ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

السنن الكبرى

لإمام المحدثين الحافظ الجليل أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي
البيهقي المتوفي سنة ثمان وخمسين وأربع مائة

الجزء الأول

وفي ذيله

الجوهر النقي

للعلامة علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني الشهير
بابن التركماني المتوفي سنة خمس وأربعين وسبع مائة

دار الفكر

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ اخبرنا ﴾ الشيخ الفقيه الحافظ المتقن ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان نعرف بابن الصلاح رحمه الله تعالى قال (اخبرنا) الشيخ الاصيل الجليل المسند ذو الكنى ابو بكر ابو الفتح ابو القاسم منصور بن ابى المعالى عبد المنعم بن ابى البركات عبد الله ابن الامام فقيه الحرم ابى عبد الله محمد بن الفضل الفراوى الصاعدى النيسابورى رحمه الله بقراءتى عليه بها واجازلى جميع مسموعاته ومجازاته قال (اخبرنا) الشيخ ابو المعالى محمد بن اسمعيل بن محمد الفارسى قرأ عليه واجازله جميع مسموعاته قال (اخبرنا) الامام الحافظ ابو بكر احمد بن الحسين بن على البيهقى رضى الله عنه (ح) قال ابو عمرو (وانبأنى) غير واحد من مشائخى عن الشيخ ابى القاسم زاهر بن طاهر بن محمد الشحامى قال (اخبرنا) الشيخ الامام الحافظ ابو بكر احمد بن الحسين بن على البيهقى رحمه الله تعالى بقراءة والدى عليه في شعبان سنة خمس وار بع مائة (قال) الحمد لله على ما هو اهله وكما ينبغى له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليما *

كتاب الطهارة

باب التطهير بماء البحر

﴿ قال الله جل ثناؤه ﴾ وانزلنا من السماء ماء طهورا (وقال) فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا *

﴿ قال

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ قال ﴾ شيخنا علاء الدين قاضى القضاة ابن الشيخ الامام العلامة فخر الدين عثمان الماردينى الحنفى غفر الله له *

﴿ الحمد لله ﴾ رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد وآله وصحبه اجمعين *

﴿ اما بعد ﴾ فهذه فوائد علقتها على السنن الكبرى للحافظ ابى بكر البيهقى رحمه الله تعالى اكثرها اعتراضات عليه ومناقشات له ومباحثات معه وما توفيقى الا بالله عليه توكلت واليه انيب * * قال البيهقى *

باب التطهير بماء البحر

﴿ قلت ﴾ كلام القزاز في الجامع يقتضى ان اسم البحر في الاصل للملح وان العذب يسمى بذلك للتغليب عند المقارنة

﴿ قال ﴾ ابو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي رضي الله عنه ظاهر القرآن يدل على ان كل ماء طاهر ماء بحر وغيره (وقد روى) فيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديث يوافق ظاهر القرآن في اسناده من لا اعرفه ثم ذكر حديث الذي (اخبرناه) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وابو زكريا محمد بن ابراهيم بن محمد بن يحيى رحمهما الله (قالا) حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك (واخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الروذباري رحمه الله في (كتاب السنن) انا ابو بكر محمد بن بكر بن عبد الرزاق المعروف بابن داسة بالبصرة ثنا ابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل ابن الازرق ان المغيرة بن ابي بردة وهو من بني عبد الدار اخبره انه سمع ابا هريرة يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا افنتوضأ بماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته (وقد تابع) الجلاح ابو كثير صفوان بن سليم على روايته عن سعيد بن سلمة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك ثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن يزيد بن ابي حبيب ثنا الجلاح ابو كثير ان ابن سلمة المخزومي حدثه ان المغيرة بن ابي بردة اخبره انه سمع ابا هريرة يقول كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما فجاءه صياد فقال يا رسول الله اخبرنا ننطلق في البحر نريد الصيد فيحمل معه احدنا الاداوة وهو يرجو ان ياخذ الصيد قريبا فربما وجده كذلك وربما لم يجد الصيد حتى يبلغ من البحر مكانا لم يظن ان يبلغه فاعله يحتلم او يتوضأ فان اغتسل او توضأ بهذا الماء فاعل احدنا يهلكه العطش فهل ترى في ماء البحر ان نغتسل به او نتوضأ به اذا خفنا ذلك فزعم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تغتسلوا منه وتوضأوا به فانه الطهور ماؤه الحل ميتته (وقد تابع) يحيى بن سعيد الانصاري ويزيد بن محمد القرشي سعيدا على روايته الا انه اختلف فيه على يحيى بن سعيد فروى عنه عن المغيرة بن ابي بردة عن رجل من بني مدلج عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وروى عنه عن عبد الله بن المغيرة بن ابي بردة ان رجلا من بني مدلج وروى عنه عن عبد الله بن المغيرة الكندي « عن رجل من بني مدلج وعنه عن المغيرة بن عبد الله عن ابيه وقيل غير هذا واختلفوا ايضا في اسم سعيد بن سلمة فقيل كما قال مالك وقيل عبد الله بن سعيد المخزومي وقيل سلمة بن سعيد وهو الذي اراد الشافعي بقوله في اسناده من لا اعرفه او المغيرة او هما الا ان الذي اقام اسناده ثقة اودعه مالك بن انس الموطأ (واخرجه) ابو داود في السنن (وقد روي) الحديث عن

« الكناني

كالعمرين فانه اذا قال اذا اجتمع الملح والعذب سموه باسم الملح اي بحرين قال ومنه قوله تعالى (مرج البحرين يلتقيان)* وقال ابن سيده في المحكم البحر الماء الكثير ملحا كان اوعذبا وقد غلب على الملح فقول البيهقي (بماء البحر) الظاهر انه قصد به التعميم كما قال ابن سيده ولهذا ذكر الآية فان قصد ذلك فقوله فيما بعد (باب التطهير بالعذب منه والاجاج) واعادته للحديث بعينه تكرار لا فائدة فيه وان قصد الملح خاصة فالضمير في قوله بعد ذلك (بالعذب منه) ينافي ذلك *ثم ذكر (هو الطهور ماؤه) من رواية سعيد بن سلمة عن المغيرة بن ابي بردة عن ابي هريرة ثم ذكر فيه اختلافا ثم قال (واختلفوا ايضا في اسم سعيد وهو الذي اراد الشافعي بقوله في اسناده من لا اعرفه او المغيرة او هما) *قلت *ذكر الحاكم في المستدرك هذا

علي بن ابي طالب رضي الله عنه وجابر بن عبدالله وعبدالله بن عمرو رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ قال الشافعي ﴾ رحمه الله وروى عبدالعزيز بن عمر عن سعيد بن ثوبان عن ابي هند الفراسي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من لم يطهره البحر فلا طهره الله (انبأه) ابو حازم عمر بن احمد بن ابراهيم الحافظ انبأ ابو احمد الحافظ ثنا ابو عبدالله الحسين بن محمد بن عفير الانصاري ثنا محمد بن حميد ثنا ابراهيم بن المختار ثنا عبدالعزيز ابن عمر فذكره بمثله الا انه لم يقل الفراسي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدالله بن نمير عن عبيدالله بن عمر عن عمرو بن دينار عن ابي الطفيل عامر بن واثلة ان ابا بكر رضي الله عنه سئل عن ميتة البحر فقال هو الطهور ماؤه الحلال ميتته *

(باب التطهير بالعذب منه والاجاج)

﴿ باب التطهير بالعذب منه والاجاج ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ رحمه الله حدثنا علي بن حمشاذ ثنا عبيد بن عبدالواحد ثنا ابن ابي مريم اخبرني يحيى بن ايوب حدثني خالد بن يزيد ان يزيد بن محمد القرشي حدثه عن المغيرة بن ابي بردة عن ابي هريرة قال اتى نفر الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا اخبرنا نصيد في البحر ومعنا من الماء العذب فربما تخوفنا العطش فهل يصلح ان نتوضأ من البحر الملح فقال نعم توضأوا منه وذكر الحديث *

(باب التطهير بماء البئر)

﴿ باب التطهير بماء البئر (١) ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب القرظي عن عبيدالله بن عبدالله بن رافع بن خديج عن ابي سعيد الخدري قال قيل يا رسول الله انتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر يلقى فيها النتن والجيفة والمحيض والكلاب فقال الماء طهور لا ينجسه شيء * اخرجه ابو داود في السنن

(١) هكذا في السنن وفي الجوهر النقي باب التطهير بالماء الكثير ١٢ قال

الحديث وذكر ما فيه من المتابعات ثم قال اسم الجهالة مرفوع عنها بهذه المتابعات * وقال ابن مندة اتفاق صفوان والجلاح يوجب شهرة سعيد بن سلمة واتفاق يحيى بن سعيد وسعيد بن سلمة عن المغيرة يوجب شهرته فصار الاسناد مشهورا انتهى كلامه * وبهذا ترتفع جهالة عينهما وفي كتاب المزي توثيقهما فزالت جهالة الحال ايضا ولهذا صحح الترمذي هذا الحديث وحكى عن البخاري تصحيحه وصححه ابن خزيمة وغيره وتصرف البيهقي فيما بعد يدل على ذلك ثم قال (قال الشافعي روى عبدالعزيز بن عمر عن سعيد بن ثوبان عن ابي هند عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من لم يطهره البحر فلا طهره الله) ثم ذكر البيهقي بسنده وفيه محمد بن حميد هو الرازي عن ابراهيم بن المختار فسكت عنهما وابن حميد قال فيه البيهقي في باب فرض الجدة والجدتين ليس بالقوي * وابن المختار قال احمد بن علي الآبار سألت زنجيا اباغسان عنه فقال تركته ولم يرضه وقال البخاري فيه نظر وقال ابراهيم بن الجنيد عن ابن معين ليس بذاك * * قال البيهقي *

﴿ باب التطهير بالماء الكثير ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث بئر بضاعة وسكت عنه وراويه عن الخدري عبيد الله بن عبدالله بن رافع بن خديج مختلف في اسمه اختلافا كثيرا بينه البيهقي فيما بعد في ابواب ما يفسد الماء في (باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه ما لم يغيره)

قال وقال بعضهم ابن عبد الرحمن بن رافع * قال الشيخ احمد رحمه الله تعالى والحديث على طهوره اذا لم تلق في البئر نجاسة فاذا القيت فيها نجاسة فمعنى الحديث فيما بلغ قلتين ولم يتغير ودليله رد في موضعه انشاء الله تعالى *

﴿ باب التطهير بماء السماء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله تعالى نا ابو حامد احمد بن محمد بن بلال البزار نا احمد ابن حفص حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن عباد بن اسحاق عن ابيه عن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن سعد بن ابي وقاص قال لقد رأيتني مع النبي صلى الله عليه وسلم في ماء من السماء واني لادلك ظهره و اغسله *

﴿ باب التطهير بماء الثلج والبرد والماء البارد ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسين العدل (قالا) نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ نا ابراهيم بن عبد الله انا ابو عامر العقدي نا شعبة عن مجزأة بن زاهر الاسلمي قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول اللهم لك الحمد ملأ السماوات وملأ الارض وملأ ما شئت من شيء بعد اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد اللهم طهرني من الذنوب ونقني منها كما ينقى الثوب الابيض من الدنس والوسخ * رواه ابو الحسين مسلم بن الحجاج في الصحيح من اوجه عن شعبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف نا ابو سعيد ابن الاعرابي نا سعدان بن نصر نا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ ويقول اللهم اغسل قلبي بماء الثلج والبرد وذكر الحديث * اخرجه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح من حديث ابي معاوية وقال بعضهم في الحديث اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد *

﴿ باب التطهير بالماء المسخن ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان نا محمد بن مرزوق نا العلاء بن الفضل بن عبد الله نا الهيثم بن رزيق « عن ابيه عن الاسلع بن شريك قال كنت ارحل ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصابتني جنابة في ليلة باردة واراد رسول الله صلى الله عليه وسلم الرحلة فكرهت ان ارحل ناقته واناجنب

« رزين

ومع الاضطراب في اسمه لا يعرف له حال ولا عين ولهذا قال ابو الحسن بن القطان الحديث اذا تبين امره تبين ضعفه ثم قال البيهقي (فاذا القيت فيه نجاسة) يعني البئر (فمعنى الحديث فيما بلغ قلتين ولم يتغير) * قلت * الحديث مخالف لهذا التاويل فان مثل هذا الماء اذا وقعت فيه هذه الاشياء فالغالب ان الاوصاف الثلاثة تتغير * قال ابو داود في سننه ورأيت فيها يعني ببئر بضاعة ماء متغير اللون * ﴿ قال البيهقي ﴾

﴿ باب الماء المسخن ﴾

﴿ ذكر ﴾ عن عمر (انه كان يسخن له ماء في قمقمة ويغتسل به) ثم نقل عن الدارقطني انه صحيح اسناده * قلت * قلده البيهقي في ذلك وفي اسناده رجلان متكلم فيهما (احدهما) هشام بن سعد وهو وان اخرج له مسلم فقد قال الساجي تركه يحيى وقال عباس عن يحيى فيه ضعف وقال النسائي ضعيف وفي رواية عن احمد بن حنبل انه ذكر له فلم يرفعه وقال فليس بمحكم

وخشيت ان اغتسل بالماء البارد فاموت فذكر الحديث قال ثم وضعت احجارا فاسخنت فيها ماء فاغتسلت ثم لحقت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا اسلع مالى ارى راحلتك تضطرب فقلت يارسول الله لم ارحلها وذكر الحديث الى ان قال قلت فاسخنت ماء فاغتسلت *

﴿ اخبرنا ﴾ الفقيه ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن الحارث الاصبهانى انا ابو الحسن على بن عمر الحافظ نا الحسين بن اسمعيل نا ادريس بن الحكم نا على بن غراب عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن اسلم مولى عمر ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يسخن له ماء في قمقمة ويغتسل به * قال ابو الحسن هذا اسناد صحيح *

﴿ باب كراهة التطهير بالماء المشمس ﴾

(باب كراهة التطهير بالماء المشمس)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعى انا ابراهيم ابن محمد اخبرنى صدقة بن عبد الله عن ابى الزبير عن جابر ان عمر رضى الله عنه كان يكره الاغتسال بالماء المشمس وقال انه يورث البرص *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو الوليد الفقيه نا محمد بن سليمان بن خالد العبدى نا على بن حجر نا اسمعيل هو ابن عياش عن صفوان بن عمرو عن حسان بن ازهر قال قال عمر رضى الله عنه لا تغتسلوا بالماء المشمس فانه يورث البرص * وقد روى فيه حديث مسند *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف بن احمد الاصبهانى انا ابو سعيد ابن الاعرابى (واخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار قال حدثنا سعدان بن نصر نا خالد بن اسمعيل عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت اسخنت ماء فى الشمس فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تفعلى ياحميراء فانه يورث البرص * وهذا لا يصح * اخبرنا الفقيه ابو بكر قال قال ابو الحسن الدارقطنى خالد بن اسمعيل متروك

(واخبرنا)

للحديث (والثانى) على بن غراب * قال ابو داود تركوا حديثه و قال الجوزجانى ساقط وقال ابن حبان حدث بالموضوعات وكان غاليا فى التشيع *

* قال *

﴿ باب كراهية الماء المشمس ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديثا ضعيفا واثرا عن عمر من طريقين في اسناد الاول ابراهيم بن محمد عن صدقة بن عبد الله فسكت عنهما وابراهيم هو ابن ابى يحيى الاسلمى مختلف في عدالته قال فى باب نزول الرخصة فى التيمم وقال يحيى القطان كذاب وسألت مالكا اكان ثقة فقال لا ولا ثقة فى دينه وقال ابن حنبل كان قدريا معتزليا جهميا كل بلاء فيه وعن احمد ترك الناس حديثه وقال بشر بن المفضل سألت فقهاء المدينة عنه فكلهم يقولون كذاب اونحوه وقال البخارى جهمى تركه ابن المبارك والناس وعن ابن معين كذاب فى كل ماروى وعنه كان كذابا قدريا رافضيا وقال النسائى متروك وصدقة في هذا هو السمين ضعفه النسائى وقال احمد ضعيف جدا وقال البيهقى في باب ماورد في الغسل ضعيف ضعفه ابن حنبل وابن معين وغيرهما وفى اسناد الثاني اسمعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو فسكت عن ابن عياش وهو متكلم فيه (فان قلت) صفوان ابن عمرو حمصى ورواية ابن عياش عن الشاميين صحيحة كذا قال البيهقى في باب ترك الوضوء من الدم (قلت) قد روى

(واخبرنا) ابو سعيد احمد بن محمد الصوفي قال ابو احمد عبد الله بن عدي الحافظ خالد بن اسمعيل ابو الوليد المخزومي يضع الحديث على ثقات المسلمين قال وروى هذا الحديث عن هشام بن عروة مع خالد وهب بن وهب ابو البختري وهو شر منه * قال الشيخ احمد رحمه الله تعالى وروي باسناد منكر عن ابن وهب عن مالك عن هشام ولا يصح ورواه عمرو بن محمد الاعشم عن فليح عن الزهري عن عروة * انا ابو بكر الفقيه انا ابو الحسن علي بن عمر قال عمرو ابن محمد الاعشم منكر الحديث ولم يروه عن فليح غيره ولا يصح عن الزهري *

باب منع التطهير بما عدا الماء من المائعات

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا ابو المثنى انا مسدد نا خالد (١) عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن عمرو بن بجدان عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو الى عشر سنين فاذا وجدت الماء فامسه جلدك فان ذلك خير * اخرجه ابو داود في كتاب السنن عن مسدد *

باب التطهير بالماء الذي خالطه طاهر لم يغلب عليه

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني نا روح بن عبادة عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية الانصارية انها قالت توفيت احدى بنات النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاتانا فقال اغسلنها بماء وسدر واغسلنها وترا ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك واجعلن في الآخرة كافورا او شيئا من كافور وذكر باقي الحديث * مخرج في الصحيحين لابي عبد الله محمد ابن اسمعيل البخاري وابي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري من حديث هشام بن حسان وغيره *

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري نا محمد ابن احمد بن ابي العوام نا ابو عامر نا ابراهيم بن نافع عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ام هانئ قالت اغتسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وميمونة من اناء واحد قصعة فيها اثر العجين *

---

(١) يعني ابن عبد الله الواسطي ١٢

في باب الضب عن ضمضم بن زرعة هو حمصي ومع ذلك قال البيهقي هناك ابن عياش ليس بحجة واخرج البيهقي في باب سجود السهو في باب من قال يسجد هما بعد ما يسلم حديث ثوبان لكل سهو سجدتان بعد ما يسلم * وليس في اسناده من ينظر في امره فيما علمت سوى ابن عياش وقد رواه عن عبيد الله بن عبيد الكلاعي الشامي ومع ذلك قال البيهقي هذا اسناد فيه ضعف * *قال*

باب منع التطهير بما عدا الماء من المائعات

(استدل) على ذلك بحديث ابي ذر (فاذا وجدت الماء فامسه جلدك) (قلت) هذا استدلال بمفهوم لقب (١) ولم يقل به امامه الشافعي ولا اكثر العلماء * *قال*

باب التطهير بالماء الذي خالطه طاهر لم يغلب عليه

(ذكر فيه) حديثا عن مجاهد عن ام هانئ ثم قال (وقد قيل عن مجاهد عن ابي فاختة عن ام هانئ والذي رويناه مع ارساله اصح) * قلت * اي مع انقطاعه لان مجاهدا قال عنه الترمذي لا اعرف له سماعا عن ام هانئ ثم ذكر (عن الاوزاعي

(١) لعله قلب ١٢

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن عبدان انا احمد بن عبيد قال حدثنا عبيد بن شريك نا ابو صالح نا ابو اسحاق عن سفيان ابن عيينة عن محمد بن عجلان عن رجل عن ابي مرة مولى عقيل (١) عن ام هانئ بنت ابي طالب فذكرت قصة الفتح قالت فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى وجهه ريح الغبار فقال يا فاطمة اسكبي لي غسلا فسكبت له في جفنة فيها اثر العجين وسترت عليه فاغتسل وصلى ثمان ركعات * وقد قيل عن مجاهد عن ابي فاختة عن ام هانئ والذي رويناه مع ارساله اصح *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق نا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا خارجة عن ابي امية حدثني مجاهد عن ابي فاختة مولى ام هانئ قال قالت ام هانئ دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايام الفتح ضحى فامر بماء فسكب له في قصعة كأني ارى اثر العجين فيها وامر بثوب فستر بيني وبينه فاغتسل وصلى صلاة الضحى ثمان ركعات *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني نا محمد بن اسحاق بن خزيمة حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم نا عبد الرزاق انا معمر عن ابن طاؤس عن المطلب بن عبدالله بن حنطب عن ام هانئ قالت نزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الفتح باعلى مكة فاتيته فجاءه ابوذر بجفنة فيها ماء قالت اني لارى فيها اثر العجين قالت فستره ابوذر فاغتسل ثم ستر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اباذر فاغتسل ثم صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثمان ركعات وذلك في الضحى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن احمد الحارثي نا علي بن عمر الحافظ نا الحسين بن اسمعيل نا العباس بن محمد بن حاتم نا الحسن بن الربيع نا ابو اسحاق الفزاري عن الاوزاعي عن رجل قد سماه عن ام هانئ انها كرهت ان يتوضأ بالماء الذي يبل فيه الخبز وهذا ان صح فانما ارادت اذا غاب عليه حتى اضيف اليه *

(باب منع التطهير بالنبيذ)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يزيد ابن زريع ثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن عمرو بن بجدان قال سمعت اباذر يقول فذكر قصته ثم قال عن النبي صلى الله عليه وسلم الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو الى عشر حجج فاذا وجد الماء فليمس بشره الماء فان ذلك هو خير *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه نا حاجب بن احمد ثنا عبد الرحمن بن منيب انا سفيان بن عيينة (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا اسمعيل بن قتيبة حدثنا يحيى بن يحيى انا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة

(١) وقيل مولى ام هانئ ١٢ { ابن بشر رضي الله

عن رجل قد سماه عن ام هانئ انها كرهت ان يتوضأ بالماء الذي يبل فيه الخبز) وقال وهذا ان صح فانما ارادت اذا غاب عليه حتى اضيف اليه * قلت * لا حاجة الى تاويله هذا الشك بل هو ضعيف لجهالة الراوي عن ام هانئ *

* قال * ﴿ باب منع التطهير بالنبيذ ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابي ذر وقد تقدم ما عليه في الاستدلال تم استدل على ذلك ايضا بحديث (كل شراب اسكر فهو حرام) * قلت * الاعيان تقبل الحرمة بنفسها بل المختار تحريم ما يراد منها فتحريم الميتة تحريم اكلها وتحريم المرأة

رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شراب اسكر فهو حرام * رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن ابن عيينة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد الفقيه انا ابو بكر بن داسة انا ابو داود نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن يعني ابن مهدي نا بشر بن منصور عن ابن جريج عن عطاء انه كره الوضوء باللبن و بالنبيذ وقال ان التيمم احب الي منه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي انا ابو بكر نا ابو داود نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن نا ابو خلدة قال سألت ابا العالية عن رجل اصابته جنابة وليس عنده ماء وعنده نبيذ يغتسل به قال لا *

﴿ واما الحديث ﴾ الذي انبأه ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار انا احمد بن منصور الرمادي انا عبد الرزاق انا الثوري عن ابي فزارة العبسي نا ابو زيد مولى عمرو بن الحريث عن عبد الله بن مسعود قال لما كانت ليلة الجن تخلف منهم يعني من الجن رجلان قال الرمادي احسبه عبد الرزاق قال فقالا شهد الصلوة معك يا رسول الله قال فلما حضرت الصلوة قال لي النبي صلى الله عليه وسلم هل معك وضوء قلت لا معي اداوة فيها نبيذ فقال النبي صلى الله عليه وسلم تمرة طيبة وماء طهور فتوضأ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم نا احمد بن حازم بن ابي غرزة انا ابو غسان انا قيس هو ابن الربيع انا ابو فزارة العبسي عن ابي زيد عن عبد الله بن مسعود قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني قد امرت ان اقرأ على اخوانكم من الجن ليقم معي رجل منكم ولا يقم معي رجل في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر قال فقمت معه ومعي اداوة من ماء كذا قال حتى اذا برزنا خط حولي خطة فقال لي كن في هذه منها فانك ان خرجت منها لم ترني ولم ارك الى يوم القيامة قال ثم انطلق حتى توارى عني قال فثبت قائما حتى اذا طلع الفجر اقبل قال مالي اراك قائما قال قلت ماقمدت خشية ان اخرج منها قال اما انك لو خرجت منها لم ترني ولم ارك الى يوم القيامة

تحريم الاستمتاع بها وتحريم المسكر تحريم شربه فعلى هذا لا يلزم من حرمة الشرب حرمة غيره من الانتفاعات قال البيهقي (وقد روي هذا الحديث يعني حديث الوضوء بالنبيذ عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن ابي رافع عن ابن مسعود ولا يصح) * قلت * اخرجه بهذا الطريق الدارقطني ثم قال علي بن زيد ضعيف وابو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة انتهى كلامه وعلي روى له مسلم مقرونا بغيره وقال الحاكم لا بأس به وفي مواضع اخر قال يكتب حديثه واخرج له الحاكم في المستدرك وقال الترمذي صدوق وقوله لم يثبت سماعه من ابن مسعود فهو على مذهب من يشترط في الاتصال ثبوت السماع وقد انكر مسلم ذلك في مقدمة كتابه انكارا شديدا اوزعم انه قول مخترع وان المتفق عليه انه يكفي للاتصال امكان اللقاء او السماع وابو رافع هو نفيع الصائغ صحابي اسلامي لم ير النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهو من كبار التابعين ممن يمكن سماعه من ابن مسعود بلا ريب على ان صاحب الكمال صرح بانه سمع منه وكذا ذكر الصريفيني فيما قرأت بخطه ولم يحك البيهقي عن ابن المديني هذا الكلام فيحتمل انه لم يرض به ولا يلزم من كونه ليس في مصنفات حماد ان يكون ضعيفا واخرج ابو بكر البزار في مسنده هذا الحديث من طريق ابن لهيعة عن قيس بن الحجاج عن حنش عن ابن عباس عن ابن مسعود ومقتضى هذا ان يكون

هل معك من وضوء قلت لا قال فماذا في الاداوة قلت نبيذ قال تمرة حلوة وماء طيب ثم توضأ واقام الصلاة فلما ان قضى الصلوة قام اليه رجلان من الجن فسألاه المتاع فقال اولم آمر لكما ولقومكما ما يصلحكما قال بلى ولكنا احببنا ان يحضر بعضنا معك الصلوة قال ممن انتما قال من اهل نصيبين فقال قد افلح هذان وافلح قومهما وامر لهما بالعظام والرجيع طعاما وعلفا ونهانا ان نستنجي بعظم اوروث * (وانبأ ابو سعد احمد بن محمد المالينى ثنا ابو احمد بن عدى الحافظ قال سمعت محمد ابن احمد بن حماد يقول قال محمد بن اسمعيل البخارى رحمه الله ابو زيد الذى روى حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تمرة طيبة وماء طهور رجل مجهول لا يعرف بصحبة عبدالله (وروى) علقمة عن عبدالله انه قال لم اكن ليلة الجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم (وروى) شعبة عن عمرو بن مرة قال سألت اباعبيدة اكان عبدالله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا (واخبرنا) ابو سعد المالينى قال قال ابو احمد بن عدى هذا الحديث مداره على ابى فزارة عن ابى زيد مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود وابو فزارة مشهور و اسمه راشد بن كيسان وابو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول ولا يصح هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم و هو خلاف القرآن (قال الشيخ) احمد رحمه الله تعالى وقد روي هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن على بن زيد بن جدعان عن ابى رافع عن ابن مسعود (وعن) ابى سلام عن فلان بن غيلان الثقفي عن ابن مسعود (وعن) ابن لهيعة عن قيس بن الحجاج عن حنش عن ابن عباس عن ابن مسعود (ورواه) محمد بن عيسى بن حيان عن الحسن بن قتيبة باسناد له الى ابن مسعود (ورواه) الحسين بن عبيدالله العجلي باسناد له عن ابن مسعود ولا يصح شئ من ذلك (اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال ابو الحسن الدارقطني الحافظ في تضعيف هذه الاسانيد علي بن زيد ضعيف وليس هذا الحديث من مصنفات حماد بن سلمة والرجل الثقفي الذى رواه عن ابن مسعود مجهول قيل اسمه عمرو وقيل اسمه عبدالله بن عمرو بن غيلان وابن لهيعة ضعيف الحديث لا يحتج بحديثه والحسن بن قتيبة ومحمد بن عيسى ضعيفان والحسين بن عبيدالله العجلي هذا يضع الحديث على الثقات (قال الشيخ) وقد انكر ابن مسعود شهوده مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن في رواية علقمة

عنه

الحديث في مسند ابن مسعود واخرجه ابن ماجة في سننه بهذا الطريق الا انه قال عن ابن عباس انه عليه السلام قال لابن مسعود الحديث ومقتضى هذا ان يكون في مسند ابن عباس على كل حال فهو شاهد لما تقدم وابن لهيعة وان ضعف لكن روى عنه الائمة كالثورى والاوزاعى والليث وغيرهم واستشهد به مسلم في موضعين من كتابه واخرج له ابن خزيمة في صحيحه مقرونا بآخر واخرج له الحاكم في المستدرك وقال الثورى حججت حججا لالقاه وقال ابن مهدى وددت انى اسمع منه خمس مائة حديث واني عزمت ماذا وحدث ابن وهب بحديث فقيل من حدثك بهذا قال حدثني به والله الصادق البار عبدالله بن لهيعة * قال البيهقي وقد انكر ابن مسعود شهوده مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن * قلت * يعارض ذلك ماروي انه كان معه من وجوه ذكر البيهقي بعضها والدارقطني وغيره بعضها وعن ابى عثمان النهدى عن ابن مسعود قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم انصرف فاخذ بيد ابن مسعود حتى خرج به الى بطحاء مكة فاجلسه ثم خط عليه خطا ثم قال لا تبرحن خطك فانه ستنهى اليك رجال فلا تكلمهم فانهم لا يكلمونك فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث اراد فبينا انا جالس في خطى اذا تانى رجال كأنهم الزط فذكر حديثا طويلا

اخرجه

عنه وانكره ابنه وانكره ابراهيم النخعي *

﴿ اما حديث ﴾ علقمة (فاخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املاء نا محمد ابن عبد الوهاب العبدى ومحمد بن عمرو الحرشي (قالا) انا يحيى بن يحيى انا خالد بن عبدالله عن خالد يعنى الحذاء عن ابى معشر عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله بن مسعود قال لم اكن ليلة الجن مع النبي صلى الله عليه وسلم وودت اني كنت معه * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن يحيى بن يحيى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر ومحمد بن نعيم وابراهيم بن ابي طالب (قالوا) نا محمد بن المثنى قال حدثني عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن داود عن عامر قال سألت علقمة هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال علقمة انا سألت ابن مسعود فقلت هل شهد احد منكم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا ولكنا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الاودية والشعاب فقلنا استطير او اغتيل فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فلما اصبحنا اذا هو جاء من قبل حراء فقلنا يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم قال اتاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن قال فانطلق بنا فارانا آثارهم وآثار نيرانهم وسألوه الزاد فقال كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في ايديكم اوفر ما يكون لحما وكل بعرة علف لدوابكم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا بهما فانهما طعام اخوانكم * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن محمد بن المثنى *

﴿ واما حديث ابى عبيدة بن عبدالله بن مسعود ﴾ (فاخبرناه) ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن فضل القطان ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سألت ابا عبيدة بن عبدالله اكان عبدالله مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا وسألت ابراهيم فقال ليت صاحبنا كان ذاك *

﴿ واما الحديث ﴾ الذى اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدى الحافظ انا احمد بن عبدالله نا يوسف بن بحر

اخرجه الترمذى وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه وسليمان التيمى قد روى هذا الحديث ايضا انتهى كلامه وقال الطحاوى ما علمنا لاهل الكوفة حديثا في ثبت كون ابن مسعود معه عليه السلام ليلة الجن مما يقبل مثله الا ما حدثنا يحيى بن عثمان ثنا اصبغ بن الفرج وموسى بن هارون البردى (قالا) حدثنا جرير بن عبدالحميد عن قابوس عن ابيه عن ابن مسعود قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فخط خطا وادخلني فيه وقال لا تبرح حتى ارجع اليك ثم ابطأ فاجاء حتى السحر وجعلت اسمع الاصوات ثم جاء فقلت اين كنت يا رسول الله فقال ارسلت الى الجن فقلت ما هذه الاصوات التي سمعت قال هي اصواتهم حين ودعوني وسلموا علي * وقرأت في مسند احمد بن حنبل عارم وعفان (قالا) حدثنا معتمر قال قال ابى حدثني ابو تميمة عن عمرو البكالى عن عبدالله بن مسعود قال استتبعني رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقنا حتى اتينا مكان كذا وكذا فخط لي خطة وقال لي كن بين ظهري هذه لا تخرج منها فانك ان خرجت هلكت ثم ذكر حديثا طويلا وهو في المسند واخرج الطحاوى هذا الحديث في كتابه المسمى بالرد على الكرابيسى وقال البكالى هذا من اهل الشام ولم يرو هذا الحديث عنه الا ابو تميمة وهذا ليس بالهجيمي بل هو السلمى

نا المسيب بن واضح نا مبشر بن اسمعيل عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم النبيذ وضوء لمن لم يجد الماء (قال) وانبأ ابو احمد ثنا محمد بن تمام نا المسيب بن واضح نا مبشر فذكره باسناده مثله موقوفا (فهذا) حديث مختلف فيه على المسيب بن واضح وهو واهم فيه في موضعين في ذكر ابن عباس وفي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم والمحفوظ انه من قول عكرمة غير مرفوع كذا رواه هقل بن الزياد والوليد بن مسلم عن الاوزاعي وكذلك رواه شيبان النحوي وعلي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة وكان المسيب رحمنا الله تعالى واياه كثير الوهم (ورواه) عبد الله بن محرر عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس من قول ابن عباس وعبد الله ابن محرر متروك (وروي) باسناد ضعيف عن ابان بن ابي عياش عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا وابان متروك (قال) ابو الحسن الدارقطني فيما اخبرنا ابو بكر بن الحارث عنه المحفوظ انه من قول عكرمة غير مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا الى ابن عباس *

﴿ قال الشيخ ﴾ رحمه الله تعالى وقد روى الحجاج بن ارطاة عن ابي اسحق عن الحارث عن علي انه كان لا يرى بأسا بالوضوء من النبيذ * ورواه ابو اسحق الكوفي واسمه عبد الله بن ميسرة ويقال له ابو ليلى الخراساني عن مزيدة بن جابر عن علي لا بأس بالوضوء بالنبيذ وعبد الله بن ميسرة متروك والحارث الاعور ضعيف والحجاج بن ارطاة لا يحتج به قد ذكرت اقاويل الحفاظ فيهم في الخلافيات *

﴿ ثم ﴾ ان صفة انبذتهم مذكورة فيما (اخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار حدثنا عباس بن محمد ثنا عثمان بن عبد الوهاب ثنا ابي ثنا يونس بن عبيد عن الحسن عن امه عن عائشة رضي الله عنها قالت كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكى اعلاه له ثلاثة عزالى تعلق ننبذه غدوة فيشربه عشاء وننبذه عشاء فيشربه غدوة * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي بمعناه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ثنا اسحاق يعني الحنظلي انا النضر

انا

الصوري «ليس بالمعروف وقد وفق جماعة من المحققين بين الاخبار التي تقتضي انه كان معه وبين الاخبار التي تقتضي انه لم يكن معه بانه كان معه وعند مخالطته للجن لم يكن معه وذكر ابن السيد البطليوسي في التنبيه على اسباب الخلاف انه جاء في بعض الروايات لم يشهده احد غيري فاسقط بعض الرواة غيري ثم اسند البيهقي (عن عمرو بن مرة قال سألت ابا عبيدة بن عبد الله اكان عبد الله مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا وسألت ابراهيم فقال ليت صاحبنا كان ذاك) * قلت * فهو منقطع لم يسمع ابو عبيدة من ابيه قال البيهقي في باب من كبر بالطائفتين (ابو عبيدة لم يدرك اباه وابراهيم ايضا لم يسمع من ابن مسعود) * قال البيهقي (ثم صفة انبذتهم مذكورة فيما اخبرنا علي فذكر انه كان عليه السلام ينبذ له غدوة فيشربه عشاء وينبذ له عشاء فيشربه غدوة) وذكر (عن ابي العالية قال ترى نبيذكم هذا الخبيث انما كان ما يلقى فيه تمرات فيصير حلوا) * قلت * المفهوم من كلامه ان مثل هذا النبيذ يجوز الوضوء به ومذهب الشافعي التمر ونحوه اذا غلب وصف منه او اكثر على الماء فازال اسمه يمنع الوضوء به والظاهر ان ما ينبذ من غدوة الى عشية وصار حلوا صار كذلك ولانه عليه السلام قال هل معك ماء قال لا فدل ان الماء استحال في التمر حتى ساب عنه اسم الماء

انا ابو خلدة عن ابي العالية قال نري نبيذكم هذا الخبيث انما كان ماء يلقى فيه تمرات فيصير حلوا *

باب ازالة النجاسات بالماء دون سائر المائعات

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى (قالا) حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انا ابن وهب (واخبرنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يحيى ابن عبدالله بن سالم ومالك بن انس وعمرو بن الحارث عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب يصيبه الدم من الحيضة فقال احتته ثم لتقرصه بالماء ثم لتنضحه ثم لتصل فيه * اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابي طاهر عن ابن وهب واخرجه البخاري عن عبدالله بن يوسف عن مالك *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفيان عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن دم الحيضة يصيب الثوب فقال حتيه ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه فصلي فيه *

﴿ وانبأنا ﴾ ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الاسفرائيني انا ابو بحر محمد بن الحسن ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ابن عيينة ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنها ان امرأة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض يصيب الثوب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتيه ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه فصلي فيه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو احمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود

والا لما جاز تقيه عنه * قال *

﴿ باب ازالة النجاسة بالماء دون سائر المائعات ﴾

﴿ استدل ﴾ على ذلك بحديث اسماء (ثم اقرصيه بالماء) * قلت * هو ايضا مفهوم لقب ثم ذكر حديث عائشة (ما كان لاحدانا الا ثوب واحد تحيض فيه فان اصابه شيء من دم بلته بريقها ثم قصعته بظفرها) ثم قال (وهذا في الدم اليسير الذي يكون معفوا عنه فاما الكثير منه فصحيح عنها انها كانت تغسله) * قلت * الغسل لا يختص بالماء ولو اختص به دل ذلك على جواز الازالة بالماء ودل الاول على جواز الازالة بالريق اذ لا فرق بين الدليلين فلا حاجة الى تاويل البيهقي (ذلك باليسير) من غير دليل على ان قليل النجاسة وكثيرها سواء عند الشافعية في انه لا يعفى عن شيء منها واستثنوا من ذلك اشياء ليس دم الحيض منها ثم اسند (عن سلمان انه قال اذا حك احدكم جلده فلا يمسحه بريقه فانه ليس بطاهر قال يعني الراوي فذكرت ذلك لابراهيم فقال امسحه بماء) * قال البيهقي * وانما اراد سلمان والله اعلم (ان الريق لا يطهر الدم الخارج منه بالحك) قلت * فيه اشياء (احدها) ان فيه حمادا هو ابن ابي سليمان ضعفه البيهقي في باب الربا لا يحرم الحلال (الثاني) انه اختلف على حماد فروي عنه عن عمرو بن عطية وروي عنه عن ربعي عن سلمان بين ذلك الزاهر مزي في كتاب الفاصل (الثالث) ان سلمان لو اراد الريق لا يطهر كما زعم البيهقي لقال فانه ليس بمطهر بل المفهوم من كلامه انه كان

ثنا ابراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم بن يناق عن مجاهد قال قالت عائشة رضي الله عنها ما كانت لاحدانا الا ثوب واحد تحيض فيه فان اصابه شيء من دم بلته بريقها ثم قصعته بظفرها * رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم عن ابراهيم ابن نافع عن ابن ابي نجيح عن مجاهد *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا النفيلي ثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها قالت قد كان يكون لاحدانا الدرع تحيض فيه تصيبها الجنابة ثم ترى فيه قطرة من دم فتقصعه بريقها * وهذا في الدم اليسير الذي يكون معفوا عنه فاما الكثير منه فصحيح عنها انها كانت تغسله وذلك يرد في موضعه ان شاء الله تعالى ثم قد روي عن سلمان الفارسي (ما اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن عبد الله الشافعي حدثني اسحاق ابن الحسن نا مسلم يعني ابن ابراهيم ثنا شعبة عن حماد عن عمرو بن عطية عن سلمان قال اذا حك احدكم جلده فلا يمسحه بريقه فانه ليس بطاهر قال فذكرت ذلك لابراهيم فقال امسحه بماء وانما اراد سلمان رضي الله عنه والله اعلم ان الريق لا يطهر الدم الخارج منه بالحك * (واما حديث عمار بن ياسر) ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا عمار ما نخامتك ولا دموع عينيك الا بمنزلة الماء الذي في ركوتك انما تغسل ثوبك من البول والغائط والمني والدم والقيء * فهذا باطل لا اصل له وانما رواه ثابت بن حماد عن علي بن زيد عن ابن المسيب عن عمار وعلي بن زيد غير محتج به وثابت بن حماد(١) متهم بالوضع *

جماع ابواب الاواني

﴿ باب في جلد الميتة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس احمد بن محمد بن احمد المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا النضر بن شميل ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابن ابي ليلى يحدث عن عبد الله بن عكيم قال قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن عبد الله بن عكيم قال قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بارض جهينة وانا غلام شاب ان لا تستمتعوا من الميتة باهاب ولا عصب *

---

(١) في بعض الرواية حماد بن سلمة وهو خطأ ١٢ نصب الراية ﴿ واخبرنا ﴾

يرى الريق ليس بطاهر في نفسه ويؤيد ذلك ما اسنده صاحب الامام عنه انه قال اذا اصاب البصاق الثوب او الجسد فليغسل بالماء ويروى ذلك عن بعض العلماء ذكره الطحاوي في كتاب الاختلاف وقال ابو بكر بن ابي شيبة في المصنف حدثنا سعيد بن يحيى الحميري حدثنا ابو العلاء قال كنا عند قتادة فتذاكروا قول ابراهيم وقول الكوفيين في البزاق يغسل قال فمك قتادة ساقه ثم اخذ من ريقه شيئا ثم امره عليه ليرينا انه ليس بشيء والحميري هذا ثقة خرج له البخاري وابو العلاء هو ايوب بن مسكين ويقال ابن ابي مسكين القصاب وثقه ابن حنبل وابن سعد والنسائي * قال البيهقي * (واما حديث عمار بن ياسر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا عمار ما نخامتك ولا دموع عينيك الا بمنزلة الماء الذي في ركوتك انما تغسل ثوبك من البول والغائط والمني والدم والقيء فهذا باطل لا اصل له وانما رواه ثابت بن حماد عن علي بن زيد عن ابن المسيب عن عمار وعلي بن زيد غير محتج به وثابت بن حماد متهم بالوضع) * قلت * هذا الحديث

اخرجه

﴿ واخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن اسمعيل مولى بنى هاشم ثنا الثقفى عن خالد عن الحكم بن عتيبة انه انطلق هو واناس معه الى عبدالله بن عكيم رجل من جهينة قال الحكم فدخلوا وقعدت على الباب فخرجوا الي فاخبرونى ان عبدالله بن عكيم اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى جهينة قبل موته بشهر الا تنتفعوا «من الميتة باهاب ولا عصب» (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وقد قيل في هذا الحديث من وجه آخر قبل وفاته بار بعين يوما وقيل عن عبدالله بن عكيم قال حدثنا مشيخة لنا من جهينة ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب اليهم وذلك يرد انشاء الله تعالى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد انا محمد بن عبدالله الشافعى ثنا جعفر بن محمد ابن الازهر ثنا المفضل بن غسان قال قال ابو زكريا يعنى يحيى بن معين حديث عبدالله بن عكيم جاء نا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب في حديث ثقات الناس حدثنا اصحابنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الا تنتفعوا (قال الشيخ) يعنى به ابو زكريا رحمه الله تعليل الحديث بذلك و هو محمول عندنا على ما قبل الدبغ بدليل ماهو اصح منه فى الابواب التى تليه *

﴿ باب طهارة جلد الميتة بالدبغ ﴾

(باب طهارة جلد الميتة بالدبغ)

﴿ حدثنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف بن احمد الاصبهانى املاء نا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال الا اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به قالوا يارسول الله انها ميتة قال انما حرم اكلها (واخبرنا) على بن محمد بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان

« هلا تنتفعوا

اخرجه الدار قطنى ولفظه عن عمار قال اتى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا على بئر اد لو ما فى ركوة لى فقال يا عمار ما تصنع فقلت يارسول الله بابى وامى اغسل ثوبى من نخامة اصابته فقال يا عمار انما يغسل الثوب من خمس من الغائط والبول والقئ والدم والمنى يا عمار مانخامتك ولا دموع عينيك والماء الذى فى ركوتك الا سواء * فسياق الحديث يدل على انه عليه السلام جعل النخامة طاهرة فلا يغسل الثوب منها كالماء وكذلك الدموع طاهرة ولم يرد عليه السلام جعلها كالماء في تطهير الاشياء بها على انه لا يلزم من جعل شئ بمنزلة شئ آخر وتسويته به استواؤهما من كل الوجوه فظهر بهذا ان الحديث غير مناسب لهذا الباب وعلى بن زيد قد تقدم ان مسلما روى له مقرونا بغيره وثابت هذا قال الدارقطنى ضعيف جدا وقال ابن عدى احاديثه مناكير و مقلوبات واما كونه متهما بالوضع فما رأيت احدا بعد الكشف التام ذكره غير البيهقى وقد ذكر ايضا هو هذا الحديث في كتاب المعرفة وضعف ثابتا هذا ولم ينسبه الى التهمة بالوضع *

* قال * ﴿ باب طهارة جلد الميتة بالدبغ ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابن عباس رضى الله عنهما من طريقين في الاولى (الا اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به) وفي الثانية (الا زعتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به) لا دلالة فيه من هذين الطريقين على طهارة الجلد بالدباغ فان الانتفاع قد يكون بما ليس بطاهر (وقد قال مالك) لا بأس بالجلوس على جلود الميتة اذا دبغت ولا بأس ان يغزل عليها وهذا وجه قول النبي

فذكره بنحوه الا انه قال عن ابن عباس عن ميمونة وقال الا نزعتم اهابها فدبغتموه وانتفعتم به رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن يحيى بن يحيى وابي بكر بن ابي شيبة وغيرهما عن سفيان بن عيينة (انبأ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد اخبرنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان عن ابي بكر الحميدي في هذا الحديث قال كان سفيان ربما قاله عن ابن عباس ولم يذكر فيه ميمونة فاذا وقف عليه قال هو عن ميمونة وقيل له فان معمرا لا يقول فيه فدبغوه ويقول كان الزهري ينكر الدباغ فقال سفيان لكني انا احفظ فيه * وفي الحديث الآخر حديث عمرو عن عطاء عن ابن عباس (قال الشيخ) رواه جماعة عن الزهري مالك بن انس ويونس بن يزيد وصالح بن كيسان وغيرهم فلم يذكروا فيه فدبغوه وقد حفظه سفيان بن عيينة والزيادة من مثله مقبولة اذا كانت لها شواهد (وقد تابعه) على ذلك عقيل ابن خالد وسليمان بن كثير والزبيدي فيما روى عنهم وهو في حديثه ايضا عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي رباح (كما اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا عمرو عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة لميمونة ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابن ابي عمر وغيره عن سفيان بن عيينة * ورواه ابن جريج عن عمرو عن عطاء وعبدالملك ابن ابي سليمان عن عطاء ولم يذكروا لفظ الدباغ في الحديث وقد حفظه ابن عيينة وتابعه اسامة بن زيد عن عطاء (كما اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي (قالا) حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انبأ ابن وهب اخبرني اسامة بن زيد الليثي عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاهل شاة ماتت الا نزعتم جلدها فدبغتموه فاستمتعتم به * وهكذا رواه الليث ابن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء وكذلك رواه يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء ورواه سعيد بن جبير عن ابن عباس مطلقا دون ذكر الدباغ فيه وحديث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس شاهد لصحة حفظ سفيان ابن عيينة ومن تابعه *

(اخبرناه) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري وابو الحسين علي بن محمد بن بشران (قالا) انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان ثنا زيد بن اسلم عن عبد الرحمن يعني ابن وعلة يرويه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفيان بن عيينة وقد اتفق الكل في هذا الحديث على ذكر الدباغ فيه فرواه مالك بن انس وسفيان بن سعيد الثوري وسليمان بن بلال وعبد العزيز بن محمد الدراوردي وفليح بن سليمان وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم بمعناه ورواه

ابو الخير

صلى الله عليه وسلم الا انتفعتم بجلدها ولا يصلى في جلود الميتة اذا دبغت ولا يستسقى بها * حكى ذلك عنه ابن القاسم واذا لم يلزم من الانتفاع الطهارة ظهر انه لا دليل في هذا الحديث من هذين الطريقين على ما عتمد البيهقي الباب لاجله * قال البيهقي (ورواه جماعة عن الزهري) فذكرهم ثم قال (ولم يذكروا فيه فدبغوه وقد حفظه سفيان بن عيينة والزيادة من مثله مقبولة اذا كان لها شواهد) * قلت * لا حاجة الى هذا القيد بل هي من مثله مقبولة سواء كان لها شواهد ام لا على ان ابن عيينة اختلف عنه منهم من ذكر عنه * هذه الزيادة ومنهم من لم يذكرها وكذلك اخرجه ابو داود والنسائي

ابو الخير اليزني عن ابن وعلة بمعناه ورواه اخو سالم بن ابي الجعد عن ابن عباس (كما اخبرنا) ابو القاسم عبد الخالق بن علي ابن عبد الخالق المؤذن انا ابو بكر محمد بن احمد البغدادي ثنا عبد الله بن روح المدائني ثنا يزيد بن هارون انا مسعر بن كدام عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد عن اخيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في جلد الميتة قال ان دباغه قد ذهب بخبثه او جسه او نجسه * وهذا اسناد صحيح وسألت احمد بن علي الاصبهاني عن اخي سالم هذا فقال اسمه عبد الله بن ابي الجعد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني مالك بن انس عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن امه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان يستمتع بجلود الميتة اذا دبغت * اخرجه ابو داود في كتاب السنن (وروي) عن الاسود بن يزيد وعطاء بن يسار عن عائشة في هذا المعنى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا حفص بن عمر ثنا همام عن قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء في غزوة تبوك الى بيت فاذا قربة معلقة فسأل الماء فقالوا يا رسول الله انها ميتة فقال دباغها طهورها * وهكذا رواه شعبة بن الحجاج وهشام الدستوائي وسعيد بن ابي عروبة في اصح الروايتين عنه عن قتادة موصولا *

﴿ باب طهارة باطنه بالدبغ كطهارة ظاهره وجواز الانتفاع به في الماثعات كلها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا اسحاق ابن منصور ثنا عمرو بن الربيع ثنا يحيى بن ايوب حدثني جعفر بن ربيعة ان ابا الخير حدثه قال حدثني ابن وعلة السبائي قال سألت عبد الله بن عباس فقلت انا نكون بالمغرب فتاتينا المجوس بالاسقية فيها الماء والودك فقال اشرب فقلت ارأيت ان راه فقال ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دباغها طهورها * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن منصور وغيره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن محمد بن حكيم المروزي انا ابو الموجه انا عبدان انا عبد الله انا اسمعيل ابن ابي خالد عن الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس عن سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ماتت شاة لنا فدبغنا مسكها فما زلنا ننتبذ فيه حتى صار شنا رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك وكذلك رواه عبدة بن سليمان والفضل بن موسى عن اسمعيل ورواه عبيد الله بن موسى عن اسمعيل فقال عن ميمونة

في سننهما عن ابن عيينة باسناده عن ابن عباس عن ميمونة فلم يذكر فيه الدباغ ثم ذكر البيهقي من حديث محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان (عن امه عن عائشة انه عليه السلام امر ان يستمتع بجلود الميتة) الحديث وسكت عنه وعلله الاثرم بان امه غير معروفة ولم يسمع انه روي عنها غير هذا الحديث وسأل عبد الله بن احمد بن حنبل اباه عن هذا الحديث فقال فيه امه كأنه انكره من اجل امه ثم ذكر البيهقي حديث الجون بن قتادة عن سلمة بن المحبق وسكت عنه والجون مجهول كذا عن احمد بن حنبل وابن المديني وابن عدي *

بدل سودة (اخبرناه) ابو طاهر محمد بن محمد الفقيه انا ابو طاهر محمد بن الحسن المجد آبادي ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله فذكره باسناده عن ميمونة ورواه سماك بن حرب عن عكرمة (كما اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد ابن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال ماتت شاة لسودة بنت زمعة فقالت يارسول الله ماتت فلانة تعني الشاة قال فلولا اخذتم مسكها قالت نأخذ مسك شاة قد ماتت فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قال الله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة اود ما مسفوحا او لحم خنزير وانكم لا تطعموه انما تدبغونه فتنتفعون به فارسلت اليها فسلخت مسكها فدبغته فاتخذت منه قربة حتى تخرقت عندها * (واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد ثنا اسمعيل القاضي ثنا سليمان ابن حرب ومسدد والعباس النرسي ان ابا عوانة حدثهم باسناده ومعناه *

﴿ باب المنع من الانتفاع بجلد الكلب والخنزير وانهما نجسان وهما حيان ﴾

(باب المنع من الانتفاع بجلد الكلب والخنزير)

﴿ كما اخبرنا ﴾ ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش رحمه الله تعالى انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى البزار ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا اسباط بن محمد ثنا الشيباني عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن عكيم الجهني قال كتب الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تستمتعوا من الميتة باهاب ولا عصب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي ثنا يزيد بن هارون ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابي المليح الهذلي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع * اخرجه ابو داود في كتاب السنن وابو المليح هو عامر بن اسامة بن عمير وقيل زيد بن اسامة *

﴿ اخبرنا ﴾ يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي انا ابو محمد احمد بن عبد الله المزني ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي ثنا منجاب بن الحارث ثنا علي بن مسهر عن الاعمش عن ابي صالح وابي رزين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليهرقه ثم ليغسله سبع مرات * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن علي بن حجر عن علي بن مسهر وقال فيه فليرقه * قال *

﴿ اخبرنا ﴾

﴿ باب المنع من الانتفاع بجلد الكلب والخنزير وانهما نجسان وهما حيان ﴾

﴿ استدل ﴾ على ذلك بحديث عبد الله بن عكيم (لا تستمتعوا من الميتة باهاب ولا عصب) * قلت * قد بين فيما مضى في باب جلد الميتة رواه عن مجاهيل ثم ان البيهقي حمله على ما قبل الدبغ فكيف يستدل به هاهنا على ان المنع من الانتفاع بجلد الكلب والخنزير بعد الدبغ وعلى تقدير صحة هذا الحديث فهو شامل لغير الكلب والخنزير ايضا وهو لا يقول بذلك ثم ذكر حديث النهي عن جلود السباع * قلت * سيأتي في كلام الترمذي ان الاصح انه مرسل ثم ان الشافعي لم يقل بعموم هذا الحديث فان عنده جلود السباع تطهر بالدباغ غير الكلب والخنزير وليس في الحديث النهي عن دباغها فقد حكى الخطابي عن مالك انه كره الصلوة في جلود السباع وان دبغت ورأى الانتفاع بها على سائر الوجوه جائزا وقال الخطابي في باب اهب الميتة تأول هذا الحديث اصحاب الشافعي ومن ذهب مذهبه ان الدباغ يطهر جلود السباع ولا يطهر شعورها على انه انما نهى عن استعمالها من اجل شعورها لانها نجسة عندهم وقد يكون النهي من اجل انها مراكب اهل

(باب وقوع الدباغ بالقرظ اوما يقوم مقامه)

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو حفص عمر بن محمد الفقيه ببخارى انا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا ابو كامل ثنا يوسف بن خالد عن الضحاك بن عثمان عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثمن الكلب خبيث وهو اخبث منه * يوسف بن خالد هو السمتي غيره اوثق منه *

﴿ باب وقوع الدباغ بالقرظ اوما يقوم مقامه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا يحيى بن ابى اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم اخبرنى ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث والليث بن سعد عن كثير بن فرقد (ح واخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثنى كثير بن فرقد ان عبد الله بن مالك ابن حذافة حدثه عن امه العالية بنت سبيع ان ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثتها انه مر برسول الله صلى الله عليه وسلم رجال من قريش يجرون شاة لهم مثل الحمار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اخذتم اهابها فقالوا انها ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهرها الماء والقرظ * هكذا لفظ حديث ابن وهب الا انه قال عن ام العالية (وقد انبأ) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن كثير بن فرقد عن عبد الله بن مالك بن حذافة حدث عن امه العالية بنت سبيع انها قالت كان لى غنم باحد فوقع فيها الموت فدخلت على ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لها فقالت لى ميمونة لو اخذت جلودها فانتفعت بها فقلت اويحل ذلك قالت ثم مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجال ثم ذكر ما بعده بمثله *

السرف والخيلاء وقد جاء النهى عن ركوب جلد النمر وذكره ابو داود فى هذا الباب فاما ما دبغ جلده ونتف شعره فانه طاهر على مذهبه ولا ينكر تخصيص العموم بدليل يوجبه انتهى كلامه وقد جاء النهى عن جلود السباع مخصصا فروى ابو داود والنسائى من حديث المقدام بن معد يكرب انه عليه السلام نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها وقد ذكر البيهقى هذا الحديث بعد هذا الباب بابين وذكر هناك (عن ابى المليح عن ابيه نهى عليه السلام عن جلود السباع ان تفرش) ثم ذكر البيهقى حديث ولوغ الكلب مستدلا بذلك على نجاسته ومالك يمنع ذلك ويحمل الامر بالغسل على التعبد وربما رجحه اصحابه بذكر هذا العدد المخصوص وهو السبع فانه لو كان للنجاسة لاكتفى باقل من السبع لانه ليس باغلظ من نجاسة العذرة وقد اكتفى بها باقل من ذلك لكن الامر بالغسل دليل على التنجس ظاهر كالعذرة والتعبد بالنسبة الى الاحكام المعقولة واظهر من ذلك فى الدلالة على التنجس ماورد فى بعض الروايات الصحيحة (طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسل سبعا) فلو استدل البيهقى بهذا كان اظهر ثم مع تسليم نجاسته لا يلزم من ذلك منع الانتفاع بجلده بل طاهر اذا دبغ كجلد الميتة عملا بعموم حديث ابن عباس المتقدم * ايما اهاب دبغ فقد طهر * وبحديثه ايضا الذى صحح البيهقى اسناده فيما تقدم ولفظه ان دباغه ذهب بخبثه اورجسه اونجسه وبحديث سلمة المتقدم * دباغها طهورها * وبهذا يظهر انه لا دليل للبيهقى فى هذا الحديث ثم اخرج من حديث (يوسف بن خالد عن الضحاك بن عثمان عن عكرمة عن ابن عباس انه عليه السلام قال ثمن الكلب خبيث وهو اخبث منه) ثم قال (يوسف بن خالد هو السمتى غيره

﴿ اخبرنا ﴾ الفقيه ابوبكر احمد بن محمد الحارثي انا ابو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا ابراهيم ابن هانئ ثنا عمرو بن الربيع بن طارق ثنا يحيى بن ايوب عن يونس وعقيل عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا انتفعتم باهابها فقالوا يارسول الله انها ميتة فقال انها حرم اكلها زاد عقيل اوليس في الماء والقرظ ما يطهرها *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر انبأ علي قال حدثنا يحيى بن صاعد ثنا محمد بن اسحاق ثنا عمرو بن الربيع بن طارق بهذا الاسناد مثله وقال زاد عقيل في حديثه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليس في الماء والقرظ ما يطهرها والدباغ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوسعد احمد بن محمد بن الخليل الصوفي انا ابو احمد عبد الله بن عدي الحافظ انبأ احمد بن محمد بن المفلس وانا سألته ثنا احمد بن الازهر بن حامد البلخي ثنا معروف بن حسان الخراساني ثنا عمر بن ذر عن معاذة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استمتعوا بجلود الميتة اذا هي دبغت ترابا او رمادا او ملحا او ما كان بعد ان يزيد صلاحه او يزيل الشك عنه * قال ابو احمد هذا منكر بهذا الاسناد ومعروف بن حسان السمرقندي يكنى ابامعاذ منكر الحديث *

﴿ باب اشتراط الدباغ في طهارة جلد مالا يوكل لحمه وان ذكي ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا ابو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى وجعفر بن محمد بن الحسن (قالا) حدثنا يحيى بن يحيى انا سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم ان عبد الرحمن بن وعلة اخبره عن عبدالله بن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا دبغ الاهاب فقد طهر * اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح بهذا اللفظ عن يحيى

ابن

اوثق منه) * قلت * في هذا الكلام توثيق له لانه شارك ذلك الغير في الثقة وان كان الغير اوثق منه فان كان البيهقي اراد بذلك تضعيفه فقد اخطأ في عبارته وان كان اراد توثيقه كما هو المفهوم من كلامه فليس الامر كذلك بل هو قد اغلظ الناس القول فيه * قال النسائي متروك وقال ابن معين كذاب خبيث عدو الله رجل سوء رأيته بالبصرة مالا احصى لا يحدث عنه احد فيه خير وقال في رواية عباس الدوري هو كذاب زنديق لا يكتب عنه وقال ابو حاتم انكرت قول يحيى فيه زنديق حتى حمل الي كتاب فقد وضعه في التجهم ينكر فيه الميزان والقيامة فعلمت ان يحيى كان لا يتكلم الا عن بصيرة وفهم وهو ذاهب الحديث وقال ابن سعد كانوا يتقون حديثه وضعفه البيهقي فيما بعد في باب قطع الشجر وحرق المنازل فهو مخالف لظاهر كلامه هناتم على تقدير صحة الحديث فالخبيث من حيث هو لا يدل على النجاسة صريحا * قال الجوهري الخبيث ضد الطيب فكما ان الطيب ليس بمنحصر في الطاهر فكذا الخبيث ليس بمنحصر في النجس ولو كان كذلك لكان ثمن الكلب و مهر البغي وكسب الحجام نجسة لانه عليه السلام اطلق اسم الخبيث على هذه الثلاثة كما اخرجه الشيخان من حديث رافع بن خديج ولم يقل احد بنجاسة هذه الاشياء *

* قال * ﴿ باب اشتراط الدباغ في طهارة جلد مالا يوكل لحمه ﴾

﴿ استدل ﴾ على ذلك بحديث (اذا دبغ الاهاب فقد طهر) * قلت * هو من باب مفهوم الشرط وخصمه لا يقول به ولان صح هذا الاستدلال يلزم منه القول بنجاسة جلد ما يوكل لحمه فاشتراط الدباغ فيه والبيهقي واصحابه لا يقولون بذلك

ثم

ابن يحيى وكذلك رواه مالك بن انس وهشام بن سعد عن زيد اذا دبغ الاهاب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله ابن الحربي من اهل الحربية ببغداد انا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي انا ابراهيم بن الهيثم ثنا علي بن عياش ثنا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور كل اهاب دباغه * رواته كلهم ثقات *

﴿ واما الحديث ﴾ الذي (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر محمد بن اسحق الصغاني ثنا حفان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى على بيت قدامه قربة مطلقة فسأل النبي صلى الله عليه وسلم الشراب فقالوا انها ميتة فقال ذكاتها دباغها فهكذا رواه عفان بن مسلم (وقد رويناه) من حديث حفص بن عمر عن همام بن يحيى قال دباغها طهورها وكذلك روي عن شعبة عن قتادة ورواه هشام الدستوائي (كما اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام عن قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق الهذلي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال دباغ الاديم ذكاته وفي قصة الحديث دلالة على انه في جلد ما يوكل لحمه وفي طرقه دلالة على ان المراد بالذكاة طهارته * وفي رواية معاذ بن هشام عن ابيه في هذا الحديث انه دعا بماء من عند امرأة فقالت ما عندي الا في قربة لي ميتة فقال اليس قد دبغتها قالت بلى قال فان ذكاتها دباغها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله نا يزيد بن هارون انا شعبة عن يزيد الرشك عن ابن المليح عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جلود السباع ان تفرش * كذا اخبرناه ورواه غيره عن شعبة عن يزيد عن ابي المليح مرسلا دون ذكر ابيه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عمرو بن عثمان بن سعيد الحمصي ثنا بقية عن بحر عن خالد قال وفد المقدام بن معد يكرب الى معاوية فقال وانشدك بالله هل تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها قال نعم *

ثم استدل ايضا بحديث عائشة (طهور كل اديم دباغه) وقال (رواته كلهم ثقات) * قلت * في سنده ابراهيم بن الهيثم لم يخرج له في شيء من الكتب الستة وذكره ابن عدي في الكامل وقال حدث ببغداد فكذبه الناس واحاديثه مستقيمة سوى الحديث الذي رد وه عليه وهو حديث الفارتم قوله (طهور كل اديم دباغه) ان كان البيهقي يرى انه من باب العالم زيد وانه يفيد الحصر فذهب القاضي من المالكية والحنفية انه لا يفيد الحصر ثم استدل بحديث سلمة بن المحبق (ذكاتها دباغها) وفيه البحث المذكور وتقدم ايضا في سنده الجون وهو مجهول ثم ذكر حديث (النهي عن جلود السباع ان تفرش) و ذكر (انه روي عن ابي المليح مرسلا دون ذكر ابيه) * قلت * لم يذكر الاصح من المرسل والمسند وقال الترمذي المرسل اصح ثم ان البيهقي استدل به فيما تقدم على المنع من الانتفاع بجلد الكلب والخنزير والمفهوم من كلامه في هذا الباب طهارة جلد ما لا يوكل لحمه بالدباغ لا بالذكاة والحديث لم يتعرض لذلك *

(باب طهارة جلد ما يؤكل لحمه اذا كان ذكيا)

باب طهارة جلد ما يؤكل لحمه اذا كان ذكيا

اخبرناه ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن العلاء وايوب بن محمد الرقي وعمرو بن عثمان الحمصي (قالوا) ثنا مروان بن معاوية انبأ هلال بن ميمون الجهني عن عطاء بن يزيد الليثي قال هلال لا اعلمه الا عن ابي سعيد وقال ايوب وعمرو اراه عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بغلام يسلخ شاة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تنح حتى اريك فادخل يده بين الجلد واللحم فدحس بها حتى توارت الى الابط ثم مضى فصلى بالناس ولم يتوضأ * قال ابو داود زاد عمرو في حديثه يعني لم يمس ماء وقال عن هلال بن ميمون الرملي قال ابو داود ورواه عبد الواحد بن زياد وابو معاوية عن هلال عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا لم يذكر ابا سعيد *

اخبرنا ابو حازم عمرو بن احمد العبدوي الحافظ انا ابو احمد محمد بن محمد ثنا احمد بن اسحاق الحافظ انا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد ثنا ابو بكر بن ابي الجهم انا المنهال بن بحر ثنا بزيع ابو الحواري عن انس ابن مالك قال كنا ننقل الماء في جلود الابل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ينكر علينا * وهذا الاسناد غير قوي *

(باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة)

باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة

اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر انا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا يزيد بن طهمان الرقاشي ثنا محمد بن سيرين قال قال معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تركبوا الخز ولا النمار * قال محمد وكان معاوية اذا حدث مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتهم * اخرجه ابو داود في كتاب السنن وهو في الخز محمول على التنزيه ودليله يرد في كتاب الصلوة انشاء الله تعالى * وروى ابو شيخ الهنائي عن معاوية هكذا في جلود النمور *

اخبرنا

---

* ثم قال *

باب جلد ما يؤكل لحمه اذا كان مذكى

مراده انه طاهر واستدل على ذلك بحديث الخدري (انه عليه السلام مر بغلام يسلخ شاة وانه عليه السلام لم يتوضأ بعد ان ادخل يده بين الجلد واللحم) * قلت * لا يلزم من نفي الوضوء نفي غيره فيحتمل انه غسل يده ولم يتوضأ (فان قلت) فقد ذكر فيما بعد (ان عمرا زاد في حديثه يعني لم يمس ماء) * قلت * ذكر فيما تقدم ان عمرا وايوب لم يجزما في هذا الحديث بل ترددا فقد لا اراه عن ابي سعيد وقد روى الحافظ ابو حاتم بن حبان هذا الحديث في صحيحه بسنده الى عطاء الليثي عن ابي سعيد وفي آخره ثم انطلق فصلى ولم يتوضأ ولم يمس ماء فلو ذكر البيهقي الحديث من هذا الطريق كان هو الصواب اذ لا تردد فيه وفي الجمع بين قوله فلم يتوضأ وقوله لم يمس ماء * * قال البيهقي *

باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة

ذكر فيه حديث (لا تركبوا الخز ولا النمار) ثم قال (وهو في الخز محمول على التنزيه) * قلت * اذا جعل البيهقي في الخز للتنزيه لزم ان يجعل في النمار ايضا كذلك والا لزم استعمال النهي في حقيقته ومجازه ثم لو سلم ان النهي في النمار للتحريم لا يلزمه من منع ركوبه منع الانتفاع بشعره وان اراد البيهقي المنع من الانتفاع بشعر الميتة لنجاسته فلا نسلم ان تحريم ركوبه يدل على نجاسته كالحرير حرم لا لنجاسته بل للفخر والخيلاء ولغير ذلك على حسب ما اختلفوا في علة حرمته ثم ذكر (ان بعض اصحابهم احتج بحديث ابن عباس المتقدم الا اخذ ثم اهابها فاستمتعتم به) وانهم قالوا خص

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد بن خليل الماليني انا ابو احمد بن عدى ثنا محمد بن الحسن الباهلي بالرملة قال حدث احمد بن سعيد البغدادي وانا حاضر ثنا عبد الله بن عبد العزيز بن ابي رواد قال حدثني ابي عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادفنوا الاظفار والشعر والدم فانها ميتة (قال) ابو احمد بن عدى الحافظ عبد الله بن عبد العزيز حدث عن ابيه عن نافع باحاديث لم يتابعه احد عليه (قال الشيخ) رحمه الله تعالى هذا اسناد ضعيف قد روى في دفن الظفر والشعر احاديث اسانيدها ضعاف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن ابن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي واقد قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة * وقد يحتج بهذا الحديث في الشعر والظفر وانما ورد على سبب وهو (فيما اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق انا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي واقد الليثي قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يجبون اسنمة الابل ويقطعون اليات الغنم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة *

﴿ وقد احتج ﴾ بعض اصحابنا (بما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله انا ابو عاصم قال (واخبرني) ابو عمرو بن حمدان واللفظ له ثنا عبد الله بن محمد ثنا احمد بن عثمان النوفلي ثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال اخبرني ابو عمرو بن دينار قال اخبرني عطاء منذ حين قال اخبرني ابن عباس ان ميمونة اخبرته ان داجنة كانت لبعض نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم فماتت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخذتم اهابها فاستمتعتم به * رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عثمان النوفلي قال فخص الاهاب بالاستمتاع به ومن قال بالقول الآخر احتج (بما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد شاة ميتة اعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا انتفعتم بجلدها فقالوا انها ميتة فقال انما حرم اكلها * اخرجه البخاري في الصحيح عن سعيد بن كثير بن عفير واخرجه مسلم عن ابي طاهر كلاهما عن ابن وهب قالوا فخص الاكل بالتحريم (وقد روى) ابو بكر الهذلي عن الزهري في هذا الحديث زيادة لم يتابعه عليها ثقة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن احمد الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا العباس بن محمد بن حاتم ثنا شبابة ثنا ابو بكر الهذلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس انما حرم من الميتة ما يوكل منها وهو اللحم فاما الجلد والسن والعظم والشعر والصوف فهو حلال * قال علي ابو بكر الهذلي ضعيف (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال قال يحيى بن معين هذا الحديث ليس يرويه الا ابو بكر الهذلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس انه كره من الميتة لحمها فاما السن والشعر والقد فلا بأس به قال يحيى ابو بكر الهذلي ليس بشيء (وقال) الشيخ رحمه الله تعالى وقد رواه عبد الجبار بن مسلم عن الزهري باسناده انما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الميتة لحمها فاما الجلد والشعر والصوف فلا بأس به * (انبأ) ابو عبد الرحمن السلمي

انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن علي الايلي ثنا احمد بن ابراهيم البسري ثنا محمد بن آدم ثنا الوليد بن مسلم عن اخيه عبد الجبار ابن مسلم فذكره باسناده قال علي بن عمر رحمه الله تعالى عبد الجبار ضعيف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد الحارثي انا علي بن عمر ثنا ابو طلحة احمد بن محمد بن عبد الكريم ثنا سعد بن محمد بير وت ثنا ابو ايوب سليمان بن عبد الرحمن ثنا يوسف بن السفر نا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن قال سمعت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا بأس بمسك الميتة اذا دبغ ولا باس بصوفها وشعرها وقرونها اذا غسل بالماء * قال علي يوسف بن السفر متروك ولم يات به غيره (انبأ) ابو عبد الله الحافظ نا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا ابو علي القتباني ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال يوسف بن السفر ابو الفيض كاتب الاوزاعي منكر الحديث (قال) الشيخ وقد روى عن عبد الله بن قيس البصري سمع ابن مسعود يقول انما حرم من الميتة لحمها ودمها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال قال له اسرائيل عن حمران بن اعين عن ابي حرب عن عبد الله بن قيس مثله ومن قال بطهارة الشعر الذي على جلد الميتة اذا دبغ الجلد احتج (بما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ الحسين بن الحسن بن ايوب ثنا ابو حاتم الرازي حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق انا يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابي حبيب ان ابا الخير حدثه قال رأيت على ابن وعلة السبائي فروا فمسسته فقال مالك تمسه قد سألته عن عبد الله بن عباس فقلت انا نكون بالمغرب وصنفا البربر والمجوس نوتى بالكبش قد ذبحوه ونحن لا ناكل ذبائحهم ونوتى بالسقاء يجعلون فيه الودك فقال ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دباغه طهوره * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن منصور وغيره عن عمرو بن الربيع *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد البيهقي ثنا احمد بن حنبل ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن محمد بن ابي ليلى عن ابي بحر وكان ينزل بالكوفة وكان اصله بصريا يحدث عن ابي وائل عن عمر بن الخطاب انه قال في الفرا ذكاته دباغه هكذا رواه شعبة عن ابن ابي ليلى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل القطان اخبرنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى اخبرنا ابن ابي ليلى عن ثابت البناني قال كنت جالسا مع عبد الرحمن بن ابي ليلى فاتاه رجل ذو ضفيرتين فقال يا ابا عيسى حدثني ما سمعت من ابيك في الفرا قال حدثني ابي انه كان جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه رجل فقال يا رسول الله اصلي في الفرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الدباغ * قال ثابت فلما ولى قلت من هذا قال سويد ابن غفلة * رواه بعض الناس عن عبيد الله بن موسى باسناده عن ثابت عن انس وهو غلط *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث انا ابو محمد بن حيان يعرف (بابي الشيخ) ثنا محمد بن احمد بن الوليد الثقفي ثنا عبد الله بن محمد بن عمرو الازدي ثنا عبيد الله بن موسى ثنا ابن ابي ليلى عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رجل يا رسول الله كيف ترى في الصلوة في الفرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الدباغ فالاسناد الاول اولى ان يكون محفوظا وابن ابي ليلى هذا كثير الوهم *

﴿ انبأ ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الجواب ثنا سفيان عن الاعمش عن

ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها سئلت عن الفراء فقالت لعلد باغها يكون ذكاتها*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن محمد الفقيه انبأ ابو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ثنا محمد بن ايوب انبأ مسلم ثنا هشام ثنا قتادة قال سأل داود السراج الحسن عن جلود النمور والسمور تدبغ بالملح فقال دباغها طهورها (قال الشيخ) وقد روى عمرو بن عبيد عن الحسن في صوف الميتة اغسله وروى عن عطاء انه كره ذلك وروى عن ابن سيرين والحكم وحماد انهم كرهوا استعمال شعر الخنزير*

﴿ باب في شعر النبي صلى الله عليه وسلم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف بن احمد الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن هشام يعني ابن حسان عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال لما رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة ونحر هديه ناول الحلاق شقه الايمن فحلقه فناوله ابا طلحة ثم ناوله شقه الايسر فحلقه وامره ان يقسم بين الناس اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابن ابي عمر عن سفيان وقال في آخر الحديث ثم دعا ابا طلحة الانصاري فقال اقسمه بين الناس* واخرج البخاري بعض معناه من حديث ابن عون عن ابن سيرين*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان انبأ ابو الازهر ثنا حبان بن هلال ثنا ابان ثنا يحيى ان ابا سلمة حدثه ان محمد بن عبد الله بن زيد حدثه ان اباه شهد المنحر عند النبي صلى الله عليه وسلم هو ورجل من الانصار قال فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصحابه ضحايا فلم يصبه ولا صاحبه قال فحلق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه في ثوبه فاعطاه فقسم منه على رجال وقلم اظفاره فاعطى صاحبه فانه عندنا مخضوب بالحناء والكتم* تابعه موسى بن اسمعيل عن ابان والخضاب من عندهم لكيلا يتغير والله اعلم*

﴿ باب المنع من الادهان في عظام الفيلة وغيرها مما لا يوكل لحمه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله تعالى ثنا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو عوانة عن الحكم وابي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير* اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن احمد بن حنبل عن ابي داود الطيالسي*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا البوشنجي ثنا سليمان بن عبد الرحمن ثنا ايوب بن حسان ثنا يزيد ابن ابي مريم (ح واخبرنا) ابو عبد الله ثنا ابو الوليد قال وانا الحسن بن سفيان ثنا الحكم بن موسى ثنا صدقة عن يزيد ابن ابي مريم ثنا القاسم بن مخيمرة ثنا عبد الله بن عكيم ثنا مشيخة لنا من جهينة ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب اليهم

الاهاب بالاستمتاع) *قلت* قدتقدم ان مفهوم اللقب ليس بحجة فما خص الاهاب ثم لو سلم انه خص الاهاب فهو اسم للجلد بشعره فدل على طهارة شعره ايضاً اذ لولا ذلك لقال احلقوا شعره ثم انتفعوا به* *قال*

﴿ باب المنع من الادهان في عظام الفيلة وغيرها مما لا يوكل لحمه ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه (نهيه عليه السلام عن كل ذي ناب من السباع) *قلت* ليس ذلك على عمومه فالمراد النهي عن اكله وتبين

(باب في شعر النبي صلى الله عليه وسلم)

(باب المنع من الادهان في عظام الفيلة وغيرها مما لا يوكل لحمه)

لا تستمتعوا من الميتة بشئ *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعي قال وروى عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يكره ان يدهن في مدهن من عظام الفيل لانه ميتة هكذا ذكره في الجديد ورواه في القديم (كما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا مؤمل بن الحسن ثنا الحسن بن محمد الزعفراني عن الشافعي نا ابراهيم ابن محمد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر انه كره ان يدهن في عظم فيل وفي موضع آخر انه كان يكره عظام الفيل (قال الشيخ) ويذكر عن عطاء انه كره الانتفاع بعظام الفيلة وانيابها * وعن طاؤس وعمر بن عبد العزيز انهما كرها العاج *

﴿ واما الحديث الذي اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داؤد ثنا مسدد (ح واخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد بن الخليل انا ابو احمد بن عدي انا الفضل بن الحباب ثنا مسدد ثنا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن حميد الشامي عن سليمان المنبهي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر كان آخر عهده بانسان من اهله فاطمة واول من يدخل عليها اذا قدم فاطمة فقدم من غزاة له وقد علقت مسحا او سترا على بابها وحلت الحسن والحسين قلبين من فضة فقدم فلم يدخل فظنت انما منعه ان يدخل ما رأى فهتكت الستر وفكت القلبين عن الصبيين وقطعتهما فانطلقا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما يبكيان فاخذه منها وقال يا ثوبان اذهب بهذا الى آل فلان اهل بيت في المدينة ان هؤلاء اهل بيتي اكره ان ياكلوا طيباتهم في حياتهم الدنيا يا ثوبان اشتر لفاطمة قلادة من عصب وسوارين من عاج (قال) ابو احمد بن عدي الحافظ حميد الشامي هذا انما انكر عليه هذا الحديث وهو حديث لم اعلم له غيره (اخبرنا) ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي بن ابي عصمة ثنا ابو طالب احمد بن حميد قال سألت احمد بن حنبل عن حميد الشامي هذا قال لا اعرفه (وانبأ) ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر احمد بن محمد بن ابراهيم الاشناني قالوا انا ابو الحسين احمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد الداري يقول قلت ليحيى بن معين لحميد الشامي كيف حديثه الذي يروى حديث ثوبان عن سليمان المنبهي فقال ما اعرفهما وروى فيه حديث آخر منكر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق انبأ ابو الحسن الطرائفي (ح واخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد المجدابادي واللفظ له انا ابو طاهر المجدابادي (قالا) حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يزيد بن عبد ربه الجرجسي ثنا بقية بن الوليد عن عمرو بن خالد عن قتادة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل وضع طهوره وسواكه ومشطه فاذا هب الله تعالى من الليل استاك وتوضأ وامتشط قال ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتشط بمشط من عاج قال عثمان هذا منكر (قال) الشيخ رواية بقية عن شيوخه المجهولين ضعيفة وقد قال ابو سليمان الخطابي قال الاصمعي العاج الذبل ويقال هو عظم ظهر السلحفاة البحرية واما العاج الذي تعرفه العامة فهو عظم انياب الفيلة وهو ميتة لا يجوز استعماله *

باب

ذلك بما ورد في الصحيح من حديث ابي ثعلبة نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السباع وحديث ابي هريرة كل ذي ناب من السباع فاكله حرام * ثم ذكر حديث ابن عكيم (لا تستمتعوا من الميتة بشئ) وقد بينا ان فيه اختلافا واضطرابا ثم ان البيهقي ترك عمومه في جواز الانتفاع بجلد الميتة اذا دبغ ثم ذكر عن ابن عمر (انه كره ان يدهن في

عظم

(باب المنع من الشرب في آنية الذهب والفضة)

باب المنع من الشرب في آنية الذهب والفضة

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ في آخرين (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ انا جعفر بن محمد ومحمد بن عبد السلام (قالا) ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في آنية الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم * اخرجه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة والوليد بن شجاع عن علي بن مسهر عن عبيد الله ابن عمر عن نافع زاد ان الذي ياكل ويشرب في آنية الذهب والفضة وذكر الاكل والذهب غير محفوظ في غير رواية علي بن مسهر وقد رواه غير مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة والوليد بن شجاع دون ذكرهما والله اعلم *

(اخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انا ابو بكر بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا الاشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن يقول سمعت البراء بن عازب يقول نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سبع نهانا عن خاتم الذهب او قال حلقة الذهب وعن الحرير والاستبرق والديباج والميثرة الحمراء والقسي وآنية الفضة * اخرجه البخاري في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة ورواه ابو اسحاق الشيباني عن الاشعث (وزاد فيه) ونهانا عن الشرب في الفضة فانه من يشرب فيها في الدنيا لا يشرب فيها في الآخرة (اخبرناه) ابو زكريا ابن ابي اسحاق انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا ابو اسحاق الشيباني فذكره اخرجاه جميعا من اوجه عن الشيباني *

(حدثنا) السيد ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي املاء انا ابو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا محمد ابن آدم ثنا سفيان بن عيينة ثنا ابو فروة الجهني سمع عبد الله بن عكيم يحدث عن حذيفة بن اليمان انه استسقى بالمدائن فاتاه دهقان باناء من فضة فحذفه قال وكان حذيفة رجلا فيه حدة فقال اني اعتذر اليكم من هذا اني كنت قد نهيت اليه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا فنهانا ان نشرب في آنية الذهب والفضة وان نلبس الحرير والديباج وقال هو لهم في الدنيا وهو لكم في الآخرة * اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابن ابي عمر وغيره عن سفيان *

(باب المنع من الاكل في صحاف الذهب والفضة)

باب المنع من الاكل في صحاف الذهب والفضة

(اخبرنا) محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي ببغداد ثنا اسحاق ابن الحسين ثنا ابو نعيم ثنا سيف قال سمعت مجاهدا يقول حدثني عبد الرحمن بن ابي ليلى انهم كانوا عند حذيفة فاستسقى

عظم فيل) وفي سنده ابراهيم الاسلمي سكت عنه وهو مكشوف الحال وذكر (عن بقية عن عمرو بن خالد عن قتادة عن انس كان عليه السلام يمشط بمشط من عاج) ثم قال (رواية بقية عن شيوخه المجهولين ضعيفة) وقال في الخلافيات عمرو بن خالد الواسطي ضعيف والمفهوم من كلامه هاهنا ان الواسطي مجهول وهو ليس كذلك ثم ذكر (ان الخطابي قال واما العاج الذي تعرفه العامة فهو عظم انياب الفيلة وهو ميتة لا يجوز استعماله) * قلت * كان الواجب عليه اتباع الحديث

فسقاه مجوسي بقدح فضة فلما وضع القدح في يده رماه به ثم قال لولا اني نهيته غير مرة ولا مرتين يقول ابو نعيم كأنه يقول لم اصنع هذا ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة * رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم ورواه مسلم عن ابي غير عن ابيه عن سيف بن ابي سليمان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو محمد بن عبد الله بن احمد الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي انا ابو يعلى انا ابو خيثمة ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت ابن ابي نجيح يحدث عن مجاهد عن ابن ابي ليلى قال استسقى حذيفة فاتاه دهقان بماء من فضة فاخذه فرماه به وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان نشرب في آنية الذهب والفضة وان ناكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وان نجلس عليه وقال هو لهم في الدنيا ولكم في الآخرة * رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني عن وهب ابن جرير بن حازم ورواه منصور بن المعتمر عن مجاهد نحو رواية سيف وابن ابي نجيح في النهي عن الاكل فيها وروي في ذلك عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وعن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم *

﴿ اما حديث علي ﴾ فاخبرناه ابو بكر احمد بن محمد الفقيه انا ابو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا يحيى بن صاعد ثنا مسلم ابن حاتم الانصاري بالبصرة ثنا ابو بكر الحنفي ثنا يونس بن ابي اسحق عن ابي بردة قال انطلقت انا وابي الى علي ابن ابي طالب رضي الله عنه فقال لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن آنية الذهب والفضة ان يشرب فيها وان يوكل فيها ونهى عن القسي والميثرة وعن ثياب الحرير وخاتم الذهب *

﴿ واما حديث انس بن مالك ﴾ فحدثناه ابو عبد الرحمن السلمي املاء انا احمد بن علي بن الحسن ثنا قطن بن ابراهيم ثنا حفص بن عبد الله ثنا ابراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن انس بن سيرين عن انس بن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاكل والشرب في آنية الذهب والفضة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عمرو القطواني ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا يونس بن عبيد عن انس بن سيرين قال كنت مع انس بن مالك عند قرمز المجوس قال فجيء بفالوذج على اناء من فضة قال فلم يأكله فقيل له حوله قال فحوله على اناء من خلنج(١) وجيء به فاكله *

﴿ باب النهي عن الاناء المفضض ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا الحسين بن الحسن بن ابي ايوب الطوسي وانا ابو الحسن محمد بن احمد بن اسحاق البزاز ببغداد وانا عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة (قالا) ثنا ابو يحيى بن ابي ميسرة ثنا يحيى بن محمد الجاري

(١) خلنج شجر معرب ١٢ حدثنا

وترك رأيه ولم يفعل كذلك بل رد الحديث الى رأيه واوهم بقوله (الذي تعرفه العامة) انه ليس من صحيح لغة العرب وليس كذلك * قال ابن سيدة في المحكم العاج انياب الفيلة ولا يسمى غير الناب عاجا وكذا قال الليث من المتقدمين فيما حكاه الازهري قال الجوهري العاج عظم الفيل الواحدة عاجة *

* قال * ﴿ باب النهي عن الاناء المفضض ﴾

﴿ ذكر حديث ﴾ ابن عمر (من شرب في اناء فضة او ذهب او اناء فيه شيء من ذلك الحديث) وسكت عنه وفيه زكريا

حدثنا زكريا بن ابراهيم بن عبدالله بن مطيع عن ابيه عن عبدالله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من يشرب في اناء ذهب اوفضة اواناء فيه شئ من ذلك فانما يجرجر في بطنه نار جهنم (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ في فوائده عن الطوسي والفاكهي معا زاد في الاسناد بعد ابيه عن جده عن ابن عمر واظنه وهما (فقد اخبرناه) ابو الحسن ابن اسحاق من اصل كتابه بخط ابي الحسن الدارقطني رحمه الله تعالى كما تقدم وكذلك اخرجه ابو الحسن الدارقطني في كتابه وكذلك اخرجه ابو الوليد الفقيه عن محمد بن عبدالوهاب عن ابي يحيى بن ابي ميسرة في كتابه دون ذكر جده والمشهور عن ابن عمر في المضبب موقوفا عليه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدالله بن نمير عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يشرب في قدح فيه حلقة فضة ولا ضبة فضة (واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل انبأ علي بن محمد المصري ثنا سليمان بن شعيب الكيساني ثنا علي بن معبد ثنا موسى بن اعين عن خصيف عن نافع عن ابن عمر انه اتي بقدح مفضض ليشرب منه فابى ان يشرب فسألته فقال ان ابن عمر منذ سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة لم يشرب في القدح المفضض * وروي في ذلك عن عائشة وانس بن مالك *

﴿ اما حديث عائشة رضي الله عنها ﴾ فاخبرناه ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبأ عبدالوهاب بن عطاء انا سعيد عن ابن سيرين عن عمرة انها قالت كنا مع عائشة رضي الله عنها فازلنا بها حتى رخصت لنا في الحلي ولم ترخص لنا في الاناء المفضض * قال عبد الوهاب قال سعيد هو ابن ابي عروبة حملناه على الحلقة ونحوها *

﴿ واما حديث انس بن مالك ﴾ فاخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس يعني ابن محمد الدوري ثنا يحيى هو ابن معين ثنا ابن مهدي عن عمران عن قتادة ان انسا كره الشرب في المفضض *

﴿ واما الحديث الذي ﴾ انبأ ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن بن سفيان والهيثم ابن خلف (قالا) حدثنا محمد بن علي بن الحسن يعني ابن شقيق ثنا ابي انا ابو حمزة عن عاصم بن سليمان الاحول عن ابن سيرين عن انس ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم انصدع فجعل مكان الشعب سلسلة من فضة * قال عاصم ورأيت القدح وشربت فيه قال ابي ورأيت القدح وشربت فيه (واخبرنا) ابو عمرو انا ابو بكر قال واخبرني علي بن العباس ثنا احمد بن اسمعيل البخاري (١) ثنا عبدالله بن عثمان بن جبلة (واخبرنا) ابو حمزة فذكر بمثله الا انه قال انكسر بدل انصدع اخرجه البخاري في الصحيح هكذا وهو يوهم ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ انا علي بن حمشاذ العدل ثنا موسى بن هارون وعثمان بن علي الزعفراني (قالا) ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق المروزي قال سمعت ابي يقول انا ابو حمزة وهو السكري انا عاصم بن سليمان

(١) هكذا في الاصول ولعله محمد بن اسمعيل البخاري ١٢

ابن ابراهيم عن ابيه * قال ابن القطان هذا الحديث لا يصح زكريا وابوه لا يعرف لهما حال ثم ذكر عن ابن عمر (انه اتي بقدح مفضض فابى ان يشرب) وفيه خصيف الجزري فسكت عنه وقال (في باب كفارة من اتى الحائض) خصيف غير محتج به *

عن ابن سيرين عن انس ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم انصدع فجعلت مكان الشعب سلسلة يعني ان انسا جعل مكان الشعب سلسلة (قال الشيخ) رحمه الله تعالى هكذا في الحديث لا ادري من قاله اموسى بن هارون ام من فوقه (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال اخبرني احمد بن محمد النسوي ثنا حماد بن شاكر ثنا محمد بن اسمعيل ثنا الحسن ابن مدرك قال حدثني يحيى بن حماد ثنا ابو عوانة عن عاصم الاحول قال رأيت قدح النبي صلى الله عليه وسلم عند انس ابن مالك وكان قد انصدع فسلسله بفضة قال وهو قدح جيد عريض من نضار(١) قال انس لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا القدح اكثر من كذا وكذا قال وقال ابن سيرين انه كان فيه حلقة من حديد فاراد انس ان يجعل مكانها حلقة من ذهب او فضة فقال له ابو طلحة لا تغيرن شيئا صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه * اخرجه البخاري في الصحيح هكذا *

باب التطهر في سائر الاواني من الحجارة والزجاج والصفر والنحاس والشبه والخشب وغير ذلك

(باب التطهر في سائر الاواني من الحجارة والزجاج الخ)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا حميد عن انس قال حضرت الصلوة فقام من كان قريب الدار الى اهله يتوضأ وبقي قوم فاتى النبي صلى الله عليه وسلم بمخضب من حجارة فيه ماء فصغر المخضب ان يبسط فيه كفه فتوضأ القوم كلهم قلنا كم كانوا قال ثمانين وزيادة * رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن منير عن عبد الله بن بكر *

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا احمد بن عبدة الضبي ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بوضوء فجيء بقدح فيه ماء احسبه قال قدح زجاج فوضع اصابعه فيه فجعل القوم يتوضئون الاول فالاول فحزرتهم ما بين السبعين الى الثمانين فجعلت انظر الى الماء كأنه ينبع من بين اصابعه * قال ابن خزيمة روى هذا الخبر غير واحد عن حماد بن زيد فقالوا رحراح مكان زجاج (قال الشيخ) هو كما قال *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انا ابو مسلم ثنا سليمان بن حرب (ح واخبرنا) ابو عبد الله ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا محمد بن عمر بن العلاء ثنا ابو الربيع الزهراني (وانا) ابو الحسن علي بن محمد بن علي بن الحسين المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد (قالوا) ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا باناء من ماء فاتي بقدح رحراح «فيه شيء من ماء فوضع اصابعه فيه قال انس فجعلت انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه قال انس فحزرت من توضأ منه ما بين السبعين الى الثمانين * اخرجه البخاري في الصحيح عن مسدد واخرجه مسلم عن ابي الربيع الزهراني *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا يحيى بن منصور ثنا اسمعيل بن قتيبة (ح) وانا ابو عبد الله قال واخبرني ابو النضر ثنا يحيى بن عبد الله بن ماهان الهمداني (قالا) ثنا احمد بن عبد الله بن يونس ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال جاءنا النبي صلى الله عليه وسلم واخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضأ به فغسل وجهه ثلاثا وذراعيه مرتين مرتين ومسح رأسه فاقبل بهما وادبر وغسل رجليه * اخرجه البخاري في الصحيح عن احمد بن عبد الله بن يونس *

(١) اي من خشب خالص نضار وهو شجر الشمشاد ١٢ « بقدح زجاج (اخبرنا)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قال قرأناه على ابي اليمان عن شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال اخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ان عائشة رضي الله عنها قالت لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم واشتد به وجعه استاذن ازواجه في ان يمرض في بيتي فاذن له فخرج النبي صلى الله عليه وسلم بين الرجلين تخط رجلاه في الارض بين عباس و رجل آخر قال عبيد الله فاخبرت عبد الله بن عباس قال اتدري من الرجل الآخر قلت لا قال هو علي وكانت عائشة تحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بعد ما دخل بيتي واشتد وجعه اهريقوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن لعلي اعهد الى الناس فاجلس في مخضب لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب حتى طفق يشير الينا ان قد فعلتن ثم خرج الى الناس * رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان و يقال ان ذلك المخضب كان من نحاس وذلك فيما (اخبرنا) احمد بن علي ثنا ابو بكر الحافظ ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن عبدالله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن يحيى ومحمد بن رافع قال محمد بن يحيى سمعت عبد الرزاق وقال ابن رافع ثنا عبدالرزاق وانا معمر عن الزهري عن عروة او عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه صبوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن لعلي استريح فاعهد الى الناس قالت عائشة رضي الله عنها فاجلسناه في مخضب لحفصة من نحاس وسكبنا عليه الماء حتى طفق يشير الينا ان قد فعلتن ثم خرج (قال) وحدثنا محمد بن يحيى مرة ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة بمثله غير انه لم يقل من نحاس ولم يقل ثم خرج (اخبرنا) محمد ان عبدالله الحافظ انبأ ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا علي بن المديني (ح واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو النضر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي (قالا) ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهري واخبرني عروة عن عمرة عن عائشة قالت نحوه لعلي استريح كذا اخبرنا في المستدرك اجازة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه وابو محمد بن يوسف (قالا) انا ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل (ح واخبرنا) ابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد الفقيه بالطابران انا ابو علي محمد بن احمد الصواف ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا حوثرة بن اشرس ابو عامر العدوي ثنا حماد بن سلمة عن شعبة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من تور من شبه يبادرني مبادرة * جوده حوثرة بن اشرس وقصر به بعضهم عن حماد فقال عن رجل فلم يسم شعبة وارسله بعضهم فلم يذكر في اسناده عروة وكذلك اخرجه ابو داود في السنن *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الروذباري انا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد بن ابي مريم انا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من العرب(١) فذكر الحديث قال سهل فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة واصحابه ثم قال اسقنا يا سهل قال فاخرجت لهم هذا القدح فسقيتهم فيه قال ابو حازم فاخرج الينا سهل ذلك القدح فشربنا فيه قال ثم استوهبه اياه عمر بن عبدالعزيز فوهبه له * رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريم ورواه مسلم عن ابي بكر بن اسحاق و غيره عن سعيد بن ابي مريم وقد روينا عن انس بن مالك في قدح النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ما دل على ان ذلك من خشب * (ويذكر) عن محمد بن ابي اسمعيل انه دخل على انس بن مالك فرأى في بيته قدحا من خشب فقال كان

(١) قصتها مذكورة في البخاري في باب الشرب في الاقداح ١٢

النبي صلى الله عليه وسلم يشرب فيه ويتوضأ *

باب التطهر في اواني المشركين اذا لم يعلم نجاسة

(باب التطهر في اواني المشركين اذا لم يعلم نجاسة)

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران رحمه الله تعالى ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن عوف عن ابي رجاء العطاردي عن عمران بن حصين قال سرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر هو واصحابه فاصابه عطش شديد فاقبل رجلان من اصحابه احسبه عليا والزبير او غيرهما قال انكما ستجدان بمكان كذا وكذا امرأة معها بعير عليه مزادتان فأتيا بها فاتيا المرأة فوجداها قد ركبت بين مزادتين على البعير فقالا لها اجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ومن رسول الله هذا الصابي قالا هو الذي تعنين وهو رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حقا فجاءا بها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل في اناء من مزادتيها ثم قال فيه ما شاء الله ان يقول ثم اعاد الماء في المزادتين ثم امر بعزلاء المزادتين ففتحت ثم امر الناس فملئوا آنيتهم واسقيتهم فلم يدعوا يومئذ اناء ولا سقاء الا ملئوه قال عمران فكان يخيل الي انها لم تزدد الا امتلاء قال فامر النبي صلى الله عليه وسلم بثوبها فبسط ثم امر اصحابه فجاؤا من زادهم حتى ملئوا لها ثوبها ثم قال لها اذهبي فانا لم ناخذ من مائك شيئا ولكن الله سقانا قال فجاءت اهلها فاخبرتهم فقالت جئتكم من اسحر الناس او انه لرسول الله حقا قال فجاء اهل ذلك الحواء حتى اسلموا كلهم * مخرج في الصحيحين من حديث عوف بن ابي جميلة وفيه فكان آخر ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى الذي اصابته الجنابة اناء من ماء فقال اذهب فافرغه عليك وهي قائمة تنظر ما يفعل بمائها (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا يحيى بن سعيد عن عوف فذكر بمعناه بزيادته *

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا علي بن المديني ثنا عبد الاعلى انا برد ابو العلاء (١) (واخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا عبد الاعلى واسمعيل عن برد بن سنان عن عطاء عن جابر قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من آنية المشركين واسقيتهم فنستمتع بها فلا يعيب ذلك عليهم وفي رواية ابن عبدان فلا يعاب علينا *

(اخبرنا) محمد بن موسى بن الفضل النيسابوري ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انا سفيان عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر رضي الله عنه توضأ من ماء نصرانية في جرة نصرانية *

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان قال حدثونا عن زيد بن اسلم ولم اسمعه عن ابيه قال لما كنا بالشام اتيت عمر بماء فتوضأ منه فقال من اين جئت بهذا فرأيت ماء بئر ولا ماء سماء اطيب منه قال قلت من بيت هذه العجوز النصرانية فلما توضأ اتاها فقال ايتها العجوز اسلمي تسلمي بعث الله بالحق محمدا صلى الله عليه وسلم قال فكشفت رأسها فاذا مثل الثغامة قالت وانا اموت الآن قال فقال عمر اللهم اشهد *

(واما الحديث الذي) اخبرنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي انا ابراهيم ابن محمد بن عبد الله بن سويد ثنا عبد الرزاق انبأ ابراهيم بن يزيد عن ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي ان يشرب في الاناء للنصراني) فقد قال ابو عبد الله تفرد به ابراهيم بن يزيد الخوزي عن ابن ابي مليكة (قال الشيخ) رحمه الله وابراهيم الخوزي لا يحتج به ثم هو محمول على التنزيه بما مضى *

(١) هو برد بن سنان ابو العلاء ١٢ } للنصاري

باب التطهر في اوانيهم بعد الغسل اذا علم نجاسة

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد الحافظ انا ابو العباس القاسم بن القاسم السياري بمرو ثنا عبدالعزيز بن حاتم انا علي بن الحسن شقيق ثنا عبدالله انا حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول اخبرني ابو ادريس عائذ الله قال سمعت ابا ثعلبة الخشني يقول اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يارسول الله انا بارض اهل كتاب ناكل في آنيتهم وارض صيدا صيد بقوسي واصيد بكلبي المعلم وبكلبي الذي ليس بمعلم فاخبرني ماالذي يحل لنا من ذلك فقال اما ماذكرت من انك بارض قوم اهل كتاب تاكلون في آنيتهم فان وجدتم غير آنيتهم فلا تاكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها واما ماذكرت من انك بارض صيد فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله عليه ثم كل وما صدت بكلبك المعلم فذكر اسم الله عليه ثم كل وما صدت بكلبك الذي ليس بمعلم فادركت ذكاته فكل * مخرج في الصحيحين من حديث عبدالله بن المبارك وقد روى عن ابي ثعلبة الخشني مادل على ان الامر بالغسل قد وقع عند العلم بنجاسة آنيتهم *

﴿ اخبرنا ﴾ الحسين بن محمد بن محمد بن علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا نصر بن عاصم ثنا محمد بن شعيب انبأ عبدالله بن العلاء بن زبر عن ابي عبيدالله مسلم بن مشكم عن ابي ثعلبة الخشني انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم انا نجاور اهل الكتاب وهم يطبخون في قدورهم الخنزير ويشربون في آنيتهم الخمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان وجدتم غيرها فكلوا فيها واشربوا وان لم تجدوا غيرها فارحضوها (١) بالماء فكلوا واشربوا * هكذا اخرجه ابو داود في كتاب السنن * ولمحمد بن شعيب فيه اسناد آخر (اخبرناه) العنبر بن الطيب بن محمد بن عبدالله العنبري انا جدي ثنا يحيى بن منصور القاضي ثنا محمد بن اسمعيل ثنا عبدالرحمن بن ابراهيم الدمشقي ولقبه دحيم ثنا محمد بن شعيب ثنا عبدالرحمن ابن يزيد بن جابر عن عمير بن هانئ انه اخبره عن ابي ثعلبة الخشني فذكر معناه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ حدثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ابي ثعلبة الخشني قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا نغزو ونسير في ارض المشركين فنحتاج الى آنية من آنيتهم فنطبخ فيها فقال اغسلوها بالماء ثم اطبخوا فيها وانتفعوا بها * وهكذا رواه حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة موصولا وقد ارسله جماعة عن ايوب وخالد فلم يذكروا ابا اسماء في اسناده *

---

(١) الرحض الغسل ١٢ مجمع

﴿ باب التطهر في اوانيهم يعني المشركين بعد الغسل ﴾

﴿ ذكر فيه حديثا ﴾ من رواية خالد عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ابي ثعلبة ثم قال (وقد ارسله جماعة عن ايوب وخالد فلم يذكروا ابا اسماء في اسناده) * قلت * اخرجه الحاكم في المستدرك بدون ذكر ابي اسماء وقال صحيح على شرط الشيخين البخاري ومسلم وابو قلابة سمع من ابي ثعلبة انتهى كلامه فلا نسلم انه كذلك مرسل وجعل الحاكم الطريق الذي فيه ابو اسماء صحيحا ايضا *

جماع ابواب السواك

باب في فضل السواك

(باب في فضل السواك)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني في آخرين (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انبأ ابن عيينة عن محمد بن اسحاق عن ابن ابي عتيق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب * ورواه محمد بن يحيى بن ابي عمر عن ابن عيينة عن مسعر عن محمد ابن اسحاق عن عبد الله بن ابي عتيق عن عائشة رضي الله عنها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد سعيد بن محمد الشعبي حدثني ابو محمد الحسن بن احمد بن صالح السبيعي الحافظ ببغداد املاء من حفظه حدثني علي بن عبد الحميد (واخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي انا الحسن بن علي الحافظ انا علي بن عبد الحميد الغضائري بحلب حدثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر العدني ثنا سفيان بن عيينة عن مسعر فذكره بنحوه الا انه قال سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول * (قال الشيخ) ابن ابي عتيق هو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه ومحمد يكنى ابا عتيق وقد رواه عبد الرحمن بن عبد الله عن ابيه كذلك وبين فيه سماع ابيه *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن ابي عتيق قال سمعت ابي يحدث انه سمع عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب * عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن ابي عتيق نسبة الى جده وقيل عبد الرحمن عن القاسم بن محمد فكأنه سمعه منهما جميعا *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب عن سليمان ابن بلال عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي عتيق عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا الحسن ابن قزعة بن عبيد الهاشمي ثنا سفيان بن حبيب عن ابن جريج عن عثمان بن ابي سليمان عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ وابو محمد عبد الرحمن بن ابي حامد المقري (قالا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا محمد بن عبيد ثنا مسعر عن المقدام بن شريح بن هانئ عن ابيه قال قلت لعائشة بأيش كان النبي صلى الله عليه وسلم يبدأ اذا دخل بيته قال بالسواك * اخرجه مسلم في الصحيح من حديث مسعر بن كدام *

﴿ انبأ

---

* قال * ﴿ باب فضل السواك ﴾

﴿ اسند فيه ﴾ عن الشافعي (اخبرنا ابن عيينة عن محمد بن اسحاق عن ابن ابي عتيق عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للفم الحديث) ثم قال (ورواه محمد بن يحيى بن ابي عمر عن ابن عيينة عن مسعر عن ابن اسحاق) * قلت * ذكر صاحب الامام انه رآه في مسند ابن ابي عمر كما رواه الشافعي عن ابن عيينة وكذا رأيته انا في نسخة جيدة

﴿ انبأ ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عارم ثنا حماد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة يعني ابن ابي موسى عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته يستاك بسواك بيده وهو يقول عاعا والسواك في فيه كأنه يتهوع * قال اسمعيل حدثنا به علي بن عبدالله قال ثنا حماد بن زيد فذكره باسناده عن ابي موسى قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستاك وطرف السواك على لسانه رواه البخاري في الصحيح عن عارم ابي النعمان الا انه قال في الحديث اع اع * ورواه مسلم بن الحجاج عن يحيى بن حبيب الحارثي عن حماد قريباً من لفظ حديث علي بن عبدالله المديني *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي القاضي ثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث عن شعيب يعني ابن الحبحاب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثرت عليكم في السواك * رواه البخاري في الصحيح عن ابي معمر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن التيمي قال سألت ابن عباس عن السواك فقال ما زال النبي صلى الله عليه وسلم يامرنا به حتى خشينا » ان ينزل عليه فيه *

﴿ باب الدليل على ان السواك سنة ليس بواجب ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو في آخرين (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بتاخير العشاء والسواك عند كل صلوة * (زاد) ابو سعيد في روايته قال الشافعي وفي هذا دليل على ان السواك ليس بواجب وانه اختيار لانه لو كان واجبا امرهم به شق اولم يشق رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وغيره عن سفيان بن عيينة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني مالك بن انس عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء * هكذا اخبرناه في الفوائد (وقد انبأ) ابو زكريا بن ابي اسحاق انا احمد بن سليمان الفقيه ثنا الحارث بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا مالك بن انس فذكره مرفوعا وهذا الحديث معروف بروح بن عبادة وبشر بن عمر الزهراني عن مالك رواه الشافعي في رواية حرملة

» حسبنا

مسموعة من مسند ابن ابي عمرو رويناه في مسند الحميدي حدثنا سفيان حدثنا محمد بن اسحاق فصرح ابن عيينة بالسماع من ابن اسحاق فزالت الواسطة *

* قال * ﴿ باب الدليل على ان السواك سنة ﴾

﴿ اسند فيه ﴾ (عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن عن ابي هريرة انه عليه السلام قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء) ثم قال (وهو في الموطأ بهذا الاسناد موقوف دون ذكر الوضوء) * قلت * الذي في نسخة ابن يحيى عن مالك بهذا الاسناد عن ابي هريرة انه قال لولا ان يشق على امته لامرهم بالسواك مع

(باب الدليل على ان السواك سنة ليس بواجب)

مرفوعا وهو في الموطأ بهذا الاسناد موقوف دون ذكر الوضوء *

﴿ وانبأ ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عارم بن الفضل قال (وحدثني) محمد ابن صالح بن هانئ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي (قالا) ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الرحمن السراج عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لفرضت عليهم السواك مع الوضوء ولاخرت صلوة العشاء الى نصف الليل ﴿ واخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو حامد بن بلال البزار ثنا محمد بن يحيى ثنا حماد بن مسعدة عن عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي اظنه قال لامرتهم بالسواك مع الوضوء ولاخرت صلوة العشاء الى ثلث الليل اونصفه وذكر باقي الحديث (واخبرنا) ابو طاهر انا ابو حامد ثنا محمد بن يحيى انا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحاق عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عطاء مولى ام صبية عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا اني اكره ان اشق على امتي نحوه (قال وحدثنا) محمد بن يحيى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال حدثني ابي عن ابن اسحاق بنحوه (وحدثنا) ابو عبد الله الحافظ قال حدثني علي بن محمد بن سختويه ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشجعي عن سفيان عن ابي علي الصيقل عن ابن تمام عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالي اراكم تاتوني قلحا (١) لو لا ان اشق على امتي لفرضت عليهم السواك كما فرض عليهم الوضوء * كذا رواه الثوري *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني ثنا محمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل هو البخاري قال حدثني محمد بن محبوب ثنا عمر بن عبد الرحمن عن منصور عن ابي علي عن جعفر بن تمام عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تدخلون علي قلحا استاكوا * قال البخاري وقال جرير عن منصور عن ابي علي عن جعفر بن تمام عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وقال الثوري كنحو ما رويناه (ورواه) ابو القاسم البغوي عن اسحاق بن اسمعيل الطالقاني عن جرير باسناده عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم * وعن سريج ابن يونس عن عمر بن عبد الرحمن باسناده عن ابيه عن ابن عباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل غير ذلك وهو حديث مختلف في اسناده *

﴿ انبأ ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انبأ عبد الله بن محمد الصيدلاني انا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن زكريا يعني ابن ابي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق يعني ابن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء (٢) قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة * رواه مسلم

} ثلث الليل (١) هو صفرة الاسنان ووسخ بركبها ١٢ مجمع (٢) اى الاستنجاء ١٢ ابن

كل وضوء وهذا يدخل في المسند لما يدل عليه اللفظ كذا قال ابو عمر * ورواه يحيى وابو مصعب وابن بكير والقعنبي وابن القاسم وابن وهب وابن نافع * ثم ذكر البيهقي حديث (تدخلون علي قلحا) ثم قال (مختلف في اسناده) * قلت * ومع الاختلاف ابو علي الصيقل المذكور في اسناده لا يعرف له حال ولا اسم كذا ذكر ابن القطان وذكر عن ابن ابي السكن ان تماما كان اصغر ولد العباس وليس يحفظ له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سماع من وجه ثابت *

ابن الحجاج في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره *

باب تاكيد السواك عند القيام الى الصلاة

(باب تاكيد السواك عند القيام الى الصلاة)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن احمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا يحيى ابن بكير ثنا مالك بن انس عن ابي الزناد (ح واخبرنا) ابو عبد الله انا ابو الفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا الحسن ابن محمد القباني ثنا عبد الله بن سعيد ثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بتاخير العشاء الآخرة والسواك عند كل صلوة * هذا لفظ حديث ابن عيينة وفي حديث مالك اوعلى الناس لامرتهم بالسواك لم يزد عليه * ورواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وقال لامرتهم بالسواك مع كل صلوة واكثر الناس لم يذكروا ذلك عن مالك رواه سفيان الثوري عن ابي الزناد بمثل رواية سفيان بن عيينة عنه وكذلك رواه ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو ثنا ابو سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل صلوة (وقيل) عن ابي سلمة عن زيد بن خالد الجهني *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن موسى ثنا عيسى بن يونس ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن زيد بن خالد الجهني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة قال ابو سلمة فرأيت زيد يجلس في المسجد فان السواك من اذنه موضع القلم من اذن الكاتب فكلما قام الى الصلوة استاك وبلغني عن البخاري انه كان يقول حديث ابي سلمة عن زيد بن خالد اصح قال ابو عيسى الترمذي كلاهما عندي صحيح (قال الشيخ) وقد وقع آخر هذا الحديث من محمد بن اسحاق بن يسار باسناد له آخر *

(انبأ) ابو الحسين علي بن احمد بن عبدان انا ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني ثنا الحضرمي ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن محمد بن اسحاق عن ابي جعفر عن جابر بن عبد الله قال كان السواك من اذن النبي صلى الله عليه وسلم موضع القلم من اذن الكاتب * قال ابو القاسم رواه عن ابن اسحاق سفيان ولم يروه عن سفيان الا يحيى (قال الشيخ) ويحيى بن يمان ليس بالقوي عندهم ويشبه ان يكون غلط (١) من حديث محمد بن اسحاق الاول الى هذا *

(حدثنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو النضر اسحاق بن ابراهيم القرشي الدمشقي ثنا سعيد بن يحيى اللخمي ثنا محمد بن اسحاق (واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن عوف الطائي ثنا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال قلت ارأيت توضي ابن عمر لكل صلوة طاهرا وغير طاهر عم ذلك قال حدثتنيه اسماء بنت زيد بن الخطاب ان عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر حدثها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر

(١) في نصب الرأيه قال البيهقي يشبه ان يكون وهم من حديث زيد بن خالد الى هذا ١٢

بالوضوء عند كل صلوة طاهرا وغير طاهر فلما شق ذلك عليه امر بالسواك لكل صلوة فكان ابن عمر يرى ان به قوة فكان لا يدع الوضوء لكل صلوة * لفظ حديث احمد بن خالد الوهبي وقال سعيد في حديثه عن عبيد الله بن عبد الله قال فلما شق ذلك عليهم قال ابو داود ابراهيم بن سعد رواه عن ابن اسحاق قال عبيد الله بن عبد الله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن حنبل قال حدثني ابي (واخبرنا) ابو زكريا العنبري ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن يحيى (قالا) ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن محمد ابن اسحاق قال ذكر محمد بن مسلم الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تفضل الصلوة التي يستاك لها على الصلوة التي لا يستاك لها سبعين ضعفا * وهذا الحديث احد ما يخاف ان يكون من تدليسات محمد بن اسحاق ابن يسار وانه لم يسمعه من الزهري وقد رواه معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري وليس بالقوي (وروي) من وجه آخر عن عروة عن عائشة ومن وجه آخر عن عمرة عن عائشة فكلاهما ضعيف * (اخبرنا) ابو الحسن بن بشران انبأ ابو جعفر لرازي ثنا احمد بن الخليل ثنا الواقدي ثنا عبد الله بن ابي يحيى الاسلمي عن ابي الاسود عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم الركعتان بعد السواك احب الي من سبعين ركعة قبل السواك * الواقدي لا يحتج به وروي عن عائشة من غير هذا الطريق *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انا ابو الفضل العباس بن محمد بن وهبان ثنا محمد بن يزيد السلمي ثنا حماد ابن قيراط ثنا فرج بن فضالة عن عروة بن رويم عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة سواك خير من سبعين صلوة بغير سواك * فهذا اسناد غير قوي وروي في ذلك عن جبير بن نفير مرفوعا مرسلا والله اعلم *

(باب تاكيد السواك عند الاستيقاظ من النوم)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن العلوي وابو علي الحسين بن محمد الروذباري (قالا) انا ابو طاهر محمد بن الحسين المجد ابادي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عمرو بن عون الواسطي ثنا خالد بن عبد الله عن الحسن بن عبد الله عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه قال امرنا بالسواك وقال ان العبد اذا قام يصلي اتاه الملك فقام خلفه يستمع القرآن ويدنو فلا يزال يستمع ويدنو حتى يضع فاه على فيه فلا يقرء آية الا كانت في جوف الملك (١) *

﴿ باب تاكيد السواك عند الاستيقاظ من النوم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه اخبرنا ابو الهيثم ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن منصور وحصين (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو محمد عبد الرحمن بن محمد بن احمد بن بالويه المزكي وابو عبد الله اسحاق ابن محمد بن يوسف السوسي وابو سعيد بن ابي عمرو (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهاني ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور والاعمش وحصين عن ابي وائل عن حذيفة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك * لفظ حديث ابن مهدي رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير ورواه مسلم عن ابي موسى وبندار عن عبد الرحمن بن مهدي ورواه هشيم بن بشير عن حصين فقال في الحديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام ليتهجد يشوص فاه بالسواك (اخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد الفقيه انا ابو الحسن بن سفيان انا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هشيم فذكره * اخرجه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي

(١) زاد صاحب كنز العمال بعد هذا (فطيبوا افواهكم لذلك) ١٢

شيبة * قال ابو سليمان الخطابي الشوص دلك الاسنان عرضا بالسواك وبالاصبع ونحوهما *

﴿ انبأ ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا محمد بن بشر العبدي ثنا سعيد بن ابي عروبة ثنا قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام عن عائشة في حديث طويل قالت كنا نعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم سواكه وطهوره فيبعثه الله ماشاء ان يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ثم يصلي * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن محمد بن بشر (ورواه) بهز بن حكيم عن زرارة فقال في الحديث كان يوضع له وضوءه وسواكه فاذا اقام من الليل تخلى ثم استاك (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى ابن اسمعيل ثنا حماد ثنا بهز بن حكيم فذكره *

﴿ حدثنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابن كثير ثنا همام عن علي بن زيد بن جدعان عن ام محمد (١) عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ الا يتسوك قبل ان يتوضأ *

﴿ باب تاكيد السواك عند الازم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشران انا دعلج بن احمد ثنا علي بن الحسين بن جنيد الرازي ثنا النفيلي ثنا زهير (ح واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا عمرو هو ابن خالد انا زهير ثنا قابوس ابن ابي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس قال اتى رجلان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجتهما واحدة فتكلم احدهما فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه اخلافا فقال له اما تستاك قال بلى ولكني لم اطعم من ثلاث فامر رجلا من اصحابه فآواه وقضى حاجته * لفظ حديث ابن عبدان وهكذا رواه جماعة عن زهير *

﴿ باب غسل السواك ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد الفقيه انبأ ابو بكر بن داسة انا ابو داود ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن عبدالله الانصاري ثنا عنبسة بن سعيد الكوفي الحاسب قال حدثني كثير عن عائشة انها قالت كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يستاك فيعطيني السواك لاغسله فابدأ به فاستاك ثم اغسله وادفعه اليه *

﴿ باب التسوك بسواك الغير ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق اخبرنا ابو بكر احمد بن اسحاق انا الحسن بن علي بن زياد انا ابن ابي اويس (ح واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ قال اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني ثنا جدي قال حدثني ابن ابي اويس قال حدثني سليمان بن بلال عن هشام بن عروة قال اخبرني ابي عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت قصته في مرضه وفيها قالت دخل عبدالرحمن بن ابي بكر ومعه سواك يستن به فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اعطني هذا السواك يا عبدالرحمن فاعطانيه فقضمته ثم طيبته) فاعطيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن وهو مستند الى صدري صلى الله عليه وسلم * وفي حديث ابي زكريا عن عائشة قالت دخل عبدالرحمن ابن ابي بكر فذكره رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس *

﴿ باب دفع السواك الى الاكبر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبدالله الشافعي ببغداد انا اسحاق بن الحسن الحربي ثنا عفان

(١) هي امرأة زيد بن جدعان ١٢ مصححه

(باب تاكيد السواك عند الازم) (باب غسل السواك) (باب التسوك بسواك الغير) (باب دفع السواك الى الاكبر)

صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اراني اتسوك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولت السواك الاصغر منهما فقيل لي كبر فدفعته الى الاكبر * اخرجه البخاري في الصحيح قال وقال عفان فذكره *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انبأ ابو العباس القاسم بن القاسم السياري انا ابو الموجه انا عبدان انا عبد الله يعني ابن المبارك انا اسامة بن زيد اخبرني نافع ان ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يستن فاعطاه اكبر القوم ثم قال ان جبريل امرني ان اكبر * استشهد البخاري بهذه الرواية *

(باب ماجاء في الاستياك عرضا)

﴿ باب ماجاء في الاستياك عرضا ﴾

﴿ وقد روي ﴾ في الاستياك عرضا حديث لا احتج بمثله (انبأه) ابو سعد احمد بن محمد الصوفي انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا محمد بن محمد بن سليمان ثنا يحيى بن عثمان ثنا اليمان بن عدي ابو عدي الحمصي ثنا نبيت بن كثير الضبي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن بهز قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في هذه الرواية (واخبرنا) الحاكم ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ثنا جعفر بن محمد بن الحسن الرازي ثنا عمر ابن علي بن ابي بكر الكندي ثنا علي بن ربيعة القرشي المدني عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ربيعة بن اكثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك عرضا ويشرب مصا ويقول هو اهنأ وامرأ * لفظ حديث ابن اكثم وزاد في حديث بهز ويتنفس ثلاثا ويقول هو اهنأ وامرأ * وانما يعرف بهز بهذا الحديث ذكره ابن منيع وابن مندة فاما ربيعة ابن اكثم فانه استشهد بخيبر (وروى) ابو داود في المراسيل عن محمد بن الصباح عن هشيم عن محمد بن خالد القرشي عن عطاء بن ابي رباح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شربتم فاشربوا مصا واذا استكتم فاستاكوا عرضا * (واخبرناه) محمد بن محمد انا ابو الحسين التستري ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره *

(باب الاستياك بالاصابع)

﴿ باب الاستياك بالاصابع ﴾

﴿ وقد روي ﴾ في الاستياك بالاصابع حديث ضعيف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي ثنا الساجي قال حدثني محمد بن موسى ثنا عيسى بن شعيب عن عبد الحكم القسملي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تجزي من السواك الاصابع (اخبرنا) ابو سعد انا ابو احمد ابن عدي قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري عبد الحكم القسملي البصري عن انس وعن ابي بكر الصديق منكر الحديث (وقال الشيخ) وقد رواه عيسى بن شعيب باسناد آخر عن انس *

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان اخبرنا احمد بن عبيد حدثني ابو الضحاك بن ابي عاصم النبيل ثنا محمد بن موسى ثنا عيسى ابن شعيب ثنا ابن المثنى عن النضر بن انس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجزي من السواك الاصابع *

قابعها

---

* تال *

﴿ باب الاستياك عرضاً ﴾

﴿ ذكر فيه حديث ﴾ ابن المسيب عن ربيعة بن اكثم ثم قال (ربيعة استشهد بخيبر) * قلت * هذا كلام ناقص وتمامه ان ابن المسيب ولد في زمن عمر فلم يدرك ربيعة هذا لانه استشهد بخيبر *

﴿ باب

تابعها عقبة بن مكرم العمي عن عيسى بن شعيب تفرد به عيسى بالاسنادين جميعا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبدالرحمن ابن صاحر المدايني ثنا عيسى بن شعيب ثنا عبدالله بن المثنى عن النضر بن انس عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجزى الاصابع مجزى السواك * كذا وجدته في كتاب عيسى بن شعيب * والمحفوظ من حديث ابن المثنى (ما اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر الرزاز ثنا احمد بن اسحاق بن صالح ثنا خالد بن خداش ثنا عبدالله ابن المثنى الانصاري حدثني بعض اهل بيتي عن انس بن مالك ان رجلا من الانصار من بني عمرو بن عوف قال يا رسول الله انك رغبتنا في السواك فهل دون ذلك من شيء قال اصبعاك سواكك عند وضوئك تمرهما على اسنانك انه لا عمل لمن لا نية له ولا اجر لمن لا حسبة له *

﴿ اخبرنا ﴾ الاستاذ اسمعيل بن ابي نصر الصابوني ثنا ابو محمد الحسن بن محمد المخلدي ﴾ ثنا محمد بن حمدون بن خالد ثنا ابو امية الطرسوسي ثنا عبدالله بن عمر الحمال ثنا عبدالله بن المثنى عن ثمامة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاصبع تجزى من السواك *

﴿ باب النية في الطهارة الحكمية ﴾

(باب النية في الطهارة الحكمية)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه انا ابو طاهر محمد بن الحسين الحد ابادي نا عثمان بن سعيد نا محمد بن كثير ثنا سفيان هو الثوري ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع الزهراني ثنا حماد ثنا يحيى بن سعيد فذكره بمثله الا انه قال ايها الناس انما الاعمال بالنيات رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير عن الثوري عن مسدد عن حماد بن زيد ورواه مسلم عن ابي الربيع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد الفقيه انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة ثنا محمد بن موسى عن يعقوب ابن سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلوة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه (حدثنا) ابو علي ثنا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن عمرو بن السرح ثنا ابن وهب عن الدراوردي قال وذكر ربيعة ان تفسير حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه انه الذي

﴾ البخاري

---

* قال * ﴿ باب النية في الطهارة الحكمية ﴾

﴿ ذكر فيه حديث ﴾ (يعقوب بن سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال عليه السلام لا صلوة لمن لا وضوء له كمن لم يذكر اسم الله عليه) * قلت * لا يعرف لسلمة سماع من ابي هريرة ولا ليعقوب من ابيه * حكاه البيهقي في باب التسمية على الوضوء عن البخاري * ثم ان العلماء المحققين ذكروا هذا الحديث في باب التسمية على الوضوء وكذا

يتوضأ و يغتسل ولا ينوى وضوءا للصلوة ولا غسلا للجنابة *

جماع ابواب سنة الوضوء و فرضه

باب فرض الطهور ومحله من الايمان

(باب فرض الطهور ومحله من الايمان)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو سهل احمد بن محمد بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسين الحربي ثنا عفان ثنا ابان ثنا يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام عن جده ممطور عن ابي مالك الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول الطهور شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والله اكبر تملأ ما بين السماء والارض والصوم جنة والصبر ضياء والصدقة برهان والقرآن حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها او موبقها * (اخرجه) مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن حبان بن هلال عن ابان بن يزيد العطار (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا اسحاق بن منصور فذكره باسناده و قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان وجعل بدل الله اكبر الحمد لله وجعل مكان الصوم جنة الصلوة نور *

باب فرض الطهور للصلوة

(باب فرض الطهور للصلوة)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صدقة من غلول ولا صلوة بغير طهور * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن الحسن بن علي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر بن احمد بن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت ابا المليح الهذلي يحدث عن ابيه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت فسمعته يقول ان الله لا يقبل صلوة من غير طهور ولا صدقة من غلول *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز } ثنا سعدان (ح واخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انا ابو سعيد ابن الاعرابي بمكة انا سعدان بن نصر المخرمي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع سعيد بن الحويرث يقول عن ابن عباس قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى الخلاء ثم انه رجع فاتي بطعام فقلت يا رسول الله الا تتوضأ فقال لم اصلي فاتوضأ * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن ابن عيينة *

﴿ انبأ ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا اسمعيل ثنا ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقدم اليه طعام فقالوا الا نأتيك بالوضوء فقال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة *

} الزيادي ﴿ باب

فعل البيهقي ايضاً وهو المناسب لان الذكر فعل اللسان ولا تعلق له بالنية لانها فعل القلب فتبين ان هذا الحديث غير مطابق لهذا الباب *

﴿ باب

﴿ باب التسمية على الوضوء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انا ابو على اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ثابت وقتادة عن انس بن مالك قال نظر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوأ فلم يجدوه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاهنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وضع يده في الاناء الذى فيه الماء ثم قال توضأوا بسم الله قال فرأيت الماء يفور من بين اصابعه والقوم يتوضئون حتى توضئوا عن آخرهم قال ثابت فقلت لانس تراهم كم كانوا قال كانوا نحوا من سبعين رجلا * هذا اصح ما في التسمية *

﴿ فاما ما انبأ ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يزيد بن الحباب ثنا كثير بن زيد عن ربيح بن عبدالرحمن بن ابى سعيد الخدرى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصلوة لمن لاوضوء له ولاوضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا عفان ثنا وهيب ثنا عبدالرحمن بن حرملة انه سمع اياثفال يحدث قال سمعت رباح بن عبدالرحمن بن ابى سفيان بن حويطب يقول حدثتنى جدتى انها سمعت اباها يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاصلوة لمن لاوضوء له ولاوضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ولايؤمن بالله من لايؤمن بى ولايؤمن بى من لايحب الانصار *

﴿ وانبأ ﴾ ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى بن زكريا المهرجانى بنيسابور انا ابو بحر محمد بن الحسن بن كوثر البربهارى ببغداد ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا ابن ابى فديك ثنا عبدالرحمن بن حرملة عن ابى ثفال المرى عن رباح بن عبدالرحمن بن ابى سفيان بن حويطب قال حدثتنى جدتى عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصلوة لمن لاوضوء له ولاوضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ولايؤمن بى من لايحب الانصار * ابو ثفال المرى يقال اسمه ثمامة بن وائل وقيل ثمامة بن حصين وجدة رباح هى اسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدى ثنا موسى بن هارون البزار ثنا قتيبة بن سعيد نا محمد ابن موسى المخزومى عن يعقوب بن سلمة عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصلوة لمن لاوضوء له ولاوضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه (واخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد المالينى انا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا احمد بن حفص السعدى قال سئل احمد بن حنبل يعنى وهو حاضر عن التسمية في الوضوء فقال لا اعلم فيه حديثا ثابتا اقوى شيء فيه حديث كثير بن زيد عن ربيح و ربيح رجل ليس بمعروف و بلغنى عن ابى عيسى الترمذى عن محمد بن

---

* قال * ﴿ باب التسمية على الوضوء ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ربيح بن عبدالرحمن بن ابى سعيد الخدرى عن ابيه عن جده ثم ذكر (عن ابن حنبل انه قال ربيح رجل ليس بمعروف) * قلت * روى عنه فليح بن سليمان و عبدالعزيز الدراوردى و كثير بن عبدالله بن عمرو * ذكر ذلك البزار فى كتاب الطهارة من كتاب السنن وقال ابو زرعة هو شيخ ذكره المزى فى كتابه وقال ابن عدى ارجو انه لا بأس به واخرج له الحاكم في المستدرك وهذا يخرجه عن حد الجهالة ثم ذكر (عن ابى ثفال قال سمعت رباح

اسمعيل البخاري انه قال ليس في هذا الباب حديث احسن عندي من حديث رباح بن عبد الرحمن قال ابو عيسى وروى هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن صدقة مولى ابن الزبير عن ابي ثفال عن ابي بكر بن حويطب عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث مرسل * (قال الشيخ) وابو ثفال ليس بالمعروف جدا (واخبرنا) ابو محمد ابراهيم الفارسي انا ابراهيم ابن عبد الله انا محمد بن سليمان بن فارس عن محمد بن اسمعيل البخاري قال سلمة الليثي عن ابي هريرة يعني في التسمية لا يعرف لسلمة سماع عن ابي هريرة ولا ليعقوب عن ابيه *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد الفقيه انا يحيى بن صاعد انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمود بن محمد ابو يزيد الظفري ثنا ايوب بن النجار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما توضأ من لم يذكر اسم الله عليه وما صلى من لم يتوضأ * وهذا الحديث لا يعرف من حديث يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة الا من هذا الوجه وكان ايوب بن النجار يقول لم اسمع من يحيى بن ابي كثير الا حديثا واحدا وهو حديث التقى آدم وموسى ذكره يحيى بن معين فيما رواه عنه ابن ابي مريم فكان حديثه هذا منقطعا والله اعلم *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا علي بن عبد العزيز ثنا الحجاج بن المنهال ثنا همام ثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة ثنا علي بن يحيى بن خلاد عن ابيه عن عمه رفاعة بن رافع انه كان جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في صلوة الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها لا تتم صلوة احدكم حتى يسبغ الوضوء كما امره الله به يغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح رأسه ورجليه الى الكعبين وذكر الحديث * احتج اصحابنا في نفي وجوب التسمية بهذا الحديث *

﴿ وبما اخبرنا ﴾ محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران الاصبهاني ثنا ابو زكريا هو يحيى بن هاشم السمسار ثنا الاعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تطهر احدكم فليذكر اسم الله عليه فانه يطهر جسده كله فان لم يذكر احدكم اسم الله على طهوره لم يطهر الا ما مر عليه الماء فاذا فرغ احدكم من طهوره فليشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله ثم ليصل علي فاذا قال ذلك فتحت له ابواب الرحمة * وهذا ضعيف لا اعلمه رواه عن الاعمش غير يحيى بن هاشم ويحيى بن هاشم متروك الحديث وقد روي عن ابن عمر من وجه آخر *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا هشام بن بهرام ثنا عبد الله بن حكيم ابو بكر عن عاصم بن محمد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ وذكر اسم الله على وضوئه كان طهورا لجسده ومن توضأ ولم يذكر اسم الله على وضوئه كان طهورا لاعضائه * وهذا ايضا ضعيف ابو بكر الداهري غير ثقة عند اهل العلم بالحديث وروي من وجه آخر ضعيف عن ابي هريرة مرفوعا *

﴿ اخبرنا

ابن عبد الرحمن بن ابي سفيان بن حويطب الحديث) ثم قال (ابو ثفال ليس بمعروف جدا * قلت * ذكر البزار انه مشهور وقال ابن القطان روى عنه جماعة منهم ابن حرملة وسليمان بن بلال وصدقة بن الزبير والدراوردي والحسن ابن ابي جعفر وعبد الله بن عبد العزيز قاله ابو حاتم *

﴿ اخبرنا ﴾ الفقيه ابو بكر احمد بن محمد الحارثي انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله الزهري ثنا مرداس بن محمد بن عبدالله بن ابي بردة ثنا محمد بن ابان عن ايوب بن عائذ الطائي عن مجاهد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ وذكر اسم الله تطهر جسده كله ومن توضأ ولم يذكر اسم الله لم يتطهر الا موضع الوضوء *

﴿ باب غسل اليدين قبل ادخالهما في الاناء ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك (واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان الاهوازي اخبرنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا عبدالله يعني القعنبي عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده (١) قبل ان يدخلها في وضوئه فان احدكم لا يدري اين باتت يده * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله ابن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابي الزناد وثبت عن محمد بن سيرين وهمام بن منبه وعبدالرحمن ابن يعقوب ونابت مولى عبدالرحمان بن زيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث دون ذكر التكرار *

﴿ باب التكرار في غسل اليدين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ في آخرين (قالوا) اخبرنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انا سفيان (ح واخبرنا) ابو عبدالله انا احمد بن جعفر القطيعي انا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا سفيان عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وجماعة عن سفيان بن عيينة وثبت ذلك عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة بمعناه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا احمد بن عبدالجبار العطاردي ثنا ابو معاوية (واخبرنا) ابو علي الروذباري (اخبرنا) ابو بكر بن داسة حدثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي رزين وابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الليل فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدري اين باتت يده * هكذا قالا عن ابي معاوية في هذا الحديث اذا قام احدكم من الليل وكذلك قاله عيسى بن يونس عن الاعمش الا انه قال مرتين او ثلاثا ولم يذكر في اسناده ابا رزين (اخبرناه) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس فذكره واخرجه مسلم بن الحجاج عن ابي كريب عن ابي معاوية نحو رواية الجماعة اذا استيقظ احدكم من منامه وكذلك رواه وكيع بن الجراح عن الاعمش *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه من اصل سماعه انا ابو بكر محمد بن عمر بن حفص التاجر انا ابراهيم بن عبدالله انا وكيع

(١) حذف بعد ذلك ثلاثا كما يظهر من سياق العبارة ١٢ « فلا يغمس

* قال * ﴿ باب التكرار في غسل اليدين ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث اوس (استوكف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا) قال شعبة قلت للنعمان وما استوكف قال غسل كفيه ثلاثا * قلت * هذا الكلام يوهم انه استوكف مشتق من الكف وليس كذلك بل هو مشتق من وكف

عن الاعمش عن ابى رزين عن ابى هريرة قال الاعمش رفعه قال اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمسن يده فى الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدرى اين باتت يده * رواه مسلم فى الصحيح عن ابى كريب وغيره عن وكيع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا نصر بن على ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمسن يده فى الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدرى اين باتت يده * رواه مسلم فى الصحيح عن نصر ابن على (وقد اخبرنا) ابو بكر احمد بن على الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن الوليد ثنا محمد بن جعفر ثنا شبيبة عن خالد بهذا الاسناد مثله وقال اين باتت يده منه وقوله منه تفرد به محمد بن الوليد البسرى وهو ثقة والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن السرح ومحمد بن سلمة المرادى (قالا) ثنا ابن وهب عن معاوية بن صالح عن ابى مريم قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يدخل يده فى الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات فان احدكم لا يدرى اين باتت او اين كانت تطوف يده *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد الحارثى الفقيه انا على بن عمر الحافظ انا ابو بكر النيسابورى ثنا احمد بن عبد الرحمن ابن وهب ثنا عمى ثنا ابن لهيعة وجابر بن اسمعيل الحضرمى عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يدخل يده فى الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدرى اين باتت يده او اين طافت يده فقال له رجل ارأيت ان كان حوضا فحصبه ابن عمر وقال اخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول ارأيت انكان حوضا قال على بن عمر اسناده حسن كذا قال الشيخ لان جابر بن اسمعيل مع ابن لهيعة فى اسناده *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ قال اخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا النعمان يعنى ابن سالم قال سمعت ابن عمرو بن اوس يحدث عن جده اوس بن اويس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فاستوكف ثلاثا * قال شعبة فقلت للنعمان وما استوكف قال غسل كفيه ثلاثا وقد اقام آدم بن ابى اياس اسناده واختلف فيه على شعبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا ابو بكر بن محمويه العسكرى ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا الليث بن سعد عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه جبير انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر له بوضوء فقال توضأ يا اباجبير فبدأ ابو جبير بفيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبتدأ بفيك يا اباجبير فان الكافر يبتدأ بفيه ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فغسل كفيه حتى انقاهما ثم تمضمض واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل يده

اليمنى

البيت اذا قطر فالصواب فى الحديث ما قال بعض العلماء ان معنى استوكف استقطر الماء يعنى توضأ ثلاثا وبالغ فى صب الماء حتى وكف فليس يختص بغسل اليدين وبهذا يظهر ان هذا الحديث غير مختص بهذا الباب *

اليمنى الى المرفق ثلاثا واليسرى ثلاثا ومسح رأسه وغسل رجليه *

باب صفة غسلها

(باب صفة غسل اليدين)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ قال حدثني محمد بن صالح بن هانئ ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلاني ثنا سلمة ابن شبيب ثنا الحسن يعني ابن محمد بن اعين ثنا معقل بن عبيدالله عن ابي الزبير عن جابر عن ابي هريرة انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم فليفرغ على يده ثلاث مرات « قبل ان يدخل يده في انائه فانه لا يدري فيم باتت يده * رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب وقال عبد الرحمن بن يعقوب عن ابي هريرة فليفرغ على يديه من الماء *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل الاسفاطي ثنا ابو الوليد ثنا زائدة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي رضي الله عنه قال صلى علي الفجر ثم دخل الرحبة فدخلنا معه فدعا بوضوء فاتاه الغلام باناء فيه ماء وطست فاخذ الاناء بيمينه فافرغ على يده اليسرى ثم غسلها جميعا ثم اخذ الاناء بيمينه فافرغ على يده اليسرى فغسلها جميعا فغسل كفيه ثلاثا قبل ان يدخلها في الاناء وذكر الحديث وفي آخره قال من احب ان ينظر الى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا كان طهوره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن موسى انا عيسى ثنا عبيد الله يعني ابن ابي زياد عن عبدالله بن عبيد بن عمير عن ابي علقمة ان عثمان دعا بماء فتوضأ فافرغ بيده اليمنى على اليسرى ثم غسلها الى الكوعين (١) قال ثم مضمض واستنشق ثلاثا ثم ذكر الوضوء ثلاثا قال ومسح برأسه ثم غسل رجليه وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل ما رأيتموني توضأت وساق الحديث (قال الشيخ) وهذا الغسل عندنا سنة واختيار ليس بواجب وبه قال عطاء وابن سيرين واصحاب عبدالله بن مسعود *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي ثنا ابو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبدالعزيز قال قال ابو عبيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة يرفعه قال اذا قام احدكم من النوم فليفرغ على يديه الماء قبل ان يدخلها في الاناء قال فقال له قيس الاشجعي فاذا اجتنبنا مهراسكم هذا فكيف نصنع به فقال ابو هريرة رضي الله عنه اعوذ بالله من شرك * قال ابو عبيد قال الاصمعي المهراس حجر منقور مستطيل عظيم كالحوض يتوضأ منه الناس لا يقدر احدكم على تحريكه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا مالك بن يحيى انا ابو بدر شجاع ابن الوليد ثنا سليمان بن مهران عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من النوم فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسل يده فانه لا يدري اين باتت يده * قال سليمان فذكر ذلك

« غرفات (١) الكوع هو رأس اليد مما يلي الابهام ١٢ مجمع

---

* قال *

باب صفة غسلها

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث عثمان (انه دعا بماء فتوضأ الخ) * قلت * في سنده عبيدالله بن ابي زياد القداح * قال ابن معين ليس بشيء * قال ابو داود احاديثه مناكير *

لابراهيم قال قال اصحاب عبدالله فكيف يصنع ابو هريرة بالمهراس فقال سليمان فكانوا لا يرون بأسا ان يدخلها اذا كانت نظيفة واحتج الشافعي بحديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في ترك الوضوء عند الطعام بعد ما خرج من الخلاء وقد مضى ذكره (قال الشيخ) واحتج اصحابنا في ذلك بحديث رفاعة بن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد مضى ذكره *

﴿ باب ادخال اليمين في الاناء والغرف بها للمضمضة والاستنشاق ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف انا ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه انا عبيد بن عبدالواحد ثنا يحيى ابن بكير ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عطاء بن يزيد الليثي عن حمران مولى عثمان بن عفان قال رأيت عثمان توضأ فافرغ على يديه من الاناء فغسلهما ثلاث مرات ثم ادخل يده اليمنى في الوضوء فمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاث مرات ويديه الى المرفقين ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى ثلاث مرات ثم غسل رجله اليسرى ثلاث مرات ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم ركع ركعتين لم يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه (واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن عبدالواحد واحمد بن ابراهيم بن ملحان (قالا) ثنا يحيى فذكره بمعناه وزاد في الرجل الى الكعبين *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن الفضل المزكي انا محمد بن حمدون ثنا عمران بن بكار ثنا ابو اليمان انا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري اخبرني عطاء بن يزيد فذكره بمعناه قال ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي اخبرنا ابو سهل احمد بن محمد بن زياد القطان انا ابو يحيى عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء بن يزيد الليثي عن حمران مولى عثمان بن عفان انه رأى عثمان بن عفان رضي الله عنه دعا بوضوء فافرغ على يديه من اناءه فغسلهما ثلاث مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاث مرات ويديه الى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ثم غسل كل رجل من رجليه ثلاث مرات ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فصلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه * رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان *

﴿ باب كيفية المضمضة والاستنشاق ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد الروذباري من اصل كتابه ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة ثنا خالد بن علقمة الهمداني عن عبد خير عن علي انه اتي بوضوء فاتي باناء فيه ماء فافرغ على يديه من الاناء فغسلهما ثلاثا قبل ان يدخل يده في الاناء فادخل يده اليمنى في الاناء فملأ فيه فتمضمض واستنشق واستنثر بيده اليسرى ففعل ذلك ثلاثا ثم ادخل يده في الاناء فغسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى ثلاث مرات الى المرفق ثم غسل يده اليسرى ثلاث مرات الى المرفق ثم ادخل يده اليمنى في الاناء حتى غمرها الماء فرفعها بما حملت من الماء ثم مسحها بيده اليسرى ثم مسح رأسه بيديه كلتيهما مرة ثم صب بيده اليمنى ثلاث مرات على قدمه اليمنى ثم غسلها بيده اليسرى ثم صب بيده اليمنى على قدمه اليسرى ثلاث مرات

ثم غسلها بيده اليسرى ثم قال هذا طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن احب ان ينظر الى طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا طهوره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليستنشق بمنخريه ماء ثم لينثر * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن سلمان الفقيه ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي واسحاق بن الحسن (قالا) ثنا القعنبي عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه الماء ثم لينثر ومن استجمر فليوتر رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابي الزناد *

﴿ باب سنة التكرار في المضمضة و الاستنشاق ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب اخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب وثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي اخبره ان حمران مولى عثمان اخبره ان عثمان بن عفان دعا يوما بوضوء فتوضأ فغسل كفيه ثلاث مرات ثم تمضمض واستنثر ثلاث مرات وذكر الحديث وقال في آخره رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يتوضأ نحو وضوئي هذا * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابي الطاهر وحرملة عن ابن وهب الا انهما لم يذكرا التكرار في المضمضة والاستنشاق * وقد روي في حديث ابن عبد الحكم وبحر بن نصر هكذا وهما ثقتان والله اعلم وقد روي التكرار فيهما عن عثمان من وجه آخر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري اخبرنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن داود الاسكندراني ثنا زياد بن يونس حدثني سعيد بن زياد المؤذن عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي قال سئل ابن ابي مليكة عن الوضوء فقال رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه سئل عن الوضوء فدعا بماء فاتي بالميضاة فاكفأها « على يده اليمنى ثم ادخلها في الماء فتمضمض ثلاثا واستنشق (ثلاثا وذكر الحديث * وفي آخره قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ (قال الشيخ) ورواه ايضا ابو علقمة عن عثمان وثبت ذلك عن عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم * ورويناه عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو الحسن علي بن محمد بن سختويه ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا ابراهيم بن حمزة وابو ثابت (قالا) ثنا ابن ابي حازم عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاث مرات فان الشيطان يبيت على خيشومه * رواه البخاري في الصحيح عن ابراهيم بن حمزة ورواه مسلم من وجه آخر عن يزيد بن الهاد *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر الاصبهاني حدثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا ابن ابي ذئب عن قارظ يعني ابن عبد الرحمن عن ابي غطفان قال رأيت ابن عباس توضأ فمضمض واستنشق ؟ مرتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مضمض احدكم واستنشق فليفعل ذلك مرتين بالغتين او ثلاثا *

(باب سنة التكرار في المضمضة والاستنشاق)

٤ « فاصغاها (استنثر ؟ استنثر

(باب المبالغة في الاستنشاق) (باب الجمع بين المضمضة والاستنشاق)

باب المبالغة في الاستنشاق الا ان يكون صائما

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا احمد بن سيار ثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن اسمعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر اشياء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اسبغ الوضوء وخلل الاصابع واذا استنشقت فبالغ الا ان تكون صائما *

باب الجمع بين المضمضة والاستنشاق

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد (ح قال واخبرني) ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه واللفظ له حدثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الامام والحسن بن سفيان وابو بكر بن رجاء (قالوا) انا وهب بن بقية (قالا) ثنا خالد بن عبدالله ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبدالله بن زيد بن عاصم رجل من بني النجار وكانت له صحبة قال قلنا له توضأ لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بماء فافرغ على كفيه فغسلهما ثلاثا ثم ادخل يده فاستخرجها فتمضمض واستنشق من كف واحدة يفعل ذلك ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده فمسح برأسه فاقبل بهما وادبر مرة ثم غسل رجليه الى الكعبين ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم * رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن الصباح كلاهما عن خالد ابن عبد الله واخرجاه من حديث سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى قال ثم ادخل يده في التور فمضمض واستنشق ثلاث مرات من غرفة واحدة يعني والله اعلم تمضمض واستنشق كل مرة من غرفة واحدة ثم فعل ذلك ثلاثا بثلاث غرفات بدليل (ما اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا وهيب بن خالد ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه قال شهدت عمرو بن ابي حسن سأل عبدالله بن زيد عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم فاكفأ على يديه ثلاث مرات من التور فغسل يديه ثم ادخل يده في الاناء فتمضمض واستنشق واستنثر ثلاث مرات من ثلاث غرف من ماء ثم ادخل يده في الاناء فغسل وجهه ثلاثا ثم ادخل يده في الاناء فغسل ذراعيه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده في الاناء فمسح برأسه فاقبل بيده وادبر ثم ادخل يده في الاناء فغسل رجليه الى الكعبين * رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وقال في الحديث فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثا بثلاث غرفات من ماء رواه مسلم عن عبدالرحمن بن بشر عن بهز ابن اسد عن وهيب وقال في الحديث فمضمض واستنشق واستنثر من ثلاث غرفات *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو محمد احمد بن عبدالله المزني ثنا ابو خليفة القاضي ثنا ابو الوليد هشام بن عبدالملك الطيالسي ثنا عبدالعزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة وجمع بين المضمضة والاستنشاق *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير قال اتانا علي وقد صلى فدعا بطهور وذكر الحديث قال ثم تمضمض واستنثر ثلاثا فمضمض ونثر من الكف الذي اخذ فيه وذكر الحديث وقال في آخره من سره ان يعلم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا *

﴿ حدثنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي

ثنا شعبة عن مالك بن عرفطة عن عبد خير الحيواني ان عليا رضي الله عنه اتي بكرسي فقعد عليه ثم اتي بكوز من ماء فغسل يديه ثلاثا ثم مضمض ثلاثا مع الاستنشاق بماء واحد وغسل وجهه ثلاثا بيد واحدة وغسل ذراعيه ثلاثا ووضع يده في التور ثم مسح برأسه واقبل بيديه على رأسه ولا ادري ادبر بهما ام لا وغسل رجليه ثلاثا ثم قال من سره ان ينظر الى طهور النبي صلى الله عليه وسلم فهذا طهوره صلى الله عليه وسلم *

(باب الفصل بين المضمضة والاستنشاق)

باب الفصل بين المضمضة و الاستنشاق

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا حميد بن مسعدة ثنا معتمر قال سمعت ليثا يذكر عن طلحة عن ابيه عن جده قال دخلت يعني على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق وقال ابو داود في حديث آخر لليث بن ابي سليم عن طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده في الوضوء قال مسدد فحدثت به يحيى يعني القطان فانكره قال ابو داود سمعت احمد يقول ان ابن عيينة كان ينكره و يقول ايش هذا طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده (و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد الطرائفي قال سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول سمعت علي بن عبد الله المديني يقول قلت لسفيان ان ليثا روى عن طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فانكر ذلك سفيان يعني ابن عيينة وعجب ان يكون جد طلحة لقي النبي صلى الله عليه و سلم قال علي وسألت عبد الرحمن يعني ابن مهدي عن نسب جد طلحة فقال عمرو بن كعب او كعب بن عمرو وكانت له صحبة وقال غيره عمرو بن كعب لم يشك فيه (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب حدثنا عباس بن محمد الدوري قال قلت ليحيى بن معين طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده رأى جده النبي صلى الله عليه وسلم فقال يحيى المحدثون يقولون قد رآه و اهل بيت طلحة يقولون ليست له صحبة *

(باب تاكيد المضمضة والاستنشاق)

باب تاكيد المضمضة والاستنشاق

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا سعيد بن منصور ثنا حسان بن ابراهيم الكرماني عن يونس بن يزيد (ح واخبرنا) ابو عبد الله انا الحسن بن محمد بن حليم الصائغ بمرو انا ابو الموجه انا عبدان انا عبد الله يعني ابن المبارك انا يونس عن الزهري قال اخبرني ابو ادريس انه سمع ابا هريرة يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر * هذا حديث ابن المبارك وزاد حسان في حديثه اباسعيد الخدري فذكره عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح عن عبدان ورواه مسلم عن سعيد بن منصور *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله بن عمرو البزاز ببغداد ثنا محمد بن الفرج ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج (واخبرنا) ابو عبد الله قال وثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه واللفظ له اخبرنا ابو المثنى ثنا مسدد حدثنا يحيى ابن سعيد عن ابن جريج قال حدثني اسمعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه انه اتى عائشة هو وصاحب له يطلبان رسول الله صلى الله عليه و سلم فلم يجداه فاطعمتهما عائشة تمراً وعصيداً فلم يلبثا ان جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقلع يتكفأ صلى الله عليه وسلم فقال هل اطعمكما احد فقلت نعم يا رسول الله ثم قلت يا رسول الله اخبرنا عن الصلوة

قال اسبغ الوضوء وخلل الاصابع واذا استنشقت فبالغ الا ان تكون صائماً (واخبرنا) ابو على الروذبارى اخبرنا ابو بكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا ابوعاصم انا ابن جريج بهذا الحديث قال فيه اذا توضأت فمضمض *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن احمد الواسطى ثنا هدبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن عمار بن ابى عمار عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالمضمضة والاستنشاق قال وقال مرة اخرى مرسلا لم يقل عن ابى هريرة (قال الشيخ) كذا في هذا الحديث اظنه هدبة ارسله مرة ووصله اخرى وتابعه داود بن المحبر عن حماد في وصله وغيرهما يرويه مرسلا كذلك ذكره لى ابو بكر الفقيه عن ابى الحسن الدارقطنى (قال الشيخ) وخالفهما ابراهيم بن سليمان الخلال شيخ ليعقوب بن سفيان فقال عن حماد عن عمار عن ابن عباس وكلاهما غير محفوظ *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الصوفى انا ابو احمد بن عدى ثنا عبدالله بن سليمان بن الاشعث ثنا الحسين بن على بن مهران ثنا عصام بن يوسف ثنا عبد الله بن المبارك عن ابن جريج عن سليمان عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذى لا بد منه (قال الشيخ) ورواه اسمعيل بن بشر البلخى عن عصام نحوه الا انه قال من الوضوء الذى لا تتم الصلوة الا به (اخبرنا) ابو بكر الفقيه انا على بن عمر الحافظ قال تفرد به عصام ووهم فيه والصواب عن ابن جريج عن سليمان بن موسى مرسلا عن النبى صلى الله عليه وسلم من توضأ فليمضمض وليستنشق قال على حدثنا به محمد بن مخلد ثنا محمد بن اسمعيل الحسانى ثنا وكيع ثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فليمضمض وليستنشق وهكذا رواه سفيان الثورى وسفيان بن عيينة وغيرهما عن ابن جريج ورواه محمد بن الازهر الجوزجانى عن الفضل بن موسى السينانى عن ابن جريج باسناد عصام ومتن الجماعة قال على بن عمر محمد بن الازهر هذا ضعيف وهذا خطأ والمرسل اصح والله اعلم *

﴿ باب سنة المضمضة والاستنشاق وانهما غير واجبتين ﴾

وبه قال الحسن وعطاء آخر قوليه والزهرى وقتادة وربيعة ويحيى بن سعيد الانصارى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا يحيى بن معين ثنا وكيع عن زكريا بن ابى زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء يعنى الاستنجاء بالماء قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة رواه مسلم في الصحيح

عن

---

* قال * ﴿ باب سنة المضمضة والاستنشاق ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة حديث (عشر من الفطرة) ثم قال رواه مسلم * قلت * تركه البخارى وهو حديث معلول رواه سليمان التيمى عن طلق مرسلا كذا قال ابن مندة ومصعب وان وصله لكنه متكلم فيه وان اخرج له مسلم * قال ابن حنبل روى احاديث مناكير وقال ابو حاتم لا يحمدونه وليس بقوى

والتيمى

عن قتيبة عن وكيع وذكر فيه يعني الاستنجاء بالماء *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو صادق محمد بن ابي الفوارس (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يزيد بن هارون انا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر عن عمار بن ياسر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عشر من الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة وغسل البراجم والانتضاح بالماء والختان *

﴿ باب غسل الوجه ﴾

(باب غسل الوجه)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال حدثني ابي ثنا ابو سلمة الخزاعي ثنا سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه توضأ فغسل وجهه اخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنثر ثم اخذ غرفة فجعل بها هكذا يعني اضافها الى يده الاخرى فغسل بها وجهه ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى ثم مسح رأسه ثم اخذ غرفة من ماء ثم رش على رجله اليمنى حتى غسلها ثم اخذ غرفة اخرى فغسل بها رجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يتوضأ * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن ابي سلمة منصور بن سلمة الخزاعي *

﴿ باب التكرار في غسل الوجه ﴾

(باب التكرار في غسل الوجه)

﴿ حدثنا ﴾ ابو حازم عمر بن احمد الحافظ وابو عمرو محمد بن عبدالله الاديب (قالا) انا ابو بكر احمد بن ابراهيم الاسماعيلي انا ابو بكر جعفر بن محمد الفاريابي ثنا محمد بن عثمان بن خالد انا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عطاء بن يزيد اخبره ان حمران مولى عثمان اخبره انه رأى عثمان بن عفان دعا باناء فافرغ على يديه ثلاث مرات فغسلهما ثم ادخل يده في الاناء فتمضمض واستنشق وغسل وجهه ثلاث مرات ويديه الى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلاث مرات الى الكعبين ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه بشيء غفر له ما تقدم من ذنبه * رواه البخاري في الصحيح عن عبد العزيز بن عبدالله الاويسي عن ابراهيم بن سعد ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن يعقوب بن ابراهيم عن ابيه ورويناه في ذلك عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وعبدالله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبدالعزيز بن يحيى الحراني حدثني محمد يعني ابن سلمة

والتيمي اتفق عليه الشيخان * قال شعبة ما رأيت احدا اصدق منه فهو اجل من مصعب بلا شك ثم ذكر (حديث عمار ابن ياسر عشر من الفطرة) وفي سنده علي بن زيد بن جدعان وقد تقدم في باب منع التطهير بالنبيذ انه ذكر تضعيفه *

* قال * ﴿ باب التكرار في غسل الوجه ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن ابن اسحاق عن محمد بن طلحة عن عبيدالله الخولاني عن ابن عباس دخل علي علي وقد اهراق الماء الحديث) * قلت * في كتاب الامام ان ابن اسحاق صرح بانه حدثه في رواية يعقوب الدورقي عن ابن علية عنه

عن محمد بن اسحاق عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عبيد الله الخولاني عن ابن عباس قال دخل علي علي وقد اهراق الماء فدعا بوضوء فاتيناه بتور فيه ماء حتى وضعناه بين يديه فقال يا ابن عباس الا اريك كيف كان يتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى قال فاصغى الاناء على يده فغسلهما ثم ادخل يده اليمنى فافرغ بها على الاخرى ثم غسل كفيه ثم تمضمض واستنشق ثم ادخل يديه في الاناء جميعا فاخذ بهما حفنة من ماء فضرب بها على وجهه ثم انضم ابهامه ما اقبل من اذنيه ثم الثانية ثم الثالثة مثل ذلك ثم اخذ بكفه اليمنى قبضة من ماء فصبها على ناصيته فتركها تستن (١) على وجهه وذكر باقي الحديث *

(باب تخليل اللحية)

﴿ باب تخليل اللحية ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله ابن موسى انا اسرائيل (ح واخبرنا) ابو عبد الله انا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل انا ابي ثنا عبد الرزاق اخبرنا اسرائيل عن عامر بن شقيق يعني ابن جمرة (٢) عن شقيق بن سلمة قال رأيت عثمان توضأ فذكر الحديث قال فخلل لحيته ثلاثا حين غسل وجهه ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل الذي رأيتموني فعلت * بلغني عن محمد بن اسمعيل البخاري انه سئل عن هذا الحديث فقال هو حسن وقال اصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة انا ابو داود ثنا ابو توبة الربيع بن نافع ثنا ابو المليح ثنا الوليد بن زوران عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ اخذ كفا من ماء فادخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا امرني ربي عز وجل * وروينا في ذلك عن الزهري وموسى بن ابي عائشة وغيرهما عن انس بن مالك *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا معاذ بن اسد ثنا الفضل بن موسى ثنا السكري يعني ابا حمزة عن ابراهيم الصائغ عن ابي خالد عن انس بن مالك قال وضأت رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلل لحيته وعنفقته بالاصابع وقال هكذا امرني ربي عز وجل * وروينا في تخليل اللحية عن عمار بن ياسر وعائشة وام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن علي وغيره * وروينا في الرخصة في تركه عن ابن عمر والحسن بن علي ثم عن النخعي وجماعة من التابعين *

(١) اي تسيل ١٢ (٢) بالجيم والراء هكذا في القاموس ١٢

﴿ باب

فسلم الحديث من احتمال التدليس وقال شيخنا يعني المنذري في مختصر السنن قال الترمذي سألت محمد بن اسمعيل عنه يعني هذا الحديث فضعفه وقال ما ادري ما هذا *

* قال * ﴿ باب تخليل اللحية ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث عثمان وحكى عن البخاري (انه قال هو حسن وهو اصح شيء عندي في التخليل) * قلت * في سنده عامر بن شقيق * قال ابن معين ضعيف الحديث وقال ابو حاتم ليس بقوي وقد اخرج الشيخان حديث عثمان في الوضوء من عدة طرق ولا ذكر للتخليل في شيء منها *

﴿ باب

(باب عرك العارضين)

باب عرك العارضين

اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد الصوفي انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا ابن دحيم وجماعة (قالوا) ثنا هشام بن عمار ثنا ابن ابي العشرين ثنا الاوزاعي قال حدثني عبد الواحد بن قيس عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك ثم شبك لحيته باصابعه من تحتها * تفرد به عبد الواحد بن قيس واختلفوا في عدالته فوثقه يحيى بن معين واباه يحيى بن سعيد القطان ومحمد بن اسمعيل البخاري (واخبرنا) ابو بكر الفقيه انا ابو الحسن الدارقطني قال قال ابن ابي حاتم قال ابي روى هذا الحديث الوليد عن الاوزاعي عن عبد الواحد عن يزيد الرقاشي وقتادة قالا كان النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهو اشبه بالصواب * قال ابو الحسن ورواه ابو المغيرة عن الاوزاعي موقوفا على ابن عمر وهو الصواب *

اخبرناه ابو بكر انا ابو الحسن ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابراهيم بن هانئ ثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعي حدثني عبد الواحد بن قيس عن يزيد الرقاشي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وباسناده قال (اخبرنا) عبد الواحد بن قيس عن نافع ان ابن عمر كان اذا توضأ يعرك عارضيه و يشبك لحيته باصابعه احيانا ويترك احيانا (واخبرنا) ابو عبد الله السوسي ثنا ابو العباس الاصم ثنا ابو العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي انا الاوزاعي قال حدثني عبد الله بن عامر حدثني نافع ان ابن عمر كان يعرك عارضيه و يشبك لحيته باصابعه احيانا ويترك هكذا قال *

(باب غسل اليدين)

باب غسل اليدين

اخبرنا ابو حازم عمر بن احمد الحافظ انا ابو احمد محمد بن محمد بن احمد الحافظ انا ابو الليث مضر بن القاسم الفرائضي ببغداد ثنا ابو بكر يعني ابن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغرف غرفة فمضمض منها واستنثر ثم غرف غرفة فغسل وجهه ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى ثم غرف غرفة فمسح رأسه واذنيه فادخلهما السباتين وخالف بابهاميه على ظاهر اذنيه فمسح باطنهما وظاهرهما ثم غرف غرفة فغسل رجله اليمنى ثم غرف غرفة فغسل رجله اليسرى *

قال ﴿باب عرك العارضين﴾

﴿ذكر فيه﴾ عن ابن ابي العشرين وهو عبد الحميد (قال حدثنا الاوزاعي حدثني عبد الواحد بن قيس عن نافع عن ابن عمر الحديث) ثم حكى (عن الدارقطني انه قال ورواه ابو المغيرة عن الاوزاعي موقوفا على ابن عمر وهو الصواب) * قلت * قال ابن القطان ما ملخصه انما يصح هذا لو كان راويه ضعيفا وواقفه ثقة وهنا واقفه ابو المغيرة ورافعه عبد الحميد وكلاهما ثقة ثم الموقوف لا بد فيه من عبد الواحد فليس اذا بصحيح وقال صاحب الامام وقد يوخذ ترجيح الوقف من كثرة الواقفين او من تقديم مرتبة الواقف ولعل هذا منه فان ابا المغيرة عبد القدوس بن الحجاج احتج به الشيخان وعبد الحميد مختلف فيه * قلت * اسند البيهقي الوقف من طريق الوليد بن مزيد (حدثنا الاوزاعي اخبرني عبد الله بن عامر حدثني نافع ان عبد الله بن عمر كان يعرك عارضيه الخ) فوجد في من وقفه الكثرة ايضا *

(باب التكرار في غسل اليدين) (ومسح الرقبة مع الرأس ثلاثا)

باب التكرار في غسل اليدين

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس القاسم بن القاسم السياري ثنا ابو الموجه ثنا عبد ان اناعبدالله انا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن حمران بن ابان قال رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه توضأ فافرغ على يديه ثلاثا فغسلهما ثم تمضمض واستنثر « وغسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم اليسرى مثل ذلك ثم مسح يده برأسه ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثا ثم اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ كوضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما بشئ غفر له ما تقدم من ذنبه رواه البخاري في الصحيح عن عبدان *

(باب ادخال المرفقين في الوضوء)

باب ادخال المرفقين في الوضوء * وبه قال عطاء

﴿ حدثنا ﴾ عمر بن احمد العبدوي ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي ببغداد حدثني سويد يعني ابن سعيد ثنا القاسم بن محمد العقيلي عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدير الماء على المرفق *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ انا القاضي ابو جعفر احمد بن اسحاق بن بهلول ثنا عباد ابن يعقوب ثنا القاسم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جده عن جابر بن عبدالله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ ادار الماء على مرفقيه *

(باب استحباب امرار الماء على العضد)

باب استحباب امرار الماء على العضد

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن ابراهيم بن الفضل المزكي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا خلف بن خليفة عن ابي مالك الاشجعي عن ابي حازم قال كنت خلف ابي هريرة وهو يتوضأ للصلوة فكان يمديده حتى يبلغ

ا « واستنشق ابطه

قال ﴿ باب ادخال المرفقين في الوضوء ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث جابر من طريقين في كل منهما ثلاثة متكلم فيهم * اما الطريق الاول ففيه (سويد بن سعيد حدثنا القاسم بن محمد العقيلي عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر) * اما سويد وان اخرج عنه مسلم فقد قال ابن معين هو حلال الدم وقال ابن المديني ليس بشئ و قال النسائي ليس بثقة وقال ابو حاتم صدوق وكان كثير التدليس وقيل انه عمي في آخر عمره فربما لقن ما ليس في حديثه فمن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه حسن وسكت عنه البيهقي هنا وقال في باب (من قال لا يقرأ) تغير بآخره فكثر الخطاء في روايته * واما القاسم العقيلي فقال احمد ليس بشئ وقال ابو حاتم متروك الحديث وعن ابي زرعة احاديثه منكرة وهو ضعيف الحديث * واما ابن عقيل وهو جد القاسم المتقدم فسكت عنه ايضا البيهقي هنا وقال في (باب لا يتطهر الماء المستعمل * لم يكن بالحافظ واهل العلم يختلفون في الاحتجاج بروايته) * والطريق الثاني فيه (عباد بن يعقوب حدثنا القاسم بن محمد عن جده) * اما القاسم وجده فقد تقدما واما عباد ابن يعقوب هو الرواجني فقد روى عنه البخاري مقرونا بآخر لكن ابن حبان قال فيه هو رافضي داعية ويروي المناكير عن مشاهير فاستحق الترك *

ابطه فقلت له يا اباهريرة ماهذا الوضوء فقال لي يابني الفروخ انتم هاهنا لو علمت انكم هاهنا ماتوضأت هذا الوضوء سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء * رواه المسلم بن الحجاج في الصحيح عن قتيبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم بن عبدالله المجمر عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم (واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان واللفظ له انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث ثنا خالد عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم بن عبدالله المجمر انه قال رقيت يوما مع ابي هريرة على ظهر المسجد وعليه سراويل من تحت قميصه فنزع سراويله ثم توضأ فغسل وجهه ويديه ورفع في عضديه الوضوء وغسل رجليه ورفع في ساقيه الوضوء ثم قال ابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي يأتي يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل * اخرجه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير دون فعل ابي هريرة * اخرجه مسلم عن هارون بن سعيد وذكر فعل ابي هريرة بمعناه *

﴿ باب تحريك الخاتم في الاصبع عند غسل اليدين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الماليني انا ابو احمد بن عدي بن عبدالله الحافظ انا الحسن بن سفيان ثنا زكريا بن يحيى الضرير ثنا معمر بن محمد بن عبيد الله قال اخبرني محمد بن عبيدالله عن ابيه عبيد الله عن ابي رافع قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ حرك خاتمه * قال ابو احمد سمعت ابن حماد يقول قال البخاري معمر بن محمد بن عبيدالله بن ابي رافع منكر الحديث (قال الشيخ) فالاعتماد في هذا الباب على الاثر عن علي وغيره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه من اصل سماعه انا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصري انا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب ثنا الفضل بن دكين ثنا عبدالصمد بن جابر بن ربيعة الضبي قال سمعت مجمع بن عتاب بن شمير عن ابيه قال وضأت عليا فكان اذا توضأ حرك خاتمه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين محمد بن علي بن خشيش التميمي المقرى بالكوفة (اخبرنا) ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا ابو عبدالله محمد بن احمد بن نصر التمار ثنا يحيى بن عبدالحميد الحماني ثنا وكيع ويزيد بن زريع عن العلاء بن جارية عن الازرق بن قيس قال رأيت ابن عمر اذا توضأ حرك خاتمه *

﴿ باب المسح بالرأس ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ احمد بن الحسن بن احمد بن محمد بن الجرشي انا حاجب بن احمد الطوسي ثنا محمد بن حماد ثنا عبد الرزاق عن معمر

---

* قال * ﴿ باب تحريك الخاتم عند غسل اليدين ﴾

الاعتماد فيه على الاثر عن علي وغيره ثم ذكر اثرين اولهما عن علي وفي سنده عبد الصمد الضبي ضعفه ابن معين وشيخه مجمع بن عتاب عن ابيه لم اعرف حالهما * والثاني عن ابن عمرو فيه يحيى بن عبدالحميد الحماني * قال البخاري في (كتاب الضعفاء) يتكلمون فيه روى عن شريك وغيره * وقال ابن حنبل كان يكذب جهارا ما زلنا نعرفه يسرق الاحاديث وقال محمد بن عبدالله بن نمير كذاب وقال الجوزجاني ترك حديثه *

عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن حمران بن ابان قال رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه توضأ فافرغ على يديه ثلاثا فغسلهما ثم تمضمض واستنشق * ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم غسل اليسرى مثل ذلك ثم مسح رأسه ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثا ثم اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه * اخرجه البخاري من حديث ابن المبارك عن معمر كما تقدم واخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا الحسين الجعفي عن زائدة ثنا خالد بن علقمة الهمداني عن عبد خير عن علي انه دعا بوضوء فذكر الحديث قال فيه ثم ادخل يده اليمنى في الاناء حتى غمرها الماء ثم رفعها بما حملت من الماء ثم مسحها بيده اليسرى ثم مسح رأسه بيديه كلتيهما مرة وذكر الحديث وفي آخره فمن احب ان ينظر الى طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا طهوره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا ابو نعيم ثنا ربيعة الكناني عن المنهال ابن عمرو عن زر بن حبيش انه سمع عليا وسئل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ومسح على رأسه حتى الماء يقطر وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم *

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا بشر بن موسى الاسدي ثنا خلاد بن يحيى ثنا هشام بن سعد ثنا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال لنا ابن عباس اتحبون ان اريكم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فدعا باناء فيه ماء فذكر الحديث وفيه ثم قبض قبضة من الماء فنفض يده فمسح بها رأسه واذنيه *

(باب مسح بعض الرأس)

﴿ باب مسح بعض الرأس ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا ابو المثنى وابراهيم بن اسحاق الحربي (قالا) حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا حميد الطويل ثنا بكر بن عبد الله المزني عن حمزة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فتخلفت معه فلما قضى حاجته قال هل معك ماء فاتيته بمطهرة فغسل كفيه ووجهه ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كم الجبة فاخرج يديه من تحت الجبة والقى الجبة على منكبيه فغسل ذراعيه ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه وذكر باقي الحديث * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن بزيع عن يزيد بن زريع الا انه قال عن عروة ابن المغيرة رضي الله عنهما *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون انا سليمان التيمي عن بكر عن ابن المغيرة بن شعبة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين ومسح مقدم رأسه ووضع يده على العمامة او مسح على العمامة * رواه مسلم في الصحيح عن امية بن بسطام وغيره عن معتمر بن سليمان عن ابيه ورواه يحيى القطان عن التيمي عن بكر عن ابي الحسن عن ابن المغيرة قال بكر وقد سمعته من ابن المغيرة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي انا ابو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن محمد عن رجل عن عمرو بن وهب الثقفي قال كنا عند المغيرة بن شعبة فذكر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه فتوضأ فغسل وجهه وغسل ذراعيه ومسح بناصيته ومسح على العمامة والخفين وكذلك قال جرير بن حازم

عن محمد بن سيرين وروي عن قتادة و عوف وهشام و غيرهم عن محمد عن عمرو بن وهب *

باب الاختيار في استيعاب الرأس بالمسح

(باب الاختيار في استيعاب الرأس بالمسح)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق (قالا) حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يحيى بن عبدالله عن مالك بن انس (واخبرنا) ابو عبدالله قال اخبرني ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف واللفظ له انا محمد بن ايوب البجلي ثنا ابن ابي اويس حدثني مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه ان رجلا قال لعبدالله بن زيد بن عاصم وهو جد عمرو بن يحيى وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع ان تراني كيف كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ فقال عبد الله بن زيد نعم فدعا بوضوء فافرغ على يديه فغسل يديه مرتين مرتين ثم تمضمض و استنشق ثلاثا و غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فاقبل بهما و ادبر بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه * رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك * ورواه مسلم عن اسحاق بن موسى الانصاري عن معن عن مالك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا عباس بن الفضل الاسفاطي ثنا ابو الوليد ثنا زائدة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي فذكر الحديث في وضوئه قال فمسح رأسه بيديه جميعا مقدمه ومؤخره مرة و ذكر الحديث * ثم قال من احب ان ينظر الى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا كان طهوره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمود بن خالد ويعقوب بن كعب الانطاكي واللفظ له (قالا) ثنا الوليد بن مسلم عن حريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة عن المقدام بن معديكرب قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ فاذا بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه فامرهما حتى بلغ القفاء ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه * قال محمود قال اخبرني حريز حتى يرفع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي ثنا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا مؤمل بن الفضل الحراني انا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء ثنا ابو الازهر المغيرة بن فروة ويزيد بن ابي مالك ان معاوية توضأ للناس كما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فلما بلغ رأسه غرف غرفة من ماء فتلقاها بشماله حتى وضعها على وسط رأسه حتى قطر الماء او كاد يقطر ثم مسح من مقدم رأسه الى مؤخره ومن مؤخره الى مقدمه *

باب تحري الصدغين في مسح الرأس

(باب تحري الصدغين في مسح الرأس)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن منقذ ثنا عبدالله بن يزيد المقرى عن سعيد ابن ابي ايوب عن محمد بن عجلان عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن الربيع (١) بنت معوذ بن عفراء قالت رأيت رسول الله

(١) بضم راي وفتح موحدة و شدة ياء مكسورة و معوذ بكسر الواو المشددة ١٢

* قال * ﴿ باب تحري الصدغين ﴾

ذكر فيه حديث الربيع بنت معوذ وذكر عنها في باب الذي يليه قريبا من ذلك وفي الحديثين ابن عقيل تقدم ذكره والراوي عن محمد بن عجلان ذكره البخاري في الضعفاء *

صلى الله عليه وسلم يتوضأ فمسح ما اقبل من رأسه وما ادبر ومسح صدغيه واذنيه ظاهرهما وباطنهما *

باب المسح على شعر الرأس

(باب المسح على شعر الرأس)

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى يعني ابن بكير ثنا الليث عن ابن عجلان ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابي طالب عن الربيع بنت معوذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ عندها فمسح برأسه فمسح الرأس كله من فوق الشعر كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك الشعر عن هيئته وفي رواية غيرها من قرن الشعر *

اخبرنا علي بن بشران انا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق حدثني ابو عبد الله يعني احمد بن حنبل ثنا سهل ابن يوسف عن حميد عن انس انه كان اذا مسح رأسه لم يقلب شعره * وقال ابو عبد الله هذا و حديث الربيع معناهما واحد لا يقلب الشعر عن مجاريه *

باب امرار الماء على القفاء

(باب امرار الماء على القفاء)

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا طلق بن غنام وعمر بن حفص بن غياث (قالا) ثنا حفص بن غياث انا الليث انبأ طلحة عن ابيه عن جده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مسح رأسه استقبل رأسه بيديه حتى ياتي على اذنيه وسالفته *

واخبرنا ابو القاسم عبد الواحد بن محمد بن اسحاق بن النجار المقرى بالكوفة انا ابو القاسم جعفر بن محمد بن عمرو الاخمسي ثنا ابو حصين الوادعي ثنا يحيى الحماني ثنا حفص عن ليث عن طلحة عن ابيه عن جده انه ابصر النبي صلى الله عليه وسلم حين توضأ مسح رأسه واذنيه وامر يديه على قفاه * ورواه عبد الوارث عن ليث بن ابي سليم فقال مسح رأسه حتى بلغ القذال وهو اول القفاء ولم يذكر الامرار *

واخبرنا عبد الواحد انا ابو القاسم بن عمرو ثنا ابو حصين ثنا يحيى ثنا ابو اسرائيل عن فضيل بن عمرو عن مجاهد عن ابن عمر انه كان اذا مسح رأسه مسح قفاه مع رأسه * هذا موقوف والمسند في اسناده ضعف والله اعلم *

(باب امرار الماء على القفاء مع الرأس)

باب المسح على العمامة مع الرأس

(باب المسح على العمامة مع الرأس وان كان متعمما)

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا حميد بن مسعدة ثنا يزيد ابن زريع ثنا حميد الطويل ثنا بكر بن عبد الله المزني عن حمزة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فتخلفت معه فلما قضى حاجته قال امعك ماء فاتيت بمطهرة فغسل يديه وغسل وجهه ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كم الجبة فاخرج يديه من تحت الجبة والقى الجبة على منكبيه فغسل ذراعيه ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه ثم ركب * اخرجه مسلم في الصحيح كما تقدم ذكرى له *

(باب ايجاب المسح بالرأس وان كان متعمما)

باب ايجاب المسح بالرأس وان كان متعمما

اخبرنا ابو زكريا يحيى بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا ابن

وهب

---

* قال *

باب ايجاب المسح بالرأس

ذكر فيه عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال حديث المسح على الخفين والخمار وقال رواه مسلم

* قلت *

وهب (ح قال وحدثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب حدثك معاوية بن صالح عن عبد العزيز بن مسلم عن ابي معقل عن انس بن مالك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وعليه عمامة قطرية فادخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة * اخرجه ابو داود في كتاب السنن *

﴿ حدثنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انبأ مسلم عن ابن جريج عن عطاء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فحسر العمامة ومسح مقدم رأسه اوقال ناصيته بالماء * هذا مرسل * وقد روينا معناه موصولا في حديث المغيرة بن شعبة *

﴿ حدثنا ﴾ يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله انا ابن وهب قال (وثنا) بحر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله عن ام علقمة مولاة عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة انها كانت اذا توضأت تدخل يدها من تحت الرداء تمسح برأسها كله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب ابن سفيان حدثني محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن ابي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر (واخبرنا) ابو الفتح محمد بن عبد الله بن محمد بن جعفر القاضي بالري ثنا احمد بن حبيب بن الحسن القزاز ثنا الحسن ابن اسمعيل القاضي ثنا محمد بن عمرو بن ابي مذعور ثنا يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن اسحاق ثنا ابو عبيدة بن محمد ابن عمار بن ياسر قال سألت جابر بن عبد الله عن المسح على الخفين فقال يا ابن اخي ذلك السنة وسألته عن المسح على العمامة فقال لا امسس الشعر الماء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ انا الحسن بن اسمعيل ثنا سعيد بن يحيى الاموي حدثني ابي ثنا يحيى بن سعيد الانصاري عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا مسح رأسه رفع القلنسوة ومسح مقدم رأسه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن نافع انه رأى صفية بنت ابي عبيد امرأة عبد الله بن عمر تنزع خمارها ثم تمسح على رأسها بالماء ونافع يومئذ صغير * وباسناده قال ثنا مالك عن هشام بن عروة ان اباه كان ينزع العمامة ويمسح رأسه بالماء ففي كل ذلك مع ظاهر الكتاب دلالة على اختصار وقع من جهة الراوي في الحديث الذي (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد محمد بن موسى (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار انا ابو معاوية عن الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والخمار *

---

* قلت * تركه البخاري لاضطراب اسناده فمنهم من رواه عن ابن ابي ليلى عن بلال بلا واسطة ومنهم من رواه بواسطة بينهما واختلفوا فيها * فمنهم من ادخل فيها كعب بن عجرة * ومنهم من ادخل بينهما البراء بن عازب وكذا رواه النسائي ثم ذكر (عن راشد بن سعد عن ثوبان حديث المسح على العصائب) * قلت * ذكر الخلال في علله ان احمد قال لا ينبغي ان يكون راشد سمع من ثوبان لانه مات قديما *

رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب وغيره عن ابي معاوية * والذي يدل عليه ايضا (ما اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز ابن عمر بن قتادة ثنا ابو بكر محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد ثنا عمرو وهو ابن عون ثنا خالد عن حميد عن ابي رجاء مولى ابي قلابة عن ابي قلابة عن ادريس عن بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين وناصيته والعمامة * حميد هذا هو الطويل وخالد هذا هو ابن عبد الله الواسطي وهذا اسناد حسن وهو لحديث المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على العمامة والناصية جميعا * ويشبه ان يكون هذا الاختصار وقع ايضا فيما (اخبرناه) ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن راشد بن سعد عن ثوبان قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فاصابهم البرد فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم امرهم ان يمسحوا على العصائب والتساخين (١) *

باب التكرار في مسح الرأس

(باب التكرار في مسح الرأس)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ في كتاب اختلاف الاحاديث للشافعي رحمه الله تعالى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن حمران مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه عن عثمان ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن حمران قال توضأ عثمان على المقاعد (٢) ثلاثا وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلي الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة الاخرى حتى يصليها * رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر وعلى هذا اعتمد الشافعي في تكرار المسح وهذه رواية مطلقة والروايات الثابتة المفسرة عن حمران تدل على ان التكرار وقع فيما عدا الرأس من الاعضاء وانه مسح برأسه مرة واحدة *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر محمد بن بكر قال قال ابو داود السجستاني احاديث عثمان الصحاح كلها تدل على مسح الرأس انه مرة فانهم ذكروا الوضوء ثلاثا وقالوا فيها ومسح برأسه ولم يذكروا عددا كما ذكروا في غيره (قال الشيخ) وقد روى من اوجه غريبة عن عثمان رضي الله عنه ذكر التكرار في مسح الرأس الا انها مع خلاف الحفاظ الثقات ليست بحجة عند اهل المعرفة وان كان بعض اصحابنا يحتج بها *

(ومنها ما اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة انا ابو داود ثنا محمد بن المثنى ثنا ضحاك بن مخلد (ونبأ) ابو حازم الحافظ واللفظ له واخبرنا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر عبد الله بن سليمان بن الاشعث السجستاني ببغداد حدثنا اسحاق بن منصور ثنا ابو عاصم ثنا عبد الرحمن بن وردان قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن اخبرني حمران قال رأيت عثمان بن عفان توضأ فغسل يديه ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا وغسل رجليه ثلاثا ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثم قال من توضأ دون وضوئي هذا كفاه *

(ومنها ما اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقري انا ابو الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائني ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد بن مسرهد ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عبد الله بن ابي مريم قال دخلت على ابن دارة

(١) التساخين هي الخفاف ١٢ (٢) المقاعد بالمدينة حيث يصلى على الجنائز ١٢ مولى

مولى عثمان منزله فسمعني اتمضمض فقال يا محمد قلت لبيك قال الا اخبرك عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى قال رأيت عثمان بن عفان وهو بالمقاعد فدعا باناء فمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل ذراعيه ثلاثا ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا وغسل قدميه ثم قال من احب ان ينظر الى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلينظر الى وضوئي هذا وقد ذكر غيره التثليث في القدمين ايضاً *

﴿ ومنها ما اخبرنا ﴾ ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم انا احمد بن حازم انا ابو غسان مالك بن اسمعيل انا اسرائيل عن عامر بن شقيق يعني ابن جمرة عن شقيق بن سلمة قال رأيت عثمان بن عفان يتوضأ فغسل كفيه ثلاثا ومضمض واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل ذراعيه ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا واذنيه ظاهرهما وباطنهما وخلل لحيته وغسل قدميه ثلاثا وخلل اصابع قدميه وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيتموني فعلت *

﴿ ومنها ما اخبرنا ﴾ عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن حبيب ثنا محمد بن اسمعيل الترمذي ثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثني ابو بكر بن ابي اويس قال حدثني سليمان بن بلال عن اسحاق بن يحيى عن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب عن ابيه عبد الله بن جعفر عن عثمان بن عفان انه توضأ فغسل يديه ثلاثا ثلاثا كل واحدة منهما واستنثر ثلاثا ومضمض ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل يديه الى المرفقين ثلاثا ثلاثا ومسح رأسه ثلاثا وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا كل واحدة منهما ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ هكذا (وروي) في ذلك عن عطاء بن ابي رباح عن عثمان وهو مرسل * وقد روي من اوجه غريبة عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه والرواية المحفوظة عنه غيرها *

﴿ اخبرنا ﴾ الحسين بن محمد بن محمد بن علي الطوسي ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب انا شعيب بن ايوب ثنا عبد الحميد ابو يحيى الحماني عن ابي حنيفة عن خالد بن علقمة عن عبد خير الهمداني ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه دعا بماء فتوضأ فغسل كفيه ثلاثا ثلاثا وتمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل يديه ثلاثا ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا وغسل قدميه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل * وهكذا رواه الحسن بن زياد اللؤلؤي وابو مطيع عن ابي حنيفة في مسح الرأس ثلاثا فرواه زائدة بن قدامة وابو عوانة وغيرهما عن خالد بن علقمة دون ذكر التكرار في مسح الرأس وكذلك رواه الجماعة عن علي الا ما شذ منها *

﴿ واحسن ما روي ﴾ عن علي فيه (ما اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن محمد بن علي بن حسين عن ابيه عن جده عن علي انه توضأ فغسل وجهه ثلاثا وغسل يديه ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا وغسل رجليه ثلاثا وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ * هكذا قال ابن وهب ومسح برأسه ثلاثا وقال فيه حجاج عن ابن جريج ومسح برأسه مرة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن انا حاجب بن احمد ثنا محمد بن حماد ثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله ابن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين ومسح برأسه مرتين وغسل رجليه مرتين * واخرجه ابو عبد الرحمن النسائي في كتاب السنن من حديث سفيان بن عيينة هكذا في مسح الرأس مرتين وقد خالفه

مالك ووهيب وسليمان بن بلال وخالد الواسطي وغيرهم فرووه عن عمرو بن يحيى في مسح الرأس مرة الا انه قال اقبل وادبر *

﴿ حدثنا ﴾ عمر بن احمد العبدوي ثنا ابو احمد محمد بن محمد الحافظ انا ابو يوسف محمد بن سفيان الصفار بالمصيصة ثنا محمد بن يحيى الرماني ثنا بشر يعني ابن المفضل ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا قال خذثنا انه قال اسكبي لي وضوءا فسكبت له في ميضاة وهي الركوة فاخذ مداً وثلثا او مداً وربعا فقال اسكبي على يدي فغسل كفيه ثلاثا ثم قال ضمي «قالت فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا انظر فوضأ وجهه ثلاثا ومضمض واستنشق مرة ووضأ يده اليمنى ثلاثا ووضأ يده اليسرى ثلاثا ثم مسح برأسه مرتين يبدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه ثم بمؤخر رأسه ثم مقدمه ثم مسح باذنيه كلتيهما ظاهرهما وباطنهما ووضأ رجله اليمنى ثلاثا ووضأ رجله اليسرى ثلاثا * ورواه غيره عن بشر لم يذكر قوله ثم مؤخر رأسه ثم مقدمه * وروى محمد بن المثنى عن اسحاق بن يوسف الازرق عن ابي الملاء عن قتادة عن انس انه كان يمسح على رأسه ثلاثا ياخذ لكل واحدة ماء جديدا *

﴿ باب مسح الاذنين ﴾

(باب مسح الاذنين)

قد مضى فيه حديث شقيق بن سلمة عن عثمان رضي الله عنه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن داود الاسكندراني ثنا زياد بن يونس قال حدثني سعيد بن زياد المؤذن عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي قال سئل ابن ابي مليكة عن الوضوء فقال رأيت عثمان بن عفان سئل عن الوضوء فدعا بماء فذكر الحديث الى ان قال فاخذ ماء فمسح برأسه واذنيه فغسل بطونهما وظهورهما مرة واحدة ثم غسل رجليه ثم قال ان السائلون عن الوضوء هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذان النبي صلى الله عليه وسلم مسح اذنيه ظاهرهما وباطنهما *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن هشام ثنا مروان بن معاوية ثنا حميد قال توضأ انس ونحن عنده فجعل يمسح باطن اذنيه وظاهرهما فرأى شدة نظرنا اليه فقال ان ابن مسعود كان يامرنا بهذا *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان الثوري عن حميد قال رأيت انس بن مالك توضأ و مسح اذنيه ظاهرهما و باطنهما فنظرنا اليه فقال كان ابن ام عبد يامرنا بذلك *

« اصغى ﴿ باب

* قال * ﴿ باب مسح الاذنين ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه من طريقين عن انس (انه مسح باطن اذنيه وظاهرهما) * قلت روى الدارقطني باسناد رجاله كلهم ثقات عن انس انه كان يتوضأ فمسح اذنيه ظاهرهما وباطنهما ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك * والعجب من البيهقي مع شدة تتبعه خصوصا لكتاب الدارقطني كيف غفل عن هذا المرفوع وذكر الموقوف *

باب ادخال الاصبعين في صماخي الاذنين

﴿ اخبرنا ﴾ الحسين بن محمد الروذباري ثنا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمود بن خالد وهشام بن خالد الدمشقي (قالا) حدثنا الوليد بن مسلم عن حريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة عن المقدام بن معدي كرب قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ قال ومسح باذنيه باطنهما وظاهرهما زاد هشام ادخل اصبعيه في صماخي اذنيه *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا ابراهيم بن علي الذهلي انا يحيى بن يحيى انا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فادخل اصبعيه في اذنيه (وانبأ) الحسين بن محمد الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن سعيد ثنا وكيع ثنا الحسن ابن صالح ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل فذكره بنحوه وقال اصبعيه في جحري اذنيه *

باب مسح الاذنين بماء جديد

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا الهيثم بن خارجة ثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن حيان بن واسع الانصاري ان اباه حدثه انه سمع عبد الله بن زيد يذكر انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فاخذ لاذنيه ماء خلاف الماء الذي اخذ لرأسه * وهذا اسناد صحيح وكذلك روي عن عبد العزيز بن عمران بن مقلاص وحرملة بن يحيى عن ابن وهب ورواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن هارون بن معروف وهارون بن سعيد الايلي وابي الطاهر عن ابن وهب باسناد صحيح انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فذكر وضوءه قال ومسح رأسه بماء غير فضل يديه ولم يذكر الاذنين (اخبرناه) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن عمرو بن السرح يعني ابا طاهر ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث فذكره وهذا اصح من الذي قبله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب انا عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ومالك بن انس عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يعيد اصبعيه في الماء فيمسح بهما اذنيه *

---

* قال * ﴿ باب مسح الاذنين بماء جديد ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن حيان ان اباه حدثه انه سمع عبد الله بن زيد) فذكر الحديث وفيه (فاخذ لاذنيه ماء خلاف الماء الذي اخذ لرأسه) ثم قال (وكذلك روي عن عبد العزيز بن عمران وحرملة بن يحيى) * قلت * ذكر صاحب الامام انه رآه في رواية ابن المقرئ عن حرملة عن ابن وهب بهذا الاسناد وفيه ومسح بماء غير فضل يديه لم يذكر الاذنين * قال البيهقي (واما ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الاذنان من الرأس فروى ذلك باسانيد ضعاف ذكرنا ها في الخلاف واشهر اسناده فيه ما اخبرنا) فذكر (عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب قال عن ابي امامة الحديث) * ثم اسند (عن ابن معين انه قال سنان بن ربيعة ليس بالقوي واسند عن ابن عون وشعبة وغيرهما تضعيف شهر) * قلت * سنان اخرج له البخاري وشهر وثقه ابن حنبل واحمد بن عبد الله

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمي انا جدي ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا يحيى بن بكير قال ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان اذا توضأ يأخذ الماء باصبعيه لاذنيه * واما ماروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الاذنان من الرأس فروى ذلك باسانيد ضعاف ذكرناها في الخلاف *

﴿ واشهر اسناد فيه ﴾ ما اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد وابو الربيع (قالا) حدثنا حماد ثنا سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل وجهه ثلاثا و يديه ثلاثا ومسح برأسه وقال الاذنان من الرأس وكان يمسح الماقين * وهذا الحديث يقال فيه من وجهين * احدهما ضعف بعض الرواة والآخر دخول الشك في رفعه * وبصحة ذلك (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا عباس الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول سنان بن ربيعة يحدث عنه حماد بن زيد ليس هو بالقوي (اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي ثنا ابو سعيد الخلال ثنا ابو القاسم البغوي ثنا محمود بن غيلان ثنا النضر بن شميل ثنا ابن عون وذكر عنده شهر بن حوشب فقال ان شهرا تركوه قوله تركوه اي طعنوا فيه واخذته السنة الناس (وباسناده) ثنا محمود بن غيلان ثنا شبابة قال سمعت شعبة يقول كان شهر بن حوشب رافق رجلا من اهل الشام فسرق عيبته (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى ابن ابي بكير ثنا ابي قال كان شهر بن حوشب على بيت المال فاخذ خريطة فيها دراهم (فقال القائل) *

لقد باع شهر دينه بخريطة * فمن يأمن القراء بعدك ياشهر

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا دعلج بن احمد قال سألت موسى بن هارون عن هذا الحديث فقال ليس بشيء فيه شهر بن حوشب وشهر ضعيف * قال البيهقي والحديث في رفعه شك *

﴿ بما اخبرنا ﴾ ابو بكر انا علي ثنا عبد الله بن جعفر بن خشيش ثنا يوسف بن موسى القطان ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد ابن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن ابي امامة انه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا توضأ مسح ماقيه بالماء وقال ابو امامة الاذنان من الرأس * قال سليمان بن حرب الاذنان من الرأس انما هو من قول

ابي امامة

العجلي ويعقوب بن شيبة ويحيى بن معين فيما حكاه عنه ابن ابي خيثمة * وعن ابي زرعة قال لا بأس به واخرج له مسلم مقرونا مع غيره واخرج الترمذي حديثه عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم جلل الحسن والحسين وعليا وفاطمة رضي الله عنهم كساء ثم قال اللهم هؤلاء اهل بيتي الحديث ثم قال الترمذي حسن صحيح وقال ابن القطان لم اسمع لمضعفيه حجة وما ذكروه اما لا يصح واما خارج على مخرج لا يضره واخذه الخريطة كذب عليه وتقول شاعر اراد عيبه * ثم قال البيهقي (والحديث في رفعه شك عن سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن سنان عن شهر عن ابي امامة انه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا توضأ مسح ماقيه بالماء * وقال ابو امامة الاذنان من الرأس) * قلت * قد اختلف فيه على حماد فوقفه ابن حرب عنه ورفعه ابو الربيع واختلف ايضا على مسدد عن حماد فروي عنه الرفع وروي عنه الوقف واذا رفع احد حديثا ووقفه آخر او فعلهما شخص واحد في وقتين يرجح الرافع لانه اتى بزيادة ويجوز ان يسمع الانسان حديثا فيوقفه في وقت و يرفعه في وقت آخر و هذا اولى من تغليط الرافع ولهذا الحديث اسنادان آخران *

احدهما

ابى امامة فمن قال غير هذا فقد بدل او كلمة قالها سليمان اى اخطأ *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا سليمان بن حرب ومسدد وقتيبة عن حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن ابى امامة ذكر وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الماقين قال وقال الاذنان من الرأس * قال سليمان بن حرب يقولها ابو امامة قال قتيبة قال حماد لا ادرى هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم او ابى امامة يعنى قصة الاذنين * وقال قتيبة عن سنان بن ربيعة كذا في كتابى الماقين وهو فى رواية ابى سليمان الخطابى عن ابن داسة الماقين فسره ابو سليمان بطرف العين الذى يلى الانف وهو مخرج الدمع والذى روي من مسحه رأسه واذنيه في بعض ما مضى مجملا كيفيته موجودة فيما (أنبأ) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا على بن المدينى ثنا عبد الله بن ادريس ثنا محمد بن عجلان عن زيد ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فذكر الحديث قال ثم اخذ شيئا من ماء فمسح به رأسه قال بالوسطيين من اصابعه في باطن اذنيه والابهامين من وراء اذنيه وقال اصحابنا فكانه كان يعزل من كل يد اصبعين فاذا فرغ من مسح الرأس مسح بهما اذنيه وقد روي في هذا الحديث مسح اذنيه داخلهما بالسبابتين وخالف بابهاميه فمسح باطنهما وظاهرهما (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابى شيبة انا ابن ادريس عن ابن عجلان فذكره باسناده *

﴿ باب غسل الرجلين ﴾

(باب غسل الرجلين)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل (قالا) ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن عبد الله انا يزيد بن هارون انا ورقاء ثنا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال ابن عباس الا اريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فغسل يديه مرة مرة ومضمض مرة واستنشق مرة وغسل وجهه مرة وذراعيه مرة مرة ومسح رأسه مرة وغسل رجليه مرة مرة ثم قال هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم * هذا اسناد صحيح *

احدهما اخرجه ابن ماجة عن سويد بن سعيد حدثنا يحيى بن زكريا بن ابى زائدة عن شعبة عن حبيب بن زيد عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذنان من الرأس * فهذا اسناد متصل ورواته محتج بهم فان يحيى بن ابى زائدة وشعبة وعبادا احتج بهم الشيخان وحبيب ثقة ذكره ابن حبان فى الثقات من اتباع التابعين وسويد احتج به مسلم فهذا امثل اسناد فى هذا الباب * والثانى رواه الدارقطنى قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابورى بمصر ثنا احمد بن عمرو بن عبد الخالق البزاز حدثنا ابو كامل الجحدرى حدثنا غندر محمد بن جعفر عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس * قال الدارقطنى حدثنى به ابى حدثنا محمد بن سليمان الباغندى حدثنا ابو كامل الجحدرى بهذا مثله * قال ابن القطان ما ملخصه هذا الاسناد صحيح لثقة رواته واتصاله واعله الدارقطنى بان ابا كامل تفرد به عن غندر ووهم فيه ولم يؤيد الدارقطنى ذلك بشئ ولا عضده بحجة غير انه ذكر ان ابن جريج الذى مدار الحديث عليه يروى عنه سليمان بن موسى عن النبي صلى الله

باب التكرار في غسل الرجلين

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبدالحكم انا ابن وهب قال (وثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عطاء ابن يزيد الليثي اخبره ان حمران مولى عثمان اخبره ان عثمان بن عفان دعا بوضوء فتوضأ فغسل كفيه ثلاث مرات ثم مضمض واستنثر ثلاث مرات ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاث مرات ثم غسل اليسرى مثل ذلك ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى الى الكعبين ثلاث مرات ثم غسل اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما توضأ نحو وضوئى هذا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئى هذا ثم قام يركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن حرملة وابى الطاهر عن ابن وهب اخرجه البخارى من اوجه اخر عن ابن شهاب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد بن مسرهد انا ابو عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير قال اتانا علي وقد صلى فدعا بطهور فقلنا ما يصنع بالطهور وقد صلى ما يريد الا ليعلمنا فاتي باناء فيه ماء وطست فافرغ من الاناء على يمينه ففسل يده ثلاثا ثم تمضمض واستنشق ثلاثا مضمض ونثر من الكف الذى ياخذ منه الماء ثم غسل وجهه ثلاثا وغسل يده اليمنى ثلاثا وغسل يده الشمال ثلاثا ثم جعل يده في الاناء فمسح برأسه مرة واحدة ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ورجله الشمال ثلاثا ثم قال من سره ان يعلم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا *

باب الدليل على ان فرض الرجلين الغسل وان مسحهما لا يجزى

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد والحجبي (قالا) ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرناها فادركنا وقد ارهقتنا صلوة العصر ونحن نتوضأ وجعلنا نمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته

ويل

عليه وسلم مرسلا وما ادرى ما الذى يمنع ان يكون عنده في ذلك حديثان مسند ومرسل انتهى كلامه فاعرض البيهقى عن حديث ابن ماجة وحديث الدارقطنى مع شدة تتبعه لكتابه واشتغل بحديث ابى امامة مع ما فيه وذكر الاسناد الذى زعم انه اشهر اسناد لهذا الحديث وبهذا يظهر تحامله و لمن يقول بمسح الاذنين بماء الرأس حديث امثل من هذا كله وهو ما اخرجه ابن مندة وابن خزيمة في صحيحيهما من حديث ابن عباس الا اخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ غرفة فمسح بها رأسه واذنيه الحديث * واخرجه ابن حبان ايضا في صحيحه و لفظه ثم غرف غرفة فمسح برأسه واذنيه واخرج الحاكم في المستدرك نحوه وذكره البيهقى فيما تقدم في آخر باب مسح الرأس *

* قال * ﴿ باب الدليل على ان فرض الرجلين الغسل وان مسحهما لا يجزى ﴾

﴿ استدل ﴾ على ذلك بعدة احاديث * اولها (ويل للاعقاب من النار) * قلت * في الاستدلال بها نظر فان من يرى مسحهما قد يفرض في جميعهما وظاهر الآية يدل على ذلك وهو قوله تعالى وارجلكم الى الكعبين * فالوعيد لما ترتب

ويل للاعقاب من النار رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وموسى بن اسمعيل وابي النعمان ورواه مسلم عن شيبان وابي كامل كلهم عن ابي عوانة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابو سعيد محمد بن موسى ابن الفضل وابو سعيد مسعود بن محمد الجرجاني (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهاني ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة بن اسحاق بن ابراهيم ثنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف عن ابي يحيى عن عبدالله بن عمرو قال رجعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة وانتهينا الى ماء بالطريق فتعجل قوم يتوضئون » وهم عجال عند صلوة العصر فانتهينا اليهم واعقابهم بيض تلوح لم يمسها الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وعن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن الثوري *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة (ح واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ قال اخبرني ابو القاسم عبدالرحمن بن الحسن الاسدي بهمدان انا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة وكان يمرنا والناس يتوضئون من المطهرة فيقول اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار * لفظ حديث آدم رواه البخاري في الصحيح عن آدم ورواه مسلم من وجه آخر عن شعبة *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا ابو المثنى ثنا عبدالرحمن بن سلام وعبدالرحمن بن بكر (قالا) ثنا الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لم يغسل عقبه فقال ويل للاعقاب من النار * رواه مسلم في الصحيح عن عبدالرحمن بن سلام وبمعناه رواه ابو صالح عن ابي هريرة *

﴿ حدثنا ﴾ ابو بكر بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابن ابي ذئب عن عمران بن بشير عن سالم سبلان قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول لاخيها يا عبدالرحمن اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار يوم القيامة *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو علي الحسين بن علي الحافظ املاء انا علي بن احمد بن سليمان وعلي بن الحسين ابن قديد وعاصم بن رزاح المصريون بمصر (قالوا) انا ابو الطاهر انا ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن ابيه عن سالم مولى شداد ان عبدالرحمن بن ابي بكر دخل على عائشة فتوضأ عندها فقالت يا عبدالرحمن اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعراقيب من النار * رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر الا انه قال للاعقاب وقد رواه

» فتعجل قوم فتوضئوا

على ترك تعميم المسح وتدل على ذلك رواية مسلم * فانتهى اليهم واعقابهم تلوح لم يمسها الماء * فتبين بذلك ان العقب محل التطهير فلا يكتفى بمادونه فليس الوعيد على المسح بل على ترك التعميم كما مر وهذا الكلام على امر ابي هريرة وعائشة باسباغ الوضوء وكذا حديث عبدالله بن الحارث وعمرو انس رضي الله عنهم *

محمد بن عبد الرحمن ونعيم وعبد الله عن سالم بمعناه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى (ح واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن حيوة ابن شريح عن عقبة بن مسلم عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ قال ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلاني ثنا سلمة بن شبيب ثنا الحسن بن محمد بن اعين ثنا معقل عن ابي الزبير عن جابر قال اخبرني عمر بن الخطاب ان رجلا توضأ فترك موضع ظفر على قدمه فابصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فاحسن وضوءك فرجع ثم صلى * اخرجه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب اخبرنا جرير بن حازم انه سمع قتادة بن دعامة قال ثنا انس بن مالك ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم قد توضأ وترك على قدمه مثل موضع الظفر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن وضوءك *

﴿ باب قراءة من قرأ وارجلكم نصباً وان الامر رجع الى الغسل وان من قرأها خفضا فانما هو للمجاورة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انا ابو منصور العباس بن الفضل بن زكريا الضبي ثنا احمد ابن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم انا خالد عن عكرمة عن ابن عباس انه كان يقرأ وامسحوا برؤسكم وارجلَكُم قال عاد الامر الى الغسل (وباسناده) قال انا هشيم قال اخبرني ابو محمد مولى قريش عن عباد بن الربيع عن علي انه كان يقرأها كذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا بندار ثنا ابو داود ثنا قيس بن الربيع عن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله يعني ابن مسعود انه كان يقرأ وارجُلَكُم الى الكعبين قال رجع الامر الى الغسل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن اسحاق عن سفيان ابن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه قال رجع القرآن الى الغسل وقرأ وارجلكم الى الكعبين بنصبها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله ثنا ابو العباس ثنا ابراهيم ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا حماد بن سلمة عن قيس عن مجاهد

قال

---

* قال * ﴿ باب قراءة وارجلكم نصبا ﴾

ذكر فيه (عن ابن مسعود قال رجع الامر الى الغسل) وفي سنده قيس بن الربيع فسكت عنه البيهقي وقال في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه (ضعيف عند اهل العلم بالحديث ثم ذكر عن عمر بن قيس عن عطاء انه كان يقرأها نصباً) وعمر هو المكي سكت عنه ايضاً وقال في باب من بنى او غرس بغير ارضه (ضعيف لا يحتج به) ثم ذكر (عن علي اغسلوا القدمين من رواية الحارث) فسكت عنه وحكى في باب اصل القسامة (عن الشعبي انه كان كذابا) ثم قال (وقد روينا

عن

قال رجع القرآن الى الغسل وقرأ وارجلكم بنصبها *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انا عبدالوهاب بن عطاء انا عمر بن قيس عن عطاء انه كان يقرأها وارجلكم نصبا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله وابو سعيد (قالا) ثنا ابو العباس ثنا يحيى انا عبدالوهاب اخبرنا ابراهيم بن موسى عن اسيد ابن يزيد ان عبدالرحمن الاعرج كان ينصبها وارجلكم * قال (واخبرنا) هارون بن موسى عن عبدالله بن عمرو بن غيلان وارجلكم نصباً *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله وابو سعيد (قالا) ثنا ابو العباس ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا عيسى بن ميناء قالون قال قرأت على نافع بن عبدالرحمن بن ابى نعيم القارئ هذه القراءة غير مرة فذكر فيها برؤسكم وارجلكم مفتوحة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله وابو سعيد (قالا) ثنا ابو العباس ثنا محمد بن الجهم اخبرنى الوليد بن حسان الثورى انه قرأ القرآن على ابى محمد يعقوب بن اسحاق بن يزيد الحضرمى وكان عالما بوجوه القراآت وذكر فيها وارجلكم منتصب اللام * وبلغني عن ابراهيم بن يزيد التيمى انه كان يقرأها نصبا * وعن عبد الله بن عامر اليحصبي وعن عاصم برواية حفص وعن ابي بكر بن عياش من رواية الاعشى وعن الكسائى كل هؤلاء نصبوها ومن خفضها فانما هو للمجاورة قال الاعمش كانوا يقرؤنها بالخفض وكانوا يغسلون *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان وابو القاسم طلحة بن على بن الصقر ببغداد (قالا) ثنا احمد بن عثمان الآدمى ثنا عباس بن محمد ثنا ابو الجواب (١) ثنا عمار بن رزيق (٢) عن ابى اسحاق عن الحارث عن على انه قال اغسلوا القدمين الى الكعبين كما امرتم * وروينا فى الحديث الصحيح عن عمرو بن عبسة عن النبي صلى الله عليه وسلم فى الوضوء ثم يغسل قدميه الى الكعبين كما امره الله تعالى وفى ذلك دلالة على ان الله تعالى امر بغسلها *

﴿ واما الاثر الذى ﴾ اخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل (قالا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انا عبد الوهاب بن عطاء انا حميد عن موسى بن انس قال خطب الحجاج بن يوسف الناس فقال اغسلوا وجوهكم وايديكم وارجلكم فاغسلوا ظاهرها وباطنها وعراقيبها فان ذلك اقرب الى جنتكم فقال انس صدق الله وكذب الحجاج فامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين قال قرأها جراً فانما انكر انس بن مالك

(١) بفتح الجيم وتشديد الواو ١٢ تقريب (٢) بتقديم الراء المهملة ١٢ تقريب

عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مادل على وجوب الغسل) * قلت * اراد حديثه المذكور فى الباب الذى قبل هذا وقد تقدم الكلام فيه ثم ذكر (عن ابن عباس قال ما اجد فى الكتاب الا غسلتين ومسحتين) ثم قال ان صح يحتمل انه كان يرى القراءة بالخفض وانها تقتضى المسح ثم لما بلغه انه عليه السلام توعد على ترك غسلها او ترك شيء منها ذهب الى وجوب غسلها * قلت * ماورد نص صريح انه عليه السلام توعد على ترك غسلها او ترك شيء منهما كما مر بيانه ثم ذكر (عن هشام بن سعد ثنا زيد بن اسلم عن عطاء عن ابن عباس الحديث) وفيه (ثم انتزف غرفة اخرى فرش على رجله وفيها النعل واليسرى مثل ذلك ومسح باسفل الكعبين) وذكر (عن عبد العزيز بن محمد عن زيد عن عطاء عن ابن عباس الحديث) وفيه * ثم اخذ حفنة من ماء فرش على قدميه وهو متنعل) ثم قال (هكذا رواه هشام وعبد العزيز الدراوردى يحتمل ان يكون موافقا لرواية هم بان

القراءة دون الغسل فقد روينا عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ما دل على وجوب الغسل *

﴿ واما الذى انبأ ﴾ الفقيه ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن الحارث انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابراهيم بن حماد ثنا العباس بن يزيد ثنا سفيان بن عيينة قال انا عبدالله بن محمد بن عقيل ان علي بن الحسين ارسله الى الربيع بنت معوذ ليسأ لها عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث فى صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم وفيه قالت ثم غسل رجليه قالت وقد اتاني ابن عمك تعني ابن عباس فاخبرته فقال ما اجد فى الكتاب الا غسلتين ومسحتين * فهذا ان صح فيحتمل ان ابن عباس كان يرى القراءة بالخفض وانها تقتضي المسح ثم لما بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم توعد على ترك غسلها او ترك شئ منهما ذهب الى وجوب غسلها وقرأها نصبا وقد روينا عنه انه قرأ هانصباً *

﴿ واما الحديث الذى ﴾ اخبرناه ابو عبدالله الحافظ قال حدثني ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا بشر بن موسى ثنا خلاد بن يحيى ثنا هشام بن سعد انا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال لنا ابن عباس اتحبون ان احدثكم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فذكر الحديث قال ثم اغترف غرفة اخرى فرش على رجله وفيها النعل واليسرى مثل ذلك ومسح باسفل النعلين *

﴿ والذى اخبرناه ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا عبدالعزيز ابن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فادخل يده فى الاناء فاستنشق ومضمض مرة واحدة ثم ادخل يده فصب على وجهه مرة واحدة وصب على يديه مرتين مرتين ومسح رأسه مرة ثم اخذ حفنة من ماء فرش على قدميه وهو متنعل * فهكذا رواه هشام بن سعد وعبدالعزيز بن محمد الدراوردى وقد خالفهما سليمان بن بلال ومحمد بن عجلان وورقاء بن عمر ومحمد بن جعفر بن ابى كثير *

﴿ اما حديث ﴾ سليمان بن بلال (فاخبرنا) ابو بكر الاسمعيلي ثنا القاسم بن زكريا انا الرمادى ثنا ابو سلمة الخزاعى ثنا سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه توضأ فذكر الحديث الى ان قال ثم اخذ غرفة من ماء ثم رش على رجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يتوضأ ورواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبدالرحيم عن ابى سلمة الخزاعى وقال فى الحديث اخذ غرفة من ماء فرش على رجله يعني اليمنى

حتى

يكون غسلهما في النعل وهشام بن سعد ليس بالحافظ جداً فلا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات الاثبات وكيف وهم عدد وهو واحد) * قلت * حديث هشام ايضا يحتمل ان يكون موافقا لهما بان يكون غسلها فى النعل فلا وجه لافراده بانه خالف الثقات * فان قال انما افرده لان فى حديثه قرينة تمنع من التاويل بالغسل وهي قوله ومسح باسفل الكعبين * قلنا * قد جمعت بينهما في باب المسح على النعل واولت الحديثين بهذا التاويل حيث قلت (ورواه عبد العزيز وهشام عن زيد فحكيا في الحديث رشا على الرجل وفيه النعل وذلك يحتمل ان يكون غسلها في النعل) ثم قلت (والعدد الكثير اولى بالحفظ من العدد اليسير) فاحد الامرين يلزمك اما جمعها بهذا التاويل فى كتاب المعرفة في هذا الباب بخلاف ما فعل ههنا (١) ثم حكي عن الشافعي (قال روي انه عليه السلام مسح على ظهور قدميه وروى انه رش ظهورهما) واحد الحديثين من وجه صالح الاسناد لو كان منفردا ثبت والذى خالفه اكثر واثبت منه واما الحديث الآخر فليس مما يثبت اهل العلم بالحديث لو انفرد *

(١) لعله حذف هاهنا الامر الثانى ١٢

قال

حتى غسلها ثم اخذ غرفة اخرى فغسل بها رجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ *

﴿ واما حديث ابن عجلان ﴾ فاخبرناه ابو حازم العبدوى الحافظ انا ابو احمد محمد الحافظ نا ابو الليث نصر بن القاسم الفرائضي ببغداد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم فذكره باسناده قال ثم غرف غرفة ثم غسل رجله اليمنى ثم غرف غرفة فغسل رجله اليسرى *

﴿ فاما حديث ورقاء ﴾ فاخبرني ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله انا يزيد بن هارون ثنا ورقاء ثنا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال ابن عباس الا اريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فغسل يديه مرة مرة ومضمض مرة واستنشق مرة وغسل وجهه مرة وذراعيه مرة مرة ومسح برأسه مرة وغسل رجليه مرة مرة ثم قال هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم *

﴿ وقد ذكرنا ﴾ الروايات في ما مضى الا رواية محمد بن جعفر وهي (فيما اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا عيسى بن ميناء ثنا محمد بن جعفر عن زيد بن اسلم فذكره باسناده قال ثم اخذ حفنة فغسل بها رجله اليمنى واخذ حفنة فغسل رجله اليسرى * فهذه الروايات اتفقت على انه غسلها وحديث الدراوردي يحتمل ان يكون موافقا بان يكون غسلها في النعل وهشام بن سعد ليس بالحافظ جدا فلا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات الاثبات كيف وهم عدد وهو واحد وقد روى الثوري وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم *

﴿ حدثني ﴾ البيروتي حدثنا جعفر بن عون ثنا هشام بن سعد ثنا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال ابن عباس اتحبون ان احدثكم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ قال فدعا بانا فيه ماء ثم ذكر وضوءه وقال فيه ثم قبض قبضة من ماء فرش على رجله اليمنى وفيها النعل ثم مسح بيده « من فوق القدم ومن تحت القدم ثم فعل باليسرى مثل ذلك * هذا اصح حديث روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الى ما يوافق رواية الجماعة *

﴿ اخبرنا ﴾ الفقيه ابو بكر محمد بن بكر الطوسي انا ابو بشر محمد بن احمد بن حاضر ثنا ابو العباس السراج ثنا محمد بن اسمعيل بن ابي سمينة ثنا القاسم بن محمد بن يزيد الجرمي ثنا سفيان الثوري وهشام بن سعد كلاهما عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال لي ابن عباس الا اريك وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ مرة ثم غسل رجليه وعليه نعله فهذا يدل على انه غسل رجليه في النعلين والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي قال قد روى ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على ظهور قدميه وروى انه رش ظهورهما واحد الحديثين من وجه صالح الاسناد ولو كان

« ثم مسح بيديه يد فوق القدم ويد تحت القدم

قال البيهقي (عنى بالاول حديث الدراوردي وغيره عن زيد وعنى بالآخر والله اعلم حديث عبد خير عن علي في المسح على ظهر القدمين وقد بينا انه ان صح ظهر الخفين وهو مذكور في باب المسح على الخف بعلله) * قلت * الذي اعل به ذلك الحديث في باب الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين ان عبد خير لم يحتج به صاحبا الصحيح ثم قال (فهذا وما ورد في معناه انه اريد به قدما الخف) انتهى كلامه وهما لم يلتزما الاخراج عن كل ثقة على ما عرف فلا يلزم من كونهما لم يحتجا به ان يكون ضعيفا وعبد خير وثقه ابن معين والعجلي واخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما وروى له

منفردا ثبت والذى خالفه اكثروا ثبت منه واما الحديث الآخر فليس مما يثبت اهل العلم بالحديث لو انفرد قال الشيخ انما عنى بالحديث الاول حديث الدراوردى وغيره عن زيد وعنى بالحديث الآخر والله اعلم حديث عبد خير عن على فى المسح على ظهور القدمين وقد بينا انه اراد ان صح ظهر الخفين وهو مذكور في باب المسح على الخف بعلله * وقد روى عن على من وجه آخر في معنى الحديث الاول *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عبد الرحمان عبد الله بن احمد بن حنبل قال حدثنى ابى انا اسمعيل بن ابراهيم ثنا محمد بن اسحاق قال حدثنى محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عبيد الله الخولانى عن ابن عباس قال دخل على على بيتى فدعا بوضوء فجئنا بقعب يأخذ المداوقر به حتى وضع بين يديه وقد بال فقال يا ابن عباس الا اتوضأ لك وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى فداك ابى وامى قال فوضع له اناء فغسل يديه ثم مضمض واستنشق واستنثر ثم اخذ بيديه حفنة من ماء جميعا فصك بهما وجهه والقم ابهاميه ما اقبل من اذنيه قال ثم عاد بمثل ذلك ثلاثا ثم اخذ كفا من ماء بيده اليمنى فافرغها على ناصيته ثم ارسلها تسيل على وجهه ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم يده الاخرى مثل ذلك ثم مسح رأسه واذنيه من ظهورهما ثم اخذ بكفيه من الماء فصك بهما على قدميه وفيهما النعل فبلهما به ثم على الرجل الاخرى مثل ذلك قال قلت وفي النعلين قال وفى النعلين قلت وفى النعلين قال وفي النعلين قلت وفي النعلين قال وفى النعلين * و قال ابو عيسى الترمذى سألت محمد بن اسمعيل البخارى عن هذا الحديث فقال لا ادرى ما هذا الحديث فكأنه رآى الحديث الاول اصح يعنى حديث عطاء بن يسار (قال الشيخ) ان صح ان يكون غسلهما في النعلين فقد روينا من اوجه كثيرة عن امير المؤمنين على بن ابى طالب رضى الله عنه انه غسل رجليه في الوضوء *

﴿ منها انبأ ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا حسين بن على عن زائدة ثنا خالد بن علقمة عن عبد خير عن على رضى الله عنه انه دعا بوضوء فاتى باناء فيه ماء فذكر الحديث الى ان قال ثم صب بيده اليمنى ثلاث مرات على قدمه اليمنى ثم غسلها بيده اليسرى ثم صب بيده اليمنى على قدمه اليسرى ثلاث مرات ثم غسلها بيده اليسرى ثم قال هذا طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم *

﴿ ومنها ما حدثنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو العباس الاصم ثنا محمد بن على الوراق ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين (واخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرى القاضى ثنا ابو نعيم ثنا ربيعة الكنانى عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش انه سمع عليا رضى الله عنه سئل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراق الماء فى الركبة ثم قال اين السائل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسل يديه ثلاثا ووجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ومسح

برأسه

اصحاب السنن الاربعة فتبين بهذا انه لم يذكر الحديث ولا علة واحدة * قال البيهقى (وقد روينا من اوجه كثيرة عن على انه غسل رجليه) * قلت * لا يبطل بغسله رجليه روايته عن النبى صلى الله عليه وسلم المسح عليهما لان العبرة عند المحدثين لما روى لا لما رآى والصواب ان يقال قد روينا من اوجه كثيرة عن على انه حكى عن النبى صلى الله عليه وسلم غسل رجليه فان الروايات التى ذكرها البيهقى فيما بعد كلها مرفوعة الى النبى صلى الله عليه وسلم من جهة على وفيها غسل الرجلين وقد حرر البيهقى عبارته في آخر هذا الباب فقال (ثابت عنه غسل الرجلين وثابت عن النبى صلى الله عليه وسلم

غسل

برأسه حتى الم ان يقطر وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ * ليس في رواية الفقيه قوله حتى الم ان يقطر والباقي سواء *

﴿ ومنها ما انبأ ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا ابو اسحاق عن ابي حية قال رأيت عليا توضأ فغسل كفيه حتى انقاهما ثم مضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ومسح برأسه وغسل قدميه الى الكعبين ثم قام فاخذ فضل وضوئه فشربه وهو قائم ثم قال اني احببت ان اريكم كيف كان طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم * هكذا رواه ابو اسحاق عن ابي حية وثبت في مثل هذه القصة انه مسح واخبر انه وضوء من لم يحدث *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري انا جعفر بن محمد القلانسي نا آدم نا شعبة نا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة يحدث عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى حضرت صلوة العصر ثم اتي بكوز من ماء فاخذ منه حفنة واحدة فمسح بها وجهه ويديه ورأسه ورجليه ثم قام فشرب فضله وهو قائم ثم قال ان اناسا يكرهون الشرب قائما وان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت وقال هذا وضوء من لم يحدث * رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس ببعض معناه وفي هذا الحديث الثابت دلالة على ان الحديث الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على الرجلين ان صح فانما عنى به وهو طاهر غير محدث الا ان بعض الرواة كأنه اختصر الحديث فلم ينقل قوله هذا وضوء من لم يحدث *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا عبد الله بن احمد بن حنبل نا ابي نا ابن الاشجعي عن ابيه عن سفيان عن السدي عن عبد خير عن علي انه دعا بكوز من ماء ثم قال ان هؤلاء الذين يزعمون انهم يكرهون الشرب قائما قال فاخذ وشرب وهو قائم ثم توضأ وضوءا خفيفا ومسح على نعليه ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مالم يحدث وبمعناه رواه ابراهيم بن ابي الليث عن عبيد الله بن عبيد الرحمن الاشجعي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد بن علي الحافظ انا ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني انا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا ابو يحيى محمد ابن عبد الرحيم البزاز نا ابراهيم بن ابي الليث نا عبيد الله بن عبيد الرحمن الاشجعي عن سفيان عن السدي عن عبد خير عن علي انه دعا بكوز من ماء ثم توضأ وضوء اخفيفا ثم مسح على نعليه ثم قال هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم للطاهر مالم يحدث وفي هذا دلالة على ان ماروي عن علي في المسح على النعلين انما هو في وضوء متطوع به لا في وضوء واجب عليه من حدث يوجب الوضوء او اراد غسل الرجلين في النعلين او اراد المسح على جوربيه ونعليه كما رواه عنه

غسل الرجلين والوعيد على تركه) انتهى كلامه وقد قدمنا انه لم يرد الوعيد على ترك غسل الرجلين ايضا فقال (وثبت في مثل هذه القصة انه مسح واخبر انه وضوء من لم يحدث) ثم اسند (عن علي انه اخذ حفنة فمسح بها وجهه ويديه ورأسه ورجليه وقال في آخره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت وقال هذا وضوء من لم يحدث رواه البخاري في الصحيح عن آدم ببعض معناه * قلت * الذي في صحيح البخاري فغسل وجهه ويديه وذكر رأسه ورجليه وليس فيه هذا وضوء من لم يحدث وكلام البيهقي يوهم ان فيه هذا والمسح لان ذلك هو المقصود *

بعض الرواة مقيدا بالجور بين وارادبه جورين منطين فثابت عنه رضي الله عنه غسل الرجلين وثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل الرجلين والوعيد على تركه وبالله التوفيق *

(باب الدليل على ان الكعبين هما الناتيان في جانبي القدم)

(قد مضي) في حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم غسل رجله اليمنى الى الكعبين ثلاث مرات ثم غسل اليسرى مثل ذلك وفي ذلك دليل على ان لكل رجل كعبين *

(حدثنا) ابو حازم العبدوي الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا سلم بن جنادة ثنا وكيع عن زكريا بن ابي زائدة ثنا ابو القاسم الجدلي قال سمعت النعمان بن بشير يقول اقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه فقال اقيموا صفوفكم ثلاثا والله لتقيمن صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم قال فرأيت الرجل يلزق كعبه بكعب صاحبه وركبته بركبة صاحبه ومنكبه بمنكبه *

(حدثنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار انا يونس بن بكير انا يزيد بن زياد بن ابي الجعد عن جامع بن شداد عن طارق بن عبدالله المحاربي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوق ذي المجاز وانا في بياعة لي فر وعليه حلة حمراء فسمعته يقول يا ايها الناس قولوا لا اله الا الله تفلحوا ورجل يتبعه يرميه بالحجارة قد ادمى كعبيه يعني بالهب وذكر الحديث *

(باب تخليل الاصابع)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن كثير قال سمعت عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال كنت وافد بني المنتفق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء فقال اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما * وقد مضى في حديث شقيق بن سلمة عن عثمان في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم انه خلل اصابع قدميه *

(باب كيفية التخليل)

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي (قالا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انا ابن وهب (ح) قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو المعافري قال سمعت ابا عبدالرحمن الحبلي يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدلك بخنصره ما بين اصابع رجليه *

(اخبرنا) ابو حازم عمر بن احمد الحافظ انا ابو محمد عبدالرحمن بن محمد بن ادريس الحنظلي بالري انا احمد يعني ابن عبد الرحمن بن وهب قال سمعت عمي يقول سمعت مالكا يسئل عن تخليل اصابع الرجلين في الوضوء فقال ليس

ذلك

---

* قال * (باب كيفية التخليل بين الاصابع)

(ذكر فيه) حديث المستورد وفي سنده ابن لهيعة فسكت عنه وقد تقدم تضعيفه له في باب منع التطهير بالنبيذ فان قيل في السند الذي ذكره نابا متابعة الليث وعمرو بن الحارث لابن لهيعة * قلت * في ذلك السند احمد ابن اخي

ابن

ذلك على الناس قال فتركته حتى خف الناس فقلت له يا ابا عبدالله سمعتك تفتي في مسئلة تخليل اصابع الرجلين زعمت ان ليس ذلك على الناس وعندنا في ذلك سنة فقال وماهي فقلت ثنا الليث بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو المعافري عن ابي عبدالرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد القرشي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدلك بخنصره مابين اصابع رجليه فقال ان هذا حديث حسن وماسمعت به قط الا الساعة ثم سمعته يسئل بعد ذلك فامر بتخليل الاصابع قال عمي ماأقل من يتوضأ الا ويحيطه الخط « الذي تحت الابهام في الرجل فان الناس يثنون ابهامهم عند الوضوء فمن تفقد ذلك سلم *

﴿ باب استحباب الاشراع في الساق ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال قال حدثني عمارة بن غزية الانصاري عن نعيم بن عبدالله المجمر قال رأيت ابا هريرة توضأ فغسل وجهه فاسبغ الوضوء ثم غسل يده اليمنى حتى اشرع في العضد ثم يده اليسرى حتى اشرع في العضد ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى حتى اشرع في الساق ثم غسل رجله اليسرى حتى اشرع في الساق ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وباسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم الغر المحجلون يوم القيامة من اسباغ الوضوء فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله * رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب وغيره عن خالد بن مخلد *

﴿ باب في نزع الخضاب عند الوضوء اذا كان يمنع الماء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي انا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيدة ناهشيم ومعاذ عن ابن عون عن ابي سعيد ابن اخي ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها من الرضاعة عن عائشة رضي الله عنها في المرأة تتوضأ وعليها الخضاب قالت اسلتيه وارغميه قال ابو عبيدة قولها ارغميه تقول اهينيه وارمي به عنك *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن الاسدي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة عن ابن ابي نجيح قال حدثني من سمع عائشة ام المؤمنين تقول بلغني اوذكر لي ان نساء يختضبن ثم يمسح احداهن على خضابها اذا توضأت للصلوة لان تقطع يدي بالسكاكين احب الي من ان افعل ذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر احمد بن الحسن (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن قتادة انه حدثه ان ابا العالية حدثه اورجل آخر انه سأل ابن عباس عن الخضاب فقال ابن عباس اخبرك كيف تختضب نساؤنا يصلين يعني العشاء ثم يركبن الخضاب فينمن فاذا كان صلوة الصبح نزعنه فتوضئن وصلين ثم ركبنه فاذا كان صلوة الظهر نزعنه باحسن خضاب فلا يشغلن عن وضوء فان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كن يختضبن بعد صلوة العشاء الآخرة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ قال ابو بكر بن بالويه انا محمد بن يونس انا روح ثنا شعبة عن قتادة عن لاحق بن حميد

» و يحطه الخط

ابن وهب وهو وان خرج عنه مسلم فقال ابو زرعة ادركناه و لم نكتب عنه و قال ابن عدي رأيت شيوخ اهل مصر الذين لحقتهم مجمعين على ضعفه *

(باب استحباب الاشراع في الساق)

(باب في نزع الخضاب عند الوضوء اذا كان يمنع الماء)

انه قال سألت ابن عباس عن الخضاب فقال اما نساؤنا فيختضبن من صلوة العشاء الى صلوة الصبح ثم نظفن ايديهن فيتطهرن ثم يعدن عليه من صلوة الصبح الى صلوة الظهر با حسن خضاب ولا يمنعهن ذلك من الصلوة *

باب ما يقول بعد الفراغ من الوضوء

(باب ما يقول بعد الفراغ من الوضوء)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن صالح الجهني قال حدثني معاوية بن صالح الحمصي قاضي اندلس عن ابي عثمان عن جبير بن نفير وربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني وعبد الوهاب بن بخت عن ليث بن سليم الجهني كلهم يحدث عن عقبة بن عامر (ح) واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن محمد بن احمد بن بالويه وابو بكر بن جعفر (قالا) ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال حدثني ابي انا عبد الرحمن ابن مهدي نا معاوية بن صالح عن ربيعة يعني ابن يزيد عن ابي ادريس الخولاني قال (وحدثه) ابو عثمان عن جبير بن نفير وربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني وعبد الوهاب بن بخت عن ليث بن سليم الجهني كلهم يحدث عن عقبة بن عامر قال كانت علينا رعاية الابل فجاءت نوبتي فروحتها بعشي فادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما يحدث الناس فادركت من قوله ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقوم فيصلي ركعتين فيقبل عليهما بقلبه ووجهه الا وجب له الجنة قال فقلت ما اجود هذه فاذا قائل بين يدي يقول التي قبلها اجود فنظرت فاذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اني قد رأيتك جئت آنفا قال ما منكم من احد يتوضأ ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء * لفظ حديث ابن مهدي رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن مهدي وقال في اسناده عن ابي ادريس الخولاني عن عقبة بن عامر قال وحدثني ابو عثمان عن جبير بن نفير عن عقبة بن عامر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري نا زيد بن الحباب ثنا معاوية ابن صالح حدثني ربيعة بن يزيد الدمشقي عن ابي عثمان عن عقبة بن عامر انه سمع عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء (واخبرنا) ابو عبد الله اخبرني ابو بكر بن عبد الله انا الحسن بن سفيان انا ابو بكر بن ابي شيبة نا زيد بن الحباب فذكره باسناده وقال وابو عثمان عن جبير بن نفير بن مالك الحضرمي عن عقبة ابن عامر رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وروي في حديث ابن عمر وانس في هذا الحديث اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين وذلك مع غيره مخرج في كتاب الدعوات *

(باب ما يقول بعد الفراغ من الوضوء)

باب الوضوء ثلاثا ثلاثا

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو بكر بن ابي شيبة انا وكيع قال وانا ابو الفضل بن ابراهيم نا احمد بن سلمة ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع عن سفيان عن ابي النضر عن ابي انس قال توضأ عثمان بن عفان رضي الله عنه عند المقاعد فقال الا اريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم توضأ ثلاثا ثلاثا قال سفيان قال ابو النضر عن ابي انس وعنده رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم اليس هكذا رأيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ قالوا بلى * هكذا رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وابي بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب عن وكيع وقال في اسناده عن ابي انس وابو انس هو مالك بن ابي عامر الاصبحي *

﴿ اخبرنا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسيد بن عاصم نا الحسين ابن حفص عن سفيان (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انا على بن محمد المقرى نا ابن ابى مريم نا الفريابى نا سفيان (ح واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن غالب بن حرب نا ابو حذيفة ثنا سفيان عن سالم ابى النضر عن بشر بن سعيد عن عثمان بن عفان انه دعا بماء فتوضأ عند المقاعد فتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال لاصحاب النبى صلى الله عليه وسلم هل رأيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل هذا قالوا نعم * لفظ حديث الحسين * وفى حديث الفريابى ان عثمان توضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا رأيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا نعم وفى حديث ابى حذيفة دعا بوضوء على المقاعد وهكذا هو في جامع الثورى رواية عبدالله بن الوليد العدنى *

﴿ باب كراهية الزيادة على الثلاث ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو عثمان البصرى والعباس بن محمد بن القوهيارى (قالا) نا محمد بن عبدالوهاب ثنا يعلى ابن عبيد ثنا سفيان عن موسى بن ابى عائشة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء اعرابى الى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن الوضوء فاراه ثلاثا ثلاثا ثم قال هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء او تعدى وظلم * وكذلك رواه الاشجعى عن الثورى موصولا *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن موسى بن ابى عائشة عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف الطهور فدعا بماء فى اناء فغسل كفيه ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل ذراعيه ثلاثا ثم مسح برأسه فادخل اصبعيه السباحتين فى اذنيه و مسح بابهاميه على ظاهر اذنيه وبالسباحتين باطن اذنيه ثم غسل رجليه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم او ظلم واساء قوله نقص يحتمل ان يريد به نقصان العضو وقوله ظلم يعنى جاوز الحد والله اعلم *

﴿ باب الوضوء مرتين مرتين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدورى ثنا يونس بن محمد (ح و اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى انا ابو بكر احمد بن كامل بن خلف القاضى ببغداد نا محمد بن الفرج الازرق نا يونس بن محمد ثنا فليح بن سليمان عن عبدالله بن ابى بكر عن عباد بن تميم عن عبدالله بن زيد ان النبى صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين * رواه البخارى فى الصحيح عن الحسين بن عيسى عن يونس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا زيد بن الحباب ثنا عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان نا عبدالله بن الفضل الهاشمى عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين *

---

* قال * ﴿ باب كراهية الزيادة على الثلاث ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه حديث سفيان عن ابن ابى عائشة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ثم قال (وكذلك رواه الاشجعى عن الثورى موصولا) * (١)

(١) لعله هاهنا سقط عبارة التنقيد ١٢

(باب كراهية الزيادة على الثلاث)

(باب الوضوء مرتين مرتين)

(باب الوضوء مرة مرة) (باب وضوء بعض الاعضاء ثلاثا ثلاثا وبعضها اثنين وبعضها واحدة) (باب فضل التكرار في الوضوء)

باب الوضوء مرة مرة

اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا معمر وسفيان وداود بن قيس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال الا اخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدعا باناء فيه ماء فجعل يغرف غرفة غرفة لكل عضو رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف عن سفيان باسناده وقال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة *

باب وضوء بعض الاعضاء ثلاثا وبعضها اثنين وبعضها واحدة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا موسى بن الحسن نا ملي بن اسد نا وهيب عن عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابي الحسن عن ابيه قال سمعت عمرو بن ابي الحسن يسأل عبد الله بن زيد بن عاصم عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فاكفأ على يديه من التور ثلاث مرات ثم ادخل يده في التور فمضمض واستنشق واستنثر ثلاث غرفات ثم ادخل يده ففسل وجهه ثلاثا ثم ادخل يديه ففسل يديه مرتين الى المرفقين ثم ادخل يديه فمسح رأسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة غسل رجليه الى الكعبين رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل وغيره عن وهيب واخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب *

باب فضل التكرار في الوضوء

اخبرنا ابو حازم العبدوي الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو عروبة الحسين بن ابي معشر السلمي بحران (ح واخبرنا) ابو سعد يحيى بن احمد بن علي الصائغ بالري وابو احمد بن علوسا بآباد همدان (قالا) نا ابو الحسن علي بن الحسن القاضي الجراحي نا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال نا المسيب بن واضح نا حفص بن ميسرة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة ثم قال هذا وضوء من لا تقبل له صلوة الا به ثم توضأ مرتين مرتين ثم قال هذا وضوء من يضاعف له الاجر مرتين ثم توضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال هذا وضوئي ووضوء المرسلين من قبلي * لفظ حديث ابي عروبة وفي حديث عبد الله بن سليمان لا يقبل الله له الصلوة الا به وقال يضاعف الله له * وهذا الحديث من هذا الوجه ينفرد به المسيب بن واضح وليس بالقوي وروى من وجه آخر عن ابن عمر *

اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن الخليل المالينى انا ابو احمد بن عدي نا ابن ابي سويد الذراع ومحمد بن عبد السلام ابن النعمان نا ابو الربيع الزهراني نا سلام الطويل عن زيد العمي عن معاية بن قرة عن عبد الله بن عمر قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ واحدة واحدة فقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به ثم دعا بماء فتوضأ مرتين مرتين فقال هذا وضوء من يؤتى اجره مرتين ثم دعا بماء فتوضأ ثلاثا ثلاثا فقال هذا وضوئي ووضوء الانبياء قبلي وهكذا روى عن

عبد الرحيم

---

* قال *

باب فضل التكرار في الوضوء

ذكر فيه حديث معاوية بن قرة عن ابن عمر (هذا وضوئي ووضوء الانبياء قبلي * قلت * في سنده سلام الطويل سكت عنه وقال في باب وقت الحجامة (سلام بن سلم الطويل متروك) وفي كتاب العلل لابن ابي حاتم سئل ابو زرعة عن هذا الحديث فقال هو عندي حديث واه ومعاوية بن قرة لم يلحق ابن عمر *

* قال *

عبد الرحيم بن زيد العمي عن ابيه وخالفهما غيرهما وليسوا في الرواية باقوياء والله اعلم *

باب فضيلة الوضوء

(باب فضيلة الوضوء)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وبكر بن الحسن (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب (ح) قالا وحدثنا ابو العباس نا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن ففسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب * رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر عن ابن وهب *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا محمد بن ايوب انا ابو الوليد نا عكرمة بن عمار (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب وابو عمرو محمد بن احمد (قالا) ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه ثنا العباس بن عبد العظيم العنبري ثنا النضر بن محمد ثنا عكرمة بن عمار ثنا شداد بن عبد الله ابو عمار ويحيى بن ابي كثير عن ابي امامة قال قال عمرو بن عبسة السلمي فذكر حديثا طويلا في قدومه على النبي صلى الله عليه وسلم مكة ثم قدومه عليه بالمدينة قال قلت يا رسول الله ما الوضوء حدثني عنه قال ما منكم من رجل يقرب وضوءه فيمضمض ويستنشق فينثر الا خرجت (١) خطايا فيه وخياشيمه مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرجت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرجت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرجت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرجت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي هو له اهل وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته امه * اخرجه مسلم في الصحيح عن احمد بن جعفر المقري عن النضر بن محمد وفي رواية ابي الوليد عن عكرمة ثم يغسل قدميه الى الكعبين كما امره الله ولم يذكر في اسناده يحيى بن ابي كثير وقد رواه محمد بن اسحاق بن خزيمة عن محمد بن يحيى الذهلي عن ابي الوليد واحتج به في وجوب غسل القدمين *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر احمد بن الحسن (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولاني قال قرئ على عبد الله بن وهب اخبرك مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد فمضمض خرجت الخطايا من فيه فاذا استنثر خرجت الخطايا من انفه فاذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت اشفار عينيه فاذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج الخطايا من تحت اظفار يديه فاذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من اذنيه فاذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت اظفار رجليه ثم كان مشيه الى المسجد وصلوته نافلة له *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت العباس بن محمد الدوري يقول سمعت يحيى بن معين يقول روى عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي و يقال ابي عبد الله و الصنابحي صاحب

(١) وفي نسخة اخرى خرت بدل خرجت في كل المواضع بمعنى سقطت ١٢

ابي بكر عبد الرحمن بن عسيلة والصنابحي صاحب قيس بن ابي حازم يقال له الصنابح بن الاعسر كذا قال يحيى بن معين وزعم البخاري ان مالك بن انس وهم في هذا وانما هو ابو عبد الله عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث مرسل وعبد الرحمن هو الذي روى عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه والصنابح بن الاعسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال الامام احمد وقد رواه البخاري في التاريخ من حديث مالك بن انس هكذا ثم قال وتابعه ابن ابي مريم عن ابي غسان عن زيد ورواه اسحاق بن عيسى بن الطباع عن مالك فقال عن الصنابحي ابي عبد الله واحتج بآثار ذكرها على ان الامر فيه كما قال *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبد الله ثنا محمد بن عبيد الطنافسي وابو بدر شجاع بن الوليد (قالا) نا سليمان بن مهران الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان من افضل قال ابو بدر من خير اعمالكم الصلوة ولن يحافظ على الوضوء الا مؤمن *

باب اسباغ الوضوء

(جماع ابواب صفة الوضوء)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم وابو بكر بن الحسن (قالوا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال (اخبرنا) ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله ابن وهب اخبرك عمرو بن الحارث ان الحكم بن عبد الله القرشي حدثه ان نافع بن جبير وعبد الله بن ابي سلمة حدثاه ان معاذ بن عبد الرحمن حدثه عن حمران مولى عثمان عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ للصلوة فاسبغ الوضوء ثم مشى الى الصلوة المكتوبة فصلاها مع الناس او مع الجماعة او في المسجد غفر له ذنبه * اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابي الطاهر وغيره عن ابن وهب *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ويحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى واحمد بن الحسن ومحمد بن عبد الرحمن بن محمد ابن محبوب الدهان (قالوا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب (ح قالوا) واخبرنا ابو العباس ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الا اخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة فذلكم الرباط فذلكم الرباط (١) * (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن موسى الانصاري وعبد الرحمن بن بشر العبدي (قالا) ثنا معن بن عيسى نا مالك فذكره بنحوه ورواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن موسى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ قال اخبرني ابو النضر الفقيه نا محمد بن ايوب نا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني مالك (ح واخبرنا) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني نا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي نا ابن بكير نا مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا انشاء الله بكم لاحقون وددت اني قد رأيت اخواننا قالوا يا رسول الله اولسنا باخوانك قال بل انتم اصحابي واخواننا الذين لم يأتوا بعد وانا فرطهم على الحوض قالوا يا رسول الله كيف تعرف من يأتي بعدك من امتك قال ارأيت لو كان لرجل خيل غر محجلة في خيل دهم بهم الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال

(١) وفي نسخة قول فذلكم الرباط وقع مرتين ١٢

فانهم يأتون يوم القيامة غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض فليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال انا دیهم الا هلم الا هلم الا هلم ثلاثا فيقال انهم قد بدلوا فاقول فسحقا فسحقا فسحقا (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا عبد الله بن محمد ابن موسى ثنا علي بن الحسن بن الجنيد نا الا نصاري يعني اسحاق بن موسى نا معن نا مالك بهذا الحديث رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن موسى الانصاري *

﴿ باب الرجل يوضئ صاحبه ﴾

(باب الرجل يوضئ صاحبه)

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله } التيمي انا يزيد بن هارون انا يحيى عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد انه دفع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة حتى عدل الى الشعب يقضي حاجته فجعل اسامة يصب عليه و يتوضأ فقال له اسامة الا تصلي يا رسول الله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة امامك * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سلام عن يزيد بن هارون واخرجه مسلم من وجه آخر عن يحيى بن سعيد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا اسميل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى انا ابو الاحوص عن الاشعث عن الاسود بن هلال عن المغيرة بن شعبة قال بينا انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة اذ نزل فقضى حاجته ثم جاء فصببت عليه من اداوة كانت معي فتوضأ ومسح على خفيه * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري من وجه آخر عن المغيرة بن شعبة *

﴿ باب تفريق الوضوء ﴾

(باب تفريق الوضوء)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود نا حيوة بن شريح ثنا بقية عن يحيى يعني ابن سعيد عن خالد يعني ابن معدان عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد الوضوء والصلوة * كذا في هذا الحديث وهو مرسل وروى في حديث موصول *

﴿ كما اخبرنا ﴾ الحسين بن محمد الفقيه انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا هارون بن معروف ثنا ابن وهب عن جرير بن حازم انه سمع قتادة بن دعامة قال اخبرنا انس ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه و سلم قد توضأ و ترك على قدمه مثل موضع الظفر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن وضوءك * قال ابو داود ليس هذا الحديث بمعروف ولم يروه عن جرير بن حازم الا ابن وهب يعني بهذا الاسناد * قال ابو داود ثنا موسى بن اسميل ثنا حماد ثنا يونس وحميد عن الحسن عن النبي صلى الله عليه و سلم بمعنى حديث قتادة و هذا مرسل * قال ابو داود وقد روي عن معقل ابن عبيد الله الجزري عن ابي الزبير عن جابر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال ارجع فاحسن وضوءك فرجع

} التيمي

قال

﴿ باب تفريق الوضوء ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه (عن خالد بن معدان عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه عليه السلام رآى رجلا يصلي الحديث) ثم قال (وهو مرسل) * قلت * تسميته هذا مرسلا ليس بجيد لان خالدا هذا ادرك جماعة من الصحابة وهم عدول فلا يضرهم

ثم صلى (قال الشيخ) (اخبرناه) ابو نصر بن قتادة ثنا ابو الحسن محمد بن احمد بن زكريا نا ابو الفضل احمد بن سلمة البزار نا الحسن بن محمد بن اعين نا معقل فذكر نحوه رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن سلمة بن شبيب يعني عن الحسن ورواه ابو سفيان عن جابر بخلاف مارواه ابو الزبير *

﴿حدثنا﴾ ابو بكر محمد بن ابراهيم الحافظ انا احمد بن عمرو بن محمد العراقي نا سفيان بن محمد انا علي بن الحسن بن ابي عيسى عن عبد الله بن الوليد العدني عن سفيان يعني الثوري عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلا يتوضأ فبقي في رجله لمعة فقال اعد الوضوء *وعن سفيان عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن عمر ابن الخطاب مثله *وقد روي عن عمر ما دل على ان امره بالوضوء كان على طريق الاستحباب وانما الواجب غسل تلك اللمعة فقط *

﴿اخبرناه﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن احمد الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا احمد بن عبد الله نا الحسن بن عرفة نا هشيم عن الحجاج وعبد الملك عن عطاء عن عبيد بن عمير الليثي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى رجلا وبظهر قدمه لمعة لم يصبها الماء فقال له عمر ابهذا الوضوء تحضر الصلوة فقال يا امير المؤمنين البرد شديد وما معي ما يد فثنى فرق له بعد ما هم به فقال له اغسل ما تركت من قدمك واعد الصلوة وامر له بخميصة *

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن محمد بن حسن المهرجاني الفقيه ثنا ابو سهل بشر بن احمد بن بشر ثنا داود بن الحسين البيهقي نا قتيبة بن سعيد نا مالك بن انس عن نافع ان ابن عمر «توضأ في السوق فغسل يديه ووجهه وذراعيه ثلاثا ثلاثا ثم دخل المسجد فمسح على خفيه بعد ما جف وضوءه وصلى *وهذا صحيح عن ابن عمر ومشهور عن قتيبة بهذا اللفظ وكان عطاء لا يرى بتفريق الوضوء بأسا وهو قول الحسن والنخعي واصح قولي الشافعي رضي الله عنه *

﴿واخبرنا﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا عبد الواحد بن زياد عن ليث نا عبد الرحمن بن سابط عن ابي امامة او عن اخي ابي امامة قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما على اعقاب احدهم مثل موضع الدرهم او مثل موضع الظفر لم يصبه الماء قال فجعل يقول ويل للاعقاب من النار قال وكان احدهم ينظر انه اذا رأى بعقبه موضعا لم يصبه الماء اعاد وضوءه * وهذا ان صح فشيء اختاروه لانفسهم وقد يحتمل ان يريد به اعادة وضوء ذلك الموضع فقط *

(باب الترتيب في الوضوء)

﴿باب الترتيب في الوضوء﴾

﴿احتج﴾ الشافعي رحمه الله تعالى بظاهر الكتاب ثم بحديث عبد الله بن زيد في صفة الوضوء وقد مضى ذكره

» ابن عمرو ﴿يظن واحتج

الجهالة *قال الأثرم قلت يعني لابن حنبل اذ لقال رجل من التابعين حدثني رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمه فالحديث صحيح قال نعم ثم ان في سند الحديث بقية وهو مدلس وقد عنعن والحاكم اورد هذا الحديث في المستدرك من طريقه ولفظه قال حدثني بحير فكان الوجه ان يخرجه البيهقي من طريق الحاكم ليسلم الحديث من تهمة بقية *

* قال *

﴿باب الترتيب في الوضوء﴾

﴿احتج﴾ الشافعي بظاهر الكتاب ثم بحديث عبد الله بن زيد في صفة الوضوء *قلت* المذكور في الكتاب بالواو

واحتج ايضاً (بما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو الحسن العنبري ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبدالله انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج من المسجد وهو يريد الصفا يقول نبدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا (اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد انا هشام ابن علي نا عبدالله بن عبدالوهاب الحجبي نا حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد فذكره رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وغيره عن حاتم بن اسمعيل *

﴿ واخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان انا سليمان بن احمد الطبراني ثنا ابن ابي مريم نا الفريابي قال سليمان وحدثنا حفص ابن عمر نا قبيصة (قالا) ثنا سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدؤا بما بدأ الله عز وجل به ان الصفا والمروة من شعائر الله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو جعفر محمد بن علي الشيباني بالكوفة ثنا احمد بن حازم الغفاري ثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا محمد بن فضيل ثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه اتاه رجل فقال ابدأ بالصفا قبل المروة او بالمروة قبل الصفا واصلي قبل ان اطوف او اطوف قبل ان اصلي واحلق قبل ان اذبح او اذبح قبل ان احلق فقال ابن عباس خذ ذلك من كتاب الله عز وجل فانه اجدر ان يحفظ قال الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فالصفا قبل المروة وقال تعالى ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله الذبح قبل الحلق وقال تعالى طهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود الطواف قبل الصلوة *

وهو لا تقتضي الترتيب ثم فعله (عليه السلام) في حديث ابن زيد لا يدل على الوجوب وقد اتفق الشافعي وخصومه على انه لو بدأ من المرفق الى رؤس الاصابع جاز فلما لم يجب الترتيب هنا مع ان الظاهر من قوله تعالى * وايديكم الى المرافق * يقتضيه فلما لم يقتضه اللفظ وهو ترتيب الاعضاء اولى ان لا يجب * ثم ساق البيهقي حديث جابر من طريقين الاول (نبدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا) والثانية (ابدأوا بما بدأ الله به) اوردها من حديث سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر * قلت * اخرجه الترمذي من جهة سفيان عن جعفر وصيغته نبدأ وكذا رواه مالك ويحيى بن سعيد عن جعفر واخرجه مسلم وابو داود وابن ماجة من حديث حاتم بن اسمعيل فلفظ مسلم ابدأ على صيغة الاخبار اما بلفظ ابدأ واما بلفظ نبدأ والحديث مخرجه واحد وافعال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدل على الوجوب عند الشافعي واكثر العلماء ثم لو صحت الرواية بلفظ الامر كما ذكره البيهقي في الطريق الثانية لكان لفظ الاخبار مرجحا لحفظ رواته وكثرتهم ثم لا يلزم من ورود ذلك هنا ان يكون واردا في باب الوضوء على ما نقل عن امام البيهقي وهو الشافعي انه قال العبرة بخصوص السبب وايضاً فان العموم يخصص بالقرائن نص عليه بعض اكابر اهل الاصول وهنا قرينتان مخصصتان حالية ومقالية اما الحالية فلانه عليه السلام بين بذلك ما مست الحاجة اليه من البداءة بالصفا والمروة واما المقالية فلانه عليه السلام تلا عقيب هذا اللفظ قوله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله * ويؤيد هذا انه خص من وجوب البداءة بما بدأ الله تعالى به امورا كثيرة كما قيموا الصلاة وآتوا الزكاة وايضاً فلو دل الحديث فانما يدل على البداءة بالوجه لانه الذي بدأ الله به فمن استدل بذلك على وجوب الترتيب بين اليدين والرأس والرجلين يحتاج الى دليل من خارج * ثم ذكر البيهقي حديث

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا تمام نا ابو حذيفة نا سفيان (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر حدثني يحيى بن منصور القاضي نا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انا وكيع بن الجراح نا سفيان عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة عن عدي بن حاتم قال خطب رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى هذا لفظ حديث وكيع وحديث ابي حذيفة مختصر فقال قم بئس الخطيب انت ولم يذكر ما بعده رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن وكيع *

﴿ باب السنة في البداءة باليمين قبل اليسار ﴾

(باب السنة في البداءة باليمين قبل اليسار)

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى نا ابو الاحوص عن اشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن في طهوره اذا تطهر وفي ترجله اذا ترجل وفي انتعاله اذا انتعل *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو محمد بن يوسف (قالا) نا ابو بكر بن اسحاق نا محمد بن غالب نا ابو الوليد نا شعبة عن اشعث بن سليم فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه التيمن ما استطاع في شانه كله في ترجله وتنعله ووضوئه * رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي وابو نصر احمد بن علي القاضي (قالوا) ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب ثنا ابو الزنباع روح بن الفرج المصري ثنا عمرو يعني ابن خالد ثنا زهير بن معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لبستم واذا توضأتم فابدؤا بايامنكم *

﴿ باب

عدي بن حاتم (ان رجلا قال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى فقال عليه السلام بئس خطيب القوم انت قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى) * قلت * لم ينكر عليه ليحصل الترتيب بدليل ان معصية الله ورسوله لا ترتيب فيهما بل كل منهما يستلزم الآخر وانما انكر عليه لتركه افراد اسم الله تعالى لان افراده اكثر تعظيما فلا دليل في ذلك على ان الواو تقتضي الترتيب * وفي حديث ابي داود والنسائي ما يدل على انها لا تقتضي وهو ما اخرجاه عن حذيفة انه عليه السلام قال لا تقولوا ماشاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ماشاء الله ثم شاء فلان فلو كانت الواو للترتيب لساوت ثم ولما فرق عليه السلام بينهما *

* قال * ﴿ باب السنة في البداءة باليمين ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابي هريرة (اذا لبستم واذا توضأتم فابدأوا بايامنكم) * قلت * الامر مطلقه الوجوب فكيف يستدل به على ان ذلك سنة *

* قال

(باب الرخصة في البداءة باليسار)

باب الرخصة في البداءة باليسار

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي ثنا ابو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا مروان ثنا اسمعيل يعني ابن ابي خالد عن زياد يعني مولى بني مخزوم قال جاء رجل الى علي رضي الله عنه فسأله عن الوضوء فقال ابدأ باليمين او بالشمال فاضرط علي رضي الله عنه به (١) ثم دعا بماء فبدأ بالشمال قبل اليمين * ورواه حفص بن غياث عن اسمعيل عن زياد قال قال علي رضي الله عنه ما ابالي لو بدأت بالشمال قبل اليمين اذا توضأت * ورواه عوف عن عبد الله بن عمرو بن هند قال قال علي رضي الله عنه ما ابالي اذا اتممت وضوئي باي اعضائي بدأت ويحتمل ان يكون مراده بما اطلق في هذا ما فسر في رواية حفص بن غياث والله اعلم على انه منقطع * روى احمد بن حنبل عن الانصاري عن عوف عن عبد الله بن عمرو بن هند هذا الحديث ثم قال قال عوف ولم يسمعه من علي رضي الله عنه *

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو عمرو بن سماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا ابو عبد الله يعني احمد بن حنبل ثنا وكيع ثنا المسعودي عن ابي بحر قال اخبرنا اشياخنا الهلاليون سئل ابن مسعود عن الرجل يتوضأ فبدأ بشماله قبل يمينه فرخص في ذلك قال ابو عبد الله سمعت وكيعا يقول ابو بحر الهلالي اسمه احنف (قال الشيخ) ورواه فرات بن احنف سمع اباه سمع عبد الله الهلالي سمع ابن مسعود ان شاء بدأ في الوضوء بيساره وروى ابو العبيدين عن عبد الله ابن مسعود انه سئل عن رجل توضأ فبدأ بمياسره فقال لا بأس وروى سليمان بن موسى عن مجاهد قال قال عبد الله لا بأس ان تبدأ برجليك قبل يديك قال الدارقطني هذا مرسل ولا يثبت وهذا لان مجاهدا لم يدرك عبد الله بن مسعود *

(باب نهي المحدث عن مس المصحف)

باب نهي المحدث عن مس المصحف

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر الحارث الفقيه (قالا) ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا الحسن بن ابي الربيع ثنا عبد الرزاق انا معمر عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه قال كان في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم ان لا يمس القرآن الا على طهر *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو نصر احمد بن سهل الفقيه ببخارا انا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا الحكم

---

(١) يقال اضرط بالسائل اذا استخف به ١٢ مجمع

---

* قال * (باب الرخصة في البداءة باليسار)

(ذكر فيه) (عن زياد مولى بني مخزوم عن علي بدأ بالشمال قبل اليمين) * قلت * زياد هذا ذكر ابن معين انه لا شيء * قال البيهقي (ورواه حفص عن اسمعيل عن زياد عن علي فقال ما ابالي اذا بدأت بالشمال قبل اليمين اذا توضأت ورواه عوف عن عبد الله بن عمرو بن هند قال قال علي ما ابالي اذا اتممت وضوئي باي اعضائي بدأت ويحتمل ان يكون مراده بما اطلق في هذا ما فسره حفص) * قلت * ليس ذلك بمطلق بل هو عام لانه اي من الفاظ العموم ورواية حفص فرد من افراد ذلك العام موافق له فلا يخصص العام به هذا مذهب الجمهور من اهل الاصول *

* قال * (باب نهي المحدث عن مس المصحف)

(ذكر فيه) (عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه قال كان في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم ان لا يمس القرآن الا على طهر) * قلت * هذا منقطع وكذا ذكر هو في كتاب المعرفة ثم اسند (عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن

ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم فذكر الحديث وفيه ولا يمس القرآن الا طاهرا « *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل انا سعيد بن محمد يعني ابن ثواب ثنا ابو عاصم ثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى قال سمعت سالما يحدث عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يمس القرآن الا طاهرا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمي انا جدي ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير نا مالك عن اسمعيل بن محمد بن سعد بن ابي وقاص عن مصعب بن سعد انه قال كنت امسك المصحف على سعد بن ابي وقاص فاحتككت فقال سعد لعلك مسست ذكرك فقلت نعم فقال قم فتوضأ فقمت فتوضأت ثم رجعت *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن يونس الضبي ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد عن الاعمش (ح واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن مخلد نا الحسناني نا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال كنا مع سلمان نخرج فقضى حاجته ثم جاء فقلت يا اباعبد الله لو توضأت لعلنا ان نسألك عن آيات قال اني لست امسه انما لا يمسه الا المطهرون فقرأ علينا ما شئنا * لفظ حديث وكيع * هكذا رواه جماعة عن الاعمش ورواه ابو الاحوص في احدى الروايتين عنه عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن سلمان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز نا محمد بن عبد الله يعني ابن المنادي ثنا اسحاق بن يوسف يعني الازرق ثنا القاسم بن عثمان البصري عن انس بن مالك قال خرج عمر متقلدا بسيفه فذكر الحديث وفيه قيل له ان ختنك واختك قد صبوا وتركا دينك الذي انت عليه فمشى عمر حتى اتاهما وعندهما رجل من المهاجرين يقال له خباب وكانوا يقرؤن طه فقال عمر اعطوني الكتاب الذي هو عندكم فاقرأ قال وكان عمر يقرأ الكتاب فقالت اخته انك رجس وانه لا يمسه الا المطهرون فقم فاغتسل او توضأ قال فقام عمر فتوضأ ثم اخذ الكتاب فقرأ طه * ولهذا الحديث شواهد كثيرة وهو قول الفقهاء السبعة من اهل المدينة *

باب نهي الجنب عن قراءة القرآن

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبد الله القزاز ثنا حجاج بن محمد قال سمعت شعبة قال ثنا عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال دخلت على علي بن ابي طالب رضي الله عنه

« الا علي طهر } بجيد انا

عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن الحديث) * قلت * سليمان هذا مجهول لا يعرف — قاله ابن معين * وزاد في رواية ولا يصح هذا الحديث وعنه قال سليمان ابن داود في حديث الصدقات شيخ شامي ضعيف * وقال الدارمي قلت لابن معين سليمان بن داود الذي يروى حديث الزهري في الصدقات من هو قال ليس بشئ وسنذكر هذا الحديث في كتاب الزكاة باسط من هذا ان شاء الله تعالى *

انا ورجلان رجل من قومي و رجل احسبه من بني اسد فبعثهما وجهاو قال انكما علجان فعالجا عن دينكما ثم دخل المخرج فقضى حاجته ثم خرج فاخذ حفنة من ماء فمسح بها ثم جعل يقرأ القرآن قال فكأنه رآى انا انكر ذلك فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته فيقرأ القرآن ويأكل معنا اللحم ولم يكن يحجبه وربما قال يحجزه عن القرآن شئ ليس الجنابة رواه ابوداود في كتاب السنن عن حفص بن عمر عن شعبة (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر ابن داسة ثنا ابوداود فذكره بمعناه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وابوبكر احمد بن الحسن القاضي (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد ابن عبدالله بن عبدالحكم انا ابن وهب قال (وثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة عن عبدالله بن سليمان عن ثعلبة بن ابي الكنود عن عبدالله بن مالك الغافقي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعمر بن الخطاب اذا توضأت وانا جنب اكلت وشربت ولا اصلي ولا اقرأ حتى اغتسل قال ابن وهب وقال لي مالك بن انس والليث بن سعد مثله يعني من قولهما (قال الشيخ) رحمه الله ورواه الواقدي عن عبدالله بن سليمان هكذا *

﴿ حدثنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ايوب بن سويد ثنا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل ان عمر رضي الله عنه كره ان يقرأ القرآن وهو جنب * ورواه غيره عن الثوري عن الاعمش عن ابي وائل عن عبيدة عن عمر وهو الصحيح *

﴿ واخبرنا ﴾ عمر بن عبدالعزيز بن قتادة نا ابو الفضل بن حميدويه نا احمد بن نجدة ثنا احمد بن يونس ثنا الحسن بن حي عن عامر بن السمط عن ابي الغريف عن علي في الجنب قال لا يقرأ القرآن ولا حرفا * روى ابو اسحاق عن الحارث عن علي قال اقرأ القرآن على كل حال مالم تكن جنبا وهو قول الحسن والنخعي والزهري وقتادة * ويذكر عن ابن عباس انه قال لا بأس ان يقرأ الجنب الآية ونحوها وروي عنه انه قال الآية والآيتين ومن خالفه اكثر وفيهم اماما ن ومعهم ظاهر الخبر *

(باب نهي الحائض عن قراءة القرآن)

ذكر الحديث الذي ورد في نهي الحائض عن قراءة القرآن وفيه نظر

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحسين بن عمر بن برهان ومحمد بن الحسن بن الفضل القطان ببغداد (قالا) ثنا ابو علي اسمعيل ابن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا اسمعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئا من القرآن * قال محمد بن اسمعيل البخاري فيما بلغني عنه انما روى هذا اسمعيل بن عياش عن موسى بن عقبة ولا اعرفه من حديث غيره واسمعيل منكر الحديث عن اهل الحجاز واهل العراق (قال الشيخ) وقد روي عن غيره عن موسى بن عقبة وليس بصحيح * وروي عن جابر بن عبدالله من قوله في الجنب والحائض والنفساء وليس بقوي *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن عبدالله البيهقي نا ابو احمد الغطريفي انا ابو خليفة ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم ان عمر كان يكره ان يقرأ الجنب * قال شعبة وجدت في صحيفتي والحائض وهذا مرسل *

باب قراءة القرآن بعد الحدث

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك

عن مخرمة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس ان ابن عباس اخبره انه بات ليلة عند ميمونة ام المؤمنين وهي خالته قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران ثم قام الى شن معلقة فتوضأ منها فاحسن وضوءه ثم قام فصلى وذكر باقي الحديث * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك وقد روي عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن عبد الله بن عباس قال فرأيته قام فاستاك ثم توضأ وهو يقرأ هذه الآيات ان في خلق السموات والارض و اختلاف الليل والنهار لآيات لاولي الالباب حتى ختم السورة والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد بن مهرويه العدل انا ابو بكر بن جعفر المزكي انا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا يحيى بن بكير نا مالك عن ايوب بن ابي تميمة السختياني عن محمد بن سيرين ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان في قوم وهو يقرأ فقام لحاجته ثم رجع وهو يقرأ فقال له رجل لم توضأ يا امير المؤمنين وانت تقرأ فقال عمر رضي الله عنه من افتاك بهذه المسئلة * ورواه هشام عن ابن سيرين عن ابي مريم اياس بن صبيح قال كنت عند عمر فذكر معناه وذكر البخاري في التاريخ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال كنا مع سلمان في سفر فانطلق فقضى حاجته ثم جاء فقلنا له يا ابا عبد الله توضأ لعلنا نسالك عن آي من القرآن فقال سلوا فاني لا امسه وانه لا يمسه الا المطهرون فسألناه فقرأ علينا قبل ان يتوضأ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي الهروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا خالد بن عبد الله عن عامر بن السمط عن ابي الغريف قال قال علي رضي الله عنه لا بأس ان تقرأ القرآن وانت على غير وضوء فاما وانت جنب فلا ولا حرفا *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ثنا ايوب بن سويد قال حدثني سفيان عن سليمان بن ابي الجهم عن سعيد بن جبير قال كان ابن عمر وابن عباس يقولان انا لنقرأ الجزء من القرآن بعد الحدث * ورواه عبد الله العدني عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير *

﴿ باب الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ نا ابو عروبة ثنا ابو كريب ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن ابيه عن خالد بن سلمة عن البهي (١) عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه * رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب *

﴿ باب استحباب الطهر للذكر و القراءة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن حضين (٢) بن المنذر ابي ساسان عن المهاجر بن قنفذ انه سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ فلم يرد عليه فلما فرغ من وضوئه قال انه لم يمنعني ان ارد عليك الا اني كرهت ان اذكر الله الا على طهارة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد شريك بن عبد الملك بن الحسن المهرجاني ثنا ابو سهل بشر بن احمد ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا

(١) هو عبد الله بن يسار ١٢ تقريب (٢) بضاد ومعجمة مصغرا ١٢ تقريب قتيبة

(باب استحباب الطهر للذكر) (باب الرجل يذكر الله على غير طهر)

قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر انه قال لا يسجد الرجل الا وهو طاهر ولا يقرأ الا وهو طاهر ولا يصلي على الجنازة الا وهو طاهر * موقوف *

﴿ جماع ابواب الاستطابة ﴾

﴿ باب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها لغائط او بول ﴾

(النهي عن استقبال القبلة واستدبارها)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة نا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري قال لا تستقبلوا القبلة لغائط ولا بول ولا تستدبروها وقال مرة اخرى يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه نا ابو مسلم نا القعنبي والرمادي يعني ابراهيم بن بشار (قالا) ثنا سفيان فذكره باسناده وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم وزادفيه ولكن شرقوا او غربوا قال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فكنا ننحرف عنها ونستغفر الله تعالى * رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره كلهم عن ابن عيينة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ قال اخبرني ابو النضر الفقيه نا محمد بن نصر و ابراهيم بن علي (قالا) ثنا يحيى بن يحيى انا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال قيل له قد علمكم نبيكم صلى الله عليه وسلم كل شيء حتى الخراءة قال فقال اجل لقد نهانا ان نستقبل القبلة لغائط او بول او ان نستنجي باليمين او ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار او ان نستنجي برجيع او بعظم * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ بنيسابور وابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد (قالا) انا حمزة بن محمد ابن العباس نا عباس بن محمد الدوري ثنا ابو النضر ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا لكم مثل الوالد فاذا ذهب احدكم الى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها واذا استطاب فلا يستطب بيمينه وكان يامر بثلاثة احجار وينهى عن الروث والرمة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان قال حدثني القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا لكم مثل الوالد اعلمكم فاذا ذهب احدكم الخلاء فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستنج بيمينه وكان يامر بثلاثة احجار وينهى عن الروث والرمة (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه انا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابن ابي عمر نا سفيان عن محمد بن عجلان فذكره باسناده الا انه لم يقل اعلمكم قال فاذا ذهب احدكم الى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها لغائط ولا بول وليستنج بثلاثة احجار ونهى عن الروث والرمة * اخرجه مسلم من حديث سهيل ابن ابي صالح عن ابيه مختصرا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام(١) نا موسى يعني ابن اسمعيل ثنا وهيب نا عمرو بن يحيى عن ابي زيد عن معقل بن ابي معقل الاسدي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستقبل القبلتين ببول او بغائط (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل فذكره بمثله قال

(١) اسمه محمد بن غالب ١٢ تهذيب

ابو داود ابو زيد هو مولى لبني ثعلبة *

(باب الرخصة في ذلك في الابنية)

﴿ باب الرخصة في ذلك في الابنية ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع ابن سليمان انا الشافعي انا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر انه كان يقول ان انا سأ يقولون اذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس قال عبد الله بن عمر لقد ارتقيت على ظهر بيتنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا محمد بن غالب انا عبد الله هو القعنبي عن مالك فذكره باسناده نحوه * ورواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املاء نا ابراهيم بن عبد الله عن يزيد ابن هارون انا يحيى ان محمد بن يحيى بن حبان اخبره ان عمه واسع بن حبان اخبره قال قال عبد الله بن عمر لقد رقيت ذات يوم على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا على لبنتين لحاجته مستقبل الشام مستدبر القبلة رواه البخاري في الصحيح عن يعقوب الدورقي عن يزيد بن هارون واخرجه مسلم من وجه آخر عن يحيى بن سعيد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة القاضي بمصر ثنا صفوان بن عيسى عن الحسن بن ذكوان عن مروان الاصفر قال رأيت ابن عمر انا خ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول اليها فقلت يا اباعبد الرحمن اليس قد نهي عن هذا قال بلى انما نهي عن ذلك في الفضاء فاذا كان بينك وبين القبلة شيء يستترك فلا بأس (اخبرناه) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة انا ابو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا صفوان بن عيسى فذكره بمثله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو علي الحسين بن علي الحافظ انا محمد بن اسحاق ثنا محمد بن رافع نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد (ح واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه واللفظ له اخبرنا علي بن عمر الحافظ انا يعقوب بن ابراهيم البزار نا محمد بن شوكر نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن ابن اسحاق قال حدثني ابان بن صالح عن مجاهد عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهانا ان نستقبل القبلة او نستدبرها بغرو جنا اذا اهرقنا الماء ثم قد رأيته قبل موته بعام يبول مستقبل القبلة وليس في حديث ابي عبد الله بعام والباقي بمعناه وقد اخرجه ابو داود في كتاب السنن من حديث جرير ابن حازم عن ابن اسحاق وفيه فرأيته قبل ان يقبض بعام يستقبلها *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا علي بن عاصم ثنا خالد الحذاء عن خالد بن ابي الصلت قال كنت عند عمر بن عبد العزيز في خلافته وعنده عراك بن مالك فقال عمر ما استقبلت القبلة ولا استدبرتها ببول ولا غائط منذ كذا وكذا فقال عراك حدثتني عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها

ان

---

* قال * ﴿ باب الرخصة في ذلك في الابنية ﴾

﴿ ذكر في آخره ﴾ حديث خالد الحذاء (عن خالد بن ابي الصلت عن عراك عن عائشة) ثم ذكره عن الحذاء عن رجل

عن

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه قول الناس فى ذلك امر بمقعدته فاستقبل بها القبلة تابعه حماد بن سلمة عن خالد الحذاء فى اقامة اسناده ورواه عبدالوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن رجل عن عراك عن عائشة ورواه ابو عوانة وغيره عن خالد الحذاء عن عراك عن عائشة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو محمد بن عبدالله الاديب قدم علينا قصبة خسروجرد(١) انا ابو احمد بن عدى انا ابو عبد الملك محمد بن احمد بن عبدالواحد بصورنا يعقوب بن كعب الحلبى نا حاتم عن عيسى الخياط «قال قلت للشعبى وانا اعجب من اختلاف ابى هريرة وابن عمر قال نافع عن ابن عمر دخلت بيت حفصة فحانت منى التفاتة فرأيت كنيف رسول الله صلى الله عليه وسلم مستقبل القبلة وقال ابو هريرة اذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها» قال الشعبى صدقا جميعا اما قول ابى هريرة فهو فى الصحراء ان لله عبادا ملائكة وجن يصلون فلا يستقبلهم احد ببول ولا غائط ولا يستدبرهم واما كنفهم هذه فانما هو بيت يبنى لا قبلة فيه وهكذا رواه موسى بن داود وغيره عن حاتم بن اسمعيل الا ان عيسى بن ابى عيسى الخياط هذا هو عيسى بن ميسرة ضعيف *

﴿ باب التخلى عند الحاجة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يزيد بن هارون اخبرنى محمد ابن عمرو عن ابى سلمة عن المغيرة بن شعبة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض اسفاره وكان اذا ذهب ابعد فى المذهب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو (قالا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار نا يونس ابن بكير عن اسمعيل بن عبدالملك عن ابى الزبير عن جابر قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد البراز تباعد حتى لا يراه احد فنزلنا منزلا بفلاة من الارض ليس فيها علم ولا شجر فقال لى يا جابر خذ الاداوة وانطلق بنا فملأت الاداوة ماء وانطلقنا فمشينا حتى لا نكاد نرى فاذا شجرتان بينهما اذرع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جابر انطلق فقل لهذه الشجرة يقول لك رسول الله الحقى بصاحبتك حتى اجلس خلفكما ففعلت فرجفت حتى لحقت بصاحبتها فجلس خلفهما حتى قضى حاجته (وروى) فى ابعاد المذهب عن ابن عمرو عبدالرحمن ابن ابى قراد عن النبى صلى الله عليه وسلم *

﴿ باب الارتياد للبول ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن ابى التياح عن رجل قال لما قدم ابن عباس البصرة سمع اهل البصرة يتحدثون عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم احاديث فكتب الى ابى موسى يسأله عنها فكتب اليه ابو موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو يمشى اذ مال فقعد الى جنب حائط فبال فقال ان بنى اسرائيل كان اذا بال احدهم فاصاب جسده البول قرضه بالمقاريض}

(١) قرية ببيهق صرح به صاحب لب الالباب ١٢ « الحناط } بالمقراض

عن عراك) ثم ذكره (عن الحذاء عن عراك) * قلت * ذكر البخارى فى تاريخه الوجه الاول ثم ذكره (عن عراك عن عمرة عن عائشة) ثم ذكره (عن عروة ان عائشة كانت تنكر قولهم لا تستقبل القبلة) ثم قال البخارى وهذا اصح *

(باب التخلى عند الحاجة)

(باب الارتياد للبول)

فاذا اراد احدكم ان يبول فليرتد لبوله(١) رواه حماد بن سلمة عن ابي التياح فقال في الحديث فاتى دمثا في اصل جدار فبال ثم قال اذا اراد احدكم ان يبول فليرتد لبوله (اخبرناه) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى ابن اسمعيل ثنا حماد فذكر بمعناه *

باب الاستتار عند قضاء الحاجة

(باب الاستتار عند قضاء الحاجة)

(اخبرنا) علي بن محمد بن علي بن الحسين المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الله ابن محمد ابن اسماء ناهدبة بن ميمون ناهمام بن ابي يعقوب عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن عبد الله بن جعفر قال اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فاسر الي حديثا لا احدث به احدا من الناس وكان احب ما استتر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته هدف او حائش نخل يعني حائط نخل * رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله ابن محمد بن اسماء *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن عثمان بن يحيى الآدمي ببغداد ثنا احمد بن زياد بن مهران السمسار ثنا هارون بن معروف ثنا حاتم بن اسمعيل عن يعقوب بن مجاهد ابي حزرة عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال اتينا جابر بن عبد الله في مسجده فذكر قصته قال فقال جابر فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته فاتبعته باداوة من ماء فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ير شيئا يستتر به فاذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم الى احداهما فاخذ غصنا من اغصانها فقال انقادي علي باذن الله تعالى فانقادت معه كالبعير المخشوش الذي يصانع قائده حتى اتى الشجرة الاخرى فاخذ بغصن من اغصانها فقال انقادي علي باذن الله تعالى فانقادت معه كذلك حتى اذا كان بالمنصف فيما بينهما لأم بينهما يعني جمعهما فقال التئما علي باذن الله تعالى فالتأمتا قال جابر فجلست احدث نفسي فحانت مني لفتة فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم مقبل واذا الشجرتان قد افترقتا فقامت كل واحدة منهما على ساق وذكر باقي الحديث رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف *

(باب دخول الخلاء عند وضع الخاتم)

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المهرجاني نا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عيسى بن يونس وعمرو بن الوليد (قالا) نا ثور بن يزيد عن حسن الحبراني عن ابي سعد الخير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى الغائط فليستتر فان لم يجد الا كثيبا من رمل يجمعه ثم يستدبره فان الشياطين يلعبون بمقاعد بني آدم من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج *

باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه نا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا هدبة بن خالد ثنا همام ثنا ابن جريج (ح وحدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله تعالى املاء نا ابو عبد الله

(١) اي ليطلب لبوله مكانا لينا ١٢ مجمع

* قال * (باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء)

(ذكر فيه) (عن همام عن ابن جريج عن الزهري عن انس كان عليه السلام اذا دخل الخلاء وضع خاتمه) ثم ذكر (عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن انس انه عليه السلام اتخذ خاتما من ورق ثم القاه قال البيهقي (هذا هو المشهور

محمد بن سعيد النسوي ثنا ابراهيم بن فهد ثنا حجاج بن منهال ثنا همام صاحب البصري عن ابن جريج عن الزهري عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء وضع خاتمه * لفظ حديث حجاج وفي حديث هدبة بن خالد قال ولا اعلمه الا عن الزهري عن انس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود هذا حديث منكر وانما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم القاه * (قال الشيخ) هذا هو المشهور عن ابن جريج دون حديث همام *

﴿ وقد انبأ ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يعقوب بن كعب الانطاكي ثنا يحيى ابن المتوكل البصري عن ابن جريج عن الزهري عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتما نقشه محمد رسول الله فكان اذا دخل الخلاء وضعه * وهذا شاهد ضعيف والله اعلم *

﴿ باب ما يقول اذا اراد دخول الخلاء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن ايوب انا موسى ثنا حماد (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال اخبرني احمد بن محمد بن الحسين البيهقي نا داود بن الحسين نا يحيى بن يحيى انا حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث * قال البخاري قال موسى عن حماد فذكره ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى قال البخاري وقال غندر عن شعبة عن عبد العزيز اذا اتى الخلاء وقال سعيد بن زيد عن عبد العزيز اذا اراد ان يدخل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انا ابو جعفر بن دحيم الشيباني نا محمد بن الحسين بن ابي الخنين « ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد الخلاء قال اعوذ بالله من الخبث والخبائث *

« الحسين

عن ابن جريج دون حديث همام) قلت * همام وثقه ابن معين وغيره وقال احمد ثبت في كل المشائخ واحتج به الشيخان في صحيحيهما وحديثه هذا قال فيه الترمذي صحيح والحديثان مختلفان متناوكذا سندا الان الاول رواه ابن جريج عن الزهري بلا واسطة والثاني بواسطة فانتقال الذهن من الحديث الذي زعم البيهقي انه المشهور الى حديث وضع الخاتم مع اختلافهما متنا وسندا كما بيناه لا يكون الا عن غفلة شديدة وحال همام لا يحتمل مثل ذلك وقواعد الفقه والاصول تقتضي قبول حديثه هذا مع ان له شاهدا اخرجه البيهقي من حديث (يعقوب بن كعب عن يحيى بن المتوكل عن ابن جريج عن الزهري عن انس انه عليه السلام لبس خاتما نقشه محمد رسول الله فكان اذا دخل الخلاء وضعه) وقول البيهقي (هذا شاهد ضعيف) فيه نظر اذ ليس في سنده من تكلم فيه فيما علمت ويحيى بن المتوكل بصري اخرج له الحاكم في المستدرك وقال ابن حبان يخطئ وليس هذا يحيى بن المتوكل الذي يقال له ابو عقيل ذاك ضعيف ذكره الصريفيني وكذا الدارقطني في كتاب العلل ان يحيى بن الضريس رواه عن ابن جريج كرواية همام فهذه متابعة ثانية وابن الضريس ثقة فتبين بذلك ان الحديث ليس له علة وان الامر فيه كما ذكر الترمذي من الحسن والصحة *

(باب تغطية الرأس عند دخول الخلاء)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الحشوش(١) محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث وهكذا رواه معمر عن قتادة وكذلك رواه ابن علية و ابو الجماهر عن سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة ورواه يزيد بن زريع وجماعة عن سعيد بن ابي عروبة عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن ارقم * وقال ابو عيسى قلت لمحمد يعني البخاري اي الروايات عندك اصح فقال لعل قتادة سمع منهما جميعا عن زيد بن ارقم ولم يقض في هذا بشيء قال الامام احمد وقيل عن معمر عن قتادة عن النضر بن انس عن انس وهو وهم قال ابو سليمان الخبث بضم الباء جماعة الخبيث والخبائث جمع الخبيثة يريد ذكران الشياطين واناثهم *

(باب تغطية الرأس عند دخول الخلاء والاعتماد على الرجل اليسرى اذا قعد ان صح الخبر فيه)

﴿ اخبرنا ﴾ عبد الخالق بن علي المؤذن انا ابو احمد بن حمدان الصيرفي ثنا محمد بن يونس القرشي ثنا خالد بن عبد الرحمن عن سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء غطى رأسه واذا اتى اهله غطى رأسه * (قال الشيخ) وهذا الحديث احد ما انكر على محمد بن يونس الكديمي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد المالكي انا ابو احمد بن عدي الحافظ في هذا الحديث لا اعلمه رواه غير الكديمي بهذا الاسناد والكديمي اظهر امره ان يحتاج الى ان يبين ضعفه (قال الشيخ) وروى في تغطية الرأس عند دخول الخلاء عن ابي بكر وهو عنه صحيح ورواه ايضا عن حبيب بن صالح عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا *

(باب كيف التكشف عند الحاجة)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اجازة انا ابو بكر احمد بن اسحاق الصبغي انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى انا اسمعيل بن عياش عن ابي بكر بن عبد الله عن حبيب بن صالح قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء لبس حذاءه وغطى رأسه *

﴿ وانبأني ﴾ ابو عبد الله الحافظ اجازة ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا عبد الله بن محمد ثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم عن ربيعة عن محمد بن عبد الرحمن عن رجل من بني مدلج عن ابيه قال قدم علينا سراقة بن جعشم فقال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدنا الخلاء ان يعتمد اليسرى وينصب اليمنى *

(باب كيف التكشف عند الحاجة)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا زهير بن حرب ثنا وكيع عن الاعمش عن رجل عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد حاجة لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض * قال ابو داود رواه عبد السلام ابن حرب ووكيع عن الاعمش عن انس بن مالك (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ نا عمرو بن محمد بن منصور العدل ثنا صالح بن محمد الوازي قال حدثني سهل بن نصر ثنا عبد السلام بن حرب فذكره بمعناه قال ابو داود الا انه قال حتى يبلغ الارض رواه عمرو بن عون عن عبد السلام قال حتى يدنو من الارض *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن عبد الله الخسرو جردي انا ابو بكر الاسمعيلي ثنا عبد الله بن محمد بن مسلم من اصل كتابه ثنا احمد بن محمد بن ابي رجاء المصيصي شيخ جليل ثنا وكيع ثنا الاعمش عن القاسم بن محمد عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة تنحى ولا يرفع ثيابه حتى يدنو من الارض *

(١) الحشوش هي الكنيف ١٢ مجمع

باب

(باب ما يقول اذا خرج من الخلاء)

باب ما يقول اذا خرج من الخلاء

(اخبرنا) ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا طاق ابن غنام ثنا اسرائيل بن يونس بن عمرو بن عبدالله عن يوسف بن ابي بردة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الغائط قال غفرانك (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا الحسن ابن مكرم ثنا ابو النضر ثنا اسرائيل بن يونس فذكره بمثله (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود نا عبيدالله بن موسى نا اسرائيل بن يونس فذكره بنحوه وذكر فيه سماع ابي بردة عن عائشة رضي الله عنها (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبأ محمد بن احمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا اسرائيل فذكره بنحوه (وقد اخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني انا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا ابو موسى محمد بن المثنى ثنا يحيى بن ابي بكير فذكره باسناده وزاد عليه غفرانك ربنا واليك المصير قال ابن خزيمة واخبرنا محمد بن اسلم ثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بهذا الاسناد مثله (قال الشيخ) وهذه الزيادة في هذا الحديث لم اجدها الا في رواية ابن خزيمة وهو امام وقد رأيته في نسخة قديمة لكتاب ابن خزيمة ليس فيه هذه الزيادة ثم الحقت بخط آخر بحاشيته فالاشبه ان تكون ملحقة بكتابه من غير علمه والله اعلم * وقد اخبرنا الامام ابو عثمان الصابوني انا ابو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن اسحاق بن خزيمة قال ثنا جدي فذكره دون هذه الزيادة في الحديث وصح بذلك بطلان هذه الزيادة في الحديث *

(باب النهي عن البول في الماء الراكد)

باب النهي عن البول في الماء الراكد

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ بنيسابور وابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد قال انا عبد الله ابن محمد الفاكهي بمكة ثنا يحيى بن ابي ميسرة ثنا عبدالله بن يزيد المقرى ثنا الليث (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يبال في الماء الراكد * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى *

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله تعالى املاء انا عبدالله بن ابراهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما اخبرنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبال في الماء الراكد الذي لا يجرى ثم يغتسل منه * رواه مسلم في الصحيح عن ابن رافع عن عبدالرزاق *

(باب النهي عن التخلي في طريق الناس وظلهم)

باب النهي عن التخلي في طريق الناس وظلهم

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود نا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال الذي يتخلى في طريق الناس وظلهم * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا اسمعيل بن محمد بن الفضل الشعراني ثنا جدي نا سعيد بن ابي مريم اخبرني نافع بن يزيد حدثني حيوة بن شريح ان ابا سعيد الحميري حدثه عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا الملاعن الثلاث البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق انا ابو المثنى نا كامل بن طلحة نا محمد بن عمرو الانصاري نا محمد بن سيرين قال قال رجل لابي هريرة افتيتنا في كل شئ حتى يوشك ان تفتينا في الخراءة قال فقال ابو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سل سخيمته على طريق عامر من طريق المسلمين فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ نا عبد الصمد بن عبد الله انا هشام بن عمار ثنا هقل ثنا الاوزاعي عن حسان بن عطية(١) قال يكره للرجل ان يبول في هواء وان يتغوط على رأس جبل كأنه طير واقع هكذا الرواية فيه عن الاوزاعي وقد رواه يوسف بن السفر وهو متروك عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره البول في الهواء (اخبرنا) ابو سعد انا ابو احمد بن عدي ثنا ابن صاعد ثنا عبد الله ابن عمران نا يوسف فذكره باسناده قال ابو احمد هو موضوع *

﴿ باب النهي عن البول في مغتسله او متوضاه ثم يتطهر فيه ﴾

كراهة ان يصيبه شئ من البول عند صب الماء

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي انا عبد الرزاق انا معمر اخبرني اشعث عن الحسن عن عبدالله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في مستحمه ثم يغتسل فيه او يتوضأ فان عامة الوسواس منه * رواه ابو داود في السنن عن احمد بن حنبل (اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل والحسن بن علي (قالا) ثنا عبد الرزاق فذكره الا انه قال في حديث الحسن بن علي عن اشعث بن عبدالله وفيما بلغني عن محمد بن اسمعيل البخاري انه قال لا يعرف هذا الحديث الا من هذا الوجه ويروى ان اشعث هذا هو ابن جابر الحداني وروى معمر فقال اشعث بن عبدالله عن الحسن (وقال الشيخ) وقد قيل هو اشعث بن عبدالله بن جابر وقد ذكره البخاري في التاريخ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا تمتام محمد بن غالب نا ابو عمر الحوضي نا يزيد بن ابراهيم ثنا قتادة عن سعيد عن الحسن بن ابي الحسن عن عبدالله بن مغفل انه كان يكره البول في المغتسل وقال ان منه الوسواس كذا رواه يزيد بن ابراهيم التستري * ورواه سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن عقبة بن صهبان عن ابن مغفل قال نهى او زجر ان يبال في المغتسل (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق نا ابو المثنى نا محمد بن المنهال نا يزيد بن زريع ثنا سعيد فذكره بنحوه * ورواه شعبة عن قتادة انه سمع عقبة بن صهبان عن عبدالله بن مغفل انه سئل عن الرجل يبول في مغتسله قال يخاف منه الوسواس (اخبرناه) ابو الحسن المقرئ المهرجاني انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف ابن يعقوب انا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة فذكره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا زهير عن داود بن عبدالله عن حميد الحميري وهو ابن عبدالرحمن قال لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صحبه ابو هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمتشط احدنا كل يوم او يبول في مغتسله *

(١) هكذا في الاصول ولعله سقط هنا ذكر من روى عنه حسان بن عطية ١٢

﴿ باب

﴿ باب النهي عن البول في الثقب ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد الله بن سعيد ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار وعباس العنبري واسحاق بن منصور قال اسحاق بن ابراهيم نا عبد الله وقال الآخرون نا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن عبد الله بن سرجس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الجحر واذا نمتم فاطفئوا السراج فان الفارة تاخذ الفتيلة فتحرق على اهل البيت واوكئوا الاسقية وخمروا الشراب واغلقوا الابواب فقيل لقتادة ومايكره من البول في الجحر فقال انها مساكن الجن *

﴿ باب البول في الطست وغير ذلك من الاواني ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ازهر بن سعد السمان عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود قال قيل لعائشة رضي الله عنها انهم يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى الى علي رضي الله عنه فقالت بما اوصى الى علي وقد رأيته دعا بطست ليبول فيها وانا مسندته الى صدري فانخنث (١) او قالت فانخنثت فمات وما شعرت فبم يقول هؤلاء انه اوصى الى علي * رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن ازهر * ورواه مسلم من وجه آخر عن ابن عون وابراهيم هذا يقال هو ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو بكر اسمعيل بن محمد بن اسمعيل الفقيه بالري ثنا محمد بن الفرج الازرق نا حجاج بن محمد عن ابن جريج عن حكيمة بنت اميمة بنت رقيقة عن امها قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل *

﴿ باب كراهية الكلام عند الخلاء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا ابو القاسم سليمان بن احمد الحافظ انا ابن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر ان رجلا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه مخرج في كتاب مسلم من حديث الثوري *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود نا عبيد الله بن عمر بن ميسرة انا ابن مهدي نا عكرمة ابن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن عياض حدثني ابو سعيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

---

(١) لعل لفظ نفسه قد حذف لان معنى انخنث انكسرت نفسه لاسترخاء الاعضاء عند الموت ١٢ مجمع

قال ﴿ باب النهي عن البول في الثقب ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه (عن قتادة عن عبد الله بن سرجس الحديث) * قلت * روى ابن ابي حاتم عن حرب ابن سمعيل عن ابن حنبل قال ما اعلم قتادة روى عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا عن انس قيل له فابن سرجس فكأنه لم يره سماعا *

قال ﴿ باب كراهية الكلام عند الخلاء ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه حديثا عن الخدري من طريقين * الاول * (عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن عياض عن الخدري) * والثاني * (عن عكرمة عن يحيى عن عياض بن هلال) ثم حكى (عن ابن خزيمة انه قال هذا هو الصحيح عياض بن هلال روى عنه ابن ابي كثير واحسب الوهم فيه عن عكرمة حين قال عن هلال بن عياض) * قلت * كيف يتعين

لايخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهما يتحدثان فان الله تعالى يمقت على ذلك (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله بن احمد الحميدي ثنا الحسن بن الفضل البجلي ثنا مسلم بن ابراهيم الوراق انا عكرمة ابن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن عياض بن هلال فذكره بمثله (اخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ نا ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني قال قال ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة عقيب هاتين الروايتين هذا هو الصحيح هذا الشيخ هو عياض ابن هلال روى عنه يحيى بن ابي كثير عن حديث واحسب الوهم فيه عن عكرمة بن عمار حين قال عن هلال بن عياض (واخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود ولم يسنده الا عكرمة بن عمار (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال سمعت علي بن حمشاذ يقول سمعت موسى بن هارون يقول ثنا محمد بن الصباح ثنا الوليد عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلا *

﴿باب البول قائما﴾

(باب البول قائما)

﴿اخبرنا﴾ ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى انا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني انا ابو احمد محمد بن عبدالوهاب انا جعفر بن عون انا الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سباطة قوم فبال قائما فتنحيت عنه فقال ادنه فدنوت ثم توضأ ومسح على خفيه * مخرج في الصحيحين من حديث الاعمش *

﴿اخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الحسن علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير ابن عبدالحميد عن منصور بن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة بن اليمان قال لقد رأيتني انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نتماشى فاتى سباطة قوم خلف الحائط فبال كما يقوم احدكم قال فانتبذت منه فاشار الي فجئت فقمت عند عقبه حتى فرغ * رواه البخاري في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة *

﴿اخبرنا﴾

ان يكون الوهم فيه عن عكرمة وهو مذكور في هذا السند الذي هو فيه على الصحيح بل يحتمل ان يكون الوهم من غيره وقد ذكر صاحب الامام ان ابان بن يزيد رواه ايضا عن يحيى بن ابي كثير فقال هلال بن عياض فتابع ابان عكرمة على ذلك وابن القطان احال الاضطراب في اسمه على يحيى بن ابي كثير ثم ذكر البيهقي (عن ابي داود انه قال لم يسنده الا عكرمة بن عمار) * قلت * تقدم قريبا ان ابان تابعه ثم ان البيهقي اخرج الحديث (عن ابن ابي كثير عن النبي عليه السلام مرسلا) وبقي فيه علل لم يذكرها * منها انه سكت عن عكرمة هنا وتكلم فيه كثيرا في (باب مس الفرج بظهر الكف) وفي (باب الكسر بالماء) * ومنها ان راوي الحديث عن الحدري لا يعرف ولا يحصل من امره شيء * ومنها الاضطراب في متن الحديث كما هو مبين في كتاب ابن القطان واخرجه النسائي من حديث عكرمة عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة *

* قال * ﴿باب البول قائما﴾

﴿ذكر﴾ فيه (عن الاعمش ومنصور عن شقيق عن حذيفة الحديث) ثم ذكر (عن عاصم بن بهدلة وحماد بن ابي سليمان عن شقيق عن المغيرة) ثم حكى (عن الترمذي وجماعة ان الصحيح ما روى الاعمش ومنصور) * قلت * الذي في كتاب الترمذي حديث ابي وائل عن حذيفة اصح ويحتمل ان يكون لشقيق في هذا الحديث اسناد ان ولهذا اخرج ابو بكر

ابن

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت اباوائل يحدث عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سباطة قوم فبال قائما فلقيت منصورا فسألته فحدثنيه عن ابى وائل عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سباطة قوم فبال قائما كذا رواه عاصم بن بهدلة وحماد بن ابى سليمان عن ابى وائل عن المغيرة والصحيح ماروى منصور والاعمش عن ابى وائل عن حذيفة كذا قاله ابو عيسى الترمذى وجماعة من الحفاظ وقد روى فى العلة فى بوله قائما حديث لا يثبت مثله *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سهل احمد بن محمد بن ابراهيم المهرانى اخبرنا حامد بن محمد بن عبدالله المذكر ثنا يحيى بن عبدالله بن ماهان الهمدانى الكرابيسى (وانبأ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عمران موسى بن سعيد الحنظلى بهمدان ثنا يحيى بن عبدالله ابن ماهان الكرابيسى ثنا حماد بن غسان الجعفى ثنا معن بن عيسى نا مالك بن انس عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم بال قائما من جرح كان بمابضه(١) قال الامام رحمه الله تعالى وقد قيل كانت العرب تستشفى لوجع الصلب بالبول قائما فلعله كان به اذ ذاك وجع الصلب وقد ذكره الشافعى رحمه الله تعالى بمعناه وقيل انما فعل ذلك لانه لم يجد للقعود مكانا اوموضعا والله اعلم *

باب البول قاعدا

(باب البول قاعدا)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد الحسن بن على بن المؤمل الماسرجسى نا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا ابو احمد محمد بن عبدالوهاب انا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبدالرحمن بن حسنة قال كنت انا وعمرو بن العاص جالسين فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى يده درقة فبال وهو جالس فتكلمنا فيما بيننا فقلنا يبول كما تبول المرأة فانا نا فقال اما تدرون مالقى صاحب بنى اسرائيل كان اذا اصابهم بول قرضوه فنهاهم فتركوه فعذب فى قبره * زاد فيه ابن عيينة وغيره فاستتر بها فبال وهو جالس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان (ح) واخبرنا ابو عبدالرحمن السلمى انا ابو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى انا على بن عبدالعزيز ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن المقدام بن شريح عن ابيه عن عائشة قالت ما بال رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما مذ انزل عليه القرآن وفى رواية الحسين بن حفص سورة الفرقان ورواه بعضهم فقال القرآن اوالفرقان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبى بمرو انا سعيد بن مسعود نا عبيد الله بن موسى

(١) المابض كمجلس باطن الركبة ١٢ قاموس

ابن خزيمة فى صحيحه رواية حماد ولم يبال بالاختلاف وكذا فعل البيهقى فيما مضى فى باب فضل السواك فروى حديثا عن عبدالرحمن بن ابى عتيق عن ابيه ثم قال (وقيل عن عبدالرحمن عن القاسم) ثم قال (وكأنه سمع منهما جميعا) وروى البيهقى ايضا فيما تقدم فى باب ما يقول اذا اراد دخول الخلاء (عن شعبة وسعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم) ثم قال (ورواه يزيد بن زريع وجماعة عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن القاسم بن عوف الشيبانى عن زيد ابن ارقم) ثم حكى (عن الترمذى قلت لمحمد يعنى البخارى اى الروايات عندك اصح فقال لعل قتادة سمع منهما جميعا عن زيد بن ارقم) *

نا اسرائيل عن المقدام بن شريح عن ابيه قال سمعت عائشة تقسم بالله ما رأى احد رسول الله صلى الله عليه وسلم يبول قائما منذ انزل عليه القرآن *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج اخبرنى عبد الكريم عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابول قائما فقال يا عمر لا تبل قائما فما بلت قائما بعد * عبد الكريم هذا هو ابن ابى المخارق رواه جماعة عن عبد الرزاق فنسبوه وعبد الكريم بن ابى المخارق ضعيف *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق وابو بكر بن الحسن (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرنى مالك بن انس عن عبد الله بن دينار انه رأى عبد الله بن عمر بال قائما وهذا يضعف حديث عبد الكريم وقد روينا البول قائما عن عمر وعلى وسهل بن سعد وانس بن مالك *

﴿ انبأنى ﴾ ابو عبد الله الحافظ اجازة انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ عبد الله بن محمد ثنا اسحاق انا سفيان عن مطرف عن سعيد بن عمرو بن سعيد قال قال عمر رضى الله عنه البول قائما احصن للدبر *

﴿ وروى ﴾ عدى بن الفضل وهو ضعيف عن على بن الحكم عن ابى نضرة عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبول الرجل قائما (اخبرناه) ابو سعد الماليني ثنا ابو احمد بن عدى ثنا ابن صاعد ثنا محمد بن عبد الله المخرمى وابو الفضل الخرقى (قالا) نا ابو عامر العقدى نا عدى بن الفضل فذكره *

﴿ باب وجوب الاستنجاء بثلاثة احجار ﴾

(باب وجوب الاستنجاء بثلاثة احجار)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعى انا ابن عيينة عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما انا لكم مثل الوالد فاذا ذهب احدكم الى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها الغائط ولا بول وليستنج بثلاثة احجار ونهى عن الروث والرمة وان يستنجى الرجل بيمينه (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه نا عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا امية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن محمد بن عجلان فذكر معناه مثل اسناده الا انه قال ونهى عن الروث والرمة وامر بثلاثة احجار *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنى ابو النضر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن محمد بن رجاء والحسن بن سفيان قالا ثنا عبد الله بن ابى شيبة ثنا ابو معاوية ووكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال قال لنا سلمان قد علمكم نبيكم صلى الله عليه وسلم كل شئ حتى الخراءة فقال اجل قد نهانا ان نستقبل القبلة بغائط او بول ونهانا ان يستنجى احدنا باقل من ثلاثة احجار ونهانا ان نستنجى برجيع او بعظم * رواه مسلم فى الصحيح عن عبد الله بن ابى شيبة ورواه الثورى

عن

---

* قال *

﴿ باب وجوب الاستنجاء بثلاثة احجار ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابى اسحاق عن علقمة عن عبد الله * قلت * ذكر في باب الدية هى اخماس (ان ابا اسحاق عن علقمة منقطع لانه رآه ولم يسمع منه) وقال احمد بن عبد الله العجلى لم يسمع ابو اسحاق من علقمة شيئا *

﴿ باب

عن الاعمش ومنصور عن ابراهيم فذكره وفيه قال لا يستنجي احدكم بدون ثلاثة احجار *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرى (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو علي الحسن بن اسحاق بن يزيد العطار البغدادي ثنا سعيد بن منصور بالكوفة ثنا يعقوب بن عبد الرحمن الزهري عن ابي حازم عن مسلم ابن قرط عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ذهب احدكم الى الغائط فليذهب معه بثلاثة احجار ليستطيب بهن فانها تجزى عنه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن محمد النفيلي ثنا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن عمرو بن خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة بن ثابت قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاستطابة فقال بثلاثة احجار ليس فيها رجيع * قال ابو داود كذا رواه ابو اسامة وابن نمير عن هشام (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وكذلك رواه محمد بن بشر العبدي ووكيع وعبدة بن سليمان عن هشام ورواه ابن عيينة عن هشام عن ابي وجزة عن عمارة وكان علي بن المديني يقول الصواب رواية الجماعة عن هشام عن عمرو بن خزيمة (قال الشيخ) رحمه الله تعالى ورواه ابو معاوية مرة عن هشام عن عبدالرحمن بن سعد عن عمرو بن خزيمة (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار نا ابو معاوية فذكره * قال ابو عيسى قال البخاري اخطأ ابو معاوية في هذا الحديث اذ زاد فيه عن عبدالرحمن بن سعد قال البخاري والصحيح ما روى عبدة ووكيع عن هشام بن عروة عن ابي خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وابو خزيمة هو عمرو بن خزيمة *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا عبدالله بن شيرويه ثنا اسحاق يعني الحنظلي انا عبدالرزاق عن معمر عن ابي اسحاق عن علقمة عن عبدالله قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان آتيه بثلاثة احجار فاتيته بحجرين وروثة فاخذ الحجرين والقى الروثة وقال ايتني بحجر *

باب الايتار في الاستجمار

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري عن حديث يونس بن يزيد عن الزهري وثبت عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وعن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله في الاستجمار وفي رواية ابي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا استجمر احدكم فليستجمر ثلاثا *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر احمد بن علي الحافظ ثنا ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا يوسف

---

* قال *

﴿ باب الايتار في الاستجمار ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابي هريرة (من استجمر فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج) ثم قال (وهذا ان صح فانما اراد وترا يكون بعد الثلاث) ثم استدل على هذا التاويل بحديث ابي هريرة (اذا استجمر احدكم فليوتر فان الله وتر يحب الوتر اما ترى السموات سبعا والطواف وذكر اشياء) * قلت * الحديث الذي قال فيه ان صح

ابن موسى نا جرير عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجمر احدكم فليستبمر ثلاثا وفي هذا كالدلالة على ان امره بالاستجمار وترا هو الوتر الذي يزيد على الواحد *

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا عيسى بن يونس وعمرو بن الوليد (قالا) نا ثور بن يزيد عن حصين الحبراني عن ابي سعد الخير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر من فعل هذا فقد احسن ومن لا فلا حرج * وهذا ان صح فانما اراد والله اعلم وترا يكون بعد الثلاث « *

﴿ فقد اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس عبد الله بن الحسين القاضي بمرو نا الحارث بن ابي اسامة نا روح بن عبادة نا ابو عامر الخزاز عن عطاء عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استجمر احدكم فليوتر فان الله وتر يحب الوتر اما ترى السموات سبعا والارضين سبعا والطواف وذكر اشياء *

﴿ باب التوقي عن البول ﴾

(باب التوقي عن البول)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ بنيسابور وابو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي بالكوفة (قالا) نا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني نا ابراهيم بن عبد الله العبسي نا وكيع عن الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاؤس عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبير اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الآخر فكان لا يستنزه من بوله وقال وكيع لا يتوقى قال فدعا بعسيب رطب فشقه باثنين ثم غرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا ثم قال لعله ان يخفف عنهما العذاب ما لم ييبسا * رواه البخاري في الصحيح عن ابي موسى وغيره ورواه مسلم عن ابي كريب وغيره كلهم عن وكيع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو نا سعيد بن مسعود نا عبيد الله ابن موسى نا الاعمش (واخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا عبيد الله بن موسى عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال انطلقت انا وعمرو ابن العاصي نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه درقة اوشبه الدرقة فجلس فاستتر بها فبال وهو جالس فقلت انا وصاحبي انظر الى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كيف يبول كما تبول المرأة وهو جالس فاتانا فقال اما علمتم ما لقي صاحب بني اسرائيل كان اذا اصاب احدا منهم شئ من البول قرضه بالمقراض فنهاهم عن ذلك فعذب في قبره *

« زائدا على الثلاث ﴿ باب

اخرجه ابن حبان في صحيحه ثم تاويله بوتر يكون بعد الثلاث من غير دليل ولو صح ذلك يلزم منه ان يكون الوتر بعد الثلاث مستحبا لامره عليه السلام به على مقتضى هذا الدليل وعندهم لو حصل النقاء بعد الثلاث فالزيادة عليها ليست بمستحبة بل هي بدعة وان لم يحصل النقاء بالثلاث فالزيادة عليها واجبة لا يجوز تركها ثم حديث اما ترى السموات سبعا * على تقدير صحته لا يدل على ان المراد بالوتر ما يكون بعد الثلاث لانه ذكر فردا من افراد الوتر فلو اريد بذلك السبع بخصوصها لزم بذلك وجوب الاستنجاء بالسبع لانها المامور به في ذلك الحديث *

* قال

(باب الاستنجاء بالماء)

باب الاستنجاء بالماء

﴿ اخبرنا ﴾ ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة قال سمعت انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي الخلاء فاتبعه انا وغلام من الانصار باداوة من ماء فيستنجي بها * مخرج في الصحيحين من حديث شعبة بن الحجاج *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابوبكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا محمد بن العلاء ثنا معاوية بن هشام عن يونس بن الحارث عن ابراهيم بن ابي ميمونة عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت هذه الآية في اهل قباء فيه رجال يحبون ان يتطهروا قال كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس فيه رجال يحبون ان يتطهروا قال لما نزلت هذه الآية بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عويم بن ساعدة فقال ماهذا الطهور الذي اثنى الله عليكم به فقال يارسول الله ماخرج منا رجل ولا امرأة من الغائط الا غسل دبره او قال مقعده فقال النبي صلى الله عليه وسلم ففي هذا (وروينا) عن حذيفة بن اليمان انه كان يستنجي بالماء اذا بال وعن عائشة رضي الله عنها من السنة غسل المرأة قبلها *

(باب الجمع في الاستنجاء بين المسح بالاحجار والغسل بالماء)

باب الجمع في الاستنجاء بين المسح بالاحجار والغسل بالماء

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ وابو صادق محمد بن ابي الفوارس العطار (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس ابن الوليد بن مزيد البيروتي ثنا محمد بن شعيب بن شابور حدثني عتبة بن ابي حكيم عن طلحة بن نافع انه حدثه قال حدثني ابو ايوب وجابر بن عبدالله وانس بن مالك الانصاريون ان هذه الآية لما نزلت فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يامعشر الانصار ان الله قد اثنى عليكم خيرا في الطهور فما طهوركم هذا قالوا يارسول الله نتوضأ للصلوة ونغتسل من الجنابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل مع ذلك غيره قالوا لا غير ان احدنا اذا خرج من الغائط احب ان يستنجي بالماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ذاك فعليكموه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو انا الحسن بن يعقوب بن يوسف ثنا يحيى بن ابي طالب انا عبدالوهاب بن عطاء ثنا

---

* قال * ﴿ باب الاستنجاء بالماء ﴾

﴿ اسند فيه ﴾ (حديث ابي هريرة نزلت هذه الآية في اهل قباء) * قلت * في سنده يونس بن الحارث عن ابراهيم بن ابي ميمونة ويونس ضعيف ضعفه ابن معين واحمد والنسائي * وابن ابي ميمونة قال ابن القطان مجهول الحال لا يعرف روى عنه غير يونس بن الحارث *

* قال * ﴿ باب الجمع بين المسح بالاحجار والغسل بالماء ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن ابي ايوب وجابر وانس ان هذه الآية لما نزلت وفي آخره غير ان احدنا اذا خرج من الغائط احب ان يستنجي بالماء) * قلت * في سنده عتبة بن ابي حكيم ضعفه ابن معين والنسائي وقال ابراهيم بن يعقوب السعدي غير محمود في الحديث وقال البيهقي في باب الركعتين بعد الوتر (غير قوي) ثم انه ليس في الحديث ذكر المسح

سعيد عن قتادة عن معاذة عن عائشة انها قالت مرن ازواجكن ان يغسلوا عنهم اثر الغائط والبول فانى استحييهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله (واخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عمر المقرى ببغداد انا احمد بن سلمان الفقيه ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا همام وابو عوانة (قالا) ثنا قتادة فذكر بمعناه * ورواه ابو قلابة وغيره عن معاذة العدوية فلم يسنده الى فعل النبي صلى الله عليه وسلم وقتادة حافظ *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضى واسحاق بن محمد بن يوسف السوسى (قالوا) ثنا ابو العباس الاصم انا العباس بن الوليد انا عقبة بن علقمة حدثنى الاوزاعى حدثنى ابو عمار عن عائشة ان نسوة من اهل البصرة دخلن عليها قال فامرتهن ان يستنجين بالماء وقالت مرن ازواجكن بذلك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله قال وقالت هو شفاء من الباسور * قال الامام احمد رحمه الله هذا مرسل ابو عمار شداد لا اراه ادرك عائشة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان اخبرنا احمد بن عبيد الصفار اخبرنا سعيد بن عثمان الاهوازى ثنا عمرو ابن مرزوق ثنا زائدة عن عبد الملك بن عمير قال قال على بن ابى طالب انهم كانوا يبعرون بعرا وانتم تلطون تلطا (١) فاتبعوا الحجارة الماء * تابعه مسعر عن عبد الملك قال ليس هذا من قديم حديث عبد الملك فان عبد الملك يروى عن الشباب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن عبد الله المخرمى ثنا يحيى بن آدم ثنا مسعر عن عبد الملك بن عمير قال قال على رضى الله عنه انا كنا نبعر بعرا وانتم اليوم تلطون تلطا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو حاتم بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان عن اسمعيل (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ واللفظ له ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو جعفر محمد بن عبيد الله ابى داود بن المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن اسمعيل عن قيس بن ابى حازم عن سعد بن مالك قال لقد رأيتنى وانا سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مالنا طعام الا ورق الحبل او الحبلة (٢) هكذا حدث شعبة حتى ان احدنا ليضع كما تضع الشاة ثم اصبحت بنو اسد تعزرنى على الاسلام لقد خسرت اذا وضل سعيى وفى رواية ابن عيينة الا ورق الشجرا والحبلة حتى ان احدنا ليضع كما تضع الشاة ماله خلط والباقى بمعناه * رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن محمد عن وهب بن جرير واخرجه مسلم من وجه آخر عن اسمعيل بن ابى خالد *

﴿ باب دلك اليد بالارض بعد الاستنجاء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن خالد ثنا اسود بن عامر ثنا شريك قال ابو داود واخبرنا محمد بن عبد الله ثنا وكيع عن شريك عن ابراهيم بن جرير عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال كان النبي

(١) الثلط الرجيع الرقيق ١٢ مجمع (٢) الحبلة بالضم وسكون الباء ثمر السمر ١٢ مجمع صلى الله

بالاحجار فهو غير مطابق للباب ثم اسند (عن عائشة قال مرن ازواجكن ان يغسلوا عنهم اثر الغائط والبول) وليس فيه ايضاً ذكر الجمع بين الاحجار والماء وحديث عائشة الذى بعد هذا لفظه (فامرتهن ان يستنجين بالماء) وليس فيه ايضاً ذكر الحجر *

* قال * ﴿ باب دلك اليد بالارض بعد الاستنجاء ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن شريك عن ابراهيم بن جرير عن ابى زرعة عن ابى هريرة الحديث) ثم ذكره عن ابان بن عبد الله

البجلى

(باب دلك اليد بالارض بعد الاستنجاء)

صلى الله عليه وسلم اذا اتى الخلاء اتيته بماء في تور او ركوة فاستنجى ثم مسح يده على الارض ثم اتيته باناء آخر فتوضأ * قال ابو داود وحديث الاسود بن عامر اتم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا محمد بن عبيد الله ابو عثمان الكوفي ثنا ابان بن عبد الله البجلي عن ابراهيم بن جرير بن عبد الله عن جرير بن عبد الله قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فاستنجى ثم دلك يده بالارض ثم توضأ ومسح على خفيه قلت يا رسول الله رجليك قال اني ادخلتهما طاهرين * هكذا رواه ابو نعيم و شعيب بن حرب عن ابان بن عبد الله قال ابو عبد الرحمن النسائي هذا اشبه بالصواب من حديث شريك والله اعلم * (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وقد قيل عن ابان بن عبد الله عن مولى لابي هريرة عن ابي هريرة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا ابو احمد الزبيري ثنا ابان بن عبد الله قال حدثني مولى لابي هريرة قال واظنه قال ابو وهب قال سمعت اباهريرة يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وضئني فاتيته بوضوء فاستنجى بماء ثم ادخل يده في التراب فمسحها به ثم غسلها ثم توضأ ومسح على خفيه فقلت انك توضأت ولم تغسل رجليك قال اني ادخلتهما وهما طاهرتان * (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن معين ثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن انس بن سيرين ان انس بن مالك كان يوضع له الماء والاشنان يعني للاستنجاء *

﴿ باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة في الانقاء دون ما نهي عن الاستنجاء به ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله انا الحسن بن سفيان ثنا سويد بن سعيد ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو القرشي عن جده سعيد بن عمرو قال كان ابو هريرة يتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم باداوة لوضوئه وحاجته قال فادركه يوما فقال من هذا قال انا ابو هريرة قال ابغني احجارا استنفض بها ولا تأتني بعظم ولا روث فاتيته باحجار في ثوبي فوضعتها الى جنبه حتى اذا فرغ وقام تبعته فقلت يا رسول الله ما بال العظم والروث

(باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة في الانقاء)

البجلي عن ابراهيم بن جرير عن ابيه جرير بن عبد الله) ثم حكى عن النسائي (انه قال هذا اشبه بالصواب من حديث شريك) * قلت * ابان هذا قال ابن حبان كان ممن فحش خطاؤه وانفرد بالمناكير وشريك القاضي ممن استشهد به مسلم و رأيت بخط الصريفيني قال الحاكم احتج به مسلم وحديثه هذا اخرجه ابن حبان في صحيحه فلا نسلم ان حديث ابان اشبه بالصواب منه ولا يمتنع ان يكون لابراهيم فيه اسناد ان احدهما عن ابي زرعة والآخر عن ابيه كما مر نظير ذلك في باب البول قائما ثم اسند البيهقي (عن انس كان يوضع له الماء والاشنان للاستنجاء) * قلت * ليس هذا بمناسب للباب *

* قال * ﴿ باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة في الانقاء دون ما نهي عن الاستنجاء به ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن زهير عن ابي اسحاق قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه سمع عبد الله يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني ان آتيه بثلاثة احجار الحديث) ثم قال (ورواه

فقال اتاني وفد نصيبين فسألوني الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بروثة ولا بعظم الا وجدوا عليه طعاما *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو حازم العبدوي الحافظ انا محمد بن الحسن بن اسمعيل المقرى انا ابو العباس محمد بن حيان المازني بالبصرة ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي ثنا عمرو بن يحيى عن جده سعيد بن عمرو عن ابي هريرة قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم احمل اداوتي فادركته وهو يريد الحاجة فذكره بمعناه * رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن محمد المكي عن عمرو بن يحيى مختصرا دون سؤال ابي هريرة ودون ذكر الجن من نصيبين *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن الهيثم القاضي ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين واحمد بن يونس (قالا) ثنا زهير بن معاوية عن ابي اسحاق قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه سمع عبد الله يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني ان آتيه بثلاثة احجار قال فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم اجده فاخذت روثة واتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ الحجرين والقى الروثة وقال هذا ركس * رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم وهذا حديث قد اختلف فيه على ابي اسحاق السبيعي فرواه زهير بن معاوية هكذا واعتمده البخاري ووضعه في الجامع ورواه معمر عن ابي اسحاق عن علقمة عن عبد الله وزاد في آخرة ايتني بحجر * ورواه زكريا بن ابي زائدة عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله * ورواه اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله قال ابو عيسى الترمذي حديث اسرائيل عندي اثبت واصح لان اسرائيل اثبت في ابي اسحاق من هؤلاء وتابعه على ذلك قيس بن الربيع وقال وزهير في ابي اسحاق ليس بذلك لان سماعه عن ابي اسحاق في آخرة وابو اسحاق في آخر امره كان قد ساء حفظه *

﴿ قال ﴾ الشيخ (وقد اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم ابن سليمان عن ليث عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته فقال ايتني بشيء استنجي به ولا تقربني حائلا ولا رجيعا وهذه الرواية ان صحت تقوى رواية ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود الا ان ليث بن ابي سليم ضعيف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن النضر ومحمد بن نعيم وابراهيم بن ابي طالب (قالوا) نا محمد بن المثنى حدثني عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن داود عن عامر قال سألت علقمة هل كان ابن مسعود مع رسول الله

صلى الله

معمر عن ابي اسحاق عن علقمة عن عبد الله ورواه اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله * قال الترمذي حديث اسرائيل عندي اثبت واصح لان اسرائيل اثبت في ابي اسحاق من هؤلاء وتابعه على ذلك قيس بن الربيع * قلت * فيما تقدم من قول ابي اسحاق ليس ابو عبيدة ذكره نفي لروايته عنه وهذا يبطل قول الترمذي حديث اسرائيل اصح * والبخاري اخرج الحديث من جهة زهير ولعله لم ير رواية اسرائيل معارضة لروايته اوجعلها اسنادين ورجح رواية زهير لكونه احفظ واتقن من رواية اسرائيل وقيس بن الربيع قال فيه البيهقي في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه (ضعيف عند اهل العلم بالحديث) ثم قال البيهقي (وزهير في ابي اسحاق ليس بذاك لان سماعه من ابي اسحاق بآخره وابو اسحاق في آخر امره كان قد ساء حفظه) * قلت * ذكره العجلي ان زكريا بن ابي زائدة

صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال علقمة انا سألت ابن مسعود فقلت هل شهد احد منكم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا ولكنا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الاودية والشعاب فقلنا استطير او اغتيل فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فلما اصبحنا اذا هو جاء من قبل حراء قال فقلنا يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم قال اتاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن قال فانطلق بنا فارانا آثارهم وآثار نيرانهم وسألوه الزاد فقال كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في ايديكم اوفر ما يكون لحما وكل بعرة علف لدوابكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا بهما فانهما طعام اخوانكم * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى هكذا ورواه عن علي بن حجر عن اسمعيل بن ابراهيم عن داود بن ابي هند بهذا الاسناد الى قوله وآثار نيرانهم قال الشعبي وسألوه الزاد وكانوا من جن الجزيرة الى آخر الحديث من قول الشعبي مفصلا من حديث عبد الله (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا محمد بن اسحاق وجعفر بن احمد بن نصر (قالا) نا علي ابن حجر فذكره ورواه محمد بن ابي عدي عن داود الى قوله وآثار نيرانهم ثم قال قال داود ولا ادري في حديث علقمة او في حديث عامر انهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة الزاد فذكره (اخبرناه) ابو الحسن القرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا محمد بن ابي عدي عن داود فذكره ورواه جماعة عن داود مدرجا في الحديث من غير شك *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا حيوة بن شريح الحمصي نا ابن عياش عن يحيى بن ابي عمرو السيباني عن عبد الله بن الديلمي عن عبد الله بن مسعود قال قدم وفد الجن على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد انه امتك ان يستنجوا بعظم او روثة او حممة فان الله عز وجل جعل لنا فيها رزقا قال فنهى النبي صلى الله عليه وسلم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب حدثك

ثقة الا ان سماعه عن ابي اسحاق بآخرة بعد ما كبر ابو اسحاق ورواية زهير واسرائيل قريب من السواء ويقال ان شريكا اقدم سماعا من ابي اسحاق من هؤلاء انتهى كلامه فاستوى زهير واسرائيل في سماعهما من ابي اسحاق بآخرة والبخاري اخرجه من جهة زهير كما مر وقال في آخره وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحاق حدثني عبد الرحمن بهذا وفي هذا امران * احدهما متابعة يوسف لزهير لكونه احفظ * والثاني ان ابا اسحاق قال فيه حدثني عبد الرحمن فزال بذلك تهمة تدليسه وقد اخرج الاسماعيلي هذا الحديث في المستخرج من جهة يحيى بن سعيد وفيه لا ارضى ان نأخذ عن زهير عن ابي اسحاق ماليس بسماع لابي اسحاق وذكر الدارقطني انه تابع زهيرا ويوسف على روايتهما ابو حماد الحنفي وابو مريم عن ابي اسحاق وكذلك الحماني عن شريك وقيل عن يحيى بن ابي زائدة عن ابيه عن ابي اسحاق كذلك وقال يزيد عن عطاء عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه و علقمة و الذي اخرجه البخاري احسن اسانيد هذا الحديث انتهى كلامه * ومما يقوي رواية ابي اسحاق هذه ان زهيرا لم يختلف عليه فيها واسرائيل اختلف عليه كما بينه الدارقطني وغيره ويقويها ايضا ما اسنده البيهقي بعد هذا (عن ليث عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله الحديث) ثم قال (وهذه الرواية ان صحت تقوي رواية ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود الا ان ليث بن

موسى بن علي عن ابيه عن عبدالله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يستنجى بعظم حائل او روثة او حممة * علي بن رباح لم يثبت سماعه من ابن مسعود والاول اسناد شامي غير قوى والله اعلم * وفي الباب عن ابي عثمان بن سنة(١) الخزاعي وعبدالرحمن بن رافع التنوخي عن ابن مسعود الا انه ليس في روايتهما ذكر الحممة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابوبكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا احمد بن محمد بن حنبل نا روح بن عبادة نا زكريا ابن اسحاق نا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتمسح بعظم او بعر * رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن روح وروينا فيه عن سلمان الفارسي وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري نا ابوبكر بن داسة نا ابوداود ثنا يزيد بن خالد بن عبدالله بن موهب الهمداني ثنا المفضل يعني ابن فضالة المصري عن عياش بن عباس القتباني ان شييم بن بيتان القتباني اخبره عن شيبان القتباني عن رويفع بن ثابت قال ان كان احدنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأخذ نضو اخيه على ان له النصف مما يغنم ولنا النصف وان كان احدنا ليطير له النصل والريش وللآخر القدح ثم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رويفع لعل الحياة ستطول بك بعدي فاخبر الناس انه من عقد لحيته او تقلد وترا او استنجى برجيع دابة او عظم فان محمدا منه بريء *

﴿ باب الاستنجاء بالجلد المدبوغ ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد اخبرنا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز نا سعدان بن نصر ثنا يزيد بن هارون عن مسعر عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد عن اخيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في جلود الميتة ان دباغها قد ذهب بخبثه او نجسه او رجسه *

﴿ واما الحديث ﴾ الذي رواه عمرو بن الحارث عن موسى بن ابي اسحاق الانصاري عن عبدالله بن عبدالرحمن عن

(١) بفتح السين المهملة وتشديد النون ١٢ تقريب رجل

ابي سليم ضعيف) * قلت * اخرج له الشيخان كذا ذكره صاحب الكمال وقال الدارقطني صاحب سنة يخرج حديثه وقال العجلي جائز الحديث فاقل احواله ان يصلح للاستشهاد به الا ترى ان قيس بن الربيع اسوء حالا من ليث ومع ذلك جعله الترمذي فيما مر متابعا لاسرائيل في الرواية عن ابي اسحاق والبيهقي حكى ذلك عن الترمذي ولم يعترض عليه واسند (عن ابي داود عن حيوة عن ابن عياش عن يحيى بن ابي عمرو السيباني عن عبدالله بن الديلمي عن ابن مسعود قال قدم وفد الجن الحديث) ثم قال (اسناد شامي غير قوى) * قلت * ينبغي ان يكون هذا الاسناد صحيحا فان عبدالله بن فيروز الديلمي وثقه ابن معين والعجلي وروى له صاحب المستدرك واصحاب السنن الاربعة ويحيى بن ابي عمرو وثقه يعقوب بن ابي سفيان والحاكم والعجلي وقال ابن حنبل ثقة ثقة وروى له ايضا صاحب المستدرك واصحاب السنن الاربعة وهو حمصي ورواية ابن عياش عن الشاميين صحيحة كذا ذكر البيهقي في باب ترك الوضوء من الدم وحيوة الحمصي اخرج عنه البخاري وابوداود وروى عنه ايضا احمد بن حنبل وابو حاتم وابو زرعة الدمشقي وغيرهم ثم اسند (عن علي بن رباح عن ابن مسعود الحديث) ثم قال (لم يثبت سماعه عن ابن مسعود) * قلت * قدمنا ان مسلما انكر في ثبوت الاتصال اشتراط السماع وادعى اتفاق اهل العلم على انه يكفي امكان اللقاء والسماع وعلى هذا ولد سنة خمس عشرة كذا ذكر ابو سعيد بن يونس فسماعه عن ابن مسعود ممكن بلا شك لان ابن مسعود توفي سنة اثنتين وثلاثين وقيل سنة ثلاث وثلاثين *

* قال

(باب الاستنجاء بالجلد المدبوغ)

رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار اخبره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يستطيب احد بعظم اوروثة اوجلد (فقد اخبرناه) ابو بكر الحارثي انا علي بن عمر الحافظ حدثني جعفر بن محمد بن نصير ثنا الحسن بن علي ثنا ابو طاهر وعمرو بن سواد (قالا) نا ابن وهب عن عمرو بن الحارث فذكره قال علي بن عمر هذا اسناد غير ثابت *

باب ماورد في الاستنجاء بالتراب

(باب ماورد في الاستنجاء بالتراب)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ حدثنا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر يعني ابن ابي شيبة ثنا هشيم ثنا ابو بشر عن طاؤس (ح واخبرنا) ابو حازم الحافظ نا ابو احمد بن اسحاق الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد العمري بالكوفة ثنا ابو كريب نا هشيم عن ابي بشر عن طاؤس قال الاستنجاء بثلاثة احجار او بثلاثة اعواد قلت فان لم اجد قال ثلاث حفنات من التراب * هذا هو الصحيح عن طاؤس من قوله وكذلك رواه سفيان بن عيينة عن سلمة بن وهرام عن طاؤس ورواه زمعة بن صالح عن سلمة فرفعه مرسلا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر الحارثي الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسمعيل الفارسي ثنا اسحاق بن ابراهيم بن عباد ثنا عبد الرزاق عن زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام قال سمعت طاؤسا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم البراز فليكرم قبلة الله عز وجل فلا يستقبلها ولا يستدبرها ثم ليستطب بثلاثة احجار او بثلاثة اعواد او ثلاث حثيات من تراب ثم ليقل الحمد لله الذي اخرج عني ما يوذيني وامسك علي ما ينفعني * هكذا رواه ابن وهب ووكيع وغيرهم عن زمعة ورواه احمد بن الحسن المضري وهو كذاب متروك عن ابي عاصم عن زمعة ورواه سفيان بن عيينة عن سلمة عن طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح وصله ولا رفعه * قال علي بن المديني قلت لسفيان بن عيينة اكان زمعة يرفعه قال نعم فسألت سلمة عنه فلم يعرفه يعني لم ير فعه * (وقد روى) مبشر بن عبيد عن الحجاج بن ارطاة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قدم سراقة بن مالك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن التغوط فامره ان يستعلي (١) الريح وان يتنكب القبلة ولا يستقبلها ولا يستدبرها وان يستنجي بثلاثة احجار وليس فيها رجيع او ثلاثة اعواد او ثلث حثيات من تراب (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي وابو عبد الرحمن السلمي (قالوا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا بقية ثنا مبشر بن عبيد حدثني الحجاج بن ارطاة فذكره (اخبرنا) ابو بكر الحارثي قال قال ابو الحسن الدارقطني الحافظ لم يروه غير مبشر بن عبيد وهو متروك الحديث (قال الشيخ) وروى قتيبة عن انس بن مالك مرفوعا وذلك رد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد نا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الترقفي نا يحيى بن يعلى نا ابي عن غيلان عن ابي اسحاق عن مولى عمر يسار بن نمير قال كان عمر رضي الله عنه اذا بال قال ناولني شيئا استنجي به قال فانا وله العود والحجر او ياتي حائطا يتمسح به او يمس الارض ولم يكن يغسله * وهذا اصح ما روى في هذا الباب واعلاه *

(باب ماورد في النهي عن الاستنجاء بشيء قد استنجي به مرة)

باب ما ورد في النهي عن الاستنجاء بشيء قد استنجي به مرة

﴿ روى ﴾ طلحة بن مصرف عن مجاهد انه قال لا يستنجي بشيء قد استنجي به مرة وقد روى فيه حديث مسند لم يثبت اسناده *

(١) وفي الدارقطني هاهنا ان لا يستقبل الريح ١٢

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الماليني نا ابو احمد بن عدي الحافظ نا الخضر بن احمد بن امية نا مخلد بن خالد نا عثمان ابن عبد الرحمن يعني للطرائفي نا عبد الرحمن بن عبد الواحد قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستنجاء بثلاثة احجار وبالتراب اذا لم يجد حجرا ولا يستنجي بشئ قد استنجي به مرة * عثمان الطرائفي تكلموا فيه ويروى عن قوم مجهولين والله اعلم وروى من وجه آخر عن انس ولا يصح *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد الماليني نا ابو احمد بن عدي نا احمد بن هارون بن موسى البلدي نا ابراهيم بن ابي حميد نا محمد بن سليمان بن ابي داود نا مهران بن رفاعة نا عبد الوهاب بن بخت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستنجاء بثلاثة احجار وبالتراب اذا لم يكن يجد حجارة ولا يستنجي بشئ قد استنجي به مرة * قال ابو احمد بن عدي عامة ما روى ابراهيم بن ابي حميد هذا لا يتابعه عليه احد *

﴿ باب النهي عن مس الذكر عند البول باليمين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي من اصل كتابه انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا سعيد ابن عثمان التنوخي نا بشر بن بكر نا الاوزاعي (واخبرنا) العباس بن الوليد اخبرني ابي حدثني الاوزاعي قال (واخبرنا) العباس حدثنا عقبة بن علقمة عن الاوزاعي والحديث للعباس قال حدثني يحيى يعني ابن ابي كثير قال حدثني عبد الله ابن ابي قتادة حدثني ابي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا بال احدكم فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتنفس في الاناء ولا يستنج بيمينه * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف عن الاوزاعي واخرجه مسلم من اوجه عن يحيى بن ابي كثير وفي بعض طرقه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول *

﴿ باب النهي عن الاستنجاء باليمين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك رحمه الله تعالى انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا هشام عن يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم الخلاء فلا يستنجين بيمينه ولا يمس ذكره بيمينه * مخرج في الصحيحين من حديث هشام الدستوائي ورويناه من حديث سلمان وابي هريرة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو الحسن محمد بن موسى الصيدلاني نا ابراهيم بن ابي طالب نا محمد بن المثنى نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الاعمش ومنصور عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال قال له المشركون انا نرى صاحبكم يعلمكم حتى يعلمكم الخراءة قال اجل انه نهانا ان يستنجي احدنا بيمينه وان يستقبل القبلة ونهانا عن الروث والعظام وقال لا يستنجي احدكم بدون ثلاثة احجار * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقري نا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان حدثني القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا لكم مثل الوالد اعلمكم فاذا ذهب احدكم الخلاء فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستنجي بيمينه وكان يامر بثلاثة احجار وينهى عن الروث والرمة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي وابو صادق بن ابي الفوارس الصيدلاني (قالوا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني نا اسمعيل بن خليلان نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة

(باب النهي عن مس الذكر عند البول باليمين)

(باب النهي عن الاستنجاء باليمين)

نا ابو ايوب يعني الافريقي عن عاصم عن المسيب بن رافع ومعبد عن حارثة بن وهب الخزاعي قال حدثتني حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ويجعل يساره لما سوى ذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي حدثنا عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرقي ثنا محمد بن بزيع ثنا عبد الوهاب ابن عطاء الخفاف ثنا سعيد بن ابي عروبة عن ابي معشر عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره وطعامه وشرابه وكانت اليسرى لخلائه وما كان من اذى * هكذا رواه ابو داود في السنن عن محمد بن حاتم بن بزيع عن عبد الوهاب ورواه عيسى بن يونس عن ابن ابي عروبة فلم يذكر في اسناده الاسود بن يزيد (اخبرناه) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابو توبة نا عيسى بن يونس عن ابن ابي عروبة فذكره * ورواه ابن ابي عدي عن سعيد عن رجل عن ابي معشر عن ابراهيم النخعي قال قالت عائشة رضي الله عنها الحديث (اخبرناه) ابو الحسن علي بن محمد المهرجاني المقرئ نا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الخطاب ثنا ابن ابي عدي فذكره *

باب الاستبراء عن البول

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الحميد الحارثي نا ابو اسامة عن عبد الله بن يحيى حدثني عبد الله بن ابي مليكة (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسيد بن عاصم نا فهد بن حيان القيسي نا ابو يعقوب الضبي وهو عبد الله بن يحيى عن ابن ابي مليكة عن امه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم بال فاتاه عمر بكوز من ماء فقال ما هذا يا عمر قال توضأ به قال لم اومر كلما بلت ان اتوضأ ولو فعلت كانت سنة «* لفظ حديث فهد بن حيان *

﴿ اخبرنا ﴾ احمد بن محمد بن الخليل للصوفي انا عبد الله بن عدي الحافظ نا محمد بن حمزة الاصبهاني ثنا علي بن سهل بن المغيرة نا روح بن عبادة نا زكريا بن اسحاق وزمعة (قالا) نا عيسى بن يزداد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بال نتر ذكره ثلاث نترات (١) قال عبد الله بن عدي عيسى بن يزداد عن ابيه مرسل روى عنه زمعة بن صالح لا يصح سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري قال عبد الله وقيل عيسى بن ازداد لا يعرف الا بهذا الحديث *

(١) النتر جذب فيه قوة ١٢ مجمع « كان سنة

* قال * ﴿ باب الاستبراء عن البول ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن عائشة انه عليه السلام بال فاتاه عمر بكوز من ماء فقال ما هذا يا عمر قال توضأ به فقال لم اومر كلما بلت ان اتوضأ ولو فعلت كان سنة) * قلت * لا ادري مناسبة هذا الحديث لهذا الباب ثم ذكر حديث (كان اذا بال نتر ذكره عن عيسى بن يزداد عن ابيه) ثم حكى عن ابن عدي انه قال (عيسى بن يزداد عن ابيه مرسل) قال رواه عبد الباقي بن قانع في معجم الصحابة من حديث روح بسنده ولفظه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بال احدكم فلينتر ذكره ثلاثا وذكر يزداد هذا ابن مندة في معرفة الصحابة وابو عمر في الاستيعاب وقال قال ابن معين لا يعرف عيسى ولا ابوه وهو تحامل منه *

(باب كيفية الاستنجاء)

باب كيفية الاستنجاء

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكم القطري ثنا عتيق بن يعقوب نا ابي بن العباس بن سهل بن سعد الساعدي عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاستطابة فقال اولا يجد احدكم ثلاثة احجار حجرين للصفحتين وحجر للمسربة كذا كان في كتابه (واخبرناه) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن يحيى الحلواني ثنا عتيق فذكره باسناده ومعناه الا انه قال حجران للصفحتين وحجر للمسربة * اخبرنا ابو بكر الحارثي قال قال ابو الحسن الدارقطني الحافظ اسناده حسن يعني اسناد هذا الحديث *

جماع ابواب الحدث

(باب الوضوء من البول والغائط)

باب الوضوء من البول والغائط

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (وغيرهما) قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع ابن سليمان انا الشافعي انا سفيان انا الزهري اخبرني عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد قال شكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه الشيء في الصلوة فقال لا ينفتل حتى يسمع صوتا او يجد ريحا * قال الشافعي رضي الله عنه في رواية ابي سعيد فلما دلت السنة على ان الرجل ينصرف من الصلوة بالريح كانت الريح من سبيل الغائط وكان الغائط اكثر منها رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني وغيره ورواه مسلم عن عمرو الناقد وغيره كلهم عن سفيان بن عيينة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي اخبرنا ابو حامد بن الشرقي نا احمد بن حفص بن عبد الله وعبد الله بن محمد الفراء وقطن بن ابراهيم (قالوا) حدثنا حفص بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن طهمان عن سليمان الاعمش عن ابراهيم عن همام (ح واخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا ابو معاوية نا الاعمش عن ابراهيم عن همام قال بال جرير ثم توضأ ومسح على خفيه فقيل له تفعل هذا وقد بلت قال نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال وتوضأ ومسح على خفيه * قال ابراهيم فكان يعجبهم هذا الحديث لان اسلام جرير كان بعد نزول المائدة * لفظ حديث ابي معاوية وفي حديث ابن طهمان عن جرير بن عبد الله انه بال ثم توضأ ومسح على خفيه فقلنا له ما هذا الذي صنعت قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع مثل الذي صنعت رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن ابي معاوية واخرجه البخاري من وجه آخر عن الاعمش *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد البيروتي انا ابو شعيب قال اخبرني شيبان بن عبد الرحمن عن عاصم بن بهدلة وهو ابن ابي النجود انه حدثهم عن زر بن حبيش قال اتيت صفوان بن عسال فقلت له انك كنت امرأ من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه قد حاك « في صدري المسح على الخفين من البول والغائط فاخبرني بشيء ان كنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان يامرنا اذا كنا سفرا او مسافرين ان لا ننخلع خفافنا ثلاثة ايام وليالي هن الا من جنابة لكن من بول او غائط او نوم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن شيرويه ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع عن مسعر

« حك

عن عاصم بن ابي النجود عن زر عن صفوان بن عسال قال رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين للمسافر ثلاثا الا من جنابة ولكن من غائط او بول او ريح قال ابو الوليد لم يقل او ريح غير مسعر (واخبرناه) ابو بكر الحارثي انا علي بن عمر الحافظ ثنا علي بن عبد الله بن مبشر و ابو عبد الله احمد بن عمرو بن عثمان بواسط (قالا) ثنا احمد بن سنان قال على وحد ثنا ابو الطيب يزيد بن الحسن بن يزيد البزاز ثنا محمد بن اسمعيل الحساني قالا ثنا وكيع ثنا مسعر فذكره بمثله قال علي لم يقل في هذا الحديث او ريح غير وكيع عن مسعر *

باب الوضوء من المذى والودى

(باب الوضوء من المذى والودى)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو القاسم زيد بن ابي هاشم العلوي بالكوفة وابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي بنيسابور (قالوا) نا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني نا ابراهيم بن عبد الله العبسي ثنا وكيع عن الاعمش عن منذر الثوري عن ابن الحنفية عن علي قال كنت رجلا مذاء وكنت استحيي ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فامرت المقداد بن الاسود فسأله فقال يغسل ذكره و يتوضأ * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع واخرجه البخاري من اوجه عن الاعمش *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود عن شعبة عن الاعمش قال سمعت منذرا الثوري يحدث عن محمد بن الحنفية عن علي قال استحييت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المذى من اجل فاطمة فامرت رجلا فسأله فقال فيه الوضوء * مخرج في الصحيحين من حديث شعبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر بن الحسن القاضي (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن عبد الله ثنا ابن وهب (قال وحدثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس ان ابا النضر حدثه عن سليمان بن يسار عن المقداد بن الاسود ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه امره ان يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن احدنا اذا خرج منه المذى ماذا عليه في ذلك فان عندي ابنته وانا استحيي ان اسأله فقال المقداد فسألته فقال اذا وجد ذلك احدكم فليغسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلوة * هكذا رواه ابو النضر عن سليمان ورواه بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمان عن ابن عباس موصولا *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا احمد بن عيسى ثنا ابن وهب قال اخبرني مخرمة بن بكير عن ابيه عن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه ارسلت المقداد بن الاسود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن المذى يخرج من الانسان كيف يفعل به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ وانضح فرجك * رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عيسى وغيره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ و ابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن مورق عن ابن عباس قال المني والمذى والودى فالمني منه الغسل ومن هذين الوضوء يغسل ذكره ويتوضأ * ورواه ابراهيم عن ابن مسعود قال الودى الذي يكون بعد البول فيه الوضوء *

﴿ باب الوضوء من الدم يخرج من احد السبيلين وغير ذلك من دود او حصاة او غيرهما ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع « ثنا حماد ابن زيد ناهشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش استفتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاض فلا اطهر افادع الصلوة قال ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغسلي عنك اثر الدم وتوضئي فصلي فانما ذلك عرق وليست بالحيضة *رواه مسلم في الصحيح عن خلف بن هشام عن حماد دون قوله وتوضئي ثم قال مسلم وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره وهذا لان هذه الزيادة غير محفوظة انما المحفوظ ماروا ابو معاوية وغيره عن هشام بن عروة هذا الحديث وفي آخره قال قال هشام قال ابي ثم توضأ لكل صلوة حتى يجيئ ذلك الوقت *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن الملاء بن محمد بن ابي سعيد الاسفرائيني بها ثنا ابو سهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على شريك عن ابي اليقظان عن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المستحاضة تدع الصلوة ايام حيضها وتغتسل وتتوضأ لكل صلوة وتصوم وتصلي *وهذا الحديث نذكر بعض ماقيل فيه ان شاء الله تعالى في كتاب الحيض *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم ثنا ابراهيم بن عبدالله العبسي ثنا وكيع بن الجراح عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس انه ذكر عنده الوضوء من الطعام قال الاعمش مرة والحجامة للصائم فقال انما الوضوء مما خرج وليس مما دخل وانما الفطر مما دخل وليس مما خرج *وروى ايضاً عن علي ابن ابي طالب من قوله وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يثبت *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن منقذ حدثني ادريس بن يحيى حدثني الفضل بن المختار عن ابن ابي ذئب عن شعبة يعني مولى ابن عباس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الوضوء مما خرج وليس مما دخل وروينا عن عطاء بن ابي رباح انه قال في الذي يتوضأ فيخرج الدود من

« الربيع دبره

---

* قال * ﴿ باب الوضوء من الدم يخرج من احد السبيلين وغير ذلك من دود او حصاة ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ (حديث عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش استفتت النبي صلى الله عليه وسلم) ثم قال (قال مسلم وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره) قال البيهقي (وهذا لان هذه الزيادة غير محفوظة انما المحفوظ ماروا ابو معاوية وغيره عن هشام عن عروة هذا الحديث وفي آخره قال هشام قال ابي ثم توضأ لكل صلوة حتى يجيئ ذلك الوقت) * قلت * المعروف من مذاهب الفقهاء والاصوليين قبول زيادة العدل وحماد بن زيد من اكابرهم وقد ذكر البيهقي فيما بعد في باب الصلوة بامر الوالي حديثا زاد فيه حماد زيادة ثم قال البيهقي (حفظها حماد بن زيد والزيادة عن مثله مقبولة) ثم يبعد ان تعلل روايته بقول عروة لان حمادا اورد هذه اللفظة بصيغة الامر من الفاظ النبي صلى الله عليه وسلم وهو مخالف للصيغة التي ذكرها عروة مخالفة يبعد التعبير باحداهما عن الاخرى وسيأتي لذلك مزيد بيان في باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم وقد ذكر البيهقي الحديث هناك وفصل فيه كلام عروة من طريق ابي معاوية

دره قال عليه الوضوء وكذلك قال الحسن و جماعة *

باب الوضوء من الريح يخرج من احد السبيلين

(باب الوضوء من الريح يخرج من احد السبيلين)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه نا محمد بن نصر المروزي و ابراهيم بن اسمعيل العنبري (قالا) ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه انه سمع اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ قال رجل من حضرموت ما الحدث يا ابا هريرة قال فساء اوضراط رواه البخاري عن اسحاق بن ابراهيم وغيره وروى مسلم عن محمد بن رافع كلهم عن عبد الرزاق *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري ثنا عبد الكريم ابن الهيثم نا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء الا من صوت او ريح و هذا مختصر و تمامه (فيما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا احمد بن سلمة نا اسحاق بن ابراهيم انا جرير عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا اويجد ريحا رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير *

باب الوضوء من النوم

(باب الوضوء من النوم)

قال الله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق الآية قال الشافعي فسمعت بعض من ارضى علمه بالقرآن يزعم انها نزلت في القائمين من النوم * قال الشيخ وهذا يرويه مالك بن انس عن زيد بن اسلم ان ذلك اذا قمتم الى الصلوة من المضاجع يعني النوم *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير نا مالك فذكره واحتج الشافعي

ولم يذكر معه غيره كما ذكر هاهنا ولم اقف على ذلك من هو كثير التتبع *

* قال * ﴿ باب الوضوء من الريح يخرج من احد السبيلين ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن شعبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة انه عليه السلام قال لا وضوء الا من صوت او ريح) ثم قال (هذا مختصر وتمامه فيما اخبرنا ابو عبد الله فاسند عن جرير عن سهيل بالسند المذكور انه عليه السلام قال اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا اويجد ريحا) * قلت * قال ابن ابي حاتم ذكر ابي يعني الحديث الاول ثم قال هذا وهم اختصر شعبة متن هذا الحديث و رواه اصحاب سهيل عن سهيل فذكر الحديث الثاني بسنده انتهى كلامه وفي كلام البيهقي نظر اذ لو كان الحديث الاول مختصرا من الثاني لكان موجودا في الثاني مع زيادة وعموم الحصر المذكور في الاول ليس في الثاني بل هما حديثان مختلفان *

* قال * ﴿ باب الوضوء من النوم ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ عن علي حديث (انما العين وكاء السه * قلت * في سنده ابو عتبة عن بقية متكلم فيهما عن الوضين بن

في القديم على ان الآية نزلت في خاص بان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات كلها بوضوء واحد *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ نا ابن ابي مريم نا الفريابي نا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح صلواته كلها بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر رضي الله عنه انى رأيتك صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنعه قبل اليوم قال عمدا فعلته يا عمر * اخرجه مسلم في الصحيح من حديث سفيان الثوري *

﴿ قال الشافعي ﴾ وفي السنة دليل على ان يتوضأ من قام من نومه يعني بها (ما اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ نا جعفر بن محمد ابن نصير الخلدي نا موسى بن هارون نا قتيبة بن سعيد نا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يضع يده في الوضوء حتى يغسلها فانه لا يدري احدكم اين باتت يده * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني مخلد بن جعفر الباقرحي نا محمد بن جرير نا ابو كريب نا خالد بن مخلد نا محمد ابن جعفر بن ابي كثير نا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من النوم الى الوضوء فليفرغ على يديه من الماء فانه لا يدري اين باتت يده * رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني نا ابو سعيد بن الاعرابي نا سعدان بن نصر نا سفيان عن عاصم بن ابي النجود عن زر بن حبيش قال اتيت صفوان بن عسال المرادي قلت حاك } في صدري في المسح على الخفين بعد الغائط والبول وكنت امرأ من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاتيتك اسألك هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا فقال نعم كان يأمرنا اذا كنا سفرا او مسافرين ان لا ننزع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الا من جنابة لكن من بول او غائط او نوم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الرحمن السلمي (قالا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو عتبة نا بقية بن الوليد عن الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن بن عائذ الازدي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما العين وكاء السه فمن نام فليتوضأ *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري نا سليمان بن عبد الحميد البهراني نا يزيد بن عبد ربه نا بقية عن ابي بكر بن ابي مريم عن عطية بن قيس عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين وكاء السه فاذا نامت العين استطلق الوكاء * ورواه مروان بن جناح عن عطية بن قيس عن معاوية قال العين وكاء السه موقوف (اخبرناه) ابو سعد الصوفي انا ابو احمد بن عدي الحافظ نا عبد الله بن محمد عن مسلم نا صالح بن سعيد نا محمد بن

} حك ابن

عطاء وهو واه عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن بن عائذ الازدي عن علي وابن عائذ الازدي مجهول ولم يسمع من علي ذكره ابن القطان وذكر ابن ابي حاتم في كتاب العلل عن ابي زرعة انه قال عائذ عن علي مرسل وذكر انه سأل اباه وابا زرعة من هذا الحديث فقالا ليس بقوي ثم ذكره البيهقي من حديث بقية عن ابي بكر بن ابي مريم عن عطية بن قيس عن معاوية مرفوعا * قلت * بقية متكلم فيه وابن ابي مريم ايضا ضعيف عندهم وحكى البيهقي عن الدارقطني تضعيفه في غير

ابن اسد ثنا الوليد نا مروان بن جناح فذكره موقوفا قال الوليد بن مسلم ومروان اثبت من ابى بكر بن ابى مريم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمى وابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة (قالا) نا ابو عمرو بن بجيد نا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير عن مالك عن زيد بن اسلم ان عمر بن الخطاب قال اذا نام احدكم مضطجعا فليتوضأ * هذا مرسل *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ببغداد نا ابو جعفر الرزاز نا احمد بن الخليل نا الواقدى نا اسامة بن زيد بن اسلم عن ابيه عن جده عن عمر رضى الله عنه قال اذا وضع احدكم جنبه فليتوضأ *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسيد بن عاصم نا الحسين بن حفص عن سفيان عن يزيد بن ابى زياد عن مقسم عن ابن عباس قال وجب الوضوء على كل نائم الا من خفق خفقة برأسه * هكذا رواه جماعة عن يزيد بن ابى زياد موقوفا وروى ذلك مرفوعا ولا يثبت رفعه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ نا ابو احمد الحافظ نا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى ببغداد انا على بن الجعد انا شعبة عن سعيد الجريرى عن خالد بن غلاق عن ابى هريرة قال من استحق النوم فقد وجب عليه الوضوء (واخبرنا) ابو حازم انا ابو احمد انا ابو القاسم حدثنى زياد بن ايوب نا ابن علية عن الجريرى باسناده مثله قال اسمعيل قال الجريرى فسألناه عن استحقاق النوم فقال هو ان يضع جنبه وقد روى ذلك مرفوعا ولا يصح رفعه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر الحارثى الاصبهانى نا ابو محمد بن حيان نا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر موسى بن عامر نا الوليد بن مسلم قال واخبرنى) ابو عمرو عن نافع ان ابن عمر رضى الله عنهما كان ينام اليسير في المسجد الحرام فيتوضأ *

﴿ وباسناده ﴾ ثنا الوليد قال (واخبرنى) عمر بن محمد عن ابيه عن جده عن عبد الله بن عمر انه كان اذا غلبه النوم في قيام الليل اتى فراشه فاضطجع فرقد رقاد الطير ثم يثبت فيتوضأ ويعاود الصلوة *

﴿ وباسناده ﴾ قال نا الوليد قال (واخبرنى) ابو عمرو عن ابن جريج عن عطاء ومجاهد (قالا) من نام راكعا او ساجدا توضأ *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر نا ابن ادريس عن هشام عن الحسن انه كان يرى على من نام جالسا وضوءا * ورواه الثورى عن هشام عن الحسن قال اذا نام قاعدا او قائما فعليه الوضوء * الى هذا ذهب المزنى رحمه الله تعالى *

﴿ باب ترك الوضوء من النوم قاعدا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا محمد بن بكر نا ابو داود نا شاذان فياض نا هشام الدستوائى عن قتادة عن انس قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون العشاء الآخرة حتى تخفق رؤسهم ثم يصلون ولا يتوضئون قال

(باب ترك الوضوء من النوم قاعدا)

موضع ثم ذكره من طريق الوليد بن مسلم عن مروان بن جناح عن عطية عن معاوية موقوفا ثم قال قال الوليد مروان اثبت من ابن ابي مريم) * قلت * ظاهر هذا الكلام ان ابن ابى مريم ثبت وليس كذلك بل هو ضعيف عندهم كما تقدم *

* قال *

﴿ باب ترك الوضوء من النوم قاعدا ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ من طرق عن انس (ان اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كانوا ينامون ثم يصلون ولا يتوضأون)

ابو داود وزاد فيه شعبة عن قتادة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا مسدد نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون ثم يقومون فيصلون ولا يتوضئون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم * اخرجه مسلم في الصحيح عن يحيى بن حبيب عن خالد بن الحارث عن شعبة دون قوله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ نا ابو احمد الحافظ انا ابو القاسم البغوي نا ابن حميد يعني محمدا نا ابن المبارك انا معمر عن قتادة عن انس قال لقد رأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوقظون للصلوة حتى اني لاسمع لاحدهم غطيطا ثم يقومون فيصلون ولا يتوضئون * قال ابن المبارك هذا عندنا وهم جلوس وعلى هذا حمله عبد الرحمن بن مهدي والشافعي وحديثهما في ذلك مخرجان في الخلافيات *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل وداود بن شبيب (قالا) نا حماد عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال اقيمت صلوة العشاء فقام رجل فقال يا رسول الله ان لي حاجة فقام يناجيه حتى نعس القوم او بعض القوم ثم صلى بهم ولم يذكر وضوءا * اخرجه مسلم في الصحيح من حديث حماد بن سلمة دون قوله ولم يذكر وضوءا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا ابن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم انا ابن وهب قال نا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس وعبد الله بن عمر ويونس ابن يزيد والليث بن سعد وابن سمعان عن نافع ان عبد الله بن عمر كان ينام وهو جالس ثم يصلي ولا يتوضأ *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو القاسم البغوي نا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس لم يرفعه قال من نام وهو جالس فلا وضوء عليه وان اضطجع فعليه الوضوء وروينا في ذلك عن زيد ابن ثابت وابي هريرة وابي امامة *

﴿ واحتج ﴾ بعض اصحابنا بما (اخبرنا) ابو سعد الماليني نا ابو احمد بن عدي الحافظ نا عبد ان نا محمد بن عبيد بن حساب(١) نا قزعة بن سويد حدثني بحر بن كنيز السقاء عن ميمون الخياط عن ابي عياض عن حذيفة بن اليمان قال كنت في مسجد المدينة جالسا اخفق فاحتضني رجل من خلفي فالتفت فاذا انا بالنبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هل وجب علي وضوء قال لا حتى تضع جنبك * وهذا الحديث يفرد به بحر بن كنيز السقاء عن ميمون الخياط وهو ضعيف ولا يحتج بروايته *

(١) بكسر الحاء المهملة وتخفيف السين المهملة ١٢

باب

ومن جملة تلك الطرق عن محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس الحديث ثم قال (قال ابن المبارك هذا عندنا وهم جلوس وعلى هذا حمله ابن مهدي والشافعي) * قلت * روى قاسم بن اصبغ حدثنا محمد بن عبد الرحيم الخشني حدثنا محمد بن بشار فذكره بسنده المذكور عن انس قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون الصلوة فيضعون جنوبهم فمنهم من ينام ثم يقوم الى الصلوة * قال ابن القطان وهو صحيح كما ترى من رواية امام عن شعبة وهذه الزيادة تمنع من التاويل بانهم جلوس *

(باب ماورد في نوم الساجد)

باب ماورد فى نوم الساجد

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن شاذان الجوهرى نا زكريا بن عدى نا عبد السلام بن حرب عن يزيد الدالانى عن قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام فى سجوده حتى غط ونفخ قلت يارسول الله قد نمت فقال انما يجب الوضوء على من وضع جنبه فانه اذا وضع جنبه استرخت مفاصله * هكذا رواه جماعة عن عبد السلام بن حرب وقال بعضهم فى الحديث انما الوضوء على من نام مضطجعا فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابى طالب نا اسحاق بن منصور السلولى عن عبد السلام بن حرب فذكره باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايجب الوضوء على من نام جالسا اوقائما اوساجدا حتى يضع جنبه فانه اذا وضع جنبه استرخت مفاصله * تفرد بهذا الحديث على هذا الوجه يزيد ابن عبد الرحمن ابو خالد الدالانى * قال ابو عيسى الترمذى سألت محمد بن اسمعيل البخارى عن هذا الحديث فقال هذا لاشئ ورواه سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن ابن عباس قوله ولم يذكر فيه ابا العالية ولا اعرف لابى خالد الدالانى سماعا من قتادة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود السجستانى قوله الوضوء على من نام مضطجعا هو حديث منكر لم يروه الا يزيد الدالانى عن قتادة وقال ابو داود قال شعبة انما سمع قتادة من ابى العالية اربعة احاديث حديث يونس بن متى وحديث ابن عمر فى الصلوة وحديث القضاة ثلاثة وحديث ابن عباس حدثنى رجال مرضيون منهم عمر وارضاهم عندى عمر يعنى فى لاصلوة بعد العصر (قال الشيخ) وسمع ايضا حديث ابن عباس فيما يقول عند الكرب وحديثه فى رؤية النبى صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به موسى وغيره قال ابو داود وذكرت حديث يزيد الدالانى لاحمد ابن حنبل فقال ما ليزيد الدالانى يدخل على اصحاب قتادة (قال الشيخ) يعنى به احمد ماذكره البخارى من انه لا يعرف لابى خالد الدالانى سماع من قتادة قال ابو داود وروى اوله جماعة عن ابن عباس لم يذكروا شيئا من هذا وقال عكرمة كان النبى صلى الله عليه وسلم محفوظا وقالت عائشة رضى الله عنها قال النبى صلى الله عليه وسلم تنام عيناى ولا ينام قلبى *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد نا اسمعيل القاضى نا حجاج بن منهال نا حماد بن سلمة عن ايوب

---

* قال *

﴿ باب نوم الساجد ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديثا عن يزيد الدالانى عن قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس ثم ذكر عن البخارى قال (رواه ابن ابى عروبة عن قتادة عن ابن عباس قوله ولم يذكر ابا العالية ولا اعرف للدالانى سماعا عن قتادة) * قلت * ذكر صاحب الكمال انه سمع عن قتادة وذهب ابن جرير الطبرى الى انه لاوضوء الا من نوم او اضطجاع و استدل بهذا الحديث وصححه وقال الدالانى لا ندفعه عن العدالة والامانة والادلة تدل على صحة خبره لنقل العدول من الصحابة عنه عليه السلام قال من نام وهو جالس فلا وضوء عليه و من اضطجع فعليه الوضوء وقال قتادة عن ابن عباس الذى يخفق برأسه لايجب عليه الوضوء حتى يضع جنبه وروى هشام بن عروة عن نافع عن ابن عمر انه كان

وحميد وحماد الكوفي عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى سمع له غطيط فقام فصلى ولم يتوضأ قال عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان محفوظا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا علي بن محمد المصري ثنا ابن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن سلمة ابن كهيل عن كريب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ ثم قام فصلى ولم يتوضأ * مخرج في الصحيحين من حديث الثوري دون الزيادة التي تفرد بها ابو خالد الدالاني وكذلك رواه سعيد بن جبير وعدة عن ابن عباس في حديث المبيت دون تلك الزيادة ونومه هذا كان مضطجعا وكان صلى الله عليه وسلم يترك الوضوء منه مخصوصا *

﴿ والذي يدل عليه ﴾ ما اخبرنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي ثنا علي بن عبد الله بن المديني ثنا سفيان قال سمع عمرو كريبا يخبر عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة ذات ليلة فلما كان في بعض الليل قام النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ من شن معلق وضوءا خفيفا اخففه عمرو ويقلله جدا ثم قام يصلي فقمت فتوضأت نحوا مما توضأ ثم قمت عن يساره فحولني فجعلني عن يمينه ثم صلى ما شاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ ثم جاءه المنادي فاذنه بالصلاة وقال سفيان مرة اخرى ثم قام الى الصلوة فصلى بنا ولم يتوضأ وقال سفيان قلنا لعمرو ان اناسا يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه قال عمرو سمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الانبياء وحي وقرأ اني ارى في المنام اني اذبحك * رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن محمد بن حاتم وابن ابي عمر عن سفيان بن عيينة الا انهما قالا قال سفيان وهذا للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة لانه بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الحسن بن عبدوس ثنا عثمان الدارمي ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة في حديث ذكره في صلوة الليل قالت فقلت يا رسول الله اتنام قبل ان توتر فقال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي * رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك ورويناه عن جابر بن عبد الله وابي هريرة وانس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ما دل على انه صلى الله عليه وسلم كان تنام عيناه ولا ينام قلبه قال انس بن مالك وكذلك الانبياء صلوات الله عليهم تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم *

﴿ اخبرناه ﴾ اجازة ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد نا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا علي بن الحسن ابن شقيق ثنا عبد الله هو ابن المبارك ثنا حيوة بن شريح اخبرني ابو صخر انه سمع يزيد بن قسيط يقول انه سمع ابا هريرة

يقول

يستثقل نوما وهو جالس ثم يقوم الى الصلوة ولا يتوضأ واذا وضع جنبه توضأ * وروى قتادة عن انس قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرون صلوة العشاء الآخرة حتى تسقط رؤسهم فيقومون فيصلون ولا يعيدون الوضوء * وروى عبدة عن عبد الملك عن عطاء قال اذا نام الرجل في الصلوة قائما او قاعدا او ساجدا او راكعا فليس عليه وضوء حتى يضطجع وكنت اسمع ابن المنذر يغط نائما من الليل في المسجد ثم لا يتوضأ وقال عكرمة وابراهيم لا وضوء حتى يضع جنبه وقاله الحاكم وحماد والثوري وروى ايوب عن ابن سيرين انه كان ينام وهو قاعد ثم يصلي ولا يتوضأ * وروى عطاف ابن خالد عن عبد الرحمن بن حرملة انه رأى ابن المسيب و رجلا من قريش جالسين فمال كل برأسه الى صاحبه حتى

يقول ليس على المحتبي النائم ولا على القائم النائم ولا على الساجد النائم وضوء حتى يضطجع فاذا اضطجع توضأ * وهذا موقوف *

باب انتقاض الطهر بالاغماء

(باب انتقاض الطهر بالاغماء)

(فسمع ١١١ ج ٥ مجموع ١٠ ج)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا احمد بن يونس (واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا احمد بن يونس ثنا زائدة بن قدامة ثنا موسى بن ابي عائشة عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت الا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت بلى ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اصلى الناس قلنا لا يارسول الله هم ينتظرونك قال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمي عليه ثم افاق فقال اصلى الناس فقلنا لا هم ينتظرونك يارسول الله قال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمي عليه ثم افاق فقال اصلى الناس فقلنا الا هم ينتظرونك يارسول الله فقال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمي عليه ثم افاق فقال اصلى الناس فقلنا لا وهم ينتظرونك يارسول الله قالت والناس عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلوة العشاء الآخرة قالت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي بكر ان يصلي بالناس * وذكر الحديث لفظهما سواء وباقي الحديث في كتاب الصلوة رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن احمد بن يونس والغسل بالاغماء شيء استحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم والوضوء يكفي انشاء الله تعالى *

باب الوضوء من الملامسة

قال الله تعالى اولا مستم النساء و اسم اللمس يقع على مادون الجماع لقوله صلى الله عليه وسلم لماعز بن مالك لعلك قبلت اولمست ونهيه عن بيع الملامسة وقوله في حديث ابي هريرة في بعض الروايات عنه واليدز ناها اللمس وقول عائشة قل يوما « اوماكان من يوم الا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف علينا جميعا فيقبل ويلمس مادون الوقاع وهذه الاحاديث باسانيدهن مخرجة في مواضعهن *

« قل يوم

التقت رؤسهما فرفعا رؤسهما فضحك كل الى صاحبه قلت توضئا قال لا ولاهمّا بذلك وكان سالم ينام يوم الجمعة و الامام يخطب *

* قال * ﴿ باب انتقاض الطهر بالاغماء ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ اغماء النبي صلى الله عليه وسلم ثم اغتساله * قلت * ليس في الحديث ذكر للوضوء واما الاغتسال فقد قال البيهقي في آخر هذا الباب (هذا شيء استحبه النبي صلى الله عليه وسلم) *

* قال * ﴿ باب الوضوء من الملامسة ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ ثلاثة آثار (ان اللمس مادون الجماع) ثم قال (فهذا قول عمر وابن مسعود وابن عمر) * قلت * ذكر صاحب التمهيد اثر عمر ثم قال هذا عندهم خطأ و انما هو عن ابن عمر صحيح لا عن عمر ثم ان الشافعي لم يوجب الوضوء بلمس شعرها اوظفرها مع انهما منها ثم ذكر البيهقي (عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة انه عليه السلام

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انا اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني نا جدي نا ابراهيم بن حمزة نا عبدالعزيز بن محمد عن محمد بن عبدالله يعني ابن عمرو بن عثمان عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ان القبلة من اللمس فتوضئوا منها *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن مرزوق نا عثمان بن عمر عن شعبة عن مخارق عن طارق بن شهاب ان عبدالله يعني ابن مسعود قال في قوله تعالى اولامستم النساء قولا معناه مادون الجماع *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ نا ابو بكر بن بالويه نا محمد بن شاذان الجوهري نا معلى بن منصور نا هشيم عن الاعمش عن ابراهيم عن ابي عبيدة عن عبدالله قال القبلة من اللمس وفيها الوضوء واللمس مادون الجماع * هكذا رواه الثوري وشعبة عن الاعمش *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا الشافعي نا مالك (واخبرنا) ابو احمد العدل انا ابو بكر بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم العبدي نا يحيى بن بكير نا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال قبلة الرجل امرأته وجسها بيده من الملامسة فمن قبل امرأته او جسها بيده فعليه الوضوء * لفظ حديث الشافعي رضي الله عنه وفي رواية ابن بكير فقد وجب عليه الوضوء فهذا قول عمر وعبدالله بن مسعود وعبدالله بن عمر وخالفهم ابن عباس فحمل الملامسة المذكورة في الكتاب العزيز على الجماع ولم ير في القبلة وضوءا *

﴿ اخبرنا ﴾

قبل بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ) ثم ذكر (ان الثوري زعم ان حبيبا لم يسمع من عروة شيئا) * قلت * تقدم غير مرة انكار مسلم ثبوت السماع للاتصال وادعى الاتفاق على انه يكفي امكان اللقاء ومال ابو عمر الى تصحيح الحديث فقال صححه الكوفيون وثبتوه لرواية الثقات من ائمة الحديث له وحبيب لا ينكر لقاؤه عروة لروايته عمن هو اكبر من عروة واجل واقدم ثبوتا وقال في موضع آخر لا شك انه لقي عروة وقال ابو داود في كتاب السنن وقد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثا صحيحا انتهى كلامه * وهذا يدل ظاهرا على ان حبيبا سمع من عروة وهو مثبت فيقدم على ما زعمه الثوري لكونه نافيا والحديث الذي اشار اليه ابو داود هو انه عليه السلام كان يقول اللهم عافني في جسدي وعافني في بصري الحديث رواه الترمذي وقال حسن غريب ثم اسند البيهقي (عن الاعمش قال اخبرنا اصحاب لنا عن عروة المزني عن عائشة بهذا الحديث) * قلت * الاصحاب الذين روى الاعمش ذلك عنهم مجهولون وراوي ذلك عن الاعمش عبدالرحمن بن مغرا متكلم فيه * قال ابن المديني ليس بشئ * كان يروي عن الاعمش ستمائة حديث تركناه لم يكن بذلك * قال ابن عدي والذي قاله علي هو كما انما قال انكر عليه احاديث يرويها عن الاعمش لا يتابعه عليها الثقات * ثم ذكر البيهقي عن ابي داود (انه قال روي عن الثوري انه قال ما حدثنا حبيب الا عن عروة المزني يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشئ) * قلت * لم يسند ابو داود كلام الثوري هذا وقوله عقيب هذا الكلام وقد روى حمزة عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثا صحيحا يدل على انه اعني ابا داود لم يرض بما روي عن الثوري وعلى تقدير صحته عنه فقد صح انه حديث عن ابن الزبير ايضا قال الدارقطني اخرج حديث القبلة في سننه

ابن

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن مرزوق نا وهب بن جرير عن شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال تذاكرنا اللمس فقال اناس من الموالي ليس من الجماع وقال اناس من العرب هي من الجماع فذكرت ذلك لابن عباس فقال مع ايهم كنت قلت مع الموالي قال غلبت الموالي ان اللمس والمباشرة من الجماع ولكن الله عز وجل يكني ماشاء بماشاء وقول من يوافق قوله ظاهر الكتاب اولى *

﴿ واحتج ﴾ بعض اصحابنا بما (اخبرني) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبدالله بن محمد بن موسى نا محمد بن ايوب نا ابراهيم ابن موسى ويحيى بن المغيرة (قالا) نا جرير عن عبدالملك بن عمير عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل انه كان قاعدا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل وقال يارسول الله صلى الله عليك وسلم ماتقول في رجل اصاب من امرأة لا تحل له فلم يدع شيئا يصيبه الرجل من امرأته الا وقد اصابه منها الا انه لم يجامعها فقال توضأ وضوء احسنا ثم قم فصل قال فانزل الله تعالى هذه الآية اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل الآية فقال اهي له خاصة ام للمسلمين عامة فقال بل هي للمسلمين عامة * وهكذا رواه زائدة بن قدامة وابو عوانة عن عبدالملك وفيه ارسال عن عبدالرحمن بن ابي ليلى لم يدرك معاذ بن جبل *

﴿ واما الحديث ﴾ الذي (اخبرنا) ابو القاسم زيد بن ابي هاشم العلوي بالكوفة انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم

عن ابن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا حدثنا وكيع حدثنا الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلوة ولم يتوضأ الحديث ورجال هذا السند كلهم ثقات * ثم قال البيهقي (فعاد الحديث الى رواية عروة المزني وهو مجهول قد تقدم ان في السند الذي فيه عروة المزني مجاهيل وضعفاء وعلى تقدير صحته يحتمل ان حبيبا سمعه من ابن الزبير ومن المزني كما مر نظيره) ثم اسند (عن ابي روق عن ابراهيم التيمي عن عائشة انه عليه السلام كان يقبل بعد الوضوء ثم لا يعيد الوضوء او قالت ثم يصلي) ثم قال (هذا مرسل وابراهيم التيمي لم يسمع من عائشة قاله ابو داود وابو روق ليس بقوي ضعفه ابن معين وغيره) * قلت * قال الدارقطني وقد روى هذا الحديث معاوية بن هشام عن الثوري عن ابي روق عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن عائشة فوصل اسناده ومعاوية هذا اخرج له مسلم في صحيحه فزال بذلك انقطاعه وابو روق عطية بن الحارث اخرج له الحاكم في المستدرك وقال احمد ليس به بأس وقال ابن معين صالح وقال ابو حاتم صدوق * وقال ابو عمر قال الكوفيون هو ثقة لم يذكره احد بجرحة ومراسيل الثقات عندهم حجة * ثم قال البيهقي (وقد روينا سائر ما روي في هذا الباب وبينا ضعفها في الخلافيات) * قلت * قد جاء لحديث عائشة طرق جيدة سوى ما مر من رواية حبيب عن عروة عنها * الاولى * قال ابو بكر البزار في مسنده حدثنا اسمعيل بن يعقوب بن صبيح حدثنا محمد بن موسى بن اعين حدثنا ابي عن عبدالكريم الجزري عن عائشة انه عليه السلام كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ وعبدالكريم روى عنه مالك في الموطا واخرج له الشيخان وغيرهما ووثقه ابن معين وابو حاتم وابو زرعة وغيرهم وموسى بن اعين مشهور وثقه ابو زرعة وابو حاتم واخرج له مسلم وابنه مشهور روى له البخاري واسمعيل روى عنه النسائي ووثقه ابو عوانة الاسفرائيني واخرج له ابن خزيمة في صحيحه وذكره ابن حبان في الثقات واخرج الدارقطني هذا الحديث من وجه آخر

نا ابراهيم بن عبدالله العبسي نا وكيع عن الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلوة ولم يتوضأ (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه نا علي بن عمر الحافظ نا ابو بكر النيسابوري نا عبدالرحمن بن بشر قال سمعت يحيى بن سعيد * وذكر له حديث الاعمش عن حبيب عن عروة قال اما ان سفيان الثوري كان اعلم الناس بهذا زعم ان حبيبا لم يسمع من عروة شيئا (واخبرنا) ابو بكر نا علي نا محمد بن مخلد نا صالح بن احمد نا علي بن المديني قال سمعت يحيى وذكر عنده حديث الاعمش عن حبيب عن عروة عن عائشة تصلي وان قطر الدم على الحصير وفي القبلة قال يحيى احك عني انهما شبه لا شيء (واخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر ابن داسة نا ابو داود نا ابراهيم بن مخلد الطالقاني نا عبد الرحمن بن مغرا نا الاعمش اخبرنا اصحاب لنا عن عروة المزني عن عائشة بهذا الحديث قال ابو داود روي عن الثوري انه قال ما حدثنا حبيب الا عن عروة المزني يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشيء (قال الشيخ) فعاد الحديث الى رواية عروة المزني وهو مجهول *

﴿ واما الحديث ﴾ الذي (اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبدالرزاق انا سفيان

عن

عن عبدالكريم وقال عبد الحق بعد ذكره لهذا الحديث من جهة البزار لا اعلم له علة توجب تركه ولا اعلم فيه مع ما تقدم اكثر من قول ابن معين حديث عبدالكريم عن عطاء حديث ردي لانه غير محفوظ وانفراد الثقة بالحديث لا يضره فاما ان يكون قبل نزول الآية الكريمة او تكون الملامسة الجماع كما قال ابن عباس رضي الله عنه انتهى كلامه واعتل فيه بعضهم بان الدارقطني رواه من جهة ابن مهدي عن الثوري عن عبد الكريم عن عطاء قال ليس في القبلة وضوء * قلت * الذي رفعه زاد والزيادة مقبولة والحكم للرافع ويحتمل ان يكون عطاء افتى به مرة ومرة اخرى رفعه كما مر في باب مسح الاذنين * الطريق الثانية * روى الدارقطني من طريق سعيد بن بشير قال حدثني منصور بن زاذان عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلني اذا خرج الى الصلوة ولا يتوضأ * قال الدارقطني تفرد به سعيد وليس بالقوي * قلت * وثقه شعبة ودحيم كذا قال ابن الجوزي واخرج له الحاكم في المستدرك وقال ابن عدي لا ارى بما يروى بأسا والغالب عليه الصدق انتهى كلامه واقل احوال مثل هذا ان يستشهد به * الطريق الثالثة * روى ابن اخي الزهري عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لا تعاد الصلوة من القبلة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل بعض نسائه ويصلي ولا يتوضأ * اخرجه الدارقطني ولم يعله بشيء سوى ان منصورا خالفه وذكر البيهقي في الخلافيات (ان اكثر رواته الى ابن اخي الزهري مجهولون) وليس كذلك بل اكثرهم معروفون * الطريق الرابعة * اخرج الدارقطني عن ابي بكر النيسابوري عن حاجب بن سليمان عن وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ * والنيسابوري امام مشهور وحاجب لا يعرف فيه مطعن وقد حدث عنه النسائي وثقه وقال في موضع آخر لا بأس به وباقي الاسناد لا يسئل عنه الا ان الدارقطني قال عقيبه تفرد به حاجب عن وكيع ووهم فيه والصواب عن وكيع بهذا الاسناد انه عليه السلام كان يقبل وهو صائم وحاجب لم يكن له كتاب وانما كان يحدث من حفظه * ولقائل ان يقول هو ثقة ثبت وتحديثه من حفظه ان اوجب كثرة خطائه بحيث يجب ترك حديثه فلا يكون ثقة ولكن النسائي وثقه وان لم يوجب خروجه عن الثقة فلعله لم يهم وكان

عن ابي روق عن ابراهيم التيمي عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل بعد الوضوء ثم لا يعيد الوضوء وقالت ثم يصلي * فهذا مرسل ابراهيم التيمي لم يسمع من عائشة قاله ابو داود السجستاني وغيره وابو روق ليس بقوي ضعفه يحيى ابن معين وغيره ورواه ابو حنيفة عن ابي روق عن ابراهيم عن حفصة وابراهيم لم يسمع من عائشة ولا من حفصة قاله الدارقطني وغيره وقد روينا سائر ما روي في هذا الباب وبينا ضعفها في الخلافيات والحديث الصحيح عن عائشة في قبلة الصائم فحمله الضعفاء من الرواة على ترك الوضوء منها ولو صح اسناده لقلنا به ان شاء الله تعالى *

باب ماجاء في لمس الصغار وذوات المحارم

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى ثنا الليث (وحدثنا) ابو سعيد عبد الملك بن ابي عثمان الزاهد املاء وابو صالح بن ابي طاهر العنبري (قالا) نا ابو محمد يحيى بن منصور القاضي نا احمد ابن مسلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي نا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن عمرو بن سليم الزرقي انه سمع اباقتادة يقول بينا نحن في المسجد جلوس خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل امامة بنت ابي العاص بن الربيع وامها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي صبية يحملها على عاتقه « فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي على عاتقه يضمها اذا ركع ويعيدها اذا قام حتى قضى صلاته يفعل ذلك بها * اخرجه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد واخرجه مسلم عن قتيبة كلاهما عن الليث بن سعد *

باب ما جاء في اللموس

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وابو صادق محمد بن احمد بن ابي الفوارس العطار (قالوا) حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى ابن حبان عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة عن عائشة قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فالتمسته بيدي فوقعت يدي على قدميه وهما منصوبتان وهو ساجد وهو يقول اللهم اني اعوذ بمعافاتك من عقوبتك واعوذ برضاك من سخطك واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة

« وهي على عاتقه

نسبته الى الوهم نسبة مخالفة الاكثرين له * الطريق الخامسة * روى الدارقطني عن علي بن عبد العزيز الوراق عن عاصم ابن علي عن ابي اويس حدثني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انه بلغها قول ابن عمر في القبلة الوضوء فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ثم لا يتوضأ * قال الدارقطني لا اعلم حدث به عن عاصم هكذا غير علي بن عبد العزيز انتهى كلامه وعلي هذا مصنف مشهور مخرج عنه في المستدرك وعاصم اخرج له البخاري وابو اويس استشهد به مسلم * قال البيهقي (والحديث الصحيح عن عائشة في قبلة الصائم فحمله الضعفاء من الرواة على ترك الوضوء منها) * قلت * هذا تضعيف للثقات من غير دليل والمعنيان مختلفان فلا يبطل احدهما بالآخر *

باب لمس الصغار وذوات المحارم

(ذكر فيه) صلوته صلى الله عليه وسلم وامامة بنت ابي العاص على عاتقه * قلت * ذكر صاحب الامام ان الاستدلال بهذا الحديث على هذا المعنى لا يقوى *

عن ابي اسامة دون قوله وهو ساجد * ورواه وهيب ومعتمر وابن نمير عن عبيدالله دون ذكر ابي هريرة في اسناده *

باب ماجاء في غمز الرجل امرأته من غير شهوة اومن وراء حائل

(اخبرنا) ابو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله عن القاسم بن محمد قال قالت عائشة (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الحسن علي بن بندار الزاهد ثنا عمر بن محمد بن بجير نا عمرو بن علي نا يحيى بن سعيد ثنا عبيدالله نا القاسم عن عائشة قالت بئسما عدلتمونا بالكلب والحمار لقد رأيتني ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وانا مضطجعة بينه وبين القبلة فاذا اراد ان يسجد غمز رجلي * فقبضتها لفظ حديث عمرو وفي حديث المقدمي لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وانا معترضة فاذا اراد ان يسجد غمزني فقبضت رجلي * رواه البخاري عن عمرو بن علي وفي رواية عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه حتى اذا اراد ان يوتر مسني برجله وفي رواية ابي سلمة عن عائشة فاذا سجد غمزني فقبضت رجلي وفي رواية عروة عن عائشة فاذا اراد ان يوتر ايقظني فاوترت *

باب الوضوء من مس الذكر

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم انه سمع عروة بن الزبير يقول دخلت على مروان بن الحكم فتذاكرنا مايكون منه الوضوء فقال مروان ومن مس الذكر الوضوء فقال عروة ماعلمت ذلك فقال مروان اخبرتني بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ * ورواه يحيى بن بكير عن مالك وزاد فيه فليتوضأ وضوءه للصلوة (اخبرناه) ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدي « ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره *

(واخبرنا) اجازة ابو زكريا وابو عبدالرحمن السلمي وغيرهما (قالوا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك سعيد بن عبدالرحمن عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة بنت صفوان قال وقد كانت صحبت النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مس احدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ * وهكذا رواه يحيى بن سعيد القطان عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة وذكر سماع هشام عن ابيه *

« العبدوى (واخبرنا)

---

* قال * (باب الوضوء من مس الذكر)

(ذكر فيه) حديث بسرة من طرق * منها عن الزهري عن عبدالله بن ابي بكر عن عروة * قلت * الرواية فيه عن الزهري مضطربة رواه البيهقي فيما بعد في باب الوضوء من مس المرأة فرجها عن الزهري عن عروة واخرجه الطحاوي في كتاب الرد على الكرابيسي فقال حدثنا سليمان بن شعيب حدثنا بشر بن بكر حدثني الاوزاعي حدثني ابن شهاب حدثني ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم حدثني عروة عن بسرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يتوضأ الرجل من مس الذكر * قال الطحاوي ولم يسمعه الزهري عن عروة بل عن عبدالله بن ابي بكر او عن ابيه ابي بكر عن عروة * ثم ذكر حديثا عن مكحول عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة * ثم قال (بلغني عن الترمذي قال سألت

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو سهل بن زياد القطان ثنا ابو يحيى عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب بن ابي حمزة عن الزهري اخبرني عبد الله بن ابي بكر بن حزم انه سمع عروة بن الزبير يقول ذكر مروان ابن الحكم في امارته على المدينة انه يتوضأ من مس الذكر اذا افضى اليه الرجل بيده فانكرت ذلك وقلت لا وضوء على من مسه فقال مروان اخبرتني بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ما يتوضأ منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ من مس الذكر فقال عروة فلم ازل اماري مروان حتى دعا رجلا من حرسه فارسله الى بسرة ليسألها عما حدثت من ذلك فارسلت اليه بسرة بمثل الذي حدثني عنها مروان رواه هشام بن عروة عن ابيه عن مروان عن بسرة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الامام وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو سعيد بن ابي عمرو (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم نا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن مروان عن بسرة بنت صفوان وكانت صحبت النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مس احدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ ورواه يحيى بن سعيد القطان عن هشام عن ابيه عن بسرة وذكر سماع هشام عن ابيه * واما سماع ابيه عن بسرة ومشافهتها اياه بالحديث بعد سماعه من مروان ففيما (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد حسان بن محمد الفقيه في آخرين (قالوا) ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابي فديك ثنا ربيعة بن عثمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن مروان بن الحكم عن بسرة بنت صفوان قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مس ذكره فليتوضأ قال عروة فسألت بسرة فصدقته *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو محمد جعفر بن محمد بن نصير الخواص ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي ثنا عبد الله بن عمر بن ابان ثنا عنبسة بن عبد الواحد عن هشام بن عروة عن ابيه عن مروان عن بسرة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مس فرجه فلا يصلين حتى يتوضأ قال فاتيت بسرة فحدثتني كما حدثني مروان عنها انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدي « ثنا الحكم ابن موسى ثنا شعيب بن اسحاق ثنا هشام بن عروة عن ابيه ان مروان حدثه عن بسرة بنت صفوان وكانت قد صحبت

« العبدوي

ابا زرعة عن هذا الحديث فاستحسنه ورأيته كان يعد هذا الحديث محفوظا * قلت * في كتاب الترمذي قال محمد ابن اسمعيل لم يسمع مكحول من عنبسة وروى عن رجل عنه غير هذا الحديث وكأنه لم ير هذا الحديث صحيحا وفي الام عن ابن معين قال هذا اضعف احاديث هذا الباب واخرج النسائي حديثا من رواية مكحول عن عنبسة عن ام حبيبة ثم قال مكحول لم يسمع من عنبسة شيئا * ثم اسند البيهقي (عن اسحاق بن محمد الفروي حدثنا يزيد بن عبد الملك النوفلي عن المقبري عن ابي هريرة) * قلت * فيه رجلان متكلم فيهما اسحاق بن محمد بن عبد الله بن ابي فروة ويزيد النوفلي وسنبسط الكلام في امره عن قريب انشاء الله تعالى فان قيل روى او عمر سنده في الاستذكار عن عبد الرحمن ابن القاسم حدثنا نافع بن ابي نعيم ويزيد بن عبد الملك عن سعيد عن ابي هريرة فذكره فخرج الفروي من الوسط

النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مس احدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ قال فانكر ذلك عروة فسأل بسرة فصدقته بما قال (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه وابو عبد الرحمن السلمي (قالا) انا ابو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا الحكم بن موسى ثنا شعيب بن اسحاق فذكر الحديث باسناده نحوه قال علي بن عمر الحافظ تابعه ربيعة بن عثمان والمنذر بن عبد الله وعنبسة بن عبد الواحد وحميد بن الاسود فرووه عن هشام عن ابيه عن مروان عن بسرة قال عروة فسألت بسرة بعد ذلك فصدقته *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو جعفر البغدادي ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي قال سمعت علي بن المديني وذكر حديث شعيب بن اسحاق عن هشام بن عروة الذي يذكر فيه سماع عروة من بسرة) فقال على هذا مما يدلك ان يحيى ابن سعيد قد حفظ عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال اخبرتني بسرة قال علي فحدثني ابو الاسود حميد بن الاسود عن هشام بن عروة عن ابيه عن مروان عن بسرة بنت صفوان وقد كانت صحبت النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مس احدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ فانكر ذلك عروة وسأل بسرة فصدقته (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابي نا محمد بن اسحاق بن خزيمة قال كان الشافعي يوجب الوضوء من مس الذكر اتباعا لخبر بسرة بنت صفوان لا قياسا ويقول الشافعي اقول لان عروة قد سمع حديث بسرة منها (قال الشيخ) وبسرة بنت صفوان بن نوفل ابن اسد من المبائعات وورقة بن نوفل عمها وهي زوجة معاوية بن المغيرة بن ابي العاص قاله مصعب الزبيري وهي جدة عبد الملك بن مروان ام امه قاله مالك بن انس *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن المبارك ثنا الهيثم ابن حميد عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس فرجه فليتوضأ (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو محمد عبد الرحمن ابن حمدان الجلاب ثنا ابو حاتم الرازي ثنا ابو مسهر عبد الاعلى بن مسهر نا الهيثم بن حميد فذكره بنحوه * وبلغني عن ابي عيسى الترمذي قال سألت ابا زرعة عن حديث ام حبيبة فاستحسنه ورأيته كان يعده محفوظا *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي نا ابو جعفر محمد بن محمد البغدادي انا علي بن عبد العزيز ثنا

} عن ابيه عن بسرة | اسحاق

وقرن بيزيد نافع القاري وقد وثقه ابن معين * قلناه خالفه ابن حنبل فقال ضعيف منكر الحديث وروى سحنون عن ابن القاسم هذا الحديث فلم يذكر فيه نافعا وحكى ابن معين انه قال ادخلوا بين يزيد والمقبري رجلا مجهولا وبين ذلك البيهقي فاسند الحديث في الخلافيات وادخل بين يزيد والمقبري ابا موسى الخياط وهو مجهول فعادت هذه الزيادة بالنقص لجهالة الواسطة * ثم اسند البيهقي (عن جماعة من الصحابة انهم رأوا في مس الذكر الوضوء) واسند ذلك آخر (عن ابن عمر و ابن عباس) * قلت * في هذا السند الاخير عبد الرحمن بن زياد ضعفه البيهقي في باب عتق امهات الاولاد ونقل تضعيفه في باب فرض التشهد عن القطان وابن مهدي وابن حنبل وابن معين وغيرهم والصحابة الذين ذكرهم البيهقي معارضون بما ذكر ابو عمر فانه قال واما الذين لم يروا في مس الذكر الوضوء فعلي وعمار وابن مسعود وابن عباس وحذيفة وعمران بن حصين وابو الدرداء رضي الله عنهم والاسانيد بذلك صحاح عن ثقات * زاد في الاستذكار لم يختلف

اسحاق بن محمد الفروى ثنا يزيد بن عبد الملك النوفلي عن المقبرى عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مس ذكره فعليه الوضوء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد المهرجانى العدل ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى نا محمد بن ابراهيم العبدى « ثنا ابن بكير ثنا مالك عن اسمعيل بن محمد بن سعد بن ابى وقاص عن مصعب بن سعد انه قال كنت امسك المصحف على سعد بن ابى وقاص فاحتككت قال سعد لعلك مسست ذكرك فقلت نعم قال قم فتوضأ فقمت فتوضأت ثم رجعت *

﴿ وباسناده ﴾ قال ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر انه كان يقول اذا مس الرجل ذكره فقد وجب عليه الوضوء *

﴿ وباسناده ﴾ قال ثنا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله انه قال رأيت عبد الله بن عمر يغتسل ثم توضأ فقلت له يا ابت ما يجزيك الغسل من الوضوء قال بلى ولكنى احيانا امس ذكرى فاتوضأ *

﴿ وباسناده ﴾ قال ثنا مالك عن نافع عن سالم بن عبد الله انه قال كنت مع عبد الله بن عمر فى سفره فرأيته بعد ان طلعت الشمس توضأ ثم صلى فقلت له ان هذه صلوة ما كنت تصليها فقال ابى بعد ان توضأت لصلوة للصبح مسست ذكرى ثم نسيت ان اتوضأ فتوضأت ثم عدت لصلاتى *

﴿ وباسناده ﴾ قال ثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه انه كان يقول من مس ذكره فقد وجب عليه الوضوء *

﴿ وروينا ﴾ في ذلك عن عائشة وابى هريرة وروى الشافعى فى كتاب القديم عن مسلم وسعيد عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة ان عمر بن الخطاب بيناهو يؤم الناس اذ زلت يده على ذكره فاشار الى الناس ان امكثوا ثم خرج فتوضأ ثم رجع فاتمهم ما بقى من الصلوة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن على الحافظ نا ابو بكر محمد بن ابراهيم المقرى نا ابو جعفر بن سلامة هو الطحاوى ثنا سليمان بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا شعبة عن قتادة قال كان ابن عمر وابن عباس يقولان في الرجل يمس ذكره يتوضأ قال شعبة فقلت لقتادة عمن هذا فقال عن عطاء *

« العبدوى

هؤلاء فى ذلك وقد رواه البيهقى فيما بعد فى باب ترك الوضوء من خروج الدم من غير مخرج الحدث عن معاذ ابن جبل ايضاً وفى الاستذكار عن عبد الرحمن بن حرملة ان ابن المسيب اوجب الوضوء منه وروى عنه قتادة والحارث ابن عبد الرحمن انه لا وضوء منه * قال ابو عمرو هذا اصح عندى لان قتادة حافظ وقد تابعه الحارث واما ابن حرملة فليس بالحافظ عندهم كثيرا و قال ابو بكر بن ابى شيبة في المصنف حدثنا وكيع عن اسمعيل عن قيس قال سأل رجل سعد ايعنى ابن ابى وقاص عن مس الذكر فقال ان علمت بضعة منك نجسة فاقطعها وهذا سند صحيح وقال الطحاوى لا نعلم احدا افتى بالوضوء من مس الذكر غير ابن عمر وقد خالفه في ذلك اكثر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى الاستذكار اسقط الوضوء منه ربيعة والثورى وشريك والحسن بن حى وعبيد الله بن الحسن وابو حنيفة واصحابه *

(باب الوضوء من مس المرأة فرجها)

باب الوضوء من مس المرأة فرجها

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الصوفي ثنا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا القاسم بن الليث و عبد الصمد بن عبد الله (قالا) ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الرحمن بن نمر اليحصبي عن الزهري عن عروة بن الزبير انه سمع مروان بن الحكم يقول اخبرتني بسرة بنت صفوان الاسدية انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بالوضوء من مس الذكر والمرأة مثل ذلك * قال ابو احمد بن عدي وهذا الحديث بهذه الزيادة في متنه والمرأة مثل ذلك لا يرويه عن الزهري غير ابن نمر هذا (قال الشيخ) وكذلك رواه هارون بن زياد الحائك عن الوليد بن مسلم ورواه ابو موسى الانصاري عن الوليد بن مسلم على الصحة في الاسناد والمتن جميعا *

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال اخبرني عبد الله بن ابي بكر بن حزم انه سمع عروة بن الزبير يقول ذكر مروان بن الحكم في امارته على المدينة انه يتوضأ من مس الذكر اذا افضى اليه بيده فانكرت ذلك وقلت لا وضوء على من مسه فقال مروان بلى اخبرتني بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ما يتوضأ منه فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ويتوضأ من مس الذكر فقال عروة فلم ازل اماري مروان حتى دعا رجلا من حرسه فارسله الى بسرة يسئلها عما حدثته من ذلك فارسلت اليه بسرة بمثل ما حدثني عنها مروان * هذا هو الصحيح من حديث الزهري *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو اخبرنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا حسين بن محمد ثنا ابو موسى الانصاري ثنا الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن نمر قال سألت الزهري عن مس المرأة فرجها اتتوضأ فقال اخبرني عبد الله بن ابي بكر عن عروة عن مروان بن الحكم عن بسرة بنت صفوان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا افضى احدكم بيده الى فرجه فليتوضأ قال والمرأة كذلك ظاهر هذا يدل على ان قوله قال والمرأة مثل ذلك من قول الزهري ومما يدل عليه ان سائر الرواة رووه عن الزهري دون هذه الزيادة وروى ذلك في حديث اسمعيل بن عياش عن هشام بن عروة عن ابيه وليس بمحفوظ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وابو بكر بن رجاء الاديب وابو بكر محمد بن احمد بن عبد الله ابن محمد بن منصور النوقاني بها قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة احمد بن الفرج الحجازي الحمصي ثنا بقية ابن الوليد حدثني الزبيدي حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ايما رجل مس فرجه فليتوضأ وايما امرأة مست فرجها فلتتوضأ ورواه اسحاق الحنظلي عن بقية عن الزبيدي ومحمد بن الوليد الزبيدي ثقة وهكذا رواه عبد الله بن المؤمل عن عمرو وروي من وجه آخر عن عمرو *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعد الماليني ثنا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا ابن قتيبة واحمد بن عمير (قالا) ثنا ادريس يعني ابن سليمان ثنا حمزة بن ربيعة ثنا يحيى بن راشد عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن ابيه عن عمرو بن شعيب فذكره باسناده

ومعناه

---

* قال * ﴿ باب الوضوء من مس المرأة فرجها ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديثا في سنده المثنى بن الصباح فقال (ليس بالقوي) * قلت * قد ضعفه في باب النهي عن ثمن الكلب *

* قال

ومعناه قال ابو احمد هو حديث من ابن ثوبان عن ابيه عن عمرو * قال الشيخ وخالفهم المثنى بن الصباح عن عمرو في اسناده وليس بالقوي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انا ابو العباس عبد الله بن يعقوب الكرماني عن محمد بن ابي يعقوب الكرماني ثنا عبد الوهاب نا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن بسرة بنت صفوان احدى نساء بني كنانة انها قالت يا رسول الله كيف ترى في احدانا تمس فرجها والرجل يمس ذكره بعدما يتوضأ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم تتوضأ يا بسرة بنت صفوان * قال عمرو وحدثني سعيد بن المسيب ان مروان ارسل اليها ليسألها فقالت دعني سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده فلان وفلان وعبد الله بن عمر فامرني بالوضوء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن احمد بن بطة الاصبهاني من اصل كتابه ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا الاصبهاني ثنا محرز بن سلمة العدني ثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة قالت اذا مست المرأة فرجها توضأت * وهكذا رواه عبد الله العمري عن اخيه عبيد الله *

﴿ باب ترك الوضوء من مس الفرج بظهر الكف ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن محمد بن ابراهيم بن حميد الاشناني ثنا احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن بكير ثنا عبد الرحمن بن القاسم عن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افضى بيده الى فرجه ليس دونها حجاب فقد وجب عليه وضوء الصلوة * وهكذا رواه معن بن عيسى وجماعة من الثقات عن يزيد بن عبد الملك الا ان يزيد تكلموا فيه (وقد اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر النحوي ثنا يعقوب بن سفيان حدثني الفضل بن زياد قال سألت ابا عبد الله يعني احمد بن حنبل عن يزيد بن عبد الملك النوفلي فقال شيخ من اهل المدينة ليس به بأس (قال الشيخ) ولابي هريرة فيه اصل *

﴿ فقد اخبرنا ﴾ محمد بن ابراهيم الفارسي نا ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني نا ابو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري

---

* قال *

﴿ باب ترك الوضوء من مس الفرج بظهر الكف ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابي هريرة وفي سنده يزيد بن عبد الملك فقال (تكلموا فيه) ثم اسند (عن ابن حنبل انه قال ليس به بأس) * قلت * اغلظ القول العلماء فيه فقال ابو زرعة واهي الحديث واغلظ القول فيه جدا وقال النسائي متروك الحديث وقال الساجي ضعيف منكر الحديث واختلط بآخرة والبيهقي اخفى ما قيل فيه على ان الذي حكاه عن ابن حنبل لم اراحدا ذكره عنه غيره بل قد حكي عنه خلاف ذلك فذكر البخاري وغيره عنه انه قال عنده مناكير وفي الميزان للذهبي ضعفه احمد وغيره وقدمنا في باب الوضوء من مس الذكر ان في الحديث انقطاعا * ثم قال البيهقي (قال الشافعي الافضاء باليد انما يبطنها) * قلت * في المجلى قول الشافعي لا دليل عليه من قرآن ولا سنة ولا اجماع ولا قول صاحب قياس ولا رأي صحيح ولا يصح في الآثار من افضى يده الى فرجه ولو صح فالافضاء يكون بظهر اليد كما يكون ببطنها ثم اسند

حدثني ابن يحيى ثنا عبد الصمد سمع عمر بن ابي وهب سمع جميل بن بشير عن ابي هريرة من افضى بيده الى فرجه فليتوضأ هكذا موقوف وقيل عن جميل عن ابي وهب عن ابي هريرة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عمر بن ابي وهب عن جميل العجلي عن ابي وهب الخزاعي عن ابي هريرة قال من مس فرجه فليتوضأ ومن مسه يعني من وراء الثوب فليس عليه وضوء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا عبد الله بن نافع وابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن عقبة بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افضى احدكم بيده الى ذكره فليتوضأ * وزاد ابن نافع فقال عن محمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم * قال الشافعي رحمه الله تعالى وسمعت غير واحد من الحفاظ يروونه لا يذكرون فيه جابرا وزاد ابو سعيد في حديثه قال الشافعي والافضاء باليد انما هو ببطنها كما يقال افضى بيده مباشرا وافضى بيده الى الارض ساجدا والى ركبتيه راكعا *

﴿ واما الحديث ﴾ الذي اخبرناه ابو الحسن علي بن محمد المقري انا ابو محمد الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا ملازم بن عمرو الحنفي ثنا عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن ابيه طلق بن علي قال خرجنا الى نبي الله صلى الله عليه وسلم وفدا حتى قدمنا عليه فبايعناه وصلينا معه فجاء رجل كأنه بدوي فقال يا رسول الله ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ فقال وهل هو الا بضعة او مضغة منك * فهذا حديث رواه ملازم بن عمرو هكذا قال ابو بكر احمد بن اسحاق الصبغي ملازم فيه نظر * قال الشيخ ورواه محمد بن جابر اليمامي وايوب بن عتبة عن قيس بن طلق وكلاهما

ضعيف

البيهقي (عن ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن ابيه الحديث) ثم قال قال ابو بكر احمد بن اسحاق الصبغي ملازم فيه نظر * قلت * وثقه ابن حنبل وابن معين وابو زرعة واحمد بن عبد الله العجلي وقال ابو حاتم لا بأس به صدوق واخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في المستدرك ثم قال البيهقي (ورواه عكرمة بن عمار عن قيس ان طلقا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فارسله وعكرمة امثل من رواه عن قيس وقد اختلفوا في تعديله يعني عكرمة) * قلت * احتج به مسلم واستشهد به البخاري واخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في المستدرك وقال محمد بن عثمان بن ابي شيبة سمعت علي بن المديني وسئل عن عكرمة بن عمار فقال كان عندا صحابنا ثقة ثبتا وثقه وكيع والعجلي وقال ابن معين صدوق ليس به بأس وفي رواية كان امياً وكان حافظا ثم ذكر البيهقي عن الشافعي (انه قال سألنا عن قيس فلم نجد من يعرفه) * قلت * هو معروف روى عنه تسعة انفس ذكرهم صاحب الكمال وروى هو وابن ابي حاتم توثيق ابن معين له وذكره ابن حبان في الثقات واخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في المستدرك وروى له اصحاب السنن الاربعة واخرج الترمذي من طريق ملازم وقيس هذا حديث لا وتران في ليلة وحسنه وقال عبد الحق وغير الترمذي صححه * ثم ذكر البيهقي عن ابن معين (انه قال قد اكثر الناس في قيس بن طلق ولا يحتج بحديثه) * قلت * ذكر البيهقي ذلك بسند فيه محمد بن الحسن النقاش المفسر وهو من المتهمين بالكذب وقال البرقاني كل حديثه

ضعيف ورواه عكرمة بن عمار عن قيس ان طلقا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فارسله وعكرمة بن عمار امثل من رواه عن قيس وعكرمة بن عمار قد اختلفوا في تعديله غمزه يحيى بن سعيد القطان واحمد بن حنبل وضعفه البخاري جدا واما قيس بن طلق فقد روى الزعفراني عن الشافعي انه قال سألنا عن قيس فلم نجد من يعرفه بما يكون لنا قبول خبره وقد عارضه من وصفنا ثقته ورجاحته في الحديث وثبته (فيما اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن الحسن النقاش ثنا عبد الله بن يحيى القاضي السرخسي ثنا رجاء بن مرجا الحافظ في قصة ذكرها قال فقال يحيى ابن معين قد اكثر الناس في قيس بن طلق ولا يحتج بحديثه (واخبرنا) ابو بكر الفقيه انا علي بن عمر الحافظ قال قال ابن ابي حاتم سألت ابي وابا زرعة عن حديث محمد بن جابر هذا (فقالا) قيس بن طلق ليس ممن تقوم به حجة ووهناه ولم يثبتاه ثم انه ان كان صح في ابتداء الهجرة حين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبني مسجده وسماع ابي هريرة وغيره ممن روينا عنه في ذلك كان بعده وهو (فيما اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقري المهرجاني بها ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا حماد بن زيد عن محمد بن جابر قال حدثني قيس بن طلق عن ابيه قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبني المسجد فقال اخلط الطين فانك اعلم بخلطه (١) فسألته او سأله رجل فقال ارأيت الرجل يتوضأ ثم يمس ذكره فقال انما هو منك * ثم قد حمله بعض اصحابنا على مسه اياه بظهر كفه (فقيما اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن نا عبد الله بن يزيد المقري ثنا هام ثنا محمد بن جابر قال حدثني شيخ لنا من اهل اليمامة يقال له قيس بن طلق عن ابيه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم او سمع رجلا يسأله فقال بينما انا اصلي فذهبت احك فخذي فاصابت يدي ذكري فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما هو منك * والظاهر من حال من يحك فخذه واصابت يده ذكره انه انما يصيبه بظهر كفه والله اعلم *

(١) وفي نسخة هاهنا باياء بني ولعله حذف فخلطته بايماني وفي الدارقطني بدل هذا فجعلت اخلط لهم ١٢

مناكير وليس في تفسيره حديث صحيح وروى النقاش كلام ابن معين هذا عن عبد الله بن يحيى القاضي السرخسي وعبد الله هذا اهمل فيه ابن عدي كان متهما في روايته عن قوم انه لم يلحقهم وقد ذكرنا عن ابن معين انه وثق قيسا بخلاف ما ذكر عنه في هذا السند الساقط وصحح حديثه ابن حبان وابن حزم واخرجه الترمذي ثم قال هذا الحديث احسن شيء في هذا الباب وقد رواه ايوب بن عتبة ومحمد بن جابر عن قيس وقد تكلم بعض اهل الحديث في ايوب ومحمد وحديث ملازم عن عبد الله بن بدر اصح واحسن وذكر ابن مندة في كتابه ان عمرو بن علي الفلاس قال حديث قيس عندنا اثبت من حديث بسرة * ثم اسند البيهقي (عن طلق انه قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبني المسجد) * قلت * استدل بذلك على ان حديثه متقدم وفي سنده هذا محمد بن جابر ضعفه البيهقي في هذا الباب وايضا فقد اختلف عليه فرواه البيهقي عنه عن قيس بن طلق عن ابيه واخرجه الحازمي في الناسخ والمنسوخ عن عبد الله بن بدر عن طلق ثم اسند البيهقي عنه اي عن طلق (قال بينما انا اصلي فذهبت احك فخذي فاصابت يدي ذكري) ثم قال (والظاهر من حال من يحك فخذه فاصابت يده ذكره انه انما يصيبه بظهر كفه) * قلت * لو كان لفظه فحككت فخذي فاصابت يدي ذكري كان الظاهر كما قال فاما وقد قال فذهبت احك فخذي فاصابت يدي ذكري فلا نسلم ان الظاهر كما قال ثم على تقدير تسليم هذا فقوله عليه السلام في جوابه انما هو منك يشمل المس بظهر الكف وبطنها ثم في هذا السند ايضا محمد بن جابر * ثم اسند البيهقي (ان ابن حنبل وابن معين

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو بكر محمد بن عبد الله الجراحي العدل الحافظ بمرو نا عبد الله بن يحيى القاضي السرخسي ثنا رجاء بن مرجا الحافظ قال اجتمعنا في مسجد الخيف انا واحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين فتناظروا في مس الذكر فقال يحيى بن معين يتوضأ منه وتقلد علي بن المديني قول الكوفيين وقال به واحتج ابن معين بحديث بسرة بنت صفوان واحتج علي بن المديني بحديث قيس بن طلق وقال ليحيى كيف تتقلد اسناد بسرة ومروان بن الحكم ارسل شرطيا حتى رد جوابها اليه فقال يحيى ثم لم يقنع ذلك عروة حتى اتى بسرة فسألها وشافهته بالحديث ثم قال يحيى ولقد اكثر الناس في قيس بن طلق وانه لا يحتج بحديثه فقال احمد بن حنبل كلا الامرين على ما قلتما فقال يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر يتوضأ من مس الذكر فقال علي كان ابن مسعود يقول لا يتوضأ منه وانما هو بضعة من جسدك قال فقال يحيى هذا عمن فقال عن سفيان عن ابي قيس عن هزيل عن عبد الله واذا اجتمع ابن مسعود وابن عمر واختلفا فابن مسعود اولى ان يتبع فقال له احمد بن حنبل نعم ولكن اباقيس الاودي لا يحتج بحديثه فقال علي حدثني ابو نعيم ثنا مسعر عن عمير ابن سعيد عن عمار قال لا ابالي «مسسته او انفي فقال يحيى بين عمير بن سعيد وعمار بن ياسر مفازة (اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن الحسن النقاش ثنا عبد الله بن يحيى القاضي السرخسي فذكره باسناده وبعض معناه وقال في آخره في حديث عمير بن سعيد عن عمار فقال احمد عمار وابن عمر استويا فمن شاء اخذ بهذا ومن شاء اخذ بهذا (قال الشيخ) قد روينا عن علي بن المديني انه قال في حديث بسرة سماع عروة منها كما قال يحيى بن معين وكأنه رجع في ذلك الى قول يحيى وتقليد حديث بسرة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قال قال محمد بن عبد الرحيم قال علي ابن المديني اجتمع سفيان وابن جريج فتذاكرا مس الذكر فقال ابن جريج يتوضأ منه وقال سفيان لا يتوضأ منه فقال سفيان ارأيت لو ان رجلا امسك بيده منيا ما كان عليه فقال ابن جريج يغسل يده قال فايهما اكبر المني او مس الذكر

» ما ابالي فقال

وابن المديني ثنا ظروا في مس الذكر وفي سنده عبد الله السرخسي تقدم قريبا انه كان متهما وذكر في هذه القضية (ان ابن المديني احتج برواية ابي قيس عن هذيل عن ابن مسعود انه كان يقول لا يتوضأ منه فقال ابن حنبل وابو قيس الاودي لا يحتج به) * قلت * وقال البيهقي في باب لا نكاح الا بولي (مختلف في عدالته انتهى كلامه) وابو قيس هذا وثقه ابن معين وقال العجلي ثقة ثبت واحتج به البخاري واخرج له ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك * ثم ذكر البيهقي في هذه القضية (ان ابن المديني احتج برواية عمير بن سعيد عن عمار قال لا ابالي مسسته او انفي فقال ابن معين بين عمير وعمار مفازة) * قلت * في مصنف ابن ابي شيبة حدثنا ابن فضيل ووكيع عن مسعر عن عمير بن سعيد قال كنت جالسا في مجلس فيه عمار ابن ياسر فسئل عن مس الذكر في الصلوة فقال ما هو الا بضعة منك وهذا سند صحيح وفيه تصريح بانه لا مفازة بينهما * ثم ذكر البيهقي عن ابن حنبل (انه قال عمار وابن عمر استويا فمن شاء اخذ بهذا ومن شاء اخذ بهذا) * قلت * مع عمار ابن مسعود وغيره من الصحابة والاسانيد بذلك صحاح كما ذكر ابن عبد البر وقد تقدم عن الطحاوي انه لم يفت بالوضوء منه من الصحابة غير ابن عمر فلا نسلم الاستواء * ثم اسند البيهقي (ان ابن جريج والثوري تذاكرا مس الذكر فقال ابن جريج يتوضأ منه فقال سفيان ارأيت لو ان رجلا امسك بيده منيا ما كان عليه فقال ابن جريج يغسل يده فقال ايهما اكبر المني

او مس

فقال ماالقاها على لسانك الا الشيطان (قال الشيخ) وانما اراد ابن جريج ان السنة لا تعارض بالقياس وذكر الشافعي في رواية الزعفراني عنه ان الذي قاله من الصحابة لا وضوء فيه فانما قاله بالرأي ومن اوجب الوضوء فيه فلا يوجبه الا بالاتباع *

﴿ واما الحديث ﴾ الذي انبأ ابو بكر القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا محمد بن عمران حدثني ابي حدثني ابن ابي ليلى عن عيسى عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء الحسن فاقبل يتمرغ عليه فرفع عن قميصه وقبل زبيبته (١) فهذا اسناده غير قوي وليس فيه انه مسه بيده ثم صلى ولم يتوضأ *

﴿ باب في مس الانثيين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن بكر الطوسي الفقيه انا ابو بشر محمد بن احمد بن حاضر ثنا ابو بكر صاحب ابي صخرة انا علي يعني ابن مسلم (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه نا علي بن عمر الحافظ نا احمد بن عبد الله بن محمد الوكيل نا علي ابن مسلم ثنا محمد بن بكر ثنا عبد الحميد بن جعفر عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة بنت صفوان قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره او انثييه او رفغه فليتوضأ وفي رواية الطوسي او رفغيه فليتوضأ وضوءه للصلوة قال علي بن عمر الحافظ كذا رواه عبد الحميد بن جعفر عن هشام ووهم في ذكر الانثيين والرفغ وادراجه ذلك في حديث بسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم والمحفوظ ان ذلك من قول عروة غير مرفوع كذلك رواه الثقات عن هشام منهم ايوب السختياني وحماد بن زيد وغيرهما *

(١) هكذا في نسخة وفي نسخة اخرى بدله رتيه ولعله رفغه معناه اصل الفخذ ١٢

او مس الذكر فقال ماالقاها على لسانك الا الشيطان) قال البيهقي (وانما اراد ابن جريج ان السنة لا تعارض بالقياس) ثم ذكر (ان الشافعي قال الذي قال من الصحابة لا وضوء فيه انما قاله بالرأي) * قلت * قد تقدم ان هذا قول اكثرهم وكيف يقال هذا عنهم وقد صح الحديث فيه كما مر *

* قال * ﴿ باب مس الانثيين ﴾

ذكر فيه حديث هشام عن ابيه عن بسرة (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره او انثييه او رفغيه فليتوضأ) * ثم حكي عن الدارقطني انه قال كذا رواه عبد الحميد بن جعفر ووهم في ذكر الانثيين والرفغ وادراجه ذلك في حديث بسرة والمحفوظ ان ذلك من قول عروة كذا رواه الثقات عن هشام منهم السختياني وحماد بن زيد) ثم قال البيهقي (وروى ذلك عن هشام من وجه آخر مدرجا في الحديث وهووهم والصواب انه من قول عروة) * قلت * عبد الحميد هذا وثقه جماعة واحتج به مسلم وقد زاد الرفغ وتقدم الحكم للرافع لزيادته كيف وقد تابعه على ذلك غيره فروى الدارقطني هذا الحديث في بعض طرقه من جهة ابن جريج عن هشام وفيه ذكر الانثيين وكذا رواه الطبراني الا انه ادخل بين عروة وبسرة مروان ولفظه من مس ذكره او انثييه فليتوضأ وتابع ابن جريج عبد الحميد ثم ان الغلط في الادراج انما يكون في لفظ يمكن استقلاله عن اللفظ السابق فيدرجه الراوي

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة ثنا ابو الحسن السراج ثنا ابو شعيب الحراني ثنا احمد بن عبيد الله البصري العنبري ثنا يزيد بن زريع (واخبرنا) ابو بكر الحارثي انا علي بن عمر ثنا علي بن عبد الله بن مبشر والحسن بن اسمعيل ومحمد بن محمود السراج قالوا ثنا ابو الاشعث ثنا يزيد بن زريع ثنا ايوب عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره فليتوضأ قال وكان عروة يقول اذا مس رفغه او انثييه او ذكره فليتوضأ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر ثنا علي ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة قال كان ابي يقول اذا مس رفغه او انثييه او فرجه فلا يصل حتى يتوضأ * وروى ذلك عن هشام بن عروة من وجه آخر مدرجا في الحديث وهو وهم والصواب انه من قول عروة والقياس ان لا وضوء في المس وانما اتبعنا السنة في ايجابه بمس الفرج فلا يجب بغيره *

﴿ باب في مس الابط ﴾

(باب في مس الابط)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو بكر الحميدي قال سمعت يحيى بن سعيد القطان يسأل سفيان يعني ابن عيينة عن هذا الحديث تيممنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المناكب فقال سفيان حضرت اسمعيل بن امية اتى الزهري فقال يا ابا بكر ان الناس ينكرون عليك حديثين قال وما هما فقال تيممنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المناكب فقال الزهري اخبرنيه عبيد الله بن عبد الله عن ابيه عن عمار قال تيممنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المناكب فقال اسمعيل وحديث عبيد الله في مس الابط فكأن الزهري كف عنه كالمنكر له او انكره فاتيت عمرو بن دينار فاخبرته وقد كنت سمعته يحدث به عن الزهري فقال عمرو بلى حدثني الزهري عن عبيد الله ان عمر امر رجلا ان يتوضأ من مس الابط قال (الشيخ) وحديث مس الابط مرسل عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عمر بن الخطاب وقد انكره الزهري بعد ما حدث به وقد يكون امر بغسل اليد منه تنظيفا والله اعلم * وروى عن ابن عمر وابن عباس يخالف احدهما صاحبه في ذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن ابراهيم انا الحسن بن عرفة ثنا خلف ابن خليفة عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال اذا توضأ الرجل ومس ابطه اعاد الوضوء قال وحدثنا خلف ابن خليفة عن ابي سنان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ليس عليه اعادة وقد روى عن ابن عمر ما يوافق ابن عباس *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا

ابو معاوية

ولا يفصل فاما ان يسمع قول عروة فيجعله في اثناء كلام النبي صلى الله عليه وسلم فبعيد من مثبت وابعد منه عن الغلط ما اخرجه الطبراني من طريق محمد بن دينار عن هشام عن ابيه عن بسرة قالت قال عليه السلام من مس رفغه او انثييه او ذكره فلا يصل حتى يتوضأ فبدأ بذكر الرفغ والانثيين وفي هذا ايضا متابعة ابن دينار لعبد الحميد وو ضح بهذا ما قلناه غير مرة ان الراوي قد يسمع شيئا فيفتي به مرة ويرويه اخرى * ثم قال البيهقي (القياس ان لا وضوء في المس وانما اتبعنا السنة في ايجابه بمس الفرج فلا يجب بغيره) * قلت * الدبر ليس بفرج ومع ذلك اوجب الشافعي الوضوء بمسه ذكره ابن حزم *

ابو معاوية عن ابى جعفر الرازى عن يحيى البكاء قال رأيت ابن عمر ادخل يده فى ابطه وهو في الصلوة ثم مضى في صلوته *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوزكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا ابن وهب قال سمعت عبدالله بن عمر يحدث عن نافع ان عبدالله بن عمر كان يتوضأ في الحر و يمر يديه على ابطيه ولا ينقض ذلك وضوءه * وعن يحيى بن سعيد الانصارى ويزيد بن ابى حبيب والليث بن سعد ومالك بن انس قالوا ليس في مس الابط وضوء يقوله ابن وهب (قال الشيخ) وهو قول الحسن البصرى والحارث العكلى من التابعين وهو قول الشافعي رحمه الله واياهم *

﴿ باب في مس الانجاس الرطبة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابوبكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعى ثنا سفيان عن هشام عن فاطمة بنت المنذر قالت سمعت جدتى اسماء تقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دم الحيضة يصيب الثوب فقال حتيه ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه ثم صلى فيه * زاد ابو سعيد في روايته قال الشافعى فاذا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدم الحيض ان يغسل باليد ولم يامر بالوضوء منه والدم انجس فكل ماليس من نجس ماكان قياس عليه بان لا يكون منه وضوء واذا كان هذا فى النجس فاليس بنجس اولى ان لا يوجب وضوءا الا ماجاء فيه الخبر بعينه *

﴿ باب في مس الانجاس اليابسة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا موسى بن الحسن انا القعنبي ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالسوق داخلا من بعض العالية والناس كنفتيه فمر بجدى اسك (١) ميت فتناوله فاخذ بعنى باذنه ثم قال ايكم يحب ان هذا له بدرهم فقالوا ما نحب انه لنا بشئ وما نصنع به قال اتحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لانه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم * رواه مسلم في الصحيح عن القعنبي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا محمد بن عباد المكى (واخبرنا) ابو عبدالله حدثنى على بن عيسى ثنا ابراهيم بن ابى طالب ثنا ابن ابى عمر (قالا) ثنا سفيان عن الاعمش عن ابى وائل عن عبدالله قال كنا نصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ولا نتوضأ من موطئ * وهكذا رواه عبدالله بن ادريس وشريك وجرير عن الاعمش الا انهم لم يقولوا مع النبى صلى الله عليه وسلم ورواه ابو معاوية في احدى الروايتين عنه *

﴿ كما اخبرنا ﴾ ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا احمد بن حاجب الطوسى ثنا محمد بن حماد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق او حدثه عنه قال قال عبدالله كنا نصلى ولا نكف شعرا ولا ثوبا ولا نتوضأ من موطئ * وهكذا رواه هناد ابن السرى عن ابى معاوية ورواه ابراهيم بن ابى معاوية (كما اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابوبكر بن داسة قال اخبرنا ابو داود ثنا هناد بن السرى وابراهيم بن ابى معاوية عن ابى معاوية عن الاعمش عن شقيق عن مسروق او حدثه عنه قال قال عبدالله وقال هناد عن شقيق او حدثه عنه قال قال عبدالله *

(١) من السكك اى مقطوع الاذنين ١٢

(باب في مس الانجاس الرطبة)

(باب في مس الانجاس اليابسة)

﴿ باب ترك الوضوء من خروج الدم من غير مخرج الحدث ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحاق حدثني صدقة بن يسار عن عقيل بن جابر عن جابر بن عبدالله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ذات الرقاع من نخل فاصاب رجل من المسلمين امرأة رجل من المشركين فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلا أتى زوجها وكان غائبا فلما اخبر الخبر حلف لا ينتهي حتى يهريق في اصحاب محمد دما فخرج يتبع اثر رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا فقال من رجل يكلأنا ليلتنا هذه فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الانصار (١) فقالا نحن يا رسول الله فقال فكونا بفم الشعب فلما ان خرجا الى فم الشعب قال الانصاري للمهاجري اي الليل احب اليك ان اكفيكه اوله او آخره قال بل اكفني اوله فاضطجع المهاجري فنام وقام الانصاري يصلي واتى زوج المرأة فلما رأى شخص الرجل عرف انه ربيئة القوم فرماه بسهم فوضعه فيه فنزعه فوضعه وثبت قائما يصلي ثم رماه بسهم آخر فوضعه فيه فنزعه فوضعه وثبت قائما يصلي ثم عاد له الثالثة فوضعه فيه فنزعه فوضعه ثم ركع فسجد ثم اهب صاحبه فقال اجلس فقد اثبت } فوثب فلما رآهما الرجل عرف انه قد نذر به فهرب فلما رأى المهاجري ما بالانصاري من الدماء قال سبحان الله افلا اهببتني اول ما رماك قال كنت في سورة اقرأها فلم احب ان اقطعها حتى انفدها فلما تابع علي الرمي ركعت فآذنتك ايم الله لولا ان اضيع ثغرا امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظه لقطعت نفسي قبل ان اقطعها او انفدها « (واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابو توبة الربيع ابن نافع ثنا ابن المبارك ثنا محمد بن اسحاق قال حدثني صدقة بن يسار عن عقيل بن جابر عن جابر فذكره بمعناه مختصرا وفي آخره فلما رأى المهاجري ما بالانصاري من الدماء قال سبحان الله الا انبهتني اول ما رماك قال كنت في سورة اقرأها فلم احب ان اقطعها *

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدالله بن نمير عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا احتجم غسل محاجمه * وروى الشافعي في القديم هذا * وعن رجل عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال اغسلوا اثر المحاجم عنكم وحسبكم * ورويناه فيه عن انس بن مالك

(١) قال ابن هشام هما عمار بن ياسر وعباد بن بشر ١٢ كتاب السيرة } اتيت ؟ لقطع « انفذها عن

* قال * ﴿ باب ترك الوضوء من خروج الدم من غير مخرج الحدث ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ عن ابن اسحاق عن عقيل بن جابر الانصاري عن ابيه حديث الانصاري الذي رمي وهو يصلي فمضى * قلت * ابن اسحاق معروف الحال وفي (الضعفاء) للذهبي ان عقيلا هذا لا يعرف ثم في الاستدلال بهذا نظر فانه فعل واحد من الصحابة ولعله كان مذهبا له اولم يعلم بحكمه ومما يقوي هذا ان ظاهر ما رأى المهاجري ما بالانصاري من الدماء يدل على ان الدم اصاب ثوبه او بدنه او كليهما ولم يصب الارض وكانت ثلاثة اسهم فالظاهر انها اصابت ثلاثة مواضع وذلك يدل على كثرة الدم ولهذا رآه صاحبه بالليل وهاله فكما لم يدل مضيه على جواز الصلوة مع النجاسة كذلك لا يدل على ان خروج الدم لا ينقض الوضوء * قال الخطابي اكثر الفقهاء على انتقاض الوضوء بسيلان الدم وقول الشافعي قوي في القياس ومذاهبهم اقوى في الاتباع ولست ادري كيف يصح الاستدلال بالخبر والدم اذا سال

يصيب

عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان في اسناده ضعفا *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ثنا (علي بن عمر الحافظ الدارقطني) ثنا ابو سهل بن زياد ثنا صالح بن مقاتل ثنا ابي ثنا سليمان بن داود ثنا ابو ايوب القرشي بالرقة ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ولم يتوضأ ولم يزد على غسل محاجمه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر يعني ابن ابي شيبة ثنا عبد الوهاب عن التيمي عن بكر يعني ابن عبد الله المزني قال رأيت ابن عمر عصر بثرة في وجهه فخرج شيء من دم فحكه بين اصبعيه ثم صلى ولم يتوضأ (وروينا) في معنى هذا عن ابن مسعود ثم عن سعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله والحسن وطاؤس وعن القاسم بن محمد ليس على المحتجم وضوء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ثنا علي بن الحسين بن زاطيا ثنا داود بن رشيد ثنا مطرف ابن مازن حدثني اسحاق بن عبد الله بن ابي المجالد عن ابي الحكم الدمشقي ان عبادة بن نسي حدثه عن عبد الرحمن ابن غنم الاشعري عن معاذ بن جبل انه قال ليس الوضوء من الرعاف والقيء ومس الذكر ومامست النار بواجب فقيل له ان اناسا يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضئوا مما مست النار فقال ان قوما سمعوا ولم يعوا كنا نسمي غسل اليد والفم وضوءا وليس بواجب وانما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنين ان يغسلوا ايديهم

يصيب بدنه وجلده وربما اصاب ثيابه ومع اصابة شيء من ذلك وان كان يسيرا لا تصح الصلوة عند الشافعي الا ان يقال ان الدم كان يخرج على سبيل الزرف فلا يصيب شيئا من بدنه ولئن كان كذلك فهو امر عجيب * ثم ذكر البيهقي عن ابن عمر (انه كان اذا احتجم غسل محاجمه) * قلت * لا يدل ذلك على ترك الوضوء الا من باب مفهوم اللقب وتقدم انه ليس بحجة وانه اكثر العلماء لا يقولون به وقد صحح البيهقي في باب من قال ينبغي من سبقه الحدث (عن ابن عمر انه كان اذا رعف انصرف فتوضأ ثم رجع فبنى على ما صلى ولم يتكلم) * ثم ذكر البيهقي عدم الوضوء عن جماعة * قلت * لم يذكر سنده اليهم لينظر فيه فمن ذكر عنه عدم الوضوء سالم وقد صح عنه خلاف ذلك * قال ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا معمر عن عبيد الله بن عمر قال ابصرت سالم بن عبد الله صلى صلوة الغداة ركعة ثم رعف فخرج فتوضأ ثم بنى على ما بقي من صلوته * ومنهم سعيد بن المسيب وقد قال ابن ابي شيبة حدثنا هشيم حدثنا عبد الحميد المدني هو ابن جعفر عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط قال رأيت سعيد بن المسيب رعف وهو في صلوته فاتى دار ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ ولم يتكلم وبنى على صلوته * ومنهم طاؤس وقد اخرج ابن ابي شيبة ايضا عن ابن عيينة ايضا عن عمرو بن دينار عن طاؤس قال اذا رعف الرجل في صلوته انصرف فتوضأ ثم بنى على ما بقي من صلوته * ومنهم الحسن وقد قال ابن ابي شيبة حدثنا ابو عبد الله ابن ادريس عن هشام عن الحسن ومحمد بن سيرين كانا يقولان في الرجل يحتجم يتوضأ ويغسل المحاجم وقال ايضا حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان لا يرى الوضوء من الدم الا ما كان سائلا والاسانيد الثلاثة صحيحة * ثم ذكر البيهقي عن معاذ (قال الوضوء من الرعاف الخ) وفي سنده مطرف بن مازن فقال في هذا الباب (تكلموا فيه) وقال في باب سهم ذوي القربى (ضعيف) * ثم اسند (عن اسمعيل بن عياش عن ابن جريج حدثني ابن ابي مليكة عن عائشة

وافواههم مما مست النار وليس بواجب * مطرف بن مازن تكلموا فيه والله اعلم *

﴿ واما الحديث ﴾ الذي (اخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد المالينى انا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا محمد بن الحسين بن قتيبة ثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن ابى مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قاء احدكم في صلوته او قلس اورعف فليتوضأ ثم ليبن على ما مضى من صلوته مالم يتكلم * قال ابو احمد هذا الحديث رواه ابن عياش مرة هكذا ومرة قال عن ابن جريج عن ابيه عن عائشة وكلاهما غير محفوظ (واخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو احمد ثنا عبد الوهاب بن ابى عصمة ثنا ابو طالب احمد بن حميد قال سمعت احمد ابن حنبل يقول اسمعيل بن عياش ماروى عن الشاميين صحيح وما روى عن اهل الحجاز فليس بصحيح قال وسألت احمد عن حديث ابن عياش عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قاء اورعف الحديث فقال هكذا رواه ابن عياش وانما رواه ابن جريج عن ابيه ولم يسنده عن ابيه ليس فيه ذكر عائشة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه نا ابو الحسن على بن عمر الحافظ نا ابو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى وابراهيم بن هانئ قالا ثنا ابو عاصم قال (وحدثنا) ابو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يزيد بن طيفور وابراهيم بن مرزوق قالا ثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال (وحدثنا) ابو بكر النيسابوري ثنا ابو الازهر والحسن بن يحيى قالا

نا

حديث اذا قاء احدكم في صلوته الحديث) * ثم ذكر عن ابن حنبل (قال ماروى ابن عياش عن الشاميين صحيح وماروى عن اهل الحجاز فليس بصحيح وانما روى ابن جريج هذا الحديث عن ابيه ليس فيه ذكر عائشة) * ثم اسند البيهقي كذلك مرسلا (وقال هو المحفوظ) * قلت * رواه الدار قطني من جهة محمد بن المبارك حدثنا ابن عياش حدثني ابن جريج هو عبد العزيز عن ابيه قال عليه السلام اذا قاء احدكم في صلوته اوقلس فلينصرف فليتوضأ وليبن على صلوته مالم يتكلم وقال ابن جريج وحدثني ابن ابى مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله واسند الدار قطني ايضا من جهة محمد ابن الصباح حدثنا ابن عياش بهذين الاسنادين جميعا ونحوه وممن رواه بالاسنادين جميعا عن ابن عياش الربيع بن نافع وداود ابن رشيد * فهذه الروايات التي جمع فيها ابن عياش بين الاسنادين اعنى المرسل والمسند في حالة واحدة مما يبعد الخطاء عليه فانه لو رفعه ماوقفه الناس ربما تطرق الوهم اليه فاما اذا وافق الناس على المرسل وزاد عليهم المسند فهو يشعر بتحفظ وتثبت واسمعيل وثقه ابن معين وغيره وقال يعقوب بن سفيان ثقة عدل وقال يزيد بن هارون مارأيت احفظ منه * ثم حكى البيهقي عن الشافعي (انه حمل الوضوء المذكور في هذا الحديث وفيما روي عن ابن عمر وغيره على غسل بعض الاعضاء) * قلت * يمنع من ذلك ماتقدم من رواية البيهقي (اذا قاء احدكم اوقلس اووجد مذيا وهو في الصلوة فلينصرف فليتوضأ الحديث) فان المذي يوجب الوضوء الشرعي ولا يكفي فيه غسل بعض الاعضاء بالاجماع * ثم قال (قال الشافعي روينا عن ابن عمر وابن المسيب انهما لم يكونا يريان في الدم وضوءا) * قلت * قد تقدم عنهما خلاف هذا وكذا عن ابن سيرين ايضا وروى عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين في الرجل يبصق دما قال اذا كان الغالب عليه الدم توضأ وفي الاستذكار لابن عبد البر المعروف من مذهب ابن عمر ايجاب الوضوء من الرعاف وانه حدث من الاحداث الناقضة للوضوء اذا كان سائلا وكذا كل دم سائل من الجسد وقال ابن ابى شيبة

حدثنا

ناعبدالرزاق كلهم عن ابن جريج عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاء احدكم اوقلس او وجد مذيا وهو في الصلوة فلينصرف فليتوضأ وليرجع فليبن على صلوته مالم يتكلم * قال ابو الحسن قال لنا ابو بكر سمعت محمد بن يحيى يقول هذا هو الصحيح عن ابن جريج وهو مرسل * واما حديث ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن عائشة الذى يرويه اسمعيل بن عياش فليس بشئ * وقال الشافعي في حديث ابن جريج عن ابيه ليست هذه الرواية بثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحمله مع ماروي فيه عن ابن عمر وغيره على غسل بعض الاعضاء (قال الشيخ) وقد رواه اسمعيل بن عياش مرة هكذا مرسلا كما رواه الجماعة وهو المحفوظ عن ابن جريج وهو مرسل * قال الزعفراني قال ابو عبدالله الشافعي فيما روي عن ابن عمر وابن المسيب انهما كانا يرعفان فيتوضيان ويبنيان على ما صليا فقد روينا عن ابن عمر و ابن المسيب انهما لم يكونا يريان في الدم وضوءا وانما معنى وضوئهما عندنا غسل الدم وما اصاب من الجسد لا وضوء الصلوة وقد روي عن ابن مسعود انه غسل يديه من طعام ثم مسح ببلل يديه وجهه وقال هذا وضوء من لم يحدث * وهذا معروف من كلام العرب يسمى وضوأ لغسل بعض الاعضاء لا لكمال وضوء الصلوة فهذا معنى ماروي عن ابن جريج عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الوضوء من الرعاف عندنا والله اعلم قال الشافعي وليست هذه الرواية بثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ) وعلى هذا يحمل ماروي عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم في القئ ان صحت الرواية فيه *

حدثنا هشيم اخبرنا ابن ابى ليلى عن نافع عن ابن عمر قال من رعف في صلوته فلينصرف فليتوضأ فان لم يتكلم بنى على صلوته واذا تكلم استانف وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال اذا رعف الرجل في الصلوة اوذرعه القئ اووجد مذيا فانه ينصرف فليتوضأ ثم يرجع فيتم ما بقى على ما مضى ما لم يتكلم وقال الزهرى الرعاف والقئ سواء يتوضأ منهما ويبنى ما لم يتكلم * وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جعفر عن عبد الحميد بن جبير سمع ابن المسيب يقول ان رعفت في الصلوة فاسدد منخريك وصل كما انت فان خرج من الدم فتوضأ وتم على ما مضى ما لم تتكلم * قال ابو عمر ذكر ابن عمر للمذى المجتمع على ان فيه الوضوء مع القئ والرعاف يوضح لك مذهبه * وروي مثل ذلك عن على وابن مسعود وعلقمة والاسود والشعبى وعروة والنخعى و قتادة والحكم وحماد كلهم يرى الرعاف وكل دم سائل من الجسد حدثنا وبه قال ابو حنيفة واصحابه والثورى والحسن بن حى وعبيد الله ابن الحسن و الاوزاعى وابن حنبل وابن راهويه فى الرعاف وكل نجس خارج من الجسد يرونه حدثنا فان كان يسيرا غير سائل لم ينقض الوضوء عند جماعتهم * ثم ذكر البيهقى حديث ابى الدرداء (قاء عليه السلام فافطر الخ) ثم قال (اسناده مضطرب و اختلفوا فيه اختلافا شديدا) * قلت * اخرجه الترمذى ثم قال جوده حسين المعلم عن يحيى ابن ابى كثير وحديث حسين اصح شئ فى هذا الباب * وقال ابن مندة هذا اسناد متصل صحيح انتهى كلامه واذا اقام ثقة اسنادا اعتمد ولم يبال بالاختلاف وكثير من احاديث الصحيحين لم تسلم من مثل هذا الاختلاف وقد فعل البيهقى مثل هذا في اول الكتاب في حديث هو الطهور ماؤه حيث بين الاختلاف الواقع فيه ثم قال (الا ان الذى اقام اسناده ثقة او دعه مالك في الموطأ واخرجه ابو داود فى السنن) وفي سند حديث هذا الباب يعيش بن الوليد بن هشام عن ابيه وثقهما احمد بن عبدالله العجلى ووثق اباه ابن معين ايضا واخرج له مسلم ومما يدل على ان الرعاف حدث

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمر الدراوردي ثنا محمد بن عبد الملك ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا ابي عن الحسين المعلم عن يحيى بن ابي كثير ثنا عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي عن يعيش بن الوليد ابن هشام عن ابيه قال حدثني معدان بن طلحة عن ابي الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال انا صببت له وضوءه * واسناد هذا الحديث مضطرب واختلفوا فيه اختلافا شديدا والله اعلم وهو مذكور مع سائر ماروي في هذا الباب في الخلافيات *

﴿ باب ترك الوضوء من القهقهة في الصلوة ﴾

(باب ترك الوضوء من القهقهة في الصلوة)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو القاسم زيد بن ابي هاشم الحسيني بالكوفة قال ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا وكيع عن الاعمش عن ابي سفيان قال سئل جابر بن عبد الله عن الرجل يضحك في الصلوة فقال يعيد الصلوة ولا يعيد الوضوء *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحسن القاضي ثنا حاجب بن احمد ثنا محمد بن حماد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال اذا ضحك الرجل في الصلوة اعاد الصلوة ولم يعد الوضوء *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم عن الحسين بن حفص عن سفيان هو الثوري عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال يعيد الصلوة ولا يعيد الوضوء وهكذا رواه يزيد بن خالد(١) عن ابي سفيان *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه وابو عبد الرحمن السلمي قالا ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن احمد بن علي القطان ثنا محمد بن الوليد ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن يزيد ابي خالد قال سمعت ابا سفيان يحدث عن جابر بن عبد الله انه قال في الضحك في الصلوة ليس عليه اعادة الوضوء وعن يزيد ابي خالد عن الشعبي مثله وكذلك * رواه عبد الرحمن بن مهدي

---

(١) هو ابو خالد ٢١ « الرزاز ومعاذ

ان ابن جريج وابن المبارك وعمر بن علي المقدمي والفضل بن موسى رووه عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا احدث احدكم فليضع يده على انفه ثم لينصرف * رواه نعيم بن حماد عن الفضل بن موسى بسنده المذكور ولفظه اذا احدث احدكم في صلوته فليأخذ على انفه ولينصرف فليتوضأ ذكره البيهقي فيما بعد في باب من احدث في صلوته قبل الاحلال منها *

* قال * ﴿ باب الوضوء من القهقهة ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ عن حميد بن هلال عن ابي موسى (قال من ضحك منكم فليعد الصلوة) ثم ذكر عن جماعة من التابعين (انهم اوجبوا فيه اعادة الصلوة لا الوضوء) ثم قال (وروينا نحو قولهم عن الشعبي) * قلت * في ادراك حميد لابي موسى نظر والاغلب على الظن انه لم يدركه وقال ابن حزم روينا ايجاب الوضوء من الضحك عن ابي موسى الاشعري والنخعي والشعبي والثوري والاوزاعي * ثم ذكر البيهقي مرسل ابي العالية (ان اعمى جاء الخ) ثم قال (مراسيل ابي العالية ليست بشيء كان لا يبالي عمن اخذ حديثه كذا قال محمد بن سيرين) * قلت * اسنده الدارقطني عن رجل عن عاصم قال قال ابن سيرين ما حدثني فلان حدثني عن رجلين من اهل البصرة ابي العالية والحسن فانهما كانا لا يباليان عمن اخذا حديثهما وفيه هذا

الرجل

ومعاذ بن معاذ عن شعبة وكذلك رواه ابن جريج عن يزيد ابي خالد ورواه ابو شيبة ابراهيم بن عثمان عن يزيد ابي خالد فرفعه وابو شيبة ضعيف والصحيح انه موقوف ورواه حبيب المعلم عن عطاء عن جابر من قوله *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه نا علي بن عمر الحافظ نا احمد بن عبد الله الوكيل نا الحسن بن عرفة نا هشيم عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن ابي موسى الاشعري انه كان يصلي بالناس فرأى شيئا فضحك بعض من كان معه فقال ابو موسى حيث انصرف من كان ضحك منكم فليعد الصلوة * وكذلك رواه ابو نعيم عن سليمان بن المغيرة وليس في شئ منه انه امر بالوضوء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله نا ابو احمد بن فارس نا محمد بن اسمعيل هو البخاري قال حدثني زكريا نا الحكم بن المبارك نا حماد بن زيد عن ابراهيم بن عقبة عن مولى لابي امامة عن ابي امامة قال الحدث ما كان من النصف الاسفل (اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف الوفاء اخبرنا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر نا اسمعيل بن اسحاق القاضي نا اسمعيل بن ابي اويس نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه قال كان من ادركت من فقهائنا الذين ينتهي الى قولهم منهم سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وابو بكر ابن عبد الرحمن وخارجة بن زيد بن ثابت وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار في مشيخة جلة سواهم يقولون فيمن رعف غسل عنه الدم ولم يتوضأ وفيمن ضحك في الصلوة اعادها ولم يعد وضوءه * وروينا نحو قولهم في الضحك عن الشعبي وعطاء والزهري *

الرجل المجهول واسند ايضاً من طريق داود بن ابراهيم حدثني وهيب حدثنا ابن عون عن محمد قال كان اربعة يصدقون من حدثهم فلا يبالون ممن يسمعون الحديث الحسن وابو العالية وحميد بن هلال ولم يذكر الرابع (١) وداود ابن ابراهيم قاضي قزوين روى عن شعبة و وهيب ذكره ابن ابي حاتم في كتاب الجرح والتعديل قال سمعت ابي يقول متروك الحديث كان يكذب قدمت قزوين مع خالي فحمل الي خالي مسنده فنظرت في اول مسند ابي بكر فاذا حديث كذب عن شعبة فتركته وجهد بي خالي ان اكتب منه شيئا فلم تطاوعني نفسي ورددت الكتاب عليه * ثم قال البيهقي (وقد روي عن الحسن وابراهيم والزهري مرسلا) * قلت * روى عن ابن سيرين ايضاً مرسلا على ما ذكره البيهقي بعد * ثم ذكر رواية ابي حنيفة عن منصور بن زاذان عن الحسن عن معبد الجهني مرسلة * قلت * قرأته في مسند ابي حنيفة من رواية ثلاثة عنه فرواه الحسن بن زياد عنه عن منصور عن الحسن مرسلا و رواه اسد عنه عن منصور عن الحسن عن معبد بن صبيح قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله ورواه مكي بن ابراهيم عنه عن الحسن عن معقل بن يسار ان معبدا قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وليس في شئ منها انه الجهني والطريقة الثالثة جيدة متصلة و علل البيهقي رواية ابي حنيفة عن منصور (برواية غيلان عن منصور عن ابن سيرين عن معبد وبان معبدا لاصحبة له وهو اول من تكلم بالبصرة في القدر) * قلت * في معرفة الصحابة لابن مندة معبد بن ابي معبد وهو ابن ام معبد رأى النبي صلى الله عليه و سلم وهو صغير ثم ذكر ابن مندة بسنده مرور النبي صلى الله عليه وسلم بخباء ام معبد وانه بعث معبدا وكان صغيرا الحديث * ثم قال روى ابو حنيفة عن منصور بن زاذان عن الحسن عن معبد بن ابي

(١) لكن ذكره غيره فسماه انس بن سيرين ١٢ نصب الراية

﴿ واما الحديث ﴾ الذى اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد الصوفى نا ابو احمد بن عدى نا ابن صاعد نا عمرو بن على نا يحيى ابن سعيد عن هشام عن حفصة (١) عن ابى العالية ان رجلا اعمى جاء والنبى صلى الله عليه وسلم في الصلوة فتردى في بئر فضحك طوائف من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فامر النبى صلى الله عليه وسلم من ضحك ان يعيد الوضوء والصلوة * فهذا حديث مرسل ومراسيل ابى العالية ليست بشيء كان لا يبالى عمن اخذ حديثه كذا قال محمد بن سيرين وقد روي عن الحسن البصرى وابراهيم النخعى والزهرى مرسلا *

﴿ واما حديث ﴾ الحسن (فاخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عمر بن حفص المقرى ببغداد نا احمد بن سليمان نا يحيى ابن جعفر نا على بن عاصم نا هشام يعنى ابن حسان عن الحسن ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى بالناس فدخل اعمى فتردى في بئر كانت فى المسجد فضحك طوائف من كان خلف النبى صلى الله عليه وسلم في صلوتهم فلما سلم النبى صلى الله عليه وسلم امر من كان ضحك ان يعيد وضوءه ويعيد صلوته * وقد رواه ابو حنيفة عن منصور بن زاذان عن الحسن عن معبد الجهنى عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا وخالفه غيلان بن جرير فرواه عن منصور بن زاذان عن محمد بن سيرين عن معبد ومعبد هذا لا صحبة له وهو اول من تكلم في القدر بالبصرة ورواه هشيم عن منصور عن ابن سيرين مرسلا *

﴿ واما حديث ﴾ ابراهيم (فاخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه نا على بن عمر الحافظ نا ابو بكر النيسابورى نا على بن حرب نا ابو معاوية نا الاعمش عن ابراهيم قال جاء رجل ضرير البصر الى النبى صلى الله عليه وسلم في الصلوة فعثر فتردى فى بئر فضحكوا فامر النبى صلى الله عليه وسلم من ضحك ان يعيد الوضوء والصلوة *

﴿ واما حديث ﴾ الزهرى (فاخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان انا الشافعى انا الثقة (٢) عن ابن ابى ذئب عن ابن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر رجلا

(١) هشام هو ابن حسان وحفصة هى بنت سيرين ١٢ (٢) هو يحيى بن حسان ١٢ نصب الراية

معبد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من قهقه فى صلوته اعاد الوضوء والصلوة ثم ذكر ذلك بسنده عن معن عن ابى حنيفة ثم قال وهو حديث مشهور عنه رواه ابو يوسف القاضى واسد بن عمرو وغيرهما * فظهر بهذا ان معبدا المذكور فى هذا الحديث ليس هو الذى تكلم فى القدر كما زعم البيهقى ولم يذكر ذلك بسند لينظر فيه ثم لو سلمنا انه الجهنى المتكلم فى القدر فلا نسلم انه لا صحبة له * قال ابو عمر بن عبد البر فى كتاب الاستيعاب ذكره الواقدى في الصحابة وقال اسلم قديما وهو احد الاربعة الذين حملوا الوية جهينة يوم الفتح * قلت وقال ابو احمد في الكنى وابن ابى حاتم كلاهما له صحبة وذكر ابن حزم انه روى مرسلا عن الحسن عن معبد بن صبيح ايضا وقال ابن عدى قال لنا ابن حماد هو معبد بن هوذة الذي ذكره البخارى فى كتاب تسمية الصحابة * ثم للحسن فى هذا الحديث رواية اخرى اخرجها الحافظ ابو احمد بن عدى من طريق بقية عن محمد الخزاعى هو ابن راشد عن الحسن عن عمران بن حصين ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لرجل ضحك فى الصلوة اعد وضوءك وابن راشد هذا وثقه ابن حنبل وابن معين وقال عبد الرزاق ما رأيت احدا اورع فى الحديث منه وذكره البيهقى في الخلافيات من طريق اسمعيل بن عياش عن عمرو ابن قيس عن الحسن عن عمران مرفوعا بمعناه * ثم ذكر البيهقى عن ابن مهدى (انه قال حديث الضحك في الصلوة كله يدور على ابى العالية فقال له ابن المدينى قد رواه الحسن مرسلا فقال ابن مهدى حدثنا حماد بن زيد عن حفص بن سليمان قال

ضحك في الصلوة ان يعيد الوضوء والصلوة * قال الشافعي فلم نقبل هذا لانه مرسل * قال الشافعي ثم اخبرنا الثقة عن معمر عن ابن شهاب عن سليمان بن ارقم عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث (قال الشيخ) وهذه الروايات كلها راجعة الى ابي العالية الرياحي *

﴿ والذي ﴾ يدل على ذلك (ما اخبرنا) ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا اسمعيل بن اسحاق قال سمعت علي بن المديني يقول قال لي عبد الرحمن بن مهدي حديث الضحك في الصلوة ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يعيد الوضوء والصلوة كله يدور على ابي العالية قال علي فقلت قد رواه الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا فقال عبد الرحمن اخبرنا حماد بن زيد عن حفص بن سليمان قال انا حدثت به الحسن عن حفصة عن ابي العالية قلت له قد رواه ابراهيم عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال عبد الرحمن نا شريك عن ابي هاشم قال انا حدثت به ابراهيم عن ابي العالية فقال علي قلت لعبد الرحمن فقد رواه الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا قال عبد الرحمن قرأت هذا الحديث في كتاب ابن اخي الزهري عن الزهري عن سليمان بن ارقم عن الحسن قال وسمعت عليا يقول اعلم الناس بهذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي قال الامام احمد رحمه الله تعالى ولو كان عند الزهري او الحسن فيه حديث صحيح لما استجازا « القول بخلافه وقد صح عن قتادة عن الحسن انه كان لا يرى من الضحك في الصلوة وضوءا وعن شعبب بن ابي حمزة وغيره عن الزهري انه قال من الضحك يعيد الصلوة ولا يعيد الوضوء (اخبرنا) ابو سعد الماليني قال قال ابو احمد بن عدي واكثر ما نقم على ابي العالية هذا الحديث وكل من رواه غيره فانما مدارهم ورجوعهم الى ابي العالية والحديث له وبه يعرف ومن اجل هذا الحديث تكلموا في ابي العالية وسائر احاديثه مستقيمة صالحة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان الفارسي قال سمعت سليمان بن

« استجاز

انا حدثت به الحسن عن حفصة عن ابي العالية) * قلت * قد تقدم ان الحسن رواه عن جماعة غير حفصة * (ثم قال ابن المديني قد رواه ابراهيم فقال ابن مهدي حدثنا شريك عن ابي هاشم قال انا حدثت به ابراهيم عن ابي العالية) * قلت * شريك هذا هو النخعي تكلموا فيه وقال البيهقي في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه (شريك مختلف فيه كان يحيى القطان لا يروي عنه ويضعف حديثه جدا) وقال في باب اخذ الرجل حقه ممن يمنعه (لم يحتج به اكثر اهل العلم بالحديث) ثم قال (ابن المديني قد رواه الزهري مرسلا فقال ابن مهدي قرأت هذا الحديث في كتاب ابن اخي الزهري عن الزهري عن سليمان بن ارقم عن الحسن) * قلت * ابن اخي الزهري ضعيف كذا قاله ابن معين رواه عنه عثمان الدارمي * ثم ذكر البيهقي عن ابن عدي (انه قال واكثر ما نقم على ابي العالية هذا الحديث وكل من رواه غيره فانما مدارهم ورجوعهم اليه) * قلت * العجب منه كيف يقول هذا وقد تقدم انه اخرجه هو من طريق الحسن عن عمران بن الحصين وقد اخرجه هو ايضا من طريق ابن عمر فقال حدثنا ابن جوصا حدثنا عطية بن بقية حدثني ابي حدثنا عمرو بن قيس السكوني عن عطاء عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضحك في الصلوة قهقهة فليعد الوضوء والصلوة فان قيل في العلل المتناهية لابن الجوزي هذا لا يصح فان بقية من عادته التدليس فلعله سمعه من بعض الضعفاء فحذف اسمه * قلنا * هو صدوق وقد صرح بالتحديث والمدلس الصدوق اذا صرح بذلك زالت تهمة تدليسه وقد روى ايضا (عن

ابن حرب ذكر حديث ابي العالية ان رجلا ضحك في الصلوة فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد الوضوء والصلوة * فضعفه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول مرسلات سعيد بن المسيب احسن من مرسلات الحسن ومرسلات ابراهيم صحيحة الا حديث تاجر البحرين(١) وحديث الضحك في الصلوة ومرسل الزهري ليس بشيء (قال الشيخ) وقد روى ذلك باسانيد موصولة الا انها ضعيفة قد ثبت ضعفها في الخلافيات (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق ثنا ابو بكر محمد بن يحيى المطرز قال سمعت محمد بن يحيى هو الذهلي يقول لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الضحك في الصلوة خبر (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال قرأت بخط ابي عمرو المستملي سمعت محمد بن يحيى الذهلي وسئل عن حديث ابي العالية وتوابعه في الضحك فقال واه ضعيف * وفي رواية الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني عن ابي عبدالله الشافعي في حديث الضحك في الصلوة لو ثبت عندنا الحديث بذلك لقلنا به * والذي يزعم ان عليه الوضوء في القهقهة يزعم ان القياس ان لا ينتقض ولكنه يتبع الآثار فلو كان يتبع منها الصحيح المعروف كان بذلك عندنا حميدا ولكنه يرد منها الصحيح الموصول المعروف ويقبل الضعيف المنقطع *

(باب الدليل على ان الكلام وان عظم لم يكن فيه وضوء)

﴿ باب الدليل على ان الكلام وان عظم لم يكن فيه وضوء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائي ثنا ابو المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج ثنا الاوزاعي عن الزهري عن حميد بن عبدالرحمن

(١) فيه امره عليه السلام ان يصلي ركعتين يعني القصر رواه ابن ابي شيبة في مصنفه ١٢ * عن

ابن سيرين مرسلا عن بقية وعن معبد) كما تقدم ومع هذا كله كيف يكون مداره على ابي العالية * وذكر البيهقي في الخلافيات (انه روى عن مهدي بن ميمون عن هشام بن حسان عن حفصة عن ابي العالية عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم) ثم اعله (بان جماعة من الثقات رووه عن هشام عن حفصة عن ابي العالية عن النبي عليه السلام) * قلت * مهدي ثقة روى له الجماعة وقد زاد في الاسناد ذكر ابي موسى * ثم قال البيهقي قال الامام احمد (ولو كان عند الزهري والحسن فيه حديث صحيح لما استجازا القول بخلافه) * قلت * مذهب المحدثين ان مخالفة الراوي للحديث ليس بجرح فيه وقد روى الدارقطني باسناد صحيح عن ابي هريرة انه اذا ولغ الكلب في الاناء فاهرقه ثم اغسله ثلاث مرات ولم يجعلوا ذلك جرحا في روايته مرفوعا للغسل سبعا وسيمر عليك من هذا القبيل اشياء كثيرة ان شاء الله تعالى * ثم ذكر البيهقي عن الشافعي (انه لو ثبت حديث الضحك في الصلوة لقلنا به) * قلت * مذهبه ان المرسل اذا ارسل من وجه آخر او اسند يقول به وهذا الحديث ارسل من وجوه واسند كما مر فيلزمه ان يقول به * قال ابن حزم كان يلزم المالكيين والشافعيين لشدة تواتره عن عدد من ارسله * قلت * ويلزم الحنابلة ايضا لانهم يحتجون بالمرسل وعلى تقدير انهم لا يحتجون به فاقل احواله ان يكون ضعيفا والحديث الضعيف عندهم مقدم على القياس الذي اعتمد واعليه في هذه المسئلة *

* قول * ﴿ باب الدليل على ان الكلام وان عظم لم يكن فيه وضوء ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث (من قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق) * قلت * الاستدلال بهذا الحديث من باب مفهوم

اللقب

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق رواه البخاري في الصحيح عن ابي اسحاق عن المغيرة ورواه مسلم عن سويد بن سعيد عن الوليد عن الاوزاعي *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعيد محمد بن موسى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابراهيم يعني ابن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف باللات والعزى فليقل لا اله الا الله * قال ابن شهاب ولم يبلغني انه ذكر في ذلك وضوءا *

﴿ باب السنة في الاخذ من الاظفار والشارب وما ذكر معها وان لا وضوء في شيء من ذلك ﴾

قال الله تعالى واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن الآية *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس في قوله عز وجل واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن قال ابتلاه الله عز وجل بالطهارة خمس في الرأس وخمس في الجسد في الرأس قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس وفي الجسد تقليم الاظفار وحلق العانة والختان ونتف الابط وغسل مكان الغائط والبول بالماء * وقد مضى في هذا الكتاب حديث ابن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة فذكرهن الا انه ذكر اعفاء اللحية وغسل البراجم(١) ولم يذكر الختان وفرق الرأس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر بن الحسن القاضي وابو الحسن علي بن محمد بن علي الاسفرائيني (قالوا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال الفطرة خمس او خمس من الفطرة الختان والاستحداد ونتف الابط وقص الشارب وتقليم الاظفار * رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره كلهم عن سفيان بن عيينة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا حامد بن ابي حامد المقرى ثنا اسحاق بن سليمان ثنا حنظلة بن ابي سفيان عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من السنة قص الشارب ونتف الابط وتقليم الاظفار * رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن ابي رجاء عن اسحاق بن سليمان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعفوا اللحى واحفوا الشوارب

(١) البراجم هي العقد التي في ظهور الاصابع يجتمع فيها الوسخ ١٢ مجمع

اللقب وقد تقدم انه ضعيف *

* قال * ﴿ باب السنة في الاخذ من الاظفار والشارب وان لا وضوء في شيء من ذلك ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه (عن ابن عمر انه قص اظفاره فقيل له الا تتوضأ الخ) * قلت * في سنده ايوب بن سويد ضعفه ابن حنبل وقال النسائي ليس بثقة وقال الترمذي ترك ابن المبارك حديثه وعن ابن معين ليس بشيء يسرق الاحاديث *

رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد ورواه البخاري من طريق آخر عن عبيدالله وزاد فيه عمر ابن محمد بن زيد عن نافع خالفوا المشركين *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف نا ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب انا ابو المثنى ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا عمر بن محمد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا المشركين وفروا اللحى واحفوا الشوارب رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن المنهال ورواه مسلم عن سهل بن عثمان عن يزيد بن زريع ورواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا انه قال وخالفوا المجوس *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ نا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن يحيى ثنا يحيى بن صالح ثنا سليمان ابن بلال انا العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جزوا الشوارب وارخوا اللحى وخالفوا المجوس * مخرج في كتاب مسلم من حديث محمد بن جعفر عن العلاء *

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا ابو سعيد محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد نا جعفر بن سليمان عن ابي عمران الجوني عن انس بن مالك قال انس وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة ان لا نترك اكثر من اربعين يوما * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة حدثنا ابو جعفر بن دحيم ثنا محمد بن الحسن بن ابي الحسين ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا صدقة بن موسى ثنا ابو عمران الجوني عن انس بن مالك قال وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلق العانة وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط اربعين يوما *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ايوب بن سويد عن عيسى عن سليمان التيمي عن ابي مجلز قال رأيت ابن عمر ﴾ قص اظفاره فقلت الا تتوضأ فقال مم اتوضأ لانت اكيس في نفسك ممن سماه اهله كيسا * وروينا عن الشعبي انه قال في الرجل يقص اظفاره بعد الوضوء هو طهوره وعن الحسن ليس فيه وضوء وعن عطاء امسه الماء وعن ابراهيم كذلك وعن الزهري ان شاء مسح عليه بماء وان شاء ترك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث نا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد ابن مسلم عن الاوزاعي عن الزهري فيمن قلم اظفاره او قص شاربه او جز شعره قال ان شاء مسح عليه بماء وان شاء ترك *

﴿ باب كيف الاخذ من الشارب ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا المسعودي اخبرني ابو عون الثقفي محمد بن عبيدالله عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا

(باب كيف الاخذ من الشارب)

﴾ رأيت عمر — طويل

* قال * ﴿ باب كيف الاخذ من الشارب ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه (عن عبد العزيز الاويسي قال ذكر مالك احفاء بعض الناس شواربهم فقال ينبغي ان يضرب من صنع ذلك فليس حديث النبي عليه السلام في الاحفاء ولكن يبدي حرف الشفتين والفم * قال مالك حلق الشارب بدعة ظهرت

طويل الشارب فدعا بسواك وشفرة فوضع السواك تحت الشارب فقص عليه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا النفيلي قال قرأت على معقل بن عبيدالله عن ميمون بن مهران عن عبدالله بن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم المجوس فقال انهم يوفرون سبالهم (١) و يحلقون لحاهم فخالفوهم قال وكان ابن عمر يستعرض سبلته فجزها كما تجز الشاة او يجز البعير *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه اخبرنا ابو بكر القطان ثنا احمد بن يونس ثنا الفريابي ثنا سفيان عن محمد بن عجلان عن عبيد الله بن ابي رافع قال رأيت ابا سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وابن عمرو رافع بن خديج وابا اسيد الانصاري وابن الاكوع وابا رافع ينهكون شوار بهم حتى الحلق * قال الامام احمد كذا وجدته وقال غيره عن عثمان بن عبيد الله ابن ابي رافع وقيل ابن رافع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا عبدالوهاب بن نجدة ثنا اسميل بن عياش ثنا شرحبيل بن مسلم الخولاني قال رأيت خمسة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصون شوار بهم و يعفون لحاهم و يصفرونها ابو امامة الباهلي وعبد الله بن بسر و عتبة بن عبد السلمي والحجاج بن عامر الثمالي والمقدام بن معد يكرب الكندي كانوا يقصون شوار بهم مع طرف الشفة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن كامل بن خلف القاضي ثنا محمد بن اسمعيل السلمي ثنا عبد العزيز ابن عبد الله الاويسي قال ذكر مالك بن انس احفاء بعض الناس شوار بهم فقال مالك ينبغي ان يضرب من صنع ذلك فليس حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الاحفاء ولكن يبدى حرف الشفتين والفم قال مالك بن انس حلق الشارب بدعة ظهرت في الناس *

﴿ وقد اخبرني ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي عن مالك (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر بن قريش ثنا الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن ابي بكر ابن نافع عن ابيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر باحفاء الشوارب و اعفاء اللحى * لفظ حديث قتيبة وفي حديث القعنبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر باحفاء الشارب واعفاء اللحى * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وروياه من حديث عبيدالله بن عمر وعمر بن محمد بن زيد عن نافع * وكأنه رحمه الله تعالى حمل الاحفاء المامور به في الخبر على الاخذ من الشارب بالجز دون الحلق وانكاره وقع للحلق دون الاحفاء والوهم وقع من الراوي عنه في انكار الاحفاء مطلقا والله اعلم ومن ذهب الى الحلق زعم انه داخل في حمله امره بالاحفاء *

---

(١) السبال جمع السبلة معناها الشارب ١٢ مجمع

في الناس * قال البيهقي (كأنه حمل الاحفاء المامور به في الخبر على الاخذ من الشارب بالجز دون الحلق وانكاره وقع للحلق دون الاحفاء والوهم وقع من الراوي عنه في انكار الاحفاء مطلقا) * قلت * قول مالك ولكن يبدي حرف الشفتين والفم معناه يترك الباقي و ذلك دليل على انه انكر الاحفاء مطلقا سواء كان بالحلق او بالجز فلا وهم من الراوي ويدل عليه ايضا ما حكى ابن القاسم عنه انه قال احفاء الشارب عندي مثلة وقوله في الموطأ يوخذ من الشارب حتى يبدو طرف الشفة وهو الاطار ولا يجزه فيمثل بنفسه *

باب ماجاء في التنور

﴿حدثنا﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا كامل ابو العلاء عن حبيب بن ابي ثابت عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنور و يلي عانته بيده * اسنده كامل ابو العلاء وارسله من هو اوثق منه *

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان انا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن حبيب بن ابي ثابت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يلي عانته بيده *

﴿واخبرنا﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر حدثنا ابن وهب اخبرنا سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تنور ولى عانته بيده *

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو بكر محمد بن عبد الله الجراحي بمرو ثنا يحيى بن شاسويه ثنا عبد الكريم السكري ثنا وهب بن زمعة ثنا سفيان عن عبد الملك قال قال عبد الله يعني ابن المبارك ما ادري من اخبرني عن قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتنور * قال عبد الله وهو اشبه الامرين ان لا يكون * وذكر الحديث الآخران النبي صلى الله عليه وسلم ولى عانته * فقال هذا ضعيف (قال الشيخ) الحديث فيه ما قدمته وقد روى باسناد آخر ليس بالمعروف ببعض رجاله *

﴿اخبرناه﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني سليمان ابن سلمة الحمصي ثنا سليمان بن ناشرة الالهاني قال سمعت محمد بن زياد الالهاني يقول كان ثوبان جارا لنا وكان يدخل الحمام فقلت له فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل الحمام و يتنور * روي ابو داود في المراسيل عن ابي كامل الجحدري عن عبد الواحد عن صالح بن صالح عن ابي معشر ان رجلا نور رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما بلغ العانة كف الرجل ونور رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه * وعن عبد الله بن محمد بن اسحاق الادرمي عن عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يتنور ولا ابو بكر ولا عمر ولا عثمان * وكلاهما منقطع اخبرنا هما ابو بكر محمد بن محمد ثنا ابو الحسين الفسوي ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكرهما *

﴿واخبرنا﴾ ابو نصر بن قتادة ثنا ابو علي الرفاء ثنا ابو العباس احمد بن عبد الله الطائي ببغداد ثنا ابو عمار الحسن بن حارث المروزي ثنا علي بن الحسن بن شقيق عن ابي حمزة السكري عن مسلم الملائي عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يتنور فاذا كثر شعره حلقه * مسلم الملائي ضعيف في الحديث فان كان حفظه «فيحتمل ان يكون قتادة اخذه ايضا عن انس والله اعلم وقد روي في ذلك عن ابن عمر (اخبرناه) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني اسامة بن زيد الليثي عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يطلي فيامرني اطليه حتى اذا بلغ سفلته وليها هو * وبهذا الاسناد قال ثنا ابن وهب قال حدثني عبد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر كان لا يدخل الحمام وكان يتنور في البيت ويلبس ازارا و يامرني اطلي ماظهر منه ثم يامرني ان اؤخر عنه فيلي فرجه *

باب ترك الوضوء مما مست النار

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عبدالله بن يوسف نا مالك (ح واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا القعنبي عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبدالله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف ورواه مسلم عن القعنبي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى نا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة قال حدثني وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس قال يعني هشام و(حدثني) الزهري حدثني علي بن عبدالله بن عباس عن ابن عباس قال يعني هشام و(حدثني) محمد بن علي عن ابيه عن ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتفا اولحما ثم صلى ولم يتمضمض (١) ولم يمس ماء * رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن يحيى بن سعيد القطان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالحميد الحارثي ثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عمرو بن عطاء قال كنت مع ابن عباس في بيت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فجعل يعجب ممن يزعم ان الوضوء مما مست النار و يضرب فيه الامثال و يقول انا نستحم بالماء المسخن ونتوضأ به وندهن بالدهن المطبوخ وذكر اشياء مما يصيب الناس مما قد مست النار ثم قال لقد رأيتني في هذا البيت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد توضأ ثم لبس ثيابه فجاءه المؤذن فخرج الى الصلوة حتى اذا كان في الحجرة خارجا من البيت لقيته هدية عضو من شاة فاكل منها لقمة اولقمتين ثم صلى ومامس ماء * رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب عن ابي اسامة وفيه دلالة على ان ابن عباس شهد ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو الحسن عبد الصمد بن علي بن مكرم نا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني جعفر بن عمرو بن امية ان اباه عمرو بن امية اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة في يده فدعي الى الصلوة فالقاها و السكين التي كان يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ * رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير *

(١) هكذا في النسخ وفي مسلم اكل عرقا ولحما ثم صلى ولم يتوضأ ١٢

* قال * ﴿ باب ترك الوضوء مما مست النار ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديثا عن ابن عباس وفيه (لقد رأيتني في هذا البيت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم و قد توضأ ثم لبس ثيابه فجاءه المؤذن فخرج الى الصلاة حتى اذا كان في الحجرة خارجا من البيت لقيته هدية عضو من شاة فاكل منها لقمة او لقمتين ثم صلى ومامس ماء * رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب عن ابي اسامة وفيه دلالة على ان ابن عباس شهد ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم) * قلت * الذي في كتاب مسلم انه ساق الحديث بسنده الى محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس انه عليه السلام جمع عليه ثيابه ثم خرج الى الصلاة فاتي بهدية خبز ولحم فاكل ثلاث لقم ثم صلى بالناس ومامس ماء * ثم قال وحدثناه عن ابي كريب حدثنا ابو اسامة

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عمران بن موسى نا احمد بن عيسى المصري نا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة فاكل منها فدعي الى الصلوة فقام وطرح السكين ثم صلى ولم يتوضأ * قال ابن شهاب وحدثني علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك * قال عمرو وحدثني بكير بن الاشج عن كريب مولى ابن عباس عن ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل عندها كتفا ثم صلى ولم يتوضأ * قال عمرو وحدثني جعفر بن ربيعة عن يعقوب بن الاشج عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك * قال عمرو وحدثني سعيد بن ابي هلال عن عبد الله بن عبيد الله بن ابي رافع عن ابي غطفان عن ابي رافع قال اشهد لكنت اشوي لرسول الله صلى الله عليه وسلم بطن الشاة ثم قام فصلى ولم يتوضأ * رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عيسى الا انه قال في حديث جعفر بن ربيعة عن يعقوب عن كريب عن ميمونة وهو الصحيح وذكر ابن عباس فيه زيادة وهم * واخرج البخاري حديث بكير بن الاشج عن اصبغ بن الفرج عن ابن وهب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قراءة قالا ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني نا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي ثنا زائدة بن قدامة ثنا عبد العزيز بن رفيع عن عكرمة وعبد الله بن ابي مليكة قالا سمعنا عائشة تذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمر على القدر فيا خذ منها العرق فياكل منه ثم ينطلق الى الصلوة ولا يتوضأ ولا يمضمض *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج اخبرني محمد بن يوسف ان عطاء بن يسار اخبره ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها قربت الى النبي صلى الله عليه وسلم جنبا مشويا فاكله ثم قام الى الصلوة ولم يتوضأ * وهكذا رواه الحجاج ابن محمد وروح بن عبادة عن ابن جريج ورواه عثمان بن عمر عن ابن جريج عن محمد بن يوسف عن سليمان بن يسار عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عثمان بن عمر اخبرنا ابن جريج فذكره وروى عن عبد الله بن شداد وزينب بنت ام سلمة عن ام سلمة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين محمد بن الفضل القطان ببغداد من اصل كتابه انا ابو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب الطائي ثنا ابو جدي علي بن حرب ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل لحما

فصلى

عن الوليد بن كثير حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء كنت مع ابن عباس وساق الحديث بمعنى حديث ابن حلحلة وفيه ان ابن عباس شهد ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم * انتهى كلام مسلم * وفيه التصريح بانه شهد ذلك فلا حاجة الى قول البيهقي (وفيه دلالة على انه شهد ذلك) ثم حكى البيهقي عن الشافعي (انه قال حديث ابن عباس من ابين الدلالات على ان الوضوء فيه منسوخ لانه انما صحب النبي صلى الله عليه وسلم بعد الفتح) * قلت * يجوز ان يكون حديث الذين رووا الوضوء منه بعد حديث ابن عباس ولو صحبه عليه السلام بعد الفتح وحديث سلمة بن سلامة الذي ذكره البيهقي بعد هذا يدل على ذلك وهو انه عليه السلام خرج من دعوة بعد ان اكل ثم توضأ فقيل له الم تكن على وضوء قال بلى و لكن الامور

فصلى ولم يتوضأ وفى الباب عن عثمان بن عفان وعبدالله بن مسعود وسويد بن النعمان ومحمد بن مسلمة وابى هريرة وعبدالله بن عمرو بن العاصى والمغيرة بن شعبة وعبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدى ورافع بن خديج وغيرهم عن النبى صلى الله عليه وسلم *

﴿ قال ﴾ الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى قال ابو عبدالله الشافعى وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم الوضوء مما مست النار وانما اراد (ما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا عبيد بن عبدالواحد ثنا يحيى ابن بكير حدثنى الليث بن سعد (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو الوليد واللفظ له ثنا عبدالله بن سليمان ابن الاشعث ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث نا ابى عن جدى عن عقيل قال قال ابن شهاب اخبرنى عبدالملك بن ابى بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام ان خارجة بن زيد الانصارى اخبره ان اباه زيد بن ثابت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوضوء مما مست النار * قال ابن شهاب واخبرنى عمر بن عبد العزيز ان عبدالله بن ابراهيم بن قارظ اخبره انه وجد اباهريرة يتوضأ على المسجد فقال انما اتوضأ من اثوار(١) اقط اكلتها لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضأوا مما مست النار * قال ابن شهاب اخبرنى سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان وانا احدثه هذا الحديث انه سأل عروة بن الزبير عن الوضوء مما مست النار قال عروة سمعت عائشة تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأوا مما مست النار * رواه مسلم فى الصحيح عن عبدالملك بن شعيب وفى الباب عن ام حبيبة زوج النبى صلى الله عليه وسلم وام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم وابى طلحة وابى موسى الاشعرى وابى سعيد الخدرى وغيرهم عن النبى صلى الله عليه وسلم * قال الزعفرانى قال ابو عبدالله الشافعى وانما قلنا لا يتوضأ منه لانه عندنا منسوخ الا ترى ان عبد الله بن عباس وانما صحبه بعد الفتح روى عنه انه رآه يأكل من كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ وهذا عندنا من ابين الدلالات على ان الوضوء منه منسوخ او ان امره بالوضوء منه بالغسل للتنظيف والثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يتوضأ منه ثم عن ابى بكر وعمر وعثمان وعلى وابن عباس وعامر بن ربيعة وابى بن كعب وابى طلحة كل هؤلاء لم يتوضأ وامنه *

﴿ قال الشيخ ﴾ اما الطريقة الاولى فاليها ذهب جماعة من العلماء واحتجوا فيها بما احتج به الشافعى من رواية ابن عباس ثم برواية جابر بن عبدالله الانصارى ومحمد بن مسلمة وابى هريرة *

﴿ اما حديث جابر بن عبدالله ﴾ فاخبرنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ وابو نصر احمد بن على القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا على بن عياش ثنا شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال كان

(١) اثوار جمع ثور وهو قطعة اقط ١٢ مجمع

تحدث وهذا مما حدث * فليس حديث ابن عباس من ابين الدلالات على النسخ كما زعم الشافعى وما حكاه البيهقى بعد هذا عن الدارمى من قوله (فهذه الاحاديث قد اختلف فى الاول والآخر منها ولم نقف على الناسخ والمنسوخ منها ببيان بين نحكم به) يخالف ايضا ماذكره الشافعى ثم لو سلمنا تأخر حديث ابن عباس فحديث الوضوء مما مست النار عام وحديث ابن عباس ليس بناسخ بل مخصص ومخرج فردا من افراده * قال البيهقى (وذهب بعض اهل العلم الى الطريقة الثانية وزعموا ان حديث ابى هريرة معلول) * قلت * اراد بالطريقة الثانية تاويل الامر بالوضوء مما مست النار

آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس الاصم ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا علي بن عياش فذكر اسناده نحوه وقال كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اكل خبزا ولحما ثم صلى ولم يتوضأ *

﴿ واما حديث محمد بن مسلمة ﴾ فاخبرنا ابو علي الروذباري ثنا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا قريش بن حيان العجلي ثنا يونس عن ابي خالد عن محمد بن مسلمة قال اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم مما غيرت النار ثم صلى ولم يتوضأ وكان آخر امريه * وقال غيره يونس عن ابي خلدة عن محمد بن مسلمة قال اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم *

﴿ واما حديث ابي هريرة ﴾ فاخبرنا ابو بكر احمد بن علي الحافظ حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا احمد بن عبدة الضبي ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ من نور اقط ثم رآه اكل من كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ * ورواه عبد العزيز بن مسلم عن سهيل فقال في الحديث اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم نور اقط فتوضأ واكل كتفا ولم يتوضأ (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا الصغاني ثنا ابو النعمان ثنا عبد العزيز بن مسلم فذكره *

﴿ وذهب ﴾ بعض اهل العلم الى الطريقة الثانية وزعموا ان حديث ابي هريرة معلول ونحواه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بالوضوء منه وان رواية شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن المنكدر اختصار من الحديث الذي (اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم اخبرنا ابن وهب قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك اسامة بن زيد وابن جريج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امرأة من الانصار ومعه اصحابه فقربت له شاة مصلية قال فاكل واكلنا ثم حانت الظهر فتوضأ ثم صلى ثم رجع الى فضل طعامه فاكل ثم حانت « العصر فصلى ولم يتوضأ * هكذا رواه جماعة عن محمد بن المنكدر ويرون ان آخر امريه اريد به في هذه القصة قاله ابو داود السجستاني وغيره وكذلك يرون حديث محمد بن مسلمة * وقد روي في حديث آخر ما يوهم ان يكون الناسخ ايجاب الوضوء منه *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد حدثني زيد ابن جبيرة بن محمود بن ابي جبيرة الانصاري من بني عبد الاشهل عن ابيه جبيرة بن محمود عن سلمة بن سلامة بن وقش وكان آخر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون(١) انس بن مالك فانه بقي بعده انهما دخلا وليمة وسلمة على وضوء

« غير بالنار ؟ جاءت (١) هكذا في النسخ ١٢ فاكلوا

بغسل اليد للتنظيف واراد بحديث ابي هريرة حديثه في ترك الوضوء ثم قال (وان رواية شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن المنكدر اختصار من الحديث الذي اخبرنا ابو زكريا الخ) * قلت * هذا عطف على قوله (وزعموا ان حديث ابي هريرة معلول) اي وزعموا ايضا ان رواية شعيب المذكورة اولا اختصار من الحديث الذي ذكره ثانيا ويفهم من كلام البيهقي انهم انما ذهبوا الى الطريقة الثانية لكونهم زعموا ان رواية شعيب اختصار من الحديث الذي ذكره ودعوى الاختصار في غاية البعد وذكر في كتاب المعرفة فقال (رواه الشافعي في سنن حرملة وقال لم يسمع ابن المنكدر

فاكلوا ثم خرجوا فتوضأ سلمة فقال له جبيرة الم تكن على وضوء قال بلى ولكني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا من دعوة دعينا لها ورسول الله صلى الله عليه وسلم على وضوء فاكل ثم توضأ فقلت له الم تكن على وضوء يا رسول الله قال بلى ولكن الامور تحدث وهذا مما حدث * والى مثل هذا ذهب الزهري (وهو فيما اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انا ابو سهل احمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا ابو يحيى عبد الكريم بن الهيثم نا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني جعفر بن عمرو بن امية ان اباه عمرو بن امية اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة في يده فدعي الى الصلوة فالقاها والسكين التي كان يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ * قال الزهري فذهبت تلك في الناس ثم اخبرنا رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونساء من ازواجه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال توضأوا مما مست النار *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو النضر الفقيه قال قال ابو سعيد يعني عثمان بن سعيد الدارمي فهذه الاحاديث قد اختلف فيها واختلف في الاول والآخر منها فلم نقف على الناسخ والمنسوخ منها بيان يبين تحكم به دون ما سواه فنظرنا الى ما اجتمع عليه الخلفاء الراشدون والاعلام من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذوا باجماعهم في الرخصة فيه بالحديث الذي يروى فيه الرخصة عن النبي صلى الله عليه وسلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن ابي نعيم وهب بن كيسان انه سمع جابر بن عبد الله يقول رأيت ابا بكر الصديق رضي الله عنه اكل لحما ثم صلى ولم يتوضأ *

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو عبد الله نا ابو العباس ثنا محمد نا عبيد الله بن عائشة(١) ثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار وابي الزبير جميعا عن جابر بن عبد الله ان ابا بكر الصديق وعمر بن الخطاب اكلا خبزا ولحما فصليا ولم يتوضيا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا يحيى بن بكير المصري ثنا مالك عن ضمرة ابن سعيد المازني عن ابان بن عثمان ان عثمان بن عفان اكل خبزا ولحما ثم مضمض وغسل يديه ومسح بهما وجهه ثم صلى ولم يتوضأ *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن كثير العبدي ثنا اسرائيل عن عبد الاعلى عن ابي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه انه طعم خبزا ولحما فقيل له الا تتوضأ فقال ان الوضوء مما خرج وليس مما دخل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب يعني ابن عطاء اخبرنا ابن جريج عن محمد بن يوسف مولى عثمان عن سليمان بن يسار قال وقعت

(١) هو عبيد الله بن محمد بن حفص ويقال ابن عائشة بنت طلحة منسوب الى جدته ١٢ تهذيب

هذا الحديث من جابر انما سمعه من عبد الله حديث محمد بن عقيل عن جابر) * ثم قال البيهقي في الكتاب المذكور اولا (انه قد روي عن حجاج بن محمد وعبد الرزاق ومحمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله الحديث) فان لم يكن ذكر السماع فيه وهما من ابن جريج فالحديث صحيح على شرط صاحبي الصحيح * ثم قال

على ابي هريرة وهو يتوضأ اذ جاءه ابن عباس فقال يا ابن عباس اتدري مما توضأت قال لا قال ابو هريرة من ثور اقط اكلته فقال ابن عباس ما ابالي مما توضأت والله لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل خبزا ولحما ثم قام الى الصلوة ولم يتوضأ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد قالا ثنا ابو العباس نا يحيى ثنا عبد الوهاب انا ابن جريج عن عطاء قال قال ابن عباس لا وضوء مما مست النار انما النار بركة والنار لا تحل من شيء ولا تحرمه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم العبدي نا ابن بكير ثنا مالك عن موسى بن عقبة عن عبدالرحمن بن زيد الانصاري ان انس بن مالك قدم من العراق فدخل عليه ابو طلحة وابي بن كعب فقرب اليهما طعاما قد مسته النار فاكلوا منه فقام انس فتوضأ فقال له ابو طلحة وابي بن كعب ما هذا يا انس اعراقية فقال انس ليتني لم افعل وقام ابو طلحة وابي بن كعب فصليا ولم يتوضيا *

﴿ وباسناده ﴾ قال ثنا مالك عن يحيى بن سعيد انه سأل عبدالله بن عامر بن ربيعة عن الرجل يتوضأ للصلوة ثم يصيب طعاما قد مسته النار اتوضأ فقال عبدالله بن عامر بن ربيعة رأيت ابي يفعل ذلك ثم لا يتوضأ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو انا الحسن بن يعقوب بن يوسف نا يحيى بن ابي طالب نا عبدالوهاب يعني ابن عطاء ثنا داود عن عامر عن علقمة والاسود انهما اكلا مع ابن مسعود خبزا ولحما ولم يتوضيا *

﴿ باب التوضي من لحوم الابل ﴾

(باب التوضي من لحوم الابل)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو عمرو مسدد و الحجبي (واخبرنا) ابو عبدالله اخبرني ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو كامل قالوا انا ابو عوانة عن عثمان بن عبدالله بن موهب عن جعفر بن ابي ثور عن جابر بن سمرة ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اتوضأ من لحوم الغنم قال ان شئت فتوضأ وان شئت فلا تتوضأ قال اتوضأ من لحوم الابل قال نعم فتوضأ من لحوم الابل قال اصلي في مرابض الغنم قال نعم قال اصلي في مبارك الابل قال لا * لفظ حديث ابي كامل رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل واخرجه ايضا من حديث اشعث بن ابي الشعثاء وسماك بن حرب عن جعفر بن ابي ثور و ذهب علي بن المديني الى ان جعفر بن ابي ثور هذا مجهول (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائني نا محمد بن احمد بن البراء قال قال علي جعفر هذا مجهول كذا قال علي (وقد اخبرنا) محمد بن ابراهيم الفارسي نا ابراهيم بن عبدالله ثنا ابو احمد بن فارس عن محمد بن اسمعيل البخاري قال جعفر بن ابي ثور جده جابر بن سمرة قال سفيان وزكريا وزائدة عن سماك عن جعفر بن ابي ثور بن جابر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في اللحوم قال وقال اهل النسب ولد جابر بن سمرة خالد وطلحة و مسلمة وهو ابو ثور قال و قال شعبة عن سماك عن ابي ثور عكرمة بن جابر بن سمرة عن جابر بن سمرة قال ابو عيسى الترمذي فيما بلغني عنه حديث الثوري اصح من حديث شعبة وشعبة اخطأ فيه فقال عن ابي ثور وانما هو جعفر

ابن

البيهقي (وقد روي في حديث آخر ما يوهم ان يكون الناسخ ايجاب الوضوء منه ثم ذكر الحديث) * قلت * في سنده زيد بن جبيرة عن ابيه وزيد هذا قال ابن معين لا شيء وقال ابن ابي حاتم والبخاري منكر الحديث *

* قال

ابن ابي ثور وجعفر بن ابي ثور هو رجل مشهور وهو من ولد جابر بن سمرة روى عنه سماك بن حرب وعثمان بن عبد الله ابن موهب واشعث بن ابي الشعثاء قال محمد بن اسحاق بن خزيمة وهؤلاء الثلاثة من اجلة رواة الحديث (قال الشيخ) ومن روى عنه مثل هؤلاء خرج من ان يكون مجهولا ولهذا اودعه مسلم بن الحجاج في كتابه الصحيح وقد روى سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت قال انبأني من سمع جابر بن سمرة يقول كنا نمضمض من البان الابل * ولا نمضمض من البان الغنم وكنا نتوضأ من لحوم الابل ولا نتوضأ من لحوم الغنم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا الحسين الكرابيسي يعني احمد بن عبد الله يقول سمعت احمد بن حمدون الاعشي يقول سمعت علي بن الحسن الاقطس يقول رأيت محمد بن الحسن يتوضأ من لحوم الابل وقد روى ابن رواحة عن النبي صلى الله عليه وسلم *

﴿ اخبرنا ﴾ الاستاذ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر انا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن الاعمش عن عبد الله مولى لقريش عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل فامر به وسئل عن الصلوة في مبارك الابل فنهى عنها *

﴿ وباسناده ﴾ قال سمعت عبد الله مولى لقريش عن ابن ابي ليلى عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الوضوء من لحوم الغنم فرخص في الوضوء منها وسئل عن الصلوة في مرابضها فرخص فيها * هكذا رواه جماعة عن الاعمش عن عبد الله بن عبد الله الرازي ورواه الحجاج بن ارطاة عن عبد الله (١) عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن اسيد ابن حضير * والحجاج ضعيف قال ابو عيسى حديث الاعمش اصح قال ورواه عبيدة الضبي عن عبد الله عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن ذي الغرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس بشئ وذو الغرة لا يدرى من هو وحديث الاعمش اصح (قال الشيخ) وعبيدة الضبي ليس بالقوي ويلغني عن احمد بن حنبل واسحاق بن ابراهيم الحنظلي (٢) انهما قالا قد صح في هذا الباب حديثان عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث البراء بن عازب وحديث جابر بن سمرة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني قال قال محمد بن اسحاق بن خزيمة لم ار خلافا بين علماء اهل الحديث ان هذا الخبر صحيح من جهة النقل لعدالة ناقليه * (قال الشيخ) وروينا عن علي بن ابي طالب وابن عباس الوضوء مما خرج وليس مما دخل وانما قالا ذلك في ترك الوضوء مما مست النار *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن ابي المعروف المهرجاني بها انا ابو سهل احمد بن محمد بن جهان الرازي بها انا محمد بن ايوب انا مسدد ثنا حفص بن غياث عن عمر ان بن سليم عن ابي جعفر قال اتي ابن مسعود بقصعة من الكبد والسنام ولحم الجزور فاكل ولم يتوضأ وهذا منقطع وموقوف * وروي عن ابي عبيدة قال كان عبد الله بن مسعود يأكل من الوان الطعام ولا يتوضأ منه وبمثل هذا لا يترك ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد حمل بعض الفقهاء الوضوء المذكور في الخبر على الوضوء الذي هو النظافة ونفي الزهومة *

﴿ باب المضمضة من شرب اللبن وغيره مما له دسومة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف بن يعقوب السوسي قالا ثنا ابو العباس محمد

(باب المضمضة من شرب اللبن وغيره مما له دسومة)

(١) الاعمش « من وجه آخر (١) هو عبد الله بن عبد الله الرازي ١٢ (٢) هو ابو محمد بن راهويه ١٢

ابن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو عاصم النبيل عن الاوزاعي عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمضمض وقال ان له دسما * رواه البخاري في الصحيح عن ابي عاصم ورواه مسلم من وجه آخر عن الاوزاعي *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر ابن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فمضمض منه وقال ان له دسما * رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فمضمض منه وقال ان له دسما * ورواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عيسى عن ابن وهب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي انا ابو خليفة ثنا عبد الله هو القعنبي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان سويد بن النعمان اخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كان بالصهباء من ادنى خيبر صلى العصر ثم دعا بالازواد فلم يوت الا بالسويق فامر به فثري فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلنا معه ثم قام الى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ * رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي وغيره *

(باب الرخصة في ترك المضمضة من ذلك)

﴿ باب الرخصة في ترك المضمضة من ذلك ﴾

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء يخبر عن عبد الله بن عباس انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل عرقا من شاة ثم صلى ولم يتمضمض ولم يمس ماء * مخرج في كتاب مسلم من حديث هشام بن عروة *

(باب انتقاض الطهر بعمد الحدث وسهوه)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة عن زيد بن الحباب عن مطيع بن راشد عن توبة العنبري انه سمع انس بن مالك يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فلم يمضمض ولم يتوضأ وصلى * قال زيد دلني شعبة على هذا الشيخ * وروينا عن عكرمة عن ابن عباس انه قال لولا التلمظ (١) ما باليت ان لا امضمض *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن قراءة عليه ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عمرو ابن مرة قال سمعت سعيد بن جبير يقول سمعت ابن عباس يقول لو اني اكلت خبزا ولحما وشربت لبن اللقاح ما باليت ان اصلي ولا اتوضأ الا ان امضمض فمي واغسل اصابعي من غمر اللحم *

﴿ باب انتقاض الطهر بعمد الحدث وسهوه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ * رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق *

---

(١) التلمظ من اللماظة وهو ادارة اللسان في الفم بما يبقى من أثر الطعام ١٢ مجمع

(باب لا زوال اليقين بالشك)

باب لا زوال اليقين بالشك

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان انا الزهري اخبرنا سعيد بن المسيب وعباد بن تميم عن عمه عبدالله بن زيد قال شكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه الشيء في الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينتقل حتى يسمع صوتا او يجد ريحا * رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني وغيره ورواه مسلم عن عمرو الناقد وغيره كلهم عن سفيان بن عيينة *

اخبرنا ابو طاهر الفقيه ثنا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصري ثنا محمد بن عبدالوهاب انا خالد بن مخلد ثنا محمد بن جعفر حدثني سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه الريح فخيل اليه انه خرج منه الشيء فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ريحا * مخرج في كتاب مسلم من حديث جرير بن عبد الحميد عن سهيل بن ابي صالح وقال في الحديث فلا يخرجن من المسجد *

اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن انه قال اذا شككت في الحدث و ايقنت الوضوء فانت على وضوئك و اذا شككت في الوضوء وايقنت بالحدث فتوضأ *

(باب الانتضاح بعد الوضوء لرد الوسواس)

باب الانتضاح بعد الوضوء لرد الوسواس

اخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي ثنا احمد بن سيار ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد عن سفيان بن الحكم او الحكم بن سفيان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بال توضأ وانتضح * كذا رواه الثوري و معمر وزائدة عن منصور ورواه شعبة *

كما اخبرنا ابو الحسن القرشي ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن منصور عن مجاهد عن رجل يقال له الحكم او ابو الحكم من ثقيف عن ابيه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثم اخذ حفنة من ماء فانتضح بها * وكذلك رواه وهيب عن منصور ورواه ابو عوانة وروح بن القاسم وجرير بن عبدالحميد عن منصور عن مجاهد عن الحكم بن سفيان مسندا ولم يذكروا اباه * قال ابو عيسى سألت محمدا يعني ابن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال الصحيح ماروى شعبة ووهيب وقالا عن ابيه وروى ابن عيينة في هذا الحديث عن ابيه قال الامام احمد رواه ابن عيينة عن منصور فمرة ذكر فيه اباه ومرة لم يذكره *

وقد اخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا ابراهيم بن ابي طالب عن ابن ابي عمر ثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن رجل من ثقيف عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم بال ثم نضح فرجه * رواه ابو عيسى الترمذي عن ابن ابي عمر عن ابن عيينة عن منصور وابن ابي نجيح هكذا وقال في الحديث ثم توضأ ونضح فرجه بالماء *

اخبرنا ابو بكر بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن منصور عن مجاهد عن الحكم او ابي الحكم رجل من ثقيف عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ونضح فرجه *

اخبرنا ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن يوسف ثنا ابن لهيعة اخبرني عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن اسامة بن زيد بن حارثة عن ابيه ان جبريل

نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اول ما اوحي اليه فعلمه الوضوء فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم فلما فرغ اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيده ماء فنضح به فرجه *

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا قبيصة ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء وتوضأ مرة مرة و نضح * قال الامام احمد قوله ونضح تفرد به قبيصة عن سفيان و رواه جماعة عن سفيان دون هذه الزيادة *

﴿اخبرنا﴾ ابو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله الجرفي ببغداد ثنا حمزة بن محمد بن العباس ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا كثير ابن هشام ثنا الفرات عن الاعمش عن سعيد بن جبير ان رجلا اتى ابن عباس فقال اني اجد بللا اذا قمت اصلي فقال ابن عباس انضح بكأس من ماء واذا وجدت من ذلك شيئا فقل هو منه فذهب الرجل فمكث ما شاء الله ثم اتاه بعد ذلك فزعم انه ذهب ما كان يجد من ذلك *

(باب اداء صلوات بوضوء واحد)

﴿باب اداء صلوات بوضوء واحد﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب (قال وحدثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى يوم فتح مكة الصلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال عمر بن الخطاب رأيتك صنعت شيئا ما كنت تصنعه قال عمدا صنعته يا عمر * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان عن الثوري (واخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز ثنا يحيى بن جعفر انا الضحاك بن مخلد انا سفيان الثوري فذكره باسناده مثله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ و مسح على خفيه وصلى بهم خمس صلوات بوضوء واحد ثم ذكر الباقي بمعناه *

(باب تجديد الوضوء)

﴿باب تجديد الوضوء﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المقري ثنا ابن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن عمرو بن عامر عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلوة وكان احدنا يكفيه الوضوء ما لم يحدث * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف الفريابي *

﴿اخبرنا﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا عبد الله بن يزيد المقري قال ابو داود (وحدثنا) مسدد ثنا عيسى بن يونس قالا انا عبد الرحمن بن زياد عن ابي غطيف الهذلي قال كنت عند عبد الله ابن عمر فلما نودي بالظهر توضأ فصلى فلما نودي بالعصر توضأ فقلت له فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات * قال ابو داود هذا حديث مسدد وهو اتم وانا الحديث ابن يحيى اتقن (قال الشيخ) عبد الرحمن بن زياد الافريقي غير قوي *

جماع ابواب ما يوجب الغسل

باب وجوب الغسل بالتقاء الختانين

(باب وجوب الغسل بالتقاء الختانين)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن الخطاب الانصاري ثنا ابو نعيم ثنا هشام (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة (واخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد الوكيل نا ابو طاهر المجد ابادى ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام وشعبة قالا ثنا قتادة عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قعد بين شعبها الاربع والتقى الختان بالختان فقد وجب الغسل * لفظ حديث مسلم بن ابراهيم وفي حديث وهب بن جرير اذا قعد بين شعبها الاربع ثم اجتهد فقد وجب الغسل * وفي حديث ابي نعيم ثم جهدها * رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم ورواه مسلم عن محمد بن المثنى عن وهب بن جرير *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا معاذ بن هشام ثنا ابي ثنا قتادة ومطر عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل * وفي حديث مطر وان لم ينزل رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى وغيره عن معاذ بن هشام وقد ذكر ابان بن يزيد وهمام بن يحيى وابن ابي عروبة عن قتادة الزيادة التي ذكرها مطر *

﴿ اخبرنا ﴾ الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا ابو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحربي ثنا عفان ثنا ابان بن يزيد العطار وهمام بن يحيى قالا ثنا قتادة عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قعد بين شعبها الاربع ثم اجهد نفسه فقد وجب الغسل انزل اولم ينزل *

﴿ اخبرنا ﴾ جامع بن احمد الوكيل ثنا ابو طاهر المجد ابادى ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقى الختان الختان وجب الغسل انزل اولم ينزل *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي انا احمد بن كامل ثنا محمد بن اسمعيل السلمي ثنا محمد بن عبد الله الانصاري (واخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا ابو موسى محمد بن المثنى ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا هشام بن حسان ثنا حميد بن هلال عن ابي بردة عن ابي موسى انهم كانوا جلوسا فذكروا ما يوجب الغسل زاد ابو موسى في حديثه فقال من حضره من المهاجرين اذا مس الختان الختان وجب الغسل وقال من حضره من الانصار لا حتى يدفق ثم اتفقا في المعنى (١) فقال ابو موسى انا آتي بالخبر فقام الى عائشة فسلم ثم قال اني اريد ان اسألك عن شيء وانا استحييك فقالت لا تستحي ان تسألني عن شيء كنت سائلا عنه امك

---

(١) هكذا في الاصول ١٢ * المحمد ابادى

---

* قال * ﴿ باب وجوب الغسل بالتقاء الختانين ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديثا (عن ابي بردة عن ابي موسى) ثم قال (ورواه يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي موسى الا انه لم يرفعه) * قلت * رواه كذلك مرفوعا ابو قرة موسى بن طارق الزبيدي بفتح الزاي وكسر الباء وهو ثقة متحرز

التي ولدتك انما انا امك قال قلت ما يوجب الغسل قالت على الخبير سقطت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين شعبها الاربع ومس الختان الختان وجب الغسل * لفظ حديث السلمي رواه مسلم في الصحيح عن محمد ابن المثنى عن الانصاري وقد رواه يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي موسى الا انه لم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وانما رفعه عن سعيد بن المسيب علي بن زيد بن جدعان وعلي بن زيد لا يحتج بحديثه وهذه الرواية التي اخرجها مسلم في الصحيح رواية صحيحة مسندة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عياض بن عبد الله القرشي وغيره عن ابي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله قال اخبرتني ام كلثوم عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجامع اهله ثم يكسل هل عليها «من غسل وعائشة جالسة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لافعل ذلك انا وهذه ثم نغتسل * رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد عن ابن وهب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن ابيه عن عائشة انها سئلت عن الرجل يجامع اهله ولا ينزل الماء فقالت فعلته انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسلنا منه جميعا *

(واما الحديث الذي) اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة قال اخبرني ابي قال اخبرني ابو ايوب قال اخبرني ابي بن كعب انه قال يا رسول الله اذا جامع الرجل المرأة فلم ينزل قال يغسل ما مس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلي * رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم من اوجه اخر عن هشام *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو طاهر المحمد ابادي ؟ ثنا ابو قلابة ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث (واخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله انا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا الحسين بن عيسى البسطامي ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني ابي حدثني الحسين المعلم حدثني يحيى بن ابي كثير ان ابا سلمة حدثه ان عطاء بن يسار حدثه ان زيد ابن خالد الجهني حدثه انه سأل عثمان بن عفان عن الرجل يجامع فلا ينزل فقال ليس عليه غسل ثم قال سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فسألت بعد ذلك علي بن ابي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وابي ابن كعب فقالوا مثل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم * لفظ حديث البسطامي وقال ابو قلابة في حديثه ليس منه الا الطهور ولم يذكر ابيا ولا حديث عروة عن ابي ايوب رواه البخاري في الصحيح عن ابي معمر عن عبد الوارث ابن سعيد ورواه مسلم عن عبد الوارث بن عبد الصمد وغيره عن عبد الصمد الا انه لم يذكر قول علي ومن معه *

« عليه ؟ المحمد ابادي ﴿ واخبرنا ﴾

عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي موسى عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل * قال الدارقطني في الغرائب لم يروه عن مالك غير ابي قرة ثم ذكر البيهقي (ان زيد بن خالد الجهني

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرى ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة ثنا عبيد الله بن موسى انا شيبان ابو معاوية عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ان عطاء بن يسار اخبره ان زيد بن خالد الجهني اخبره انه سأل عثمان بن عفان قال قلت ارأيت الرجل يجامع امرأته ولم يمن قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ويغسل ذكره وذكر انه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألت عن ذلك علي بن ابي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله فامروه بذلك اخرجه البخاري في الصحيح عن سعيد بن حفص عن شيبان وذكر فيهم ابي بن كعب *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسين بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن الحكم عن ذكوان ابي صالح عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الانصار فارسل اليه فخرج ورأسه يقطر فقال لعلنا اعجلناك قال نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعجلت او اقحطت فلا غسل عليك وعليك الوضوء * اخرجه البخاري في الصحيح عن اسحاق عن النضر بن شميل عن شعبة واخرجه مسلم عن ابي بكر وغيره عن غندر عن شعبة فهذا حكم منسوخ بالاخبار التي قد مناذكرها *

﴿ والذي ﴾ يدل على نسخه (ما اخبرنا) ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد من اصله ثنا حمزة بن محمد ابن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري عن عثمان بن عمر عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري ان رجالا من الانصار فيهم ابو ايوب وابو سعيد الخدري كانوا يفتون الماء من الماء وانه ليس على من اتى امرأته فلم ينزل غسل فلما ذكر ذلك لعمر وابن عمر وعائشة انكروا ذلك وقالوا اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال سهل بن سعد وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم في زمانه وهو ابن خمس عشرة سنة حدثني ابي بن كعب ان الفتيا التي كانت الماء من الماء رخصة ارخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم في اول الاسلام ثم امر بالغسل *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري بنيسابور وابو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان الغزال وابو الحسين محمد بن الحسين ابن الفضل القطان وابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري عن سهل بن سعد الساعدي عن ابي ابن كعب قال انما كانت الفتيا في الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم نهي عنها * وهذا الحديث لم يسمعه الزهري من سهل انما سمعه عن بعض اصحابه عن سهل *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني عمرو يعني ابن الحارث عن ابن شهاب قال حدثني بعض من ارضى ان سهل بن سعد الساعدي اخبره ان ابي بن كعب اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل ذلك رخصة للناس في اول الاسلام لقلة الثياب ثم امر بالغسل ونهى عن ذلك * وقد رويناه باسناد آخر موصولا صحيحا عن سهل بن سعد *

﴿ ثم امرنا بالغسل

سأل عثمان عن الرجل يجامع فلا ينزل فقال ليس عليه غسل سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم قال فسألت عليا والزبير وطلحة وابي بن كعب فقالوا مثل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح) * قلت * الذي في صحيحه

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرى ببغداد ثنا ابو سهل احمد بن محمد بن زياد ثنا موسى بن هارون ثنا محمد بن مهران الجمال(١) (ح واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن مهران الرازي ثنا مبشر الحلبي عن محمد بن ابي غسان عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال حدثني ابي بن كعب ان الفتيا التي كانوا يفتون ان الماء من الماء كانت رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم في بدء الاسلام ثم امر بالاغتسال بعد وفي حديث موسى بن هارون ثم امرنا بالاغتسال بعد *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن كعب مولى عثمان بن عفان ان محمود بن لبيد الانصاري سأل زيد ابن ثابت عن الرجل يصيب اهله ثم يكسل فلا ينزل فقال زيد يغتسل فقال له محمود بن لبيد ان ابي بن كعب كان لا يرى الغسل فقال له زيد بن ثابت ان ابا يانزع عن ذلك قبل ان يموت قول ابي بن كعب الماء من الماء ثم نزوعه عنه يدل على انه اثبت له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعد ما نسخه وكذلك عثمان بن عفان رضي الله عنه وعلي بن ابي طالب رضي الله عنه وغيرهما *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد العدل ثنا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب ان عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون اذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل * قال ابن بكير وحدثني الدراوردي عن جعفر عن ابيه ان عليا كان يقول ما اوجب الحد اوجب الغسل * (و باسناده) قال حدثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه قال سألت عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ما يوجب الغسل فقالت اتدري ما مثلك يا ابا سلمة مثلك مثل الفروخ تسمع الديكة تصيح فتصرخ معها اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقول اذا خالف الختان الختان وجب الغسل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسن ابن حفص عن سفيان عن خالد الحذاء وهشام عن ابن سيرين قال سألت عبيدة ما يوجب الغسل قال الدفق والخلاط * وباسناده عن سفيان عن جابر عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود مثله *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي من كتابه ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن جابر عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله قال اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل * وبه عن الشعبي عن الحارث الاعور عن علي نحوه *

---

(١) وهو الرازي الذي ياتي قريبا ١٢ حـ باب

(فامروه بذلك) فهذا يقتضي انهم افتوه بذلك فهو مخالف للرواية التي عزاها الى البخاري لانها تقتضي انهم رفعوا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم *

باب وجوب الغسل بخروج المني

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني عمرو يعني ابن الحارث عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الماء من الماء * رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد عن ابن وهب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب نا ابوداود الطيالسي ثنا زائدة عن ركين بن الربيع عن حصين بن قبيصة الفزاري عن علي قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المذي فقال اذا رأيت المذي فتوضأ واغسل ذكرك واذا رأيت نضح الماء فاغتسل *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو جعفر محمد بن سليمان الكوفي مطين ثنا عمرو الناقد ثنا حميد الرؤاسي ثنا حسن يعني ابن صالح عن بيان عن حصين بن صفوان عن علي قال كنت رجلا مذاء فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء قد آذاني قال انما الغسل من الماء الدافق *

باب الرجل ينزل في منامه

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم العبدوي الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو عروبة الحسين بن ابي معشر السلمي بحران ثنا ابو كريب ثنا حماد بن خالد ثنا عبد الله بن عمر عن اخيه عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يرى في المنام البلل ولا يذكر احتلاما قال يغتسل وان رأى انه احتلم ولم ير بللا فلا غسل عليه *

باب المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك (ح واخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي ببغداد ثنا ابو العباس محمد بن احمد يعني ابن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن ايوب انا ابن ابي اويس حدثني مالك بن انس عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت جاءت ام سليم امرأة ابي طلحة الانصاري الى رسول الله

---

* قال * ﴿ باب وجوب الغسل بخروج المني ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث الخدري (قال عليه السلام الماء من الماء) * ثم قال (رواه مسلم في الصحيح) * قلت * لفظ مسلم انما الماء من الماء * ثم ان البيهقي ادعى فيما تقدم (ان هذا الحديث منسوخ) فكيف يستدل به ههنا ويمكن ان يقال افاد الحديث حكمين * احدهما * وجوب الغسل بخروج المني * والثاني * انحصار وجوب الغسل في خروجه بحيث لا يجب بدون الخروج وقد نسخ هذا الحكم وهو انحصار الوجوب في خروجه كما مر بيانه فبقي الحكم الاول وهو الوجوب من خروجه على حاله * ثم الحديثان اللذان ذكرهما البيهقي بعد هذا اولهما يقتضي اشتراط النضح والثاني يقتضي انه لا يجب الغسل الا من الدفق لان انما تفيد الحصر على ما عرف فوجب ان يخصص بهما عموم حديث الماء من الماء او يقيد بهما ان لم يفد العموم فيلزم على الشافعي ان لا يوجب الغسل الا بقيد الدفق وتبويب البيهقي يخالف هذا فانه يقتضي وجوب الغسل بخروجه كيف ما كان *

صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ان الله لايستحيي من الحق هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء* لفظ حديث ابن ابى اويس رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف واسمعيل بن ابى اويس واخرجه مسلم من اوجه اخر عن هشام بن عروة* منها ما (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انا عبد الله بن محمد الكعبي ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة فذكره باسناده و معناه و زاد فقلت لها فضحت النساء وهل تحتلم المرأة فقال النبي صلى الله عليه وسلم تربت يمينك فبم « يشبهها ولدها اذا* ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابي شيبة كذا قال هشام وخالفه الزهرى فقال عن عروة عن عائشة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا عبيد يعنى ابن شريك ثنا يحيى يعنى ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها حدثته ان ام سليم ام بنت ؟ ابى طلحة ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ان الله لايستحيي من الحق ارأيت المرأة ترى فى النوم مايرى الرجل اتغتسل قال نعم قالت عائشة اف لك اترى المرأة ذلك فالتفت اليها النبي صلى الله عليه وسلم فقال تربت يداك فمن اين يكون الشبه* رواه مسلم فى الصحيح عن عبدالملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده وكذلك رواه يونس بن يزيد والزبيدى وابن اخى الزهرى عن الزهرى وارسله مالك عنه فى اكثر الروايات الا ان ابن ابى الوزير رواه عن مالك فاسنده كذلك ورواه مسافع الحجبي عن عروة نحو رواية الزهرى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحسن القاضى ثنا ابو العباس الاصم ثنا محمد بن اسحاق ثنا اسمعيل بن خليل ثنا يحيى بن ابى زائدة (ح واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنى ابو عمرو بن ابى جعفر ثنا عبد الله بن محمد انا ابو كريب ثنا ابن ابى زائدة عن ابيه عن مصعب بن شيبة عن مسافع بن عبدالله عن عروة بن الزبير عن عائشة ان امرأة قالت يارسول الله هل تغتسل المرأة اذا احتلمت اوابصرت الماء فقال نعم فقالت لها عائشة تربت يداك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الولد اخواله واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه الولد اعمامه* رواه مسلم فى الصحيح عن ابى كريب وغيره عن يحيى بن زكريا ابن ابى زائدة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا على بن الحسن الهلالى واحمد بن سهل وحصين بن محمد قالوا ثنا داود بن رشيد ثنا صالح بن عمر ثنا ابو مالك الاشجعى عن انس بن مالك قال سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل فى المنام فقال اذا كان منها ما يكون من الرجل فلتغتسل* رواه مسلم عن داود بن رشيد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة ثنا حماد بن خالد الخياط ثنا عبد الله العمرى عن عبيدالله عن القاسم عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما قال يغتسل وعن الرجل يرى ان قد احتلم ولا يجد البلل قال لا غسل عليه فقالت ام سليم فالمرأة ترى ذلك عليها غسلا قال نعم انما النساء شقائق الرجال*

باب صفة ماء الرجل وماء المرأة اللذين يوجبان الغسل

(باب صفة ماء الرجل وماء المرأة اللذين يوجبان الغسل)

(باب ان الشبه يكون من ماء ايهما علا او سبق)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا يزيد بن هارون انا سعيد بن ابي عروبة (ح واخبرنا) ابو عبد الله ثنا محمد بن يعقوب ثنا عمران بن موسى واحمد بن النضر بن عبد الوهاب قالا ثنا العباس بن الوليد النرسي ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان ام سليم حدثت انها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في منامه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأت ذلك المرأة فلتغتسل فقالت ام سلمة واستحييت من ذلك قالت وهل يكون هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن اين يكون الشبه ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه لفظ حديث العباس رواه مسلم في الصحيح عن العباس بن الوليد النرسي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو سهل بن زياد القطان ثنا ابو يحيى عبد الكريم بن الهيثم الديرعاقولي ثنا ابو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام انه سمع ابا سلام قال حدثني ابو اسماء الرحبي ان ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت قائما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء حبر من احبار اليهود فقال السلام عليك يا محمد قال فدفعته دفعة كاد يصرع منها فقال اليهودي لم دفعتني (١) فقلت الا تقول يا رسول الله قال اليهودي انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اسمي الذي سماني به اهلي محمد قال اليهودي جئت اسألك عن شيء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اينفعك شيء ان حدثتك قال اسمع باذني فنكت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعود معه ثم قال سل فقال اليهودي اين يكون الناس يوم تبدل الارض غير الارض والسماوات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم في الظلمة دون الجسر قال فمن اول الناس اجازة قال فقراء المهاجرين قال اليهودي فما تحفتهم حين يدخلون الجنة قال زيادة كبد النون قال فما غذاؤهم على اثرها قال ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من اطرافها قال فما شرابهم عليه قال من عين فيها تسمى سلسبيلا فقال صدقت قال وجئت اسألك عن شيء لا يعلمه احد من اهل الارض الا نبي او رجل او رجلان قال اينفعك ان حدثتك قال اسمع باذني قال جئت اسألك عن الولد فقال النبي صلى الله عليه وسلم ماء الرجل ابيض وماء المرأة اصفر فاذا علا مني الرجل مني المرأة ذكرا باذن الله تعالى واذا علا مني المرأة مني الرجل آنثا باذن الله فقال صدقت وانك لنبي ثم انصرف فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد سألني هذا عن الذي سألني عنه ومالي بشيء منه علم حتى اتاني الله به رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن ابي توبة *

باب المذي والودي لا يوجبان الغسل

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة ثنا عبيدة بن حميد الحذاء عن الركين بن الربيع عن حصين بن قبيصة عن علي قال كنت رجلا مذاء فجعلت اغتسل حتى تشقق ظهري قال فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم او ذكر له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل اذا رأيت المذي فاغسل ذكرك وتوضأ وضوءك للصلوة فاذا نضحت الماء فاغتسل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر عمر بن عبد العزيز ثنا احمد بن اسحاق بن شيبان البغدادي الهروي انا معاذ بن نجدة ثنا خلاد ابن يحيى ثنا مالك بن مغول عن زرعة ابي عبد الرحمن قال سمعت ابن عباس يقول المني والودي والمذي اما المني

(١) هكذا في الاصول ولفظ المسلم لم تدفني ١٢

فهو الذي منه الغسل واما الودي والمذي فقال اغسل ذكرك او مذاكيرك وتوضأ وضوءك للصلوة (ورويانا) عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر في المذي نحوه *

(باب الرجل يجد في ثوبه منيا ولا يذكر احتلاما)

﴿باب الرجل يجد في ثوبه منيا ولا يذكر احتلاما﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم اخبرنا ابن وهب عن مالك وغيره (واخبرنا) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل ثنا ابو بكر محمد ابن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زيد بن الصلت انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب الى الجرف فنظر فاذا هو قد احتلم وصلى ولم يغتسل فقال والله ما ارى الا قد احتلمت وما شعرت وصليت وما اغتسلت فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه ونضح ما لم ير واذن وقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكنا * لفظ ابن بكير *

﴿واخبرنا﴾ ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار ان عمر بن الخطاب صلى الصبح بالناس ثم غدا الى ارضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاما فقال انا لما اصبنا الودك لانت العروق فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه من الاحتلام واعاد الصلوة *

(باب الحائض تغتسل اذا طهرت)

﴿باب الحائض تغتسل اذا طهرت﴾

﴿اخبرنا﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يزيد بن هارون ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت سبع سنين وكانت امرأة عبد الرحمن بن عوف فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال انما هو عرق وليست بالحيضة فاغتسلي وصلي فكانت تغتسل عند كل صلوة مخرج في كتاب البخاري من حديث ابن ابي ذئب * وفي كتاب مسلم من حديث عمر بن الحارث عن الزهري عنها *

﴿واخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد(١) اخبرني ابي ثنا الاوزاعي حدثني الزهري حدثني عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ابن سعد بن زرارة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استحيضت ام حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن ابن عوف سبع سنين واشتكت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ليست بالحيضة انما ذلك عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي ثم صلي قالت عائشة وكانت ام حبيبة تقعد في مركن لاختها زينب بنت جحش حتى ان حمرة الدم لتعلو الماء (قال الشيخ) قوله فاذا اقبلت الحيضة في هذا الحديث لم يذكره احد من اصحاب الزهري غير الاوزاعي *

(١) بفتح الميم وسكون الزاي المعجمة وفتح التحتانية كما ضبطه صاحب التقريب ١٢ ﴿باب

* قال * ﴿باب الحائض تغتسل اذا طهرت﴾

﴿ذكر فيه﴾ حديثين او لهما فيه امر المستحاضة بالغسل والصلوة * قلت * لا ذكر فيه لاغتسال الحائض فهو غير مناسب للباب *

﴿باب

باب الكافر يسلم فيغتسل

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله تعالى ثنا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة خمس وعشرين وثلاثمائة ثنا محمد بن يحيى الذهلي وابو الازهر احمد بن الازهر قالا ثنا عبد الرزاق ابن همام انا عبيد الله وعبد الله ابنا عمر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان ثمامة الحنفي اسر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يغدو اليه فيقول ماعندك يا ثمامة فيقول ان تقتل تقتل ذا دم وان تمن تمن على شاكر وان ترد المال نعطك منه ماشئت وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبون الفداء ويقولون مانصنع بقتل هذا فر عليه النبي صلى الله عليه وسلم يوما فاسلم فحله وبعث به الى حائط ابي طلحة وامره ان يغتسل فاغتسل وصلى ركعتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد حسن اسلام اخيكم *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولاني قال قرئ على شعيب بن الليث اخبرك ابوك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري انه سمع اباهريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد وذكر الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل (١) قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وذكر باقي الحديث اخرجه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن الليث وفي هذه الرواية الغسل قبل الشهادة ويحتمل ان يكون اسلم عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم اغتسل ودخل المسجد فاظهر الشهادة جمعا بين الروايتين *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار حدثني الحسن بن سهل المجوز ثنا ابو عاصم ثنا سفيان عن الاغر عن خليفة بن حصين عن قيس بن عاصم انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل بماء وسدر هكذا رواه يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري ورواه وكيع بن الجراح *

(كما اخبرنا) ابو علي الروذباري وابو الحسين بن بشران قالا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن الاغر عن خليفة بن حصين ان جده قيس بن عاصم اتى النبي صلى الله عليه وسلم يريد ان يسلم فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل بماء وسدر (وبمعناه) رواه محمد بن كثير وجماعة الا ان اكثرهم قالوا عن جده قيس بن عاصم ورواه

(١) هكذا في الاصول وفي متن البخاري ايضا لكن على هامش البخاري (نجل) وهو الماء النابع من الارض ١٢

باب الكافر يسلم فيغتسل

اسنده فيه (عن وكيع عن سفيان عن الاغر عن خليفة بن حصين ان جده قيس بن عاصم اتى النبي صلى الله عليه وسلم يريد ان يسلم الحديث) *قلت* ذكر ابو علي بن السكن ان وكيعا رواه مجردا عن سفيان عن خليفة بن حصين عن ابيه عن جده قيس *قال ابن القطان فعادت هذه الزيادة بالنقص فان اباه مجهول الحال *ثم ذكر البيهقي في آخر الباب (عن ابن جريج اخبرت عن عثيم بن كليب عن ابيه عن جده انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد اسلمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم القى عنك شعر الكفر *يقول احلق *قال واخبرني آخر انه عليه السلام قال لآخر معه القى عنك

قبيصة بن عقبة فزاد في اسناده *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن الاغر وهو ابن الصباح وهو مولى بني منقر عن خليفة بن حصين عن ابيه ان جده قيس بن عاصم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يغتسل بماء سدر (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا معاذ بن نجدة القرشي ثنا قبيصة بن عقبة فذكره هكذا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مخلد بن خالد ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج قال اخبرت عن عثيم بن كليب(١) عن ابيه عن جده انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد اسلمت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم القِ عنك شعر الكفر (يقول احلق) قال اخبرني آخر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لآخر معه القِ عنك شعر الكفر واختتن *

﴿ جماع ابواب الغسل من الجنابة ﴾

﴿ باب بداية الجنب في الغسل بغسل يديه قبل ادخالهما في الاناء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه من اصله ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه املاء ثنا محمد بن احمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه من الاناء قبل ان يدخل يده في الاناء ثم توضأ مثل وضوئه للصلوة * رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن معاوية بن عمرو *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن محمد الكعبي ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة فبدأ فغسل كفيه ثلاثا ثم توضأ وضوءه للصلوة ثم ادخل يده فخلل بها اصول شعره حتى خيل اليه انه استبرء البشرة ثم صب على راسه الماء ثم افاض على سائر جسده الماء رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة *

﴿ باب غسل الجنب ما به من الاذى بشماله ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب قال وثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مخرمة يعني ابن بكير عن ابيه عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال قالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل بدأ بيمينه فصب عليها من الماء فغسلها ثم صب الماء على الاذى الذي به بيمينه وغسل عنه بشماله حتى اذا فرغ من ذلك اظنه زاد صب الماء على رأسه رواه مسلم في الصحيح عن هارون الايلي عن ابن وهب *

(١) نسب الى جده وهو عثيم بن كثير بن كليب كما صرح به صاحب التقريب ١٢ ﴿ باب

شعر الكفر واختتن) * قلت * هذا الحديث غير مناسب للباب وفيه ايضاً مجهول وهو الذي اخبر ابن جريج فقال ابن عدي في الكامل هذا الذي قاله ابن جريج في الاسناد اخبرت عن عثيم انما حدثه ابراهيم بن يحيى وكنى عن اسمه وقد ذكر البيهقي ذلك فيما بعد في الحدود في باب السلطان يكره على الاختتان *

(باب بداية الجنب في الغسل بغسل يديه قبل ادخالهما في الاناء)

(باب غسل الجنب ما به من الاذى بشماله)

﴿ باب دلك اليد بالارض بعده وغسلها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو المستملي ثنا علي بن حجر ثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال حدثتني خالتي ميمونة قالت اذنيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسله من الجنابة فغسل كفيه مرتين او ثلاثا ثم ادخل كفه اليمنى في الاناء فافرغ بها على فرجه فغسله بشماله ثم ضرب بشماله الارض فدلكها دلكا شديدا ثم توضأ وضوءه للصلوة ثم افرغ على رأسه ثلاث حفنات ملأ كفيه ثم غسل سائر جسده ثم تنحى عن مقامه ذلك فغسل رجليه ثم اتيته بالمنديل فرده * رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة بدأ فافرغ الاناء على يده فغسلها ثلاثا ثم يفرغ بيمينه على شماله ثم على فرجه ثم ضرب يده على الارض فمسحها ثم غسلها ثم توضأ وضوءه للصلوة ثم افرغ على رأسه وسائر جسده ثم تنحى فغسل رجليه رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن ابي معاوية *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر ثنا احمد بن اسحاق الفقيه ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الاعمش فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة فغسل فرجه بيده ثم دلك بها الحائط ثم غسلها ثم توضأ وضوءه للصلوة فلما فرغ من غسله غسل رجليه رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا الحسن بن شوكر ثنا هشيم عن عروة الهمداني ثنا الشعبي قال قالت عائشة لئن شئتم لاريتكم اثر يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحائط حيث كان يغتسل من الجنابة *

﴿ باب الوضوء قبل الغسل ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب ثنا جعفر بن عون انا هشام عن ابيه ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدأ فيغسل يديه ثم يتوضأ وضوءه للصلوة ثم يدخل كفيه في الماء فيخلل بهما اصول شعره حتى اذا خيل اليه انه قد استبرأ البشرة غرف بيده ثلاث غرفات فصبها على رأسه ثم اغتسل مخرج في الصحيحين من حديث هشام بن عروة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا جعفر بن محمد واسمعيل بن قتيبة

قال ﴿ باب الوضوء قبل الغسل ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ عن عائشة حدثنا في صفة غسله عليه السلام وفيه (ثم يتوضأ وضوءه للصلوة *الى ان قال* ثم افاض على سائر جسده ثم غسل رجليه غريب صحيح رواه مسلم في الصحيح وقوله ثم غسل رجليه حفظه ابو معاوية دون غيره من اصحاب هشام من الثقات وذلك للتنظيف ان شاء الله تعالى) * قلت * اختلف العلماء في تاخير غسل الرجلين في وضوء الغسل فابو حنيفة اختار ذلك والشافعي اختار اكمال الوضوء عملا بظاهر حديث عائشة المتقدم وترد عليه

قالا ثنا يحيى بن يحيى انا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة بدأ فيغسل يديه ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يتوضأ وضوءه للصلوة ثم ياخذ الماء فيدخل اصابعه في اصول الشعر حتى اذا رأى انه قد استبرأ حفن على رأسه ثلاث حفنات ثم افاض على سائر جسده ثم غسل رجليه * غريب صحيح رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقوله في آخر هذا الحديث ثم غسل رجليه غريب صحيح حفظه ابو معاوية دون غيره من اصحاب هشام من الثقات وذلك للتنظيف انشاء الله تعالى *

﴿ باب الرخصة في تاخير غسل القدمين عن الوضوء حتى يفرغ من الغسل ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا السيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة بنت الحارث قالت ستر النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل من الجنابة فبدأ فغسل يديه ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه وما اصابه ثم ضرب يده على الحائط ثم توضأ وضوءه للصلوة غير قدميه ثم افاض عليه الماء ثم نحى قدميه فغسلهما رواه البخاري في الصحيح عن الفريابي عن سفيان الثوري *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا داود ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم اخذ بيمينه فصب على شماله فغسل فرجه حتى ينقيه ثم مضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ثلاثا ثم صب على رأسه وجسده الماء فاذا فرغ غسل قدميه *

﴿ باب

رواية ابي معاوية المذكورة فكأن البيهقي اجاب عن ذلك بان غسلهما او لا ثم كرر غسلهما للتنظيف فيقال له حديث ميمونة الصحيح الذي ذكرته في الباب بعد هذا صرح فيه بانه عليه السلام توضأ وضوءه للصلوة غير قدميه ثم افاض عليه الماء ثم نحى قدميه فغسلهما وهذا نص في التاخير وحديث عائشة يحتمل اطلاق اسم الاكثر على الكل فكان الاخذ بحديث ميمونة اولى او تقول حديث عائشة مطلق اطلقه فيه انه توضأ ولم يقيده بتاخير القدمين او تقيدهما وحديث ميمونة مقيد بتاخيرهما ومذهب الشافعي حمل المطلق على المقيد في حادثتين فكيف في حادثة واحدة والبيهقي خالف هذه القاعدة هاهنا وعمل بها في باب مسح الرأس حيث ذكر حديث (توضأ عثمان رضى الله عنه ثلاثا ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ) * قال البيهقي (على هذا اعتمد الشافعي في تكرار المسح وهذه رواية مطلقة والروايات الثابتة المفسرة عن حمران تدل على ان التكرار وقع فيما عدا الرأس من الاعضاء) *

* قال البيهقي ﴿ باب الرخصة في تاخير غسل القدمين عن الوضوء ﴾

﴿ قلت ﴾ لا ادري ما الذي دل على ان تقديمهما عزيمة حتى يجعل البيهقي تاخيرهما رخصة غاية ما عنده حديث عائشة وهو محتمل وحديث ميمونة نص في التاخير فالعمل به اولى كما مر *

(باب الرخصة في تاخير غسل القدمين عن الوضوء حتى يفرغ من الغسل)

باب تخليل اصول الشعر بالماء وايصاله الى البشرة

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم توضأ كما يتوضأ للصلوة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب على رأسه ثلاث غرف بيده ثم يفيض الماء على جلده كله رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس القاسم بن القاسم السياري بمرو انا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه الفزاري انا عبدان انا عبد الله ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة غسل يديه وتوضأ وضوءه للصلوة ثم يخلل بيده شعره حتى اذا ظن انه قد اروى بشرته افاض عليه الماء ثلاث مرات ثم غسل سائر جسده وقالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد نغرف منه جميعا رواه البخاري في الصحيح عن عبدان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا ابو مسلم ثنا الحجاج بن منهال ثنا حماد يعني بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ من الجنابة ثم يدخل يده اليمنى في الماء ثم يخلل بها شق رأسه الايمن فيتبع بها اصول الشعر ثم يفعل بشق رأسه الايسر بيده اليسرى كذلك حتى يستبرئ البشرة ثم يصب على رأسها ثلاثا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا ابو الحسن احمد بن عثمان بن جعفر المقرى سنة ثلاث واربعين وثلاث مائة ثنا ابو جعفر محمد بن علي الوراق ثنا حجاج وعفان وعبيد الله واللفظ لعفان قال قال حماد بن سلمة ثنا عطاء بن السائب عن زاذان ان عليا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة لم يصبها الماء فعل به كذا وكذا من النار قال علي فمن ثم عاديت رأسي * قال قال عبد الله في حديثه وكان يجز شعره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا نصر بن علي ومحمد بن ابي بكر قالا ثنا الحارث بن وجيه الراسبي ثنا مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تحت كل شعر جنابة فاغسلوا الشعر وانقوا البشر تفرد به موصولا الحارث بن وجيه * والحارث بن وجيه تكلموا فيه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي يعني العباس بن الفضل ومحمد ابن عيسى الواسطي والحسن بن سهل قالوا ثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا قريش بن حيان ثنا سليمان بن فروخ قال لقيت ابا ايوب فصافحته فوجد في اظفاري طولا قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن خبر السماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل احدكم عن خبر السماء وهو يدع اظفاره كاظفار الطير يجتمع فيها الجنابة والتفث لفظ الاسفاطي هكذا رواه جماعة عن قريش * ورواه ابو داود الطيالسي *

﴿ كما اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا قريش بن حيان عن وائل بن سليم (١) قال اتيت ابا ايوب الازدي فصافحته فرأى اظفاري طوالا فقال اتى رجل النبي صلى الله عليه

(١) هكذا في الاصول ولعله واصل بن سليم كما وجد في المسند لابي داود الطيالسي ١٢

وسلم يسأله فقال يسألني احدكم عن خبر السماء ويدع اظفاره كاظفار الطير يجتمع فيها الجنابة والتفث وهذا مرسل *
ابو ايوب الازدي غير ابي ايوب الانصاري *

﴿ باب سنة التكرار في صب الماء على الرأس ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انبأ الشافعي انا ابن عيينة (ح واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا ابراهيم بن صالح ثنا الحميدي ثنا سفيان عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يغتسل من الجنابة بدأ بغسل يديه قبل ان يدخلهما في الاناء ثم يغسل فرجه ثم يتوضأ وضوءه للصلوة ثم يشرب شعره الماء ثم يحثي على رأسه ثلاث حثيات وقال الشافعي في اسناده عن هشام وقال في الحديث فغسل يده قبل ان يدخلها الاناء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو عمرو بن السماك ثنا ابو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة بن مخول عن ابي جعفر عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة افرغ على رأسه ثلاثا فقال رجل ان شعري كثير فقال جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر منك شعرا واطيب اخرجه البخاري في الصحيح من حديث غندر عن شعبة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان اخبرنا الشافعي انا سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغرف على رأسه ثلاثا وهو جنب اخرجه مسلم في الصحيح من حديث جعفر *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا عبد الله بن محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من جنابة صب على رأسه ثلاث حفنات من ماء فقال الحسن بن محمد ان شعري كثير قال جابر فقلت له يا بن اخي كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من شعرك واطيب رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم عمر بن محمد بن احمد الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يزيد العدل ثنا علي بن الحسين الصفار سنة ست وتسعين ومائتين ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن سليمان بن صرد عن جبير بن مطعم قال تماروا في الغسل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اما انا فاغسل رأسي كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فافيض على رأسي ثلاث اكف رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقري ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن ابي اسحاق قال حدثني سليمان بن صرد عن جبير بن مطعم قال ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الغسل من الجنابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فافيض على رأسي ثلاث مرات هكذا وصف زهير قال فجمل باطن كفيه مما يلي السماء وظهرهما مما يلي الارض رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم عن زهير *

﴿ باب افاضة الماء على سائر جسده ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن عبد الجبار

(باب سنة التكرار في صب الماء على الرأس)

(باب افاضة الماء على سائر جسده)

ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا من الجنابة فافرغ على يمينه فغسلها ثم افرغ بيمينه على شماله فغسلها ثم افرغ بيمينه على يساره فغسل فرجه ثم ضرب يده على الارض ثم توضأ وضوءه للصلوة ثم افرغ على رأسه بيده ثلاثا ثم سائر جسده ثم تنحى عن مغتسله فغسل رجليه فناولته منديلا فلم يأخذه وجعل ينفض يده قال حفص قال الاعمش فذكرت ذلك لابراهيم فقال انما كره ذلك مخافة العادة رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص عن ابيه وروينا في ذلك عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم *

باب نضح الماء في العينين وادخال الاصبع في السرة

اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحسن بن علي الفسوي ثنا عبيد الله بن عمر ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن نافع عن ابن عمر قال كان اذا اغتسل من الجنابة نضح الماء في عينيه وادخل اصبعه في سرته * موقوف *

واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا اغتسل من الجنابة نضح في عينيه الماء قال مالك ليس عليه العمل قال الشافعي ليس عليه ان ينضح في عينيه لانهما ليستا ظاهرتين من بدنه قال الشيخ وقد روى مرفوعا ولا يصح سنده *

باب تأكيد المضمضة والاستنشاق في الغسل وغسل مواضع الوضوء منه على الترتيب

اخبرنا ابو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب ثنا ابو بكر الاسميلي اخبرني ابو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا وكيع ثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب قال اخبرنا ابن عباس عن خالته ميمونة قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا فاغتسل من الجنابة فاكفأ الاناء بشماله على يمينه فغسل كفيه ثلاثا ثم افاض على فرجه فغسله ثم قال بيده على الحائط او على الارض فدلكها ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه وافاض على رأسه ثم افاض على سائر جسده ثم تنحى وغسل رجليه فاتيته بثوب فقال بيده هكذا يعني رده رواه البخاري في الصحيح عن ابي وجه عن الاعمش واحتج به فيمن توضأ من الجنابة ثم غسل سائر جسده ولم يعد غسل مواضع الوضوء رواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم وغيره عن وكيع *

باب الدليل على دخول الوضوء في الغسل وسقوط فرض المضمضة والاستنشاق

اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت سليمان بن صرد سمعت جبير بن مطعم يقول ذكر غسل الجنابة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فافيض على رأسي ثلاثا * مخرج في كتاب مسلم من حديث شعبة *

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان اناسا قد مواعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه عن غسل الجنابة وقالوا انا بارض باردة فقال انما يكفي احدكم ان يحثي على رأسه ثلاث حفنات * مخرج في صحيح مسلم من حديث جعفر *

اخبرنا ابو بكر بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشيم عن ابي بشر عن ابي سفيان

(باب تأكيد المضمضة والاستنشاق في الغسل) (باب الدليل على دخول الوضوء في الغسل)

عن جابر بن عبدالله ان اهل الطائف قالوا يا رسول الله ان ارضنا ارض باردة فما يجزئنا من غسل الجنابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فافرغ على رأسي ثلاثا رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن هشيم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا علي بن المديني ثنا سفيان مرة بعد مرة عن ايوب بن موسى عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبدالله بن رافع مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي افانقضه لغسل الجنابة قال لا انما يكفيك ان تحثي عليه ثلاث حثيات ثم تفيضي عليك الماء فتطهري او قال فاذا انت قد طهرت رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وجماعة عن سفيان بن عيينة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن احمد بن بشران انبأ اسمعيل بن محمد الصفار انا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه انه كان يقول واي وضوء اتم من الغسل اذا اجتنب الفرج * وبهذا الاسناد ثنا سفيان ابن عيينة عن يحيى بن سعيد قال سألوا سعيد بن المسيب عن الرجل يغسل من الجنابة ايكفيه ذلك من الوضوء قال نعم وليغسل قدميه * وروينا عن الحسن البصري انه قال في الذي نسي المضمضة والاستنشاق في الجنابة قال لا يعيد الصلوة *

﴿ باب فرض الغسل وفيه دلالة على ما مضى في الباب قبله وعلى سقوط فرض التكرار في الغسل ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبدالوهاب بن عطاء ثنا عوف بن ابي جميلة عن ابي رجاء العطاردي عن عمران بن حصين قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فذكر الحديث قال ونادى بالصلوة بالناس فلما انفتل من الصلوة اذا رجل معتزل لم يصل مع القوم قال ما منعك يا فلان ان تصلي مع القوم قال يا رسول الله اصابتني الجنابة ولا ماء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فانه يكفيك وذكر الحديث قال وكان آخر ذلك ان اعطى الذي اصابته الجنابة اناء من ماء فقال اذهب فافرغه عليك * مخرج في الصحيحين من حديث

(باب فرض الغسل)

عوف. «عليك

* قال * ﴿ باب فرض الغسل ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابي هريرة (تحت كل شعرة جنابة) ثم قال (تفرد به الحارث بن وجيه) ثم ضعفه ثم قال (وانما يروى عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا او عن الحسن عن ابي هريرة موقوفا) * قلت * رواية الحسن ذكرها عبدالرزاق في مصنفه عن الثوري عن يونس هو ابن عبيد عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر وانقوا البشر وقد ذكر جماعة منهم البيهقي في كتاب المعرفة وغيره من كتبه ان الشافعي يقبل مراسيل كبار التابعين اذا اعتضد بمسند آخر او ارسل من وجه آخر او عضده قول صحابي او فتوى عوام من اهل العلم * وقد ذكر البيهقي (ان هذا الحديث ارسل من جهة الحسن) وقد عضده قول ابي هريرة وعضده ايضا حديث علي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة لم يصبها الماء فعل به كذا وكذا من النار * قال علي فمن ثم عاديت رأسي * اخرجه البيهقي فيما مضى في باب تخليل اصول الشعر ولم يتكلم عليه بشيء واخرجه ابو داود ايضا رجال مسلم وسكت عنه فهو حسن عنده على ما عرف فوجب ان يقول الشافعي بذلك ويدل عليه ايضا حديث ابي ذر فاذا وجدت الماء فامسه جلدك وسيأتي ان شاء الله تعالى * وفي تهذيب الآثار للطبري روى قتادة عن يونس بن جبير عن ابي الدرداء قال تحت كل شعرة جنابة *

عوف بن ابى جميلة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك ثنا عبدالله بن جعفر نا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة وحماد بن زيد عن ايوب عن ابى قلابة عن رجل من بنى عامر قال رأيت اباذر فذكر الحديث فى الجنابة تصيبه ولا ماء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر الصعيد الطيب كافيك وان لم تجد الماء عشر سنين فاذا وجدت الماء فامسه جلدك * قال يونس ابن حبيب انا ابو حفص ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن ابى قلابة عن عمرو بن بجدان قال سمعت اباذر يعنى بذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ايوب بن جابر عن عبدالله بن عصمة عن عبدالله بن عمر قال كانت الصلوة خمسين والغسل من الجنابة سبع مرار وغسل الثوب من البول سبع مرار فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل حتى جعل الصلوة خمساً وغسل الجنابة مرة وغسل الثوب من البول مرة *

﴿ قال ﴾ الشافعى فيما حكى عنه (فاما ماروى) عن النبى صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر وانقوا البشرة فانه ليس بثابت يعنى ما اخبرنا ابو سعد الماليني انبأ ابو احمد عبدالله بن عدى ثنا الفضل بن حباب ثنا ابو عمر الحوضى ثنا الحارث بن وجيه عن مالك بن دينار عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر وانقوا البشرة تفرد به هكذا الحارث بن وجيه (وقد اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن محمد قال سألت يحيى بن معين عن الحارث بن وجيه فقال ليس حديثه بشىء وانكره غيره ايضا من اهل العلم بالحديث البخارى وابو داود السجستانى وغيرهما وانما روى عن الحسن عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا وعن الحسن عن ابى هريرة موقوفا وعن النخعى كان يقال ثم قد حمله الشافعى فى رواية الزعفرانى وغيره عنه على ما ظهر وداخل الانف والفم مما بطن فاشبه داخل العينين وداخل الاذنين فقال من تكلم فيها مع الشافعى القياس ان لا يعيد ولكنا اخذنا بالاثر عن ابن عباس (يعنى ما اخبرنا) ابو بكر بن الحارث انا على بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابورى ثنا الحسن بن محمد ثنا اسباط ثنا ابو حنيفة عن عثمان بن راشد عن عائشة بنت عجرد عن ابن عباس قال لا يعيد الا ان يكون جنبا يعنى المضمضة والاستنشاق وكذلك رواه الثورى عن عثمان قال على بن عمر ليس لعائشة بنت عجرد الا هذا الحديث قال الشافعى اثره الذى يعتمد عليه عثمان بن راشد عن عائشة بنت عجرد عن ابن عباس وزعم ان هذا الاثر ثابت يترك له القياس وهو يعيب علينا ان نأخذ بحديث بسرة بنت صفوان عن النبى صلى الله عليه وسلم وعثمان وعائشة غير معروفين ببلد هما وكيف يجوز لاحد ان يثبت ضعيفا مجهولا ويوهن قويا معروفا (قال الشيخ) ورواه الحجاج ابن ارطاة عن عائشة بنت عجرد والحجاج بن ارطاة ليس بحجة *

﴿ باب ترك الوضوء بعد الغسل ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى ثنا ابو الوليد ثنا زهير عن ابى اسحاق عن الاسود عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغسل ثم يصلى الركعتين صلوة الفجر ولا ارى يحدث وضوءا بعد الغسل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا احمد بن اسحاق الصيدلانى ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا شريك عن ابى اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ بعد الغسل من الجنابة *

(باب ترك الوضوء بعد الغسل)

باب غسل المرأة من الجنابة والحيض

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبيد الله بن معاذ (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد البختري ثنا عبيدالله بن معاذ ثنا ابى ثنا شعبة عن ابراهيم وهو ابن مهاجر عن صفية بنت شيبة عن عائشة ان اسماء تعنى بنت شكل سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الغسل من الحيض فقال تاخذ احداكن ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها الماء وتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ شئون رأسها ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة ممسكة تطهر بها قالت كيف اتطهر بها قال سبحان الله تطهرى بها واستتر قالت عائشة تجبى بها اثر الدم وسألته عن الغسل من الجنابة فقال تاخذ بن ماءك فتطهر بن احسن الطهور وابلغه ثم تصبين على رأسك الماء ثم تدلكينه حتى يبلغ شئون رأسك ثم تفيضين عليك الماء وقالت عائشة نعم النساء نساء الانصار لم يكن يمنعهن الحياء ان يسألن عن الدين ويتفقهن فيه رواه مسلم فى الصحيح عن عبيدالله بن معاذ كذا فى كتابنا شئون واهل اللغة يقولون سور او شوى قالوا سوره اعلاه وشواه جلده *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن ابن مهدى ثنا زائدة بن قدامة عن صدقة ثنا جميع بن عمير اخو بنى تيم الله بن ثعلبة قال دخلت مع امى وخالتى على عائشة فسألتها احداهما كيف كنتم تصنعون عند الغسل فقالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وضوءه للصلوة ثم يفيض على رأسه ثلاث مرار ونحن نفيض على رؤسنا خمسا من اجل الضفر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن بالويه ثنا محمد بن يونس ثنا روح ثنا شعبة عن منصور عن ابراهيم عن همام عن حذيفة انه قال خللها بالماء لا تخللها نار قليل بقياها رواه الثورى عن منصور باسناده عن حذيفة انه قال لامرأته خللى رأسك بالماء لا تخلله نار قليل بقياها عليه *

باب

باب غسل المرأة من الجنابة والحيض

* قال *

﴿ ذكر فيه ﴾ عن عائشة (ان اسماء بنت شكل الى آخره) ثم قال (رواه مسلم عن عبيد الله بن معاذ) * قلت * الذى فى صحيحه حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار ثم ساق الحديث بسنده الخ ثم قال وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابى حدثنا شعبة بهذا الاسناد نحوه وقال قال سبحان الله تطهرى بها واستتر * قال البيهقى (فى كتابنا شئون واهل اللغة يقولون سور و شوى وقالوا سوره اعلاه وشواه جلده) * قلت * هذا الكلام يوهم ان اهل اللغة لم يذكروا الشئون وليس كذلك وقال الجوهرى الشأن واحد الشئون وهى مواصل قبائل الرأس وملتقاها ومنها تجئ الدموع وفى كتاب (خلق الانسان) لثابت وفى الرأس القبائل وهى اربع قطع متقابلات متشعب بعضها فى بعض وقال الاصمعى والشعب الذى يجمع بين كل قبيلتين يقال له شأن مهموز والجمع شئون * وذكر ابن الجوزى بمعنى ما قال ثابت * ثم قال ومراد الحديث ان يبلغ الماء الى اصول الشعر * ثم ذكر البيهقى حديث عائشة (كان عليه السلام يتوضأ وضوءه للصلوة) * قلت * فى سنده رجلان احدهما صدقة بن سعيد الحنفى قال البخارى عنده عجائب وقال الساجى ليس بشئ والثانى جميع بن عمير فى كتاب ابن الجوزى قال ابن غير هو من اكذب الناس وقال ابن حبان كان يضع الحديث *

قال

باب ترك المرأة نقض قرونها اذا علمت وصول الماء الى اصول شعرها

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكري ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبدالرزاق انا الثوري عن ايوب بن موسى عن سعيد بن ابي سعيد عن عبدالله بن رافع مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت قلت يارسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي اوقالت عقص رأسي افانقضه للجنابة والحيضة قال لا انما يكفيك ان تفرغي عليك ثلاث حفنات ثم قد طهرت رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق *

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا جعفر بن عون انا اسامة ابن زيد عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ام سلمة قالت جاءت امرأة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عنده فقالت اني امرأة اشد ضفر رأسي فكيف اصنع حين اغتسل من الجنابة فقال احفني على رأسك ثلاث حفنات ثم اغمزي (١) اثر كل حفنة وقصر باسناده اسامة بن زيد في رواية ابن وهب عنه ان سعيدا سمعه من ام سلمة وذلك فيما اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق و ابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انا ابن وهب قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك اسامة بن زيد الليثي ان سعيد بن ابي سعيد المقبري حدثه انه سمع ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي فكيف اصنع اذا اغتسلت قال احفني على رأسك ثلاث حفنات ثم اغمزيه على اثر كل حفنة يكفيك ورواية ايوب بن موسى اصح من رواية اسامة بن زيد وقد حفظ في اسناده مالم يحفظ اسامة بن زيد *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا اسمعيل بن علية (ح واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ قال ثنا محمد بن عبدالله الكعبي واللفظ له ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن علية عن ايوب عن ابي الزبير عن عبيد بن عمير قال بلغ عائشة ان عبدالله بن عمرو يامر النساء اذا اغتسلن ان ينقضن رؤسهن فقالت ياعجبا لابن عمرو هذا افلا يامرهن ان يحلقن رؤسهن لقد كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نغتسل من اناء واحد فلا ازيد على ان افرغ على رأسي ثلاث افراغات رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وابي بكر بن ابي شيبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا نصر بن علي

(١) اغمزي من الغمز وهو المصر ١٢ مجمع

---

* قال * ﴿ باب ترك المرأة نقض قرونها ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ايوب بن موسى (عن سعيد بن ابي سعيد عن عبدالله بن رافع عن ام سلمة اني امرأة اشد ضفر رأسي الحديث) ثم قال (رواه مسلم عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق) * قلت * اسنده مسلم عن جماعة عن ابن عيينة بمعنى رواية البيهقي ثم قال وحدثناه عمرو الناقد حدثنا يزيد بن هارون و حدثنا عبد بن حميد انا عبدالرزاق قالا اخبرنا الثوري عن ايوب بن موسى في هذا الاسناد وفي حديث عبدالرزاق افانقضه للحيضة والجنابة فقال لا ثم ذكر بمعنى حديث ابن عيينة * هذا لفظ مسلم ثم اخرجه البيهقي من طريق اسامة بن زيد (ان سعيدا حدثه انه سمع

ثنا عبدالله بن داود عن عمر بن سويد عن عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت كنا نغتسل وعلينا الضماد ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محلات ومحرمات *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن بكار بن يحيى عن جدته قالت دخلت على ام سلمة فذكر الحديث قالت ام سلمة واما المتشطة فكانت احدانا تكون ممتشطة فاذا اغتسلت لم تنقض ذلك ولكنها تحفن على رأسها ثلاث حفنات فاذا رأت البلل على اصول الشعر دلكته ثم افاضت على سائر جسدها *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انا اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد البيهقي ثنا جدي ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت اهللت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بعمرة فذكر الحديث في حيضها فقالت يارسول الله هذا يوم عرفة ولم اطهر بعد وانما كنت تمتعت بالعمرة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج وامسكي عن عمرتك ففعلت وذكر الحديث مخرج في الصحيحين وهي ان اغتسلت للاهلال بالحج وكان غسلها غسلا مسنونا وقد امرت فيه بنقض رأسها وامتشاط شعرها وكانها امرت بذلك استحبابا كما امرت اسماء بنت عميس بالغسل للاهلال على النفاس استحبابا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن يونس ثنا مسلم بن صبيح ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسلت المرأة من حيضها نقضت شعرها وغسلت بالخطمي والاشنان واذا اغتسلت من الجنابة لم تنقض رأسها ولم تغسل بالخطمي والاشنان *

﴿ باب غسل الجنب رأسه بالخطمي ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا محمد بن جعفر بن زياد ثنا شريك عن قيس بن وهب عن رجل من سواءة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب يجتزي بذلك ولا يصب عليه الماء وهذا ان ثبت فمحمول على ما لو كان الماء غالبا على الخطمي وكان غسل رأسه بنية الطهارة من الجنابة وكذلك (ما اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انا الربيع قال قال الشافعي قال سفيان بن عيينة عن ابي اسحاق عن الحارث بن الازمع قال سمعت ابن مسعود يقول اذا غسل الجنب رأسه بالخطمي فلا يعدله غسلا وبمعناه رواه الثوري وشعبة عن ابي اسحاق *

﴿ باب غسل الجنب رأسه بالخطمي ﴾

﴿ اخبرنا ﴾

ام سلمة تقول جاءت امرأة فقالت يارسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي الحديث) * ثم قال (رواية ايوب اصح وقد حفظ في اسناده مالم يحفظ اسامة) * قلت * الروايتان مختلفتان فلا ينبغي ان تعلل احداهما بالاخرى بل هما حديثان وذلك ان ام سلمة هي سائلة في رواية ايوب وفي رواية اسامة السائلة امرأة غيرها وفي بعض الروايات في هذا الباب عن ام سلمة قالت جاءت امرأة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عنده فقالت الحديث ولو كان الحديث واحد الحمل على ان سعيدا سمعه من ام سلمة فرواه لاسامة كذلك وسمعه ايضا من ابن رافع عنها فرواه لايوب كذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان عن عبيد الله عن شيبان عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن عبدالله قال قال عبدالله من غسل رأسه بخطمي و هو جنب فقد اجزأ وليغسل سائر جسده وخالفه ابو عوانة فرواه عن الاعمش عن سالم عن ثابت بن قطبة الثقفي عن ابن مسعود و الصحيح رواية شيبان فذلك رواه سفيان الثوري عن الاعمش قال يعقوب قال علي بن المديني الحديث حديث سفيان (وروينا) عن ابراهيم النخعي انه قال كانوا يغسلون رؤسهم بالسدر من الجنابة ثم يمكث احدهم ساعة ثم يغتسل من الجنابة *

﴿ باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض ﴾

(باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي (واخبرنا) ابو علي الروذباري بنيسابور وابو الحسين علي بن محمد بن بشران وابو محمد عبدالله بن يحيى السكري ببغداد قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض فامرها كيف تغتسل وقال خذي فرصة من مسك فتطهري بها قالت كيف اتطهر بها قال تطهري بها قالت كيف اتطهر بها قالت فاستتر يعني هكذا وحكى ابو عثمان يعني سعدان باصابعه الاربع قال وحكى سفيان فقال سبحان الله تطهري بها قالت عائشة فاجتذبتها الي فقلت تتبعين بها اثر الدم لفظ حديث ابن بشران و الروذباري ولم يذكر غيرهما حكاية ابي عثمان رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن جعفر ورواه مسلم عن عمرو الناقد وابن ابي عمر عن سفيان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسن القطان نا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا ابراهيم ابن طهمان ثنا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية الانصارية قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحد المرأة على ميت فوق ثلاثة الا على زوجها فانها تحد اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب(١) ولا تكتحل ولا تختضب ولا تمس طيبا الا ادنى طهرها اذا تطهرت من حيضتها نبذة من قسط و اظفار مخرج في الصحيحين من حديث هشام بن حسان *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه الشيرازي قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا حماد ثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت كنا ننهى ان نحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا نكتحل ولا نتطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب وقد رخص في طهرها اذا اغتسلت احدانا من محيضها في نبذة من قسط واظفار رواه البخاري في الصحيح عن الحجبي ورواه مسلم عن ابي الربيع الزهراني كلاهما عن حماد بن زيد *

(باب سقوط فرض الترتيب في الغسل)

﴿ باب سقوط فرض الترتيب في الغسل ﴾

﴿ قال الله تعالى ﴾ وان كنتم جنبا فاطهروا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للجنب في حديث عمران بن حصين اذهب فافرغه عليك وقال في حديث ابي ذر فاذا وجدت الماء فامسسه جلدك ولم يامره بالترتيب *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن عمرو بن بجدان قال سمعت اباذر فذكر الحديث في بدو جنابته الى ان قال

(١) العصب نوع من برد اليمن يعصب غزله اى يجمع و يشد ثم يصبغ ١٢ هامش البخاري

عن النبي صلى الله عليه و سلم الصعيد الطيب وضوء المسلم و لو الى عشر حجج فاذا وجد الماء فليمس بشره الماء فان ذلك هو خير *

باب استحباب البداية فيه بالشق الايمن

(باب استحباب البداية فيه بالشق الايمن)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوعبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلاني ثنا محمد بن المثنى ثنا الضحاك بن مخلد عن حنظلة بن ابي سفيان عن القاسم عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة دعا بشئ نحو الحلاب واخذه بكفه فبدأ بشق رأسه الايمن ثم الايسر ثم اخذ بكفيه الماء فقال بهما على رأسه رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى والحلاب الاناء و هو ما يحلب فيه يسمى حلابا (اخبرنا) بذلك ابو عمرو الاديب عن الشيخ ابي بكر الاسمعيل ومما يؤكد ذلك (ما اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ في زيادات الفوائد ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا ابوعاصم الضحاك بن مخلد عن حنظلة عن القاسم عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يغتسل في حلاب قدر هذا و ارانا ابوعاصم قدر الحلاب بيده فاذا هو كقدر كوز يسع ثمانية ارطال ثم يصب على شق رأسه الايمن ثم يصب على شق رأسه الايسر ثم يأخذ بكفيه فيصب وسط رأسه *

باب تفريق الغسل

(باب تفريق الغسل)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انا ابو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان المعروف بابي شيخ ثنا الهيثم بن خلف الدوري ثنا اسحاق بن موسى الانصاري ثنا عاصم بن عبدالعزيز حدثني محمد بن زيد بن قنفذ السهمي عن جابر بن سيلان(١) عن ابن مسعود ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يغتسل من الجنابة فيخطى بعض جسده الماء فقال النبي صلى الله عليه و سلم يغسل ذلك المكان ثم يصلي * عاصم بن عبد العزيز ابوعبد العزيز الاشجعي قال البخاري فيه نظر *

باب التمسح بالمنديل

(باب التمسح بالمنديل)

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا من الجنابة فذكر الحديث في غسل النبي صلى الله عليه وسلم قالت فناولته منديلا فلم يأخذه وجعل ينفض بيده قال الاعمش فذكرت ذلك لابراهيم فقال انما كره ذلك مخافة العادة رواه البخاري عن عمر بن حفص عن ابيه دون قول الاعمش *

---

(١) سيلان بكسر المهملة بعدها تحتانية ١٢ تقريب

﴿ حدثنا ﴾

* قال *

﴿ باب التمسح بالمنديل ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديثا (عن ابي معاذ عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة) ثم قال (ابو معاذ هذا سليمان بن ارقم) * قلت * روى الحديث عن شيخه الحاكم ثم خالفه فان الحاكم قال في مستدركه عقب هذا الحديث ابو معاذ هذا هو الفضل بن ميسرة بصري وروى عنه يحيى بن سعيد واثنى عليه كذا رأيته في المستدرك الفضل مكبرا وكذا رأيته ايضا في كتاب الصريفيني في ابواب الكنى وعزاه الى الحاكم وذكر البخاري في التاريخ الكبير في باب فضيل مصغرا * فضيل بن ميسرة

ابو معاذ

﴿ حدثنا ﴾ ابو بكر بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن سالم ابن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل عندها فاتته بمنديل فرمى به * فقال الاعمش فذكرته لابراهيم فقال الحديث هكذا ولا بأس بالمسح بالمنديل انما هو عادة * رواه البخاري عن موسى بن اسمعيل عن ابي عوانة بمعناه دون قول الاعمش لابراهيم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن معين ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن هلال يعني ابن يساف عن عطاء عن جابر قال لا تمندل اذا توضأت * وروينا عن عثمان وانس انهما لم يريا به بأسا * وعن الحسن بن علي انه فعله *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب ثنا يزيد بن الحباب عن ابي معاذ عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له خرقة يتنشف بها بعد الوضوء * ابو معاذ هذا هو سليمان بن ارقم وهو متروك (اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه عن ابي الحسن علي بن عمر الحافظ (ح واخبرنا) ابو سعد الماليني عن ابي احمد بن عدي الحافظ وقد روى ذلك باسناد غير قوي *

﴿ اخبرناه ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ حدثني احمد بن منصور الصوفي الحافظ ثنا ابو العباس ابن الشيرازي انا احمد ابن محمد النحوي ثنا ابو العيناء محمد بن القاسم نا ابو زيد النحوي ثنا ابو عمرو بن العلاء عن انس بن مالك عن ابي بكر الصديق ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له خرقة يتنشف بها بعد الوضوء (قال الشيخ) وانما رواه ابو عمرو بن العلاء عن اياس بن جعفر ان رجلا حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له خرقة او منديل فكان اذا توضأ مسح بها وجهه ويديه (اخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه انا ابو سهل بشر بن احمد الاسفرائني ثنا احمد بن الحسن ابن عبد الجبار الصوفي ثنا القواريري ثنا عبد الوارث عن ابي عمرو بن العلاء عن اياس بن جعفر فذكره وهذا هو المحفوظ من حديث عبد الوارث *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا ابو معمر عبدالله بن عمرو قال سألت عبد الوارث عن حديث عبدالعزيز بن صهيب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له منديل او خرقة فاذا توضأ مسح وجهه فقال كان في قطينة فاخذه ابن علية فلست اراه (قال الشيخ) وهذا ورواه عبد الوارث عن عبدالعزيز عن انس لكان اسنادا صحيحا الا انه امتنع من روايته ويحتمل انه انما كان عنده بالاسناد الاول والله اعلم

ابو معاذ الازدي ويقال العقيلي ختن بديل بن ميسرة العقيلي سمع الباحر يزروى عنه معتمر * وذكره ابن حبان ايضا في كتاب الثقات في باب فضيل بمعنى ماذكره البخاري وزاد في آخره مستقيم الحديث والترمذي ذكر هذا الحديث في كتابه موافقا للبيهقي فقال حديث عائشة ليس بالقائم ولا يصح في هذا الباب شيء وابو معاذ يقولون هو سليمان بن ارقم * ثم ذكر البيهقي (عن معاذ رأيته عليه السلام اذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه * قال وقد ذكرناه في باب طهارة الماء المستعمل) * قلت * الصواب ان يقول وسنذكره انشاء الله تعالى * ثم ذكر حديثا من طريق محمد بن عبد الرحمن

(وروينا) عن معاذ بن جبل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه * وهو ضعيف قد ذكرناه في باب طهارة الماء المستعمل *

﴿واخبرنا﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا عبد الوهاب ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن اسعد بن زرارة عن قيس بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زارهم فوضعوا له غسلا فاغتسل ثم ناولوه ملحفة مصبوغة بزعفران اوورس فاشتمل بها هكذا رواه ابو داود في كتاب السنن عن محمد بن المثنى وغيره عن الوليد بن مسلم ورواه ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن اسعد بن زرارة عن محمد بن عمرو بن شرحبيل عن قيس بن سعد قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعنا له غسلا فاغتسل ثم اتيناه بملحفة ورسية فالتحف بها فكأني انظر الى اثر الورس على عكنه *

﴿باب الدليل على طهارة عرق الحائض والجنب﴾

﴿اخبرنا﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض رواه البخاري في الصحيح عن ابن يوسف عن مالك ورواه مسلم من وجه آخر عن هشام واحتج الشافعي في ذلك ايضا بما ثبت من امر النبي صلى الله عليه وسلم الحائض ان تغتسل دم الحيض من ثوبها ولم يامر بغسل الثوب كله ولا شك في كثرة العرق فيه وقد مضى ذلك الحديث في مواضع *

﴿واخبرنا﴾ ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن الاعمش عن ثابت ابن عبيد عن القاسم بن محمد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها ناوليني الخمرة قالت اني حائض قال ان حيضتك ليست في يدك فناولته اياها (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو معاوية عن الاعمش فذكره باسناده نحوه الا انه زاد نا وليني الخمرة من المسجد ولم يقل فناولتها اياه * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى *

﴿واخبرنا﴾ ابو طاهر الفقيه وابو عبد الله الحافظ قال ابو عبد الله اخبرنا وقال ابو طاهر حدثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه (ح وحدثنا) ابو المثنى ثنا القعنبي (واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن محمد بن عيسى المرى

ثنا

ابن اسعد عن قيس بن سعد ثم قال (ورواه ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن عمرو بن شرحبيل عن قيس) * قلت * اخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة من طريق ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن اسعد عن عمرو بن شرحبيل عن قيس واخرجه ابن ماجة في الطهارة وفي اللباس من طريق ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن اسعد عن محمد بن شرحبيل عن قيس وليس في الكتب المشهورة فيما علمنا محمد بن عمرو بن شرحبيل كما ذكر البيهقي *

* قال * ﴿باب الدليل على طهارة عرق الحائض والجنب﴾

﴿ذكر فيه﴾ حديث عائشة (كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد تختلف ايدينا فيه) * ثم قال (وعندي ان معنى تختلف ايدينا فيه ادخالها ايدينا فيه لاخذ الماء) * قلت * ادخالها ايديهما قد يكون مشروعا معا

وليس

ثنا القعنبي انا افلح بن حميد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كنت اغتسل انا و رسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد تختلف ايدينا فيه من الجنابة * رواه البخاري ومسلم جميعا عن القعنبي ورواه ابن وهب عن افلح وزاد في الحديث وتلتقي وقال اسحاق بن سليمان الرازي عن افلح يعني وتلتقي وعندي ان معنى قوله تختلف ايدينا فيه ادخالهما ايديهما فيه لاخذ الماء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الرحمن الهاشمي بحلب ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية عن عائشة ام المؤمنين انها سئلت عن رجل يدخل يده الاناء وهو جنب قبل ان يغتسل فقالت ان الماء لا ينجسه شيء ولكن ليبدأ فيغسل يده قد كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نغتسل من اناء واحد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم انا ابن وهب قال سمعت مالكا يقول حدثني نافع ان عبد الله بن عمر كان يعرق في ثوبه وهو جنب ثم يصلي فيه * و بهذا الاسناد (اخبرنا) ابن وهب عن مسلمة بن علي والفضيل بن عياض عن هشام بن حسان عن عكرمة مولى ابن عباس ان عبد الله بن عباس قال لا بأس بعرق الجنب و الحائض في الثوب * قال ابن وهب وقال لي مالك بن انس مثله *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا وابو بكر قالا ثنا ابو العباس ثنا محمد ثنا ابن وهب قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عيسى بن يونس عن حريث بن ابي مطر عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل من الجنابة ثم يأتيني وانا جنب فيستدفئ بي * تفرد به حريث بن ابي مطر وفيه نظر و روى من وجه آخر ضعيف عن علقمة عن عائشة مختصرا *

﴿ باب في فضل الجنب ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن محمد الكعبي ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من القدح وهو الفرق وكنت اغتسل انا وهو من اناء واحد * لفظ حديث الشافعي رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة و اخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه قال ابو طاهر حدثنا و قال ابو عبد الله اخبرنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو المثنى ومحمد بن غالب وعثمان بن عمر قالوا ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابي بكر بن حفص عن عروة عن عائشة قالت

وليس هذا معنى الاختلاف بل معناه التعاقب وان كلا منهما تخالف الاخرى كقوله تعالى جعل الليل والنهار خلفة اى يجيء هذا اثر هذا وفي المحكم لابن سيدة خلفه يخلفه صار خلفه ويؤخذ من الحديث جواز الاغتسال بفاضل المرأة ولا يؤخذ ذلك من مجرد الادخال *

كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم في اناء واحد من الجنابة (واخبرنا) ابو عبدالله نا ابو بكر احمد بن اسحاق انا ابو المثنى ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة بمثله * رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد بالاسنادين جميعا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الفقيه قال ابو طاهر حد ثنا وقال ابو عبد الله اخبرنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو خيثمة عن عاصم الاحول عن معاذة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد بيني وبينه فيبادرني حتى اقول دع لي دع لي قالت وهما جنبان * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عاصم عن معاذة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد يبادرني وابادره حتى اقول دع لي دع لي كذا قالت *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن ايوب انا موسى بن اسمعيل انا ابان عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت انا والنبي صلى الله عليه وسلم نغتسل من اناء واحد فيبدأ قبلي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج اخبرني ابن عروة عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واياها كانا يغتسلان من اناء واحد ينتر فان منه وهما جنبان (وباسناده) قال ابن جريج قال اخبرني عطاء عن عائشة انها اخبرته عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه انهما شرعا جميعا وهما جنب في اناء واحد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن هلال البزار ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد(١) عن ابن عباس اخبرته ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل وهي من اناء واحد * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره عن ابن عيينة ورواه البخاري عن ابي نعيم عن ابن عيينة دون ذكر ميمونة قال البخاري كان ابن عيينة اخيرا يقول عن ابن عباس عن ميمونة والصحيح ما رواه ابو نعيم (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن علي الجوهري ببغداد ثنا محمد بن يوسف ابن الطباخ ثنا ابو نعيم فذكره

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الفقيه قالا ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبدالرزاق ومحمد بن بكير قالا ثنا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار قال علمي والذي يخطر ببالي ان ابا الشعثاء اخبرني ان ابن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بفضل ميمونة * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وغيره عن محمد بن بكير *

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ واحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن حازم ابن ابي غرزة نا عبيدالله هو ابن موسى عن سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال انتهى النبي صلى الله عليه وسلم الى بعض ازواجه وقد فضل من غسلها فضل فاراد ان يتوضأ به فقالت يا رسول الله اني اغتسلت منه من جنابة فقال ان الماء لا ينجس *

(١) هو ابو الشعثاء ١٢ تقريب

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضأ منها او يغتسل فقالت يارسول الله اني كنت جنبا فقال ان الماء لا يجنب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان زينب بنت ام سلمة حدثته ان ام سلمة حدثتها انها كانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من اناء واحد من الجنابة * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن معاذ (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا العباس بن الفضل الاسفاطي ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عبد الله بن جبر عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم والمرأة من نسائه يغتسلان من اناء واحد * رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد *

﴿ باب ليست الحيضة في اليد والمؤمن لا ينجس ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن يزيد بن كيسان قال حدثني ابو حازم قال قال ابو هريرة بينما النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فقال يا عائشة ناوليني الخمرة فقالت اني حائض فقال ان ذلك ليس بيدك فناولته اياها رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل وغيره عن يحيى بن سعيد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشران ببغداد انا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا ابو بدر ثنا عبد الملك بن ابي عتبة عن ثابت بن عبيد عن القاسم عن عائشة قالت امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اناوله الخمرة من المسجد فقلت يارسول الله اني حائض فقال ناولينيها فان الحيضة ليست في يدك * اخرجه مسلم من حديث عبد الملك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا جنب ويخرج رأسه من المسجد وهو معتكف وانا حائض فاغسله ويامرني فاتزر ثم يباشرني وانا حائض * رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة بن عقبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا اسمعيل بن قتيبة (واخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد الوكيل ثنا ابو طاهر المحمد ابادي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قالا ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن علية عن حميد عن بكر بن عبد الله عن ابي رافع عن ابي هريرة انه لقيه النبي صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وهو جنب فانسل فذهب فاغتسل فقده النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء قال اين كنت يا ابا هريرة قال يارسول الله لقيتني وانا جنب فكرهت ان اجالسك حتى اغتسل فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه البخاري من وجه آخر عن حميد الطويل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلاني ثنا ابو كريب ثنا وكيع عن مسعر عن واصل عن ابي وائل عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب فحاد عنه فاغتسل

(باب ليست الحيضة في اليد والمؤمن لا ينجس)

ثم جاء فقال كنت جنبا فقال ان المؤمن لا ينجس * رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب وغيره *

باب فضل المحدث

(باب فضل المحدث)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر احمد بن الحسين القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد ابن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال (وثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبد الله بن عمر ومالك ابن انس ويونس بن يزيد وغيرهم عن نافع عن عبد الله بن عمر ان الرجال والنساء في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يتوضأون جميعا في الاناء الواحد * رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك بن انس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا يحيى بن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال كنا نتوضأ نحن والنساء من اناء واحد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ندلي فيه ايدينا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله انا ابن وهب قال وثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك اسامة بن زيد الليثي عن سالم بن النعمان عن ام صبية الجهنية قالت اختلفت يدي ويد رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناء واحد في الوضوء قال البخاري سالم هذا هو ابن سرج ويقال ابن خربوذ ابو النعمان وقال بعضهم ابن النعمان وقال البخاري هو مولى ام صبية واسمها خولة بنت قيس (اخبرناه) محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني ثنا ابو احمد بن فارس عن محمد بن اسمعيل البخاري فذكره *

(باب ما جاء في النهي عن ذلك)

باب ما جاء في النهي عن ذلك

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد انا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن داود بن عبد الله الاودي عن حميد بن عبد الرحمن الحميري قال لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صحبه ابو هريرة اربع سنين قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمتشط احدنا كل يوم او يبول في مغتسله او تغتسل المرأة بفضل الرجل او يغتسل الرجل بفضل المرأة وليغترفا جميعا (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا زهير عن داود بن عبد الله فذكره بنحوه الا انه لم يقل وليغترفا جميعا وهذا الحديث رواته ثقات الا ان حميدا لم يسم الصحابي الذي حدثه فهو بمعنى المرسل الا انه مرسل جيد لولا مخالفته الاحاديث الثابتة الموصولة قبله وداود ابن عبد الله الاودي لم يحتج به الشيخان البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى *

﴿ اخبرنا ﴾

---

* قال *

﴿ باب النهي عن ذلك اي فضل المحدث ﴾

﴿ اسند فيه ﴾ (عن داود بن عبد الله الاودي عن حميد بن عبد الرحمن لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صحبه ابو هريرة اربع سنين قال نهى عليه السلام) ثم قال (رواته ثقات الا ان حميد الم يسم الصحابي الذي لقيه فهو بمعنى المرسل الا انه مرسل جيد لولا مخالفته الاحاديث الثابتة الموصولة قبله وداود بن عبد الله الاودي لم يحتج به الشيخان البخاري ومسلم) * قلت * قد قدمنا في باب تفريق الوضوء ان مثل هذا ليس بمرسل بل هو متصل لان الصحابة كلهم عدول فلا تضرهم الجهالة * فان قلت * لم نجعله مرسلا بل بمعنى المرسل في كون التابعي لم يسم الصحابة لا غير * قلنا * فحينئذ لا مانع من الاحتجاج به على ان قول البيهقي بعد ذلك الا انه مرسل جيد تصريح بانه مرسل عنده وكذا قوله لولا مخالفته

الاحاديث

﴿اخبرنا﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن عاصم الاحول قال سمعت اباحاجب يحدث عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ من فضل وضوء المرأة * قال يونس هكذا حدثناه ابو داود *

﴿واخبرنا﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود السجستاني ثنا ابن بشار (واخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن بشار ثنا ابو داود يعني الطيالسي ثنا شعبة عن عاصم عن ابي حاجب عن الحكم بن عمرو هو الاقرع ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة (ورواه) محمود بن غيلان عن ابي داود الطيالسي هكذا الا انه قال او قال بسورها *

﴿ورواه﴾ وهب بن جرير عن شعبة (كما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عاصم الاحول عن ابي حاجب عن الحكم بن عمرو الغفاري ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن سور المرأة وكان لا يدري عاصم فضل وضوئها او فضل شرابها *

﴿ورواه﴾ شعبة عن سليمان التيمي (كما اخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو عمرو بن السماك ثنا ابو قلابة ثنا بشر بن عمرو ثنا شعبة عن سليمان التيمي قال سمعت اباحاجب عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة *

﴿واخبرنا﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابراهيم الحربي

الاحاديث الثابتة الموصولة يفهم منه ان هذا منقطع عنده بل قد صرح بذلك في كتاب المعرفة فقال (واما حديث داود الاودي عن حميد عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فانه منقطع) وايضاً فقد حكم في باب تفريق الوضوء من هذا الباب على مثل هذا الحديث بانه مرسل ولم يقل بمعنى المرسل وهذا كله مخالف لاصطلاح اهل الحديث كما تقدم تقريره وقد اخرج البخاري في صحيحه حديث ابن ابي ليلى حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نزل رمضان فشق عليهم فكان من اطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم الحديث واخرج ايضاً حديث صالح بن خوات عمن صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع واخرج مسلم في صحيحه حديث ابي سلمة بن عبدالرحمن وسليمان ابن يسار عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية ثم اخرج من حديثهما ايضاً عن ناس من الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك ولو كان هذا واشباهه مرسلا لم يحتج به الشيخان في صحيحيهما وقد اخرج البيهقي فيما بعد في ابواب العيدين حديث ابي عمير بن انس بن مالك * (قال حدثني عمومة لي من الانصار من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الحديث) * ثم قال (اسناده صحيح وعمومته من الانصار من اصحاب النبي عليه السلام لا يكونون الا ثقات) واخرج البيهقي ايضا في كتاب المعرفة من حديث محمد بن ابي عائشة (عن رجل من اصحاب النبي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لملكم تقرؤن والامام يقرء الحديث) ثم قال (اسناده صحيح واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات فترك ذكر اسمائهم في الاسناد لا يضر اذا لم يعارضه ما هو اصح منه) فكلام البيهقي في هذين الموضعين يؤيد ما قلناه ويخالف

ثنا عبيد الله بن عمر ثنا يزيد بن زريع عن سليمان عن ابي حاجب عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من بني غفار ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتطهر الرجل بفضل وضوء المرأة *وهكذا رواه هشيم عن سليمان التيمي (اخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني ثنا محمد بن سليمان بن فارس قال قال محمد بن اسمعيل البخاري سوادة بن عاصم ابو حاجب المنزي يعد في البصريين ويقال الغفاري ولا اراه يصح عن الحكم بن عمرو وبلغني عن ابي عيسى الترمذي انه قال سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال ليس بصحيح يعني حديث ابي حاجب عن الحكم بن عمرو (واخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ثنا ابو الحسن علي بن عمر الحافظ قال ابو حاجب اسمه سوادة بن عاصم واختلف فيه فرواه عمران بن حدير وغزوان بن حيرج السدوسي عنه موقوفا من قول الحكم غير مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم (اخبرنا) محمد بن ابراهيم الفارسي ثنا ابراهيم الاصبهاني ثنا ابن فارس ثنا محمد ثنا عبدان ثنا عبد الله انا عمران بن حدير عن سوادة المنزي قال اجتمع الناس على الحكم بالمربد فنهاهم عنه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة انا ابو الحسن السراج انا مطير ثنا ابراهيم بن الحجاج ثنا عبد العزيز ابن المختار عن عاصم عن عبد الله بن سرجس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فضل وضوء المرأة وهكذا رواه معلى بن اسد عن عبد العزيز بن المختار وخالفه شعبة عن عاصم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا الحسن بن يحيى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عاصم عن عبد الله بن سرجس قال توضأ المرأة وتغتسل من فضل غسل الرجل وطهوره ولا يتوضأ

الرجل

« مطر

كلامه هاهنا ثم داود بن عبد الله الاودي وثقه ابن معين وابن حنبل والنسائي كذا ذكره القطان ووثقه ايضا البيهقي بقوله وهذا الحديث رواته ثقات فلا يضره كون الشيخين لم يحتجا به لانهما لم يلتزما الاخراج عن كل ثقة على ما عرف فلا يلزم من كونهما لم يحتجا به ان يكون ضعيفا *وقد قال البيهقي في كتاب المدخل (وقد بقيت احاديث صحاح لم يخرجاها وليس في تركهما اياها دليل على ضعفها) فان كان قصد البيهقي بقوله (لم يحتجا به) تضعيفه كما هو المفهوم من ظاهر كلامه فعليه ثلاثة امور * احدها * انه ناقض نفسه كما تقدم * ثانيها * انه قصد تجريح من وثقه الناس * ثالثها * تجريحه بما ليس بجرحة وذكر الحافظ ابو بكر الاثرم صاحب ابن حنبل الاحاديث من الطرفين ثم قال ما ملخصه الذي يعمل به انه لا بأس ان يتوضيا او يغتسلا جميعا من اناء واحد يتنازعانه على حديث عائشة وميمونة وغيرهما ولا يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة على حديث الحكم بن عمرو فقول البيهقي لو لا مخالفته الاحاديث لخصمه ان يمنع المخالفة ويأول تلك الاحاديث كما مر ويقول متى امكن الجمع لا يرد احد الحديثين بالآخر * ثم ذكر البيهقي حديث الحكم بن عمرو (نهى عليه السلام انه يتوضأ الرجل بفضل المرأة) وذكر (انه مضطرب وان الدارقطني قال روى موقوفا من قول الحكم) *قلت * والحكم للرافع لانه زاد والراوي قد يفتي بالشيء ثم يرويه غيره مرة اخرى ولهذا اخرج ابو حاتم بن حبان هذا الحديث في صحيحه مرفوعا * ثم ذكر البيهقي حديث عبد الله بن سرجس (نهى عليه السلام عن فضل وضوء المرأة) ثم حكى عن البخاري انه قال (الصحيح انه موقوف ومن رفعه فهو خطأ) *قلت * هذا نظير ما تقدم ومن تقدم المرفوع على الموقوف ويجعل الموقوف فتوى لا يعارض المرفوع وعبد العزيز بن المختار اخرج له الشيخان وغيرهما ووثقه

الرجل بفضل غسل المرأة ولا طهورها* قال علي هذا موقوف وهو اولى بالصواب (قال الشيخ) وبلغني عن ابي عيسى الترمذي عن محمد بن اسمعيل البخاري انه قال حديث عبد الله بن سرجس في هذا الباب الصحيح هو موقوف ومن رفعه فهو خطأ*

باب لا وقت فيما يتطهر به المتوضي والمغتسل

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انا مالك (ح واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر والتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع يده في ذلك الاناء وامر الناس ان يتوضأوا منه قال فرأيت الماء ينبع من تحت اصابعه فتوضأ الناس حتى توضأوا من عند آخرهم رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة القعنبي وغيره ورواه مسلم من وجوه اخر عن مالك ورواه عبد الله بن مسعود وجابر بن عبد الله والبراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم*

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر محمد بن مهرويه بن عياش الرازي ثنا ابو حاتم الرازي ثنا عبيد الله بن موسى ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد* اخرجه البخاري من وجه آخر عن هشام*

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نغتسل من اناء واحد وذلك القدح يومئذ يدعى الفرق* رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس عن ابن ابي ذئب قال من قدح يقال له الفرق*

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انا ابو النضر هاشم بن القاسم انا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل في القدح وهو الفرق وكنت اغتسل انا وهو من اناء واحد* رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وغيره عن الليث ورواه ابن عيينة عن الزهري هكذا وروى معمر عن الزهري فقال في الحديث قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم

« وجه آخر

ابن معين وابو حاتم وابو زرعة فلا يضره وقف من وقفه وقد فعل البيهقي مثل هذا في باب الجمع بين الحجر والماء في الاستنجاء فذكر عن قتادة عن معاذة عن عائشة حديثا مرفوعا* ثم قال (ورواه ابو قلابة وغيره عن معاذة عن عائشة فلم يسنده الى فعل النبي عليه السلام) ثم قال (وقتادة حافظ)*

* قال * (باب لا وقت فيما يتطهر به)

(ذكر فيه) (ان ابن حنبل سئل فمن قال الصاع ثمانية ارطال فقال ليس ذلك بمحفوظ) * قلت * غيره حفظه * قال النسائي حدثنا محمد بن عبيد حدثنا يحيى بن زكريا عن موسى الجهني قال اتي مجاهد بقدح حزرته ثمانية ارطال فقال حدثتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بمثل هذا وهذا سند جيد* مجاهد ويحيى بن زكريا هو

من اناء واحد فيه قدر الفرق *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحسن القاضي انا حاجب بن احمد ثنا محمد بن حماد ثنا عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن الزهري فذكره ورواه مالك عن الزهري مضافا اليه دونها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا يحيى بن منصور القاضي املاء ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من اناء هو الفرق من الجنابة * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ثنا ابو عمرو ثنا ابراهيم بن سعد قال سمعت ابن شهاب يحدث عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كنت اغتسل انا و رسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وهو الفرق قال فقال الزهري احسبه خمسة اقساط قال ابو عمرو القسط اربعة ارطال ورواه غيره ايضا عن ابراهيم بن سعد هكذا (واخبرنا) ابو محمد بن يوسف انا ابو عبد الله بن يزيد انا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم ابن الحجاج قال قال قتيبة قال سفيان يعني ابن عيينة الفرق ثلاثة آصع * وفي رواية حرملة عن الشافعي انه قاله (واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود قال سمعت احمد بن حنبل يقول الفرق ستة عشر رطلا قال وسمعته يقول صاع ابن ابي ذئب خمسة ارطال وثلث قيل فمن قال ثمانية ارطال قال ليس ذلك بمحفوظ * قال الشافعي وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بالمد واغتسل بالصاع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ قراءة عليه و ابو طاهر الفقيه و عبد الله بن يوسف املاء قالوا انا ابو بكر احمد بن اسحاق انا محمد بن سليمان بن الحارث ثنا ابو نعيم ثنا مسعر بن كدام عن ابن جبر قال ابو عبد الله في حديثه قال حدثني شيخ من الانصار يقال له ابن جبر قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع الى خمسة امداد وكان يتوضأ بالمد * رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم ورواه مسلم من حديث وكيع عن مسعر *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسحاق الحربي ثنا عفان ثنا شعبة ثنا عبد الله ابن عبد الله بن جبر عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمكوك (١) و يغتسل بخمس مكاكي * وبمعناه رواه عبد الرحمن بن مهدي ومعاذ بن معاذ وغيرهما عن شعبة واخرجه مسلم من حديثهما عنه في الصحيح * قال الشافعي و في هذا ما دل على ان لا وقت فيه الا كماله والله اعلم مع انه قد روى عن النبي صلى الله عليه و سلم انه قال في الجنب فاذا وجدت الماء فامسسه جلدك بغير توقيت شئ منه * قال (الشيخ) وقد مضى هذا الحديث و سيرد ان شاء الله تعالى *

---

(١) المكوك كالتنور هو المد ١٢ مجمع

باب

ابن ابي زائدة اماما ان اخرج لهما الجماعة وموسى بن عبد الله الجهني اخرج له مسلم ووثقه ابن معين وغيره ومحمد بن عبيد هو المحاربي الكوفي قال النسائي لا بأس به وعن امية بن خالد قال لما ولي خالد القسري اضعف الصاع فصار الصاع ستة عشر رطلا اخرجه ابو داود وسكت عنه *

باب استحباب ان لا ينقص في الوضوء من مد ولا في الغسل من صاع

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا عبدالله بن محمد الكعبي ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل ابن علية عن ابن ريحانة عن سفينة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع ويتطهر بالمد * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة *

(اخبرنا) ابو سعد الماليني ثنا ابو احمد بن عدي ثنا اسمعيل بن حماد ثنا ابو النضر البزار ثنا ابو حفص الفلاس ثنا بشر ابن المفضل ثنا ابو ريحانة عن سفينة مولى ام سلمة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوضيه المد ويغسله الصاع * رواه مسلم عن عمرو بن علي ابي حفص وغيره *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عمر المقرى ببغداد ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا ابان ثنا قتادة قال حدثني صفية ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا ابن فضيل عن حصين ويزيد بن ابي زياد عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزي من الوضوء المد من الجنابة صاع (ورواه) ابو عوانة وغيره عن يزيد وحده باسناده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع (اخبرناه) ابو بكر بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو عوانة فذكره *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا صالح بن محمد بن عبدالله حدثني معاوية بن عمرو ثنا زهير * قال ابو بكر (واخبرنا) عبد الله بن محمد ثنا اسحاق يعني الحنظلي انا يحيى بن آدم ثنا زهير ثنا ابو اسحاق ثنا ابو جعفر انه كان عند جابر وعنده قوم فسألوه عن الغسل من الجنابة فقال يكفيك صاع فقال رجل منهم والله ما يكفيني ذلك لا اليه ولا اليه فقال جابر قد كان يكفي من هو اوفى منك شعرا وخيرا منك * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن محمد عن يحيى بن آدم *

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبد الله انا ابو احمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو حدثنا الحارث بن ابي اسامة البغدادي ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن ابي بكر بن حفص عن ابي سلمة عن عائشة قال سألها اخوها من الرضاعة عن غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجنابة فدعت بماء قدر الصاع واغتسلت وصبت على رأسها ثلاثا * اخرجه البخاري في الصحيح من حديث عبد الصمد عن شعبة ثم قال وقال يزيد بن هارون عن شعبة قدر صاع * واخرجه مسلم من حديث معاذ عن شعبة وزاد في الحديث و بيننا و بينها ستر *

باب جواز النقصان عنهما فيهما اذا اتى على ما امر به

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا ابو الوليد ثنا الليث قال (واخبرني) ابو عمرو بن ابي جعفر واللفظ له ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن رافع ثنا شبابة ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن عراك عن حفصة بنت عبد الرحمن بن ابي بكر وكانت تحت المنذر بن الزبير ان عائشة اخبرتها انها كانت تغتسل هي والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد يسع ثلاثة امداد وقريبا من ذلك * رواه مسلم في الصحيح

عن محمد بن رافع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه المجد اباذي ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد العدني ثنا ابراهيم بن طهمان ثنا ابو الزبير المكي عن عبيد بن عمير المكي انه قال بلغ عائشة ان عبد الله بن عمرو يفتي ان المرأة تنقض رأسها عند غسل الجنابة فقالت لقد كلف النساء تعباولقد رأيتني اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا واذا تور موضوع مثل الصاع او دونه فافيض على رأسي ثلاث مرار جميعا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن حبيب الانصاري قال سمعت عباد بن تميم عن جدتي وهي ام عمارة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فاتي باناء فيه ماء قدر ثلثي المد * هكذا رواه محمد بن جعفر غندر عن شعبة وخالفه غيره في اسناده *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق اخبرنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابراهيم بن موسى الرازي ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة ثنا شعبة عن حبيب بن زيد عن عباد بن تميم عن عبدالله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بثلثي مد من ماء فتوضأ فجعل يدلك ذراعيه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عمر المقري ببغداد ثنا ابو بكر احمد بن سلمان ثنا عبد الملك بن محمد ثنا سليمان ابن داود ثنا ابو خالد الاحمر ثنا شعبة عن حبيب بن زيد الانصاري عن عباد بن تميم عن ابن زيد الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بنحو من ثلثي المد * وكذلك رواه معاذ بن معاذ عن شعبة قال ابو زرعة الرازي الصحيح عندي حديث غندر * وروى عن الصلت بن دينار عن شهر بن حوشب عن ابي امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بنصف مد (اخبرناه) ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي ثنا عبدالله بن محمد البغوي ثنا سريج بن يونس ثنا علي ابن ثابت الجزري عن الصلت فذكره * والصلت بن دينار متروك لا يفرح بحديثه وقد روى عنه في هذا الحديث وقال مرة اخرى بقسط من ماء (اخبرناه) ابو حازم الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الحافظ انا ابو القاسم عبدالله بن محمد ثنا سريج بن يونس فذكره باسناده نحو حديث الماليني وزاد وقال مرة اخرى بقسط من ماء وقد قيل عنه في هذا الحديث باقل من مد (اخبرناه) ابو سعد الماليني ثنا ابو احمد بن عدي ثنا محمد بن عبدالواحد الناقد ثنا محمد بن عمرو ابن ابي مذعور ثنا علي بن ثابت الجزري عن الصلت بن دينار فذكره باسناده *

﴿ باب النهي عن الاسراف في الوضوء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن ايوب (ح و اخبرنا) ابو حامد احمد بن ابي خلف الصوفي المهرجاني بها انا ابو بكر محمد بن برداد بن مسعود (١) ثنا محمد بن ايوب ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة انا سعيد الجريري عن ابي نعامة ان عبدالله بن مغفل سمع ابنه يقول اللهم اني اسألك القصر الابيض عن يمين الجنة اذا دخلتها

(١) وفي نسخة ابو بكر بن محمد بن داود ثنا يزداد بن مسعود ١٢ فقال

* قال * ﴿ باب النهي عن الاسراف في الوضوء ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث الحسن (عن عتي السعدي عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان) ثم قال (معلول برواية الثوري بعضه عن بيان عن الحسن وباقيه عن يونس بن عبيد من

فقال يا بني سل الله الجنة وتعوذ به من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه سيكون في هذه الامة قوم يعتدون في الطهور والدعاء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا خارجة بن مصعب ثنا يونس بن عبيد عن الحسن عن عتي السعدي عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاحذروه او قال فاتقوه * وقال غيره عن ابي داود في هذا الحديث فاحذروه واتقوا وسواس الماء (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن صالح بن جميل ثنا عبدة بن عبد الله الصفار ومحمد بن بشار قالا ثنا ابو داود فذكره بمثله * وقال في اسناده عن عتي بن ضمرة وهذا الحديث معلول برواية الثوري عن بيان عن الحسن بعضه من قوله غير مرفوع وباقيه عن يونس بن عبيد من قوله غير مرفوع والله اعلم وذلك (بما اخبرناه) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني انا ابو نصر احمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد انا علي ابن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد عن سفيان عن بيان عن الحسن قال شيطان الوضوء يدعى الولهان يضحك بالناس في الوضوء * وعن سفيان عن يونس قال كان يقال ان للماء وسواسا فاتقوا وسواس الماء * وعن سفيان عن حصين عن هلال بن يساف قال كان يقال في كل شيء اسراف حتى الطهور وان كان على شاطئ النهر هكذا رواه غير خارجة بن مصعب عن الحسن ويونس بن عبيد وخارجة ينفرد بروايته مسندا وليس بالقوي في الرواية والله اعلم وقد روي باسناد آخر ضعيف عن عمران بن حصين مرفوعا يعني ما روينا عن يونس بن عبيد *

﴿ حدثنا ﴾ ابو سعد عبد الملك بن ابي عثمان الزاهد وابو الحسن العلاء بن محمد بن ابي سعيد الاسفرائيني قالا ثنا ابو سهل بشر بن احمد بن بشر التميمي ثنا عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا محمد بن حصين الاصبحي ثنا يحيى بن كثير عن سليمان التيمي عن ابي العلاء بن الشخير عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا وسواس الماء فان للماء وسواسا وشيطانا *

باب الستر في الغسل عند الناس

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو العباس القاسم بن القاسم السياري بمرو انا ابو الموجه انا عبدان ثنا عبد الله ثنا سفيان عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت سترت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل من الجنابة فبدأ فغسل يديه ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه وما اصابه ثم مسح بيده على الحائط او الارض ثم توضأ وضوءه للصلوة غير رجليه ثم افاض على جسده الماء ثم تنحى فغسل قدميه * رواه البخاري في الصحيح عن عبدان وتابعه ابو عوانة وزائدة وابن فضيل عن الاعمش في الستر واخرجه مسلم من حديث زائدة (اخبرناه) ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا محمد بن احمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الاعمش

(باب الستر في الغسل عند الناس)

قولهما انه غير مرفوع) ثم ذكر ذلك باسناد فيه سفيان بن محمد * قلت * سفيان بن محمد هذا لا ادري من هو فان كان الفزاري المصيصي فقد قال ابن عدي يسرق الحديث وفيه ايضا ابن الوليد العدني متكلم فيه واذا كان كذلك لا يمال ذلك الحديث بهذه الرواية *

فذكره باسناده قالت وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء فذكره قالت وسترته حتى اغتسل *رواه مسلم عن اسحاق ابن ابراهيم عن موسى القارى عن زائدة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك (واخبرنا) ابو عبدالله انا ابو بكر بن اسحاق انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي النضر ان ابا مرة مولى ام هانئ بنت ابي طالب اخبره انه سمع ام هانئ بنت ابي طالب تقول ذهبت الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة بنته تستره بثوب *رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا ابو اسامة عن الوليد يعني ابن كثير عن سعيد بن ابي هند ان ابا مرة مولى عقيل بن ابي طالب حدثه ان ام هانئ بنت ابي طالب حدثته ان علي بن ابي طالب دخل عليها وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح بمكة فذكر الحديث قالت ثم سكب له غسل فسترته ابنته فاطمة بثوبه فلما اغتسل اخذه فالتحف به ثم قام فصلى ثمان سجدات وذلك ضحى *رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب عن ابي اسامة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابن نفيل ثنا زهير عن عبدالملك بن ابي سليمان العرزمي عن عطاء عن يعلى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يغتسل بالبراز فصعد المنبر وحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله جل ثناؤه حيي ستير يحب الحياء والستر فاذا اغتسل احدكم فليستتر (واخبرنا) ابو علي ثنا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن احمد بن ابي خلف ثنا الاسود بن عامر ثنا ابو بكر بن عياش عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث قال ابو داود الاول اتم *

﴿ باب التعري اذا كان وحده ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه وابو يعلى حمزة بن عبد العزيز المهلبي قالا ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي انا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما ايوب يغتسل عريانا خر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحتثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى يارب ولكن لا غنى بي عن بركتك * وباسناده قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوأة بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر قال فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على الحجر ففر الحجر بثوبه قال فجمح موسى في اثره ثوبي حجر ثوبي حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوأة موسى فقالوا والله ما بموسى من بأس قال فقام الحجر بعدما نظروا اليه فاخذ ثوبه وطفق بالحجر ضربا فقال ابو هريرة والله انه لندب بالحجر (١) ستة او سبعة ضرب موسى بالحجر *رواهما البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن عبد الرزاق واخرج مسلم الحديث الثاني عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق *

(١) وفي نسخة ان بالحجر ندبا وفي البخاري انه لندب ١٢

(باب كون الستر افضل وانكان خاليا)

باب كون الستر افضل وانكان خاليا

﴿ اخبرنا ﴾ عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا ابو علي الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني نا معاذ بن معاذ واسمعيل بن علية عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده انه قال يا نبي الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر قال احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت يمينك فقلت ارأيت اذا كان القوم بعضهم من بعض قال ان استطعت ان لا يراها احد فلا يراها قال قلت ارأيت اذا كان احدنا خاليا قال الله احق ان يستحيى من الناس ذكره البخاري في الترجمة مختصرا * قال وقال بهز عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيى منه من الناس * وروى ابو داود في المراسيل عن قتيبة عن الليث عن عقيل عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغتسلوا في الصحراء الا ان لا تجدوا ما تتوارى فان لم تجدوا ما تتوارى فليخط احدكم خطا كالدارة ثم يسمي الله تعالى ويغتسل فيها (اخبرنا) ابو بكر بن محمد انا ابو الحسن القسوي ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره * وبهذا الاسناد عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغتسلن احدكم الا وقربه انسان(١) لا ينظر اليه وهو قريب منه يكلمه *

(باب الجنب يؤخر الغسل الى آخر الليل)

باب الجنب يؤخر الغسل الى آخر الليل

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد ابن ابي بكر ثنا حماد عن برد (واخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا برد بن سنان عن عبادة بن نسي عن غضيف بن الحارث قال قلت لعائشة ارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من الجنابة في اول الليل ام في آخره قالت ربما اغتسل في اول الليل وربما اغتسل في آخره قلت الله اكبر الحمد لله الذي جعل في الامر سعة *

(باب الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلوة ثم ينام)

باب الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلوة ثم ينام

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه تصيبه جنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ واغسل ذكرك ثم نم * رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقال الثوري وشعبة عن عبد الله بن دينار في هذا الحديث اغسل ذكرك وتوضأ *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو عثمان سعيد بن محمد بن عبدان وابو محمد بن ابي حامد المقري قالوا ثنا ابو العباس

(١) هكذا في الاصول ولعله وستر به انسان ١٢

* قال * ﴿ باب الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن عائشة انه عليه السلام ربما او تورر بما اخره وربما اسرر وربما جهر ور بما اغتسل فنام وربما توضأ فنام الحديث مطولا) ثم قال (رواه مسلم عن قتيبة عن الليث الا انه ذكر قصة الغسل دون ما قبله) * ثم اسند البيهقي قصة الغسل من حديث عائشة * ثم قال (رواه مسلم عن قتيبة عن الليث) * قلت * هذا تكرار لا فائدة فيه *

محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رجلا قال يارسول الله ارقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ * مخرج في الصحيحين مع تسمية عمر بن الخطاب في السؤال *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب قال (وحدثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد والليث بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلوة قبل ان ينام (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث بن سعد فذكره بمثله رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري من حديث يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة * وفي رواية عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ وضوءه للصلوة ثم نام *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا ابو اسامة الكلبي ثنا الحسن بن الربيع ثنا عثام يعني ابن علي عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجنب فاراد ان ينام توضأ او تيمم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا ابو النضر ثنا الليث عن معاوية بن صالح عن عبدالله بن ابي قيس قال سألت عائشة عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كان يوتر من اول الليل او آخره قالت كل ذلك كان يفعل ربما اوتر ورما اخره قلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة قلت كيف كانت قراءته من الليل اكان يسر بالقراءة من الليل ام يجهر قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اسرر وربما جهر قال قلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة قلت كيف كان يصنع في الجنابة اكان يغتسل قبل ان ينام او ينام قبل ان يغتسل قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام قال قلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث الا انه اختصر الحديث فذكر قصة الغسل دون ماقبله *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله بن غتاب العبدي ببغداد ثنا ابو الاحوص محمد بن الهيثم القاضي ثنا سعيد بن كثير بن عفير ويحيى بن عبدالله بن بكير قالا ثنا الليث بن سعد عن معاوية بن صالح عن عبدالله بن ابي قيس قال سألت عائشة كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع في الجنابة اكان يغتسل قبل ان ينام اوينام قبل ان يغتسل قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام قلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث *

(باب الجنب يريد النوم فيأتي ببعض وضوئه ثم ينام)

﴿ باب الجنب يريد النوم فيأتي ببعض وضوئه ثم ينام ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل انبأ ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر كان اذا اراد ان يطعم اوينام وهو جنب غسل وجهه ويديه الى المرفقين ومسح برأسه ثم طعم اونام *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع وعبد الرحمن ابن بشر قالا ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني نافع عن ابن عمر اذ عمر استفتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل ينام احدنا وهو جنب قال نعم ليتوضأ ثم لينم حتى يغتسل اذا شاء * قال وكان عبدالله بن عمر اذا اراد ان ينام وهو جنب صب على يديه ماء ثم غسل فرجه بيده الشمال ثم غسل يده التي غسل بها فرجه ثم تمضمض واستنشق ونضح في عينيه وغسل وجهه ويديه الى المرفقين ومسح برأسه ثم نام واذا اراد ان يطعم شيئا وهو جنب فعل ذلك * اخرجه مسلم عن محمد ابن رافع دون فعل ابن عمر وهو الراوي للخبر قد يشبه ان يكون تفسير الوضوء المذكور في الخبر الا ان عائشة رضي الله عنها قد روت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه توضأ وضوءه للصلوة ووضوء الصلوة يشتمل على غسل الرجلين مع سائر الاعضاء والله اعلم * والذي روي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قام من الليل فقضى حاجته ثم غسل وجهه ويديه ثم نام ليس يريد به الوطئ وانما اراد به الحدث وسياق الحديث يدل على ذلك وقد مضى ذكره وسيأتي تمامه ان شاء الله تعالى *

﴿ باب كراهية نوم الجنب من غير وضوء ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف املاء وقراءة ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا ابو علي الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا شعبة عن علي بن مدرك عن ابي زرعة عن عبدالله بن نجي عن ابيه قال سمعت عليا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا جنب ولا كلب *

﴿ باب ذكر الخبر الذي ورد في الجنب ينام ولا يمس ماء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا ابو خيثمة(١) (قال وحدثنا) محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير (قال وحدثنا) ابو بكر بن اسحاق واللفظ له ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير عن ابي اسحاق قال سألت الاسود بن يزيد وكان لي جارا وصديقا

(١) هو زهير بن معاوية ١٢

---

* قال * ﴿ باب كراهية نوم الجنب من غير وضوء ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه حديث (لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا جنب) * قلت * الحديث غير مطابق للباب اذ ليس فيه ذكر وضوء الجنب ووضوءه لا يخرجه عن كونه جنبا فامتناع دخول الملائكة للبيت الذي هو فيه باق ولو توضأ *

* قال * ﴿ باب ذكر الخبر الذي ورد في الجنب ينام ولا يمس ماء ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه هذا الخبر والخبر الذي فيه كان يتوضأ ثم ينام * ثم قال (ووجه الجمع بين الروايتين على وجه يحتمل وقد جمع بينهما ابو العباس بن شريح * ثم اسند عنه (انه قال ما ملخصه ان حديث عائشة كان لا يمس ماء اي للغسل وحديث عمر مفسر ذكر فيه الوضوء وبه ناخذ) * قلت * هذا الكلام ظاهره يعطي وجوب الوضوء للجنب اذا اراد ان ينام لانه

(باب ذكر الخبر الذي ورد في الجنب ينام ولا يمس ماء)

عما حدثته عائشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قالت كان ينام اول الليل ويحيي آخره ثم ان كانت له الى اهله حاجة قضى حاجته ثم ينام قبل ان يمس ماء فاذا كان عند النداء الاول قالت وثب فلا والله ما قالت قام واخذ الماء ولا والله ما قالت اغتسل وانا اعلم ما تريد وان لم يكن له حاجة توضأ وضوء الرجل للصلوة ثم صلى الركعتين * اخرجه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس دون قوله قبل ان يمس ماء وذلك لان الحفاظ طعنوا في هذه اللفظة وتوهموها ماخوذة عن غير الاسود وان ابا اسحاق ربما دلس فرأوها من تدليساته واحتجوا على ذلك برواية ابراهيم النخعي وعبد الرحمن بن الاسود عن الاسود بخلاف رواية ابي اسحاق *

﴿ اما حديث ﴾ ابراهيم (فاخبرناه) ابو بكر بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فاراد ان ينام او ياكل توضأ * اخرجه مسلم من اوجه عن شعبة *

﴿ واما حديث ﴾ عبد الرحمن بن الاسود (فاخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال سألت عائشة كيف كان وضوء النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب فقالت كان يتوضأ وضوءه للصلوة ثم ينام * قال (الشيخ) وحديث ابي اسحاق السبيعي صحيح من جهة الرواية وذلك ان ابا اسحاق بين سماعه من الاسود في رواية زهير بن معاوية عنه والمدلس اذا بين سماعه ممن روى عنه وكان ثقة فلا وجه لرده ووجه الجمع ﴾ بين الروايتين على وجه يحتمل وقد جمع بينهما ابو العباس بن شريح ﴾ فاحسن الجمع وذلك فيما (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال سألت ابا الوليد الفقيه فقلت ايها الاستاذ قد صح عندنا حديث الثوري عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء وكذلك صح حديث نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر ان عمر قال يا رسول الله اينام احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ فقال لي ابو الوليد سألت ابا العباس بن شريح عن الحديثين فقال الحكم بهما جميعا اما حديث عائشة فانما ارادت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يمس ماء للغسل واما حديث عمر فمفسر ذكر فيه الوضوء وبه ناخذ *

﴿ باب الجنب يريد الاكل ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله انا وهب بن جرير ثنا شعبة (قال

﴾ وجهة الجمع « سريج قال

اخذ بحديث عمر وفيه الامر بالوضوء وهو للوجوب ظاهرا وهو خلاف مذهب الشافعي وقول البيهقي (وجه الجمع بين الروايتين وقد جمع بينهما ابن شريح) يقتضي انه رضي بهذا الجمع مع مخالفته لمذهب الشافعي فان الوضوء عنده مستحب وكان يمكنه الجمع على وجه لا يخالف مذهب امامه وهو ان يحمل الامر بالوضوء على الاستحباب وفعله عليه السلام على الجواز فلا تعارض ويؤيد ذلك ما في صحيح ابن حبان عن عمر انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب فقال نعم ويتوضأ ان شاء *

* قال * ﴿ باب الجنب يريد الاكل ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة كان عليه السلام اذا كان جنبا فاراد ان ياكل

اوينام

قال (واخبرني) ابو علي الحسين بن علي الحافظ واللفظ له قال ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن علية ووكيع وغندر عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فاراد ان يأكل او ينام توضأ * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان الاهوازي انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم الحربي ثنا محمد ابن الصباح ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يأكل وهو جنب غسل يديه (واخبرناه) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن الصباح البزاز فذكره باسناده وقال غسل يديه قال ابو داود ورواه ابن وهب عن يونس فجعل قصة الاكل قول عائشة مقصورا * (قال الشيخ) وكذلك رواه الليث بن سعد عن الزهري *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو علي الحافظ انا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا يزيد بن موهب الرملي ثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلوة قبل ان ينام قالت عائشة واذا اراد ان يأكل او يشرب يغسل يديه ثم يأكل ويشرب ان شاء * وقد قيل في هذا الاسناد غير هذا وحديث الاسود عن عائشة اصح *

﴿ اخبرنا ﴾ الاستاذ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر عن عمار بن ياسر قال قدمت على اهلي من سفر فضمخوني بالزعفران فلما اصبحت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرحب بي ولم يبش بي وقال اذهب واغسل هذا عنك فغسلته عني فجئته وقد بقي علي منه شئ فسلمت عليه فلم يرحب بي ولم يبش بي وقال اذهب واغسل عنك هذا فغسلته ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فرد علي السلام ورحب بي وقال ان الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير ولا المتضمخ بالزعفران ولا الجنب ورخص للجنب اذا اراد ان يأكل او ينام ان يتوضأ (واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود السجستاني ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للجنب اذا اكل او شرب او نام ان يتوضأ ولم يذكر القصة * وقال ابو داود بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر في هذا الحديث رجل * قال وقال علي وابن عمر وعبد الله بن عمرو والجنب اذا اراد ان يأكل توضأ *

﴿ باب الجنب يريد ان يعود ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس ؟ محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء انا محاضر ثنا عاصم الاحول (واخبرنا) ابو عبدالله وانا عبد الله بن محمد الكعبي واللفظ له ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي المتوكل عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم اهله

(باب الجنب يريد ان يعود)

} ابو عبد الله

اوينام توضأ) * ثم ذكر الاكل وحده مرفوعا وموقوفا عليها * ثم قال (حديث الاسود عن عائشة اصح) * قلت * في كتاب الخلال عن احمد قال يحيى بن سعيد رجع شعبة عن هذا الحديث عن قوله يأكل *

من الليل ثم اراد ان يعود فليتوضأ بينهما وضوأ * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا علي بن عبد العزيز ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن عاصم الاحول عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اراد احدكم العود فليتوضأ فانه انشط للعود * وروينا عن عمر بن الخطاب انه امر بالوضوء *

﴿ باب الرجل يطوف على نسائه اذا حللنه او على امائه بغسل واحد ﴾

(باب الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انا عبد الله بن الحسن بن احمد بن ابي شعيب الحراني اخبرني ابي ثنا مسكين بن بكير عن شعبة عن هشام بن زيد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد * رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن احمد بن ابي شعيب *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه من اصل كتابه انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال سنة خمس وعشرين وثلاث مائة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا اسمعيل بن علية عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف على نسائه في ليلة بغسل واحد * وكذلك رواه قتادة عن انس *

﴿ باب رواية من روى يغتسل عند كل واحدة ﴾

(باب رواية من روى يغتسل عند كل واحدة)

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا بشر بن موسى ثنا ابو زكريا ثنا حماد بن سلمة (واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن عبد الرحمن بن ابي رافع عن عمته سلمى عن ابي رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف ذات يوم على نسائه يغتسل عند هذه وعند هذه فقلت يا رسول الله الا تجعله غسلا واحدا قال هذا ازكى واطهر واطيب * قال ابو داود وحديث انس اصح من هذا * وفي رواية ابي زكريا السيلحيني طاف على نسائه اجمع في ليلة واحدة يغتسل لكل واحدة منهن غسلا فقيل يا رسول الله فهلا غسلا واحدا قال هذا اطيب وازكى *

﴿ جماع ابواب التيمم ﴾

﴿ باب سبب نزول الرخصة في التيمم ﴾

(باب سبب نزول الرخصة في التيمم)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك (ح واخبرنا) ابو عبد الله ثنا ابو العباس » محمد بن يعقوب املاء ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس الى ابي بكر فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر الصديق رضي الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت فعاتبني ابو بكر وقال ماشاء الله ان يقول وجعل يطعن بيده على خاصرتي فلا يمنعني من التحرك لا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصبح

على غير ماء فانزل الله عز وجل آية التيمم فتيمموا * فقال اسيد بن حضير وهو احد النقباء ماهي باول بركتكم يا آل ابي بكر قالت عائشة فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته * لفظ حديث القعنبي رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

(باب كيف التيمم)

﴿ باب كيف التيمم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه و يحيى بن منصور القاضي و محمد بن جعفر المزكي قال ابو بكر انا وقال ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن عمير مولى ابن عباس انه سمعه يقول اقبلت انا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على ابي الجهيم بن الحارث بن الصمة فقال ابو الجهيم اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل (١) فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه حتى اقبل على الجدار فمسح بوجهه و يديه ثم رد عليه السلام * رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم فقال وقال الليث بن سعد (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو عمر محمد بن يوسف ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو صالح حدثني الليث فذكره باسناده و معناه الا انه قال فمسح بوجهه وذراعيه ثم رد عليه السلام *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي ثنا ابراهيم بن محمد عن ابي الحويرث عن الاعرج عن ابن الصمة قال مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو يبول فسلمت عليه فلم يرد علي حتى قام الى جدار فحته بعصا كانت معه ثم وضع يديه على الجدار فمسح وجهه وذراعيه ثم رد علي * وهذا شاهد لرواية ابي صالح كاتب الليث الا ان هذا منقطع * عبد الرحمن بن هرمز الاعرج لم يسمعه من ابن الصمة انما سمعه من عمير مولى ابن عباس عن ابن الصمة وابراهيم بن محمد بن ابي يحيى الاسلمي وابو الحويرث عبد الرحمن بن معاوية قال قد اختلف الحفاظ في عدالتهما الا ان لروايتهما بذكر الذراعين فيه شاهد من حديث ابن عمر *

---

(١) هو موضع بقرب المدينة ١٢

---

* قال * ﴿ باب كيف التيمم ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن محمد بن ثابت العبدي حدثنا نافع انطلقت مع ابن عمر في حاجة فكان من حديثه قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في سكة الى ان قال ثم ضرب بكفيه الثانية فمسح ذراعيه الى المرفقين) * ثم قال البيهقي (وقد انكر بعض الحفاظ رفع هذا الحديث على محمد بن ثابت فقد رواه جماعة عن نافع من فعل ابن عمر والذي رواه غيره عن نافع من فعل ابن عمر انما هو التيمم فقط فاما هذه القصة فهي عن النبي صلى الله عليه وسلم مشهورة برواية ابي الجهيم وغيره) * قلت * المنكر على محمد بن ثابت هو البخاري وقال ابو حاتم الرازي روى حديثا منكرا وانما انكر عليه رفع المسح الى المرفقين لا اصل القصة وقد صرح بذلك البيهقي في كتاب المعرفة (فقال وانما تفرد محمد بن ثابت من هذا الحديث بذكر الذراعين فيه دون غيره) واذا كان المنكر عليه هو هذا لا يضعه كون اصل القصة مشهورا بل قد عده خصومه سببا للتضعيف فان الذي في الصحيح في قصة ابي الجهيم * و يديه * وليس فيه * وذراعيه * ثم قال البيهقي

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا موسى بن الحسن بن عباد ثنا مسلم بن ابراهيم الازدى ثنا محمد بن ثابت العبدى وكان صدوقا (و اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان الاهوازى اخبرنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسلم بن ابراهيم الازدى ثنا محمد بن ثابت العبدى ثنا نافع قال انطلقت مع ابن عمر فى حاجته الى ابن عباس فلما ان قضى حاجته كان من حديثه يومئذ قال بينما النبى صلى الله عليه وسلم فى سكة من سكك المدينة وقد خرج النبى صلى الله عليه وسلم من غائط او بول فسلم عليه رجل فلم يرد عليه ثم ان النبى صلى الله عليه وسلم ضرب بكفيه فمسح بوجهه مسحة ثم ضرب بكفيه الثانية فمسح ذراعيه الى المرفقين وقال انه لم يمنعنى ان ارد عليك الا انى لم اكن على وضوء او على طهارة لفظ حديث ابن عبدان وقد انكر بعض الحفاظ رفع هذا الحديث على محمد ابن ثابت العبدى فقد رواه جماعة عن نافع من فعل ابن عمر والذى رواه غيره عن نافع من فعل ابن عمر انما هو التيمم فقط فاما هذه القصة فهى عن النبى صلى الله عليه وسلم مشهورة برواية ابى الجهيم بن الحارث بن الصمة وغيره وثابت عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر ان رجلا مر و رسول الله صلى الله عليه وسلم يبول فسلم عليه فلم يرد عليه الا انه قصر روايته ورواية يزيد بن الهاد عن نافع اتم من ذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا جعفر بن مسافر ثنا عبد الله بن يحيى يعنى البرلسى انا حيوة بن شريح عن ابن الهاد ان نافعا حدثه عن ابن عمر قال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط فلقيه رجل عند بئر جمل فسلم عليه فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل على الحائط فوضع يده على الحائط فمسح وجهه ويديه ثم رد رسول الله صلى الله عليه و سلم على الرجل السلام * فهذه الرواية شاهدة لرواية محمد بن ثابت العبدى الا انه حفظ فيها الذراعين ولم يثبتها غيره كما ساق هو وابن الهاد الحديث بذكر تيممه ثم رده جواب السلام وانكان الضحاك بن عثمان قصر به وفعل ابن عمر التيمم على الوجه والذراعين الى المرفقين شاهد لصحة رواية محمد بن ثابت غير مناف لها *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الرحمن السلمى وابو بكر احمد بن محمد بن ابراهيم الاشنانى قالوا ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد الدارمى يقول سألت يحيى بن معين قلت محمد بن ثابت

العبدى

(و ثابت عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر ان رجلا مر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبول فسلم عليه فلم يرد عليه الا انه قصر فى روايته) * قلت * الضحاك لم يذكر القصة بتمامها وانما يقوى بها رواية محمد بن ثابت اذا انكر اصل القصة فيقال روايته وان قصرت تدل على صحة القصة فى الجملة فاما اذا انكر على محمد بن ثابت رفع المسح الى المرفقين لم يقوه رواية الضحاك * ثم قال البيهقى (ورواية يزيد بن الهاد عن نافع اتم من ذلك) * ثم اخرج تلك الرواية ثم قال (فهذه شاهدة لرواية محمد بن ثابت الا انه حفظ فيها الذراعين) * قلت * فيقال له كما تقدم انما تشهد روايته لرواية محمد بن ثابت اذا انكر اصل الرواية عن ابن عمر واما اذا انكر رفع الذراعين فلا شهادة لرواية ابن الهاد ولا لرواية الضحاك وقوله (الا انه حفظ فيها الذراعين) المنكر يرى انه لم يحفظ ذلك بمخالفة غيره له فى ذلك ولو قال الا انه ذكر فيها الذراعين لكان اسلم واصوب لان لفظة حفظ ونحوها يذكر كثيرا عند تصحيح ما خولف فيه الراوى * ثم قال البيهقى

البيدي قال ليس به بأس كذا قال في رواية الدارمي عنه وهو في هذا الحديث غير مستحق للتنكير بالدلائل التي ذكرتها وقد رواه جماعة من الائمة عن محمد بن ثابت مثل يحيى بن يحيى ومعلى بن منصور وسعيد بن منصور وغيرهم واثنى عليه مسلم بن ابراهيم ورواه عنه وهو عن ابن عمر مشهور *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المدل ببغداد ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع مولى عبدالله بن عمر انه اقبل هو وعبدالله بن عمر من الجرف حتى اذا كانوا بالمربد نزل عبدالله بن عمر فتيمم صعيدا طيبا فمسح بوجهه ويديه الى المرفقين ثم صلى (وباسناده) قال ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر كان يتيمم الى المرفقين *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا حفص بن عمرو ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبيدالله بن عمر اخبرني نافع عن ابن عمر قال (وحدثنا) الحسين ثنا زياد بن ايوب ثنا هشيم انا عبيدالله بن عمرو يونس عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة للكفين الى المرفقين * رواه علي بن ظبيان عن عبيدالله ابن عمر فرفعه وهو خطأ والصواب بهذا اللفظ عن ابن عمر موقوف * ورواه سليمان بن ابي داود الحراني عن سالم ونافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه سليمان بن ارقم التيمي عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسليمان بن ابي داود وسليمان بن ارقم ضعيفان لا يحتج بروايتهما والصحيح رواية معمر وغيره عن الزهري عن سالم عن ابن عمر من فعله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل وابو بكر بن بالويه قالا انا ابراهيم بن اسحاق الحربي ثنا ابو نعيم ثنا عمرة بن ثابت عن ابي الزبير عن جابر قال جاء رجل فقال اصابتني جنابة واني تمكثت في التراب فقال اضرب فضرب بيديه الارض فمسح وجهه ثم ضرب بيديه فمسح بهما يديه الى المرفقين كذا قاله واسناده صحيح الا انه لم يبين الامر له بذلك *

﴿ وقال اخبرنا ﴾ ابو عبدالله ثنا علي بن حمشاذ وابو بكر بن بالويه قالا ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا عثمان بن محمد الانماطي ثنا حرمي بن عمارة عن عمرة بن ثابت عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التيمم ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين *

وفعل ابن عمر التيمم على الوجه والذراعين الى المرفقين شاهد لصحة رواية محمد بن ثابت غير مناف لها) * قلت * يقال له اما انه غير مناف فصحيح واما انه شاهد فغير نظر لانه لم يوافق رواية ابن ثابت في رفع الذراعين بل هذا هو علة من علل الرفع فكيف يكون المقتضي للتعليل وهو الوقف مقتضيا للتصحيح * ثم اسند البيهقي (عن الدارمي عن ابن معين قال محمد بن ثابت العبدي ليس به بأس) * قلنا * هو معارض برواية عباس عن ابن معين انه قال ليس بشيء وقال ابو حاتم ليس بالمتين وقال النسائي ليس بالقوي وكذا قال ابن المديني وغيره ذكره صاحب الميزان اي الذهبي وقال ابن عدي عامة احاديثه مما لا يتابع عليه * ثم قال البيهقي (وهو في هذا الحديث غير مستحق للتنكير بالدلائل التي ذكرتها) انتهى كلامه وقد تقدم ما عليه في تلك الدلائل * ثم قال (واثنى عليه مسلم بن ابراهيم ورواه عنه) واشار البيهقي بذلك الى ان مسلما

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا الربيع ابن بدر عن ابيه عن جده عن رجل يقال له الاسلع قال كنت اخدم النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه جبريل بآية التيمم فارانى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف المسح للتيمم فضربت بيدى الارض ضربة واحدة فمسحت بهما وجهى ثم ضربت بهما الارض فمسحت بهما يدى الى المرفقين * الربيع بن بدر ضعيف الا انه غير منفرد به وقد روينا هذا القول من التابعين عن سالم بن عبدالله والحسن البصري والشعبي وابراهيم النخعي *

﴿ باب ذكر الروايات في كيفية التيمم عن عمار بن ياسر رضي الله عنه ﴾

(باب ذكر الروايات في كيفية التيمم عن عمار بن ياسر)

﴿ اخبرنا ﴾ الاستاذ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عبيدالله (١) عن عمار بن ياسر قال هلك عقد لعائشة من جزع ظفار في سفر من اسفار رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائشة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك السفر فالتمست عائشة عقدها حتى انتهى الليل فجاء ابو بكر فتغيظ عليها وقال حبست الناس بمكان ليس فيه ماء قال فانزل الله تعالى آية الصعيد فجاء ابو بكر فقال انت والله يابنية ماعلمت مباركة قال عبيدالله وكان عمار يحدث ان الناس طفقوا يومئذ يمسحون باكفهم الارض فيمسحون وجوههم ثم يعودون فيضربون ضربة اخرى فيمسحون بها ايديهم الى المناكب والآباط ثم يصلون وكذلك رواه معمر بن راشد ويونس بن يزيد الايلي والليث بن سعد وابن اخي الزهري وجعفر بن برقان عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن عمار وحفظ فيه معمر ويونس ضربتين كما حفظهما ابن ابي ذئب *

﴿ ورواه مالك بن انس ﴾ (كما اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق (واخبرنا) ابو طاهر الحسن بن علي بن الحسن بن محمد بن سلمة الكعبي بهمدان انا ابو جعفر محمد بن عبيدالله ابن بردة ثنا اسمعيل بن اسحاق بن اسمعيل بن حماد ثنا زيد القاضي ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء ثنا جويرية عن مالك عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة انه اخبره عن ابيه عن عمار بن ياسر قال تمسحنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتراب فمسحنا وجوهنا وايدينا الى المناكب * لفظ حديث ابن عبدان وكذلك رواه ابو اويس المدني عن الزهري واما سفيان بن عيينة فانه شك في ذكر ابيه في اسناده رواه مرة عن ابن دينار عن الزهري ومرة عن الزهري نفسه ورواه صالح بن كيسان عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن عمار *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن عمار بن ياسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرس باولات الجيش ومعه عائشة زوجته فانقطع عقد لها من جزع ظفار فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك

---

(١) هو ابن عبدالله بن عتبة ١٢

حتى

لما رواه عنه قال حدثنا محمد بن ثابت العبدي وكان صدوقا وصدقه لا يمنع ان ينكر عليه رفعه على وجه الغلط لمخالفة غيره له على عادة كثير من اهل الحديث او اكثرهم ثم ذكر حديث (الربيع بن بدر عن ابيه عن جده عن الاسلع) ثم قال (الربيع ضعيف الا انه غير منفرد به) انتهى كلامه ولم يذكر من وافقه على ذلك ولا يكفي في الاحتجاج انه غير منفرد حتى ينظر مرتبته ومرتبة مشاركه فليس كل من وافقه غيره يقوى ويحتج به *

حتى اضاء الفجر وليس مع الناس ماء فانزل الله تعالى على رسول الله صلى الله عليه وسلم آية رخصة التطهر بالصعيد الطيب فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضربوا بايديهم الارض ثم رفعوا ايديهم ولم يقبضوا من التراب شيئا فمسحوا بها وجوههم وايديهم الى المناكب ومن بطون ايديهم الى الآباط قال ابن شهاب ولا يعتبر بهذا الناس وبلغنا ان ابا بكر قال لعائشة والله ما علمت انك لمباركة * ورواه محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهري قال فيه ابن عباس وذكر ضربتين كما ذكر ابن ابي ذئب ويونس (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله تعالى في حديث عمار بن ياسر هذا ان كان تيممهم الى المناكب بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو منسوخ لان عمارا اخبره بان هذا اول تيمم كان حين نزلت آية التيمم فكل تيمم كان للنبي صلى الله عليه وسلم بعده فخلافه فهو له ناسخ قال الشافعي وروي عن عمار ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتيمم وجهه وكفيه *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو القاسم عبد الرحمن بن الحسين الاسدي بهمدان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا الحكم بن عتيبة عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال جاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال اني اجنبت فلم اجد الماء فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب اما تذكر انا كنا في سفر فاجنبت انا وانت فاما انت فلم تصل واما انا فتمعكت فصليت فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك هكذا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض فنفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه * رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس واخرجه مسلم من حديث يحيى القطان والنضر بن شميل عن شعبة وذكر سماع الحكم للحديث من سعيد بن عبد الرحمن نفسه *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا عبد الرحمن ابن زياد انا شعبة قال حدثني الحكم عن ذر عن ابن لعبد الرحمن بن ابزى عن عبد الرحمن قال الحكم ثم سمعته من ابن عبد الرحمن ابن ابزى بخراسان قال جاء رجل الى عمر فقال انه اجنب فلم يجد الماء فقال له عمار اما تذكر انا كنا في سرية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجنبت انا وانت فاما انت فلم تصل واما انا فتمعكت في التراب ثم صليت فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك هكذا ثم ضرب بيديه الى الارض ثم نفخ فيهما ومسح وجهه وكفيه لم يجاوز الكوع * ورواه سلمة بن كهيل عن ذر بن عبد الله المرهبي الا انه شك في متنه واضطرب فيه *

﴿ وخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقري ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن سلمة عن ذر عن ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه ان رجلا اتى عمر بن الخطاب فقال اني كنت في سفر فاجنبت فلم اجد الماء فقال له عمر بن الخطاب لا تصل فقال عمار بن ياسر يا امير المؤمنين اما تذكر اذ كنت انا وانت في سرية فاجنبت انا وانت ؟ فلم نصب الماء فاما انت فلم تصل واما انا فتمعكت في التراب واتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال يا عمار انما كان يكفيك ان تقول هكذا وضرب بيديه على الارض ثم نفخ فيهما فمسح وجهه ويديه فقال سلمة لا ادري بلغ الذراعين ام لا قال فقال عمر اتق الله فقال عمار ان شئت يا امير المؤمنين لما جعل الله لك علي من الحق ان لا احدث به فقال له عمر بل نوليك من ذلك ما توليت (واخبرنا) ابو بكر بن فورك

٤ فاجنبنا

انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت ذرا يحدث عن ابن عبد الرحمن بن ابزى فذكره قال شعبة ثم شك سلمة فلم يدر الى الكفين او الى المرفقين رواه محمد بن جعفر غندر عن شعبة عن سلمة هكذا وقال لا ادري فيه الى المرفقين يعني او الى الكفين (واخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر ابن داسة ثنا ابو داود ثنا علي بن سهل الرملي ثنا حجاج حدثني شعبة باسناده بهذا الحديث قال ثم نفخ فيهما ومسح بهما وجهه وكفيه الى المرفقين او الذراعين قال شعبة كان سلمة يقول الكفين والوجه والذراعين فقال له منصور ذات يوم انظر ما تقول فانه لا يذكر الذراعين غيرك * رواه سلمة بن كهيل عن ابي مالك حبيب بن صهبان الكاهلي عن عبد الرحمن (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا ابو الموثى ثنا محمد بن كثير انا سفيان عن سلمة عن ابي مالك عن عبد الرحمن بن ابزى قال كنت عند عمر فذكر الحديث وقال عمار فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك ان تقول هكذا وضرب بيديه الى الارض ثم نفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه ويديه الى نصف الذراع * ورواه حصين بن عبد الرحمن عن ابي مالك قال سمعت عمار يخطب فذكر التيمم فضرب بكفيه الارض فمسح بهما وجهه وكفيه * ورفعه ابراهيم بن طهمان عن حصين ورواه الاعمش مرة عن سلمة بن كهيل عن عبد الرحمن بن ابزى ومرة عن سلمة عن سعيد بن عبد الرحمن عن ابيه وقال مرة في متنه ثم مسح وجهه والذراعين الى نصف الساعد ولم يبلغ المرفقين *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب ابن عطاء ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه عن عمار انه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن التيمم فامرني بالوجه والكفين ضربة واحدة * وكان قتادة يفتي به وكذلك رواه جماعة عن ابن ابي عروبة ورواه عيسى بن يونس عن ابن ابي عروبة دون ذكر عزرة في اسناده وكذلك رواه ابان بن يزيد العطار عن قتادة واختلف عليه في ذكر عزرة في اسناده * وقيل عن ابان عن قتادة باسناد آخر الى المرفقين *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابان قال سئل قتادة عن التيمم في السفر فقال حدثني محمد ثن عن الشعبي عن عبد الرحمن بن ابزى عن عمار بن ياسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الى المرفقين *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا القاضيان الحسين بن اسمعيل وابو عمر محمد بن يوسف قالا ثنا ابراهيم بن هانئ ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابان قال سئل قتادة عن التيمم في السفر فقال كان ابن عمر يقول الى المرفقين وكان الحسن وابراهيم النخعي يقولان الى المرفقين * قال وحدثني محمد ث عن الشعبي عن عبد الرحمن بن ابزى عن عمار بن ياسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الى المرفقين * قال ابو اسحاق فذكرته لاحمد ابن حنبل فعجب منه وقال ما احسنه (قال الشيخ) هذا الاختلاف في متن حديث ابن ابزى عن عمار انما وقع اكثره من سلمة بن كهيل لشك وقع له والحكم بن عتيبة فقيه حافظ قد روى عن ذر بن عبد الله عن سعيد بن عبد الرحمن ثم سمعه من سعيد بن عبد الرحمن فساق الحديث على الاثبات من غير شك فيه وحديث قتادة عن عزرة يوافقه وكذلك حديث حصين عن ابي مالك * واما حديث قتادة عن محمد ث عن الشعبي فهو منقطع لا يعلم من الذي حدثه

حدثه فينظر فيه وقد ثبت الحديث من وجه آخر لا شك حديثي في صحة اسناده *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصاغاني في جمادى الاولى سنة ثمان وستين ومأتين ثنا يعلى بن عبيد الطنافسي ثنا الاعمش عن شقيق قال كنت جالسا مع عبدالله وابي موسى فقال ابو موسى يا اباعبد الرحمن الرجل يجنب فلا يجد الماء يصلي قال لا قال الم تسمع قول عمار لعمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني انا وانت فاجنبت فتمعكت بالصعيد فاتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبرناه فقال انما كان يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه واحدة فقال انى لم ار عمر قنع بذلك قال قلت وكيف تصنعون بهذه الآية فتيمموا صعيدا طيبا قال انا لو رخصنا لهم في هذا كان احدهم اذا وجد الماء البارد يمسح بالصعيد قال الاعمش فقلت لشقيق فما كرهه الا لهذا * اخرجه البخاري ومسلم من اوجه عن الاعمش و اشار البخاري الى رواية يعلى بن عبيد وهو اتمهم سياقة للحديث *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي في حديث عمار بن ياسر لا يجوز على عمار اذا (١) كان تيمم مع النبي صلى الله عليه وسلم عند نزول الآية الى المناكب عن امر النبي صلى الله عليه وسلم الا انه منسوخ اذ روى ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالتيمم على الوجه والكفين او يكون لم يروعنه الا تيمما واحدا فاختلفت روايته عنه فتكون رواية ابن الصمة التي لم تختلف اثبت واذا لم تختلف فاولى ان يوخذ بها لانها اوفق لكتاب الله تعالى من الروايتين اللتين روينا مختلفتين او يكون انما سمعوا آية التيمم عند حضور صلوة فتيمموا فاحتاطوا فاتوا على غاية ما يقع عليه اسم اليد لان ذلك لا يضرهم كما لا يضرهم لو فعلوه في الوضوء فلما صاروا الى مسئلة النبي صلى الله عليه وسلم اخبرهم انه يجزيهم من التيمم اقل ما فعلوه و هذا اولى المعاني عندي لرواية ابن شهاب من حديث عمار بما وصفت من الدلائل * قال الشافعي وانما منعنا ان ناخذ برواية عمار بن ياسر في ان تيمم الوجه والكفين بثبوت الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسح وجهه وذراعيه وان هذا اشبه بالقرآن و اشبه بالقياس فان البدل من الشيء انما يكون مثله * وروى الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني عن الشافعي حديث ابن عمر في التيمم ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين ثم قال ابو عبدالله يعني الشافعي وبهذا رأيت اصحابنا ياخذون وقد روي فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم ولو اعلمه لبينا لم اعده ولم اشك فيه وقد قال عمار تيممنا مع النبي صلى الله عليه و سلم الى المناكب وروي عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم الوجه والكفين وكان قوله تيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المناكب لم يكن عن امر النبي صلى الله عليه وسلم فان ثبت عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم الوجه والكفين ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم الى المرفقين فاثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم اولى و بهذا كان يفتي سعد ابن سالم فكانه في القديم شك في ثبوت الحديثين لما ذكرنا في كل واحد منهما ومسح الوجه والكفين في حديث عمار ثابت وهو اثبت من حديث مسح الذراعين الا ان حديث مسح الذراعين ايضا جيد بالشواهد التي ذكرناها و هو في قصة اخرى فان كان حديث عمار في ابتداء التيمم حيث نزلت الآية و رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرهم انه يجزيهم من التيمم اقل مما فعلوا فحديث مسح الذراعين بعده فهو اولى بان يتبع وهو اشبه بالكتاب والقياس وهو فعل ابن عمر صحيح عنه وقد روي عن علي وابن عباس مسح الوجه والكفين وروي عن علي بخلافه *

(١) هكذا في الاصول و فيه نقص ١٢

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبدالله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى ثنا ابن المبارك ثنا سعيد ابن ابي ايوب عن يزيد بن ابي حبيب ان عليا وابن عباس كانا يقولان في التيمم الوجه والكفين * وروي عن عطاء عن ابن عباس *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا اسمعيل بن علي انا ابراهيم الحربي ثنا سعيد بن سليمان و شجاع ثنا هشيم ثنا خالد عن ابي اسحاق عن بعض اصحاب علي عن علي قال ضربتان ضربة للوجه و ضربة للذراعين وكلاهما عن علي منقطع * وقد حكاه الشافعي في كتاب علي وعبدالله بلاغا عن هشيم عن خالد عن ابي اسحاق ان عليا قال في التيمم ضربة للوجه وضربة للكفين فالاحتياط مسح الوجه ومسح اليدين الى المرفقين خروجا من الخلاف والله اعلم *

﴿ باب التيمم بالصعيد الطيب ﴾

(باب التيمم بالصعيد الطيب)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الفقيه ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم قال ابو النضر (وحدثني) الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هشيم ثنا سيار عن يزيد الفقير(١) ثنا جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل واحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي واعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سنان وغيره عن هشيم ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وابي بكر بن ابي شيبة وقال في الحديث وجعلت لي الارض طيبة وطهورا ومسجدا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ ثنا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي الذهلي انا يحيى بن يحيى انا هشيم بن بشير عن سيار عن يزيد الفقير عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمعناه وذكر هذا اللفظ *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعني ابن هارون ثنا سليمان يعني التيمي عن سيار عن ابي امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فضلت باربع جعلت لي الارض مسجدا وطهورا «فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فلم يجد ماء وجد الارض مسجدا وطهورا وارسلت الى الناس كافة ونصرت بالرعب من مسيرة شهر يسير بين يدي واحلت لي الغنائم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابراهيم بن موسى ثنا ابن زريع ثنا خالد عن ابي قلابة عن عمرو بن بجدان عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصعيد الطيب وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين * تفرد به مخلد هكذا وغيره برواية عن الثوري عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عن رجل عن ابي ذر وعن خالد عن ابي قلابة عن عمرو بن بجدان عن ابي ذر كما رواه سائر الناس * وروي عن قبيصة عن الثوري عن خالد عن ابي قلابة عن محجن او ابي محجن عن ابي ذر *

(١) هو ابن صهيب ١٢ تقريب « وجعلت الأرض مسجدا لامتي وطهورا

﴿باب الدليل على ان الصعيد الطيب هو التراب﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا موسى بن هارون (ح) قال و اخبرنا عبد الله ابن محمد الكعبي ثنا اسمعيل بن قتيبة قالا ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن ابي مالك الاشجعي عن ربعي ابن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فضلت على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا و جعلت تربتها لنا طهورا و ذكر خصلة اخرى * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وزاد في الحديث اذا لم نجد الماء ورواه ابو عوانة عن ابي مالك فقال وجعل ترابها لنا طهورا *

﴿و قد اخبرنا﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحربي ثنا عفان ثنا ابو عوانة ثنا ابو مالك الاشجعي (واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان الاهوازي انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا ابو كامل ثنا ابو عوانة عن ابي مالك عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال قال النبي صلى الله عليه و سلم فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة و جعلت الارض لنا مسجدا و جعل ترابها طهورا واعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من بيت كنز تحت العرش لم يعط احد منه قبلي ولا يعطى احد منه بعدي * لفظ حديث ابي كامل وحديث عفان بمعناه وقال وجعل ترابها لنا طهورا *

﴿اخبرنا﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا زهير بن محمد عن عبد الله ابن محمد بن عقيل عن محمد ابن الحنفية انه سمع علي بن ابي طالب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت

---

* قال *

﴿باب رواية عمار في التيمم﴾

ذكر فيه حديثا (عن سلمة بن كهيل عن ذر عن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه عن عمار ثم رواه سلمة بن كهيل عن ابي مالك حبيب بن صهبان الكاهلي عن عبد الرحمن) * قلت * اضطرب اسناد هذا الحديث فاخرجه ابو داود من حديث سلمة كذلك و اخرجه ايضا عنه عن ابن ابزى ولم يذكر ابا مالك روى عنه سلمة بن كهيل وكذا في الكمال لعبد الغني والكاشف للذهبي *

* قال *

﴿باب الدليل على ان الصعيد هو التراب﴾

استدل على ذلك بحديث (و جعلت لي الارض مسجدا وطهورا وانه زاد بعض الرواة وجعلت تربتها لنا طهورا) * قلت * وجهه بعضهم بان هذا خاص فينبغي ان يحمل عليه العام وتختص الطهورية بالتراب واجيب عن ذلك بمنع كون التربة مرادفة للتراب وادعى ان كل تربة مكان ما فيه من تراب اوغيره مما يقاربه ثم لو سلم انها مرادفة للتراب فقد افراد ذلك العام موافق له فلا يخص به العام كما قررنا في باب البداءة باليمين ثم هو مفهوم لقب وهو ضعيف عند ارباب الاصول ولو سلم ان المفهوم معمول به فمنطوق حديث * وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا * يدل على طهورية بقية اجزاء الارض واذا تعارض في غير التراب دلالة المفهوم الذي يقتضي عدم طهوريته دلالة المنطوق التي تقتضي طهوريته فالمنطوق اولى * فان قيل اذا سلمتم ان له مفهوما فيخص العموم بمفهومه * قلنا *

(باب نقض اليدين من التراب بعد التيمم)

مالم يعط احد من الانبياء فقلنا ما هو يا رسول الله قال نصرت بالرعب واعطيت مفاتيح الارض و سميت احمد وجعلت لي التراب طهورا وجعلت امتي خير الامم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا علي بن منصور انا جرير عن قابوس عن ابيه عن ابن عباس قال اطيب الصعيد ارض الحرث *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عمرو الاديب انا ابو احمد بن عدي انا ابو عبدالملك محمد بن احمد بن عبدالواحد بصور ثنا يعقوب بن كعب الحلبي ثنا ابن ادريس عن قابوس بن ابي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس قال الصعيد الحرث حرث الارض *

﴿ باب نقض اليدين من التراب عند التيمم اذا بقي في يديه غبار يماس الوجه كله ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود (١) ثنا شعبة عن الحكم سمع ذر بن عبدالله يحدث عن ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال اتى رجل عمر فذكر الحديث وقال فيه عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يجزئك و ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الارض الى التراب ثم قال هكذا فنفخ فيها ومسح و جهه و يديه الى المفصل وليس فيه الذراعان * مخرج في الصحيحين من حديث شعبة بن الحجاج *

(باب من لم يجد ماء ولا ترابا)

﴿ باب من لم يجد ماء ولا ترابا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو عبدالله محمد بن يعقوب حدثني ابوبكر بن اسحاق ثنا ابو كريب ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة انها استعارت قلادة من اسماء فهلكت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه في طلبها فادركتهم الصلوة فصلوا بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اليه فنزلت آية التيمم فقال اسيد بن حضير جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة * رواه البخاري في الصحيح عن عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة و رواه مسلم عن ابي كريب فهؤلاء الصحابة رضي الله عنهم حين عدموا ماء جعل طهورا لهم صلوا بحق الوقت و شكوا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره كذلك غيرهم اذا عدموا الماء والتراب *

(١) هو الطيالسي و في مسنده الى الذراعين ١٢

﴿ قال

مذهب الغزالي وغيره انه لا يخص العموم بالمفهوم فلنا ان نمنع ذلك * ثم اسند عن علي حديثا وفيه (وجعل لي التراب طهورا) * قلت * فيه ما تقدم من المباحث ان في سنده عبد الله بن محمد بن عقيل وقد تقدم في باب لا يتطهر بالماء المستعمل قول البيهقي (اهل العلم مختلفون بالاحتجاج برواياته) ثم اسند (عن ابن عباس انه قال اطيب الصعيد ارض الحرث) * قلت * هذا يدل على جواز التيمم بغير الحرث لانه اذا كان اطيب الصعيد دل على ان غيره طيب وهو المامور به نصا * ثم استدلال البيهقي بهذا الاثر يقتضي انه لا تيمم بالسبخة ذكر النووي ان السبخة هي التراب الذي فيه ملوحة ولا ينبت والتيمم به جائز *

* قال *

﴿ باب من لم يجد ماء ولا ترابا ﴾

ذكر فيه حديث (وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم) * قلت * هذا يقتضي فعل بعض المامور به وما وقع بغير

﴿ قال وقد اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا ابو سلمة الخزاعي ثنا ليث عن يزيد يعني ابن الهاد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن احمد بن ابي خلف عن ابي سلمة ومقتضى مذهب عمر وابن مسعود فيمن لم يجد ماء ولا ترابا ان لا يصلي فانهما لم يريا للجنب طهورا الا الماء واذا لم يجده قالا لا يصلي كذلك فيما اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي ثنا احمد بن محمد بن عمر ثنا ابو الحسين يعني الجرجاني ثنا بشر يعني ابن خالد الفارض (١) ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابي وائل قال قال ابو موسى لعبد الله ابن مسعود ان لم يجد الماء لا يصلي فقال عبد الله نعم ان لم اجد الماء شهرا لم اصل لو رخصت لهم في هذا كان اذا وجد احدهم البرد قال هكذا يعني التيمم وصلى قلت وابن قول عمار لعمر قال اني لم ار عمر قنع بقول عماره رواه البخاري في الصحيح عن بشر بن خالد *

(باب النية في التيمم)

﴿ باب النية في التيمم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد الحسن بن علي المزكي (٢) ثنا ابو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا سليمان بن حرب الواشحي ثنا ابو ايوب ثنا حماد بن زيد (واخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن علي الحافظ المهرجاني وابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى قالا ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع ومحمد بن ابي بكر ومسدد (قالوا) ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايها الناس انما الاعمال بالنيات وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه * رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن ابي الربيع ليس في حديث سليمان بن حرب ايها الناس والباقي سواء *

(باب البداية بالوجه ثم باليدين)

﴿ باب البداية بالوجه ثم باليدين ﴾

﴿ قال الله تعالى ﴾ فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا محمد بن ثابت العبدي (واخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى انبأ محمد بن ثابت يعني العبدي عن نافع قال انطلقت مع ابن عمر الى ابن عباس في حاجة لابن عمر الى ابن عباس فقضى ابن عمر حاجته من ابن عباس فكان من حديثه يومئذ ان قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سكة من السكك وقد خرج من غائط او بول فسلم عليه فلم يرد عليه السلام حتى اذا كاد الرجل ان يتوارى من السكة ضرب بيديه على الحائط فمسح وجهه ثم ضرب بيديه ضربة اخرى فمسح ذراعيه ثم رد على الرجل السلام وقال انه لم يمنعني ان ارد عليك السلام الا اني

(١) هو الفرائضي العسكري ١٢ (٢) وفي نسخة المؤملي ١٢

طهارة فليس ببعض الصلوة عملا بقوله عليه السلام لا يقبل الله صلوة بغير طهور *

لم اكن على طهر * لفظ حديث يحيى بن يحيى و هو اتمها *

باب استحباب البداية باليمنى ثم اليسرى

(باب استحباب البداية باليمنى ثم اليسرى)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر احمد بن اسحاق ثنا محمد بن ايوب انا ابو عمرو الحوضى ثنا شعبة قال اخبرنى اشعث بن سليم قال سمعت ابى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعجبه التيمن فى تنعله وترجله وطهوره وفى شانه كله * لفظ حديث الحوضى وحديث بشر بن عمر بمعناه وقال رواه البخارى فى الصحيح عن ابن عمر (١) واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة *

باب الجنب يكفيه التيمم اذا لم يجد الماء

(باب الجنب يكفيه التيمم)

(اخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبدالله الاديب ثنا ابو بكر الاسماعيلى اخبرنى الحسن يعنى ابن سفيان ثنا حبان ثنا عبدالله ثنا عوف عن ابى رجاء ثنا عمران بن الحصين الخزاعى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا معتزلا لم يصل فى القوم فقال يافلان مامنعك ان تصلى فى القوم فقال يارسول الله اصابتنى جنابة ولا ماء فقال عليك بالصعيد فانه يكفيك * رواه البخارى فى الصحيح عن عبدان عن عبدالله بن المبارك *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا سليمان ابن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبدالرحمن بن ابزى عن ابيه قال شهدت عمر بن الخطاب فقال له عمار بن ياسر تذكر اذ كنا فى سرية واجنبنا فتمرغنا فى التراب فاتينا النبى صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال انما كان يكفيك هكذا ووصف ذلك يعنى التيمم * رواه البخارى فى اكثر النسخ عن سليمان بن حرب *

(اخبرنا) ابو على الحسين بن محمد بن محمد بن على الروذبارى انا ابو طاهر المحمد آبادى انا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن ابى اسحاق عن ناجية بن كعب عن عمار قال اجنبت فى الرمل فتمعكت تمعك الدابة ثم اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال كان يكفيك من ذلك التيمم *

(اخبرنا) ابو الحسن بن بشران انا ابو الحسن على بن محمد المصرى انا مالك بن يحيى ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد ثنا عبدالرحمن بن عبدالله وليس هو المسعودى عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش عن على قال انزلت هذه الآية فى المسافر ولا جنبا الا عابرى سبيل حتى تغتسلوا قال اذا اجنب فلم يجد الماء تيمم وصلى حتى يدرك الماء فاذا ادرك الماء اغتسل *

باب ماروى فى الحائض والنفساء ايكفيهما التيمم عند انقطاع الدم اذا عدمتا الماء

(باب ماروى فى الحائض والنفساء)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسن بن حفص عن سفيان يعنى الثورى عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال جاء اعرابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا نكون فى الرمل و فينا الحائض والجنب والنفساء فيأتى علينا اربعة اشهر لا نجد الماء قال عليك بالتراب يعنى التيمم * هذا حديث يعرف بالمثنى بن الصباح عن عمرو و المثنى غير قوى وقد رواه الحجاج بن ارطاة عن عمرو الا انه خالفه فى الاسناد فرواه عن عمرو عن ابيه عن جده

(١) هو ابو عمرو حفص بن عمر الحوضى ١٢٩

واختصر المتن فجعل السؤال عن الرجل لا يقدر على الماء أيجامع اهله قال نعم ورواه ابو الربيع السمان اشعث بن سعيد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان اعرابا اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يارسول الله انا نكون في هذه الرمال لا نقدر على الماء ولا نرى الماء ثلاثة اشهر او اربعة اشهر شك ابو الربيع وفينا النفساء والحائض والجنب قال عليكم بالارض * (اخبرناه) محمد بن عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى ابن الفضل قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبدالوهاب بن عطاء ثنا ابو الربيع السمان فذكره وابو الربيع السمان ضعيف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد المالينى انا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا احمد بن محمد بن الشرقي ثنا محمد بن يحيى قال سمعت علي بن عبدالله يقول قلت لسفيان ان ابا الربيع روى عن عمرو بن دينار عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة في الرجل يعزب في اهله فقال سفيان انما جاء بهذا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب وانما قال عمرو بن دينار سمعت جابر ابن زيد يقوله قال علي قلت لسفيان ان شعبة رواه هكذا عن جابر فقال ان شعبة كان من اهل الحفظ والصدق ولم يكن ممن يريد الباطل *

﴿ قال الشيخ ﴾ وقد روى عن ابن ابي عروبة عن عمرو بن دينار عن ابن المسيب عن ابي هريرة وابن ابي عروبة انما سمعه من ابي الربيع عن عمرو كذلك رواه سعد بن الصلت عن ابن ابي عروبة وروى من وجه آخر ضعيف *

﴿ اخبرناه ﴾ احمد بن محمد بن الخليل الصوفي ثنا ابو احمد بن عدى ثنا محمد بن منصور بن الربيع ثنا عمرو بن شبة ثنا عبدالله بن سلمة الافطس عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال جاء الاعراب الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انا نكون بالرمل وانا نعزب عن الماء الشهرين والثلاثة وفينا الجنب والحائض فقال عليكم بالتراب * عبدالله بن سلمة الافطس ضعيف والله اعلم *

﴿ باب الرجل يعزب عن الماء ومعه اهله فيصيبها ان شاء ثم يتيمم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد الفقيه انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد يعني ابن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بني عامر قال دخلت في الاسلام فهمني(١) ديني فاتيت اباذر فقال ابو ذر اجتويت المدينة فامر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود وبغنم فقال لي اشرب من البانها قال حماد واشك في ابوالها فقال ابو ذر فكنت اعزب عن الماء ومعي اهلي فتصيبني الجنابة فاصلي بغير طهور فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم بنصف النهار وهو في رهط من اصحابه وهو في ظل المسجد فقال ابو ذر فقلت نعم هلكت يارسول الله فقال وما اهلكك قال اني كنت اعزب عن الماء ومعي اهلي فتصيبني الجنابة فاصلي بغير طهور فامر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فجاءت به جارية سوداء بعس يتخضخض ماهو هلا ان فستترت الى بعيري فاغتسلت ثم جئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر ان الصعيد الطيب طهور وان لم تجد الماء الى عشر سنين فاذا وجدت الماء فامسسه جلدك *

(١) وفي المسلم فاهمني ديني ١٢

(باب الرجل يعزب عن الماء ومعه اهله فيصيبها ان شاء ثم يتيمم)

---

* قال * ﴿ باب الرجل يعزب عن الماء ﴾

ذكر فيه حديثا عن معاوية بن حكيم عن عمه * ثم قال (يقال عمه حكيم بن معاوية * قلت * يبعد ان يكون ابوه وعمه

(باب غسل الجنب ووضوء المحدث اذا وجدا الماء بعد التيمم)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يغيب لا يقدر على الماء ايصيب اهله قال نعم * ومثل هذا بالشواهد يقوى وحديث عمار بن ياسر وعمران بن حصين الثابت عنهما شاهد لهذين *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان انا ابراهيم بن محمد بن الحسن الاصبهاني ثنا ابو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد يعني ابن مسلم ثنا سعيد يعني ابن بشير عن قتادة عن معاوية بن حكيم عن عمه قال يا رسول الله اني اغيب عن الماء و معي اهلي افاصيب منها قال نعم قال يا رسول الله اني اغيب اشهرا فقال وان مكثت ثلاث سنين يقال عمه حكيم بن معاوية النميري *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا جرير عن اشعث عن جعفر عن سعيد عن ابن عباس انه اصاب من جاريته وانه تيمم فصلى بهم وهو متيمم * واما غسل الفرج والكلام في رطوبة فرج المرأة فقد نقلناه في كتاب الصلوة في باب الانجاس *

﴿ باب غسل الجنب ووضوء المحدث اذا وجدا الماء بعد التيمم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء انا عوف بن ابي جميلة عن ابي رجاء العطاردي عن عمران بن حصين قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم و انا سرنا ليلة حتى اذا كنا في آخر الليل وقعنا في تلك الوقمة ولا وقمة احلى عند المسافر منها قال فما ايقظنا الا حر الشمس وكان اول من استيقظ فلان وفلان وفلان يسميهم عوف (١) ثم كان الرابع عمر بن الخطاب قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نام لم يوقظه احد حتى يكون هو المستيقظ لانا لا ندري ما يحدث له في نومه قال فلما استيقظ عمر ورأى ما اصاب الناس وكان رجلا اجوف (٢) جليدا كبر ورفع صوته بالتكبير قال فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ شكونا اليه الذي اصابنا فقال لا ضير اولا ضرر شك عوف فقال ارتحلوا فارتحل النبي صلى الله عليه وسلم وسار غير بعيد فنزل فدعا بوضوء فتوضأ ونادى بالصلوة وصلى بالناس فلما انفتل من صلاته اذا رجل معتزل لم يصل مع القوم فقال ما منعك يا فلان ان تصلي مع القوم فقال يا رسول الله اصابتني جنابة ولا ماء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فانه يكفيك قال فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكا اليه الناس العطش قال فنزل فدعا فلانا يسميه عوف (٣) و دعا عليا وقال اذهبا فابتغيا لنا الماء فانطلقا فاذا هما بامرأة بين مزادتين اوسطيحتين من ماء على بعير لها فقالا لها اين الماء قالت عهدي بالماء امس هذه الساعة ونفرنا خلوف قال عبد الوهاب يعني عطاش قال فقالا لها انطلقي اذا فقالت الى اين فقالا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت هو الذي يقال له الصابي قال هو الذي تعنين فانطلقي قال فجاءا بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثاه الحديث فاستنزلها عن بعيرها ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم باناء

(١) وفي البخاري بدله يسميهم ابو رجاء فنسي عوف ١٢ (٢) اي رفيع الصوت ١٢ فتح (٣) هو عمران بن حصين ١٢ نخ

كلاهما اسمه حكيم وفي اطراف المزي روى اي هذا الحديث عن معاوية عن ابيه وهذا اقرب *

فافرغ فيه من افواه المزادتين او السطيحتين فمضمض في الماء فاعاده في افواه المزادتين او السطيحتين ثم اوكأ افواههما واطلق العزالى ثم قال للناس اشربوا واستقوا فاستقى من شاء وشرب من شاء قال وكان آخر ذلك ان اعطى الذي اصابته الجنابة اناء من ماء فقال اذهب فافرغه عليك وهي قائمة تبصر ما يفعل بمائها قال وايم الله ما اقلع عنها حين اقلع وانه ليخيل الينا انها املأ منها حين ابتدأ فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجمعوا لها فجمعوا لها من بين دقيقة وسويقة حتى جمعوا لها طعاما وجعلوه في ثوبها فحملوه ووضعوه بين يديها ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلمين والله انا ما رزأنا من مائك شيئا ولكن الله هو الذي سقانا قال فاتت اهلها وقد احتبست عليهم فقالوا لها ما حبسك يا فلانة قالت العجب اتاني رجلان فذهبا بي الى هذا الصابي ففعل بمائي كذا وكذا الذي كان فوالله انه لاسحر من بين هذه وهذه اوانه لرسول الله حقا قال فكان المسلمون يغيرون على من حولها من المشركين ولا يصيبون الصرم(١) الذي هي فيه فقالت يوما لقومها ان هؤلاء القوم عمدا يدعونكم هل لكم في الاسلام فاطاعوها فجاؤا جميعا فدخلوا في الاسلام * مخرج في الصحيحين من حديث عوف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد انا ابو العباس محمد بن احمد النيسابوري وهو اخو ابي عمرو بن حمدان ثنا محمد بن ايوب انا ابو الوليد ثنا سلم بن زرير قال سمعت ابا رجاء يقول ثنا عمران بن حصين انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسير فادلجوا ليلتهم حتى اذا كانوا في وجه الصبح عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فغلبتهم اعينهم حتى ارتفعت الشمس فكان اول من استيقظ من منامه ابو بكر وكان لا يوقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه احد حتى يستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فاستيقظ عمر فقعد عند رأسه وجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ رأى الشمس قد بزغت قال ارتحلوا فساروا حتى ابيضت الشمس فنزل فصلى فاعتزل رجل من القوم فلم يصل معنا فلما انصرف قال يا فلان ما منعك ان تصلي معنا قال يا رسول الله انا اصابتني جنابة فامره ان يتيمم بالصعيد ثم صلى وعجلني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركوب بين يديه لطلب الماء وكنا قد عطشنا عطشا شديدا فبينما نحن نسير اذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها اين الماء فقالت ايهاه ايهاه لا ماء فقلنا كم بين اهلك وبين الماء قالت يوم وليلة قلنا انطلقي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت وما رسول الله فلم نملكها من امرها شيأ حتى استقبلنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته بمثل الذي حدثتنا غير انها حدثته انها مؤتمة فامر بمزادتيها فمج في العزالاوين العلياوين فشربنا عطاشا اربعين رجلا حتى روينا وملأنا كل قربة معنا واداوة وغسلنا صاحبنا غير انا لم نسق بعيرا وهي تكاد تبض من الملأ (٢) ثم قال لناها توا ما عندكم فجعلنا لها من الكسر والتمر حتى صرلها صرة فقال لها اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نزرء من مائك شيئا فلما اتت اهلها قالت لقيت اسحر الناس او هو نبي كما زعموا فهدى الله ذلك الصرم بتلك المرأة فاسلمت واسلموا * رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد ورواه مسلم عن احمد ابن سعيد عن عبيد الله بن عبد الحميد عن سلم بن زرير *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب انا ابو عمرو احمد بن عبد الجبار العطاردي ثنا يونس وهو ابن بكير عن عباد بن منصور الناجي قال

(١) الصرم هي الجماعة ١٢ قاموس (٢) وفي نسخة من الماء ١٢

حدثني ابو رجاء العطاردي عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للرجل مامنعك ان تصلي قال يا رسول الله اصابتني جنابة قال فتيمم بالصعيد فاذا فرغت فصل فاذا ادركت الماء فاغتسل وذكروا الحديث *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران بن خالد ثنا عبيد الله بن موسى ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن ناجية بن كعب قال تماري ابن مسعود وعمار في الرجل تصيبه الجنابة ولا يجد الماء فقال ابن مسعود لا يصلي حتى يجد الماء وقال عمار كنت في الابل فاصابتني جنابة فلم اقدر على الماء فتمعكت كما تمعك الدواب ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك من ذلك التيمم بالصعيد فاذا قدرت على الماء اغتسلت *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا خالد عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن عمرو بن بجدان عن ابي ذر قال اجتمعت غنيمة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا ذر ارابد فيها فبدوت الى الربذة فكانت تصيبني الجنابة فامكث الخمس والست فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو ذر فسكت فقال ثكلتك امك يا ابا ذر لا املك الويل فدعا بجارية فجاءت بعس من ماء فسترني(١) بثوبي واستترت بالراحلة فاغتسلت فكأني القيت عني جبلا فقال الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو الى عشر سنين فاذا وجدت الماء فامسسه جلدك فان ذلك خير * (واخبرنا) ابو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء فذكره نحوه فقال سمعت ابا ذر يقول اجتمعت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم غنم من غنم الصدقة ولم يذكر الابل والويل والباقي بمعناه *

باب رؤية الماء خلال صلوة افتتحها بالتيمم

﴿ احتج ﴾ بعض اصحابنا في ذلك بعموم قوله صلى الله عليه وسلم لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا وبعموم قوله في حديث ابي سعيد الخدري لا يقطع الصلوة شيء وادرؤا ما استطعتم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن سهل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء الا من صوت او ريح * والاستدلال بهذا الحديث في هذه المسئلة لا يصح ولا بحديث ابي سعيد *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن صالح ثنا سعيد بن منصور ثنا حبان بن علي

(١) وفي ابي داود - فسترتني عن

* قال * ﴿ باب رؤية الماء خلال صلوة افتتحها بالتيمم ﴾

ذكر فيه حديث الخدري (لا يقطع الصلوة شيء) وحديث ابي هريرة (لا وضوء الا من صوت او ريح * ثم ذكر (ان الاستدلال بهما في هذه المسئلة لا يصح) * ثم ذكر حديث علي (لا يقطع الصلوة الا الحدث والحدث ان نفسو او يضرط) ثم قال (تفرد به حبان بن علي العنزي) * قلت * الاستدلال بهذا الحديث ايضا في هذه المسئلة لا يصح اذ يقطع الصلوة غير الحدث كالكلام عمدا والاكل وغيره من الاعمال المنافية للصلوة مع ان حبان هذا ضعفه

المعيني

عن ابى سنان ضرار بن مرة الشيبانى عن حصين عن على انه قال على المنبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقطع الصلوة الا الحدث ولا استحيكم مما لم يستحى منه رسول الله صلى الله عليه وسلم والحدث ان تفسوا وتضرطوا * تفرد به حبان بن على العنزى *

(باب التيمم لكل فريضة)

﴿باب التيمم لكل فريضة﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى ثنا ابن المبارك انا عبد الوارث عن عامر يعنى الاحول عن نافع عن ابن عمر قال يتيمم لكل صلوة وان لم يحدث * اسناده صحيح وقد روي عن على وعن عمرو بن العاصى وعن ابن عباس *

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر يعنى ابن ابى شيبة ثنا هشيم عن حجاج عن ابى اسحاق عن الحارث عن على رضى الله عنه قال يتيمم لكل صلاة *

﴿واخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبد الله يعنى ابن محمد ثنا اسحاق يعنى الحنظلى انا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان عمرو بن العاصى كان يحدث لكل صلوة تيمما وكان قتادة يأخذ به وهذا مرسل *

﴿اخبرنا﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ثنا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسمعيل الفارسى ثنا اسحاق بن ابراهيم انا عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس قال من السنة ان لا يصلى

ابن المدينى والنسأى والدار قطنى وقال مرة متروك وقال ابن معين ليس حديثه بشئ وقال ابن غير فى حديثه وحديث اخيه مندل بعض الغلط وظاهر قوله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا انه متى وجد الماء لزم استعماله سواء كان فى الصلوة اوخارجها ولان وجود الماء مانع من التيمم ابتداء فكذا نمنعه ابتداء وبقاء كالحدث وكمدة بالاشهر اذا رأت الحيض في اثناء المدة تعتدبه كما لو رأته ابتداء وكما سح انقضت مدة مسحه فى الصلوة يلزمه الغسل وكعريان وجد ثوبا فى الصلوة يلزمه الستر ولان التيمم بدل الماء وليس فى الاصول بقاء حكم البدل مع وجود المبدل و فى قواعد ابن رشد مذهب ابى حنيفة واحمد وغيرهما انتقاض التيمم وهو احفظ للاصل لانه غير مناسب للشرع ان يوجد شئ لا ينقض الطهارة فى الصلوة وينقضه ما فى غيرها وفى الاستذكار هو مذهب ابى حنيفة واصحابه والثورى والحسن بن صالح وجماعة اهل العراق من اهل الرأى و الحديث منهم ابن حنبل واليه ذهب المزنى و ابن علية *

* قال * ﴿باب التيمم لكل فريضة﴾

ذكر فيه اثرا عن ابن عمرو صحح سنده * قلت * فيه عامر الاحول عن نافع و عامر ضعفه ابن عيينة وابن حنبل وفي سماعه من نافع نظر وقال ابن حزم والرواية فيه عن ابن عمر لا تصح * ثم ذكر البيهقى اثرا عن على وفى سنده رجلان سكت عنهما هاهنا * احدهما الحجاج بن ارطاة * قال البيهقى فى باب المنع من التطهير بالنبيذ (لا يحتج به) وضعفه في باب الوضوء من لحوم الابل و قال في باب الدية ارباع (مشهور بالتدليس و انه يحدث عمن لم يلقه ولم يسمع منه

الرجل بالتيمم الاصلوة واحدة ثم يتيمم للصلوة الاخرى * قال علي الحسن بن عمارة ضعيف قلت وكذلك رواه ابو يحيى الحماني عن الحسن بن عمارة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انبأ ابن وهب قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك جرير بن حازم عن الحسن بن عمارة عن الحكم بن عتيبة عن مجاهد بن جبر عن عبد الله بن عباس انه قال لا يصلي بالتيمم الاصلوة واحدة وهكذا رواه ابن زنجويه عن عبد الرزاق عن الحسن و الحسن بن عمارة لا يحتج به *

﴿ باب التيمم بعد دخول وقت الصلوة ﴾

(باب التيمم بعد دخول وقت الصلوة)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا ابو الاشعث ثنا يزيد بن زريع (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا سليمان التيمي عن يسار عن ابي امامة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل قد فضلني على الانبياء او قال امتي على الامم باربع ارسلني الى الناس كافة وجعل الارض كلها لي ولامتي طهورا و مسجدا فاينما ادركت الرجل من امتي الصلوة فعنده مسجده و عنده طهوره ونصرت (١) بالرعب يسير بين يدي مسيرة شهر يقذف في قلوب اعدائي واحلت لي الغنائم * لفظ حديث ابي الاشعث *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا ابن ملحان ثنا يحيى يعني ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة تبوك قام من الليل فصلى فذكر الحديث قال لقد اعطيت الليل خمسا ما اعطيهن احد كان قبلي فذكر الحديث قال فيه وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا اينما ادركتني الصلوة تمسحت وصليت قال والخامسة قيل لي سل فان كل نبي قد سأل

---

(١) ن - ونصرني ١٢ فاخرت

قاله الدارقطني) والثاني الحارث وهو الاعور ضعفه في باب منع التطهير بالنبيذ و قال في باب اصل القسامة (قال الشعبي كان كذابا) * ثم ذكر اثرا (عن ابن عباس وضعفه) * قلت * قد روي عن ابن عباس بخلاف ذلك وانه يصلي بتيمم واحد ماشاء * ذكره ابن حزم ثم هذه الآثار كلها على تقدير صحتها تشتمل النافلة ايضا فهي غير مطابقة للتبويب واي فرق بين الفريضة والنافلة وقد جعل الله تعالى التيمم طهارة بقوله تعالى ولكن يريد ليطهركم وكذا النبي صلى الله عليه و سلم بقوله التيمم طهور المسلم الحديث فيصلي به ماشاء ما لم يحدث اويجد الماء * وفي الاستذكار هو مذهب ابي حنيفة واصحابه والثوري والليث والحسن بن صالح وداود *

قال ﴿ باب التيمم بعد دخول الوقت ﴾

* قلت * مذهب الشافعي اشتراط الوقت لجواز التيمم ودلالة الحديثين المذكورين في هذا الباب على ذلك ليست بواضحة و عموم قوله تعالى و ان كنتم مرضى الى قوله تعالى فلم تجدوا ماء * يدل على جوازه قبل الوقت و كما جاز الوضوء قبله فكذا التيمم لانه بدله * ثم ان البيهقي قال عقيب الحديث الاول (لفظ حديث ابي الاشعث) و ليس معه في الاسناد غيره فلا ادري ما معنى جعل اللفظ لحديثه الا ان يكون الكاتب اسقط شيئا

صعيد اطيبا فقال اسيد بن حضير ما هي باول بركتكم يا آل ابي بكر قالت فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته * رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس و رواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر انه اقبل من الجرف حتى اذا كان بالمربد تيمم فمسح وجهه و يديه و صلى العصر ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد الصلوة * قال الشافعي الجرف قريب من المدينة قال الشيخ وقد روى مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس بمحفوظ *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ في فوائد الكبير وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو عبدالرحمن السلمي املاء وابو سعيد بن ابي عمرو قرأة وابو محمد عبيد بن محمد بن محمد بن مهدي لفظا قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن سنان القزاز ثنا عمرو بن محمد بن ابي رزين ثنا هشام بن حسان عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم تيمم وهو ينظر الى بيوت المدينة بمكان يقال له مربد النعم *

﴿ باب الجريح والقريح والمجدور يتيمم اذا خاف التلف باستعمال الماء اوشدة الضنا (١) ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة (واخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبدالله انا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رفعه في قوله تعالى وان كنتم مرضى اوعلى سفر قال اذا كانت بالرجل الجراحة في سبيل الله اوالقرح اوالجدري فيجنب فيخاف ان اغتسل ان يموت فليتيمم * لفظ حديث ابي بكر بن علي وكذلك رواه جعفر الشاماتي عن يوسف بن موسى وكذلك رواه اسحاق الحنظلي عن جرير *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرى ببغداد ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا يحيى بن جعفر انا علي بن عاصم ثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في الرجل تصيبه الجنابة وبه الجراحة يخاف اذا اغتسل ان يموت قال فليتيمم وليصل *ورواه ابراهيم بن طهمان وغيره ايضا عن عطاء موقوفا وكذلك رواه عزرة عن سعيد بن جبير موقوفا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب (٢) ثنا محمد بن اسحاق الصغاني

---

(١) الضنا هو شدة المرض وفي الجوهر الظمأ وهو لا يناسب ١٢ (٢) وفي نسخة بعد هذا حدثنا ابو القاسم عبدالرحمن ابن عبدالرحمن الهاشمي بحلب ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ١٢ الخ ثنا

---

* قال * ﴿ باب الجريح و القريح و المجدور يتيمم اذا خاف التلف اوشدة الظمأ ﴾

* قلت * اطلاق قوله تعالى وان كنتم مرضى * وما رواه البيهقي في آخر هذا الباب من قول ابن عباس (رخص للمريض التيمم) يدل على جوازه لمن خاف زيادة المرض وان لم يخف التلف و شدة الظمأ فلا معنى لاشتراطهما ولا لاشتراط خوف الموت و العلة في الباب الذي يأتي ان شاء الله تعالى و ما ذكر البيهقي في ذلك الباب من تيمم عمرو بن العاص حين اشفق ان اغتسل ان يهلك واقعة عين لا يدل على اشتراط الهلاك للتيمم * ثم ذكر البيهقي (عن ابن عباس رفعه في قوله تعالى و ان كنتم مرضى اوعلى سفر) * قلت * في سنده جرير عن عطاء

فاخرت مسئلتي الى يوم القيامة فهي لكم ولمن شهد ان لا اله الا الله *

باب اعواز الماء بعد طلبه

(باب اعواز الماء بعد طلبه)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني انا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا اسحاق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد ثنا ابن فضيل عن ابي مالك الاشجعي عن ربعي بن حراش عن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس بثلاث جعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعل ترابها لنا طهورا اذا لم نجد الماء وجعلت صفوفنا كصفوف الملائكة واوتيت هؤلاء الآيات من آخر سورة البقرة من بيت كنز تحت العرش لم يعط منه احد قبلي ولا احد بعدي * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابن فضيل الا انه قال في الثالثة وذكر خصلة اخرى فلم يفسرها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو محمد بن عبدالله الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي ثنا ابو عبدالله محمود بن محمد الواسطي ثنا احمد ابن عيسى المصري ثنا ابن وهب اخبرنا عمرو بن الحارث ان عبدالرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عائشة انها قالت سقطت قلادة لي بالبيداء ونحن داخلوا المدينة فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا رأسه في حجري راقدا اقبل ابي فلكزني لكزة شديدة وقال احبست الناس في قلادة ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصلوة فالتمس الناس الماء فلم يجدوا ونزلت يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى ذكر التيمم قال اسيد بن حضير لقد بارك الله للناس فيكم يا آل ابي بكر ما انتم الا بركة * رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب *

باب السفر الذي يجوز فيه التيمم

(باب السفر الذي يجوز فيه التيمم)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن ابي اويس حدثني مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام النبي صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس الى ابي بكر الصديق فقالوا الا ترى الى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد نام على فخذي فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فعاتبني وقال ماشاء الله ان يقول وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصبح على غير ماء فانزل الله تبارك وتعالى آية التيمم فتيمموا

من الاسناد (١) *

* قال *

﴿ باب اعواز الماء بعد طلبه ﴾

ذكر فيه حديث حذيفة (وجعل ترابها لنا طهورا اذا لم نجد الماء) * قلت * ليس في هذا الحديث طلب الماء *

(١) ولكن في النسخ الموجودة عندنا لم يسقط شئ من الاسناد والراوي الآخر هو سيد ١٢

ثنا يحيى بن ابى بكير ثنا شعبة اخبرنى عاصم الاحول عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في المجدور و اشباهه اذا اجنب قال يتيمم بالصعيد * ورواه الثوري وعبدة بن سليمان عن عاصم الاحول باسناده عن ابن عباس قال رخص للمريض التيمم بالصعيد *

باب المحموم و من فى معناه لا يتيمم عند وجود الماء

(باب المحموم ومن في معناه لا يتيمم عند وجود الماء)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ حدثني ابو على الحسين بن على الحافظ ثنا محمد بن سليمان ثنا هارون بن سعيد الايلى ثنا ابن وهب حدثنى مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فاطفئوها بالماء قال نافع وكان عبدالله بن عمر يقول اللهم اذهب عنا الرجز * رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب و رواه مسلم عن هارون بن سعيد وروته عائشة واسماء بنت الصديق ورواه رافع بن خديج كلهم عن النبى صلى الله عليه وسلم *

(قال) في الام كان هذا الحديث مكتوبا في الاصل (١) على ظهر الجزء (انبأنى) ابو عبدالرحمن السلمى اجازة ان ابا عبدالله العسكرى اخبرهم ثنا ابو القاسم البغوى ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جرير عن محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن الحارث بن عبد الرحمن بن هشام عن ابيه قال اتى ابن ابى حمامة السلمى النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى المسجد فقال انى اذيت على ربى ومدحتك فقال امسك عليك ثم قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج به من المسجد فقال ما اثنيت به على ربى فهاته وما مدحتنى به فدعه عنك فانشد حتى اذا فرغ دعا بلالا فامره ان يعطيه شيئا ثم اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسجد فوضع يده على حائط المسجد فمسح به وجهه وذراعيه ثم دخل * قال ابو القاسم لا ادرى عبد الرحمن بن هشام صاحب هذا الحديث سمع من النبى صلى الله عليه وسلم ام لا *

باب التيمم فى السفر اذا خاف الموت او العلة من شدة البرد

(باب التيمم في السفر اذا خاف الموت او العلة من شدة البرد)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن سلمان الفقيه ببغداد قال قرئ على عبدالملك بن محمد وانا اسمع ثنا وهب ابن جرير بن حازم ثنا ابى قال سمعت يحيى بن ايوب يحدث عن يزيد بن ابى حبيب عن عمران بن ابى انس عن عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص قال احتلمت فى ليلة باردة فى غزوة ذات السلاسل فاشفقت ان اغتسلت ان اهلك فتيممت ثم صليت باصحابى الصبح فذكروا ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال يا عمرو صليت باصحابك وانت جنب فاخبرته بالذى منعنى من الاغتسال و قلت انى سمعت الله تبارك وتعالى يقول ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا * ورواه عمرو بن الحارث عن يزيد ابن ابى حبيب عن عمران خالفه في الاسناد والمتن جميعا *

(١) هذه العبارة الى آخر الباب مذكورة في نسخة داخل المتن وفي بعض النسخ لم توجد و هذا الحديث مخالف للباب * وابن ابى حمامة المذكور فى الحديث يقال له ابن حماطة ايضاً كما في التجريد للذهبى ١٢

ابن السائب وقد ذكر ابو احمد بن عدى عن ابن معين ان ما روى جرير عن عطاء بعد الاختلاط *

* قال * ﴿ باب التيمم في السفر اذا خاف الموت او العلة من شدة البرد ﴾

* قلت * و في الحضر ايضاً اذا خاف ذلك جازله التيمم وصار كالمريض وقد ذكر البيهقى فى الخلافيات ان عبد الرحمن

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث و رجل آخر اظنه ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن عمران بن ابي انس عن عبدالرحمن ابن جبير عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص ان عمرو بن العاص كان على سرية وانه اصابهم برد شديد لم ير مثله فخرج لصلوة الصبح فقال والله لقد احتلمت البارحة ولكني والله ما رأيت بردا مثل هذا هل مر على وجوهكم مثله قالوا لا فغسل مقعدته وتوضأ وضوءه للصلوة ثم صلى بهم فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وجدتم عمرا وصحابته فأثنوا عليه خيرا وقالوا يا رسول الله صلى بنا وهو جنب فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو فسأله فاخبره بذلك وبالذي لقي من البرد وقال يا رسول الله ان الله تعالى قال ولا تقتلوا انفسكم ولو اغتسلت مت فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو * اخرجها ابو داود في السنن ثم قال وروي هذه القصة عن الاوزاعي عن حسان بن عطية قال فيه فتيمم * قال الشيخ ويحتمل ان يكون قد فعل ما نقل في الروايتين جميعا غسل ما قدر على غسله و تيمم للباقي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد الحسن بن علي بن المؤمل من اصل كتابه انا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن شقيق قال كنت جالسا مع عبدالله وابي موسى قال ابو موسى يا ابا عبدالرحمن الرجل يجنب فلا يجد الماء ايصلي قال لا فقال الم تسمع قول عمار لعمر بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وانت فاجنبت فتمعكت بالصعيد فاتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه فقال انما يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه مسحة واحدة قال اني لم ار عمر قنع بذلك فقال كيف تصنعون بهذه الآية فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فقال انا لو رخصنا لهم في هذا كان احدهم اذا وجد الماء البارد تمسح بالصعيد * قال الاعمش فقلت لشقيق فانما كرهه لهذا * مخرج في الصحيحين ورواه حفص بن غياث عن الاعمش * قال في الحديث فادري عبدالله ما قول فقال انا لو رخصنا لهم في هذا لاوشك اذا برد على احدهم الماء ان يدعه ويتيمم فقلت لشقيق فانما كرهه عبدالله لهذا قال نعم *

﴿ باب الجرح اذا كان في بعض جسده دون بعض ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا السري بن خزيمة ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني ابي اخبرنا الوليد بن عبدالله بن ابي رباح(١) ان عطاء حدثه عن ابن عباس ان رجلا اجنب في شتاء فسأل فامر بالغسل فاغتسل فمات فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ما لهم قتلوه قتلهم الله ثلاثا قد جعل الله الصعيد

(١) في بعض النسخ و ليد بن عبيد الله هو ابن اخي عطاء ضعفه الدارقطني ١٢ اوالتيمم

ابن جبير لم يسمع الحديث من عمرو بن العاص *

* قال * ﴿ باب الجرح اذا كان في بعض جسده ﴾

ذكر فيه (عن ابن عباس ان رجلا اجنب في شتاء الخ) ثم قال (حديث موصول) ثم اخرجه ثانيا من رواية الاوزاعي (قال بلغني عن عطاء عن ابن عباس الحديث) * قلت * في سند الاول الوليد بن عبد الله بن ابي رباح سكت عنه هنا وضعفه في باب النهي عن ثمن الكلب وجعل الدارقطني الرواية الثانية وهي المرسلة هي الصواب *

ثم

اوالتيمم طهورا * هذا حديث موصول وتمام هذه القصة فى الحديث الذى ارسله الاوزاعى عن عطاء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ وابوعبدالله اسحاق بن محمد بن يعقوب(١) السوسى وابوسعيد محمد بن موسى قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد بن مزيد ثنا ابى قال سمعت الاوزاعى يقول بلغنى عن عطاء بن ابى رباح انه سمع ابن عباس يخبر ان رجلا اصابه جرح فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اصابه احتلام فامر بالاغتسال فاغتسل فكزه(٢) فمات فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قتلوه قتلهم الله الم يكن شفاء العى السؤال قال عطاء فبلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ذلك فقال لوغسل جسده وترك رأسه حيث اصابه الجرح * فهذا المرسل يقتضى غسل الصحيح منه والاول يقتضى التيمم فمن اوجب الجمع بينهما يقول لاتنا فى بين الروايتين الا ان احداهما مرسلة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوعلى الروذبارى اخبرنا ابوبكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا موسى بن عبدالرحمن الانطاكى ثنا محمد ابن سلمة عن الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر قال خرجنا فى سفر فاصاب رجلا منا حجر فشجه فى رأسه ثم احتلم فقال لاصحابه هل تجدون لى رخصة فى التيمم قالوا مانجد لك رخصة وانت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمنا على النبى صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك قال قتلوه قتلهم الله الا سألوا اذ لم يعلموا فانما شفاء العى السؤال انما كان يكفيه ان يتيمم ويعصر اويعصب شك موسى على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده * وهذه الرواية موصولة جمع فيها بين غسل الصحيح والمسح على العصابة والتيمم الا انها تخالف الروايتين الاوليين فى الاسناد والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوالحسن بن مهران انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل الاسفاطى ثنا ابوالوليد ثنا حماد ابن سلمة عن عطاء بن السائب عن زاذان عن على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة لم يغسلها فعل بها من النار كذا وكذا قال على فمن ثم عاديت شعرى * فهذا الحديث وما ورد فى معناه يوجب غسل الصحيح منه والكتاب يوجب التيمم لما لا يقدر على غسله وبالله التوفيق * وظاهر الكتاب يدل على استعمال مايجد من الماء ثم الرجوع الى التيمم اذا لم يجده وقد روى عن اسحاق عن عيسى بن يونس عن عبدة ابن ابى لبابة ويذكر عن عبدة بن ابى لبابة انه قال يتوضأ ويتيمم فى الجنب لايجد من الماء الاقدر ما يتوضأ به وكذا

(١) ن — يوسف (٢) الكزازة داء يتولد من شدة البرد ١٢ مجمع

ثم ذكر البيهقى (عن عطاء عن جابر خرجنا فى سفر فاصاب رجلا منا حجر الحديث) ثم قال (هذه رواية موصولة الا انها تخالف الروايتين الاوليين فى الاسناد) * قلت * وتخالفهما فى المتن ايضا الا ان عبدالحق ذكر انه لم ير وهذا الحديث عن عطاء غير الزبير بن خريق وليس بقوى وكذا قال عنه الدار قطنى وقال البيهقى فى الباب الذى بعد هذا (ليس هذا الحديث بالقوى وقال الدار قطنى الصواب انه عن عطاء عن ابن عباس) * قلت * روايته عن ابن عباس تترجح على روايته عن جابر من وجهين * احدهما * مجيئها من طرق ذكرها الدار قطنى والرواية عن جابر لم تات الا من وجه واحد كما تقدم * الثانى * ضعف سند هذه الرواية من جهة الزبير والرواية عن ابن عباس رجال سندها ثقات * ثم قال البيهقى (ظاهر الكتاب يدل على استعمال ما يجد من الماء ثم الرجوع الى التيمم اذا لم يجده) * قلت * ذكر تعالى الامرين فى حالتين مختلفتين وامر بالصلوة باحدهما

قال معمر بن راشد وكان الحسن والزهري يقولان يتيمم *

باب المسح على العصائب والجبائر

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم عمر بن احمد العبدوي الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ اخبرنا ابو بكر عبدالله بن سليمان بن الاشعث السجستاني ببغداد ثنا موسى بن عبدالرحمن الحلبي بانطاكية ثنا محمد بن سلمة عن الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر قال خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه ثم احتلم فسأل اصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم فقالوا ما نجد لك رخصة وانت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك فقال قتلوه قتلهم الله الا سألوا اذا لم يعلموا انما شفاء العي السؤال انما كان يكفيه ان يتيمم ويعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم اخبرني هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر قال اذا لم تكن على الجرح عصائب غسل ما حوله ولم يغسله و (باسناده) قال حدثنا الوليد قال اخبرني هشام بن الغاز انه سمع نافعا يحدث عن عبدالله بن عمر انه كان يقول من كان له جرح معصوب عليه توضأ ومسح على العصائب ويغسل ما حول العصائب و (باسناده) قال ثنا الوليد قال اخبرني سعيد عن سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر ان ابهام رجله جرحت فالبسها مرارة وكان يتوضأ عليها و (باسناده) قال ثنا الوليد ثنا يحيى بن حمزة عن موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر انه توضأ وكفه معصوبة فمسح على العصائب وغسل سوى ذلك هو عن ابن عمر صحيح *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع قال قال الشافعي وقد روى حديث عن علي رضي الله عنه انه انكسر احدى زندي يديه فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يمسح على الجبائر ولو عرفت اسناده بالصحة لقلت به يعني (ما اخبرناه) ابو سعد احمد بن محمد بن الخليل انا ابو احمد بن عدي ثنا عمران السجستاني ثنا محمد بن ابان ثنا سعيد ابن سالم القداح حدثني اسرائيل عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابيه عن جده عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال انكسرت احدى زندي فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال امسح على الجبائر * عمرو بن خالد الواسطي معروف بوضع الحديث كذبه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما من ائمة الحديث ونسبه وكيع بن الجراح الى وضع الحديث قال وكان في جوارنا فلما فطن له تحول الى واسط وتابعه على ذلك عمر بن موسى بن وجيه فرواه عن زيد ابن علي مثله وعمر بن موسى متروك منسوب الى الوضع ونعوذ بالله من الخذلان * وروى باسناد آخر مجهول عن زيد بن علي وليس بشيء * ورواه ابو الوليد خالد بن يزيد المكي باسناد آخر عن زيد بن علي عن علي مرسلا وابو الوليد ضعيف ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء * واصح ما روي فيه حديث عطاء ابن ابي رباح الذي قد تقدم وليس بالقوي وانما فيه قول الفقهاء من التابعين فمن بعدهم مع ما روينا عن ابن عمر في المسح على العصابة والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾

فمن جمع بينهما فقد خالف ظاهر القرآن *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عمرو الظنه ابن مرة عن يوسف المكي قال احتلم صاحب لناو به جراحة وقد عصب صدره فسألنا عبيد بن عمير فقال يغتسل و يمسح الخرقة اوقال يمسح صدره *

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعني ابن هارون انا سليمان التيمي قال سألت طاؤسا عن الخدش يكون بالرجل فيريد الوضوء اوالاغتسال من الجنابة و قد عصب عليه خرقة فقال ان كان يخاف فليمسح على الخرقة و ان كان لا يخاف فليغسلها *

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي حدثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني ابو بكر قال سمعت عطاء بن ابي رباح ومجاهد بن جبر وطاؤسا يقولون في رجل اصاب اصبعه جرح فقالوا يغسل ما اصابه من دمه ثم يعصبها ثم يمسح على العصاب اذا توضأ فان نفذ منه الدم حتى يظهر فليبد لها اخرى ثم يمسح عليها اذا توضأ *

﴿ و اخبرنا ﴾ علي بن محمد بن بشران ببغداد اخبرنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان عن عبد الاعلى بن عبد الاعلى البصري ان هشام بن حسان حدثه ان رجلا اتى الحسن فسأله و انا اسمع فقال انكسرت فخذه اوساقه فتصيبها الجنابة فامره ان يمسح على الجبائر * قال وحدثنا سعدان حدثنا معاذ بن معاذ ثنا عمران بن الحدير قال كان بي جرح شديد من الطاعون واصابتني جنابة فسألت ابا مجلز فقال امسح فانه يكفيك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد يعني ابن مسلم قال واخبرني شيبان عن اشعث قال سألت ابراهيم النخعي فقلت انكسرت يدي وعليها خرقها وعيدانها وجبائر هافربما اصابتني جنابة فقال امسح عليها بالماء فان الله تعالى يعذر بالمعذرة و (باسناده) قال ثنا الوليد عن سعيد عن قتادة قال لا توضع العصائب و الجبائر على الجرح والكسر اذا كان في موضع الوضوء حتى يتوضأ وضوءه للصلوة و يغسل موضع ذلك الجرح لما ظهر من دمه *

﴿ باب الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة و الجنازة و العيد و لا يتيمم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد و ابراهيم بن ابي طالب قالا ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع ورواه البخاري عن اسحاق

---

* قال * ﴿ باب الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والعيد والجنازة ولا يتيمم ﴾

ذكر فيه حديث (لا يقبل الله صلوة احدكم حتى يتوضأ) وحديث (لا يقبل الله صلوة بغير طهور) * قلت * من يجوز التيمم للعيد والجنازة يقول التيمم طهور بنص الشارع فلم يصل بغير طهارة والآتي ببدل الوضوء وهو التيمم للضرورة كأنه توضأ كما قلتم في تيمم المريض والمسافر * ثم ذكر (ان ابا سلمة وعبد الرحمن بن ابي بكر خرجا

ابن ابراهيم عن عبد الرزاق *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا مسلم ابن ابراهيم ثنا شعبة عن ابي المليح يعني ابن اسامة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول * ابو المليح هو ابن اسامة بن عمير الهذلي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي القاضي حدثنا ابو حذيفة ثنا عكرمة (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد الفقيه انا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن المثنى ثنا عمرو بن يونس ثنا عكرمة بن عمار ثنا يحيى بن ابي كثير اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن اخبرني سالم مولى المهري قال خرجت انا وعبد الرحمن بن ابي بكر الى جنازة سعد بن ابي وقاص فمررت انا وعبد الرحمن على حجرة عائشة فدعا عبد الرحمن بوضوء فسمعت عائشة تناديه يا عبد الرحمن اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار * لفظ حديث ابي عبد الله وزاد ابو سعيد في حديثه فامرت له عائشة بوضوء وقالت له *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر ثنا ابن فضيل عن ابي مالك الاشجعي عن ربعي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت لي تربتها طهورا اذا لم اجد الماء * رواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة *

﴿ اخبرنا ﴾

الى جنازة سعد بن ابي وقاص فدعا عبد الرحمن بوضوء الحديث) * قلت * في سنده عكرمة بن عمار تقدم ان البيهقي قال في باب مس الفرج بظهر الكف (غمره يحيى القطان وابن حنبل وضعفه البخاري جدا) وقال في باب الكسر بالماء (اختلط في آخر عمره وساء حفظه فروى مالم يتابع عليه) * ثم في القضية اشكال وهو ان عبد الرحمن توفي سنة ثلاث وخمسين كذا ذكر اكثر العلماء ولم يذكروا اختلافا وفي الاستيعاب هذا الاكثر ولم يختلفوا ان سعد بن ابي وقاص توفي بعد هذا التاريخ فلم يدرك عبد الرحمن وفاته * ثم ذكر حديث حذيفة (وجعلت لي تربتها طهورا اذا لم اجد الماء) * قلت * المراد بالوجود القدرة الا ترى ان المريض يتيمم لانه غير قادر على استعمال الماء وان كان واجدا له والذي يخشى فوات صلوة الجنازة لو اشتغل بالوضوء ينزل بمنزلة غير القادر على استعمال الماء * ثم اسند (عن ابن عمر انه قال لا يصلي على الجنازة الا وهو طاهر) * قلت * الذي يصلي عليها بالتيمم طاهر فلم يخالف قوله ولم يرد ابن عمر انه لا يصلي عليها بالتيمم وانما اراد انه لا يصلي عليها بلا طهارة رد على من يزعم انه لا ركوع لها ولا سجود فلا يشترط لها الطهارة والى هذا ذهب الشعبي ذكره عبد الرزاق وابن ابي شيبة في مصنفيهما ثم قال البيهقي (والذي روي عنه يعني ابن عمر في التيمم لصلوة الجنازة يحتمل ان يكون في السفر عند عدم الماء وفي اسناد حديث ابن عمر في التيمم ضعف ذكرناه في كتاب المعرفة) * قلت * الذي في كتاب المعرفة انه قال (اخبرنا ابو عبد الرحمن وابو بكر بن الحارث قالا اخبرنا علي بن عمر الحافظ اخبرنا الحسين بن اسمعيل حدثنا محمد بن عمرو بن ابي مذعور حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا اسمعيل بن مسلم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه اتى بجنازة وهو على غير وضوء فتيمم ثم صلى عليها ثم قال وهذا لا اعلمه الا من هذا الوجه فان كان محفوظا فانه

يحتمل

(باب المسافر يتيمم في اول الوقت اذا لم يجد ماء و يصلي ثم لا يعيد)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد شريك بن عبد الملك بن الحسن الاسفرائني انا بشر بن احمد ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر انه قال لا يصلى على الجنازة الا وهو طاهر * وكذلك رواه مالك عن نافع والذي روي عنه في التيمم لصلوة الجنازة يحتمل ان يكون في السفر عند عدم الماء وفي اسناد حديث ابن عمر في التيمم ضعف ذكرناه في كتاب المعرفة والذي روى المغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس في ذلك لا يصح عنه انما هو قول عطاء كذلك رواه ابن جريج عن عطاء من قوله وهذا احد ما انكر احمد بن حنبل ويحيى بن معين على المغيرة بن زياد وقد رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو خطأ قد بيناه في الخلافيات و بالله التوفيق *

﴿ باب المسافر يتيمم في اول الوقت اذا لم يجد ماء و يصلي ثم لا يعيد وان وجد الماء في آخر الوقت ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الاسدي بهمدان ثنا عمير بن مرداس ثنا عبد الله بن نافع عن الليث بن سعد عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال خرج رجلان في سفر فحضرت الصلوة وليس معهما ماء فتيمما صعيدا طيبا فصليا ثم وجدا الماء في الوقت فاعاد احدهما الوضوء والصلوة ولم يعد الآخر ثم اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا له ذلك فقال للذي لم يعد اصبت السنة واجزأتك صلوتك وقال للذي توضأ واعاد لك الاجر مرتين * ورواه غير عبد الله بن نافع عن الليث عن عمير بن ابي ناجية عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير عن الليث عن عمير بن ابي ناجية فذكره كذا في كتابي عمير و الصواب عميرة بن ابي ناجية (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود قال ذكر ابي سعيد في هذا الحديث وهم وليس بمحفوظ وهو مرسل قال الشيخ وفيه اختلاف ثالث (اخبرناه) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر ابن داسة ثنا ابو داود ثنا القعنبي ثنا ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن ابي عبد الله مولى اسمعيل بن عبيد عن عطاء بن يسار ان رجلين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا محمد بن اسحاق الصغاني

يحتمل ان يكون ورد في سفر وان كان الظاهر بخلافه) فقد صرح البيهقي هناك بان الظاهر بخلاف التاويل الذي ذكره هنا ولم يذكر في سنده ضعفا كما التزمه هنا بل تشكك في كونه محفوظا ولو صرح بانه غير محفوظ لم يلزم منه الضعف * قال البيهقي (والذي روى مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس في ذلك لا يصح عنه انما هو قول عطاء كذلك رواه ابن جريج عن عطاء وهذا احد ما انكر ابن حنبل وابن معين على المغيرة) * قلت * المغيرة اخرج له الحاكم في المستدرك واصحاب السنن الاربعة ووثقه وكيع وابن معين وعنه ليس به بأس وعنه له حديث واحد منكر ووثقه احمد بن عبد الله و يعقوب بن سفيان وابن عمار حكاه الحسين بن ادريس في الفصول التي علقها عنه وقال ابن عدي عامة ما يرويه مستقيم الا انه يقع في حديثه كما يقع في حديث من ليس به بأس من الغلط ثم رواية ابن جريج لا تعارض روايته لان عطاء كان فقيها فيجوز ان يكون افتى بذلك فسمعه ابن جريج ورواه مرة اخرى عن ابن عباس فسمعه المغيرة وهذا اولى من تغليط المغيرة والانكار عليه وقد تقدم نظير هذا *

ثنا محمد بن جعشم عن سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد عن نافع قال تيمم ابن عمر على رأس ميل او ميلين من المدينة فصلى العصر فقدم والشمس مرتفعة ولم يعد الصلوة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفا ثنا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا اسمعيل بن ابي اويس وعيسى بن ميناه(١) قالا ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه قال كان من ادركت من فقهائنا الذين ينتهي الى قولهم منهم سعيد بن المسيب فذكر الفقهاء السبعة من المدينة وذكرا شياء من اقاويلهم وفيها وكانوا يقولون من تيمم فصلى ثم وجد الماء وهو في وقت او في غير وقت فلا اعادة عليه ويتوضأ لما يستقبل من الصلوات ويغتسل والتيمم من الجنابة والوضوء سواء وروينا ه عن الشعبي والنخعي والزهري وغيرهم *

﴿ باب تعجيل الصلوة بالتيمم اذا لم يكن على ثقة من وجود الماء في الوقت ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن عبد الله الخزاعي وعبد الله بن مسلمة قالا ثنا عبد الله بن عمر عن القاسم بن غنام عن بعض امهاته عن ام فروة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل فقال الصلوة في اول وقتها قال الخزاعي في حديثه عن عمة له يقال لها ام فروة وقد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل وروينا عن ابن عمر ما قد مضى *

﴿ باب من تلوم(٢) ما بينه وبين آخر الوقت رجاء وجود الماء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ انبأ الحسين بن اسمعيل ثنا محمد بن شاذان حدثني معلى ثنا

(١) هو القالون ١٢ لسان الميزان (٢) تلوم اى انتظر ١٢ شريك

(باب تعجيل الصلوة بالتيمم) (باب من تلوم ما بينه وبين آخر الوقت)

* قال * ﴿ باب تعجيل الصلوة بالتيمم اذا لم يكن على ثقة من وجود الماء في الوقت ﴾

ذكر فيه (حديث عبد الله بن عمر عن القاسم بن غنام عن بعض امهاته عن ام فروة الحديث) * قلت * بعض امهاته مجهولة وعبد الله هو العمري تكلموا فيه وضعفه ابن المديني وكان القطان لا يحدث عنه وقال ابن حنبل كان يزيد في الاسانيد وقال ابن حبان غلب عليه التعبد حتى غفل عن ذكر الاخبار فوقعت المناكير في روايته فلما فحش خطاؤه استحق الترك والقاسم بن غنام قال العقيلي في حديثه اضطراب وذكر الترمذي هذا الحديث ثم قال اضطربوا فيه وقد ذكر البيهقي هذا الحديث فيما بعد في باب الترغيب في التعجيل بالصلوات من حديث القاسم عن جدته الدنيا عن جدته ام فروة وهذا يدل على ان ام فروة انصارية لان القاسم من الانصار وكذا صرح بعضهم انها انصارية وقوله في ذلك الباب وكانت من المهاجرات الاول يخالف ذلك ولهذا صحح ابن عبد البر وغيره انها من المهاجرات وانها بنت ابي قحافة اخت ابي بكر الصديق رضي الله عنه * وقد ذكر ابو حاتم الرازي حديث ابن عباس كان عليه السلام يخرج فيتمسح بالتراب فيقال يا رسول الله الماء منك قريب فقال ما ادري لعلي لا ابلغ * ثم قال ابو حاتم لا يصح هذا الحديث ولا يصح في هذا الباب حديث *

* قال * ﴿ باب من تلوم بينه وبين آخر الوقت ﴾

(ذكر فيه) اثر علي ثم ضعفه بالحارث * قلت * ترك في هذا الباب اثر ابن عمر رواه عبد الرزاق في مصنفه عن معمر وابن جريج عن هشام بن عروة عن ابيه عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ان اباه اخبره انه اعتمر مع عمر وان

شريك عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال اذا اجنب الرجل في السفر تلوم ما بينه وبين آخر الوقت فان لم يجد الماء تيمم وصلى * الحارث الاعور لا يحتج به *

باب ما روي في طلب الماء وفي حد الطلب

(باب ما روي في طلب الماء وفي حد الطلب)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني انا محمد بن الحسن المسقلاني ثنا حرملة انا عبد الله بن وهب ثنا عمرو بن الحارث ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قالت ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصلوة فالتمس الماء فلم يجده (١) فنزلت آية التيمم * رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابو محمد بن صاعد ثنا محمد بن زنبور ثنا فضيل بن عياض عن محمد بن عجلان عن نافع ان ابن عمر تيمم بمربد النعم وصلى وهو على ثلاثة اميال من المدينة ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد * رواه ابن عيينة ويحيى بن سعيد عن ابن عجلان و رواه يحيى الانصاري ومالك عن نافع *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان الاصفهاني ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد يعني ابن مسلم قال قيل لابي عمرو يعني الاوزاعي حضرت الصلوة والماء حائز عن الطريق ايجب علي ان اعدل اليه قال حدثني موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر انه كان يكون في السفر فتحضره الصلوة و الماء منه على غلوة او غلوتين ونحو ذلك ثم لا يعدل اليه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث ثنا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم ثنا ابو عامر ثنا الوليد قال سمعت عبد الله بن المبارك يحدث عن حكيم بن رزيق عن ابيه قال سألت سعيد بن المسيب عن راع في غنمه اوراع تصيبه جنابة وبينه وبين الماء ميلان اوثلاثة قال يتيمم صعيدا طيبا *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر انا ابو محمد ثنا ابراهيم ثنا ابو عامر ثنا الوليد ثنا شريك و ابراهيم بن عمر عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال اطلب الماء حتى يكون آخر الوقت فان لم تجد ماء تيمم ثم صل * وهذا لم يصح عن علي وبالثابت عن ابن عمر تقول و معه ظاهر القرآن *

---

(١) ن - فلم يوجد ١٢

عمر بعرس لي بعض الطريق قريبا من بعض المياه فاحتلم فاستيقظ فقال ما ترون ندرك الماء قبل طلوع الشمس قالوا نعم فاسرع السير حتى ادرك الماء فاغتسل وصلى * وعبد الرحمن بن حاطب ذكره ابن حبان في ثقات التابعين وباقي السند على شرط الصحيح *

* قال *

﴿ باب ما روي في طلب الماء وحد الطلب ﴾

ذكر فيه حديث عائشة (حضرت الصلوة فالتمس الماء فلم يجده فنزلت آية التيمم) * قلت * في الاستدلال به نظر لانه لم يكن التيمم مشروعا في ذلك الوقت فالتمسوا الماء اذ لم يكن له بدل فلم يلزم من التماسه حينئذ التماسه وقد صار له بدل *

﴿ باب الجنب او المحدث يجد ماء لغسله وهو يخاف العطش فيتيمم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر يعني ابن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن عطاء عن زاذان عن علي قال اذا اجنب الرجل في ارض فلاة ومعه ماء يسير فليوتر نفسه بالماء وليتيمم بالصعيد *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبد الله بن معاذ ثنا ابي ثنا شعبة عن عطاء عن زاذان عن علي قال اذا اصابتك جنابة فاردت ان تتوضأ او قال تغتسل وليس معك من الماء الا ما تشرب وانت تخاف فتيمم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد انا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا كنت مسافرا و انت جنب او انت على غير وضوء فخفت ان توضأت ان تموت من العطش فلا توضأه واحبس لنفسك * ورويناه عن الحسن البصري و عطاء ومجاهد وطاؤس وغيرهم *

﴿ باب المتيمم يؤم المتوضئين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا جرير عن اشعث عن جعفر عن سعيد قال كان ابن عباس في سفر معه اناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم عمار فصلى بهم وهو متيمم * ورويناه عن ابن المسيب والحسن وعطاء والزهري وحديث عمرو بن العاص قد مضى في هذا الباب *

﴿ باب كراهية من كره ذلك ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي انه كره ان يؤم المتيمم المتوضئين * وهذا اسناد لا تقوم به الحجة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله انا ابو بكر انا عبد الله ثنا اسحاق ثنا ابن وهب ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن نافع قال اصاب ابن عمر جنابة في سفر فتيمم فامرني فصليت به وكنت متوضئا * وهذا محمول على الاستحباب وروي فيه حديث ضعيف *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن جعفر بن رميس ثنا عثمان بن معبد ثنا سعيد ابن سليمان بن ماتع الحميري ثنا ابو اسمعيل الكوفي اسد بن سعيد ثنا صالح بن بيان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤم المتيمم المتوضئين * قال على اسناده ضعيف *

﴿ جماع ابواب ما يفسد الماء ﴾

﴿ باب الماء الدائم تقع فيه نجاسة وهو اقل من قلتين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبال في الماء الدائم الذي لا يجرى ثم يغتسل منه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم فلا يضع يده في الوضوء حتى يغسلها فانه لا يدري اين باتت يده * رواهما مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق * قال الزعفراني قال الشافعي

قال

(باب الجنب او المحدث يجد ماء وهو يخاف العطش فيتيمم) (باب المتيمم يؤم المتوضئين وكراهية ذلك) (باب الماء الدائم تقع فيه نجاسة وهو اقل من قلتين)

في القديم فان عجن به يعني بالماء النجس عجينا لم يأكل واطعمه الدواب * قال الامام احمد وقد روينا عن عطاء ومجاهد انه يطعمه الدجاج *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ حدثني ابو جعفر محمد بن صالح بن هانئ ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابو موسى اسحاق بن موسى الانصاري وهارون بن موسى الفروي قالا ثنا انس بن عياض حدثني عبيدالله عن نافع ان ابن عمر اخبره ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر ارض ثمود فاستقوا من بيارها وعجنوا به فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهريقوا ما استقوا ويطعموا الابل العجين وامرهم ان يستقوا من البئر التي كانت ترعها الناقة * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن موسى الانصاري ورواه البخاري عن ابراهيم بن المنذر عن انس ابن عياض وهذا الماء وان لم يكن نجسا فحين كان ممنوعا منه استعماله امر باراقته وامر باطعام ما عجن به الابل وكذلك ما يكون ممنوعا منه لنجاسته *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الصوفي انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا ابن مسلم ثنا هشام بن خالد ثنا الوليد بن مسلم عن سويد بن عبدالعزيز عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن عجين وقع فيه قطرات من دم فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكله * قال الوليد لان النار لا تنشف الدم * قال ابو احمد هكذا حدثناه ابن مسلم من اصل كتابه وانما روى هذا سويد عن نوح بن ذكوان عن الحسن عن انس * قال ابو احمد حدثناه صالح بن ابي الحسن ثنا موسى بن سليمان المنبجي ثنا بقية ثنا سويد بن عبد العزيز عن نوح بن ذكوان عن الحسن عن انس ان جارية لهم عجنت لهم عجينا في جفنة فاصابت يدها حديدة في العجن فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تاكلوه * قال ابو احمد وسويد الذي خلط في رواية هذا الحديث فمرة رواه عن نوح عن الحسن ومرة عن حميد عن انس * قال ابو احمد وعامة حديثه مما لا يتابعه الثقات عليه وهو ضعيف كما وصفوه يعني احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم من الائمة ضعفوا سويدا *

﴿ باب طهارة الماء المستعمل ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو عمر و ثنا شعبة عن الحكم عن ابي جحيفة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فصلى بالبطحاء الظهر و العصر ركعتين ركعتين ونصب بين يديه عنزة و توضأ فجعل الناس يتمسحون بوضوئه * رواه البخاري عن سليمان بن حرب عن شعبة واخرجه مسلم من وجه آخر *

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي و ابو محمد عبد الله بن محمد بن موسى و اللفظ للثقفي قالا ثنا محمد بن ايوب انا ابو الوليد ثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر ا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض لا اعقل فتوضأ وصب علي من وضوئه فعقلت فقلت يا رسول الله لمن الميراث انما يرثني كلالة فنزلت آية الفرائض * رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد واخرجه مسلم

قال ﴿ باب طهارة الماء المستعمل ﴾

ذكر فيه حديث ابي جحيفة (جعل الناس يتمسحون بوضوئه) وحديث جابر (انه عليه السلام توضأ وصب علي

من وجه آخر عن شعبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا محمد بن احمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة فذكرت غسل النبي صلى الله عليه وسلم قالت فلما فرغ تنحى فغسل رجليه فاعطيته ملحفة فابى فجعل ينفض الماء بيده * اخرجه مسلم من حديث زائدة عن الاعمش *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا رشدين يعني ابن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن عتبة بن حميد عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن ابن غنم عن معاذ بن جبل قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه قال ابو العباس سمعت ابا رجاء يقول سألني احمد بن حنبل عن هذا الحديث فكتبته (قال الشيخ) واسناده ليس بالقوي وقد رويناه عن يونس بن عبيد انه قال ربما لم يجد محمد بن سيرين المنديل فيمسح وجهه بثوبه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انا الربيع قال قال الشافعي فان قال قائل فمن اين لم يكن نجسا قيل من قبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ولا شك ان من الوضوء ما يصيب ثيابه ولم يعلم غسل ثيابه منه ولا ابد لها ولا علمته فعل ذلك احد من المسلمين وكان معقولا اذ لم تمس الماء نجاسة انه لا ينجس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابو الجماهر ثنا سعيد عن عكرمة عن ابن عباس في الرجل يغتسل في الاناء فينتضح من الذي يصب عليه في الاناء قال ان الماء طهور ولا يطهر *

﴿ باب الدليل على انه يأخذ لكل عضو ماء جديدا ولا يتطهر بالماء المستعمل ﴾

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان الاهوازي انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا علي بن المديني ثنا عبد الله بن ادريس ثنا محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغرف غرفة فمضمض واستنشق منها ثم غرف غرفة فغسل وجهه ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى ثم اخذ شيئا من ماء فمسح به رأسه وقال بالوسطيين من اصابعه في باطن اذنيه والابهامين من وراء اذنيه ثم غرف غرفة فغسل قدمه اليمنى ثم غرف غرفة فغسل قدمه اليسرى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب و(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن عمرو بن السرح ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا احمد بن سلمة

(باب الدليل على انه يأخذ لكل عضو ماء جديدا)

ثنا

من وضوئه) * قلت * لا دلالة في الحديثين على طهارة الماء المستعمل فان الوضوء يحتمل ان يراد به مطلق الماء او الماء المعد للوضوء او فضلة مائه الذي توضأ ببعضه او ما استعمله في اعضائه فلا يتعين هذا الاخير الا بدليل *

* قال * ﴿ باب الدليل على انه يأخذ لكل عضو ماء جديدا ولا يتطهر بالمستعمل ﴾

ذكر فيه حديث ابن عباس (ثم غرف غرفة اخرى) * قلت * وليس فيه بيان ان تلك الغرفة كانت من غير الماء المستعمل اولا

ثنا محمد بن يحيى ثنا هارون بن معروف حدثني ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان حبان بن واسع حدثه ان اباه حدثه انه سمع عبد الله بن زيد بن عاصم المازني يذكر انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فمضمض ثم استنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ويده اليمنى ثلاثا والاخرى ثلاثا ثم مسح برأسه بماء غير فضل يده وغسل رجليه حتى انقاهما * رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد واحمد بن عمرو بن السرح وهارون بن معروف *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا الهيثم بن جميل الانطاكي ثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابي طالب عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بميضاة تسع مدا او مدا وثلثا فقال اسكبي قالت فسكبت عليه فغسل وجهه وذراعيه الى مرفقيه واخذ ماء جديدا فمسح رأسه مقدمه ومؤخره وغسل قدميه ثلاثا هكذا رواه شريك بن عبد الله وهو موافق للرواية الصحيحة عن عبد الله بن زيد وروى عن عبد الله بن محمد بن عقيل ما يشبه خلافه ويشبه موافقته *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا عبد الله بن داود عن سفيان بن سعيد عن ابن عقيل عن الربيع ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه من فضل ماء كان في يده *

هكذا رواه جماعة عن عبد الله بن داود وغيره عن الثوري وقال بعضهم ببلل يديه وكانه اراد اخذ ماء جديدا فصب بعضه ومسح رأسه ببلل يديه * وعبد الله بن محمد بن عقيل لم يكن بالحافظ واهل العلم بالحديث مختلفون في جواز الاحتجاج برواياته *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا عباس الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول ابن عقيل لا يحتج بحديثه وقال ابو عيسى سألت البخاري عن عبد الله بن محمد بن عقيل فقال رأيت احمد بن حنبل واسحاق بن ابراهيم والحميدي يحتجون بحديثه وهو مقارب الحديث * وقد روى فيه عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم واسناده ضعيف وروي عن علي وابن عباس وابن مسعود وعائشة وانس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغسل شيء في معناه ولا يصح شيء من ذلك لضعف اسانيده وقد بينته في الخلافيات واصح شيء فيه ما رواه ابو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن حماد عن اسحاق بن سويد عن العلاء بن زياد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اغتسل فرأى لمعة في منكبه لم يصبها الماء فاخذ خصلة من شعر رأسه فعصرها على منكبه ثم مسح يده على ذلك المكان * وهذا منقطع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله ان ابا السائب مولى هشام بن زهرة حدثه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب فقال كيف يفعل يا ابا هريرة قال يتناوله تناولا * رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد وابي

ثم ذكر (عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع الخ) * ثم قال (ابن عقيل لم يكن بالحافظ واهل العلم مختلفون في جواز الاحتجاج برواياته) قلت * ذكر الترمذي في ابواب الفرائض حديثا في سنده ابن عقيل ثم حكم على الحديث بالحسن

الطاهر واحمد بن عيسى كلهم عن ابن وهب كذا روى بهذا الاسناد وهو محمول على ماء دائم يكون اقل من قلتين فاذا اغتسل فيه صار مستعملا فلا يمكن غيره ان يتطهر به فامر بان يتناوله تناولا ولا ثلا يصير ما يبقى فيه مستعملا والله اعلم *

وهكذا معنى (ما اخبرنا) ابو على الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن محمد بن عجلان قال سمعت ابي يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة * هكذا رواه ابن عجلان عن ابيه بهذا اللفظ وروي عنه عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يبال في الماء الدائم وان يغتسل فيه من الجنابة *

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن ابن عجلان عن ابي الزناد فذكره وقد قيل عنه عن ابي الزناد على لفظ آخر *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن محمد بن قيس ثنا محمد بن عجلان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبال في الماء الدائم ثم يغتسل منه للجنابة * هذا اللفظ هو الذي اخرج في الصحيحين من هذا الحديث ثم يغتسل منه الا انه لم يخرج فيه للجنابة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو احمد محمد بن محمد الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفي ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد انه سمع عبد الرحمن الاعرج يحدث انه سمع ابا هريرة يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان وكذلك رواه ابو الزناد عن موسى بن ابي عثمان عن ابيه عن ابي هريرة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان ابن عيينة عن ابي الزناد عن موسى بن ابي عثمان عن ابيه عن ابي هريرة رفعه قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه وكذلك ثبت عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر انا ابو حاتم الرازي ثنا الانصاري ثنا هشام ابن حسان (واخبرنا) ابو عبد الله قال واخبرني ابو بكر بن عبد الله واللفظ له انا الحسن بن سفيان ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في الماء الدائم (١) ثم يتوضأ او يغتسل منه * رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وقال في الحديث ثم يغتسل منه لم يشك وكذلك رواه عوف عن محمد بن سيرين مرفوعا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عوف عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (٢) (وحدثنا) محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) ن - الراكد ١٢ (٢) اى قال عوف وحدثنا ١٢

قال

والصحة وذكر الترمذي فيما بعد في باب المبتدئة لا تميز بين الدمين حديث حمنة في الاستحاضة وفي سنده ايضا ابن عقيل فلم يتعرض له بشيء بل حكى عن البخاري انه حسن الحديث وعن ابن حنبل انه صححه * .

قال

قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يتطهر منه وخالفهما ايوب السختياني فرواه عن محمد موقوفا على ابي هريرة *

﴿ اخبرناه ﴾ علي بن محمد بن بشران ببغداد انا محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه * وكذلك رواه يزيد بن ابراهيم عن محمد بن سيرين موقوفا ورواه همام بن منبه عن ابي هريرة مرفوعا *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان انا احمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبال في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل منه * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق * وكذلك ثبت عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة وعن همام بن منبه عن ابي هريرة * وروي عن عطاء بن ميناء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه او يشرب (اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك انس بن عياض عن الحارث بن عبد الرحمن عن عطاء بن ميناء فذكره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن سليمان عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس انه سئل عن ثمانية رهط اغتسلوا من حوض واحد احدهم جنب فقال ابن عباس ان الماء لا ينجسه شيء وهذا ان كانوا يتناولونه تناولا فجائز وان كانوا ينغمسون فيه والماء قلتان فصاعدا فجائز ايضا وان كان اقل فبانغماس جنب فيه يصير مستعملا فالاثر يدل على انه لا يصير نجسا والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الصوفي انبأ ابو احمد بن عدي الحافظ قال سمعت عبد الله بن محمد بن عبد العزيز (١) يقول حدثني جدي احمد بن منيع ثنا هشيم عن ابي الزبير عن جابر قال كان احدنا يأتي الغدير وهو جنب فيغتسل في ناحية منه *

﴿ باب الدليل على ان سور الكلب نجس ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق وابو النضر بن يوسف قالا ثنا جعفر بن احمد الحافظ ثنا علي ابن حجر السعدي ثنا علي بن مسهر انبأ الاعمش انا ابو رزين وابو صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرات * رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر *

(١) هو ابن بنت احمد بن منيع ١٢ تهذيب

* قال * ﴿ باب الدليل على ان سور الكلب نجس ﴾

ذكر فيه حديث (اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليرقه وليغسله سبع مرات) * قلت * قد قدمنا ان مالكا يحمل الامر بالغسل على التعبد وربما رجحه اصحابه بذكر العدد المخصوص كما تقدم بيانه والاعتذار عنه * ثم ذكر حديث ابي هريرة في (الكلب يلغ في الاناء يغسله ثلاثا او خمسا او سبعا) وفي سنده اسمعيل بن عياش فقال (لا يحتج به خاصة اذا روى عن اهل الحجاز) * قلت * ظاهر هذا الكلام اطلاق القول بانه لا يحتج به واذا روى عن اهل الحجاز كان اشد في عدم الاحتجاج به وعلى هذا قد خالف البيهقي ما ذكرهنا في باب ترك الوضوء من الدم فيما مضى فقال (ما روى عن الشاميين صحيح) *

(باب غسل الاناء من ولوغ الكلب سبع مرات)

باب غسل الاناء من ولوغ الكلب سبع مرات

﴿ اخبرنا ﴾ ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى وابو نصر احمد بن على بن احمد القاضى قالا حدثنا ابوالعباس محمد ابن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعى انا مالك (واخبرنا) ابوحازم الحافظ قال ثنا ابوالحسن محمد بن عبدالله ابن ابراهيم بن عبدة السليطى انا ابوالفضل جعفر بن محمد بن الحسن التركى ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات * رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك و رواه مسلم عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه سفيان بن عيينة وغيره عن ابى الزناد ورواه عبدالوهاب بن الضحاك عن اسمعيل بن عياش عن هشام ابن عروة وغيره عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الكلب يلغ فى الاناء انه يغسله ثلاثا اوخمسا اوسبعا * وهذا ضعيف بمرة * عبدالوهاب بن الضحاك متروك واسمعيل بن عياش لايحتج به خاصة اذا روى عن اهل الحجاز * وقد رواه عبد الوهاب بن نجدة عن اسمعيل عن هشام عن ابى الزناد فاغسلوه سبع مرات كما رواه الثقات *

﴿ واخبرناه ﴾ ابوطاهر الفقيه انا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابوهريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طهور اناء احدكم اذا ولغ الكلب فيه ان يغسله سبع مرات * رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق ورويناه عن عبدالله بن عمر وعبدالله بن عباس مسندا و فيما ذكرنا كفاية * وروى عن ابن عباس وابى هريرة و عائشة في غسل الاناء من ولوغ الكلب سبعا من فتواهم *

(باب ادخال التراب في احدى غسلاته)

باب ادخال التراب في احدى غسلاته

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوسعيد بن ابى عمرو الحافظ الزاهد قالوا انا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولانى ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعى عن ابن سيرين عن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طهور اناء احدكم اذا ولغ الكلب فيه ان يغسله سبع مرات اولاهن بالتراب (واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا احمد بن جعفر القطيعى ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثنا اسمعيل عن هشام بن حسان عن ابن سيرين فذكره بمثله * رواه مسلم

في

---

* قال * ﴿ باب ادخال التراب في احدى غسلاته ﴾

ذكر عن معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن خلاس عن ابى رافع عن ابى هريرة حديث (اذا ولغ الكلب فى الاناء فاغسلوه سبع مرار اولاهن بالتراب) * ثم قال (غريب ان كان حفظه معاذ فهو حسن لان التراب فى هذا الحديث لم يروه ثقة غير ابن سيرين عن ابي هريرة وانما رواه غير هشام عن قتادة عن ابن سيرين كما سبق ذكره) * قلت * لقائل ان يقول كان ينبغى له ان يقول ان كان هشام حفظه لانه هو الذي انفرد به عن قتادة كما بينه البيهقي و لعله انما عدل الى ابنه معاذ لجلالة هشام وهو الدستوائى وابنه معاذ و ان روى له الجماعة لكنه ليس

في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن علية *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكي وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ابن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة عن ايوب بن ابى تميمة عن ابن سيرين عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات اولاهن او اخراهن بتراب *

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو على الروذ بارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابان ثنا قتادة ان محمد بن سيرين حدثه عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه سبع مرات(١) السابعة بالتراب * وقال سعيد بن بشير عن قتادة الاولى بالتراب (اخبرناه) ابو بكر بن الحارث انا على بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا ابراهيم بن هانى ثنا محمد بن بكار ثنا سعيد بن بشير عن قتادة باسناده نحوه الا انه قال الاولى بالتراب *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا زيد بن سنان ثنا معاذ بن هشام حدثني ابى عن قتادة عن خلاس عن ابى رافع عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه سبع مرات اولاهن بالتراب هذا حديث غريب ان كان حفظه معاذ فهو حسن لان التراب في هذا الحديث لم يروه ثقة غير ابن سيرين عن ابى هريرة وانما رواه غير هشام عن قتادة عن ابن سيرين كما سبق ذكره وقد ثبت في حديث عبد الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر التراب *

﴿ كما اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة ثنا ابو التياح عن مطرف عن عبد الله بن مغفل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) ن — سبع مرار ١٢

بحجة كذا قال ابن معين وقال ابو احمد بن عدى ربما يغلط في الشئ و ارجو انه صدوق * ثم ذكر البيهقي حديث عبد الله بن مغفل (و عفروه الثامنة بالتراب) * ثم قال (ابو هريرة احفظ من روى فى دهره فروايته اولى) * قلت * بل رواية ابن مغفل اولى لانه زاد الغسلة الثامنة والزيادة مقبولة خصوصا من مثله * قال الحسن البصري كان ابن مغفل احد العشرة الذين بعثهم الينا عمر يفقهون الناس فكان الاخذ بروايته احوط و اليه ذهب الحسن وحديثه هذا اخرجه ابن منده من طريق شعبة وقال اسناد مجمع على صحته * قال البيهقي (و قد روى حماد بن زيد عن ايوب عن ابن سيرين عن ابى هريرة فتواه بالسبع كما رواه وفي ذلك دلالة على خطاء رواية عبد الملك ابن ابى سليمان عن عطاء عن ابى هريرة فى الثلاث وعبد الملك لا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات) * قلت * رواه الدار قطني بسند صحيح من رواية عبد الملك عن عطاء عن ابى هريرة قال اذا ولغ الكلب فى الاناء فاهرقه ثم اغسله ثلاث مرات وروي ايضا من حديث عطاء عن ابى هريرة انه كان اذا ولغ الكلب في الاناء اهراقه وغسله ثلاث مرات * وقال ابن عدي حدثنا احمد بن الحسن الكرخي من كتابه حدثنا الحسين الكرابيسي حدثنا اسحاق الازرق حدثنا عبد الملك عن عطاء عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليهرقه وليغسله ثلاث مرات * قال ابن عدي قال احمد بن الحسن كان الكرابيسي يسئل عنه وهذا لا يرويه غير الكرابيسي

امر بقتل الكلاب ثم قال مابالي والكلاب (١) ورخص في كلب الزرع وكلب الصيد وقال اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه سبع مرات والثامنة عفروه بالتراب * اخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة وابو هريرة احفظ من روى الحديث في دهره فروايته اولى وقد روى حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة فتواه بالسبع كما رواه و في ذلك دلالة على خطأ رواية عبدالملك بن ابي سليمان عن عطاء عن ابي هريرة في الثلاث وعبدالملك لا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات وبالله التوفيق *

﴿ باب نجاسة ما ماسه الكلب بسائر بدنه اذا كان احدهما رطبا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبدالله بن وهب قال (واخبرني) ابو القاسم عبدالله بن احمد النسوي انا الحسن بن سفيان ثنا حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن السباق (٢) ان عبدالله بن عباس قال حدثتني ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح يوما و اجما فقالت ميمونة يا رسول الله لقد استنكرت هيئتك منذ اليوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما والله ما اخلفني قال فظل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه ذلك على ذلك ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط لنا فامر به فاخرج ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبريل عليه السلام فقال له قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل ولكنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بقتل الكلاب حتى انه يامر بقتل كلب الحائط الصغير ويترك كلب الحائط الكبير رواه مسلم في الصحيح عن حرملة بن يحيى هكذا *

﴿ وهكذا اخبرنا ﴾ ابو عبدالله بحديث بحر بن نصر مقرونا بحديث حرملة (وقد اخبرنا به) ابو عبدالله الحافظ في فوائد

(١) و في المسلم مابالهم و بال الكلاب ١٢ (٢) هو عبيد بن السباق ١٢ النسخ

مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم والكرابيسي له كتب مصنفة ذكر فيها اختلاف الناس من المسائل وذكر فيها اخبارا كثيرة وكان حافظا لها ولم اجد له منكرا غير ما ذكرت من الحديث والذي حمل احمد بن حنبل عليه فانما هو من اجل اللفظ بالقرآن فاما في الحديث فلم ار به بأسا انتهى كلامه وعبد الملك هذا اخرج له مسلم في صحيحه وقال ابن حنبل والثوري هو من الحفاظ وعن سفيان الثوري هو ثقة متين فقيه وقال احمد بن عبدالله ثقة ثبت في الحديث ويقال كان سفيان الثوري يسميه الميزان *

* قال * ﴿ باب نجاسة ما ماسه الكلب بسائر بدنه اذا كان احدهما رطبا ﴾

اراد بذلك اثبات نجاسة الكلب بجميع اجزائه وعلته في هذا التبويب امران * احدهما * انه اطلق لفظ سائر على الجميع * قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح وهو مردود عند اهل اللغة معدود من غلط العامة واشباههم من الخاصة ولا يلتفت الى قول الجوهري انه بمعنى الجميع و قال الزهري في التهذيب اتفق اهل اللغة على ان معنى سائر الباقي * ثانيهما * انه اثبت نجاسة ما ماسه جميع بدنه فيخرج من ذلك ما ماسه بجزء من بدنه والظاهر انه لم يقصد ذلك * ثم انه استدل على ذلك (بانه عليه السلام اخرج من تحت فسطاطه جرو كلب فنضح مكانه) ثم قال (وفي هذا و الذي قبله من اخبار الولوغ دلالة على نسخ ما انبأ ابو عبد الله الحافظ فذكر

حديث

النسخ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكي في مسند ابن وهب قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولانى في جمادى الاولى سنة ست وستين ومأتين ثنا عبد الله بن وهب بن مسلم القرشى اخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس قال اخبرتنى ميمونة زوج النبى صلى الله عليه و سلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح يوما واجما فذكر الحديث وفيه ثم اخذ بيده ماء فنضح(١) به مكانه وفي حديث ابى عبد الله الحافظ عبيد الله بن عبد الله * و رواه شبيب بن سعيد عن يونس عن ابن شهاب عن ابن السباق عن ميمونة ورواه شعيب بن ابى حمزة وسليمان بن كثير عن ابن شهاب عن عبيد بن السباق عن ابن عباس عن ميمونة بمعناه * وروى عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن محمد بن مسلم ثنا محمد بن عزيز الايلى ثنا سلامة عن عقيل اخبرنى محمد بن مسلم (٢) ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان عبد الله بن عباس اخبره ان ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم و ذكر الحديث الى ان قال وعدنى جبرئيل عليه السلام ان يلقانى قالت ميمونة وكان في بيتى جرو كلب فاخرجه رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم نضح مكانه بالماء * وفى هذا وفي الذى قبله من اخبار الولوغ دلالة على نسخ (ما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الحسن محمد بن محمد بن الحسن ثنا ابو عبد الله محمد بن على بن زيد الصائغ ثنا احمد بن شبيب بن سعيد اخبرنى ابى عن يونس قال قال ابن شهاب حدثنى حمزة بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال كنت ابيت فى المسجد فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم و كنت فتى شابا اعزب وكانت الكلاب تبول و تقبل و تدبر فى المسجد فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك * رواه البخاري فى الصحيح فقال وقال احمد بن شبيب فذكره مختصرا ولم يذكر قوله تبول وقد اجمع المسلمون على نجاسة بولها ووجوب الرش على بول الآدمي فكيف الكلب فكأن ذلك كان قبل امره بقتل الكلاب و غسل الاناء من ولوغه او كأن علم مكان بولها يخفى عليهم فمن علمه وجب عليه غسله *

(١) ن - فنزه ١٢ (٢) هو ابن شهاب الزهرى ١٢

حديث * كانت الكلاب تبول و تقبل وتدبر في المسجد الحديث) * قلت * دعوى النسخ محتاج الى تاريخ ولا تاريخ معه ولهذا لم يجزم البيهقى بالنسخ في آخر كلامه بل ذكره على وجه الاحتمال فقال (فكأن ذلك كان قبل امره بقتل الكلاب وغسل الاناء من ولوغها) * ثم ذكر عن البخارى (انه لم يذكر قوله تبول) * قلت ذلك مذكور فى بعض نسخ البخارى فان اعتذر عن البيهقى معتذر بانه لم يقف على تلك النسخ * قلنا * بل وقف عليها حيث ذكر هذا الحديث فيما بعد فى باب من قال بطهور الارض اذا يبست ثم قال (وليس فى بعض النسخ عن ابى عبد الله البخارى ذكر البول) فاختلف كلام البيهقى فى البابين و غفل عما ذكره اولا * ثم قال البيهقى (وقد اجمع المسلمون على نجاسة بولها) * قلت * مذهب مالك انه طاهر ذكره ابن رشد فى القواعد و غيره قال البيهقى (او كأن علم مكان بولها يخفى عليهم فمن علمه وجب عليه غسله) * قلت * يابى هذا التاويل او يبعده تحفظ النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه واحترازهم من النجاسات بل اظهر من هذين التاويلين الذين ذكرهما البيهقى ان الشمس كانت تجفف تلك الابوال فتطهر الارض وقد ترجم البيهقى على ذلك فيما بعد فقال (باب من قال بطهور

(باب الدليل على ان الخنزير اسوأ حالا من الكلب)(باب السنة في الغسل من سائر النجاسات)(باب غسلها واحدة يكتفى عليها)

باب الدليل على ان الخنزير اسوأ حالا من الكلب

(قال) الشافعي لان الله سبحانه و تعالى نصه فسماه نجسا(١)*

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالا ثنا يحيى ابن بكير ثنا الليث (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب و يقتل الخنزير و يضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد * لفظ حديث قتيبة ولم يذكر ابن عبدان في حديثه الجزية رواه البخاري ومسلم جميعا عن قتيبة *

باب السنة في الغسل من سائر النجاسات

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد واحمد بن سلمة قالا ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم فلا يدخل يده في انائه او قال في وضوئه حتى يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدري اين باتت يده * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع *

(واخبرنا) ابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو جعفر محمد بن عوف ثنا ابو المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج ثنا الاوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الليل فلا يدخل يده في الاناء حتى يفرغ عليها مرتين او ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده وكذلك قاله ابن هرمز عن ابي هريرة *

باب غسلها واحدة يكتفى عليها

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا عبدالوهاب بن نجدة ثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر وهي امرأته عن اسماء جدتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سألته امرأة عن دم الحيض يصيب الثوب قال حتيه ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه ثم صلي فيه *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا علي بن قدامة ثنا ايوب بن جابر عن عبدالله بن عصمة عن عبدالله بن عمر قال كانت الصلوة خمسين والغسل من الجنابة(٢) سبع مرار وغسل الثوب من البول سبع مرار فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل حتى جعلت الصلوة خمسا و الغسل من الجنابة

---

(١) لعله رجسا ١٢ (٢) ن - النجاسة ١٢ مرة

الارض اذا يبست) و ذكر هذا الحديث وكذا فعل ابو داود في السنن وغيره *

* قال * (باب الدليل على ان الخنزير اسوأ حالا من الكلب)

ثم استدل على ذلك بحديث نزول ابن مريم وكسره الصليب وقتله الخنزير * قلت * لم يذكر في هذا الباب شيئا غير هذا الحديث ودلالته على نجاسة الخنزير ليست بظاهرة فكيف على انه اسوأ حالا من الكلب *

قال

مرة وغسل الثوب من البول مرة *

(باب سور الهرة)

﴿ باب سور الهرة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك ابن انس قال (وثنا) ابو العباس ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا زيد بن الحباب ثنا مالك بن انس عن اسحاق بن عبدالله ابن ابي طلحة عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن ابي قتادة ان اباقتادة دخل عليها فسكبت له وضوءاً فجاءت هرة تشرب منه فاصغى لها ابو قتادة الاناء حتى شربت قالت كبشة فرآني انظر اليه فقال اتعجبين يابنت اخي قالت فقلت نعم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم والطوافات * هكذا رواه مالك بن انس في المؤطا وقد قصر بعض الرواة بروايته فلم يقم اسناده * قال ابو عيسى سألت محمدا يعني ابن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال جود مالك بن انس هذا الحديث وروايته اصح من رواية غيره قال الشيخ وقد رواه حسين المعلم بقريب من رواية مالك *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا خالد بن الحارث ثنا الحسين المعلم عن اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة عن ام يحيى عن خالتها بنت كعب قالت دخل علينا ابو قتادة فقربنا اليه وضوءه فدنا الهر فاصغى اليه الاناء فشرب منه ثم توضأ بفضله فنظرت اليه فالتفت الي فقال كانك تعجبين قلت نعم قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس بنجس او كلمة اخرى انما هي من الطوافين والطوافات عليكم * ام يحيى هي حميدة وابنة كعب هي كبشة بنت كعب وكذلك رواه همام بن يحيى عن اسحاق *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا الحوضي ثنا همام بن يحيى (ح) قال وانا ابو مسلم ثنا حجاج ثنا همام بن يحيى ثنا اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة قال حدثتني ام يحيى قال حجاج في روايته يعني امرأته(١) عن خالتها وكانت عند عبدالله بن ابي قتادة قالت دخل علي ابو قتادة فسأل الوضوء فرت به الهرة فاصغى الاناء اليها فجعلت انظر كاني انكر ما يصنع فقالت يابنت اخي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا انها ليست

(١) اي امرأة اسحاق بن عبدالله ١٢

* قال * ﴿ باب سور الهرة ﴾

ذكر فيه حديث (اسحاق بن ابي طلحة عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة عن كبشة بنت كعب بن مالك ان اباقتادة الحديث ثم قال هكذا رواه مالك في المؤطا) * قلت * الذي في المؤطا من رواية يحيى بن يحيى عن حميدة بنت ابي عبيدة بن فروة(١) وقال ابن منده ام يحيى حميدة وخالتها كبشة لا يعرف لهما رواية الا في هذا الحديث ومحلهما محل الجهالة ولا يثبت هذا الخبر بوجه من الوجوه * ثم اسند البيهقي من طريق ابي قتادة عن ابيه * ثم اسند (عن عكرمة قال لقد رأيت ابا قتادة يقرب طهوره الى الهر فتشرب منه ثم يتوضأ بسورها * قال * وكل ذلك شاهد لصحة رواية مالك) * قلت * كيف تكون رواية عكرمة الموقوفة على ابي قتادة شاهدا لرواية مالك المرفوعة ثم اسند من طريق المعتمر وحماد بن زيد (عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال اذا ولغ الهر غسل مرة) * قلت * روى الترمذي من طريق المعتمر بسنده هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يغسل الاناء اذا ولغ

(١) لكن في حاشية المؤطا والصواب ماقاله سائر رواة المؤطا حميدة بنت عبيد بن رفاعة ١٢

نجسة انما هي من الطوافين والطوافات * وفي حديث الحوضي ان خالتها حدثتها انها كانت تحت عبد الله بن ابي قتادة فدخل ابو قتادة عليها فدعا بوضوء فرت به الهرة فاصغى الاناء اليها فجعلت تنظر اليها كانها تنكر ما يصنع * ثم الباقي مثله وقد روى عن همام بن يحيى بن ابي كثير عن ابن ابي قتادة عن ابيه *

﴿ واخبرناه ﴾ علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا عفان بن همام ثنا يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه انه كان يتوضأ فرت به هرة فاصغى اليها وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليست بنجسة * وقد رواه الشافعي عن الثقة عن يحيى بن ابي كثير وروي من وجه آخر عن ابن ابي قتادة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي ثنا عبد الواحد ثنا الحجاج عن قتادة بن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال كان ابو قتادة يصغي الاناء للهر فيشرب ثم يتوضأ به فقيل له في ذلك فقال ما صنعت الا ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو عثمان البصري ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن خالد عن عكرمة قال لقد رأيت اباقتادة يقرب طهوره الى الهرة فتشرب منه ثم يتوضأ بسورها وكل ذلك شاهد لصحة رواية مالك *

﴿ ومن شواهده ما اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن احمد بن موسى القاضي ببخارى ثنا محمد ابن ايوب انبأ محمد بن عبد الله بن ابي جعفر الرازي ثنا سليمان بن مسافع بن شيبة الحجبي قال سمعت منصور بن صفية بنت شيبة يحدث عن امه صفية عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الهرة انها ليست بنجس هي كبعض اهل البيت *

﴿ ومنها ما اخبرنا ﴾ ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب انا ابو بحر محمد الحسن بن كوثر ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا عبد العزيز بن محمد اخبرني داود بن صالح التمار عن امه ان مولاة لها اهدت الى عائشة صحفة هريسة فجاءت بها و عائشة قائمة تصلي فاشارت اليها عائشة ان ضعيها فوضعتها و عند عائشة نسوة فجاءت الهرة فاكلت

منها

فيه الكلب سبع مرات اولاهن قال واخراهن بالتراب واذا ولغت فيه الهرة غسل مرة * ثم قال حسن صحيح فاعتمد على عدالة الرجال عنده ولعله لم يلتفت للموقف مع رواية الرفع وهو مخالف لما رواه البيهقي من طريق المعتمر * ثم قال البيهقي بعد ان روى ذلك عن جماعة موقوفا (رواية الجماعة اولى) * قلت * قد تقدم رواية الترمذي للرفع من طريق المعتمر عن ايوب و انه صححها وروا ها البيهقي فيما مضى من طريق عبد الوارث عن ايوب و من طريق ابي عاصم عن قرة و من طريق ابن عون كلهم عن ابن سيرين و هؤلاء ايضا جماعة وقد زادوا الرفع وزيادة الثقة مقبولة على ما عرف و لا سيما ان ذلك مدرج فان الراوي تارة ينشط فيرفع الحديث وتارة يفتي به فيقفه وهذا اولى من تخطئة الرافعين وقد مر لهذا نظائر وقد اسند الطحاوي عن ابن سيرين انه كان اذا حدث عن ابي هريرة فقيل له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل حديث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم * ثم اسند البيهقي (عن محمد بن اسحاق الصغاني اخبرني سعيد بن عفير حدثنا يحيى

منها اكلة او قال لقمة فلما انصرفت قالت عائشة للنسوة كلن فجعلن يتقين موضع فم الهرة فاخذتها عائشة فاوارتها ثم اكلتها وقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انها من الطوافين والطوافات عليكم وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها * وروي من اوجه اخر عن عائشة في معناه وفي ماذكرناه كفاية *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد الخطيب ثنا ابو بحر البربهاري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الوكين بن الربيع عن عمة له يقال لها صفية بنت عميلة ان الحسين بن علي سئل عن سور الهرة فلم ير به بأسا *

﴿ واما الذي اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه قال ابو عبدالله حدثني وقال ابو بكر انبأ ابو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن زياد الفقيه ثنا بكار بن قتيبة وحماد بن الحسن ابن عنبسة قالا ثنا ابو عاصم ثنا قرة بن خالد ثنا محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طهور الاناء اذا ولغ الكلب فيه ان يغسل سبع مرات الاولى بالتراب والهرة مرة او مرتين * قرة يشك و بمعناه رواه علي بن مسلم عن ابي عاصم * ورواه محمد بن اسحاق بن خزيمة عن بكار بن قتيبة عن ابي عاصم والهرة مثل ذلك وابو عاصم الضحاك بن مخلد ثقة الا انه اخطأ في ادراج قول ابي هريرة في الهرة في الحديث المرفوع في الكلب وقد رواه علي بن نصر الجهضمي عن قرة فبينه بيانا شافيا *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو محمد المزني ثنا ابو معشر الحسن بن سليمان الدارمي ثنا نصر بن علي ثنا ابي ثنا قرة بن خالد عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسل سبع مرات اولاهن بالتراب ثم ذكر ابو هريرة الهر لا ادري قاله مرة * او مرتين قال نصر بن علي وجدته في كتاب ابي في موضع آخر عن قرة عن ابن سيرين عن ابي هريرة في الكلب مسندا وفي الهر موقوفا (قال الشيخ) ورواه مسلم بن ابراهيم عن قرة موقوفا في الهرة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا احمد بن محمد بن عيسى البرتي قال وحدثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن ايوب (قال وحدثنا) ابو محمد المزني ثنا ابو خليفة قالوا ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا قرة ثنا محمد بن سيرين

ابن ايوب عن ابن جريج عن ابن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة قال يغسل الاناء من الهر كما يغسل من الكلب) ثم قال (وروي عن روح بن الفرج عن ابن عفير مرفوعا وليس بشيء) * قلت * روح هذا روى عنه جماعة من الائمة كالمحاملي والحاكم في المستدرك والطبراني والاصم وغيرهم ووثقه ابو بكر الخطيب فوجب قبول زيادته كيف وقد تابعه على ذلك غيره فاخرج الطحاوي هذا الحديث عن ربيع الجيزي عن سعيد بن كثير ابن عفير بسنده والجيزي وثقه ايضا الخطيب وروى له ابو داود والنسائي كذا ذكر صاحب الامام عن الطحاوي والذي رأيته في كتابه شرح الآثار و مشكل الحديث انه اخرجه بالسند المذكور موقوفا على ابي هريرة ثم قال البيهقي (وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ما هو حجة عليه في فتياه في الهرة ان صح ذلك فهو محجوج بما تقدم من حديث ابي قتادة وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم) * قلت * كأنه اراد بقوله وقد روى عن ابي هريرة عنه عليه السلام ماذكره عنه في آخر الباب وسنتكلم عليه ان شاء الله تعالى وقوله (فهو حجة عليه في فتياه)

عن ابي هريرة في الهريغ في الاناء يغسل مرة اومرتين* ورواه ايوب السختياني عن محمد كذلك موقوفا *
﴿ اخبرناه ﴾ ابوعلي الروذباري انبأ ابوبكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا المعتمر قال ابوداود (وثنا) محمد ابن عبيد ثنا حماد بن زيد جميعا عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال اذا ولغ الهر غسل* مرة وكذلك رواه معمر عن ايوب وغلط فيه محمد بن عمر القصبي فرواه عن عبد الوارث عن ايوب مدرجا في الحديث المرفوع *
﴿ اخبرناه ﴾ ابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس الاصم (ح واخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق بنيسابور وابوالقاسم طلحة بن علي بن الصقر ببغداد قالا ثنا ابو الحسن احمد بن عثمان بن يحيى الآدمي قالا ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا محمد بن عمر القصبي ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات اولاهن اواخراهن بالتراب والسنور مرة * ورواه ايضا جعفر بن واقد عن ابن عون عن محمد عن ابي هريرة مرفوعا مدرجا في الحديث ورواية الجماعة اولى ورواه هشام بن حسان عن محمد عن ابي هريرة في سور الهر يهراق و يغسل الاناء مرة او مرتين*
(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث انبأ علي بن عمر ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا وهب بن جرير ثنا هشام فذكره * وروى ليث بن ابي سليم عن عطاء عن ابي هريرة اذا ولغ السنور في الاناء غسل سبع مرات* وانما رواه ابن جريج وغيره عن عطاء من قوله وروي من وجه آخر عن ابي هريرة *
﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي و ابو عبد الرحمن السلمي قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني اخبرني سعيد بن عفير ثنا يحيى بن ايوب عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة انه قال يغسل الاناء من ولوغ الهر كما يغسل من ولوغ الكلب* هكذا رواه ابن عفير موقوفا وروى عن روح بن الفرج عن ابن عفير مرفوعا و ليس بشيء وقد قيل عن يحيى بن ايوب قال اخبرني خير ابن نعيم عن ابي الزبير عن ابي صالح عن ابي هريرة موقوفا (اخبرناه) ابوبكر الحارثي انا علي بن عمر ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا علان بن المغيرة ثنا ابن ابي مريم ثنا يحيى بن ايوب فذكره وقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

ما هو

---

* قلت * لم يكن ذلك فتيابل هو مرفوع من جهات قد صحح الترمذي بعضها كما تقدم وحديث ابي قتادة اسناده مضطرب اضطرابا كثيرا قد بين البيهقي بعضه وفيه امرأتان مجهولتان وقد تقدم ان ابن مندة قال لا يثبت بوجه من الوجوه وحديث عائشة فيه امرأة مجهولة عند اهل العلم وهي ام داود بن صالح ولهذا قال البزار لا يثبت من جهة النقل و البيهقي اورده شاهدا لحديث ابي قتادة لا محتجا به فكيف يكون ابو هريرة محجوجا بمثل هذين الحديثين *
ثم (اسند البيهقي حديث ابي هريرة السنور سبع) * قلت * عزاه صاحب الامام الى الدارقطني و قال اسناده الى عيسى بن المسيب صحيح وحكي عن الدارقطني انه قال في عيسى هذا صالح الحديث وكذا حكى عنه البيهقي فيما بعد في باب سور الحيوانات سوى الكلب و الخنزير وقال الحاكم صدوق واخرج له في المستدرك واخرج له ابن حبان في صحيحه وقال ابن عدي صالح فيما يرويه ذكر ذلك البيهقي في الباب المذكور فاذا كان السنور سبعا فقد ثبت نهيه عليه السلام عن اكل كل ذي ناب من السباع فيكون لحم السنور ممنوعا فكذا سوره كالكلب والخنزير

فالحديث

ماهو حجة عليه في فتياه في الهرة ان صح ذلك والا فهو محجوج بما تقدم من حديث ابي قتادة وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا ابو النضر هاشم بن القاسم ثنا عيسى يعني ابن المسيب قال حدثني ابوزرعة عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي دار قوم من الانصار ودونهم دار يعني لايأتيها فشق ذلك عليهم فقالوا يارسول الله تأتي دار فلان ولا تأتي دارنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان في داركم كلبا قال فان في دارهم سنورا فقال النبي صلى الله عليه وسلم السنور سبع *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا محمد بن اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس ابن عبدالله الترقفي ثنا حفص بن عمر ثنا الحكم يعني ابن ابان عن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الهر من متاع البيت *

﴿ باب سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابراهيم بن ابي يحيى عن داود بن الحصين عن ابيه عن جابر بن عبدالله قال قيل يارسول الله انتوضأ بما افضلت الحمر قال نعم وبما افضلت السباع كلها وفي غير روايتنا قال الشافعي واخبرنا عن ابن ابي ذئب عن داود بن الحصين بمثله *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الصوفي انا ابو احمد بن عدي الحافظ انا ابراهيم بن علي الموصلي ثنا بسطام بن جعفر المختار الموصلي انا ابراهيم بن ابي يحيى عن داود بن الحصين عن ابيه عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل انتوضأ بما افضلت الحمر قال نعم وبما افضلت السباع * وبمعناه رواه عبدالرزاق عن ابراهيم وابراهيم

(باب سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير)

فالحديث حجة على البيهقي فذكره هنا نظر وصار حديث ابي هريرة هذا مؤيد الحديثه في غسل الاناء من ولوغ الهرة وفي المحلى لابن حزم وممن امر بغسل الاناء من ولوغ الهرة ابوهريرة وسعيد بن المسيب والحسن وطاؤس وعطاء جعلوه بمنزلة ما لو ولغ فيه الكلب * ثم اسند البيهقي (عن حفص بن عمر هو العدني حدثنا الحكم يعني ابن ابان عن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الهر من متاع البيت) * قلت * الحكم هذا وثقه جماعة وقال ابن المبارك ارم به وحفص العدني قال ابو حاتم لين الحديث وقال النسائي ليس بثقة وقال ابن عدي عامة حديثه غير محفوظ واخاف ان يكون ضعيفا كما ذكره النسائي *

* قال * ﴿ باب سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير ﴾

ذكر فيه حديث جابر (انتوضأ بما افضلت الحمر قال نعم وبما افضلت السباع) وفي سنده ابراهيم الاسلمي فقال البيهقي (ضعفه اكثر اهل العلم) * ثم اسند (عن الشافعي انه كان يقول لان يخر ابراهيم من بعد احب اليه من ان يكذب وكان ثقة في الحديث) * قلت * بل كذبه مالك وابن معين والقطان وقال ابن حنبل والبخاري والنسائي والدارقطني والازدي وغيرهم متروك وقال القطان سألت مالكا اكان ثقة فقال لا ولا في دينه ورواه الاسلمي عن داود بن الحصين وهو ايضا متكلم فيه * قال ابو زرعة لين وقال ابو حاتم ليس بالقوي ولولا ان مالكا

ابن ابي يحيى الاسلمي مختلف في ثقته وضعفه اكثر اهل العلم بالحديث وطعنوا فيه وكان الشافعي ينفيه عن الكذب*

﴿اخبرنا﴾ ابو سعد الصوفي انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا يحيى بن زكريا قال سمعت الربيع يقول سمعت الشافعي يقول كان ابراهيم بن ابي يحيى قدريا قلت للربيع فما حمل الشافعي على ان روى عنه قال كان يقول لان يخر ابراهيم من بعد احب اليه من ان يكذب وكان ثقة في الحديث* قال ابو احمد قد نظرت انا في احاديثه فليس فيها حديث منكر وانما يروى المنكر اذا كان المهدة من قبل الراوي عنه او من قبل من يروي ابراهيم عنه* قال الشيخ وقد تابعه في رواية هذا الحديث عن داود بن الحصين ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة الاشهلي وقد ذكرناه في كتاب المعرفة*

﴿اخبرنا﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعي ثنا سعيد بن سالم عن ابن ابي حبيبة عن داود بن الحصين عن ابيه عن جابر قال قيل يارسول الله انتوضأ بما افضلت الحمر فقال وبما افضلت السباع*

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الرحمن السلمي وابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة قالا ثنا ابو عمرو بن مجيد ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن يحيى بن عبد الرحمن ابن حاطب ان عمر بن الخطاب خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص حتى وردوا حوضا فقال عمرو بن العاص لصاحب الحوض ياصاحب الحوض هل ترد حوضك السباع فقال عمر بن الخطاب ياصاحب الحوض لاتخبرنا فانا نرد على السباع وترد علينا*

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن ابن طالب انا معلى يعني ابن منصور

قال

روى عنه لترك حديثه وقال سفيان بن عيينة كنا نتقي حديثه وقال ابن حبان حدث عن الثقات بما لا يشبه حديث الاثبات تجب مجانبة روايته وقال ابن عدي اذا روى عنه ثقة فهو صالح الرواية الا ان يروي عنه ضعيف فيكون البلاء منه مثل ابن ابي حبيبة وابراهيم بن ابي يحيى * قلت * صرح ابن عدي هنا ان البلاء من ابن ابي يحيى وذكر في ترجمة ابن ابي يحيى خلاف هذا فقال نظرت في احاديثه يعني ابن ابي يحيى فليس فيها منكر وانما يروي المنكر اذا كانت المهدة من قبل الراوي عنه فكأنه اتى من قبل شيخه لا من قبله قال البيهقي (وتابعه عن داود بن الحصين ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة) ثم اسناده من حديث سعيد بن سالم (عن ابن ابي حبيبة عن داود بسنده) * قلت * سعيد هو القداح تكلم فيه * قال البخاري عن ابن جريج كان يرى الارجاء وقال عثمان بن سعيد يقال القداح ليس بذاك في الحديث وفي انساب السمعاني التي اختصرها ابن الاثير كان مرجئا يهم في الحديث وابن ابي حبيبة تقدم تضعيف ابن عدي له وضعفه النسائي وقال البخاري منكر الحديث وقال ابن معين ليس بشيء وقال الدارقطني متروك ورواه هذا الحديث في مسند الشافعي من رواية الاصم عن الربيع عن الشافعي حدثنا سعيد عن ابن ابي حبيبة وابن ابي حبيبة عن داود عن جابر ولا ذكر لابيه فقد اضطرب سنده مع ضعف رواته وقد ذكر البيهقي فيما بعد (انه عليه السلام سئل عن الماء وما ينوبه فقال اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث) وظاهر هذا يدل على نجاسة سور السباع اذ لولا ذلك لم يكن لهذا الشرط فائدة ولكان التقييد به ضائعا*

قال فاخبرني خالد عن يونس عن الحسن انه كان لا يرى بسور الحمار والبغل بأسا *

﴿ باب ذكر الاخبار التي يتفرق بها الكلب عن غيره على طريق الاختصار ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي انبأ عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ كلبا الا كلب ماشية او صيد او زرع انتقص من اجره كل يوم قيراط * قال الزهري فذكرنا لابن عمر قول ابي هريرة فقال رحم الله ابا هريرة كان صاحب زرع * رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق واخرجه البخاري من حديث يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ورواه سعيد بن المسيب عن ابي هريرة وقال في الحديث قيراطان *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبدالله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا ارض فانه ينقص من اجره قيراطان كل يوم * رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر وحرملة بن يحيى عن ابن وهب وكذا قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قيراطان الا انه لم يحفظ فيه كلب الارض في اكثر الروايات عنه وقد حفظه ابو هريرة وسفيان بن ابي زهير الشنوئي عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان سفيان بن ابي زهير لم يحفظ الصيد وقال قيراط *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن ابي التياح عن مطرف بن عبدالله عن ابن مغفل قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال ما لكم ولها (١) فرخص في كلب الصيد وكلب الغنم وقال اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه سبع مرات وعفروه الثامنة بالتراب * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا علي بن عيسى ثنا موسى بن محمد الاعين ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبدالرحمن عن ابي مسعود الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي املاء انبأ عبدالله بن محمد بن الحسن الشرقي ثنا عبدالله بن هاشم عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن ابي طلحة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة * رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى وغيره كلهم عن ابن عيينة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا ابو النضر (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا العباس بن الحسن القاضي ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا ابو النضر هاشم بن القاسم ثنا عيسى يعني ابن المسيب قال حدثني ابو زرعة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي دار قوم من الانصار ودونهم دار لا يأتيها فشق ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله تأتي دار فلان ولا تأتي دارنا فقال النبي صلى الله

(١) ن - ما لهم ولها ١٢

﴿ باب ذكر الاخبار التي يتفرق بها الكلب عن غيره ﴾

عليه وسلم ان في دار كم كلبا قال فان في دراهم سنورا فقال النبي صلى الله عليه وسلم السنور سبع (اخبرنا) ابو سعد المالينى قال قال ابو احمد بن عدى الحافظ عيسى بن المسيب صالح فيما يرويه (و اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال على بن عمر الحافظ عيسى بن المسيب صالح الحديث *

﴿ باب الخبر الذى ورد في سور ما يوكل لحمه ﴾

(باب الخبر الذى ورد في سور ما يوكل لحمه)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا عبد الله بن رجاء ثنا مصعب بن سوار عن مطرف عن ابى الجهم عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكل لحمه فلا بأس بسوره كذا يسميه عبد الله بن رجاء مصعب بن سوار فقلب اسمه وانما هو سوار بن مصعب وسوار بن مصعب متروك (اخبرنا به) ابو بكر بن الحارث الفقيه عن ابى الحسن الدارقطنى الحافظ * قال الشيخ ومع ضعف سوار بن مصعب اختلف عليه في متنه فرواه عبد الله بن رجاء عنه هكذا ورواه يحيى بن ابى بكير عنه باسناده لا بأس ببول ما اكل لحمه ورواه عمرو بن الحصين عن يحيى بن العلاء عن مطرف عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله مرفوعا في البول وعمرو بن الحصين ويحيى بن العلاء ضعيفان ولا يصح شيء من ذلك *

﴿ باب مالا نفس له سائلة اذا مات في الماء القليل ﴾

(باب مالا نفس له سائلة اذا مات في الماء القليل)

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب ثنا سليمان بن بلال حدثنى عتبة بن مسلم ان عبيد بن حنين اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقط الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم لينزعه فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء * رواه البخارى في الصحيح عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحسين بن محمد بن برهان وابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد قالا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا بشر بن المفضل عن محمد بن عجلان عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب في اناء احدكم فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء وانه يتقى بالجناح الذى فيه الداء فليغمسه كله ثم لينزعه ورواه عمرو بن على عن ابن عجلان عن القعقاع عن ابى صالح عن ابى هريرة بنحوه *

﴿ اخبرنا ﴾

---

* قال * ﴿ باب مالا نفس له سائلة اذا مات في الماء القليل ﴾

اسند فيه (عن بشر بن المفضل عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة حديث اذا وقع الذباب) ثم قال (ورواه عمرو بن على عن ابن عجلان عن القعقاع عن ابى صالح عن ابى هريرة) * قلت * ذكر صاحب الامام ان عمرو بن على رواه عن يحيى بن محمد بن قيس عن ابن عجلان عن القعقاع * قال البزار هذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن عجلان عن القعقاع الا يحيى بن محمد بن قيس وقد خولف فيه عن ابن عجلان * ثم اسند البيهقى (عن بقية عن سعيد بن ابى سعيد الزبيدى عن بشر بن منصور فذكر باسناده حديث سلمان كل طعام وشراب وقعت فيه دابة ليس لها دم ثم حكى عن ابن عدى (انه قال الاحاديث التي يرويها سعيد الزبيدى عامتها ليست بمحفوظة) وقال

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن بكير ثنا ابن ابى ذئب عن سعيد ابن خالد القارظى قال اتيت اباسلمة بن عبد الرحمن بمنى فقدم الي زبدا وكلته فوقع ذباب في الزبد فجعل يمثله بمخصره فقلت ياخال ماتصنع فقال اخبرنى ابو سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه فان في احد جناحيه سما وفي الآخر شفاء وانه يؤخر الشفاء ويقدم السم * وروى بقية بن الوليد عن سعيد بن ابى سعيد الزبيدى عن بشر بن منصور عن على بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن سلمان قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا سلمان كل طعام وشراب وقعت فيه دابة ليس لها دم فماتت فهو الحلال اكله وشربه ووضوؤه (اخبرناه) ابو سعد انا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابن ابى داود ثنا يحيى بن عثمان ثنا بقية فذكره بنحوه قال ابو احمد الاحاديث التي يرويها سعيد الزبيدى عامتها ليست بمحفوظة (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا على بن عمر الحافظ قال لم يروه غير ثقة عن سعيد الزبيدى وهو ضعيف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا محمد بن الوليد نا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول كل نفس سائلة لا يتوضأ منها ولكن رخص في الخنفساء والعقرب والجراد والجد جداذا وقعن في الركاء فلا بأس به * قال شعبة اظنه قد ذكر الوزغة قال الشيخ وروينا معناه عن الحسن البصرى وعطاء وعكرمة *

﴿ باب الحوت يموت في الماء والجراد ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد انا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السماك ثنا ابو قلابة حدثني احمد بن حنبل سنة ست عشرة ومأتين وقلت له كم سنك يا اباعبد الله قال اربع وخمسون او خمس وخمسون

(باب الحوت يموت في الماء والجراد)

البيهقي في باب الصائم يكتحل (سعيد الزبيدى من مجاهيل شيوخ بقية ينفرد بما لا يتابع عليه) * ثم اسند في هذا الباب اعني باب مالا نفس له سائلة عن الدار قطني انه قال لم يروه يعني حديث سلمان غير بقية عن سعيد الزبيدى وهو ضعيف * قلت * الظاهر ان البيهقي فهم من قول الدار قطني (وهو ضعيف) انه اراد الزبيدى لانه ذكر عقيب كلام ابن عدى فيه وذكر في الخلافيات كلام الدار قطني ثم قال (وقد ذكرنا ان مايرويه بقية عن الضعفاء والمجهولين فليس بمقبول منه) وقال صاحب الامام ذكر الحافظ ابو بكر الخطيب سعيد بن ابى سعيد هذا فقال واسم ابيه عبد الجبار وكان ثقة * قال صاحب الامام وقول الدار قطني وهو ضعيف لا يريده ويريد بقية وذكر ابن حبان في كتاب الثقات سعيد هذا فقال سعيد بن عبد الجبار الزبيدى من اهل الشام روى عن عمرو بن روبة الثعلبي عن ابى امامة روى عنه اهل بلده وهذا ينفي عنه الجهالة وذكر صاحب الميزان سعيد بن ابى سعيد الزبيدى وسعيد بن عبد الجبار الزبيدى في ترجمتين والله اعلم *

* قال * ﴿ باب الحوت يموت في الماء والجراد ﴾

ذكر فيه (عن اسحاق بن حازم عن عبيد الله بن مقسم عن جابر سئل عليه السلام عن ماء البحر الحديث) * قلت * ذكر ابن مندة ان هذا الحديث لا يثبت ويمكن ان يكون علله بالاختلاف في اسناده فان عبد العزيز بن عمران وهو

قال ثنا ابو القاسم بن ابي الزناد حدثني اسحاق بن حازم عن ابن مقسم يعني عبيد الله عن جابر بن عبد الله قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو الحسن علي بن محمد السبيعي في آخرين قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب ثنا سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عبد الله بن عمر انه قال احلت لنا ميتتان ودمان الجراد والحيتان والكبد والطحال * هذا اسناد صحيح وهو في معنى المسند وقد رفعه اولاد زيد عن ابيهم *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو جعفر كامل بن احمد المستملي وابو نصر بن قتادة قالا ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغي انا الحسن بن علي بن زياد البسري ثنا ابن ابي اويس ثنا عبد الرحمن واسامة وعبد الله بنو زيد بن اسلم عن ابيهم عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احلت لنا ميتتان ودمان فاما الميتتان فالجراد والحوت واما الدمان فالطحال والكبد * اولاد زيد هؤلاء كلهم ضعفاء جرحهم يحيى بن معين وكان احمد بن حنبل وعلي بن المديني يوثقان عبد الله ابن زيد الا ان الصحيح من هذا الحديث هو الاول *

﴿ باب طهارة عرق الانسان من اي موضع كان ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله تعالى ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة ثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سليم وينام على فراشها وليست ثم قال فاتت يوما فقيل لها هو هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم على فراشك فانتهت اليه وقد عرق عرقا شديدا وذلك في الحر فاخذت قارورة فجعلت تأخذ من ذلك العرق فجعلته في القارورة فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما تصنعين فقالت بركتك يا رسول الله نجعله في طيبنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبت * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن حجين بن المثنى عن عبد العزيز بن الماجشون

بمعناه

ابن ابي ثابت رواه عن اسحاق بن حازم الزيات مولى آل نوفل عن وهب بن كيسان عن جابر عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه اخرجه الدارقطني وقال عبد العزيز ليس بالقوي وقال عبد الحق في احكامه اسحاق ابن حازم شيخ مدني ليس بالقوي * ثم ذكر البيهقي (عن ابن وهب حدثنا سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن ابن عمر قال احلت لنا ميتتان ودمان الخ) ثم قال البيهقي (هو في معنى المسند) * قلت * رواه يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال مرفوعا كذا قال ابن عدي في الكامل ثم ان البيهقي جعل قول ابن عمر احلت في معنى المسند ثم خالف ذلك في كتاب الحيض في باب غسل المستحاضة فذكر ما يدل على ان قول الراوي (فامرت ان تؤخر الظهر الخ) موقوف * ثم اسند البيهقي الحديث (عن عبد الرحمن واسامة وعبد الله بني زيد بن اسلم عن ابيهم عن ابن عمر قال عليه السلام احلت لنا ميتتان الحديث) ثم قال (اولاد زيد كلهم ضعفاء جرحهم ابن معين وكان ابن حنبل وابن المديني يوثقان عبد الله الا ان الصحيح من هذا الحديث هو الاول) قلت * اذا كان عبد الله ثقة على قولهما دخل حديثه فيما رفعه الثقة ووقفه غيره على ما عرف لاسيما وقد تابعه على ذلك اخواه فعلى هذا لا نسلم ان الصحيح هو الاول *

بمعناه ورواه ثابت البناني وانس بن سيرين عن انس بن مالك ورواه ابو قلابة عن انس عن ام سليم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحرث بن نصر قال قرئ على ابن وهب قال سمعت عبيد الله بن عمر (١) يحدث عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يتوضأ في الحرفيمر يديه على ابطيه ولا ينقض ذلك وضوءه *

﴿ باب بصاق الانسان ومخاطه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا قبيصة (ح و اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار حدثني محمد بن الفضل بن جابر انا زكريا بن الحكم الراسبي ثنا الفريابي قالا ثنا سفيان عن حميد عن انس قال بزق رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوبه يعني وهو في الصلوة * لفظ حديث الفريابي وفي حديث قبيصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بزق في ثوبه رواه البخاري في الصحيح عن الفريابي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو طاهر المحمد آباذي ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي ثنا يزيد بن هارون ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فحكها بيده و رئي في وجهه شدة ذلك عليه و قال ان العبد اذا صلى فانما يناجي ربه فيما بينه و بين القبلة فاذا بصق احدكم فليبصق عن يساره اوتحت قدميه اويفعل هكذا ثم بزق في ثوبه ودلك بعضه ببعض قال يزيد وارانا حميد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء انا عوف عن ابي رجاء عن عمران بن حصين قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في مزادتي المشركة قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم باناء فافرغ فيه من افواه المزادتين اوالسطيحتين فمضمض في الماء واعاده في افواه المزادتين اوالسطيحتين ثم اوكأ افواههما واطلق العزالي ثم قال للناس اشربوا واستقوا * مخرج في الصحيحين من حديث عوف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا قبيصة ثنا سفيان عن اسمعيل عن ابي خالد عن قيس عن جرير انه كان يامر اهله يتوضأون بفضل سواكه *

﴿ باب طهارة عرق الدواب ولعابها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى قالا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا علي بن الحسين بن ابي عيسى الهلالي ثنا ابو نعيم واخبرنا ابو القاسم علي بن محمد بن علي ابن يعقوب الايادي ببغداد ثنا ابو بكر الشافعي ثنا اسحاق بن الحسن الحربي ثنا ابو نعيم ثنا مالك بن مغول عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة ابي الدحداح فلما رجع اتي بفرس معروري (٢) فركبه ومشينا معه * اخرجه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن وكيع عن مالك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي ثنا سعيد ابن عبد العزيز عن زيد بن اسلم وغيره عن ابن عمر في قصة ذكرها في الحج قال وانى كنت تحت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسي لعابها اسمعه يلبي بالحج *

(١) وهو عبيد الله بن عمر العمري ١٢ (٢) يقال اعروري فرسه اذا ركبه عريانا ١٢

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا محمد بن احمد بن الوليد ثنا الهيثم بن جميل ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خارجة قال كنت آخذاً بزمام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقصع بجرتها (١) ولعابها يسيل على كتفي وذكر الحديث *

﴿ جماع ابواب الماء الذي ينجس والذي لا ينجس ﴾

﴿ باب الماء القليل ينجس بنجاسة تحدث فيه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الرزاق وابن بكر قالا حدثنا ابن جريج (ح قال واخبرنا) ابو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق انبأ ابن جريج اخبرني زياد ان ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم نائما ثم استيقظ واراد الوضوء فلا يضع يده في الاناء حتى يصب على يده فانه لا يدري اين باتت يده * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن محمد بن بكر ورواه ايضاً عن محمد ابن رافع (اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب (ح قال وحدثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس وعبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات * مخرج في الصحيحين من حديث مالك كما مضى وقال ابن عيينة عن ابي الزناد ولغ مكان شرب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه وابو بكر بن عبد الله قالا ثنا الحسن بن سفيان ثنا علي بن حجر ثنا علي بن مسهر ثنا الاعمش عن ابي رزين وابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرات * رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشران ثنا ابو جعفر الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن موسى بن ابي عثمان عن ابيه عن ابي هريرة رفعه قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن سلمان ثنا الحسن بن مكرم واحمد بن حيان بن ملاعب قالا ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه اخرجه مسلم في الصحيح من حديث هشام بن حسان *

﴿ حدثنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف املاء ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا

(١) الجرة بكسر الجيم ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغه ١٢ مجمع ابن

(باب الماء القليل ينجس بنجاسة تحدث فيه)

* قال * ﴿ باب الماء القليل ينجس بنجاسة تحدث فيه ﴾

ذكر في آخره (حديث جابر غطوا الاناء واوكوا السقاء وحديث ابي هريرة في الامر بتغطية الوضوء) * قلت * الاظهر انه عليه السلام انما امر بتغطية الاناء ليكون ذلك حرزا من الشيطان كما بينه في حديث جابر بقوله فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يكشف اناء وايضا في ذلك امان من الضرر ويدل عليه ما جاء في رواية لمسلم في حديث

ابن لهيعة اخبرني الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غطوا الاناء واوكوا السقاء واغلقوا الابواب واطفئوا السراج (٥) فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يكشف اناء ولا يفتح بابا * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره عن الليث

(واخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني نا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة نا ابو بشر الواسطي نا خالد بن عبد الله عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتغطية الوضوء وايكاء السقاء واكفاء الاناء

(باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه ما لم يتغير)

(اخبرناه) ابو طاهر محمد بن احمد بن ابي الحسن العطار نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان نا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب القرظي عن عبد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج عن ابي حميد الساعدي قال قيل يا رسول الله ننتوضأ من بئر بضاعة قال وهي بئر يلقى فيها النتن والجيف والحيض والكلاب فقال الماء طهور لا ينجسه شيء

(واخبرنا) ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا احمد بن ابي شعيب وعبد العزيز بن يحيى الحراني قالا نا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن سليط بن ايوب عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع الانصاري ثم الزيدي عن ابي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقال له انه يستقى لك من بئر بضاعة وهي بئر يلقى فيها لحوم الكلاب والحائض وعذر الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا يجنبه شيء

كذا رواية عن محمد بن سلمة وقيل ابن اسحاق وقيل عن محمد بن سلمة في هذا الاسناد عن عبد الرحمن بن رافع الانصاري وقال يحيى بن ابي كثير واصح عن ابن اسحاق عن سليط عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع كما قال محمد بن كثير ابو كامل وقال ابراهيم بن سعد واحمد بن خالد الوهبي ويونس بن بكير عن ابن اسحاق عن سليط عن عبد الله بن عبد الرحمن بن رافع وقيل عن ابراهيم بن سعد عن ابن اسحاق عن عبد الله بن ابي سلمة عن عبد الله بن عبد الله بن رافع وقيل عن سليط عن عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدري عن ابيه (واخبرناه) ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل بن الفرج بالفرج بالبوجاني نا محمد بن عبد الله الصفار نا محمد بن غالب نا عبد الله بن مسلمة نا عبد العزيز بن مسلم عن مطرف عن عبد الله بن ابي بكر عن سليط عن ابي سعيد الخدري عن ابيه قال اتيت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ من بئر بضاعة

(١) ان عند المصباح ١٢

جابر فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بالماء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء فثبت بذلك ان الامر بالتغطية لهذا المعنى لا لتنجس الماء فالحي يباشر نساءه بغير ماء (١)

(باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه ما لم يتغير) ساق في هذا الباب الاحاديث التي ذكرها في هذا الباب فيها ان الماء لا يتنجس شيء من غير تغيير لكثرته ولا عتبر تغيير وذكر في الباب حديثا آخر طريفا قال (هو ابو سفيان وليس هو بالقوي الا انه اخرج احاديثه في صحيحه الا انه تكلم فيه الاكثر القول فيه وقد ضعفه ابن معين وكان ابو حاتم وقال ابن الجنيد ليس بكذاب ولا يكذب في حديثه وقال النسائي ليس به بأس

فقلت يا رسول الله تتوضأ منها و يلقى فيها ما يلقى فيها من النتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء لا ينجسه شيء * وكذلك رواه الحميدي عن بشر بن السري وغيره عن عبدالعزيز بن مسلم القسملي ورواه ابن ابي ذئب عمن لا يتهم عن عبدالله بن عبد الرحمن بن رافع المدوي عن ابي سعيد *

﴿ اخبرناه ﴾ ابوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابوبكر احمد بن الحسين قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انا ابن وهب (ح قال وحدثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك عن ابن ابي ذئب عمن لا يتهم عن عبد الله بن عبد الرحمن المدوي و قال محمد عبيدالله عن ابي سعيد الخدري انه قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك تتوضأ من بئر بضاعة وهي يطرح فيها ما ينجي الناس(١) ولحوم الكلاب والمحيض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء لا ينجسه شيء * وقد رويت هذه اللفظة من وجه آخر عن ابي سعيد مرفوعا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا قيس يعني ابن الربيع عن طريف عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتينا على غدير فيه جيفة فتوضأ بعض القوم وامسك بعض القوم حتى يجيء النبي صلى الله عليه وسلم فجاء النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات الناس فقال توضأوا واشربوا فان الماء لا ينجسه شيء *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوسعيد احمد بن محمد بن الخليل ثنا ابواحمد بن عدي ثنا ابويعلى ثنا محمد بن الصباح الدولابي ثنا شريك عن طريف عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري فذكر بمعناه وقال عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الماء لا ينجسه شيء قال فاستقينا و سقينا قال ابوجعفر الدولابي طريف هو ابوسفيان (قال الشيخ) وليس هو بالقوي الا اني اخرجته شاهدا لما تقدم وقد قيل عن شريك بهذا الاسناد عن جابر وقيل عنه عن جابر وابي سعيد بالشك وابوسعيد كأنه اصح وقد روى عن ابي سعيد قصة اخرى في معناه ان كان راويها حفظها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابونصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر انا ابوالعباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغي ثنا الحسن بن علي ابن زياد ثنا ابن ابي اويس ثنا عبدالرحمن بن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن ابيه عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة وقالوا ترددها السباع والكلاب والحمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في بطونها لها وما بقي فهو لنا طهور * هكذا رواه اسمعيل بن ابي اويس عن عبد الرحمن وروى عن ابن وهب عن عبد الرحمن عن ابيه عن عطاء عن ابي هريرة وعبد الرحمن بن زيد ضعيف لا يحتج بامثاله وقد روى من وجه آخر ابن عمر مرفوعا وليس بمشهور *

(١) اى يلقونه من العذرة من انجى اذا القى بجوه ١٢ مجمع

﴿ واخبرنا ﴾

وفي الكاشف للذهبي متروك عندهم وقال عمرو بن علي ما سمعت يحيى بن سعيد و لا عبد الرحمن بن مهدي يحدثان عنه بشيء قط فعلى هذا لا يصح ان يستشهد به * ثم اسند البيهقي (عن محمد بن ابي يحيى عن امه قالت دخلت على سهل بن سعد الخ) * ثم قال (اسناده حسن موصول) * قلت * هكذا ذكره ايضا عن محمد عن امه ابو الحسن الدارقطني و لم نعرف حال امه ولا اسمها بعد الكشف التام ولا ذكر لها في شيء من الكتب الستة

وقد

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا علي بن بحر بن بري القطان ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا محمد بن ابي يحيى عن ابيه قال دخلت على سهل بن سعد الساعدي في نسوة فقال لوانى اسقيكم من بضاعة لكرهتم ذلك وقد والله سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي منها وهذا اسناد حسن موصول *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الاسفرائني ثنا ابو بحر البربهاري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا عمرو عن عكرمة ان عمر رضي الله عنه ورد حوض مجنة(١) فقيل يا امير المؤمنين انما ولغ الكلب فيه آنفا فقال انما ولغ الكلب بلسانه فشرب وتوضأ * وروي عن ايوب عن عكرمة في هذه القصة قال قد ذهبت بما ولغت يعني الكلاب في بطونها وهذه قصة مشهورة عن عمر وان كانت مرسلة وقد روينا في معناها عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب عن عمر *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد الاسفرائني انا ابو بحر ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا منبوذ عن امه قالت كنا نسافر مع ميمونة فتمر بالغدير فيه البعر والجلان فتشرب منه او تتوضأ به * وقال سفيان وهذا ليس بشك انما ارادت تشرب ان ارادت او تتوضأ ان ارادت *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن ابراهيم البزاز ثنا الحسن بن عرفة ثنا هشيم عن داود بن ابي هند قال سمعت سعيد بن المسيب يقول انما الماء طهور كله لا ينجسه شيء * وزاد ابن علية عن داود عن سعيد سألناه عن الحياض تلغ فيها الكلاب قال انزل الماء طهورا لا ينجسه شيء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو احمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو عمرو ثنا الزهري في الغدير تقع فيه الدابة فتموت قال الماء طهور ما لم يقل فتنجسه الميتة طعمه او ريحه *

﴿ باب نجاسة الماء الكثير اذا غيرته النجاسة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر محمد بن محمد الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن الحسن القطان ثنا ابو الازهر ثنا مروان بن محمد ثنا رشدين بن سعد ثنا معاوية بن صالح عن راشد بن سعد عن ابي امامة الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء لا ينجسه شيء الا ما غلب عليه طعمه او ريحه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا جعفر الحافظ (٢) ثنا ابو الازهر فذكره باسناده مثله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء الا ما غلب ريحه او طعمه * كذا وجدته ولفظ قلتين فيه غريب *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله انا ابو الوليد ثنا الشاماتي ثنا عطية بن بقية بن الوليد ثنا ابي عن ثور بن يزيد عن راشد بن سعد

(١) مجنة موضع قرب مكة وقد تكسر ميمها ١٢ قاموس (٢) هو جعفر بن احمد الشاماتي ١٢ مصححه

وقد ذكر الطبراني في معجمه الكبير هذا الحديث في ترجمة ابي يحيى عن سهل فذكر بسنده عن محمد بن ابي يحيى عن ابيه عن سهل الحديث فظهر ان في سنده اضطرابا ايضا ومع هذا كيف يكون اسناده حسنا *

* قال *

﴿ باب الماء الكثير اذا غيرته النجاسة ﴾

ذكر في آخره عن الشافعي (انه قال وما قلت من انه اذا تغير طعم الماء او ريحه ولونه كان نجسا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه لا يثبت اهل الحديث مثله وهو قول العامة لا اعلم بينهم فيه خلافا * قلت * اطلق

عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الماء طاهر الا ان تغير ريحه او طعمه او لونه بنجاسة تحدث فيه
(قلت) ابو حازم هذا الحافظ اثنى ابو احمد الحافظ ثنا ابو الحسين احمد بن محمد بن يوسف المدني بدمشق ثنا
ابو اسية يعني محمد بن ابراهيم بن العلاء الحمصي بن عمر بن علي الغوطي ثنا ابي يعني عن رشدين عن ابي امامة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الماء لا ينجسه شيء الا ما غير ريحه او طعمه او لونه وفيه علي بن يزيد الالهاني عن القاسم عن
ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء لا ينجسه شيء الا ما غير ريحه او طعمه او لونه (او) الحارث عن الاحوص عن ابن مسعود
(قلت) وابن لهيعة عن الحارث عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ورواه (او) الحارث عن الاحوص عن ابن مسعود وعلي وزيد بن ثابت
من قولهم او الحديث غير قوي الا انا لا نعلم في جملة الماء اذا تغير بالنجاسة خلافا فالله اعلم (باب الماء الراكد)
(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب بمكة ثنا الربيع قال قال الشافعي قال وما قلت من انه اذا تغير طعم
الماء ولونه وريحه كان نجسا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه لا يثبت اهل الحديث مثله وهو قول
العامة لا اعلم بينهم فيه خلافا (قال الشافعي) رحمه الله ومعنى ما وصفت من ان الماء لا ينجسه الا ما غير طعمه او لونه او ريحه
(قال الشافعي) رحمه الله والفرق بين هذا الماء الذي لا ينجس وبين الكثير الذي لا ينجس ان هذا لم يتغير منه شيء وهذا قد تغير منه
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وابو صادق محمد بن احمد بن ابي الغوارس المطوعي قالوا ثنا
ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسين بن علي بن عفان العامري ثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر
يعني ابن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من السباع
والدواب فقال اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث (وهكذا رواه اسحاق بن ابراهيم الحنظلي وجماعة
عن ابي اسامة موقوفا عليه) (قال الشافعي) رحمه الله وان سلمان بن داود اليمامي حدثه عن محمد بن جعفر (اخبرنا)
ابو زكريا ثنا ابو اسحاق ثنا المزني ثنا محمد بن يحيى الاسفرائني ثنا ابو بحر محمد بن الحسن بن كثير ثنا بشر بن المفضل
ثنا الحميدي ثنا ابو اسامة حماد بن اسامة ثنا الوليد بن كثير ثنا محمد بن عباد بن جعفر المخزومي عن عبد الله بن
عبيد الله بن عمر انه سمع ابن عمر يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء قلتين لم يحمل خبثا (كذا قال ابو اسامة) (قال الشافعي) رحمه الله
وبلغني عن ابي بكر الحميدي انه قال ابو اسامة يقول في هذا الحديث عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر
(قال الشافعي) رحمه الله وهذا ثابت عن ابن عمر (اخبرنا) ابو زكريا ثنا ابو اسحاق ثنا المزني ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا
شعيب بن الليث عن ابيه عن جده قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء يكون بالفلاة من الارض وما ينوبه من السباع
(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر (بن الحارث الفقيه) قالا ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر (١) احمد

---

(١) بن محمد بن سعدان الصيدلاني بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر
ابن الزبير عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء

وما يأتيه

(قلت) وفي هذا ما يدل على ان الماء اذا كان الوارد نجسا والا فلو تغير بالطاهر فالمشهور من
مذهب الحنفية انه لا ينجس وهو كما قدمنا ما يدل عليه حديث

(القرن الذي هو فيكم ثم الذي يلونه ثم الذي يلونه ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته)

وما ينوبه من السباع والدواب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث (وأخبرنا) أبو عبد الرحمن ثنا أبو بكر ... ابن إسحاق ثنا شعيب بن أيوب ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ...

(و أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو علي محمد بن علي الإسفرائيني من أصل كتابه ثنا ... علي بن عبد الله بن مبشر الواسطي ثنا شعيب بن أيوب ثنا أبو أسامة ثنا الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير ومحمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء فذكره بمثله وقد روي في إحدى الروايتين عن عثمان بن أبي شيبة عن أبي أسامة كما رواه الشافعي وفي الأخرى كما رواه الحميدي وفي إحدى الروايتين عن أحمد بن عبد الحميد الحارثي عن أبي أسامة كما رواه الشافعي وفي الأخرى كما رواه الحميدي وفي كل ذلك دلالة على صحة الروايتين جميعا أما الرواية الأولى عن عثمان (فأخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عبد الله محمد بن موسى ثنا الفضل بن ... ثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة ثنا أبو أسامة ثنا الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير فذكره وأما الرواية الأخرى عنه (فأخبرناها) أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر فذكره وأما الرواية الأولى عن أحمد بن عبد الحميد (فأخبرناها) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو أسامة عن الوليد عن محمد بن جعفر بن الزبير فذكره وأما الرواية الأخرى (فأخبرناه) أبو بكر بن الحارث أنا علي بن عمر الحافظ ثنا ... ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو أسامة ثنا الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر فذكره ورواه محمد بن إسحاق بن يسار عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر (أخبرناه) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا حاجب بن أحمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب (١) ثنا جرير عن محمد بن إسحاق *

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي الحمصي ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وسئل عن الماء يكون بأرض الفلاة وما ينوبه من السباع والدواب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان الماء قدر قلتين لم يحمل الخبث ولفظ حديث أبي عبد الله الحافظ ... ورواه إبراهيم بن سعد الزهري وزائدة بن قدامة وجماعة عن محمد بن إسحاق ...

(وأخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد بن أحمد بن ... ثنا أبو بكر محمد بن ... ثنا أبو القاسم بن الصقر ثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء يكون في الفلاة وترده السباع والكلاب فقال إذا كان الماء قلتين لا يحمل الخبث وكذا قال الكلاب والسباع وهو غريب وكذلك قاله موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة * وقال إسماعيل بن عياش عن محمد بن إسحاق الكلاب والدواب ... اختلفوا عليه في إسناده وروي هذا الحديث حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر

(١) ن - ابن منيب ١٢

عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه قوة لرواية ابن اسحاق *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا عاصم بن المنذر عن عبيد الله ابن عبد الله بن عمر قال حدثني ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين فانه لا ينجس * وكذلك رواه بشر بن السري ويعقوب الحضرمي والعلاء بن عبد الجبار المكي وعفان بن مسلم وابو داود الطيالسي عن حماد *

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه وابو بكر بن عبد الله قالا حدثنا الحسن بن سفيان ثنا ابراهيم ابن الحجاج وهدبة بن خالد قالا ثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر بن الزبير قال دخلت مع عبيد الله بن عبد الله ابن عمر بستانا فيه مقراه (١) فيه جلد بعير ميت فتوضأ منه فقلت اتتوضأ منه وفيه جلد بعير ميت فحدثني عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بلغ الماء قدر قلتين او ثلاث لم ينجسه شيء كذا قالا او ثلاث وكذلك قاله يزيد بن هارون وكامل بن طلحة ورواية الجماعة الذين لم يشكوا اولى *

﴿ اخبرنا ﴾ احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسمعيل الفارسي ثنا عبد الله بن الحسن ابن جابر ثنا محمد بن كثير المصيصي عن زائدة عن الليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين فلا ينجسه شيء قال علي رفعه هذا الشيخ عن محمد بن كثير عن زائدة ورواه معاوية بن عمرو عن زائدة موقوفا وهو الصواب (اخبرنا) احمد ثنا علي قال ثنا به القاضي الحسين بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد الصائغ ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر مثله موقوفا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حامد احمد بن علي بن احمد الرازي الحافظ ثنا ابو علي زاهر بن احمد بن محمد ثنا ابو بكر عبد الله ابن محمد بن زياد النيسابوري حدثني ابو حميد المصيصي ثنا حجاج قال ابن جريج اخبرني لوط عن ابي اسحاق عن مجاهد ان ابن عباس قال اذا كان الماء قلتين فصاعدا لم ينجسه شيء ورواه ابو بكر بن عياش عن ابان عن ابي يحيى عن ابن عباس كذلك موقوفا *

﴿ واما الحديث الذي اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد بن الخليل الصوفي انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا ابو يعلى ثنا سويد يعني ابن سعيد ثنا القاسم بن عبد الله بن عمر عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء اربعين قلة لا يحمل الخبث فهذا حديث تفرد به القاسم العمري هكذا وقد غلط فيه وكان ضعيفا في الحديث جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين والبخاري وغيرهم من الحفاظ (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا علي الحافظ يقول حديث محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء اربعين قلة خطأ والصحيح عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو قوله وبمعناه قاله لي ابو بكر بن الحارث الفقيه عن ابي الحسن الدارقطني الحافظ قال ووهم فيه القاسم وكان ضعيفا كثير الخطأ *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انا الثوري ومعمر عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال اذا كان الماء اربعين قلة لم ينجسه شيء وكذلك رواه روح بن القاسم عن ابن المنكدر ورواه ايوب السختياني عن ابن المنكدر من قوله لم يجاوزبه وروى ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن سليمان بن سنان عن عبد الرحمن بن ابي هريرة عن ابيه قال اذا كان

(١) مقراه ماء هو من القرى وهو حوض يجتمع فيه الماء ١٢ مجمع

الماء

الماء قدر اربعين قلة لم يحمل خبثا و خالفه غير واحد فرووه عن ابي هريرة فقالوا اربعين غربا ومنهم من قال لربعين دلوا قاله ابو بكر بن الحارث عن ابي الحسن الدارقطني الحافظ (قال الشيخ) ورواه محمد بن يحيى الذهلي عن عمرو بن خالد عن ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن عمرو بن حريث عن ابي هريرة قال اربعون دلوا من ماء لا يجسه وان اغتسل فيه الجنب واتبعه آخر وهذا اولى * وابن لهيعة غير محتج به وقول من يوافق قوله من الصحابة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في القلتين اولى ان يتبع و بالله التوفيق *

باب قدر القلتين

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا مسلم بن خالد عن ابن جريج باسناد لا يحضرني ذكره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثا وقال في الحديث بقلال هجر (١) قال ابن جريج وقد رأيت قلال هجر فالقلة تسع قربتين او قربتين وشيأ قال الشافعي كان مسلم يذهب الى ان ذلك اقل من نصف القربة او نصف القربة فيقول خمس قرب هو اكثر ما يسع قلتين وقد تكون القلتان اقل من خمس قرب قال الشافعي فالاحتياط ان تكون القلة قربتين ونصفا فاذا كان الماء خمس قرب لم يحمل نجسا في جركان او غيره الا ان يظهر في الماء منه ريح او طعم او لون قال وقرب الحجاز كبار فلا يكون الماء الذي لا يحمل النجاسة الا بقرب كبار *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري (ح واخبرنا) ابو حامد احمد ابن علي الرازي الحافظ انا ابو علي زاهر بن احمد ثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري انا ابو حميد المصيصي انا حجاج قال ابن جريج اخبرني محمد ان يحيى بن عقيل اخبره ان يحيى بن يعمر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين لم يحمل لجسا ولا بأسا قال فقلت ليحيى بن عقيل قلال هجر قال قلال هجر قال فا ظن ان كل قلة تأخذ الفرقين * زاد احمد بن علي في روايته والفرق ستة عشر رطلا *

---

(١) هجر بلد بقرب المدينة ١٢ مجمع

---

* قال * ﴿ باب قدر القلتين ﴾

اسند فيه (عن الشافعي انا مسلم بن خالد عن ابن جريج باسناد لا يحضرني ذكره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثا وقال في الحديث بقلال هجر * قال ابن جريج وقد رأيت قلال هجر فالقلة تسع قربتين او قربتين وشيئا * قال الشافعي كان مسلم يذهب الى ان ذلك اقل من نصف القربة او نصف القربة فيقول بخمس قرب اكثر ما يسع قلتين وقد تكون القلتان اقل من خمس قرب فالاحتياط ان تكون القلة قربتين ونصفا فاذا كان الماء خمس قرب لم يحمل نجسا في جركان او غيره الا ان يظهر في الماء منه ريح او طعم او لون قال وقرب الحجاز كبار فلا يكون الماء الذي لا يحمل النجاسة الا بقرب كبار) * قلت * في هذا الحديث اشياء * احدها ان مسلم بن خالد ضعفه جماعة والبيهقي ايضا في باب من زعم ان التراويح بالجماعة افضل * الثاني * ان الاسناد الذي لم يحضره ذكره مجهول الرجال فهو كالمنقطع ولا تقوم به حجة * الثالث * ان قوله وقال في الحديث بقلال هجر يوهم انه من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم والذي وجد في رواية ابن جريج انه قول يحيى بن عقيل كما بينه البيهقي فيما بعد و يحيى هذا ليس

((واخبرنا)) ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو العباس احمد بن محمد بن الازهر السجستاني ثنا محمد بن يوسف يعني ابا حمة ثنا ابو قرة يعني موسى بن طارق عن ابن جريج قال اخبرني محمد فذكره قال محمد قلت ليحيى بن عقيل اي قلال قال قلال هجر قال محمد فرأيت قلال هجر فاظن كل قلة تاخذ قربتين كذا في كتاب شيخي قربتين وهذا اقرب مما قال مسلم بن خالد والاسناد الاول احفظ والله اعلم قال ابو احمد الحافظ محمد هذا الذي حدث عنه ابن جريج هو محمد بن يحيى يحدث عن يحيى بن ابي كثير ويحيى بن عقيل

((اخبرنا)) الشريف ابو الفتح ثنا عبد الرحمن الشريحي ثنا ابو القاسم البغوي انا علي بن الجعد انا شريك عن ابي اسحاق السبيعي عن مجاهد قال اذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء قال قلت ما القلتين قال الجرتين

((اخبرنا)) ابو حازم انا ابو احمد الحافظ ثنا ابو العباس احمد بن محمد بن الحسن الماسرجسي انبأ اسحاق يعني ابن ابراهيم الحنظلي ثنا عبد العزيز بن ابي رزمة عن حماد بن زيد عن عاصم بن المنذر قال القلال الخوابي العظام

((اخبرنا)) ابو حازم انا ابو احمد ثنا ابو القاسم البغوي ثنا عبد الله بن عمر قال قال عبد الرحيم يعني ابن سليمان سألنا ابن اسحاق يعني محمد بن اسحاق بن يسار عن القلتين فقال هذه الجرار التي يستقى فيها الماء والدواريق

((واخبرنا)) ابو بكر بن الحارث ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا احمد بن عبد الله الوكيل ثنا الحسن بن عرفة قال سمعت هشيما يقول القلتين يعني الجرتين الكبار (واخبرنا) ابو حازم انا ابو احمد الحافظ انا ابو القاسم البغوي ثنا محمد بن اسمعيل الحساني قال قال وكيع يعني بالقلة الجرة

((واخبرنا)) ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد ثنا احمد بن محمد بن عمار ثنا محمد بن رافع قال قال يحيى بن آدم القلة الجرة

بقيد

بصحابي فلا تقوم بقوله حجة ثم اسند البيهقي (عن محمد عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر انه عليه السلام قال اذا كان الماء قلتين لم يحمل نجسا ولا بأسا قال فقلت ليحيى بن عقيل قلال هجر قال قلال هجر قال فاظن ان كل قلة تاخذ الفرقين زاد احمد بن علي في روايته والفرق ستة عشر رطلا) قلت في هذا ايضا اشياء احدها انه مرسل الثاني ان محمد المذكور فيه وهو ابن يحيى على ما قاله ابو احمد الحافظ يحتاج الى الكشف عن حاله الثالث انه ظن من غير جزم الرابع انه اذا كان الفرق ستة عشر رطلا يكون مجموع القلتين اربعة وستين رطلا وهذا لا يقول به البيهقي وامامه وقد جاء ذكر الفرق من طريق آخر اخرجه ابن عدي من جهة المغيرة بن سقلاب عن محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الماء قلتين من قلال هجر لم ينجسه شيء وذكر انهما فرقان وهذا يقتضي ان يكون القلتان اثنين وثلاثين رطلا والمغيرة هذا ضعفه ابن عدي وذكر ابن ابي حاتم عن ابيه انه صالح وعن ابي زرعة جزري لا بأس به ثم ذكر البيهقي عن محمد بن يحيى المذكور (قال فرأيت قلال هجر فاظن ان كل قلة تاخذ قربتين) قال البيهقي (كذا في كتاب شيخي قربتين وهذا اقرب مما قال مسلم بن خالد) قلت فعلى هذا يكون القلتان اربع قرب ثم اسند البيهقي (عن مجاهد قال القلتان الجرتان وعن وكيع ويحيى بن آدم مثله وعن هشيم قال الجرتان الكبار وعن محمد بن اسحاق الجرار التي

يستقى

(باب صفة بئر بضاعة)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابى طالب انا عبدالوهاب يعنى ابن عطاء الخفاف انا سعيد يعنى ابن ابى عروبة عن قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبى صلى الله عليه وسلم فذكر حديث المعراج او نحوه ثم رفعت الى سدرة المنتهى فحدث نبى الله صلى الله عليه وسلم ان ورقها مثل آذان الفيلة وان نبقها مثل قلال هجر * مخرج فى الصحيحين من حديث ابن ابى عروبة *

(باب صفة بئر بضاعة)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعى قال اما حديث بئر بضاعة فان بئر بضاعة كثيرة الماء واسعة كان يطرح فيها من الانجاس مالا يغير لها لونا ولا طعما ولا يظهر له فيها ريح فقيل للنبى صلى الله عليه وسلم تتوضأ من بئر بضاعة وهى يطرح فيها كذا وكذا فقال النبى صلى الله عليه وسلم مجيبا الماء لا ينجسه شئ وبين انه فى الماء مثلها اذ كان مجيبا عليها *

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود السجستانى قال قال قتيبة بن سعيد سألت قيم بئر بضاعة عن عمقها فقال اكثر ما يكون فيها الماء الى العانة قلت فاذا نقص قال دون العورة * قال ابو داود قدرت بئر بضاعة بردائى مددته عليها ثم ذرعته فاذا عرضها ستة اذرع وسألت الذى فتح لى باب البستان فادخلنى اليه هل غير بناؤها عما كانت عليه فقال لا ورأيت فيها ماء متغير اللون *

يستقى فيها الماء والدوارق وعن عاصم بن المنذر قال القلال الخوابى العظام * قلت * قد اختلف فى تفسير القلتين اختلافا شديدا كما ترى فقسرتا بخمس قرب وبأربع وبأربع وستين رطلا وباثنين وثلاثين وبالجرتين مطلقا وبالجرتين بقيد الكبر وبالخابيتين والخابية الحب فظهر بهذا جهالة مقدار القلتين فتعذر العمل بها * وقال ابو عمر فى التمهيد وما ذهب اليه الشافعى من حديث القلتين مذهب ضعيف من جهة النظر غير ثابت فى الاثر لانه حديث تكلم فيه جماعة من اهل العلم ولان القلتين لم يوقف على حقيقة مبلغهما فى اثر ثابت ولا اجماع وذكر ابن جرير الطبرى فى التهذيب معنى هذا الكلام *

ثم قال * (باب صفة بئر بضاعة)

قلت * الاولى ان يذكر هذا الباب تلو (باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه مالم تغيره) ثم ان البيهقى ذكر فى هذا الباب عن الشافعى (انه قال بئر بضاعة كثيرة الماء واسعة كان يطرح فيها من الانجاس مالا يغير لها لونا ولا طعما ولا يظهر له فيها ريح فقيل للنبى صلى الله عليه وسلم تتوضأ من بئر بضاعة وهى يطرح فيها كذا وكذا فقال عليه السلام مجيبا الماء لا ينجسه شئ وبين انه فى الماء مثلها اذ كان مجيبا عليها * قلت * وقد قدمنا فى اوائل هذا الكتاب ان الماء الراكد اذا وقعت فيه تلك الاشياء اعنى النتن والحيض والكلاب فالاظهر ان الاوصاف الثلاثة تتغير ويؤيد هذا ما ذكره البيهقى فيما بعد (عن ابى داود السجستانى من قوله ورأيت فيها ماء متغير اللون) *

(باب ماجاء في نزح زمزم)

﴿باب ما جاء في نزح زمزم﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن زياد ثنا احمد بن منصور ثنا محمد ابن عبد الله الانصاري ثنا هشام عن محمد بن سيرين ان زنجيا وقع في زمزم يعني فمات فامر به ابن عباس فاخرج وامر بها ان تنزح قال فغلبتهم عين جاءتهم من الركن فامر بها فدست بالقباطي والمطارف حتى نزحوها فلما نزحوها انفجرت عليهم * ورواه ابن ابي عروبة عن قتادة ان زنجيا وقع في زمزم فامرهم ابن عباس بنزحه وهذا بلاغ بلغهما فانهما لم يلقيا ابن عباس ولم يسمعا منه ورواه جابر الجعفي مرة عن ابي الطفيل عن ابن عباس ومرة عن ابي الطفيل نفسه ان غلاما وقع في زمزم فنزحت وجابر الجعفي لا يحتج به ورواه ابن لهيعة عن عمرو بن دينار وابن لهيعة لا يحتج به * قال الزعفراني قال ابو عبد الله الشافعي لا نعرفه عن ابن عباس وزمزم عندنا ما سمعنا بهذا *

﴿اخبرناه﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن شيرويه قال سمعت ابا قدامة يقول سمعت سفيان يعني ابن عيينة يقول انا بمكة منذ سبعين سنة لم ار احدا صغيرا ولا كبيرا يعرف حديث الزنجي الذي قالوا انه وقع في زمزم ما سمعت احدا يقول نزح زمزم قال ابو عبيد وكذلك لا ينبغي لان الآثار قد جاءت في نتنها انها لا تنزح ولا تذم لا ادري ابو قدامة حكاه عن ابي عبيد او ابو الوليد الفقيه قال الزعفراني قال الشافعي لمخالفيه قد رويتم عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الماء لا ينجسه شيء افترى ان ابن عباس يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم خبرا ويتركه ان كانت هذه روايته وتروون عنه انه توضأ من غدير يدافع جيفة وتروون

عنه

* قال * ﴿باب ما جاء في نزح زمزم﴾

اسند فيه (عن ابن سيرين ان زنجيا وقع في زمزم فمات فامر به ابن عباس فاخرج وامر بها ان تنزح الى آخره) ثم قال (ورواه ابن ابي عروبة عن قتادة ان زنجيا وقع في زمزم فامرهم ابن عباس بنزحه وهذا بلاغ بلغهما فانهما لم يلقيا ابن عباس ولم يسمعا منه) * قلت * ذكر البيهقي في الخلافيات عن شعبة (انه قال احاديث ابن سيرين عن ابن عباس انما سمعها من عكرمة ولم يسمع من ابن عباس) وفي الكمال لعبد الغني وروى ابن سيرين عن ابن عباس والصحيح ان بينهما عكرمة انتهى كلامه فاذا ارسل ابن سيرين عن ابن عباس وكان الواسطة بينهما ثقة وهو عكرمة كان الحديث محتجا به * وفي التمهيد لابن عبد البر مراسيل ابن سيرين صحاح كمراسيل سعيد بن المسيب * ثم ان البيهقي اخرجه في كتاب المعرفة من طريق (ابن لهيعة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس) وعمرو سمع من ابن عباس وذكر في كتابيه السنن والمعرفة (ان جابر الجعفي رواه مرة عن ابي الطفيل عن ابن عباس ومرة عن ابي الطفيل نفسه ان غلاما وقع في زمزم) وابن لهيعة والجعفي متكلم فيهما لكن ذكرتهما استشهادا لرواية ابن سيرين وقتادة * قال ابن عدي ابن لهيعة حسن الحديث يكتب حديثه وقد حدث عنه الثقات الثوري وشعبة وعمرو بن الحارث والليث بن سعد والجعفي حديث صالح وقد روى عنه الثوري الكثير مقدار خمسين حديثا وشعبة اقل رواية عنه من الثوري وقد احتمله الناس وروا عنه ولم يختلف احد في الرواية عنه * وعن الثوري قال ما رأيت اورع في الحديث من الجعفي * وعن شعبة قال وهو صدوق

في

عنه الماء لا ينجس فان كان شيء من هذا صحيحا فهو يدل على انه لم ينزح زمزم للنجاسة ولكن للتنظيف ان كان فعل وزمزم للشرب وقد يكون الدم ظهر على الماء حتى رئى فيه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبدالرزاق ثنا سفيان عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ بماء فقيل له استعمت به فلانة الآن يعنى امرأة من نسائه قال ان الماء لا ينجسه شيء *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي وزياد بن الخليل وعثمان بن عمر قالوا ثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضأ او يغتسل فقالت يا رسول الله انى كنت جنبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء لا يجنب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحسن انا ابو جعفر بن دحيم ثنا ابراهيم بن عبدالله انبأ وكيع عن الاعمش عن يحيى ابن عبيد قال سألت ابن عباس عن ماء الحمام فقال الماء لا يجنب *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الاسفرائني انا ابو بحر البربهارى ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا زكريا عن الشعبي عن ابن عباس قال اربع لا ينجس الانسان والماء والثوب والارض و قال ابو يحيى الحمانى عن زكريا فى هذا الحديث اربع لا يجنبن (اخبرناه) ابو حازم ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبيد

فى الحديث و عن الثورى انه قال لشعبة لا ن تكلمت فى جابر لا تكلمن فيك و قد روي نزح زمزم من طريق آخر صحيح فروى ابن ابى شيبة فى مصنفه عن هشيم عن منصور عن عطاء ان حبشيا وقع فى زمزم فمات فامر ابن الزبير ان ينزف ماء زمزم فجعل الماء لا ينقطع فنظروا فاذا عين تنبع من قبل الحجر الاسود فقال ابن الزبير حسبكم * وعطاء سمع من ابن الزبير بلا خلاف * ثم حكى البيهقي عن الشافعي (انه قال لا نعرفه عن ابن عباس و زمزم عندنا ما سمعنا بهذا وعن ابن عيينة قال انا بمكة منذ سبعين سنة لم ار صغيرا ولا كبيرا يعرف حديث الزنجي وعن ابى عبيد قال وكذلك لا ينبغي لان الآثار جاءت فى نتنها انها لا تنزح ولا تذم * قلت * قد عرف هذا الامر واثبته ابو الطفيل وابن سيرين وقتادة ولو ارسلاه وعمرو بن دينار وعطاء والمثبت مقدم على النافى خصوصا مثل هؤلاء الاعلام ولا يلزم من عدم سماع من لم يدرك ذلك الوقت وعدم من يعرفه عدم هذا الامر في نفسه وليس فيه ان ابن عباس وابن الزبير قدرا على استيصال الماء بالنزح حتى يكون مخالفا للآثار التى ذكرها ابو عبيد بل صرح فى رواية ابن ابى شيبة بان الماء لم ينقطع وفى رواية البيهقى بان العين غلبتهم حتى دست بالقباطى والمطارف وقد قال السهيلى فى روض الانف نحو هذا وجعل حديث الحبشى مؤيدا لما روي فى صفتها انها لا تنزف لا مخالفا فقال وقيل لعبد المطلب فى صفة زمزم لا تنزف ابدا ولا تذم وهذا برهان عظيم لانها لم تنزف من ذلك الحين الى اليوم فقط وقد وقع فيها حبشى فنزحت من اجله فوجدوا ماءها يثور من ثلاث اعين افواها واكثرها عين من ناحية الكعبة * ثم ذكر البيهقى (عن الشافعى انه قال لمخالفيه وقد رويتم عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه

الطهراني ثنا سعيد بن ابى مريم ثنا ابو يحيى الحمانى فيه نكرة عليه [illegible]

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن ابى يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة انها قالت الغسل من الجنابة صاع والوضوء مد قال الشافعى ونحن نروى عن زيد بن ثابت ونحو ذلك ونروى عن القاسم بن محمد انه امر رجلا يغتسل فى بئر من الجنابة ونروى عن عمر [illegible]

واما الاثر الذى (اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان قال قال الشافعى وكانه يعنى بعض الناس يعنى ابطال من نحى القليل ايضا حديث ابى البخترى عن على فى الفارة تقع فى البئر فتموت فيها انه قال تنزح حتى تغلبهم وهذا غير قوى لان ابا البخترى لم يسمع عليا فهو منقطع قال الشيخ قال ابو عبدالله الشافعى وروى ابن ابى يحيى عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عليا بن ابى طالب رضى الله عنه قال فى الفارة تقع فى البئر فتموت فيها ينزح منها دلو او دلوان يعنى فان تفسخت ينزح منها خمسة او سبعة وهذا ايضا منقطع [illegible]

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس انبأ الربيع انبأ الشافعى فى نحو الحديث من الحبشى بالاثر عن على وابن عباس قالت فيخالف ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى قلنا فيه قال لا قلت فقد تركت وخالفت منع ذلك عليا وابن عباس زعمت انك تطهر وتغسل البئر اذا نزح منها خمسة او سبعة او لا ولا زعمت انه لا تطهر الا بما رويت فى الاثر ... [illegible]

[illegible]

باب

قال الماء لا ينجسه شيء ... ابن عباس ... عن النبي صلى الله عليه وسلم ... قلت لم يتركه بل خصصه كما خصصته ... وبنجاسة ما بلغ قلتين ... بالتغير ثم حكى البيهقى (عن ... ان امرهم بالنزح ... وانه كان للتنظيف لا للنجاسة) فقلت ... ذلك الى ابن عباس ... التأويل ... ثم حكى البيهقى عن الشافعى (انه قال ... اللهم ظهرت ... الماء ... ولا خراج ... عن ... الماء ... وقال ... ان كانت ... تقول ... انه ... وقال ... اذ الواجد له ... ثم حكى البيهقى عن الشافعى (انه قال يعنى المخالفة زعمت ان ابن عباس ... او ... قلت الاظهر ان الشافعى ... ابن الحسن وليس هذا ... ابى حنيفة ... واصحابه محمد وابى يوسف ... ابن عباس ... زمزم ...) [illegible]

*قال

(باب طهارة الماء بنتن بلا حرام خالطه)

باب طهارة الماء بنتن بلا حرام خالطه

(حدثنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو جعفر محمد بن عبد الله البغدادي ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا ابي ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الاسود عن عروة في قصة احد وما اصاب النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه قال وسعى علي بن ابي طالب الى المهراس (١) فاتى بماء في مجنة فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشرب منه فوجد له ريحا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ماء آجن فمضمض منه وغسلت فاطمة عن ابيها الدم

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني من لا اتهم عن عبيد الله بن كعب بن مالك قال فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فم الشعب خرج علي بن ابي طالب حتى ملأ درقته من المهراس ثم جاء به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشرب منه فوجد له ريحا فعافه فلم يشرب منه وغسل عن وجهه الدم وصب على رأسه وهو يقول اشتد غضب الله على من دمى وجه نبيه صلى الله عليه وسلم هكذا رواه يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق ورواه اسحاق بن ابراهيم الحنظلي عن وهب بن جرير عن ابيه عن ابن اسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن الزبير عن ابيه وهو اسناد موصول

(باب الرخصة في المسح على الخفين)

جماع ابواب المسح على الخفين

باب الرخصة في المسح على الخفين

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال (وحدثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عمرو بن الحارث عن ابي النضر عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمر عن سعد بن ابي وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسح على الخفين

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس بن سلمة العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا احمد بن صالح وهارون بن معروف ان عبد الله بن وهب حدثهم عن عمرو فذكره باسناده مثله وزاد ان عبد الله بن عمر سأل عمر عن ذلك فقال نعم اذا حدثك سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فلا تسأل عنه غيره رواه البخاري في الصحيح عن اصبغ بن الفرج عن ابن وهب

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق انا علي بن عبد العزيز ثنا معلى بن اسد ثنا عبد العزيز ابن المختار عن موسى بن عقبة اخبرني ابو النضر عن ابي سلمة عن عبد الله بن عمر عن سعد بن ابي وقاص حديثا يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم في الوضوء على الخفين انه لا بأس بالوضوء على الخفين وحدث ابو سلمة ان عبد الله بن عمر

(١) المهراس هو صخرة منقورة تسع كثيرا من الماء وقيل اسم ماء باحد ١٢ مجمع

باب الرخصة في المسح على الخفين

قال ذكر فيه احاديث ثم قال (وانما بلغنا كراهية ذلك عن علي وعائشة وابن عباس اما الرواية فيه عن علي انه قال سبق الكتاب المسح على الخفين فلم يرو باسناد موصول يثبت مثله) قلت على تقدير ثبوته يحتمل ان يريد ان الكتاب

حدثه بذلك عن سعد بن ابي وقاص وان عمر قال لعبدالله كأنه يلومه (١) حدثك سعد بن ابي وقاص حديثا ولم تأخذ به اذا حدثك سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تبغ وراء حديثه حديثا * ذكر البخاري اسناده *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن همام قال بال جرير ثم توضأ ومسح على خفيه فقيل تفعل هذا قال نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم توضأ ومسح على خفيه قال الاعمش قال ابراهيم كان يعجبهم هذا الحديث لان اسلام جرير كان بعد نزول المائدة * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن ابي معاوية ورواه البخاري عن آدم عن شعبة عن الاعمش *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو الحسن محمد بن سنان القزاز ثنا عبدالله ابن داود عن بكير بن عامر عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير ان جريرا بال ثم توضأ ومسح على الخفين وقال ما يمنعني ان امسح وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح قالوا انما كان ذلك قبل نزول المائدة قال ما اسلمت الا بعد نزول المائدة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرنا عبدالرحمن بن الحسن الاسدي بهمدان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ابن ابي اياس ثنا شعبة عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة قال مشى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سباطة قوم فبال قائما ثم دعا بماء فجئته بماء فتوضأ ومسح على خفيه * رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس ورواه مسلم من وجه آخر عن الاعمش *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث (قال ابن عبيد وحدثنا) اسمعيل بن الفضل ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن سعد بن ابراهيم عن نافع بن جبير عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج لحاجته فاتبعه المغيرة باداوة فيها ماء فصب عليه حين فرغ من حاجته فتوضأ ومسح على خفيه * رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن خالد ورواه مسلم عن قتيبة كلاهما عن الليث بن سعد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف بن يعقوب ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان نا بشر ابن بكر عن الاوزاعي (ح) قال (وحدثنا) محمد بن عوف الطائي ثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعي (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم الصائغ بمرو انا ابو الموجه انا عبدان انا عبدالله بن المبارك انا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على عمامته وخفيه * لفظ حديث عبدالله بن المبارك وفي حديث الآخرين انه رأى رسول الله

(١) ن - يلزمه ١٢

صلى الله

سابق والمسح مسبوق متأخر فيكون ناسخا للكتاب ويكون في معنى حديث جرير فلا يلزم من ذلك كراهية المسح على الخفين * قال (واما ابن عباس فانما كرهه حين لم يثبت له مسح النبي عليه السلام بعد نزول المائدة فلما ثبت له رجع اما بصحة ذلك) فذكر بسنده ما يدل على كراهيته له وهو (ان ابن عباس قال انا عند عمر حين سأله سعد وابن

صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والعمامة * رواه البخاري في الصحيح عن عبدان وكذلك رواه شيبان بن عبد الرحمن وحرب بن شداد وابان عن يحيى بن ابي كثير في المسح على الخفين ورواه معمر عن يحيى عن ابي سلمة عن عمرو *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عمرو بن امية الضمري قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه * وقد ذكر البخاري هذه الروايات اشارة اليها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري حدثنا ابن نمير عن الاعمش (واخبرنا) ابو عبد الله انا ابو الفضل محمد بن ابراهيم المزكي ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا عيسى بن يونس ثنا الاعمش عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال حدثني بلال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الخفين واللفظ لحديث عيسى وفي حديث ابن نمير باسناده عن بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الخفين والعمامة * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وكذلك رواه علي بن مسهر وابو معاوية عن الاعمش وتابعهم على ذلك عبد الواحد بن زياد وابو اسحاق الفزاري ومحمد بن فضيل ورواه الثوري عن الاعمش فلم يذكر كعبا في اسناده وكذلك رواه شعبة في آخرين عن الحكم مرسلا ورواه زائدة وعمار بن رزيق عن الاعمش فذكرا فيه البراء بدل كعب ومن اقام اسناده ثقات والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الاصبهاني ثنا احمد بن مهران الاصبهاني ثنا علي بن قادم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة وهو سليمان بن بريدة عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ومسح على الخفين وصلى الصلوات كلها بوضوء واحد فقال له عمر صنعت شيئا ما كنت تصنعه فقال عمدا فعلته يا عمر *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثنا علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح خمس صلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر انى رأيتك صنعت شيئا لم تصنعه قال عمدا صنعته * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا محمد بن عبيد ثنا بكير بن عامر عن عبد الرحمن بن ابي نعم حدثني المغيرة بن شعبة انه سافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

عمر عن المسح على الخفين فقضى لسعد فقلت لسعد علمنا انه عليه السلام مسح على خفيه ولكن اقبل المائدة ام بعدها لا يخبرك احد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح بعد المائدة فسكت عمر) * قلت * قوله اما بصحة ذلك يقتضي ان يكون بسند صحيح وفيه خصيف وقد قال البيهقي في باب كفارة من اتى الحائض (غير محتج به) وقال في باب من كبر بالطائفتين (ليس بالقوي) * ثم ذكر ما يدل على تجويزه له فاسند (عن ابن عباس قال انا عند عمر حين

فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بالباب فقضى حاجته ثم خرج فتوضأ ومسح على خفيه فقلت يا رسول الله نسيت المخلع الخفين قال كلا بل أنت نسيت هذا الخبر في رجل ورد بأن المسح على الخفين عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وحذيفة بن اليمان وأبي أيوب الأنصاري وأبي موسى الأشعري وعمار بن ياسر وجابر بن عبد الله وعمرو بن العاص وأنس بن مالك وسهل بن سعد وأبي مسعود الأنصاري والمغيرة بن شعبة والبراء بن عازب وأبي سعيد الخدري وجابر بن سمرة وأبي أمامة الباهلي وعبد الله بن الحارث بن جزء وأبي زيد الأنصاري رضي الله عنهم أجمعين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر الجراحي ثنا يحيى بن منصور ثنا عبد الكريم السكري ثنا وهب بن رمتة أنبأ علي الباشاني قال قال عبد الله بن المبارك ليس في المسح على الخفين عندنا خلاف وأن الرجل ليسألني عن المسح فأرتاب به أن يكون صاحب هوى قال وسمعت أبي يحدث عن أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر المحال عيب هذه الحكاية وذلك أن كل من روي عنه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كره المسح على الخفين فقد روي عنه غير ذلك (قال الشيخ) وإنما ذكر كراهية ذلك عن علي وعائشة وابن عباس في (أما الرواية) فيه عن علي فإنه قال سبق الكتاب المسح على الخفين ولم يرو ذلك عنه بإسناد موصول يثبت مثله * (وأما عائشة) فإنها كرهت ذلك ثم ثبت عنها أنها أفتت بخلاف ذلك على علي رضي الله عنه وعلي أخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم بالرخصة فيه (أخبرنا) بصحة ذلك أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو القاضي وأبو الهيثم عتبة بن أبي خيثمة قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي ثنا أبو معاوية وكيع الضرير عن الأعمش عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت ائت عليا فاسأله فإنه أعلم بذلك مني فأتيت عليا فسألته عن المسح فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نمسح للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلاثة وهذا مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن أبي معاوية وقال زيد بن أبي أنيسة ثنا الحكم بن عتيبة فذكر هذا الإسناد وقال فقالت عائشة ما كنت أرى بهذا علما ولكن أتيت رجلا فسألته فهو أعلم فقلت أنت ومن هو قالت علي بن أبي طالب أتيته فسألته ثم ذكر نحوه * (وأما ابن عباس) رضي الله عنه فإنه كرهه لأنه لم يثبت له مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين بعد نزول المائدة فلما ثبت له رجع إليه *

سألته سعيد أو ابن عمر عن المسح فقضى (لسعد فقلت لسعد أو قلتم هذا في السفر البعيد والبرد الشديد قال فهذا تجوز فيه المسح في السفر البعيد والبرد الشديد بعد أن كان يكره على الإطلاق ثم علمت * من أن له أن الحكم كان ثابتا حتى يقطع بنسخ ذلك وكان الصواب أن يعذره على وجه الاحتمال كما فعل بعد فذكر (عن عطاء

﴿ اخبرنا ﴾ بصحة ذلك ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكرى ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد ابن منصور الرمادى ثنا عبدالرزاق انا ابن جريج اخبرنى خصيف ان مقسم مولى عبدالله بن الحارث اخبره ان ابن عباس اخبره قال كنت انا عند عمر حين سأله سعد وابن عمر عن المسح على الخفين فقضى لسعد قال فقلت لسعد قد علمنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه ولكن اقبل المائدة ام بعدها لايخبرك احد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح بعد المائدة فسكت عمر *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد انا اسمعيل ثنا احمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال انا عند عمر حين اختصم اليه سعد وابن عمر فى المسح على الخفين فقضى لسعد فقلت لو قلتم بهذا في السفر البعيد والبرد الشديد قال فهذا تجويز منه للمسح في السفر البعيد والبرد الشديد بعدان كان ينكره على الاطلاق * وقد روى عنه انه افتى به للمقيم والمسافر جميعا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن عبدالله بن على البيهقى ثنا ابو احمد محمد بن احمد بن الغطريف بجرجان انا ابو خليفة ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت موسى بن سلمة قال سألت ابن عباس عن المسح على الخفين فقال للمسافر ثلاثة ايام وليا ليهن وللمقيم يوم وليلة * وهذا اسناد صحيح *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا ابن فضيل عن قطر بن خليفة قال قلت لعطاء يا ابا محمد ان عكرمة كان يقول كان ابن عباس يقول سبق الكتاب المسح على الخفين قال كذب عكرمة كان ابن عباس يقول امسح على الخفين وان خرجت من الخلاء * وكذلك رواه وكيع وغيره عن قطر ويحتمل ان يكون ابن عباس قال ما روى عنه عكرمة ثم لما جاءه التثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم انه مسح بعد نزول المائدة قال ما قال عطاء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن همام بن الحارث ان جريرا توضأ من مطهرة ومسح على خفيه قالوا تمسح على خفيك قال انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين وكان هذا الحديث يعجب اصحاب عبدالله يعنى ابن مسعود ويقولون انما كان اسلام جرير بعد نزول المائدة * رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابى عمر عن سفيان بن عيينة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الطاهر الفقيه انا ابو عثمان البصرى ثنا ابو احمد محمد بن عبدالوهاب ثنا ابراهيم بن عيسى ثنا بقية حدثنى ابراهيم بن ادهم ثنا مقاتل بن حيان قال نزلت بشهر بن حوشب فتوضأ ومسح على خفيه فقلت له تمسح على خفيك قال نزل بى جرير بن عبدالله فتوضأ ومسح على خفيه فقلت له تمسح على خفيك قال نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه قال قلت بعد نزول المائدة قال ما اسلمت الا بعد نزول المائدة * قال ابو محمد(١)

(١) ابو محمد بضم التحتانية وكسر الميم هو بقية بن الوليد ١٢ تهذيب

انه روى عن ابن عباس المسح وكذب عكرمة فى روايته عنه انه قال سبق الكتاب المسح) * ثم قال (ويحتمل ان يكون ابن عباس قال ما روى عنه عكرمة ثم لما جاءه التثبت عن النبى عليه السلام انه مسح بعد نزول المائدة قال ما قال عطاء) *

قال ابراهيم بن ادهم ما سمعت في المسح على الخفين بحديث احسن من هذا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب وابو نصر احمد بن علي بن احمد القاضي(١) قالا ثنا ابو العباس الاصم ثنا ابو امية محمد بن ابراهيم الطرسوسي ثنا حيوة بن شريح ثنا بقية عن ابراهيم عن مقاتل عن شهر بن حوشب عن جرير بن عبد الله قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه فقالوا بعد نزول المائدة قال جرير انما اسلمت بعد نزول المائدة *

﴿ باب مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين في السفر والحضر جميعا ﴾

﴿ قال اما السفر ﴾ ففيما (حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف املاء ثنا ابو بكر محمد بن الحسن القطان انا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج حدثني ابن شهاب عن عباد بن زياد عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن المغيرة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فلما كان في بعض الطريق تخلف وتخلفت معه باداوة فتبرز ثم اتاني فسكبت على يديه فتوضأ وذلك عند صلوة الصبح فلما غسل وجهه وارادغسل ذراعيه ضاق كما جبته وعليه جبة شامية فاخرج يديه من تحت الجبة فغسل ذراعيه ثم توضأ فمسح على خفيه * رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد بن يوسف انا ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه ثنا ابراهيم بن اسحاق الحربي ثنا سريج ابن النعمان ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن سعد بن ابراهيم عن نافع بن جبير عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقضي حاجته فقمت اسكب عليه الماء من اداوة في غزوة تبوك فغسل وجهه وذهب ليغسل ذراعيه فضاق عليه كما الجبة فاخرجهما من اسفل فغسلهما ثم مسح على خفيه * رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير عن الليث عن عبد العزيز ورواه مسلم من وجه آخر عن سعد *

﴿ واما الحضر ففيما ﴾ (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو خيثمة عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهى الى سباطة قوم فبال قائما فتوضأ ومسح على خفيه * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري من وجه آخر عن الاعمش *

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان حدثني عبد الصمد حدثنا محمد بن طلحة عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم بالمدينة فبال قائما ثم دعا بطهور فتوضأ ومسح على خفيه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا اذا

(باب مسح النبي عليه السلام على الخفين في السفر والحضر جميعا)

---

(١) ن - النامي ابو العباس

---

* قال * ﴿ باب مسحه عليه السلام في السفر والحضر ﴾

(ذكر فيه) حديث دخوله عليه السلام الاسواف ومسحه على الخفين ثم قال (قال الشافعي فيه دليل على انه عليه السلام مسح في الحظر لان بلالا حمل في الحظر) * قلت * وكذا حكى البيهقي عن الشافعي هذا اللفظ بعينه(١) في كتاب المعرفة ولا اعرف ما معناه ولعله تصحيف من الكاتب وذكر ابو عمر في التمهيد عن اسامة انه عليه السلام دخل دار جمل فتوضأ ومسح على خفيه * ثم ذكر عن ابي المصعب قال دار جمل بالمدينة *

---

(١) لكن في نسخ البيهقي التي عندنا الحضر بالضاد المعجمة وهو صحيح والحظر بالظاء المعجمة تصحيف بلا شك ١٢

ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انبأ عبد الله بن نافع ثنا داود بن قيس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن اسامة قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسواف فذهب لحاجته ثم خرج قال اسامة فسألت بلالا ماصنع قال بلال ذهب النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته ثم توضأ فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح على الخفين * (قال الشيخ) رحمه الله تعالى الاسواف (١) حائط بالمدينة قال الشافعي وفي حديث بلال دليل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين في الحضر لان بلالا حمل في الحضر (قال الشيخ) وحديث علي وغيره في التوقيت دليل على جواز المسح على الخفين في الحضر *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر حدثنا سفيان عن ابي يعفور العبدي انه رأى انس بن مالك في دار عمرو بن حريث دعا بماء فتوضأ ومسح على * خفيه ورونا فيه عن عمر وسعد بن ابي وقاص وابن عمر رضي الله عنهم *

﴿ باب التوقيت في المسح على الخفين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ثنا الثوري اخبرني عمرو بن قيس الملائي عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح ابن هانئ قال اتيت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اسألها عن المسح على الخفين فقالت عليك بابن ابي طالب فانه كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاتيت عليا فسألته فقال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نمسح ثلاثا اذا سافرنا ويوما وليلة اذا اقمنا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا اسحاق انبأ عبد الرزاق فذكره بنحوه الا انه قال فقال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام وليا ليهن للمسافر وليلة ويوما للمقيم وكان سفيان اذا ذكر عمرا اثنى عليه * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم الحنظلي *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن ابن محمد الزعفراني ثنا ابو معاوية الضرير ثنا الاعمش عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت سل عليا بن ابي طالب فانه كان يغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته فقال كنا نمسح على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام وليا ليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم * رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن ابي معاوية وقال في الحديث فقالت ايت عليا فانه اعلم بذلك مني فاتيت عليا فذكره * واخرجه ايضا من حديث زيد بن ابي انيسة عن الحكم بن عتيبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انا الحسين بن يحيى بن عياش القطان انبأ ابراهيم ابن محشر ثنا هشيم عن داود بن عمرو عن بشر بن عبيد الله الحضرمي عن ابي ادريس الخولاني قال ثنا عوف بن مالك الاشجعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالمسح على الخفين في غزوة تبوك ثلاثة ايام وليا ليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم (واخبرنا) ابو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع ثنا هشيم بن بشير فذكره بنحوه قال ابو عيسى الترمذي سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث

(١) الاسواف آخره فاء ١٢

﴿ باب التوقيت في المسح على الخفين ﴾

فقال هو حديث حسن *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا زيد بن الحباب حدثني عبدالوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن عبدالرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن المسح على الخفين فقال للمسافر ثلاثة ايام وليا ليهن وللمقيم يوم وليلة وكان ابي ينزع خفيه و يغسل رجليه (واخبرنا) ابو القاسم عبدالرحمن بن عبيد الله الحر في ببغداد ثنا ابو الحسن علي بن محمد بن الزبير القرشي الكوفي انا الحسن بن علي بن عفان فذكره بمثله وهذا الحديث رواه جماعة عن عبدالوهاب الثقفي عن المهاجر ابي مخلد ورواه زيد بن الحباب عنه عن خالد الحذاء فاما ان يكون غلطا منه اومن الحسن بن علي واما ان يكون عبد الوهاب رواه على الوجهين جميعا ورواية الجماعة اولى ان تكون محفوظة *

﴿ حدثنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن ابن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عاصم بن ابي النجود عن زر بن حبيش قال اتيت صفوان بن عسال المرادي فقال ماجاء بك فقلت ابتغي العلم فقال ان الملائكة لتضع اجنحتها لطالب العلم رضاء بما يطلب قلت حك في صدري المسح على الخفين بعد الغائط والبول وكنت امرأ من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيتك اسألك هل سمعت منه في ذلك شيئا قال نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا اذا كنا سفرا اومسافرين ان لا ننزع خفافنا ثلاثة ايام وليا ليهن الا من الجنابة ولكن من غائط اوبول اونوم * ورواه معمر عن عاصم وزاد فيه مسح المقيم * قال ابو عيسى الترمذي سألت محمدا يعني البخاري قلت واي حديث عندك اصح في التوقيت في المسح على الخفين قال حديث صفوان بن عسال وحديث ابن ابي بكرة حسن (قال الشيخ) حديث شريح بن هانئ عن علي اصح ماروي في هذا الباب عند مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابو اسامة عن ابي روق عطية بن الحارث الهمداني ثنا ابو الغريف عن صفوان بن عسال المرادي قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فذكر الحديث وفيه قال فليمسح احدكم على خفيه اذا كان مسافرا ثلاثة ايام وليا ليهن و اذا كان مقيما فيوم وليلة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمرو الضبي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن سعيد بن مسروق عن ابراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن ابي عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين للمسافر ثلاثة ايام وللمقيم يوم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن نباتة عن عمر قال المسح للمسافر ثلاثة ايام وليا ليهن *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن ابراهيم الحافظ ثنا ابو نصر احمد بن عمرو انبأ سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن عاصم عن ابي عثمان عن عمر انه قال يمسح الرجل على خفيه الى ساعتهما من يومها وليلتها * وباسناده قال (حدثنا) سفيان حدثني سلمة بن كهيل عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال قال

عبد الله بن مسعود ثلاثة ايام للمسافر ويوم للمقيم قال الحارث فما انزع خفي حتى آتي فراشي *

﴿ واخبرنا ﴾ عبد الله بن يوسف ثنا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث بن المصطلق قال خرجت مع عبد الله بن مسعود الى المدينة فلم ينزع الخف ثلاثا ويمسح عليه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس الاصم ثنا ابو غسان مالك بن يحيى السوسي ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد ثنا زياد بن خيثمة عن ابي اسحاق عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقال سل عليا بن ابي طالب قال فسألته فقال يوم للمقيم وثلاثة ايام للمسافر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر بن عبد العزيز انبأ ابو علي الرفاء انا علي بن عبد العزيز ثنا خلف بن موسى بن خلف العمي ثنا ابي عن قتادة عن موسى بن سلمة الهذلي قال سألت ابن عباس عن المسح على الخفين قال ثلاثة ايام ولياليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم *

﴿ باب ما ورد في ترك التوقيت ﴾

(باب ما ورد في ترك التوقيت)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو غسان مالك بن يحيى السوسي ثنا شجاع بن الوليد حدثني زائدة بن قدامة قال سمعت منصورا يقول كنا في حجرة ابراهيم النخعي ومعنا ابراهيم التيمي فذكرنا المسح على الخفين فقال ابراهيم التيمي ثنا عمرو بن ميمون عن ابي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت قال جعل لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا ولو استزدته لزادنا يعني المسح على الخفين للمسافر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انا الثوري عن ابيه عن ابراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون الاودي عن ابي عبد الله الجدلي عن خزيمة ابن ثابت قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نمسح على الخفين يوما وليلة اذا اقمنا وثلاثا اذا سافرنا وايم الله لو مضى السائل في مسئلته لجعلها خمسا * ورواه يحيى بن سعيد عن الثوري فقال في الحديث ولو استزدته لزادنا ورواه الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم التيمي دون مسح المقيم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن القرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا فضيل بن سليمان عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن ابي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المسح على الخفين فقال ثلاثة ايام وليالهن قال ورأينا انه لو استزاده لزاده وكذلك رواه عبد الواحد بن ابي زياد عن الحسن بن عبيد الله ورواه سلمة بن كهيل عن ابراهيم

---

* قال * ﴿ باب ما ورد في ترك التوقيت ﴾

ذكر فيه (عن ابراهيم التيمي ثنا عمرو بن ميمون عن ابي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت الحديث) * ثم قال (ورواه سلمة بن كهيل عن التيمي فادخل بين عمرو بن ميمون وبين التيمي الحارث بن سويد) * ثم اسند ذلك من جهة (شعبة عن سلمة) * قلت * قد تقدم ان التيمي صرح بالتحديث عن عمرو بن ميمون فيحتمل انه سمعه عنه ومن الحارث عنه * ثم قال البيهقي (ورواه الثوري عن سلمة فخالف شعبة في اسناده) * ثم اسنده عن الثوري عن

التيمي فادخل بين عمرو بن ميمون وبين ابراهيم التيمي الحارث بن سويد وترك بين عمرو بن ميمون وبين خزيمة ابن ثابت اباعبدالله الجدلي ولم يذكر ولو استزدته لزادنا *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو نصر بن عبدالعزيز ثنا ابو الحسن علي بن الفضل الخزاعي انبأ ابو شعيب الحراني ثنا علي بن عبدالله ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت ابراهيم التيمي يحدث عن الحارث بن سويد عن عمرو ابن ميمون عن خزيمة بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يمسح المسافر ثلاثة ايام قال شعبة احسبه قال وليالين ورواه الثوري عن سلمة فخالف شعبة في اسناده *

﴿ اخبرناه ﴾ عمر بن عبدالعزيز انا علي بن الفضل الخزاعي انا ابو شعيب ثنا علي بن عبدالله ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان بن سعيد عن سلمة بن كهيل عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبدالله قال يمسح المسافر ثلاثا قال وقال الحارث ما اخلع خفي حتى آتي فراشي ورواه يزيد بن ابي زياد عن ابراهيم التيمي فخالفهم جميعا *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة ثنا علي بن الفضل انبأ ابو شعيب ثنا علي بن عبدالله ثنا جرير بن عبدالحميد عن يزيد بن ابي زياد عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عمر قال يمسح المسافر على الخفين ثلاثا ورواه ابراهيم النخعي عن ابي عبدالله الجدلي دون الزيادة التي رواها منصور وسعيد بن مسروق عن ابراهيم التيمي *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن الحكم وحماد عن ابراهيم عن ابي عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المسح على الخفين للمقيم يوم وليلة وللمسافر ثلاثة ايام ولياليهن * وكذلك رواه الحارث بن يزيد العكلي وابو معشر عن ابراهيم النخعي قال ابو عيسى الترمذي سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال لا يصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح على الخفين لانه لا يعرف لابي عبدالله الجدلي سماع من خزيمة وكان شعبة يقول لم يسمع ابراهيم النخعي من ابي عبدالله الجدلي حديث المسح (قال الشيخ) وقصة زائدة عن منصور تدل على صحة ما قال شعبة وقد مضت في اول الباب ورواه ذواد بن علبة الحارثي وهو ضعيف عن مطرف عن الشعبي عن ابي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يمسح المسافر ثلاثة ايام ولو استزدناه لزادنا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر بن عبدالعزيز ثنا علي بن الفضل الخزاعي انا ابو شعيب ثنا علي يعني ابن المديني ثنا شهاب بن عباد ناذواد بن علبة (ح واخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسن بن محمد بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر ابن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني سعيد بن عفير ثنا يحيى بن ايوب عن عبدالرحمن بن رزين عن محمد بن يزيد

ابن

سلمة عن التيمي عن الحارث عن عبدالله قال يمسح المسافر ثلاثا) قال (ورواه يزيد بن ابي زياد عن التيمي فخالفهم جميعا) * ثم اسنده (عن يزيد عن التيمي عن الحارث عن عمر قال يمسح المسافر على الخفين) * قلت * انما تعلل رواية برواية اذا ظهر اتحاد الحديث والذي ذكره عن الثوري فتوى لابن مسعود في توقيت المسح للمسافر والذي ذكره عن يزيد فتوى لعمر وهما موقوفان فكيف يعلل بهما حديث خزيمة المرفوع الدال على ترك التوقيت كما زعم * ثم قال البيهقي (قال الترمذي سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال لا يصح عندي حديث خزيمة في المسح

لانه

ابن ابي زياد عن ايوب بن قطن عن عبادة عن ابي بن عمارة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في بيته قال فقلت يارسول الله امسح على الخفين قال فقال نعم قلت يوما قال ويومين قلت ويومين قال وثلاثة قلت وثلاثة يارسول الله قال نعم مابدا لك * قال يعقوب ابي بن عمارة الانصاري (١) ويقال ابن عمارة بكسر العين (قال الشيخ) وقد رواه عمرو بن الربيع بن طارق عن يحيى بن ايوب دون ذكر عبادة بن نسي في اسناده وقال في الحديث قال نعم وماشئت * (اخبرناه) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا يحيى بن معين ثنا عمرو بن الربيع فذكره وزاد فيه قال يحيى بن ايوب وكان قد صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم القبلتين وقد قيل عن عمرو دون ذكر ايوب في اسناده ورواه سعيد بن ابي مريم عن يحيى بن ايوب كما (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن عمرو الاحمسي بالكوفة انا الحسين بن حميد بن الربيع حدثني ابو عبيد القاسم بن سلام مولى خزاعة ثنا سعيد بن ابي مريم عن يحيى بن ايوب قال حدثني عبدالرحمن بن رزين عن محمد بن يزيد بن ابي زياد عن عبادة بن نسي عن ابي بن عمارة كذا قال ابو عبيد بالكسر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عمارة القبلتين فقال يارسول الله امسح على الخفين قال نعم قال يوما قال نعم قال ويومين قال ويومين قال وثلاثا يارسول الله قال نعم حتى عد سبعا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم مابدا لك * هكذا في روايتنا وقيل عن ابن ابي مريم في هذا الاسناد عن عبد الرحمن بن يزيد وقد قيل في هذا الاسناد غير هذا (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود السجستاني قد اختلف في اسناده وليس بالقوي (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ قال هذا اسناد لا يثبت وقد اختلف فيه على يحيى بن ايوب اختلافا كثيرا وعبدالرحمن ومحمد بن يزيد وايوب بن قطن مجهولون كلهم والله اعلم *

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن بن بشران انا علي بن محمد المصري ثنا المقدام بن داود (واخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابو جعفر البغدادي ثنا المقدام بن داود بن تليد الرعيني ثنا عبدالغفار بن داود الحراني انا احمد بن سلمة عن عبدالله بن ابي بكر وثابت عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم ولبس خفيه فليصل فيهما وليمسح عليهما ثم لا يخلعهما ان شاء الا من جنابة *

﴿اخبرنا﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو محمد بن صاعد ثنا الربيع بن سليمان ثنا اسد ابن موسى ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن زبيد بن الصلت قال سمعت عمر يقول اذا توضأ احدكم ولبس خفيه فليمسح عليهما وليصل فيهما ولا يخلعهما ان شاء الا من جنابة قال (وحدثنا) حماد بن سلمة عن عبد الله بن

(١) اى بضم العين ١٢ تهذيب

لانه لا يعرف لابي عبدالله الجدلي سماع من خزيمة) * قلت * هذا ايضا بناء على ماحكي عن البخاري انه يشترط ثبوت سماع الراوي عمن روى عنه ولا يكتفي بامكان اللقاء وحكى مسلم عن الجمهور خلاف هذا وانه يكتفي بالامكان وقد خالف الترمذي في جامعه ماحكاه البيهقي ههنا عنه عن البخاري فحكم هناك على هذا الحديث بانه حسن صحيح وقال فيه وذكر عن ابن معين انه ثبته وعلله ابن حزم بالجدلي نفسه وانه لا يعتمد على روايته واجاب عنه صاحب الامام بانه ما قدح فيه احد من المتقدمين ولا قال فيه ما قاله ابن حزم فيما علمه ووثقه ابن حنبل وابن معين وصحح

ابي بكر وثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله * قال ابن صاعد وما علمت احدا جاء به الا اسد بن موسى (قال الشيخ) وقد تابعه في الحديث المسند عبد الغفار بن داود الحراني وليس عند اهل البصرة عن حماد وليس بمشهور والله اعلم *

﴿ فاما عمر بن الخطاب ﴾ فالرواية عنه في ذلك مشهورة وذلك (فيما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا بشر بن بكر ثنا موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر الجهني قال خرجت من الشام الى المدينة يوم الجمعة فدخلت على عمر بن الخطاب فقال متى اولجت خفيك في رجليك قلت يوم الجمعة قال فهل نزعتهما قلت لا قال اصبت السنة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم انبأ ابن وهب قال وثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة وعمرو بن الحارث والليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد الله بن الحكم البلوي انه سمع علي بن رباح اللخمي يخبران عقبة بن عامر الجهني قال قدمت على عمر بن الخطاب بفتح من الشام وعلي خفان لي جرمقانيان غليظان فنظر اليهما عمر فقال كم لك منذ لم تنزعهما قال قلت لبستهما يوم الجمعة واليوم يوم الجمعة ثمان قال اصبت * ورواه مفضل بن فضالة عن يزيد ابن ابي حبيب وقال فيه اصبت السنة *

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا مفضل بن فضالة عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد الله بن الحكم البلوي عن علي بن رباح عن عقبة بن عامر عن عمر مثله وقال اصبت السنة * وقد روينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه التوقيت فاما ان يكون رجع اليه حين جاءه التثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في التوقيت واما ان يكون قوله الذي يوافق السنة المشهورة اولى وقد روي عن ابن عمر انه كان لا يوقت فيه وقتا *

﴿ اخبرناه ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله بن الحسن القاضي ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا هشام بن حسان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يوقت في المسح على الخفين وقتا * وبمعناه رواه عبد الله بن رجاء عن عبيد الله بن عمر وقد روينا عن عمر وعلي وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس التوقيت وقولهم يوافق السنة التي هي اشهر واكثر والاصل وجوب غسل الرجلين فالمصير اليه اولى وبالله التوفيق * قال ابو علي الزعفراني رجع ابو عبد الله الشافعي الى التوقيت في المسح عندنا ببغداد قبل ان يخرج منها *

باب

الترمذي حديثه * قال (ورواه ذواد بن علبة الحارثي وهو ضعيف عن مطرف عن الشعبي عن ابي عبد الله الجدلي عن خزيمة عن النبي عليه السلام قال يمسح المسافر ثلاثة ايام ولو استزدناه لزادنا) * قلت * ذواد قال البخاري يخالف في بعض حديثه وذكر ابن ابي حاتم عن محمد بن عبد الله بن نمير كان شيخا صالحا صدوقا كوفيا وقال موسى بن داود الضبي ثنا ذواد وأثنى عليه خيرا وقال ابن عدي وهو في جملة الضعفاء ممن يكتب حديثه فهو على هذا صالح للاستشهاد قال فروايته مقوية للرواية التي صححها الترمذي *

باب رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة

﴿اخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي قالا حدثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن عبدالله(١) انا جعفر بن عون ثنا زكريا بن ابي زائدة (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب املاء ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى الهلالي ثنا ابو نعيم ثنا زكريا عن عامر عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال معك ماء قلت نعم قال فنزل عن راحلته ثم مشى حتى توارى عني في سواد الليل ثم جاء فافرغت عليه من الاداوة فغسل يديه ووجهه وعليه جبة من صوف فلم يستطع ان يخرج ذراعيه منها حتى اخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه ومسح برأسه ثم اهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما * لفظ حديث ابي نعيم ورواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم ورواه مسلم عن محمد بن عبدالله بن نمير عن ابيه عن زكريا وكذلك رواه عبدالله بن ابي السفر عن عامر الشعبي مختصرا *

﴿واخبرنا﴾ ابو الحسن بن عبدان انا ابو بكر بن محمويه العسكري ثنا عيسى بن غيلان ثنا يحيى بن صالح ثنا موسى بن اعين عن اسمعيل هو ابن ابي خالد عن عامر عن عروة بن المغيرة عن ابيه فذكر معناه الى ان قال فقلت الا انزع خفيك يا رسول الله قال اني قد ادخلتهما طاهرتين لم اجنب بعد (وحدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد انبأ سعدان بن نصر المخرمي (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن محمد عن حمزة بن المغيرة عن ابيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقال تخلف يا مغيرة وامضوا ايها الناس فتخلفت ومعي ماء فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته ثم رجع فصببت عليه ماء فغسل وجهه ثم ذهب يغسل يديه وعليه جبة رومية فضاق كمها فادخل يده من اسفل فغسل يديه ومسح برأسه ومسح على خفيه * قال سفيان وزاد فيه حصين عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن ابيه قال قلت يا رسول الله صلى الله عليك امسح على خفيك قال اني ادخلتهما وهما طاهرتان *

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائني ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالوهاب يعني ابن عبدالمجيد الثقفي ثنا المهاجر عن عبدالرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص للمسافر ثلاثة ايام وليالي وللمقيم يوما وليلة اذا تطهر ولبس خفيه ان يمسح عليهما *

﴿واخبرنا﴾ ابو حازم الحافظ قال ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا بندار يعني محمد بن بشار وبشر ابن معاذ العقدي ومحمد بن ابان قالوا ثنا عبدالوهاب بن عبدالمجيد ثنا المهاجر بن مخلد ابو مخلد عن عبدالرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص للمسافر ثلاثة ايام ولياليها وللمقيم يوما وليلة اذا تطهر فلبس خفيه ان يمسح عليهما * وهكذا رواه مسدد وعمرو بن علي وابو موسى محمد بن المثنى والعباس بن يزيد عن عبدالوهاب وكذلك رواه الشافعي عن عبدالوهاب الا ان الربيع شك في قوله اذا تطهر فلبس خفيه فجعله من قول الشافعي وهو في الحديث *

﴿اخبرنا﴾ ابو عبدالرحمن السلمي وابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه قالا ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد

(١) ن - محمد بن عبد الوهاب ١٢

ثنا زهير بن محمد والحسن بن ابي الربيع واللفظ له قالا ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن عاصم بن ابي النجود عن زر بن حبيش قال جئت صفوان بن عسال المرادي فقال ماجاء بك فقلت جئت اطلب العلم قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامن خارج يخرج من بيته في طلب العلم الا وضعت له الملائكة اجنحتها رضاء بما يصنع قال جئت اسئلك عن المسح على الخفين قال نعم كنت في الجيش الذي بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرنا ان نمسح على الخفين اذا نحن ادخلنا هما على طهر ثلاثا اذا سافرنا وليلة اذا اقمنا ولا نخلعهما من بول ولا غائط ولا نوم ولا نخلعهما الا من جنابة قال وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بالمغرب بابا مفتوحا للتوبة مسيرته سبعون سنة لا يغلق حتى تطلع الشمس من نحوه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا الشاماتي يعني جعفر بن احمد ثنا يوسف بن موسى وحوثرة ابن محمد قالا ثنا ابو اسامة ثنا ابو روق ثنا ابو الغريف عن صفوان بن عسال المرادي قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية وقال ليمسح احدكم اذا كان مسافرا على خفيه اذا ادخلهما طاهرتين ثلاثة ايام وليا ليهن وليمسح المقيم يوما وليلة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انبأ عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب المقرى بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانى قال اتيت عائشة اسألها عن المسح على الخفين فقالت ايت عليا فانه قد كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته فقلت انا نكون في ارض باردة وثلوج كثيرة فترى في الخفين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للمسافر ثلاثة ايام وليا ليهن وللمقيم يوم وليلة يمسح على خفيه اذا ادخلهما وقد ماه طاهرتان * تفرد بهذه الرواية محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد بن يوسف ثنا ابو سعيد بن الاعرابي (ح واخبرنا) علي بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول سألت عمر بن الخطاب اتوضأ احدنا ورجلاه في الخفين قال نعم اذا ادخلهما وهما طاهرتان *

﴿ باب الخف الذي مسح عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله بن موسى انا دلهم ابن صالح (واخبرنا) ابو عبد الله ثنا ابو العباس ثنا ابراهيم بن بكر المروزي ثنا ابو نعيم ثنا دلهم بن صالح عن حجير بن عبد الله عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال اهدى النجاشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خفين ساذجين اسودين فلبسهما ومسح عليهما * لفظ حديث ابي نعيم وفي حديث عبيد الله ان النجاشي اهدى الى رسول الله صلى الله عليه

(باب الخف الذي مسح عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وسلم

---

* قال * ﴿ باب الخف الذي مسح عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾

ذكر فيه حديث بريدة (اهدى النجاشي الى النبي عليه السلام خفين ساذجين اسودين) * قلت * في سنده دلهم بن صالح عن حجير بن عبد الله ودلهم قال فيه البيهقي في باب من ترك القصر (ضعيف) وفي الضعفاء للذهبي

حجير

وسلم خفين اسودين ساذجين فتوضأ ومسح عليهما *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله ثنا ابو العباس ثنا العباس ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي عن الشيباني عن الشعبي عن المغيرة ابن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على خفيه قال فقال رجل عند المغيرة بن شعبة يا مغيرة ومن اين كان للنبي صلى الله عليه وسلم خفان قال فقال المغيرة اهد اهما اليه النجاشي (قال الشيخ) والشعبي انما روى حديث المسح عن عروة بن المغيرة عن ابيه وهذا شاهد لحديث دلهم بن صالح والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن معين ثنا عبد الرزاق قال سألت معمرا عن الخرق يكون في الخف فقال اذا خرج من مواضع الوضوء شيء فلا تمسح عليه واخلع * قال (وحدثنا) عبد الرزاق قال سمعت الثوري يقول امسح عليها ما تعلقا بالقدم وان تخرقا قال وكانت كذلك خفاف المهاجرين والانصار مخرقة مشققة قول معمر بن راشد في ذلك احب الينا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان قال انبأ الشافعي ثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في المحرم لا يلبس خفين الا لمن لا يجد النعلين فليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين * مخرج في الصحيحين (اخبرنا) ابو عبدالله قال قال ابو الوليد الفقيه فيه دلالة على ان الخف اذا لم يغط جميع القدم فليس بخف يجوز المسح عليه *

﴿ باب ما ورد في الجور بين والنعلين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه وابو محمد بن يوسف قالا ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى الدرابجردي ثنا ابو عاصم ثنا سفيان عن ابي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله

حجير مجهول ثم اسند البيهقي (عن الشعبي عن المغيرة انه عليه السلام مسح وان النجاشي اهدى له خفين) ثم قال (والشعبي انما روى حديث المسح عن عروة بن المغيرة عن ابيه) * قلت * هذا الكلام يوهم ان حديث الشعبي هذا اعني هذا الحصر عن المغيرة مرسل وقد اخرج مسلم في صحيحه حديث الشعبي عن المغيرة واخرج الترمذي حديثه هذا وحسنه فدل على ان روايته عنه متصلة فلا يلزم من روايته عن ابنه عنه حديث المسح ان تكون روايته عن المغيرة نفسه مرسلة بل يحمل على انه سمع منهما ثم ذكر (قول معمر والثوري في الخرق) وفي مناسبة ذلك لهذا الباب تعسف * ثم ذكر حديث ابن عمر في المحرم (يقطع الخفين اسفل من الكعبين) ثم قال (قال ابو الوليد الفقيه فيه دلالة على ان الخف اذا لم يغط جميع القدم فليس بخف يجوز المسح عليه) * قلت * فيه دلالة على انه اذا قطع اسفل من الكعبين فلم يغط ذلك القدر فليس بخف بل يبقى حكمه حكم النعل ولا يلزم من ذلك انه اذا لم يغط ما هو اقل من ذلك فليس بخف *

* قال * ﴿ باب ما ورد في الجور بين والنعلين ﴾

ذكر فيه (عن ابي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة انه عليه السلام مسح على جوربيه ونعليه) * ثم ذكر (عن مسلم انه ضعف الخبر وقال ابو قيس الاودي وهزيل لا يحتملان مع مخالفتهما الا جلة الذين رووا هذا الخبر عن

عليه وسلم مسح على جوربيه و نعليه *

(اخبرنا) ابو سعيد عثمان بن عبدوس بن محفوظ الفقيه الجنزرودي ثنا ابو محمد يحيى بن منصور ثنا محمد ابن احمد بن انس ثنا ابو عاصم فذكره بنحوه قال ابو محمد رأيت مسلم بن الحجاج ضعف هذا الخبر و قال ابو قيس الاودي وهزيل بن شرجيل لا يحتملان هذا مع مخالفتهما الاجلة الذين رووا هذا الخبر عن المغيرة فقالوا مسح على الخفين وقال لا نترك (١) ظاهر القرآن بمثل ابي قيس وهزيل فذكرت هذه الحكاية عن مسلم لابي العباس محمد بن عبد الرحمن الدغولي فسمعته يقول على بن شيبان يقول سمعت ابا قدامة السرخسي يقول قال عبد الرحمن بن مهدي قلت لسفيان الثوري لو حدثني بحديث ابي قيس عن هزيل ما قبلته منك فقال سفيان الحديث ضعيف او واه او كلمة نحوها (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد محمد بن موسى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت عبد الله بن احمد بن حنبل يقول حدثت ابي بهذا الحديث فقال ابي ليس يروى هذا الا من حديث ابي قيس قال ابي ان عبد الرحمن بن مهدي ان يحدث به يقول هو منكر * (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن محمد الاسفرائني انا محمد بن احمد بن البراء قال قال علي بن المديني حديث المغيرة بن شعبة في المسح رواه عن المغيرة اهل المدينة واهل الكوفة واهل البصرة ورواه هزيل بن شرحبيل عن المغيرة الا انه قال ومسح على الجورب بين وخالف الناس *

(اخبرنا) عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد ثنا ابو بكر الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الازهر ثنا المفضل ابن غسان قال سألت ابا زكريا يعني يحيى بن معين عن هذا الحديث فقال الناس كلهم يروونه على الخفين غير ابي قيس *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود قال كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث لان المعروف عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين قال ابو داود وروي هذا ايضا عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس بالمتصل ولا بالقوي *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن احمد الشاماتي ثنا محمد بن رافع ثنا المعلى بن منصور ثنا

(١) وفي نصب الراية وقالوا لا يترك ٢٢ عيسى

المغيرة فقالوا مسح على الخفين) وذكر ايضا (تضعيف الخبر عن جماعة وان الاعتماد في ذلك على مخالفة الناس) * قلت * هذا الخبر اخرجه ابو داود وسكت عنه وصححه ابن حبان وقال الترمذي حسن صحيح وابو قيس عبد الرحمن ابن ثروان وثقه ابن معين وقال العجلي ثقة ثبت وهزيل وثقه العجلي واخرج لهما مسلم البخاري في صحيحه ثم انهما لم يخالفا الناس مخالفة معارضة بل رويا امرا زائدا على ما رووه بطريق مستقل غير معارض فيحمل على انهما حدثا بهذا صحيح الحديث كما مر * ثم اسند البيهقي (عن عيسى بن سنان عن الضحاك بن عبد الرحمن عن ابي موسى رأيته عليه السلام يمسح على الجورب بين والنعلين) * ثم قال (الضحاك لم يثبت سماعه من ابي موسى وعيسى ابن سنان ضعيف لا يحتج به) * قلت * هذا ايضا كما تقدم انه على مذهب من يشترط للاتصال ثبوت السماع ثم هو معارض بما ذكره عبد الغني فانه قال في الكمال سمع الضحاك من ابي موسى وابن سنان وثقه ابن معين وضعفه غيره وقد اخرج الترمذي في الجنائز حديثا في سنده عيسى بن سنان هذا وحسنه * ثم ذكر البيهقي (عن الاستاذ ابي الوليد انه كان يؤول حديث المسح على الجوربين والنعلين على انه مسح على جوربين منعلين

عيسى بن يونس عن ابي سنان عيسى بن سنان عن الضحاك بن عبد الرحمن عن ابي موسى قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الجوربين والنعلين * قال الضحاك بن عبد الرحمن لم يثبت سماعه من ابي موسى وعيسى بن سنان ضعيف لا يحتج به (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول عيسى بن سنان ضعيف *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن محمد بن بالويه ثنا محمد بن غالب ثنا عبد الله بن معاذ ثنا ابي ثنا شعبة عن ابي الورقاء سمع رجلا من قومه يقال له عبد الله بن كعب يقول رأيت عليا بال ثم مسح على الجوربين والنعلين * ورواه اسرائيل عن الزبرقان بن عبد الله (١) عن كعب بن عبد الله قال رأيت عليا بال وتوضأ ثم مسح على نعليه وجوربيه (اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبأ ابو العباس بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا اسرائيل فذكره وكذلك رواه الثوري عن الزبرقان *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم عن شعبة عن منصور قال سمعت خالد بن سعد يقول رأيت ابا مسعود الانصاري يمسح على الجوربين والنعلين *

﴿ واخبرنا ﴾ علي بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن اسمعيل بن رجاء عن ابيه قال رأيت البراء بن عازب بال ثم توضأ فمسح على الجوربين والنعلين ثم صلى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الطيب محمد بن عبد الله الشعري ثنا محمش بن عصام ثنا حفص بن عبد الله حدثني ابراهيم بن طهمان عن سفيان الثوري عن الاعمش اظنه عن سعيد بن عبد الله انه قال رأيت انس بن مالك اتى الخلاء فتوضأ ومسح على قلنسية بيضاء مزرورة وعلى جوربين اسودين مرعزين (٢) * ورفعه بعض الضعفاء وليس بشيء وروي في المسح على الجوربين عن ابي امامة وسهل بن سعد وعمرو بن حريث * قال ابو داود وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس وكان الاستاذ ابو الوليد رحمه الله تعالى يأول حديث المسح على الجوربين والنعلين على انه مسح على جوربين منعلين لانه جورب على الانفراد ونعل على الانفراد *

﴿ اخبرنا ﴾ بذلك عنه ابو عبد الله الحافظ وقد وجدت لانس بن مالك اثرا يدل على ذلك (اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذي ثنا محمد بن عبد الله المنادي ثنا يزيد بن هارون ثنا عاصم الاحول عن راشد بن نجيح قال رأيت انس بن مالك دخل الخلاء وعليه جوربان اسفلهما جلود واعلاهما خز فمسح عليهما *

---

(١) هو ابو الورقاء كما مضى ١٢ (٢) في نسخة مرعدي وكلاهما تصحيف من لفظ آخر ١٢

لانه جورب على انفراد ونعل على انفراد * قال البيهقي (وقد وجدت لانس اثرا يدل على ذلك) فاسند عنه (انه مسح على جوربين اسفلهما جلود واعلاهما خز) * قلت * الحديث ورد بعطف النعلين على الجوربين وهو يقتضي المغايرة فلفظه مخالف لهذا التاويل وكون انس مسح على جوربين منعلين لا يلزم منه ان يكون النبي عليه السلام فعل كذلك فلا يدل فعل انس على تاويل الحديث بما لا يحتمله لفظه *

﴿باب ما ورد في المسح على النعلين﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو سعيد احمد بن محمد بن الخليل ثنا ابو احمد بن عدي ثنا محمد بن بشر القزاز ثنا وعمير ثنا رواد عن سفيان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ومسح على نعليه * هكذا رواه رواد بن الجراح وهو ينفرد عن الثوري بمناكير هذا احدها والثقات رووه عن الثوري دون هذه اللفظة وروي عن زيد بن الحباب عن الثوري هكذا وليس بمحفوظ *

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن بن عبدان انبأ سليمان بن احمد الطبراني ثنا ابراهيم بن احمد بن عمر الوكيعي حدثني ابي ثنا زيد بن الحباب ثنا سفيان فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على النعلين * والصحيح رواية الجماعة ورواه عبد العزيز الدراوردي وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم فحكيا في الحديث رشا على الرجل وفيها النعل وذلك يحتمل ان يكون غسلها في النعل * فقد رواه سليمان بن بلال ومحمد بن عجلان وورقاء بن عمر ومحمد بن جعفر ابن ابي كثير عن زيد بن اسلم فحكوا في الحديث غسله رجليه والحديث حديث واحد * والعدد الكثير اولى بالحفظ من عدد اليسير مع فضل حفظ من حفظ فيه الغسل بعد الرش على من لم يحفظه *

﴿واخبرنا﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد وعباد بن موسى قالا ثنا هشيم عن يعلى ابن عطاء عن ابيه قال عباد قال اخبرني اوس بن ابي اوس الثقفي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه وقدميه وقال مسدد انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه حماد بن سلمة عن يعلى

ابن

---

* قال * ﴿باب ما ورد في المسح على النعلين﴾

ذكر فيه حديثا (عن رواد بن الجراح عن الثوري عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ثم قال رواه ينفرد عن الثوري بمناكير هذا احدها والثقات رووه عن الثوري دون هذه اللفظة) * يعني مسح على نعليه قال (وروي عن زيد بن الحباب عن الثوري هكذا وليس بمحفوظ) * ثم اسنده من طريق زيد بن الحباب عن الثوري بسنده المذكور (انه عليه السلام مسح على النعلين) * قلت * في الكامل لابن عدي رواد يكتب حديثه وقال ابن ابي حاتم ادخله البخاري في كتاب الضعفاء فسمعت ابي يقول تحول من هناك وقال ابن حنبل لا بأس به صاحب سنة الا انه حدث عن سفيان احاديث مناكير وقال ابن معين ثقة مأمون ثم انه لم ينفرد بهذا الحديث بل رواه كرواية ابن الحباب كما ذكر البيهقي فعلى هذا لا ينبغي ان يعد هذا الحديث من مناكير رواد ثم العجب من البيهقي كيف يجعله مما انفرد به عن الثوري * ثم يذكر هو (ان ابن الحباب رواه عن الثوري كروايته) وزيد بن الحباب ثقة مشهور وثقه ابن المديني وابن معين واخرج له مسلم وقال ابن حنبل كان صاحب حديث كيسا رحل الى خراسان ومصر والاندلس كتبت عنه بالكوفة وهاهنا وقال ابن عدي هو من اثبات مشائخ الكوفة ممن لا يشك في صدقه * قلت * فاذا كان كذلك فهذا الحديث لو انفرد به قبل فكيف وقد تابعه عليه غيره كما مر وجاءت له متابعة اخرى وهي ان عبد الرزاق قال في مصنفه انا معمر عن يزيد بن ابي زياد عن ابي ظبيان قال رأيت عليا بال قائما * ثم ذكر بمعنى ما رواه البيهقي عنه في اواخر هذا الباب وفيه انه مسح على نعليه ثم قال

قال

ابن عطاء عن اوس الثقفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه وهو منقطع (اخبرناه) ابو بكر ابن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة فذكره وهذا الاسناد غير قوي وهو يحتمل ما احتمل الحديث الاول والذي يدل على ان المراد به غسل الرجلين في النعلين *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا يحيى بن منصور ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبيد بن جريج انه قال لعبد الله بن عمر يا ابا عبد الرحمن رأيتك تصنع اربعا لم ار احدا من اصحابك يصنعها قال ماهن فذكرهن و قال فيهن رأيتك تلبس النعال السبتية قال اما النعال السبتية فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فانا احب ان البسها * ورواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه جماعة عن سعيد المقبري ورواه ابن عيينة عن ابن عجلان عن المقبري فزاد فيه ويمسح عليها *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر بن علي الحافظ انا ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان ثنا محمد بن عجلان عن سعيد عن عبيد بن جريج قال قيل لابن عمر رأيناك تفعل شيئا لم نر احدا يصنعه غيرك قال وماهو قال رأيناك تلبس هذه النعال السبتية قال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها ويتوضأ فيها ويمسح عليها وهذه الزيادة ان كانت محفوظة فلا ينافي غسلها فقد يغسلها في النعل ويمسح عليها كما مسح بناصيته وعلى عمامته والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب انا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن زيد بن وهب قال بال علي وهو قائم ثم توضأ ومسح على النعلين * وباسناده قال ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابي ظبيان قال بال علي وهو قائم ثم توضأ ومسح على النعلين ثم خرج فصلى الظهر *

قال معمر و اخبرني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل صنيع علي هذا * ثم قال البيهقي (ورواه عبد العزيز الدراوردي و هشام بن سعد عن زيد بن اسلم فحكيا في الحديث رشا على الرجل وفيها النعل وذلك يحتمل ان يكون غسلها في النعل الى آخره) * قلت * قد خالف البيهقي كلامه ها هنا بعض مخالفة فيما صرف باب قراءة (وار جلكم) نصبا وقد تكلمنا معه هناك ثم اسند (عن يعلى بن عطاء عن أبيه اخبرني اوس بن ابي اوس رايته عليه السلام توضأ و مسح على نعليه و قدميه) ثم قال (و رواه حماد بن سلمة عن يعلى عن اوس و هو منقطع) * ثم ذكر هذا الوجه بسنده * ثم قال (و هذا الاسناد غير قوي) * قلت * الوجه الاول اخرجه الحازمي في الناسخ و المنسوخ و قال لا يعرف مجودا متصلا الا من حديث يعلى بن عطاء واخرجه ايضا ابن حبان في صحيحه فالاحتجاج به كاف * ثم قال البيهقي (وهو يحتمل ما احتمل الحديث الاول) * ثم استدل على ان المراد به غسل الرجلين في النعلين بما اسنده من حديث ابن عمر (انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها) * قلت * ذكر صاحب الامام ان في الاستدلال به على ما اراد نظرا ذ يحتاج الى ان يكون لفظه يتوضأ لا يطلق الا على الغسل * ثم قال البيهقي (و الاصل وجوب غسل الرجلين

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابي ظبيان قال رأيت علي بن ابي طالب بالرحبة بال قائما حتى ادعى فاتي بكوز من ماء فغسل يديه واستنشق وتمضمض وغسل وجهه وذراعيه ومسح برأسه ثم اخذ كفا من ماء فوضعه على رأسه حتى رأيت الماء ينحدر على لحيته ثم مسح على نعليه ثم اقيمت الصلوة فخلع نعليه ثم تقدم فام الناس * قال ابن نمير قال الاعمش فحدثت ابراهيم قال اذا رأيت اباظبيان فاخبرني فرأيت اباظبيان قاعدا في الكناسة فقلت هذا ابو ظبيان فاتاه فسأله عن الحديث والمشهور عن علي رضي الله عنه انه غسل رجليه حين وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يخالف النبي صلى الله عليه وسلم فاما مسحه على النعلين فهو محمول على غسل الرجلين في النعلين والمسح على النعلين لان المسح رخصة لمن تغطت رجلاه بالخفين فلا يمد انها موضعها قال والاصل وجوب غسل الرجلين الا ما خصته سنة ثابتة او اجماع لا يختلف فيه وليس على المسح على النعلين ولا على الجوربين واحد منهما والله اعلم *

﴿ باب المسح على الموقين ﴾

﴿ والموق ﴾ هو الخف الا ان من اجاز المسح على الجرموقين احتج به *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن الاسدي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة (ح قال واخبرنا) محمد بن جعفر العدل ثنا يحيى بن محمد ثنا عبد الله بن معاذ العنبري ثنا ابي ثنا شعبة عن ابي بكر بن حفص بن عمر بن سعد سمع ابا عبد الله مولى بني تيم بن مرة يحدث عن ابي عبد الرحمن انه شهد

عبد الرحمن

الا ما خصته سنة ثابتة او اجماع لا يختلف فيه وليس على المسح على النعلين ولا على الجوربين واحد منهما) * قلت * هذا ممنوع فقد تقدم ان الترمذي صحح المسح على الجوربين والنعلين وحسنه من حديث هزيل عن المغيرة وحسنه ايضا من حديث الضحاك عن ابي موسى وصحح ابن حبان المسح على النعلين من حديث اوس وصحح ابن خزيمة حديث ابن عمر في المسح على النعال السبتية وما ذكره البيهقي من حديث زيد بن الحباب عن الثوري في المسح على النعلين حديث جيد وقال ابو بكر البزار ثنا ابراهيم بن سعد ثنا وح بن عبادة عن ابن ابي ذئب عن نافع عن ابن عمر كان يتوضأ ونعلاه في رجليه ويمسح عليهما ويقول كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل وصححه ابن القطان وحكى ابن حزم عن الشافعي قال لا يمسح على الجوربين الا ان يكونا مجلدين ثم قال ابن حزم اشتراط التجليد لا معنى له لانه لم يات به قرآن ولا سنة ولا قياس ولا قول صاحب والمنع من المسح على الجوربين خطاء لانه خلاف السنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلاف الآثار *

* قال * ﴿ باب المسح على الموقين ﴾

(والموق هو الخف الا ان من اجاز المسح على الجرموقين احتج به) * قلت * الظاهر يريد ان الموق هو الخف المعتاد لا الجرموق رد اعلى من يقول الموق هو الجرموق وهذا يرده قول الجوهري الموق خف قصير يلبس فوق الخف وكذا قال المطرزي وقال الجوهري ايضا الجرموق خف قصير يلبس فوق الخف فدل ذلك على انهما سواء ومن قال الموق هو الخف فانما قال ذلك لانه

(باب المسح على الموقين)

عبدالرحمن بن عوف يسأل بلالا عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يخرج لقضى حاجته فآتيه بالماء فيتوضأ و يمسح على عمامته وموقيه * وقال غيره تميم بن سرة (واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو جعفر محمد بن محمد بن نصير الصوفى ثنا على بن عبد العزيز ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابو شهاب الحناط عن عاصم الاحول عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمسح على الموقين والخمار *

﴿ باب خلع الخفين وغسل الرجلين في الغسل من الجنابة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر ثنا ابو خيثمة ثنا عاصم بن ابى النجود عن زر بن حبيش قال اتيت صفوان بن عسال قلت له انه قد حك فى صدرى من المسح على الخفين هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا قال نعم امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنا سفرا اومسافرين ان لانخلع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن من غائط ولا بول ولا نوم الا من الجنابة *

﴿ باب من خلع خفيه بعد ما مسح عليهما ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا الشاماتى يعنى جعفر بن احمد انا الاشيج يعنى ابا سعيد ثنا عبدالسلام بن حرب ثنا يزيد بن عبدالرحمن وهو الدالانى عن يحيى بن اسحاق عن سعيد بن ابى مريم عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى الرجل يمسح على خفيه ثم يبدو له فينزعهما قال يغسل قدميه (واخبرنا) ابو بكر ابراهيم الفارسى انبأ ابراهيم بن عبدالله الاصبهانى ثنا ابو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخارى ثنا ابو نعيم ثنا عبدالسلام فذكره بمعناه * قال البخارى ولا نعرف ان يحيى سمع عن سعيد الا ولا سعيد من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد ثنا على بن محمد القرشى ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا زيد بن الحباب حدثنى عبدالوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن عبدالرحمن بن ابى بكرة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قصة المسح قال وكان ابى ينزع خفيه ويغسل رجليه ويذكر عن عطاء مثل ذلك *

كلام البيهقى وذكر فى هذا الباب حدثنا (عن ابى عبد الله مولى بنى تيم بن مرة يحدث عن ابى عبد الرحمن انه شهد عبد الرحمن بن عوف يسأل بلالا الحديث) * قلت * ذكر صاحب الامام انه لم يسم ابو عبد الله ولا ابو عبد الرحمن قال ولا رأيت فى الرواة عن كل واحد منهما الا واحدا وهو ماذكر فى الاسناد وفى الاطراف للمزى ذكرهما الحاكم ابو احمد ولم يسمهما ورواه عبد الرزاق وابو عاصم النبيل عن ابن جريج عن ابى بكر بن حفص عن ابى عبد الرحمن عن ابى عبد الله عن بلال وقلبه *

* قال * ﴿ باب خلع الخفين ﴾

ذكر فيه حديثا عن المغيرة * ثم قال (تفرد به عمر بن رديح وليس بالقوى) * قلت * عمر هذا ذكره ابن عدى فى الكامل وقال يخالفه الثقات فى بعض ما يرويه وفى الضعفاء للذهبى قال ابن معين صالح الحديث وفى كلا الكتابين وقع رديح بتقديم الراء كما فى سنن البيهقى وقال صاحب الامام رديح بفتح الذال المعجمة وكسر الراء المهملة وآخره حاء مهملة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا اسحاق بن خلدون ثنا الهيثم بن جميل ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة والاسود في الرجل يتوضأ ويمسح على خفيه ثم يخلعهما قالا يغسل رجليه * ورواه ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم نفسه وروي عن الحكم وغيره عن ابراهيم يصلي ولا يغسل قدميه وهو قول الحسن * وروي عن ابراهيم شيء ثالث *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعد الماليني ثنا ابو احمد بن عدي ثنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس ثنا محمد بن يزيد المستملي ثنا حيوة بن شريح عن مروان عن الاعمش عن سعيد بن ابي عروبة عن ابي معشر عن ابراهيم قال اذا مسح على خفيه ثم خلعهما خلع وضوءه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو العباس بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي يقول سألت الزهري عن رجل توضأ فادخل رجليه الخفين طاهرتين ثم احدث فمسح عليهما ثم نزعهما ايغسلهما ام يستانف وضوءه قال بل يستانف وضوءه (قال الشيخ) ويروى عن مكحول مثل ذلك (وحدثناه) الشافعي في كتاب ابي حنيفة وابن ابي ليلى على تفريق الوضوء وقد مضت الآثار فيه في بابه وروينا عن الشعبي عن الشافعي في رجل دخل خفه حصاة قال يتوضأ وانما اراد والله اعلم ينزع خفه لاخراج الحصاة ويتوضأ *

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن محمد المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عمر بن رديح ثنا عطاء بن ابي ميمونة عن ابي بردة عن المغيرة بن شعبة قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرنا بالمسح على الخفين ثلاثة ايام ولياليها للمسافر ويوما وليلة للمقيم ما لم يخلع * تفرد به عمر بن رديح وليس بالقوي *

﴿ باب كيف المسح على الخفين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابي سعيد الاسفرائني بها ثنا ابو سهل بشر بن احمد الاسفرائني بهاثنا ابو يعلى ثنا الحكم بن موسى ثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يمسح اعلى الخف واسفله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه وابو عبد الرحمن السلمي قالا ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله ابن محمد بن عبد العزيز ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد ثنا رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن مغيرة ابن شعبة قال وضأت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فمسح على اعلى الخف واسفله * كذا قال في هذا الاسناد ثنا رجاء بن حيوة * (واخبرنا) ابو الحسن بن عيدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن يحيى بن اسحاق

الحلواني

---

* قال * ﴿ باب كيف المسح على الخفين ﴾

ذكر فيه (عن الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة انه عليه السلام كان يمسح اعلى الخف واسفله) ثم اسنده (عن داود بن رشيد ثنا الوليد عن ثور ثنا رجاء عن كاتب المغيرة عن المغيرة) * ثم اسند عن الدارقطني (انه قال رواه ابن المبارك عن ثور قال حدثت عن رجاء عن كاتب المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ليس فيه المغيرة) * قلت * حاصله انه ذكر في الحديث علتين * احداهما * ان ثورا

لم

الحلواني ثنا داود بن رشيد فذكره بمعناه وقال عن رجاء (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود ثنا موسى بن مروان الرقي ومحمود بن خالد الدمشقي قالا ثنا الوليد فذكره بمعناه وقال عن رجاء بن حيوة قال ابو داود يروى ان ثورا لم يسمع هذا الحديث من رجاء *(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال علي بن عمر الحافظ رواه ابن المبارك عن ثور وقال حدثت عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ليس فيه المغيرة* (قال الشيخ) وهكذا ذكره ابو عيسى عن البخاري وابي زرعة الرازي *

﴿اخبرنا﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا مكي بن عبدان ثنا عمار بن رجاء ثنا زيد بن حباب ثنا سفيان الثوري عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر انه كان يمسح على ظهر الخف وباطنه قال (وحدثنا) عمار ثنا زيد ثنا عبد الله العمري عن نافع عن ابن عمر مثله *

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الرحمن السلمي وابو نصر بن عبد العزيز قالا انا ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب انه كان يقول يضع الذي يمسح على الخفين يديه من فوق الخف ويديه من تحت الخف ثم يمسح* قال مالك وذلك احب ما سمعت الي في مسح الخفين *

﴿باب الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابن ابي الزناد عن ابيه عن عروة بن المغيرة عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على ظاهر خفيه *كذا رواه ابو داود الطيالسي عن عبد الرحمن بن ابي الزناد وكذلك رواه اسمعيل بن موسى عن ابن ابي الزناد ورواه سليمان بن داود الهاشمي ومحمد بن الصباح وعلي بن حجر عن ابن ابي الزناد عن ابيه عن عروة بن الزبير عن المغيرة والله اعلم*

(باب الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين)

لم يسمعه من رجاء * الثانية * ان كاتب المغيرة ارسله* ويمكن ان يجاب عن الاولى بما تقدم من رواية داود بن رشيد فانه صرح فيها بان ثورا قال ثنا رجاء وان كان داود فقد روى عنه انه قال عن رجاء* ويجاب عن الثانية بان الوليد بن مسلم زاد في الحديث ذكر المغيرة وزيادة الثقة مقبولة وتابعه على ذلك ابن ابي يحيى كذا اخرجه عنه البيهقي في كتاب المعرفة وبقي في الحديث علتان اخريان لم ينبه عليهما البيهقي* احداهما *ان كاتب المغيرة مجهول* الثانية* ان الوليد مدلس وقد رواه عن ثور بالعنعنة* ويجاب عن الاولى بان المعروف بكتابة المغيرة هو مولاه وراد وهو مخرج له في الصحيحين فالظاهر انه هو المراد وقد ادرج بعض الحفاظ هذا الحديث في ترجمة رجاء عن وراد وذكره المزي في اطرافه في ترجمة وراد عن المغيرة واصرح من هذا ان ابن ماجة اخرجه في سننه فقال عن رجاء عن وراد كاتب المغيرة فصرح باسمه وقال المزي في اطرافه رواه اسمعيل بن ابراهيم بن مهاجر عن عبد الملك بن عمير عن وراد عن المغيرة* ويجاب عن الثانية بان ابا داود اخرج هذا الحديث في سننه فقال عن الوليد اخبرني ثور فامن بذلك تدليسه *

* قال * ﴿باب الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين﴾

ذكر فيه حديث علي (لو كان الدين بالرأي وفي سنده عبد خير فقال لم يحتج به صاحبا الصحيح) * قلت *

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن اشعث عن الحسن عن المغيرة بن شعبة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم جاء حتى توضأ ثم مسح على خفيه ووضع يده اليمنى على خفه الايمن ويده اليسرى على خفه الايسر ثم مسح اعلاهما مسحة واحدة حتى كأني انظر الى اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن العلاء ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابي اسحاق عن عبد خير عن علي قال لو كان الدين بالرأي لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر السقطي ثنا ابراهيم بن زياد انا حفص ابن غياث فذكره باسناده قال قال علي لو كان دين الله بالرأي لكان باطن الخف احق بالمسح من اعلاه ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح هكذا باصابعه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن رافع ثنا يحيى بن آدم ثنا يزيد بن عبدالعزيز عن الاعمش هذا الحديث قال ما كنت ارى باطن القدمين الا احق بالمسح(١) حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظهر خفيه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو الطيب محمد بن عبدالله الشعري ثنا محمش بن عصام ثنا حفص بن عبدالله حدثني ابراهيم بن طهمان عن ابي اسحاق عن عبد خير الخيواني عن علي بن ابي طالب قال كنت ارى ان باطن القدمين احق بالمسح من ظاهرهما حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على ظهر قدميه على خفيه وفي كل هذه الروايات المقيدات بالخفين دلالة على اختصار وقع (فيما اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو محمد بن شوذب المقرى بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا ابو نعيم عن يونس بن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن عبد خير قال رأيت عليا توضأ ومسح ثم قال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظهر القدمين لرأيت ان اسفلهما او باطنهما احق بذلك وكذلك رواه ابو السوداء عن ابن عبد خير عن ابيه * وعبد خير لم يحتج به صاحبا الصحيح فهذا وما روى في معناه انما اريد به قدما الخف بدليل ما مضى وبدليل ما روينا عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي في وصفه وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فذكر انه غسل رجليه ثلاثا ثلاثا *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا يزيد بن الحباب ثنا خالد بن ابي بكر حدثني سالم بن عبدالله عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله سعد بن ابي وقاص عن المسح على الخفين قال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالمسح على ظهر الخفين اذا لبسهما وهما طاهرتان * خالد بن ابي بكر ليس بالقوي وفيما مضى كفاية *

---

(١) ن - بالغسل ٢٢ ﴿ واخبرنا ﴾

ذكر هذه العبارة في حق جماعة وكأنه يريد بذلك تضعيفهم وقد ذكرنا انه لا يلزم من كونهما لم يحتجا بشخص ان يكون ضعيفا وعبد خير ثقة وقد تقدم ذكره *

(باب جواز نزع الخف)

﴿ واخبرنا ﴾ ابوبكر محمد بن ابراهيم الفارسي ثنا ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني ثنا ابواحمد بن فارس ثنا محمد ابن اسمعيل ثنا عبدالله بن يزيد ثنا سعيد بن ابي ايوب حدثني حميد بن مخراق الانصاري انه رأى انس بن مالك بقباء مسح ظاهر خفيه بكفيه مسحة واحدة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن بالويه انا محمد بن يونس ثنا روح ثنا شعبة عن ابي عون عن العلاء بن عرار عن قيس بن سعد بن عبادة انه بال فتوضأ ومسح على خفيه ظهور القدمين ورواه الثوري عن ابي اسحاق عن العلاء قال رأيت قيس بن سعد بن عبادة بال ثم اتى دجلة وتوضأ ومسح على ظهر خفيه هكذا ورأيت اثر اصابعه على خفيه ﴿ اخبرناه ﴾ ابوعبدالله الحافظ انبأ محمد بن ابراهيم الهاشمي ثنا ابو علي القباني ثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا سفيان فذكره وكذلك رواه شعبة وغيره عن ابي اسحاق ويروي معنى هذا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه *

﴿ اخبرناه ﴾ ابوعبدالله الحافظ في احاديث شعبة ثنا ابوبكر بن بالويه ثنا محمد بن يونس ثنا روح ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن العلاء بن عرار عن قيس بن سعد بن عبادة انه بال فتوضأ ومسح على خفيه ظهور القدمين *

﴿ باب جواز نزع الخف و غسل الرجل اذا لم يكن فيه رغبة عن السنة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا عمرو ابن عون ثنا هشيم عن منصور (ح واخبرنا) ابوالحسن المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابوالربيع الزهراني ثنا هشيم ثنا منصور بن زاذان عن محمد بن سيرين عن افلح مولى ابي ايوب عنه انه كان يامرنا بالمسح على الخفين وكان يغسل هو قدميه فقيل له في ذلك كيف تامر بالمسح وانت تغسل فقال بئس ما لي ان كان مهناة لكم و مأثمة علي قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله ويامر به ولكني امرؤ حبب الي الوضوء لفظ حديث الزهراني *

(باب الغسل للجمعة)

﴿ جماع ابواب الغسل للجمعة والاعياد وغير ذلك ﴾

﴿ باب الغسل للجمعة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وابوبكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابوالعباس محمد ابن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك ان نافعا حدثهم عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم الى الجمعة فليغتسل * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوالفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انبأ ابوعبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا الحسن بن ابي الربيع ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن عبدالله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من جاء منكم الى الجمعة فليغتسل * قال وحدثني ابن شهاب عن عبدالله بن عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو قائم على المنبر من جاء منكم الجمعة فليغتسل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق فذكره عنهما جميعا مدرجا على اللفظ الاول * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع (اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ

وابو بكر بن الحسن وابو زكريا بن ابى اسحاق وابو عبد الرحمن السلمى قالوا انبأ ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس وغيره ان صفوان بن سليم حدثهم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا القعنبي عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم لفظ حديث القعنبي * وفى حديث ابن وهب الغسل يوم الجمعة رواه البخاري فى الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك *

﴿ باب الدلالة على ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا روح بن عبادة (ح وحدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف اخبرنا ابو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهرى بمكة ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح بن عبادة ثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب فقال عمر اية ساعة هذه فقال يا امير المؤمنين انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت على ان توضأت واقبلت فقال عمر الوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بالغسل *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا ابو المثنى العنبرى ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا جويرية بن اسماء عن مالك عن انس عن الزهرى عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب بينا هو قائم للخطبة يوم الجمعة اذ جاء رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من المهاجرين الاولين فناداه عمر اية ساعة هذه فقال انى شغلت اليوم فلم انقلب الى اهلي حتى سمعت التاذين (١) فلم ازد على ان توضأت قال عمر الوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بالغسل * رواه البخاري فى الصحيح عن عبد الله بن محمد بن اسماء وهكذا حديث ارسله مالك بن انس فى المؤطا فلم يذكر عبد الله بن عمر فى اسناده ووصله خارج المؤطا والموصول صحيح فقد رواه يونس بن يزيد الايلي ومعمر بن راشد عن الزهرى موصولا واثبت ذلك من حديث ابى هريرة عن عمر رضى الله عنه *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرنى ابى ثنا الاوزاعى حدثنى يحيى حدثنى ابو سلمة حدثنى ابو هريرة قال بينا عمر بن الخطاب رضى الله عنه يخطب الناس يوم الجمعة اذ دخل عثمان بن عفان المسجد فعرض له عمر فقال ما بال رجال يتأخرون بعد النداء فقال عثمان يعنى ابن عفان يا امير المؤمنين ما زدت حين سمعت النداء ان توضأت ثم اقبلت فقال عمر الوضوء

(باب الدلالة على ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار)

---

(١) ن - المنادى ١٢ ايضا

---

* قال * ﴿ باب الدلالة على ان الغسل للجمعة سنة اختيار ﴾

ذكر فيه حديث الحسن عن سمرة * ثم قال (وروي من وجه آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم وفى اسناده نظر) ثم ساقه من حديث انس * قلت * ذكر هنا ان فى اسناده نظر وورد في كتاب المعرفة ما يقتضى صحته فساق

ايضاً اولم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا جاء احدكم الى الجمعة فليغتسل * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي واخرجه البخاري من وجه آخر عن يحيى بن ابي كثير قال الشافعي رحمه الله تعالى فلما لم يترك عثمان الصلوة للغسل ولم يامره عمر بالخروج للغسل دل ذلك على انهما قد علما ان امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغسل على الاختيار *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ حدثني ابو العباس محمد بن يعقوب من اصل كتابه ثنا ابو جعفر محمد بن عيسى العطار ثنا يزيد بن هارون ثنا يحيى بن سعيد قال سألت عمرة عن الغسل يوم الجمعة فقالت سألت عائشة عن الغسل يوم الجمعة فقالت كان الناس عمال انفسهم وكانوا يروحون بهيئتهم فقيل لهم لو اغتسلتم * مخرج في الصحيحين من حديث يحيى بن سعيد الانصاري *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا عبدالعزيز يعني بن محمد عن عمرو يعني ابن ابي عمرو عن عكرمة ان اناسا من اهل العراق جاءوا فقالوا يا ابن عباس ارى الغسل يوم الجمعة واجبا قال لا ولكنه اطهر وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب وساخبركم كيف بدأ الغسل كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا مقارب السقف انما هو عريش فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حار وعرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح آذى بذلك بعضهم بعضا فلما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الريح قال ايها الناس اذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس احدكم افضل ما يجد من دهنه وطيبه قال ابن عباس ثم جاء الله بالخير ولبسوا غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب بعض الذي كان يؤذي بعضهم بعضا من العرق *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو احمد محمد بن اسحاق الصفار العدل ثنا احمد بن نصر ثنا عمرو بن طلحة القناد ثنا اسباط بن نصر السدي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل * وهذا الحديث بهذا اللفظ غريب من هذا الوجه وانما يعرف من حديث الحسن وغيره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل * وهكذا روي عن شعبة عن قتادة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا محمد بن عبد العزيز بن ابي رزمة ثنا عفان بن مسلم ثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها

حديث انس هذا ثم قال (وفيه اسناد آخر اصح من ذلك) فساق حديث سمرة فان لم يرد الاشتراك في الصحة ففيه ما فيه ثم ذكره من حديث الخدري وفي سنده اسيد الجمال ثنا شريك * قلت * شريك متكلم فيه واسيد كذبه ابن معين وقال النسائي متروك وقد ذكره ابو عمر في التمهيد بسند اجود من هذا فقال ثنا عبد الوارث

ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل * وكذلك رواه سعيد بن سفيان الجحدري عن شعبة وخالفهما سعيد بن ابي عروبة فرواه مرسلا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابي طالب انبأ عبد الوهاب بن عطاء انبأ سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وكذلك رواه ابان بن يزيد العطار عن قتادة ورواه ابو حرة الرقاشي عن الحسن (كما اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو حرة عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال ولا اعلمه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل * ورواه بكر بن بكار عن ابي حرة باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشك (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن محمد ابن سختويه ثنا محمد بن مندة الاصبهاني ثنا بكر بن بكار ثنا ابو حرة فذكره * وروي من وجه آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي اسناده نظر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا الربيع (ح واخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو حامد الهلالي ثنا الحسن بن ابراهيم بن موسى البغدادي بمكة ثنا ابو عبد الرحمن المقرئ ثنا الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل والغسل من السنة * لم يذكر ابو داود والغسل من السنة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائي ثنا موسى بن داود ثنا حبان ابن علي عن الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء الى الجمعة فليغتسل فلما جاء الشتاء فاشتد علينا فشكونا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من توضأ فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل * وروي ايضا عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن علي الخزاز ثنا اسيد بن زيد الجمال ثنا ابو محمد ثنا شريك انا عوف عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل * ورواه الثوري عمن حدثه عن ابي نضرة عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه اسحاق عن ابي داود الحفري عن سفيان *

﴿ باب الغسل للجمعة عند الرواح اليها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ حدثني علي بن حمشاذ العدل ثنا محمد بن سليمان الواسطي ثنا ابو نعيم ثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان عمر بن الخطاب بينما هو يخطب الناس اذ جاء رجل فقال لم تحتبسون الى هذه الساعة فقال الرجل ما هو الا ان سمعت النداء فتوضأت فقال عمر

(باب الغسل للجمعة عند الرواح اليها)

وأالوضوء

ابن سفيان ثنا قاسم بن اصبغ ثنا ابراهيم بن عبد الرحيم ثنا صالح بن مالك ثنا الربيع بن بدر عن الجريري عن ابي نضرة عن الخدري فذكره *

تقال

وأالوضوء الم تسمع (١) قول رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا راح احدكم الى المسجد فليغتسل * رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم وكذلك رواه حرب بن شداد عن يحيى بن ابي كثير اذا راح احدكم الى الجمعة فليغتسل و قال الاوزاعي عن يحيى اذا جاء احدكم و قال معاوية بن سلام عن يحيى اذا اتى احدكم *

باب جواز الغسل لها اذا كان غسله قبلها في يومها

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو زرعة الدمشقي (ح واخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو محمد المزني انا علي بن محمد بن عيسى قالا ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال قال طاؤس قلت لابن عباس ذكروا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤسكم وان لم تكونوا جنبا واصيبوا من الطيب فقال ابن عباس اما الغسل فنعم واما الطيب فلا ادري * رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان ورويناه في حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم و قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فذكر رواحه بعد الغسل في الساعة الاولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة *

باب الغسل على من اراد الجمعة دون من لم يردها

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ حدثني علي بن محمد بن سختويه العدل ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اراد احدكم ان ياتي الجمعة فليغتسل * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى * ويذكر عن ابن عمر انه قال انما الغسل على من تجب عليه الجمعة وعنه انه كان لا يغتسل في السفر يوم الجمعة وقد استحب غيره ان يغتسل في كل اسبوع مرة تنظيفا واحتج (بما اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الضبي ثنا ابو احمد بن بكر بن محمد بن حمدان بمرو ثنا ابو الاحوص محمد بن الهيثم القاضي ثنا ابن بكير ثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن ابان بن صالح عن مجاهد ابي الحجاج عن طاؤس عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما * قال البخاري ورواه ابان بن صالح فذكره و هذا يشبه ان يكون اراد به ايضا غسل يوم الجمعة *

(فقد اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام يعني محمد بن غالب ثنا موسى ثنا وهب ثنا ابن

(١) وفي ابي داود الم تسمعوا وكذا في البخاري ١٢

---

* قال * ﴿ باب الغسل على من اراد الجمعة دون من لم يردها ﴾

ذكر فيه حديث ابن عمر (اذا اراد احدكم ان ياتي الجمعة فليغتسل) ثم قال (رواه مسلم عن يحيى بن يحيى ولم يذكر (١) عن ابن عمر انه قال انما الغسل على من تجب عليه الجمعة) * قلت * لم يذكر هذا الكلام في الرواية التي ساقها البيهقي اولا فكيف ينفيه عن رواية مسلم * ثم ذكر (عن ابن عمر انه كان لا يغتسل في السفر يوم الجمعة) قال (وقد استحب غيره ان يغتسل في كل اسبوع مرة تنظيفا) و ذكر (انه احتج بحديث ابي هريرة قال عليه السلام على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما) * قلت * استدل به على الاستحباب وظاهره للوجوب ثم قال (يشبه ان يكون اراد به ايضا غسل يوم الجمعة) ثم استدل على ذلك بحديث ابي هريرة (عن النبي عليه السلام قال نحن

(١) وفي نسخ البيهقي التي موجودة عندنا ويذكر بدل لم يذكر ١٢

طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد كل امة اوتوا الكتاب من قبلنا واوتينا من بعدهم فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له فغدا لليهود وبعد غد للنصارى فسكت وقال حق على كل مسلم في كل سبعة ايام يوما يغسل رأسه وجسده * ورواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل مختصرا *

باب الاغتسال للجنابة والجمعة جميعا اذا نواهما معا

(باب الاغتسال للجنابة والجمعة جميعا اذا نواهما)

لقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي ثنا يزيد بن هارون انبأ يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن يزيد بن هارون ورواه البخاري من اوجه عن يحيى بن سعيد الانصاري *

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله ثنا ابو الوليد ثنا الحسن يعني ابن سفيان ثنا ابو بكر يعني ابن ابي شيبة ثنا جرير عن ليث عن نافع عن ابن عمر انه كان يغتسل للجنابة والجمعة غسلا واحدا *

باب هل يكتفى بغسل الجنابة عن غسل الجمعة اذا لم ينوها مع الجنابة

(باب هل يكتفى بغسل الجنابة عن غسل الجمعة)

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ حدثني ابو جعفر محمد بن صالح بن هانى ثنا الحسين بن محمد بن زياد (واخبرنا)

ابو حازم

الآخرون السابقون) الى ان قال (فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له فغدا لليهود وبعد غد للنصارى فسكت وقال حق على كل مسلم في كل سبعة ايام يوما يغسل رأسه وجسده) قلت * المستدل به والمستدل عليه كلاهما حديث واحد وليس فيهما الا قوله في كل سبعة ايام يوما مطلقا من غير تقييد بانه يوم الجمعة الا ان يوخذ ذلك من كونه عليه السلام ذكره عقيب قوله فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فبقرينة السياق يقيد بيوم الجمعة وربما ينازع في ذلك فكان الاولى ان يستدل عليه بما اخرجه البزار من طريق طاؤس عن ابي هريرة رفعه قال على كل مسلم في كل سبعة ايام غسل وهو يوم الجمعة وبما اخرجه الطحاوي والنسائي واللفظ له من حديث ابن ابي هند عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل رجل مسلم في كل سبعة ايام غسل يوم وهو يوم الجمعة *

* قال * ﴿ باب الاغتسال للجنابة والجمعة جميعا ﴾

اسند فيه (عن جرير عن ليث عن نافع عن ابن عمر انه كان يغتسل للجنابة والجمعة غسلا واحدا) * قلت * جرير هو ابن عبد الحميد * قال البيهقي في باب اقرار الوارث لوارث (نسب في آخر عمره الى سوء الحفظ) وليث هو ابن ابي سليم ضعفه البيهقي فيما مضى في باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة *

* قال * ﴿ باب هل يكتفى بغسل الجنابة عن غسل الجمعة ﴾

* قلت * لم يذكر الحكم فيه وما ذكره عن ابي قتادة يقتضي عدم الجواز ومذهب الشافعي انه يجزيه عنهما جميعا

ابو حازم الحافظ وابو سعد الشعبي قالا ثنا ابو الحسن محمد بن احمد بن زكريا انبأ ابو علي الحسين بن محمد بن زياد القباني ثنا سريج بن يونس ثنا هارون بن مسلم العجلي ثنا ابان بن يزيد العطار عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة قال دخل علي ابي و انا اغتسل يوم الجمعة فقال غسلك من جنابة او للجمعة قال قلت من جنابة قال اعد غسلا آخر فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة الى الجمعة الاخرى * لفظ حديث ابي حازم الحافظ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو الاحوص عن منصور عن مجاهد قال اذا اغتسل الرجل من الجنابة يوم الجمعة بعد طلوع الفجر اجزأه من غسل يوم الجمعة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان بن سعيد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن زاذان قال استب رجلان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال احدهما انا اذا كمثل الذي لا يغتسل يوم الجمعة *

﴿ باب الاغتسال للاعياد ﴾

(باب الاغتسال للاعياد)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمي من اصله ثنا بشر بن احمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا ابو خالد يزيد ابن سعيد الاسكندراني باسكندرية قال قرئ على مالك بن انس حدثك سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في جمعة من الجمع يا معشر المسلمين ان هذا يوم جعله الله تعالى لكم عيدا فاغتسلوا وعليكم بالسواك * هكذا رواه مسلم عن هذا الشيخ عن مالك ورواه الجماعة عن مالك عن الزهري عن ابن السباق عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر انه كان يغتسل في العيدين اغتساله من الجنابة * وروي عن غيره ايضا وذلك يرد ان شاء الله تعالى في كتاب العيدين *

﴿ باب الغسل من غسل الميت ﴾

(باب الغسل من غسل الميت)

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن محمد الصيرفي بمرو ثنا احمد بن عبيد الله النرسي ثنا ابو نعيم ثنا زكريا بن ابي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير عن عائشة انها حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يغتسل من اربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن غسل الميت والحجامة *

وبه قال ابو حنيفة واصحابه والثوري والليث بن سعد والطبري فان اغتسل للجمعة دون الجنابة لم يجزه عند الشافعي كذا في الاستذكار *

* قال * ﴿ باب الغسل من غسل الميت ﴾

ذكر فيه حديث (مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير عن عائشة الحديث) * ثم قال (اخرج مسلم في الصحيح حديث مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة عن النبي عليه السلام

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا زكريا ثنا مصعب بن شيبة فذكره باسناده مثله الا انه قال كان يغتسل من اربع وكذلك رواه مسعر عن مصعب بن شيبة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا ابو سعيد الحسن بن عبدالصمد ثنا عبد الصمد بن حسان المروروذي بنيسابور ثنا سفيان عن عبد الله بن ابي السفر عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب قال سمعت عبد الله بن الزبير يقول سمعت عائشة تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغسل من خمسة من الجنابة والحجامة وغسل يوم الجمعة وغسل الميت والغسل من ماء الحمام * اخرج مسلم في الصحيح حديث مصعب ابن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة وترك هذا الحديث فلم يخرجه ولا اراه تركه الا لطعن بعض الحفاظ فيه * وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاصي الا انه لم يذكر الغسل من غسل الميت *

﴿ واخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو بن العاصي قال كنا نغتسل من خمس من الجنابة والحجامة ونتف الابط ومن الحمام ويوم الجمعة * قال الاعمش فذكرت ذلك لابراهيم فقال ما كانوا يرون غسلا واجبا الا من الجنابة وان كانوا يستحبون ان يغتسلوا يوم الجمعة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عمر بن حفص ثنا ابي ثنا الاعمش حدثني مجاهد عن عبدالله بن عمرو قال اغتسل من الحمام والجمعة والجنابة والحجامة والموتى * الغسل من غسل الميت

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو سهل احمد بن محمد ثنا محمد بن جعفر بن ابي كثير عن محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو نصر بن عبد العزيز انا ابو الفضل بن خميرويه ثنا الحسين بن ادريس ثنا محمد بن عبد الملك بن

ابي الشوارب

عشر من الفطرة وترك هذا الحديث فلم يخرجه ولا اراه تركه الا لطعن بعض الحفاظ فيه) ثم ذكر للحديث طرقا ثم حكى عن الترمذي (سألت البخاري عنه فقال ان ابن حنبل وعلي بن عبدالله قالا لا يصح في هذا الباب شيء وليس بذاك) وحكى البيهقي في كتاب المعرفة عن احمد انه ضعف حديث عائشة وعن الترمذي انه قال قال البخاري حديث عائشة في هذا الباب ليس بذاك وقال البيهقي في الخلافيات في اسناد هذا الحديث كلهم ثقات فان طلقا ومصعبا اخرج لهما مسلم وسائر رواته متفق عليهم * قلت * كلامه هذا يخالف ما تقدم عنه في الكتابين السابقين وقال الاثرم سمعت ابا عبد الله يعني ابن حنبل يتكلم في مصعب وتقول احاديثه مناكير وسمعت يتكلم في هذا الحديث بعينه وقد صح عن عائشة انكار الغسل من غسل الميت فكيف تروبه عن النبي صلى الله عليه وسلم وتنكره وايضا كانت ترخص في الغسل للجمعة وفي هذا ما يقتضي الامر به وايضا اجمعت الامة على ان الحجامة لا يجب فيها غسل واجاب صاحب الامام عن هذا بان اجماعهم لا يقتضي تضعيف الخبر لجواز ان يحمل على الاستحباب

وذكر

ابى الشوارب ثنا عبد العزيز اظنه ابن المختار ثنا سهيل عن ابيه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسله الغسل ومن حمله الوضوء يعنى الميت * وكذلك رواه ابن جريج وحماد بن سلمة عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة ورواه سفيان بن عيينة عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن اسحاق مولى زائدة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه (اخبرناه) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا حاتم بن يحيى عن سفيان فذكره وكذلك رواه ابن علية عن سهيل مرة مرفوعا ومرة موقوفا ورواه وهب بن خالد عن سهيل *

﴿ كما اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن كامل القاضي ببغداد ثنا عبد الله بن مهران الضرير الثقة المأمون وكان من احفظ الناس ثنا عفان بن مسلم ثنا وهب بن خالد ثنا سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن الحارث بن مخلد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسله الغسل ومن حمله الوضوء يعنى فى الميت والجنازة * كذا رواه ولا اراه حفظه (وقيل) عن وهب ثنا ابو واقد عن محمد بن عبد الرحمن يعنى ابن ثوبان واسحاق مولى زائدة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسله الغسل ومن حمله الوضوء *

﴿ اخبرناه ﴾ على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا موسى يعنى ابن اسمعيل ثنا وهب فذكره وزاد قال فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب قال لو علمت انه نجس لم امسه وقيل عن اسحاق عن ابى سعيد وقيل غير ذلك (اخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انبأ ابراهيم بن عبد الله ثنا ابو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخارى حدثنى يحيى بن سليمان عن ابن وهب عن اسامة عن سعيد بن ابى سعيد مولى المهرى عن اسحاق مولى زائدة عن ابى سعيد مثله من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ * قال البخارى وقال معمر عن يحيى بن ابى كثير عن اسحاق عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (وحدثنا) موسى بن اسمعيل عن ابان عن يحيى عن رجل من بنى ليث عن اسحاق عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم * قال (وحدثنا) موسى بن اسمعيل عن حماد عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله * قال (وحدثنا) الاويسى عن الدراوردى عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قوله * قال البخارى وهذا اشبه قال وقال ابن حنبل وعلى لا يصح فى هذا الباب شئ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى اخبرنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود السجستانى قال سمعت احمد بن حنبل يقول وسئل عن الغسل من غسل الميت فقال يجزيه الوضوء * ادخل ابو صالح بينه وبين ابى هريرة فى هذا يعنى اسحاق مولى زائدة قال وحديث مصعب ضعيف فيه خصال ليس عليه العمل (قال الشيخ) وقال ابو عيسى سألت محمد بن

وذكر البيهقى الاختلاف فيه من طريق ابى هريرة ثم قال (قال الشافعى وانما منعنى من ايجاب الغسل من غسل الميت ان فى اسناده رجلا لم اقع من معرفة من ثبت حديثه الى بوى على ما يقنعنى فان وجدت من يقنعنى اوجبته) * قلت * وكذا حكى البيهقى فى المعرفة عن الشافعى * ثم قال (وقال فى غير هذه الرواية وانما لم يقو عندى ان بعض الحفاظ يدخل بين ابى صالح وابى هريرة اسحاق مولى زائدة فيدل على ان اباصالح لم يسمعه من ابى هريرة وليست معرفتى باسحاق مثل معرفتى بابى صالح ولعله ان يكون ثقة) * قلت * ظهر بهذا ان اسحاق هو المراد بقوله ان فى اسناده رجلا لم اقع من معرفة من ثبت حديثه على ما يقنعنى واسحاق وثقه ابن معين واخرج له مسلم والحاكم فى المستدرك *

اسمعيل البخارى عن هذا الحديث فقال ان احمد بن حنبل وعلى بن عبدالله قالا لا يصح فى هذا الباب شىء * قال محمد وحديث عائشة في هذا الباب ليس بذاك *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع قال قال الشافعى وانما منعنى عن ايجاب الغسل من غسل الميت ان فى اسناده رجلا لم اقنع عن معرفة(١) من ثبت حديثه الى يومى على ما يقنعنى فان وجدت من يقنعنى اوجبته واوجبت الوضوء من مس الميت مفضياً اليه فانهما فى حديث واحد (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبأ ابو بكر المطرز قال سمعت محمد بن يحيى يقول لا اعلم فيمن غسل ميتا فليغتسل حديثا ثابتا ولو ثبت لزمنا استعماله * قال الامام احمد وقد روى من وجه آخر ضعيف عن ابى سلمة مرفوعا *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضى ثنا حاجب بن احمد ثنا محمد بن يحيى (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن محبوب الرملى بمكة انا ابو عبدالله محمد بن احمد بن الربيع التميمى بمصر قالا ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير حدثنى ابن لهيعة عن حنين بن ابى حكيم عن صفوان بن ابى سليم عن ابى سلمة بن عبدالرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل * هذا لفظ القاضى وفى رواية الحافظ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل الميت الغسل ومن حمله الوضوء * ابن لهيعة وحنين بن ابى حكيم لا يحتج بهما والمحفوظ من حديث ابى سلمة ما اشار اليه البخارى موقوف من قول ابى هريرة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبدالوهاب بن عطاء انبأ محمد ابن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة انه قال من غسل ميتا فليغتسل ومن حمل ميتا فليتوضأ ومن مشى معها فلا يجلس حتى يقضى دفنها * قال الشيخ هذا هو الصحيح موقوفا على ابى هريرة كما اشار اليه البخارى وقد روى من وجه آخر عن ابى هريرة مرفوعا *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو حازم الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر عبد الله بن سليمان بن الاشعث ببغداد املاء ثنا محمد بن عبد الرحيم يعنى البرقى وجعفر بن مسافر قالا ثنا عمرو بن ابى سلمة ثنا زهير عن العلاء عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ * زهير بن محمد قال البخارى روى عنه اهل الشام احاديث مناكير و قال ابو عبد الرحمن النسائى زهير ليس بالقوى وروي من وجه آخر عن ابى هريرة مرفوعا *

---

(١) كذا فى اصول السنن لم اقنع عن معرفة لكن فى الجوهر لم اقع من معرفة ١٢ قلت هو عن الام كما فى الجوهر ﴿ اخبرنا ﴾

ثم ذكر البيهقى حديث ابى هريرة من وجه آخر وفي سنده زهير بن محمد فحكى عن البخارى (انه قال روى عنه اهل الشام احاديث مناكير وقال النسائى ليس بالقوى) * قلت * اخرج له الشيخان فى صحيحيهما ووثقه ابن معين وغيره ثم ذكره ايضاً وفي سنده صالح مولى التوأمة فقال (ليس بالقوى) * قلت * رواه عن صالح بن ابى ذئب وقد قال ابن معين صالح ثقة حجة ومالك والثورى ادركاه بعد ما تغير وابن ابى ذئب سمع منه قبل ذلك و قال السعدى حديث ابن ابى ذئب عنه مقبول لتثبته وسماعه القديم منه و قال ابن عدي لا اعرف لصالح حديثا منكرا قبل الاختلاط * ثم اسند البيهقى (عن ابن المسيب عن ابى هريرة قال من غسل الميت فليغتسل الى آخره) * ثم قال

(وقد

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن صالح ثنا ابن ابي فديك حدثني ابن ابي ذئب عن القاسم بن عباس عن عمرو بن عمير عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غسل الميت فليغتسل ومن حمله فليتوضأ * هذا عمرو بن عمير انما يعرف بهذا الحديث وليس بالمشهور *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل ومن حمل جنازة فليتوضأ * هذا هو المشهور من حديث ابن ابي ذئب وصالح مولى التوأمة ليس بالقوي *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا جعفر بن احمد يعني ابن عاصم الدمشقي ثنا محمود بن خالد ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لليث بن سعد ان ابن ابي ذئب اخبرني عن صالح مولى التوأمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعني ومن حمله فليتوضأ * قال الليث بلغنا ان هذا من حديث ابي هريرة ذكر لعبدالله بن عمرو ابن العاصي فقال عبدالله يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يشهد الجنازة الا متوضئ (قال الشيخ) وقد روي هذا من وجه آخر عن ابي هريرة منصوصا الا ان اسناده ضعيف *

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا جعفر بن احمد بن عاصم الدمشقي ثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد حدثني ابن لهيعة عن موسى بن وردان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد ان يحمل ميتا فليتوضأ (قال الشيخ) الروايات المرفوعة في هذا الباب عن ابي هريرة غير قوية لجهالة بعض رواتها وضعف بعضهم والصحيح عن ابي هريرة من قوله موقوفا غير مرفوع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عبدالله بن صالح حدثني يحيى بن ايوب عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال من غسل الميت فليغتسل ومن ادخله قبره فليتوضأ * وقد قيل عن ابن المسيب في قوله *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو محمد المزني انا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب ان من السنة ان يغتسل من غسل ميتا ويتوضأ من نزل في حفرته حين يدفن ولا وضوء على احد من غير ذلك ممن صلى عليه ولا ممن حمل جنازته ولا ممن مشى معها وقد مضى عن ابن المسيب انه قال لو علمت انه نجس لم امسه * وروي في ذلك عن حذيفة بن اليمان مرفوعا (حدثنا) الفقيه

(وقد قيل عن ابن المسيب قوله) ثم ساق بسنده (عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب قال ان من السنة ان يغتسل من غسل ميتا الى آخره) * قلت * في مصنف ابن ابي شيبة ثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال من السنة من غسل ميتا اغتسل * وروى عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج اخبرني ابن شهاب قال السنة ان يغتسل الذي يغسل الميت * واكثر علماء الحديث على ان الصحابي اذا قال امرنا بكذا او نهينا عن كذا او من السنة كذا فهو من قبيل المرفوع وهو الصحيح عندهم و قال ابو بكر الخطيب في الكفاية ما ملخصه و اذا قال من بعد الصحابة امرنا فلا يمتنع ان يعني امر الائمة وامرهم اجماع يحتج به كامرهم عليه السلام وايضا فقد ثبت امرهم

ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن احمد الارموى انا ابو القاسم النسوى ثنا الحسن بن سفيان النسوى ثنا محمد بن منهال ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر بن راشد عن ابى اسحاق عن ابيه عن خذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل * وقال غيره عن معمر عن يحيى بن ابى كثير عن ابى اسحاق عن ابى هريرة وقال ابان عن يحيى عن ابى اسحاق سمع اباهريرة * (قال الشيخ) قال ابو بكر بن اسحاق الفقيه خبر ابى اسحاق عن ابيه عن حذيفة ساقط قال و قال على بن المدينى لا يثبت فيه حديث (قال الشيخ) رحمه الله تعالى والمشهور عن ابى اسحاق عن ناجية ابن كعب الاسدى عن على رضى الله عنه *

(كما اخبرناه) ابو على الحسين بن محمد بن محمد بن على الفقيه ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب المقرى بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابى اسحاق عن ناجية بن كعب الاسدى عن على قال لما توفى ابو طالب اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان عمك الضال قد هلك قال فانطلق فواره فقلت ماانا بواريه قال فمن يواريه انطلق فواره ولا تحدث شيئا حتى تاتينى فانطلقت فواريته فامرنى ان اغتسل ثم دعا لى بدعوات ولا يسرنى بها ما على الارض من شىء * ورواه ايضا الثورى وشعبة وشريك عن ابى اسحاق ورواه الاعمش عنه عن رجل عن على * و ناجية بن كعب الاسدى لم تثبت عدالته عند صاحبى الصحيح و ليس فيه انه غسله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا محمد بن احمد بن البراء قال قال على بن المدينى حديث على رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم امره ان يوارى ابا طالب لم نجده الا عند اهل الكوفة * وفي اسناده بعض الشىء رواه ابو اسحاق عن ناجية و لا نعلم احدا روى عن ناجية غير ابى اسحاق قال الامام احمد وقد روى من وجه آخر ضعيف عن على هكذا *

(حدثناه) ابو محمد عبد الله بن يوسف املاء انبأ ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الديلى بمكة ثنا محمد بن على ابن زيد الصائغ ثنا سعيد بن منصور ثنا الحسن بن يزيد الاصم قال سمعت السدى يحدث عن ابى عبد الرحمن السلمى عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال لما توفى ابو طالب اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان عمك الشيخ قد مات فقال لى اذهب فواره ثم لا تحدث شيئا حتى تاتينى فاغتسلت ثم اتيته فدعا لى بدعوات مايسرنى بها حمر النعم *

(واخبرنا)

عليه السلام بما اجمعت الامة عليه فامرهم تضمن امره * قلت * فعلى هذا قول ابن المسيب من السنة يحتمل ان يريد سنة الائمة او سنة النبى صلى الله عليه وسلم وعلى الثانى يكون من قبيل المرفوع المرسل و على التقديرين ليس هذا فى المعنى قول ابن المسيب مقصورا عليه * ثم ان البيهقى رد كلام ابن المسيب هذا فقال (وقد مضى عن ابن المسيب انه قال لو علمت انه نجس لم امسه) * قلت * هذا في سنده ابو وائد قد صالح بن محمد ضعفه ابن معين و الدارقطنى و قال البخارى منكر الحديث و قال ابن حبان كان يقلب الاسانيد ويسند المراسيل ولا يعلم فكثر ذلك منه فاستحق الترك * ثم ذكر حديث ناجية بن كعب الاسدى عن على في وفاة ابى طالب * ثم قال (ناجية لم تثبت عدالته عند

صاحبي

(واخبرنا) عمر بن عبدالعزيز ثنا العباس بن الفضل النضروى الهروى بها حدثني احمد بن نجدة ثنا سعيد فذكره باسناده نحوه زاد حمر النعم وسودها وكان علي اذا غسل ميتا اغتسل تفرد به الحسن بن يزيد الاصم باسناده هذا *

(واخبرنا) ابو سعد الماليني انبأ ابو احمد عبدالله بن عدى الحافظ قال الحسن بن يزيد الكوفي ليس بالقوي وحديثه عن السدى ليس بالمحفوظ ومدار هذا الحديث المشهور على ابى اسحاق السبيعى عن ناجية بن كعب عن علي (قال الشيخ) وقد روى اسحاق بن محمد الفروى عن علي بن ابى على اللهبى عن الزهرى عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد قال دخل علي بن ابى طالب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بموت ابى طالب فقال فاذهب فاغسله ولا تحدثن شيئا حتى تاتيني فغسلته ووارته ثم اتيته فقال اذهب فاغتسل *

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن احمد بن عبدالله النوقاني بها ثنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الاصفهاني الصفار ثنا جعفر ابن محمد الطيالسي ثنا اسحاق بن محمد الفروى ثنا على بن ابى على فذكره وهذا منكر لا اصل له بهذا الاسناد وعلى ابن ابى على اللهبي ضعيف جرحه احمد بن حنبل و يحيى بن معين وجرحه البخارى و ابو عبدالرحمن النسائي ويروى عن علي من وجه آخر هكذا واسناده ضعيف وروي عن علي من قوله وليس بالقوى *

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا صالح بن مقاتل بن صالح ثنا ابى ثنا محمد ابن الزبرقان عن اسمعيل بن مسلم عن ابى اسحاق عن الحارث عن علي بن ابى طالب قال لما مات ابو طالب اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله مات الشيخ الضال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فاغسله وكفنه فقلت يا رسول الله انا فقال و من احق بذلك منك اذهب فاغسله وكفنه وجننه ولا تحدثن شيئا حتى تاتيني فانطلقت ففعلت قال فلما اتيته قال اذهب فاغتسل غسل الجنابة * هذا غلط والمشهور عن ابى اسحاق عن ناجية عن علي كما تقدم وصالح بن مقاتل بن صالح يروى المناكير وروى في ذلك عن الحارث عن علي من قوله *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا على بن معبد ثنا عبيدالله بن عمرو عن زيد عن جابر عن الشعبي عن الحارث عن علي انه قال من غسل ميتا فليغتسل وروي في ذلك عن ابن عباس من قوله (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ و ابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا الاسود بن عامر ثنا حماد بن سلمة عن مطر عن عمار بن ابى عمار عن ابن عباس قال من غسل ميتا فليغتسل كذا روي عنه بهذا الاسناد و الصحيح عن ابن عباس خلاف ذلك * عدم انتقاض غسل الميت

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ و ابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عثمان ابن عمر ثنا ابن جريج عن عطاء قال سئل ابن عباس هل على من غسل ميتا غسل فقال انجستم صاحبكم يكفي منه الوضوء *

صاحبي الصحيح) * قلت * قد تقدم غير مرة ان هذا ليس بجرح وقد قال ابن معين فيه صالح وقال ابو حاتم شيخ وقرأت في كتاب الصريفيني بخطه انه اخرج له الحاكم في المستدرك وابن حبان في صحيحه * وفي الميزان للذهبي توقف ابن حبان في توثيقه وقواه غيره انتهى كلامه ولم يذكره ابن عدى في كامله فهو عنده اما ثقة او صدوق على مقتضى شرطه * ثم حكى البيهقي عن ابن المديني (انه قال في اسناده بعض الشيء ولا نعلم احدا روى عن ناجية غير ابى اسحاق) * قلت *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسن بن حفص عن سفيان عن ابي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه سئل عن الغسل من غسل الميت فقال انجاس هم فتغتسلون منهم يعني الغسل من غسل الميت *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله انبأ ابو العباس ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ملي ومنصور بن سلمة قالا ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال ليس عليكم في غسل ميتكم غسل اذا غسلتموه ان ميتكم لمؤمن طاهر وليس بنجس فحسبكم ان تغسلوا ايديكم * وروي هذا مرفوعا ولا يصح رفعه *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا ابو العباس احمد بن محمد الهمداني ثنا ابو شيبة ابراهيم بن عبدالله ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عليكم في غسل ميتكم غسل اذا غسلتموه انه مسلم مؤمن طاهر وان المسلم ليس بنجس (١) فحسبكم ان تغسلوا ايديكم * هذا ضعيف والحمل فيه على ابي شيبة كما اظن وروى بعضه من وجه آخر ابن عباس مرفوعا *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابراهيم بن عصمة بن ابراهيم العدل ثنا ابو مسلم المسيب بن زهير البغدادي ثنا ابو بكر وعثمان ابنا ابي شيبة قالا ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنجسوا موتاكم فان المسلم ليس بنجس حيا ولا ميتا * وهكذا روى من وجه آخر غريب عن ابن عيينة والمعروف موقوف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد الاشناني ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الذارع ثنا محبوب بن موسى ثنا ابو اسحاق الفزاري عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر اينتسل من غسل الميت فقال ما الميت فقلت ارجو ان يكون مؤمنا قال فتمسح بالمؤمن ما استطعت *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا العمري عن نافع قال كان ابن عمر يقول من غسل ميتا فاصابه منه شيء فليغتسل والا فليتوضأ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا محمد بن عبدالله المخرمي ثنا ابو هشام المغيرة بن سلمة المخزومي ثنا وهيب ثنا عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كنا نغسل الميت فمنا من يغتسل ومنا من لا يغتسل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبدالكريم بن الهيثم ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب بن ابي حمزة قال وقال نافع كنا نغسل الميت فيتوضأ بعضنا ويغتسل بعض ثم يعود فنكفنه ثم نحنطه ونصلي عليه

(١) في تلخيص الحبير ان ميتكم يموت طاهرا وليس بنجس ١٢ ولا نبيد

ذكر صاحب الكمال عنه راويين آخرين وهما ابو حسان الاعرج ويونس بن ابي اسحاق * قال البيهقي (وقد روي من وجه آخر ضعيف عن علي) ثم اسنده وفيه الحسن بن يزيد الاصم عن السدي ثم ذكر عن ابن عدي (انه قال الحسن ابن يزيد الكوفي ليس بالقوي وحديثه عن السدي ليس بالمحفوظ) * قلت * الحسن هذا قال عبدالله بن احمد بن حنبل سألت ابي عنه فقال ثقة ليس به بأس الا انه حدث عن السدي عن اوس بن ضمعج وقال ابو زرعة سألت ابن معين عنه

فقال

ولا نعيد الوضوء * وباسناده قال اخبرني شعيب قال قال نافع قد رأيت عبد الله بن عمر حنط سعيد بن زيد وحمله فيمن حمله ثم دخل المسجد فصلى ولم يتوضأ *

﴿ وحدثنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم ثنا محمد بن عثمان ابن كرامة ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن ابي عبد الغفار عن عائشة بنت سعد بن ابي وقاص قالت غسل سعد سعيد بن زيد وحنطه ثم اتى البيت فاغتسل ثم قال لنا اني لم اغتسل من غسلي اياه ولكني اغتسلت من الحر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو حامد احمد بن علي المقري من كتاب عتيق ثنا ابو فروة يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان حدثني ابي حدثني ابي يزيد بن سنان ثنا زيد بن ابي انيسة عن جابر عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود قال ان كان صاحبكم نجسا فاغتسلوا وان كان مؤمنا فلم نغتسل (١) من المؤمن * اسناده ليس بالقوي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو اليمان الحكم بن نافع ثنا سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال قمت الى انس في هذا المسجد فسألته عن الوضوء من الجنائز فقال انما كنا في صلوة ورجعنا الى صلوة فلا وضوء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء انا محمد ابن عمر عن محمد بن ابراهيم ان عائشة قالت سبحان الله اموات المؤمنين انجاس وهل هو الا رجل اخذ عودا فحمله *

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

﴿ كتاب الحيض ﴾

(كتاب الحيض)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثني جعفر بن سليمان عن ابي عمران الجوني عن يزيد بن بابنوس قال قلت لعائشة ما تقولين في العراك قالت الحيض تعنون قلنا نعم قالت سموه كما سماه الله عز وجل *

---

(١) ن - فلم نغتسل ١٢

فقال لا بأس به كان ينزل الرصافة وقال ابو حاتم لا بأس به سئل ابن معين عنه فاثنى عليه خيرا ذكر ذلك كله المزي في كتابه وفي الميزان وثقه ابن معين والدارقطني ثم ذكره البيهقي من وجه آخر في سنده صالح بن مقاتل فقال (يروي المناكير) * قلت * اخرج له الحاكم في مستدركه *

﴿ كتاب الحيض ﴾

اسند فيه (عن يزيد بن بابنوس قلت لعائشة ما تقولين في العراك قالت الحيض تعنون قلنا نعم قالت سموه كما سماه الله عز وجل) * قلت * يزيد هذا قال الذهبي في كتاب الضعفاء مجهول وقال في الكاشف قال الدارقطني لا بأس به وقد جاء عن عائشة ما يخالف هذا فروى العباس بن محمد الدوري وهو امام ثقة بطريق صحيح على شرط مسلم عن عائشة سئلت اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشرك وانت حائض قالت وانا عارك الحديث * اسنده البيهقي هكذا في باب مباشرة الحائض فيما فوق الازار واسند النسائي عن عائشة كان عليه السلام يدعوني فآكل معه وانا عارك *

باب الحائض لا تصلي ولا تصوم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو نصر احمد بن سهل الفقيه ببخارا انبأ صالح بن محمد الحافظ جزرة حدثني محمد بن عبد الرحيم البرقي ومحمد بن ادريس ابو حاتم واحمد بن حمويه ابو سنان البلخي الثقفي قالوا ثنا سعيد بن الحكم ابن ابي مريم انبأ محمد بن جعفر بن ابي كثير اخبرني زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد عن ابي سعيد الخدري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاضحى او الفطر الى المصلى فصلى ثم انصرف فوعظ الناس وامرهم بالصدقة فقال يا ايها الناس تصدقوا ثم انصرف فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني رأيتكن اكثر اهل النار فقلن ولم ذاك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم منكن يا معشر النساء فقلن له وما نقصان عقلنا ودينا قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها اليس اذا حاضت المرأة لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريم ورواه مسلم عن الحلواني وغيره عن ابن ابي مريم *

باب الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه وابو الفضل بن ابراهيم المزكي واللفظ لابي الفضل قالا ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن عاصم الاحول عن معاذة العدوية ان امرأة سألت عائشة ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة فقالت لها أحرورية انت فقالت لست بحرورية ولكني اسألك فقالت كان يصيبنا ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة * قال معمر (واخبرنا) ايوب عن ابي قلابة عن معاذة عن عائشة مثله * رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن عاصم واخرجه من حديث حماد عن ايوب *

باب الحائض لا تطوف بالبيت

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة انا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بسرف او قريب منه حضت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال مالك انفست قلت نعم قال ان هذا امر كتبه الله عز وجل على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج الا الطواف بالبيت قالت وذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم او قالت ضحى بالبقر * رواه البخاري في الصحيح عن علي عن سفيان ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفيان *

باب الحائض لا تدخل المسجد ولا تعتكف فيه

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ثنا هارون ابن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ابي الاسود عن عروة عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الي رأسه من المسجد وهو مجاور فاغسله وانا حائض * رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد الايلي واخرجه البخاري من وجه آخر عن عروة وفي حديث ام عطية عن النبي صلى الله عليه

عليه وسلم انه امر الحيض ان يعتزلن مصلى المسلمين وذلك يردان شاء الله تعالى في كتاب العيدين *

﴿ باب الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ القرآن ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ عمر بن عبد العزيز بن قتادة انا ابو عمرو بن مطر ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا الحكم ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو ابن حزم فذكر الحديث وفيه قال ولا يمس القرآن الا طاهر * ارسله غيره والله اعلم * ويذكر عن ابن عمر انه كره للحائض مس المصحف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري وابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري قال انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا اسمعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن * ليس هذا بالقوي *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن انبأ ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو عمرو هو الاوزاعي قال سئل الزهري عن الجنب والنفساء والحائض فقال لم يرخص لهم ان يقرؤا من القرآن شيئا * ورويناه عن جابر بن عبد الله ثم عن عطاء وابي العالية والنخعي وسعيد بن جبير في الحائض لا تقرأ القرآن *

﴿ باب الحائض لا توطأ حتى تطهر وتغتسل ﴾

﴿ قال الله جل ثناؤه ﴾ ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فأتوهن من حيث امركم الله * وقال الشافعي وقيل والله اعلم يطهرن من المحيض فاذا تطهرن بالماء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله ابن صالح ان معاوية بن صالح حدثه عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى اعتزلوا النساء في المحيض يقول اعتزلوا نكاح فروجهن ولا تقربوهن حتى يطهرن يقول اذا تطهرن من الدم وتطهرن بالماء فأتوهن من حيث امركم الله يقول في الفرج ولا تعدوا الى غيره فمن فعل من ذلك شيئا فقد اعتدى *

---

* قال * ﴿ باب الحائض لا تمس المصحف ﴾

ذكر فيه حديث عمرو بن حزم (انه عليه السلام كتب الى اهل اليمن) * قلت * تقدم الكلام عليه في باب نهي المحدث عن مس المصحف *

* قال * ﴿ باب الحائض لا توطأ حتى تطهر وتغتسل ﴾

اسند فيه (عن عبد الله بن صالح ان معاوية بن صالح حدثه عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى فاعتزلوا النساء في المحيض) * قلت * عبد الله بن صالح قال عبد الله بن احمد سألت ابي عنه فقال كان اول امره متماسكا ثم فسد بآخره وليس هو بشيء وسمعت ابي ذكره فذمه وكرهه وقال ابن معين لا تكتبوا عنه فانه لم يسمع كتاب هشام وقال ابن المديني ضربت على حديثه ولا اروي عنه شيئا وقال النسائي ليس بثقة ومعاوية بن صالح

(باب الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ القرآن)

(باب الحائض لا توطأ حتى تطهر وتغتسل)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابو اسامة عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله عزوجل ولا تقربوهن حتى يطهرن حتى ينقطع الدم فاذا تطهرن قال يقول اذا اغتسلن *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبيدالله بن عمر ثنا هشيم عن يونس عن الحسن في الحائض اذا طهرت من الدم قال لا يأتيها زوجها حتى تغتسل *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن انا ابو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم انا سالم انه سمع الحسن يقول لا بأس ان يغشى الرجل امرأته وليس بحضرته ماء اذا طهرت من حيضتها في سفر اذا تيممت *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك انه بلغه عن سالم وسليمان ابن يسار انهما سئلا عن الحائض ايصيبها زوجها اذا رأت الطهر قبل ان تغتسل فقالا لا حتى تغتسل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني ثنا حفص بن عمر الرقي ثنا قبيصة (ح قال وحدثنا) معاذ بن المثنى ثنا محمد يعني ابن كثير قالا ثنا سفيان عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نكون في الرمل اربعة اشهر او خمسة اشهر فتكون فينا النفساء والحائض والجنب فما ترى قال عليكم بالصعيد *

(باب مباشرة الحائض)

باب مباشرة الحائض فيما فوق الازار وما يحل منها وما يحرم

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كانت احدانا اذا حاضت امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتزر بازارثم يباشرها * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخاري من حديث الثوري عن منصور *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو الاديب ثنا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني محمد بن عمرو بن العلاء الجرجاني ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبدالرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت كانت احدانا اذا كانت حائضا امرها

النبي

وان خرج له مسلم فقد قال ابن معين ليس بمرضي وقال ابو حاتم لا يحتج به وان ابي طلحة وان روى له الشيخان فقد قال معاوية بن صالح هو ضعيف منكر ليس بمحمود المذهب * وقال ابو حاتم سمعت دحيما يقول لم يسمع ابن ابي طلحة من ابن عباس التفسير وسئل صالح بن محمد ممن سمع التفسير فقال من لا احد * ثم اسند البيهقي (عن مجاهد في قوله تعالى حتى يطهرن حتى ينقطع الدم فاذا تطهرن قال اذا اغتسلن) * قلت * على هذا التفسير صدر الآية يقتضي جواز القربان بعد الانقطاع قبل الاغتسال من باب مفهوم الغاية لانه جعل الانقطاع غاية للمنع من القربان وما بعد الغاية مخالف لما قبلها وعجز الآية يقتضي حرمته قبل الاغتسال من باب مفهوم الشرط فتعارضت دلالتا المفهومين وقد قال بمفهوم الغاية جماعة لم يقولوا بمفهوم صفة ولا شرط فعلى هذا ينبغي ان تقدم دلالة مفهوم الغاية وبهذا يظهر انه لا دليل للبيهقي في تفسير مجاهد هذا ثم ذكر حديث ابي هريرة (جاء اعرابي فقال انا نكون بالرمل الحديث) * قلت * دلالته على مدعاه ليست بظاهرة *

النبي صلى الله عليه وسلم ان تأتزر في فور حيضتها ثم يباشرها وايكم يملك اربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك لربه رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن الخليل عن علي بن مسهر ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو عبد الرحمن السلمي وابو الحسن علي بن محمد السيمي وابو عبد الله محمد بن اسحاق السوسي وابو صادق بن ابي القوارس العطار وغيرهم قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا اسباط بن محمد(١) القرشي عن ابي اسحاق الشيباني (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا هارون بن موسى ثنا يحيى بن يحيى ثنا خالد بن عبد الله عن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر نساءه فوق الازار وهن حيض * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبد الواحد ابن زياد ثنا الشيباني عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يباشر امرأة من نسائه وهي حائض امرها فاتزرت * رواه البخاري في الصحيح عن ابي النعمان عن عبد الواحد *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن يعني ابن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرني مخرمة بن بكير عن ابيه عن كريب مولى ابن عباس قال سمعت ميمونة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضطجع معي وانا حائض بيني وبينه ثوب * رواه مسلم في الصحيح عن هارون الايلي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ثنا حامد بن سهل ثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام بن ابي عبد الله (واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق املاء انبأ ابراهيم بن اسحاق الحربي انا ابو عمر الحوضي ثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن زينب عن ام سلمة قالت بينا انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعة في الخميلة اذ حضت فانسللت فلبست ثياب حيضتي فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفست قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة * اخرجه البخاري ومسلم جميعا من حديث هشام *

﴿ واخبرنا ﴾ علي بن محمد بن علي المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ام سلمة انها كانت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحاف فاصابها الحيض فقال لها قومي فاتزري ثم عودي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه من اصله انبأ ابو عثمان البصري ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب ثنا خالد بن مخلد ثنا محمد بن جعفر حدثني شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن عطاء بن يسار عن عائشة قالت كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحاف واحد فانسللت فقال ماشانك فقلت حضت فقال شدي عليك ازارك ثم ادخلي * ورواه مالك بن ربيعة عن عائشة مرسلا ويحتمل ان يكون وقع ذلك لعائشة وام سلمة جميعا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو طاهر المحمد ابادي ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله يعني ابن موسى ثنا

(١) وفي نسخة ابو محمد هو اسباط بن محمد ابو محمد القرشي ١٢

اسرائيل عن مقدام بن شريح عن ابيه قال سألت عائشة اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشرك وانت حائض قالت وانا عارك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ائتزري بنت ابي بكر ثم يباشرني ليلا طويلا قلت اكان يأكل معك وانت حائض قالت ان كان ليناولني العرق فاعض منه ثم ياخذه مني فيعض مكان الذي عضضت منه قلت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب من شرابك قالت كان يناولني الانا فاشرب منه ثم ياخذه فيضع فاه حيث وضعت في فيشرب *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا ابو حذيفة ثنا سفيان عن المقدام بن شريح بن هانئ عن ابيه عن عائشة قالت ان كنت لاشرب من القدح وانا حائض فيضع النبي صلى الله عليه وسلم فاه على المكان الذي شربت منه وآخذ العرق فانهش منه فيضع فاه على المكان الذي نهشت منه * اخرجه مسلم من حديث سفيان الثوري ومسعر عن المقدام *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبأ داود بن عبد الرحمن المكي عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتكئ في حجري وانا حائض ويقرأ القرآن * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري في الصحيح من حديث زهير عن منصور *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن ابي عمران الجوني عن يزيد بن بابنوس قال دخلنا على عائشة رضي الله عنها فذكر الحديث وفيه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوشحني ويناول من رأسي وانا حائض وعلي الازار *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا هارون بن محمد بن بكار حدثني مروان يعني ابن محمد ثنا الهيثم بن حميد ثنا العلاء بن الحارث عن حرام بن حكيم عن عمه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحل لي من امرأتي وهي حائض قال لك ما فوق الازار قال وذكر مواكلة الحائض ايضا وساق الحديث عمه عبد الله بن سعد الانصاري وقيل حرام بن معاوية عن عمه عبد الله بن سعد الانصاري *

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن الفضل ثنا عمرو بن قسيط (١) الرقي ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة عن ابي اسحاق عن عاصم بن عمرو عن عمير مولى عمر قال جاء نفر من اهل العراق الى عمر فقال لهم عمر اباذن جئتم قالوا نعم قال فما جاء بكم قالوا جئنا نسأل عن ثلاث قال وما هن قالوا صلوة الرجل في بيته تطوعا ما هي وما يصلح للرجل من امرأته وهي حائض وعن الغسل من الجنابة فقال عمر اسحرة انتم قالوا لا يا امير المؤمنين ما نحن بسحرة قال لقد سألتموني عن ثلاثة اشياء ما سألني عنهن احد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهن قبلكم اما صلوة الرجل في بيته نور فنور بيتك ما استطعت واما الحائض فافوق الازار وليس له ما تحته واما الغسل من الجنابة فتفرغ بيمينك على يسارك ثم تدخل يدك في الاناء فتغسل فرجك وما اصابك ثم توضأ وضوءك للصلوة ثم تفرغ على رأسك ثلاث مرات تدلك رأسك كل مرة ثم تغسل سائر جسدك *

(١) ن - قسيط ١٢

باب الرجل يصيب من الحائض مادون الجماع

﴿ اخبرنا ﴾ ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا حماد بن سلمة (واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابوبكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا ثابت البناني عن انس ابن مالك ان اليهود كانت اذا حاضت منهم امرأة اخرجوها من البيت ولم يواكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيت فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله عزوجل ويسئلونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض الى آخر الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شئ غير النكاح فقالت اليهود ما يريد هذا الرجل ان يدع شيئا من امرنا الا خالفنا فيه فجاء اسيد بن حضير وعباد بن بشر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالا يارسول الله ان اليهود تقول كذا وكذا افلا ننكحهن في المحيض فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا ان قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلتهما هدية من لبن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث في اثرهما(١) فسقاهما فظننا انه لم يجد عليهما * لفظ حديث موسى بن اسمعيل وفي حديث ابي داود الطيالسي فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يواكلوهن وان يشاربوهن وان يجامعوهن في البيوت ويفعلوا ماشاؤا الا الجماع وذكر الباقي بمعناه رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن عبدالرحمن بن مهدي عن حماد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو صالح وابن بكير واحمد بن يونس وابن رمح عن الليث بن سعد قال حدثني ابن شهاب عن حبيب مولى عروة عن ندبة مولاة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يباشر المرأة من نسائه وهي حائض اذا كان عليها ازار يبلغ انصاف الفخذين او الركبتين محتجزة به *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي ثنا بشر بن شعيب بن ابي حمزة عن ابيه عن الزهري قال اخبرني حبيب مولى عروة بن الزبير ان ندبة مولاة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها ارسلتها ميمونة الى عبدالله بن عباس في رسالة فدخلت عليه فاذا فراشه معزول عن فراش امرأته فرجعت الى ميمونة فبلغتها رسالتها ثم ذكرت ذلك فقالت لها ميمونة ارجعي الى امرأته فسليها عن ذلك فرجعت اليها فسألتها عن ذلك فاخبرتها انها اذا طمثت عزل ابوعبدالله فراشه عنها فارسلت ميمونة الى عبدالله بن عباس فتغيظت عليه وقالت ارغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله ان كانت المرأة من لزواجه لتأتزر بالثوب مايبلغ انصاف فخذيها ثم يباشرها بسائر جسدها *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابوبكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا مسدد ثنا يحيى عن جابر بن صبيح قال سمعت خلاس الهجري قال سمعت عائشة تقول كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نبيت في الشعار الواحد وانا حائض طامث فان اصابه مني شئ غسل مكانه ولم يعده وصلى فيه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي انبأ ابوبكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا عبدالله يعني ابن عمر بن غانم عن عبدالرحمن يعني ابن زياد عن عمارة بن غراب ان عمة له حدثته انها سألت عائشة قالت احدانا تحيض وليس لها ولزوجها الا فراش واحد قالت اخبرك بما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل فمضى الى مسجده قال ابوداود

(١) ن - آثارها ١٢

تعني مسجديته فلم ينصرف حتى غلبتني عيني واوجعه البرد فقال ادني مني قالت فقلت اني حائض قال وان اكشفي عن فخذيك فكشفت عن فخذي فوضع خده وصدره على فخذي وحنيت عليه حتى دفيء ونام *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق ثنا ابو مسلم ثنا ابو عمر ثنا حماد عن ايوب عن عكرمة عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد من الحائض شيئا امرها فالقت على فرجها ثوبا ثم صنع ما اراد قال ابوبكر وكل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ثقات *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق ثنا العباس بن الفضل ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا ابو اسحاق عن ابي ميسرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشرني في شعار واحد وانا حائض ولكنه كان املككم لاربه او يملك اربه * كذا رواه زهير بن معاوية وتابعه اسرائيل ورواه شعبة فبين ان ذلك كان بعد الازار *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة عن عائشة قالت كنت ازر وانا حائض وادخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحافه *

والاحاديث التي مضت في الباب قبل هذا اصح وابين ويحتمل ان يكون المراد بها عسى ان يصح من هذه الاحاديث ما هو مبين في تلك الاحاديث والله اعلم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرىء على شعيب بن الليث اخبرك ابوك عن بكير عن ابي مرة مولى عقيل بن ابي طالب عن حكيم بن عقال (١) انه قال سألت عائشة ام المؤمنين ما يحرم علي من امرأتي وانا صائم قالت فرجها قال فقلت ما يحرم علي من امرأتي اذا حاضت قالت فرجها *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران انبأ ابو جعفر الرزاز ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر هاشم بن القاسم ثنا الحكم ابن فضيل عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال اتق من الحائض مثل موضع النعل *

﴿ باب ماروي في كفارة من اتى امرأته حائضا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس المحبوبي ثنا الفضل بن عبد الجبار ثنا النضر بن شميل ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار او بنصف دينار وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن شعبة ورواه عفان بن مسلم وسليمان بن حرب عن شعبة موقوفا على ابن عباس (اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا شعبة (ح واخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرى انبأ الحسن

(١) كذا في الاصل وفي نسخة عن حكيم عن عقال ١٢ ابن

قال * ﴿ باب ما روى في كفارة من اتى امرأته حائضا ﴾

ذكر فيه (حديث شعبة عن الحكم عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار او بنصف دينار) * قلت * اخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجة ومقسم اخرج له البخاري وعبد الحميد اخرج له الشيخان وكل من في الاسناد قبله من رجال الصحيحين فلهذا اخرجه الحاكم في مستدركه وصححه وصححه ايضا ابن القطان وذكر الخلال عن ابي داود ان احمد قال ما احسن

(باب ماروي في كفارة من اتى امرأته حائضا)

ابن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة فذكره باسناده موقوفا على ابن عباس وكذلك رواه مسلم بن ابراهيم وحفص بن عمر الحوضي وحجاج بن منهال وجماعة عن شعبة موقوفا على ابن عباس وقد بين عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة انه رجع عن رفعه بعد ما كان يرفعه (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه من اصل كتابه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الحميد يعني ابن عبد الرحمن عن مقسم عن ابن عباس في الذي يأتي امرأته وهي حائض فذكره موقوفا قال ابن مهدي فقيل لشعبة انك كنت ترفعه قال اني كنت مجنونا فصححت فقد رجع شعبة عن رفع الحديث وجعله من قول ابن عباس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف ثنا ابو بكر محمد بن الحسن القطان ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبد الله بن الوليد العدني ثنا ابراهيم بن طهمان حدثني مطر الوراق عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن وقع على امرأته وهي حائض انه يتصدق بدينار او نصف دينار * هكذا رواه جماعة عن الحكم ابن عتيبة عن مقسم وفي رواية شعبة عن الحكم دلالة على ان الحكم لم يسمعه من مقسم انما سمعه من عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن مقسم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبأ عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن قتادة عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتصدق بدينار او نصف دينار فسره قتادة قال ان كان واجدا فدينار وان لم يجد فنصف دينار لم يسمعه قتادة عن مقسم *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق ثنا موسى بن الحسن بن عبادة (١) ثنا عبد الله بن بكر ثنا سعيد عن قتادة عن عبد الحميد عن مقسم عن ابن عباس ان رجلا غشي امرأته وهي حائض فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامره ان تصدق بدينار او نصف دينار * ولم يسمعه ايضا من عبد الحميد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا هدبة بن خالد ثنا حماد ابن الجعد ثنا قتادة حدثني الحكم بن عتيبة ان عبد الحميد بن عبد الرحمن حدثه ان مقسما حدثه عن ابن عباس ان رجلا

---

(١) ن - الحسن بن عباد ٩٢

حديث عبد الحميد يعني هذا الحديث قيل له تذهب اليه قال نعم انما هو كفارة واعله البيهقي باشياء * منها (ان جماعة رووه عن شعبة موقوفا على ابن عباس وان شعبة رجع عن رفعه) واجيب عن هذا على تقدير تسليم رجوعه عن رفعه بان غيره رواه عن الحكم مرفوعا وهو عمرو بن قيس الملائي الا انه اسقط عبد الحميد كذا اخرجه من طريق النسائي وعمرو هذا ثقة وكذا رواه قتادة عن الحكم مرفوعا كما ذكره البيهقي فيما بعد ومما اعله به البيهقي (ان ابا عبد الله الشقري ايضا رواه عن الحكم موقوفا الا انه ايضا اسقط عبد الحميد) * ثم ذكر البيهقي عن ابي داود السجستاني (انه قال وروى الاوزاعي عن زيد بن ابي مالك عن عبد الحميد بن عبد الرحمن اظنه عن عمر ابن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امره ان يتصدق بخمسي دينار) قال البيهقي (وهذا اختلاف ثالث في اسناده ومتنه) واعترض عليه من وجهين * احدهما * ان ابن القطان صحح حديث مقسم المذكور اولا

اتى النبي صلى الله عليه وسلم فزعم انه اتى يعني امرأته وهي حائض فامره نبي الله صلى الله عليه وسلم ان يتصدق بدينار فان لم يجد فنصف دينار * كذا رواه حماد بن الجعد عن قتادة عن الحكم مرفوعا وفي رواية شعبة عن الحكم دلالة على ان ذلك موقوف وكذلك رواه ابو عبدالله الشقري موقوفا الا انه اسقط عبدالحميد من اسناده (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا عارم ثنا سعيد بن زيد ثنا ابو عبدالله الشقري اراه عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس في الحائض اذا وقع عليها الحديث *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود السجستاني وروى الاوزاعي عن يزيد بن ابي مالك عن عبد الحميد بن عبدالرحمن ابن عم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امره ان يتصدق بخمسي دينار وهذا اختلاف ثالث في اسناده ومتنه * رواه اسحاق الحنظلي عن بقية بن الوليد عن الاوزاعي بهذا الاسناد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كانت له امرأة تكره الرجال فكان كلما ارادها اعتلت له بالحيضة فظن انها كاذبة فاتاها فوجدها صادقة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يتصدق بخمسي دينار وكذلك رواه اسحاق عن عيسى بن يونس عن زيد بن عبدالحميد عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كانت له امرأة فذكره وهو منقطع بين عبدالحميد وعمر *

﴿ اخبرنا ﴾ الحسين بن محمد بن علي الروذباري انبأ ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن الصباح ثنا شريك عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الرجل باهله وهي حائض فليتصدق بنصف دينار *(قال الشيخ) رواه شريك مرة فشك في رفعه ورواه الثوري عن علي بن بذيمة وخصيف فارسله *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبأ ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني علي بن بذيمة وخصيف عن مقسم عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض الحديث * خصيف الجزري غير محتج به(١) *

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو الاسود انا نافع بن يزيد عن ابن جريج عن ابي امية عبدالكريم البصري عن مقسم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم امرأته في الدم فليتصدق بدينار واذا وطيها وقد رأت الطهر ولم تغتسل فليتصدق بنصف دينار

(١) ن - حديث خصيف الجزري غير صحيح ١٢ هكذا

كما قدمناه * ثم قال (وان تقدم عنه فيه وقفا وارسالا والفاظا اخر لا يصح منها شيء مما ذكرناه) واما ما روي فيه من خمسي دينار او عتق نسمة فما منها شيء يعول عليه فلا يطعن به على حديث مقسم * والثاني * ان هذه الرواية عن عمر لو سلم رواتها من الكلام لم يجزم بها الراوي بل قال اظنه عن عمر فلا يعترض بها على المتيقن * ثم اسنده البيهقي من وجه شريك (عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا وقع الرجل باهله الحديث) * ثم رواه من وجه الثوري (حدثني علي بن بذيمة وخصيف عن مقسم عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا) * قلت * اسنده صاحب الامام من طريق الطبراني بسنده عن الثوري عن عبدالكريم وعلي بن بذيمة وخصيف عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى امرأته الحديث * ثم اسند البيهقي (عن ابن جريج عن ابي امية عبدالكريم البصري عن مقسم عن ابن عباس انه عليه السلام قال اذا اتى احدكم امرأته في الدم فليتصدق بدينار واذا وطيها وقد رأت

الطهر

هكذا في رواية ابن جريج ورواه ابن ابي عروبة عن عبدالكريم فجعل التفسير من قول مقسم *

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبأ عبدالوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتصدق بدينار او نصف دينار وفسر ذلك مقسم فقال ان غشيها في الدم فدينار وان غشيها بعد انقطاع الدم قبل ان تغتسل فنصف دينار وقيل عن سعيد عن عبدالكريم عن عكرمة عن ابن عباس *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو طاهر المحمدابادي انا ابو قلابة ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد بن ابي عروبة عن عبدالكريم ابي امية عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الذي يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار فان لم يجد فنصف دينار وفسره مقسم فقال اذا كان في اقبال الدم فدينار واذا كان في انقطاع الدم فنصف دينار واذا لم تغتسل فنصف دينار * رواه ابو جعفر الرازي عن عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال ان كان الدم عبيطا فليتصدق بدينار وان كان في الصفرة فنصف دينار

(اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابا غندي والنرسي قالا ثنا عبيدالله بن موسى العبسي ثنا ابو جعفر الرازي فذكره ورواه هشام الدستوائي عن عبدالكريم فوقفه *

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائي ثنا عبد الكريم ابو امية عن مقسم عن ابن عباس في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار او نصف دينار * هذا اشبه بالصواب و عبد الكريم بن ابي المخارق ابو امية غير محتج به وروى عن ابي الحسن الجزري

الطهر ولم تغتسل فليتصدق بنصف دينار) * ثم رواه (عن سعيد بن ابي عروبة عن عبدالكريم عن مقسم عن ابن عباس انه عليه السلام امره ان يتصدق بدينار او نصف دينار وفسر ذلك مقسم فقال ان غشيها في الدم فدينار وان غشيها بعد انقطاع الدم قبل ان تغتسل فنصف دينار) * قلت * هذا شاهد لرواية الحكم عن عبد الحميد المذكورة اول الباب * ثم اسنده البيهقي من طريق ابي جعفر الرازي (عن عبدالكريم عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث) * قلت * في هذا بعض تقوية لرواية ابن جريج عن عبد الكريم * ثم ذكره من طريق (هشام الدستوائي ثنا عبدالكريم عن مقسم عن ابن عباس موقوفا) * ثم قال (هذا اشبه بالصواب) * قلت * مقتضى قواعد الفقه واصوله ان رواية الرفع اشبه بالصواب لانها زيادة ثقة وكذا مقتضى صناعة الحديث لان روايته اكثر وفيهم ابن جريج وناهيك به * ثم قال البيهقي (وعبد الكريم بن ابي مخارق ابو امية غير محتج به) * قلت * ذكر صاحب الامام عن الوخشي انه قال عبد الكريم هذا هو ابن مالك ابو سعيد الجزري وكذا ذكر المزي هذا الحديث في ترجمة عبدالكريم الجزري عن مقسم و يشكل على هذا ان في رواية ابن جريج عن ابي امية عبدالكريم البصري وكذا في رواية روح عن سعيد بن ابي عروبة عن عبدالكريم ابي امية وقد ذكرهما البيهقي فيما تقدم ثم لو سلمنا انه ابن ابي المخارق فقد روى عنه مالك وابن جريج والسفيانان وغيرهم و اخرج له الحاكم في المستدرك واحتج به مسلم فيما ذكره صاحب الكمال واستشهد به البخاري في الصحيح في باب التهجد فقال قال سفيان وزاد عبدالكريم

عن مقسم موقوفا على ابن عباس ما يوافق تفسير مقسم *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو علي الروذباري انبأ ابوبكر بن داسة انبأ ابوداود ثنا عبدالسلام بن مطهر ثنا جعفر يعني ابن سليمان عن علي بن الحكم البناني عن ابي الحسن الجزري عن مقسم عن ابن عباس قال اذا اصابها في الدم فدينار واذا اصابها فيما نقطاع الدم فنصف دينار *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا احمد بن يونس (واخبرنا) ابو الحسين بن بشران ثنا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن الهيثم ابو الاحوص ثنا احمد بن يونس ثنا ابوبكر بن عياش عن ابن عطاء عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي يقع على امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار او نصف دينار * ويعقوب بن عطاء لا يحتج بحديثه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق ثنا محمد بن ايوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا عطاء العطار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار وان لم يجد فنصف دينار * عطاء هو ابن عجلان ضعيف متروك وقد قيل عنه عن عطاء وعكرمة عن ابن عباس وليس بشيء وروي عن عطاء وعكرمة انهما قالا لا شيء عليه يستغفر الله (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه حمله هذه الاخبار مرفوعها وموقوفها يرجع الى عطاء العطار وعبدالحميد وعبدالكريم ابي امية وفيهم نظر (قال الشيخ) وقد قيل عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس موقوفا وان كان محفوظا فهو من قول ابن عباس يصح *

﴿ اخبرناه ﴾

ابو امية ولا حول ولا قوة الا بالله ورواته هذه تأيدت برواية عبدالحميد التي صححها الحاكم وابن القطان كما تقدم * ثم اسند البيهقي من حديث عكرمة (عن ابن عباس قال قال عليه السلام في الذي يقع على امرأته وهي حائض يتصدق بدينار او نصف دينار) وفي سنده يعقوب بن عطاء فقال البيهقي (لا يحتج به) * قلت * اخرج له ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك وذكر ابن عدي انه ممن يكتب حديثه فاقل احواله ان يتابع برواياته ما تقدم * ثم اسند البيهقي (عن ابي بكر احمد بن اسحاق الفقيه انه قال هذه الاخبار مرفوعها وموقوفها ترجع الى عطاء العطار وعبدالحميد وعبدالكريم ابي امية وفيهم نظر) * قلت * في هذا الكلام اشياء * احدها * انها ترجع الى ثلاثة آخرين غير من ذكرهم احمد بن اسحاق وقد ذكر البيهقي اسانيد رواياتهم وهم خصيف ويعقوب بن عطاء وروايتهما عن مقسم عن ابن عباس مرفوعة والثالث ابو الحسن الجزري وروايته عن مقسم عن ابن عباس موقوفة * الثاني * منع كون عبدالكريم هو ابو امية وادعاء انه الجزري كما مر وهو ثقة بلا شك * الثالث * ان عبدالحميد ليس فيه نظر بل هو ثقة مامون اخرج له الشيخان في صحيحيهما ووثقه النسائي وذكره ابن حبان في الثقات من اتباع التابعين فذكره مع عطاء وعبدالكريم ليس بجيد وأي دليل على العدالة اعظم من تولية عمر بن عبدالعزيز له وتقديمه على الحكم في امور المسلمين * قال صاحب الامام ولم يبلغنا فيه شيء يكدر الا قول الخلال وقال غير الميموني عنه يعني احمد لو صح الحديث كنا نرى عليه الكفارة قيل له في نفسك منه شيء قال نعم

﴿ اخبرناه ﴾ ابوبكر احمد ابن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالا حدثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن اسحاق الصغاني ثنا ابوالجواب ثنا سفيان الثوري عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس في الرجل يأتي امرأته وهي حائض قال ان اتاها في الدم تصدق بدينار وان اتاها في غير الدم تصدق بنصف دينار * قال الامام احمد رحمه الله تعالى وروى عبدالرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ليس عليه الا ان يستغفر الله تعالى والمشهور عن ابن جريج عن عبدالكريم ابي امية عن مقسم عن ابن عباس كما تقدم والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله تعالى يعني في كتاب احكام القرآن فيمن اتى امرأته حائضا او بعد تولية الدم ولم تغتسل يستغفر الله تعالى ولا يعود حتى تطهر وتحل لها الصلوة وقد روي فيه شيء لو كان ثابتا اخذنا به ولكنه لا يثبت مثله *

﴿ باب السن التي وجدت المرأة حاضت فيها ﴾

(فيما اجازلي) ابوعبدالله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس الاصم عن الربيع عن الشافعي قال اعجل من سمعت به من النساء يحضن نساء بتهامة يحضن لتسع سنين *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ قراءة عليه حدثني ابواحمد محمد بن احمد الشعبي ثنا محمد بن عبدالرحمن الارزناني ثنا احمد بن طاهر بن حرملة ثنا الجدي ثنا الشافعي قال رأيت بصنعاء جدة بنت احدى وعشرين سنة حاضت ابنة تسع

لانه من حديث فلان اظنه قال عبدالحميد وهذا لا يلزم الرجوع اليه لوجهين * احدهما * ان ذلك الغير مجهول وقد تقدم عن ابي داود ان احمد قال ما احسن حديث عبدالحميد فيه قيل له اتذهب اليه قال نعم * الثاني * ان ذلك الغير لم يجزم بان فلانا هو عبدالحميد بل قال اظنه وبالظن لا يقدح فيمن تيقنا عدالته * ثم قال البيهقي (وقد قيل عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس موقوفا فان كان محفوظا فهو من قول ابن عباس يصح) * ثم ذكر ذلك باسناد رجاله ثقات فلا وجه لتمريضه بقوله فان كان محفوظا * ثم قال (وروى عبدالرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ليس عليه الا ان يستغفر الله) وكان البيهقي يشير بذلك الى استضعاف روايته عن ابن عباس بمخالفته له وذلك مفتقر الى صحة الرواية عن عبدالرزاق وبعد الصحة فقد عرف ما في مخالفة الراوي لروايته * ثم قال (والمشهور عن ابن جريج عن عبدالكريم ابي امية عن مقسم عن ابن عباس كما تقدم) وكأنه يقصد بذلك ايضا الاستضعاف لرواية ابن جريج عن عطاء وليست تلك الرواية معارضة لهذه فيحمل على ان ابن جريج روى عنهما اعني عبدالكريم وعطاء وقد فعل مثل ذلك البيهقي في باب فضل السواك وغيره من الابواب * ثم حكى عن الشافعي (انه قال في كتاب احكام القرآن فيمن اتى امرأته حائضا او بعد تولية الدم ولم تغتسل يستغفر الله تعالى ولا يعود حتى تطهر وتحل لها الصلوة وقد روي فيه شيء لو كان ثابتا اخذنا به ولكنه لا يثبت) * قلنا * قد ثبت من حديث عبدالحميد وغيره وقد تقدم اني الحاكم وابن القطان صححاه *

* قال *

﴿ باب السن التي وجدت المرأة حاضت فيها ﴾

اسند فيه (عن الشافعي قال رأيت بصنعاء جدة بنت احدى وعشرين سنة) * قلت * في سند احمد بن طاهر بن حرملة

(باب السن التي وجدت المرأة حاضت فيها)

وولدت ابنة عشر وحاضت البنت ابنة تسع وولدت ابنة عشر * ويذكر عن الحسن بن صالح انه قال ادركت جارة لنا صارت جدة بنت احدى وعشرين سنة * وعن مغيرة الضبي انه قال احتلمت وانا ابن اثنتي عشرة سنة * وروينا عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اذا بلغت الجارية تسع سنين فهي امرأة تعني والله اعلم فحاضت فهي امرأة *

باب اقل الحيض

(باب اقل الحيض)

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا علي بن الحسين بن الجنيد ثنا النفيلي قال قرأت على معقل عن عطاء قال ادنى وقت الحيض يوم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا محمد بن مصعب قال سمعت الاوزاعي يقول عندنا هاهنا امرأة تحيض غدوة وتطهر عشية *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق قال قال اسحاق قال عبد الرحمن بن مهدي كانت امرأة يقال لها ام العلاء قالت حيضتي منذ ايام الدهر يومان * قال اسحاق وصح لنا في زماننا عن غير واحدة انها قالت حيضتي يومان * وقال يزيد بن هارون عندي امرأة تحيض يومين *

(وفيما اجازلي) ابو عبد الله في روايته عنه عن ابي العباس عن الربيع عن الشافعي انه قال رأيت امرأة اثبت لي انها لم تزل تحيض يوما ولا تزيد عليه واثبت لي عن نساء انهن لم يزلن يحضن اقل من ثلاث وعن نساء انهن لم يزلن يحضن خمسة عشر * وعن امرأة اكثر انها لم تزل تحيض ثلاث عشرة وكيف زعمت انه لا يكون ما علمنا انه يكون * قال (الشيخ) وروينا عن علي وشريح انهما جوزا ثلاث حيض في شهر وخمس ليال وذلك يرد في كتاب العدد(١) ان شاء الله تعالى قال الشافعي ونحن نقول بما روي عن علي رضي الله عنه لانه موافق لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يجعل للحيض وقتا واحتج بحديث النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلوة واذا ذهب قدرها فاغسلي الدم عنك وصلي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي

(١) ن - كتاب القدر ٤٢

قال الدارقطني كذاب وقال ابن عدي حدث عن جده عن الشافعي بحكايات بواطيل يطول ذكرها كذا في الميزان *

*قال * ﴿ باب اقل الحيض ﴾

ذكر فيه (عن عطاء قال ادنى وقت الحيض يوم وعن محمد بن مصعب سمعت الاوزاعي يقول عندنا امرأة تحيض غدوة وتطهر عشية) * قلت * قولهما ليس بحجة ولو كان حجة فالصحيح من مذهب الشافعي ان اقل الحيض يوم وليلة وابن مصعب هو القرقساني ضعفه ابو حاتم وقال يحيى ليس حديثه بشيء وقال ابن حبان ساء حفظه فكان يقلب الاسانيد ويرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به ثم ذكر (عن علي وشريح انهما جوزا ثلاث حيض في شهر وخمس ليال) ثم قال (قال الشافعي ونحن نقول بما روي عن علي لانه موافق لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يجعل للحيض وقتا) * قلت * هذا يقتضي انه لا حد لاقل الحيض وقد تقدم ان الصحيح من مذهبه ان اقله يوم وليلة ولم يرد بهذا نص واجماع والعادة مختلفة كما تقدم عن عطاء وغيره *

*قال

الشافعي انبأ مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت قالت فاطمة بنت ابي حبيش لرسول الله صلى الله عليه و سلم يا رسول الله اني لا اطهر افادع الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلوة فاذا ذهب قدرها فاغسلي الدم عنك وصلي * رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله ابن يوسف عن مالك *

(باب اكثر الحيض)

باب اكثر الحيض

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان ابو الشيخ الاصبهاني حدثني محمد بن يحيى بن منده ثنا ابو سعيد الاشج ثنا ابن ادريس عن مفضل بن مهلهل عن سفيان الثوري عن ابن جريج عن عطاء قول اكثر الحيض خمسة عشر يوما ورواه احمد بن حنبل عن يحيى بن آدم عن مفضل وابن المبارك عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال اكثر الحيض خمس عشرة واليه كان يذهب احمد بن حنبل * (اخبرنا) بذلك ابو بكر بن الحارث ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا احمد بن سعد الزهري ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن آدم فذكره *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا محمد بن اسحاق ثنا سلام بن جنادة ثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال تجلس خمسة عشر * وباسناده عن الربيع عن عطاء قال الحيض خمسة عشر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمي ثنا ابو الحسن محمد بن محمود المروزي ثنا ابو عبد الله محمد بن علي الحافظ ثنا ابو موسى محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا الربيع بن صبيح عن عطاء قال الحيض خمسة عشر فان زادت فهي مستحاضة قال ورأيت ابن مهدي يذهب في الحيض الى قول عطاء قال ابن مهدي كانت عندنا امرأة حيضها خمس عشرة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو بكر محمد بن يحيى بن سهل ثنا محمد بن يحيى ثنا مطرف ثنا عبد الله بن عمر عن اخيه ويحيى بن سعيد وربيعة انهم قالوا في المرأة الحائض ان اكثر ما تكف عن الصلوة خمس عشرة ثم تغتسل وتصلي * وقال عبد الله ادركت الناس وهم يقولون ذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه اخبرنا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو عثمان سعيد بن محمد الحناط ثنا ابو هشام الرفاعي

---

* قال *

﴿ باب اكثر الحيض ﴾

ذكر فيه (عن عطاء قال اكثر الحيض خمس عشرة) ثم ذكر (عن ابن حنبل وابن مهدي انهما ذهبا اليه) * قلت * في المحلى لابن حزم روى من طريق ابن مهدي ان الثقة اخبره ان امرأته كانت تحيض سبعة عشر يوما و روينا عن ابن حنبل قال اكثر ما سمعنا سبعة عشر يوما * ثم اسند البيهقي قول انس (قرء الحائض خمس ست سبع ثمان عشر ثم تغتسل وتصوم و تصلي) وفي سنده الجلد بن ايوب فذكر (عن جماعة تضعيفه و عن ابن علية قال الجلد اعرابي لا يعرف الحديث و قال قد استحيضت امرأة من آل انس فسئل عن ابن عباس عنها فافتى فيها وانس حي فكيف يكون عند انس ما قلت من علم الحيض ويحتاجون الى مسئلة غيره فيما عنده فيه علم قال الشافعي و نحن وانت لا نثبت حديث مثل الجلد ونستدل على غلط من هو احفظ منه باقل من هذا) * قلت * روى هذا الحديث عن الجلد جماعة من الائمة منهم سفيان الثوري و عمل به واسمعيل بن علية وحماد بن زيد و هشام

ثنا يحيى بن آدم قال على (وحدثنا) ابراهيم بن حماد ثنا محمد بن عبد الله المخرمي ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك قال عندنا امرأة تحيض خمس عشرة من الشهر حيضا مستقيما صحيحا قال على (وحدثنا) سعيد بن محمد الحناط ثنا ابو هشام ثنا يحيى بن آدم عن شريك وحسن بن صالح قالا اكثر الحيض خمس عشرة *

﴿ واما الحديث ﴾ الذى اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان ابن حرب ثنا حماد بن زيد عن الجلد بن ايوب عن معاوية بن قرة عن انس قال المستحاضة تنتظر ثلاثا خمسا سبعا تسعا عشرا لا تجاوز *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد ابن منصور ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا جلد بن ايوب عن معاوية بن قرة قال قال انس بن مالك قرء الحائض خمس ست سبع ثمان عشر ثم تغتسل وتصوم وتصلى * فهذا حديث يعرف بالجلد بن ايوب وقد انكر ذلك عليه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي في حديث الجلد ابن ايوب قد اخبرنيه ابن علية عن الجلد بن ايوب عن معاوية بن قرة عن انس بن مالك انه قال قرء المرأة او قال حيض المرأة ثلاث اربع حتى انتهى الى عشرة وقال لى ابن علية الجلد اعرابى لا يعرف الحديث وقال لى قد استحيضت امرأة من آل انس فسئل ابن عباس عنها فافتى فيها وانس حي فكيف يكون عند انس بن مالك ما قلت من علم الحيض ويحتاجون الى مسئلة غيره فيما عنده فيه علم * قال الشافعي نحن وانت لا نثبت حديث مثل الجلد ونستدل على غلط من هو احفظ منه باقل من هذا (واخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قال قال سليمان بن حرب كان حماد يعنى ابن زيد يضعف الجلد ويقول لم يكن يعقل الحديث *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق قال واما خبر انس فان اسمعيل بن اسحاق اخبرنا قال ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد قال ذهبت انا وجرير بن حازم الى الجلد بن ايوب فحدثنا بحديث معاوية بن قرة

عن

ابن حسان و سعيد بن ابى عروبة و غيرهم و قال ابن عدي لم اجد للجلد حديثا منكرا جدا وقد جاء لرواياته هذه متابعات وشواهد * منها * ما اخرجه الدارقطني من حديث الربيع بن صبيح عمن سمع انسا يقول لا يكون الحيض اكثر من عشرة والربيع هذا عن ابن معين انه ثقة و قال ابن حنبل لا بأس به رجل صالح وقال شعبة هو من سادات المسلمين و قال ابن عدى له احاديث صالحة مستقيمة ولم ار له حديثا منكرا وارجو انه لا بأس به ولا برواياته وقوله سمع عمن سمع انسا وان كان مجهولا الا ظهر انه معاوية بن قرة لانه هو الذى روى ذلك عن انس وما عرض به بعضهم من ان الربيع اخذه عن الجلد توهم بعيد لان الجلد لم يسمع من انس بل رواه عن معاوية عنه وللحديث وجوه ذكر البيهقي بعضها في الخلافيات وذكر الخلال في علله ان ابن حنبل ضعف حديث الجلد (قيل) له فان محمد بن اسحاق رواه عن ايوب بن قلابة (قال) لعله دلس هذا حديث الجلد ما اراه سمعه الا من الحسن ابن دينار و اخرج الدارقطني عن عثمان بن ابى العاص انه قال الحائض اذا جاوزت عشرة ايام فهى بمنزلة المستحاضة تغتسل و تصلى * قال البيهقي هذا الاثر لا بأس باسناده * ثم في الاستدلال على ضعف رواية

عن انس في الحائض فذهبنا نوقفه فاذا هو لا يفصل بين الحائض والمستحاضة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرنا ابو احمد الدارمي قال سمعت ابا بكر محمد بن اسحاق يقول سمعت احمد بن سعيد الدارمي يقول سألت ابا عاصم عن الجلد بن ايوب فضعفه جداً و قال كان شيخا من مشائخ العرب تساهل اصحابنا في الرواية عنه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن عثمان قال قال عبدالله يعني ابن المبارك واهل البصرة ينكرون حديث الجلد بن ايوب ويقولون شيخ من شيوخ العرب ليس بصاحب حديث قال ابن المبارك واهل مصره اعلم به من غيرهم قال يعقوب وسمعت سليمان بن حرب وصدقة بن الفضل واسحاق بن ابراهيم وبلغني عن احمد بن حنبل انهم يضعفون الجلد بن ايوب ولا يروونه في موضع الحجة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد الماليني ثنا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا الجنيدي يعني محمد بن عبدالله بن الجنيد ثنا البخاري قال ثنا عبدان عن ابن المبارك قال اهل البصرة يضعفون حديث الجلد بن ايوب البصري قال وحدثني صدقة قال كان ابن عيينة يقول ما جلد و من جلد ومن كان جلد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد الصوفي ثنا ابو احمد بن عدي ثنا ابن حماد يعني محمد بن احمد بن حماد ثنا عبدالله بن احمد يعني ابن حنبل قال سمعت ابي ذكر الجلد بن ايوب فقال ليس يسوى حديثه شيئاً ضعيف الحديث (قال الشيخ) وقد روي في اقل الحيض واكثره احاديث ضعاف تدبينت ضعفها في الخلافيات *

﴿ باب المستحاضة اذا كانت مميزة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى قالا حدثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب ثنا جعفر بن عون انا هشام عن ابيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني امرأة استحاض فلا اطهر افادع الصلوة قال لا انما ذلك عرق وليست بالحيضة

(باب المستحاضة اذا كانت مميزة)

الجلد بان ابن عباس سئل عنها نظر لانه انما يقوى بعض القوة لو رواه الجلد عن انس مرفوعا فيقال حينئذ قد علم الحكم من النبي عليه السلام فكيف يسأل غيره واما الذي رواه فموقوف على انس و فتوى منه * ثم انما يتوجه هذا لو سأل ابن عباس بعد ما افتى فيقال كيف سأل و عنده العلم وان لم يكن هذا بالشديد القوة و يتعذر اثبات هذا التاريخ و يمكن ان يكون السؤال قبل الفتيا و هذا كله لو كان السائل انسا و ليس في اللفظ ما يقتضيه بل في لفظ المعترض ما ينفيه ويقتضي ظاهره ان السائل غيره وهو قوله و يحتاجون الى مسئلة غيره بل قد صرح ابو داود ان السائل انس بن سيرين ذكره البيهقي فيما بعد في باب المرأة تحيض يوما وتطهر يوما *

* قال * ﴿ باب المستحاضة اذا كانت مميزة ﴾

ذكر فيه حديث (هشام عن عروة عن عائشة عن فاطمة بنت ابي حبيش) * قلت * ليس هذا الحديث مناسب للباب اذ ليس فيه انها كانت مميزة بل قد يستدل بما في بعض رواياته في الصحيح من قوله دعي الصلوة قدر الايام التي كنت تحيضين فيها من ري الدماء الى ايام العادة سواء كانت مميزة او غير مميزة و هو اختيار ابي حنيفة

فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلي *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن العباس المؤدب ثنا احمد بن يونس ثنا زهير بن معاوية ثنا هشام بن عروة (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو علي الحسين بن علي الحافظ انا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة فذكره باسناده مثله * روى البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وهكذا رواه في اقبال الحيض وادباره سفيان بن عيينة وحماد ابن زيد وعبدالعزيز بن محمد وابو معاوية الضرير وجرير بن عبدالحميد وعبدالله بن نمير وجماعة كثيرة عن هشام بن عروة الا ان حمادا زاد فيه الوضوء وابن عيينة زاد فيه الاغتسال بالشك ورواه مالك بن انس الامام عن هشام وقال في الحديث فاذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ محمد بن ايوب انا اسمعيل بن ابي اويس حدثني مالك ابن انس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت قالت فاطمة بنت ابي حبيش يا رسول الله اني لا اطهر افادع الصلوة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلوة واذا ذهب قدرها فاغسلي الدم عنك وصلي * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه البخاري عن احمد بن ابي رجاء عن ابي اسامة عن هشام فخالفهم في متنه فقال في الحديث فقال لا ان ذلك عرق ولكن دعي الصلوة قدر الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي * قد روي عن ابي اسامة ما دل على انه شك فيه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو الاديب ثنا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني عبدالله بن محمد بن ياسين حدثني محمد بن كرامة الكوفي ثنا عبدالله بن نمير وابو اسامة (ح) قال ابو بكر (واخبرني) عبدالله بن صالح ثنا هارون بن عبدالله ثنا ابو اسامة ومحمد بن كناسة وجعفر بن عون عن هشام عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك

عرق

واحد قولي الشافعي والتمسك به مبني على قاعدة اصولية وهي ما يقال ان ترك الاستفصال في قضايا الاحوال يتنزل منزلة عموم المقال فلما لم يستفصلها النبي عليه السلام عن كونها مميزة اولا كان ذلك دليلا على ان هذا الحكم عام فيها وعلى هذا يحمل اقبال الحيضة على وجود الدم في اول ايام العادة وادبارها على انقضاء ايام العادة وفي قوله فاذا ذهب قدرها اشارة الى ذلك اذ الاشبه انه يريد قدر ايامها وقد اتفق الجميع على ان من لها ايام معروفة اعتبر ايامها لا لون الدم وان التفاس لا يعتبر فيه اللون مع انه كالحيض في الاحكام كالغسل وسقوط الصلوة وحرمة الوطي فثبت ان هذا الحديث لا يدل على التمييز * ثم قال البيهقي (وابن عيينة زاد فيه الاغتسال بالشك) * قلت * قد رواه البخاري في صحيحه عن عبدالله بن محمد المسندي عن ابن عيينة وقال فيه اغتسلي وصلي من غير شك وكذا رواه محمد بن يحيى بن ابي عمر العدني في مسنده وقد ذكر ذلك البيهقي في الباب الذي بعد هذا الباب وكذا رواه محمد بن الصباح عن ابن عيينة ولفظه فاذا ادبرت فلتغتسل ولتصل اخرجه الاسمعيلي في صحيحه وابو العباس السراج في مسنده فهؤلاء جماعة رووه عن ابن عيينة وفيه الامر بالاغتسال من غير شك *

عرق ولكن دعي الصلوة الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي او كما قال وانا اظن ان الحديثين على لفظ ابي اسامة فقد روينا عن غيره على اللفظ الذي رواه الجماعة عن هشام وقد روي عن ابي اسامة على اللفظ الذي رواه الجماعة في اقبال الحيض وادباره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوبكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابن كرامة ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة فذكره وقال في الحديث افادع الصلوة قال ليس ذلك بالحيض انما ذلك عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي وصلي * وهذا اولى ان يكون محفوظا لموافقته رواية الجماعة الا انه قال فاغتسلي وقد قاله ايضا ابن عيينة بالشك والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا محمد بن ابي عدي ثنا محمد بن عمرو يعني ابن علقمة عن الزهري عن عروة ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت تستحاض فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ان دم الحيضة اسود يعرف فاذا كان ذلك فامسكي عن الصلوة واذا كان الآخر فتوضئي وصلي فانما هو عرق قال عبد الله سمعت ابي يقول كان ابن ابي عدي حدثنا به عن عائشة ثم تركه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابوبكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا محمد بن المثنى ثنا ابن ابي عدي عن محمد يعني ابن عمرو حدثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن فاطمة بنت ابي حبيش انها كانت تستحاض فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان دم الحيضة فانه دم اسود يعرف فاذا كان ذلك فامسكي عن الصلوة واذا كان الآخر فتوضئي

ثم ان البيهقي بين الشك في الباب الذي بعد هذا فاخرجه من طريق الحميدي عن ابن عيينة وفيه (فاغتسلي وصلي وقال اغسلي عنك الدم) * قلت * اورد ابن مندة رواية الحميدي عن ابن عيينة وفيها غسل الدم والصلوة من غير شك فترك البيهقي رواية الجماعة الذين رووا الاغتسال من غير شك ونسب الى ابن عيينة انه زاد الاغتسال بالشك معتمدا على رواية الحميدي وحده مع ان ابن مندة ذكرها عنه بخلاف ذلك * قال البيهقي (ورواه مالك عن هشام وقال في الحديث فاذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي) * قلت * رواه الحافظ ابو عوانة يعقوب بن اسحاق في مسنده من حديث ابن وهب حدثني سعيد بن عبدالرحمن الجمحي ومالك بن انس وعمرو بن الحارث والليث بن سعد ان هشام بن عروة اخبرهم عن ابيه عن عائشة الحديث وفيه فاذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي وظاهر هذا موافقة من ذكر مع ذلك في قوله فاذا ذهب قدرها الى آخره ويحتمل ان يكون ابن وهب جعل اللفظ لمالك واتبع بالباقين ولم يعتبر اللفظ ولكن في هذا الاحتمال بعد * قال البيهقي (ورواه البخاري عن احمد بن ابي رجاء عن ابي اسامة عن هشام فخالفهم في متنه فقال ولكن دعي الصلوة قدر الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي) * قلت * ليس هذا اللفظ مخالفا من حيث المعنى لقوله فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة الى آخره كما ذكرنا * قال البيهقي (وقد روي عن ابي اسامة ما دل على انه شك فيه فاسند عن عبدالله بن نمير وابي اسامة ومحمد بن كناسة وجعفر بن عون عن هشام الحديث * وفيه ولكن دعي الصلوة الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي او كما قال) قلت * قد قرن مع ابي اسامة في هذا

وصلى فانما هو عرق قال ابن المثنى حدثنا به ابن ابي عدى من كتابه هكذا ثم حدثنا به حفظا قال ثنا محمد بن عمرو عن الزهري عن عروة عن عائشة ان فاطمة كانت تستحاض فذكر معناه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود قال مكحول النساء لا يخفى عليهن الحيضة ان دمها اسود غليظ فاذا ذهب ذلك وصارت صفرة رقيقة فانها مستحاضة فلتغتسل ولتصل (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وقد روي معنى ما قال مكحول عن ابي امامة مرفوعا باسناد ضعيف *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا البغدادي محمد بن سليمان ثنا عمرو بن عون ثنا حسان ابن ابراهيم الكرماني ثنا عبد الملك عن العلاء قال سمعت مكحولا يقول عن ابي امامة الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ودم الحيض اسود خاثر تعلوه حمرة ودم المستحاضة اصفر رقيق فان غلبها فلتحتش كرسفا فان غلبها فلتعلها باخرى فان غلبها في الصلوة فلا تقطع الصلوة وان قطر ويا تيها زوجها وتصوم وتصلي عبد الملك هذا مجهول والعلاء هو ابن كثير ضعيف الحديث ومكحول لم يسمع من ابي امامة شيئا والله اعلم (اخبرنا) بذلك ابو بكر بن الحارث الفقيه عن ابي الحسن الدار قطني الحافظ *

﴿ باب ﴾

الاسناد جماعة وفيه ايضا هشام فلا ادري من اين للبيهقي ان ابا اسامة هو المتعين لكونه شك فيه * ثم الاظهر ان الشك ليس براجع الى قوله دعي الصلوة الايام التي كنت تحيضين فيها بل هو راجع الى قوله ثم اغتسلي لقربه وظاهر كلام البيهقي في الباب الذي يلي هذا الباب يدل على هذا وايضا فقد بين ذلك في رواية الحميدي عن ابن عيينة فان فيها فاغتسلي وصلي او قال اغسلي عنك الدم كما سيذكره البيهقي في الباب الذي بعد هذا قال (وانا اظن ان الحديث على لفظ ابي اسامة على اللفظ الذي رواه الجماعة في اقبال الحيض وادباره) ثم اسند (عن ابن كرامة عن ابي اسامة) فذكره بسنده وفيه (فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي وصلي) * ثم قال (هذا اولى ان يكون محفوظا لموافقته رواية الجماعة الا انه قال فاغتسلي وقد قاله ايضا ابن عيينة بالشك) * قلت * بل الحديث على اللفظ الاول لانه رواه مع ابي اسامة جماعة ورواه عنهم اثنان فرواه ابن كرامة عن بعضهم ورواه هارون بن عبد الله عن بعضهم فكان ما رواه ابن كرامة عن ابي اسامة وغيره مع متابعة هارون لابن كرامة اولى مما رواه ابن كرامة وحده عن ابي اسامة وحده وليست هذه الرواية مخالفة لرواية الجماعة كما قررناه وقد قدمنا ما على قوله وقد قاله ايضا ابن عيينة بالشك * ثم ذكر حديث (دم الحيض اسود) وذكر الاضطراب في اسناده * قلت * في العلل لابن ابي حاتم سألت ابي عنه فقال هو منكر وقال ابن القطان هو في رأيي منقطع * ثم ذكر حديثا (عن عبد الملك عن العلاء عن مكحول عن ابي امامة ثم اسند (عن الدار قطني قال العلاء هو ابن كثير ضعيف الحديث) * قلت * لم ينسب العلاء في هذه الرواية وقول الدار قطني هو ابن كثير يعارضه ان الطبراني روى هذا الحديث وفيه العلاء بن الحارث وقال ابن ابي حاتم سألت ابي عن العلاء بن الحارث فقال ثقة لا اعلم احدا من اصحاب مكحول اوثق منه قال وحدثني ابي سمعت دحيما وذكر العلاء بن الحارث فقدمه وعظم شانه وقال روى الاوزاعي عنه ثلاثة احاديث وروى له مسلم في صحيحه *

﴿ باب غسل المستحاضة المميزة عند ادبار حيضها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني هارون بن يوسف ثنا ابن ابي عمرو ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت تستحاض فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي وصلي * رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن سفيان هكذا وكان ابن عيينة يشك في ذكر الغسل فيه (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق انبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة فذكره باسناده ومعناه وقال و اذا ادبرت فاغتسلي وصلي او قال اغسلي عنك الدم وصلي * وقد روي فيه زيادة الوضوء لكل صلوة وليست بمحفوظة ورواه ابو اسامة عن هشام وذكر فيه الاغتسال الا انه خالف الجماعة في سياقه وفي الخبر دلالة على انه كان يشك فيه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استحيضت ام حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن بن عوف سبع سنين فاشتكت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ليست بالحيضة انما هو عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي ثم صلي قالت عائشة وكانت ام حبيبة تقعد في مركن

---

* قال * ﴿ باب غسل المستحاضة المميزة عند ادبار حيضها ﴾

* قلت * لا فائدة لقوله (المميزة) لان المستحاضة تغتسل عند ادبار حيضها سواء كانت معتادة او مميزة غير ان ادبار حيض المميزة بتغير اللون وادبار حيض المعتادة بانقضاء ايامها والصواب ان يقال باب غسل المستحاضة كما فعل في كتاب المعرفة وكما يوب في آخر كتاب الحيض من هذا الكتاب اعني كتاب السنن وان كان اساء في ذلك من حيث انه اخر ذلك الباب عن موضعه الاليق به ومن حيث انه كرر ذكر غسل المستحاضة في ثلاثة ابواب كما سنبينه هناك ان شاء الله تعالى ثم انه ذكر في هذا الباب حديث فاطمة بنت ابي حبيش وقد تقدم انه ليس فيه تصريح بانها كانت مميزة وذكر فيه ايضاً حديث ام حبيبة وقد قال (هو الصحيح انها كانت معتادة) فلا ذكر للتمييز في هذا الباب وذكر في هذا الباب رواية ابن عيينة وابي اسامة عن هشام و شكهما وقد تقدم البحث معه في ذلك في الباب الذي قبل هذا * ثم ذكر حديث عائشة (استحيضت ام حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن بن عوف الحديث) * ثم قال (قوله اذا اقبلت الحيضة و اذا ادبرت تفرد به الاوزاعي من بين ثقات اصحاب الزهري والصحيح ان ام حبيبة كانت معتادة وان هذه اللفظة انما ذكرها هشام عن ابيه في قصة فاطمة وقد رواه بشر بن بكر عن الاوزاعي كما رواه غيره من الثقات) * ثم اسنده ولفظه (ان هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي و صلي) * قلت ذكر ابو عوانة في صحيحه حديث بشر هذا على موافقة ما رواه الاوزاعي اولا بخلاف ما ذكره البيهقي فاخرج اعني ابا عوانة من جهة عمرو بن ابي سلمة وبشر بن بكر عن الاوزاعي عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة وفيه ان

لاختها زينب بنت جحش حتى ان حمرة الدم لتعلو الماء * ذكر الغسل في هذا الحديث صحيح وقوله فاذا اقبلت الحيضة واذا ادبرت تفرد به الاوزاعي من بين ثقات اصحاب الزهري والصحيح ان ام حبيبة كانت معتادة وان هذه اللفظة انما ذكرها هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة في قصة فاطمة بنت ابي حبيش وقد رواه بشر بن بكر عن الاوزاعي كما رواه غيره من الثقات *

﴿ واخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني الزهري حدثني عروة وعمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استحيضت ام حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن بن عوف سبع سنين فاشتكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي ثم صلي قالت عائشة وكانت تغتسل لكل صلوة ثم تصلي وكانت تقعد في مركن لاختها زينب بنت جحش حتى ان حمرة الدم لتعلو الماء *

﴿ باب صلوة المستحاضة واعتكافها في حال استحاضتها والاباحة لزوجها ان يأتيها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عفان ثنا يزيد ابن زريع ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن عائشة قالت اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من ازواجه مستحاضة وكانت ترى الحمرة والصفرة فربما وضعنا(١) الطست تحتها وهي تصلي رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن يزيد بن زريع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو الاديب ثنا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الحسن بن سفيان وعمران بن موسى قالا ثنا وهب

(١) ن - وضعت

ابن

هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي ثم صلي الحديث * ثم قال عقبه ثنا اسحاق الطحان انا عبد الله بن يوسف نا الهيثم بن حميد ثنا النعمان بن المنذر والاوزاعي وابو مسهر عن الزهري بنحوه فظهر من هذا ان النعمان وابا مسهر وافقا الاوزاعي على روايته في الاقبال والادبار وقد وثق ابو زرعة النعمان واما ابو مسهر حفص بن غيلان فقد وثقه ابن معين ودحيم وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن حبان من ثقات اهل الشام وفقهائهم وهذا مخالف لقول البيهقي (قوله اذا اقبلت الحيضة واما اذا ادبرت تفرد به الاوزاعي من بين ثقات اصحاب الزهري) * فان قلت * ابو عوانة لم يسق اللفظ بعينه بل قال بنحوه فيحتمل ان تقع الموافقة في غير لفظ الاقبال والادبار * قلت * الظاهر بخلاف هذا على ان الرواية وقعت تامة اللفظ بما يقتضي موافقتها للاوزاعي في لفظ الاقبال والادبار فروى الطحاوي والنسائي واللفظ له من جهة الهيثم اخبرني النعمان والاوزاعي وابو مسهر عن الزهري اخبرني عروة وعمرة عن عائشة استحيضت ام حبيبة الحديث وفيه فاذا ادبرت الحيضة فاغتسلي وصلي واذا اقبلت فاتركي لها الصلوة *

* قال * ﴿ باب صلوة المستحاضة واعتكافها واباحة اتيانها ﴾

ذكر فيه (عن الشعبي عن قمير «٢ عن عائشة قالت المستحاضة لا يغشاها زوجها) * ثم ذكر (عن الشعبي انه قال ذلك ثم ذكر (عن الشعبي عن قمير عن عائشة قالت المستحاضة تدع الصلوة ايام حيضها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلوة وقال

(١) قمير بفتح القاف على وزن فعيل اسم امرأة مسروق ١٢ تقريب

(٨٢)

الشعبي

(باب صلوة المستحاضة واعتكافها والاباحة لزوجها ان يأتيها)

ابن بقية انا خالد قال ابو بكر (وحدثني) ابو عبد الكريم ثنا اسحاق بن شاهين ثنا خالد يعني ابن عبد الله عن خالد يعني الحذاء عن عكرمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف فاعتكفت معه بعض نسائه وهي مستحاضة ترى الدم فربما وضعت الطست تحتها من الدم وزعم ان عائشة رأت ماء العصفر فقالت كان هذا شيء كانت فلانة تجده * لفظ وهب وحديث اسحاق مثله سواء رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن شاهين *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن خالد ثنا معلى يعني ابن منصور عن علي ابن مسهر عن الشيباني عن عكرمة قال كانت ام حبيبة تستحاض وكان زوجها يغشاها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي انا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن ابي سريج الرازي اخبرنا عبد الله بن الجهم ثنا عمرو بن ابي قيس عن عاصم عن عكرمة عن حمنة بنت جحش انها كانت مستحاضة وكان زوجها يجامعها * ويذكر عن ابن عباس انه اباح وطيها وهو قول ابن المسيب والحسن وعطاء وسعيد بن جبير وغيرهم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال سألت ابي عن وطي المستحاضة فقال ثنا وكيع عن سفيان عن غيلان عن عبد الملك بن ميسرة عن الشعبي عن قبيصة عن عائشة قالت المستحاضة لا يغشاها زوجها قال ابي ورأيت في كتاب الاشجعي كما رواه وكيع وقد رواه غندر عن شعبة عن عبد الملك ابن ميسرة عن الشعبي انه قال المستحاضة لا يغشاها زوجها * (قال الشيخ) وقد رواه معاذ بن معاذ عن شعبة ففصل قول الشعبي من قول عائشة *

﴿ اخبرناه ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انبأ مخلد بن جعفر انا جعفر الفريابي انا عبيد الله بن معاذ انا ابي ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن الشعبي عن قبيصة امرأة مسروق عن عائشة قالت المستحاضة تدع الصلوة ايام حيضها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلوة قال وقال الشعبي لا تصوم ولا يغشاها زوجها * فعاد الكلام في غشيانها الى قول الشعبي كما قال احمد بن حنبل وتركناه بما مضى من الدلالة على اباحة وطيها اذا تولى حيضها واغتسلت *

﴿ باب في الاستطهار ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه ببغداد ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي و اسحاق ابن الحسن قالا ثنا القعنبي ثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش قالت يا رسول الله اني لا اطهر افادع الصلوة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت فاتركي الصلوة واذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي * واللفظ لاسمعيل رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله ابن يوسف عن مالك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه الشيرازي ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء

الشعبي لا تصوم ولا يغشاها زوجها) قال البيهقي (فعاد الكلام في غشيانها الى قول الشعبي) * قلت يحتمل ان الشعبي سمع ذلك من قبيصة عن عائشة فرواه مرة كذلك ومرة اخرى افتى به وقد صح لذلك نظائر وهذا اولى من تخطئة من ذكره عن عائشة *

ثنا محاضر بن المورع ثنا هشام (واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن داسة ثنا اسحاق الفقيه ثنا اسمعيل ابن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبأ عبدالعزيز بن محمد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله اني استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغسلي الدم عنك ثم صلي * لفظ حديث عبدالعزيز وحديث محاضر بمعناه ورواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابوبكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن جعفر عن عراك عن عروة عن عائشة انها قالت ان ام حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدم فقالت عائشة رأيت مركنها ملأ دم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم امكثي قدرما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهما جميعا اذا ادبرت حيضتها اومضى قدر ما كانت حيضتها تحبسها في حكم الطاهرات ولم يامر بالاستظهار * وقد روي في حديث ضعيف مايوهم ان يكون فيه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا ابن عبدالملك يعني محمدا ثنا الفريابي ثنا ابوبكر بن عياش عن حرام بن عثمان عن ابن جابر عن ابيه ان ابنة مرشد الانصارية(١) اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت تنكرت حيضتي قال كيف قالت تأخذني فاذا تطهرت منها عاودتني قال اذا رأيت ذلك فامكثي ثلاثا (قال الشيخ) ابوبكر يعني ابن اسحاق الخبر واه ويحتمل انه قال لان الطهر كثيرا يقع في وسط الحيض فيكون حيضا بعد ذلك (قال الشيخ) حرام بن عثمان ضعيف لاتقوم بمثله الحجة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوسعيد بن ابي عمرو انا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابراهيم يعني ابن عبدالله السعدي ثنا يزيد يعني ابن هارون انبأ يحيى يعني ابن سعيد ان القعقاع بن حكيم اخبره انه سأل سعيد بن المسيب عن المستحاضة فقال يا ابن اخي ما اجد(٢) اعلم بهذا مني اذا اقبلت الحيضة فلتدع الصلوة واذا ادبرت فلتغتسل ثم لتصل وكذلك رواه حماد بن زيد عن يحيى *

﴿ باب المعتادة لاتميز بين الدمين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ وابوطاهر الفقيه وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا اسحاق يعني ابن بكر بن مضر عن ابيه عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان ام حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبدالرحمن بن عوف شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الدم فقال لها

(١) كذا في الاصول ولم نجدها ١٢ (٢) ن - ما اجد ١٢

امكثي

قال

﴿ باب المعتادة لاتميز بين الدمين ﴾

ذكر فيه من طرق حديث عائشة (ان ام حبيبة الى آخره) *ثم قال (ورواه سهيل بن ابي صالح عن الزهري عن عروة فخالفهم في الاسناد والمتن) *ثم اسنده (عن عروة حدثني فاطمة بنت ابي حبيش انها امرت اسماء او اسماء حدثتني انها امرتها فاطمة الى آخره) *ثم قال (ورواه خالد بن عبدالله عن سهيل عن الزهري عن عروة عن اسماء)

*قلت

(باب المعتادة لاتميز بين الدمين)

امكثي قدرما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي وكانت تغتسل عند كل صلوة * رواه مسلم في الصحيح عن موسى بن قريش التميمي عن اسحاق بن بكر وكذلك رواه يزيد بن ابي حبيب عن جعفر بن ربيعة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة ثنا الليث (واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عروة عن عائشة ان ام حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدم قالت عائشة لقد رأيت مركنها مملوا دما فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم امكثي قدرما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث ورواه الزهري عن عروة مختصرا *

﴿ اخبرناه ﴾ علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك حدثني يحيى بن بكير ثنا الليث (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت استفتت ام حبيبة بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاض فقال انما ذلك عرق فاغتسلي ثم صلي فكانت تغتسل عند كل صلوة * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وهكذا رواه جماعة عن الزهري ورواه سهيل بن ابي صالح عن الزهري عن عروة فخالفهم في الاسناد والمتن جميعا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي (واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر ابن داسة ثنا ابو داود قالا ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن سهيل يعني ابن ابي صالح عن الزهري عن عروة بن الزبير قال حدثتني فاطمة بنت ابي حبيش انها امرت اسماء او اسماء حدثتني انها امرتها فاطمة بنت ابي حبيش ان تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها ان تقعد الايام التي كانت تقعد ثم تغتسل * هكذا رواه جرير بن عبدالحميد عن سهيل ورواه خالد بن عبدالله عن سهيل عن الزهري عن عروة عن اسماء في شان فاطمة بنت ابي حبيش فذكر قصة في كيفية غسلها اذا رأت الصفارة فوق الماء * ورواه محمد بن عمرو بن علقمة عن الزهري عن عروة عن فاطمة فذكر استحاضتها وامر النبي صلى الله عليه وسلم اياها بالامساك عن الصلوة اذا رأت الدم الاسود وفيه وفي رواية هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة دلالة على ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت تميز بين الدمين ورواية سهيل فيها نظر وفي اسناد حديثه ثم في الرواية الثانية عنه دلالة على انه لم يحفظها كما ينبغي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار انا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن ابن ابي حبيب

---

* قلت * حديث سهيل حديث آخر مخالف لذلك الحديث فكيف يجعل من جملة طرقه * قال (ورواه محمد بن عمرو عن الزهري عن عروة عن فاطمة فذكر استحاضتها وامر النبي عليه السلام اياها بالامساك عن الصلوة اذا رأت الدم الاسود) * ثم قال * (وفيه وفي رواية هشام عن ابيه عن عائشة دلالة على ان فاطمة كانت تميز بين الدمين) * قلت * رواية هشام ليست بظاهرة الدلالة على ذلك بل حوالتها في الصحيح على الايام التي كانت تحيض فيها تدل على خلاف ذلك وكذا ما اخرجه ابو داود من حديث سليمان بن يسار عن ام سلمة ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت تستحاض وفيه فقال عليه السلام لتنظر عدة الايام والليالي التي كانت تحيضهن وقد رهن من الشهر

عن بكير بن عبدالله عن المنذر بن المغيرة عن عروة بن الزبير ان فاطمة بنت ابي حبيش حدثته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكت اليه الدم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق فانظري اذا اتاك قرؤك فلا تصلي فاذا مر القرء فتطهري ثم صلي ما بين القرء الى القرء * وفي هذا ما دل على انه لم يحفظه وهو سماع عروة من فاطمة بنت ابي حبيش فقد بين هشام بن عروة ان اباه انما سمع قصة فاطمة بنت ابي حبيش من عائشة وروايته في الاسناد والمتن جميعا اصح من رواية المنذر بن المغيرة * قال ابو داود ورواه قتادة عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ام سلمة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تدع الصلوة ايام اقرائها ثم تغتسل وتصلي قال ابو داود وقتادة لم يسمع من عروة شيئا * (قال الشيخ) ورواية عراك بن مالك عن عروة عن عائشة في شان ام حبيبة اصح من هذه الرواية * اما رواية حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة في شان فاطمة فانها ضعيفة وسيرد بيان ضعفها ان شاء الله تعالى وكذلك حديث عثمان بن سعد الكاتب عن ابن ابي مليكة عن فاطمة ضعيف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا اسمعيل بن قتيبة عن يحيى بن يحيى (واخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر ثنا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى بن المتوكل ابو عقيل عن بهية قالت سمعت امرأة تسأل عائشة يعني عن سبب حيضتها لا تدري كيف تصلي فقالت لها عائشة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة فسد حيضتها واهريقت دما لا تدري كيف تصلي قالت فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان آمرها فلتنظر قدر ما كانت تحيض في كل شهر وحيضها مستقيم فلتعتد وفي حديث اسمعيل فلتعتد وتقدر ذلك من الايام والليالي ثم لتدع الصلوة فيهن بقدرهن ثم لتغتسل ولتحسن طهرها ثم تستدفر (١) بثوب ثم تصلي فاني ارجو ان يكون هذا من الشيطان وان يذهبها الله تعالى عنها ان شاء الله تعالى قالت فامرتها ففعلت فاذهبها الله عنها فمري صاحبتك بذلك * لفظ حديث ابراهيم بن علي *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ مسلم بن عبدالله ابن الحكم انبأ ابن وهب عن مالك (ح وحدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف املاء ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعي ثنا مالك عن نافع مولى ابن عمر عن سليمان بن يسار عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل ان يصيبها الذي اصابها فلتترك الصلوة

(١) ن - تستثفر ١٢

قدر

فلتترك الصلوة الحديث وقد ذكره البيهقي فيما بعد فوجب ان يرد الا قبال والا دبار في رواية هشام الى ذلك بالتاويل الذي ذكرناه في اول باب المستحاضة اذا كانت مميزة * ثم قال البيهقي (وقد بين هشام ان اباه انما سمع قصة فاطمة بنت ابي حبيش من عائشة) * قلت * رواه هشام عن ابيه عنها وليس في روايته هذا الحصر الذي ذكره البيهقي وهو انه بين ان اباه انما سمع القصة منها وقد زعم ابن حزم ان عروة ادرك فاطمة ولم يستبعد ان يسمعه من فاطمة ومن عائشة * قال البيهقي (واما رواية حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة في شان فاطمة فانها ضعيفة وسيرد بيان ضعفها ان شاء الله تعالى وكذلك حديث عثمان بن سعد الكاتب عن ابن ابي مليكة عن فاطمة ضعيف) * قلت * سيلقى ذلك

قدر ذلك من الشهر فاذا خلفت ذلك فلتغتسل ولتستثفر(١) بثوب ثم لتصل * لفظ حديث الشافعي هذا حديث مشهور اودعه مالك بن انس المؤطا واخرجه ابوداود في كتاب السنن الا ان سليمان بن يسار لم يسمعه من ام سلمة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان الاهوازي انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن نافع عن سليمان بن يسار ان رجلا اخبره عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتنظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيضهن قبل ان يكون بها الذي كان بها وقدرهن من الشهر فتترك الصلوة لذلك فاذا خلفت ذلك وحضرت الصلوة فلتغتسل ولتستثفر بثوب وتصلي * تابعه عبيد الله ابن عمر واسمعيل بن ابراهيم بن عقبة وصخر بن جويرية وجويرية بن اسماء عن نافع *

﴿ اما حديث عبيد الله ﴾ فاخبرنا ابو علي الروذباري ثنا ابوبكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا انس يعني ابن عياض عن عبيد الله عن نافع عن سليمان بن يسار عن رجل من الانصار ان امرأة كانت تهراق الدم فذكر معنى حديث الليث وقال فاذا خلفتهن وحضرت الصلوة فلتغتسل وساق معناه *

﴿ واما حديث اسمعيل ﴾ فاخبرناه ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا يوسف ابن يزيد ثنا يعقوب بن ابي عباد عن اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن نافع عن سليمان بن يسار ان رجلا اخبره عن ام سلمة ان امرأة كانت تهراق الدماء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لها ام سلمة سلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الايام والليالي التي كانت تحيضهن قبل ان يكون بها الذي كان بها وقدرهن من الشهر فلتترك الصلوة قدر ذلك فاذا ذهب قدرها فلتغتسل ثم لتستثفر بثوبها ثم تصلي *

﴿ واما حديث صخر بن جويرية ﴾ فاخبرنا الحسين بن محمد انبأ ابن داسة ثنا ابو داود ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن مهدي ثنا صخر بن جويرية عن نافع باسناد الليث ومعناه وقال فلتترك الصلوة قدر ذلك ثم اذا حضرت الصلوة فلتغتسل ولتستثفر بثوب ثم تصلي *

﴿ واما حديث جويرية بن اسماء ﴾ فاخبرناه ابو نصر بن قتادة اخبرنا ابو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا

(١) ن - ولتستدفر ١٢

ذلك والكلام عليه في باب غسل المستحاضة ان شاء الله تعالى * ثم اسند البيهقي عن مالك عن نافع عن سليمان بن يسار عن ام سلمة ان امرأة كانت تهراق الدم الحديث) * ثم قال (الا ان سليمان لم يسمعه من ام سلمة) * قلت اخرجه ابوداود في سننه من حديث ايوب السختياني عن سليمان عن ام سلمة كرواية مالك عن نافع وقد ذكره البيهقي فيما بعد * قال صاحب الامام وكذلك رواه اسيد عن الليث ورواه اسيد ايضا عن ابي خالد الاحمر سليمان بن حيان عن الحجاج بن ارطاة كلاهما عن نافع عن سليمان بن يسار عن ام سلمة وذكر صاحب الكمال ان سليمان سمع من ام سلمة فيحتمل انه سمع هذا الحديث منها ومن رجل عنها * ثم اسند البيهقي (عن يحيى بن بكير ثنا الليث عن نافع عن سليمان بن يسار ان رجلا اخبره عن ام سلمة) ثم قال (تابعه عبيد الله بن عمر) * ثم ذكر جماعة

ابراهيم بن هاشم البغوي ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء حدثني جويرية بن اسماء عن نافع انه اخبره سليمان بن يسار ان رجلا اخبره عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها ام سلمة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيضهن قبل ان يكون بها الذي كان وقدرهن من الاشهر فلتترك الصلوة قدر ذلك فاذا خلفت ذلك وحضرت الصلوة فلتغتسل ولتستدفر بثوب ثم تصلي *

﴿ وروي ﴾ عن موسى بن عقبة عن نافع عن سليمان بن يسار عن مرجانة عن ام سلمة (اخبرناه) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان الاصفهاني ثنا محمد بن حمزة ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد العزيز بن عمران ثنا خالد بن نزار الايلي وكان ثقة ثنا ابراهيم بن طهمان وهو ثبت في الحديث حدثنا موسى بن عقبة وهو من الثقات وكان مالك يملي عليه ثنا نافع عن سليمان بن يسار عن مرجانة عن ام سلمة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيضهن قبل ان يكون لها الذي كان وقدرهن من الشهر فلتترك الصلوة قدر ذلك فاذا ذهب قدرها فلتغتسل ولتستدفر بثوبها وتصلي * ورواه ايوب السختياني عن سليمان بن يسار عن ام سلمة الا انه سمى المستحاضة في الحديث فقال فاطمة بنت ابي حبيش *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عمر المقرى ببغداد ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا وهيب ثنا ايوب عن سليمان بن يسار عن ام سلمة ان فاطمة استحيضت فكانت تغتسل من مركن لها فتخرج وهي غالية الصفرة (١) فاستفتت لها ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر ايام قرئها وايام حيضتها فتدع فيها الصلوة وتغتسل فيما سوى ذلك وتستدفر بثوب وتصلي * ورواه حماد بن زيد عن ايوب وقال فاطمة بنت ابي حبيش * وحديث هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة في شان فاطمة بنت ابي حبيش اصح من هذا * وفيه دلالة على ان المرأة التي استفتت لها ام سلمة غيرها ويحتمل ان كانت تسميتها صحيحة في حديث ام سلمة ان كانت لها حالتان في مدة استحاضتها حالة تميز فيها بين الدمين فافتاها بترك الصلوة عند اقبال الحيض وبالصلوة عند ادباره وحالة لا تميز فيها بين الدمين فامرها بالرجوع الى العادة ويحتمل غير ذلك والله اعلم * وروي عن ابي سلمة عن ام سلمة دون التسمية *

(١) ن - عالية الصفرة ١٢ ﴿ اخبرنا ﴾

آخرين * ثم ذكره (من طريق انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن سليمان بن يسار عن رجل من الانصار) * قلت * اختلف على عبيد الله بن عمر فيه فرواه عنه انس بن عياض كذلك ورواه ابن نمير وابو اسامة عنه كرواية مالك اخرجه ابو بكر بن ابي شيبة عنهما في المصنف وكذا اخرجه النسائي وابن ماجة والدارقطني من حديث ابي اسامة وحده عنه وابو اسامة اجل من انس بن عياض وقد تابعه عبد الله بن نمير فروايتهما مرجحة بالحفظ والكثرة * ثم قال البيهقي (وروي عن موسى بن عقبة عن نافع عن سليمان بن يسار عن مرجانة عن ام سلمة) * قلت * ذكر صاحب الامام ان السراج رواه في مسنده عن اسحاق بن ابراهيم عن ابي قرة موسى بن طارق عن موسى بن عقبة عن نافع عن سليمان عن ام سلمة وليس بينهما احد * قال البيهقي (وحديث هشام عن ابيه عن عائشة فيه دلالة على ان التي استفتت لها ام سلمة غير فاطمة بنت ابي حبيش ويحتمل ان كانت تسميتها صحيحة انها كان لها

حالتان

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبأ اسماعيل بن اسحاق بن محمد الفروى ثنا عبدالله ابن عمر عن ابى النضر عن ابى سلمة عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المستحاضة تنظر عدد الليالى والايام التى كانت تحيضهن ثم تغتسل و تصلى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا موسى بن اسحاق ثنا وهبان بن بقية(١) ثنا جعفر بن سليمان عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر عن فاطمة بنت قيس قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المستحاضة فقال تقعد ايام اقرائها ثم تغتسل عند كل طهر ثم تحتشى ثم تصلى * وهكذا رواه قطن بن نسير عن جعفر بن سليمان فقال فى الحديث ان فاطمة بنت قيس سألت ولا يعرف الا من جهة جعفر بن سليمان والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود وروى العلاء بن المسيب عن الحكم عن ابى جعفر ان سودة استحيضت فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مضت ايامها اغتسلت وصلت * قال الامام احمد رحمه الله تعالى وهذا فيما رواه ابن خزيمة عن العطاردى عن حفص بن غياث عن العلاء اتم من ذلك * قال ابو داود وروى سعيد بن جبير عن على وابن عباس المستحاضة تجلس ايام قرئها وكذلك رواه الشعبى عن قمير امرأة مسروق عن عائشة وهو قول الحسن و سعيد بن المسيب وعطاء ومكحول و ابراهيم وسالم والقاسم ان المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا يحيى بن ابى بكير وابو النضر قالا ثنا شعبة عن عبدالملك بن ميسرة ومجالد وبيان قال ابن ابى بكير فى حديثه انهم سمعوا الشعبى يحدث عن قمير امرأة مسروق عن عائشة قالت المستحاضة تدع الصلوة ايام حيضتها ثم تغتسل ثم تتوضأ عند كل صلوة وضوءا *

﴿ اخبرنا ﴾ على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبدالملك ثنا يزيد يعنى ابن هارون ثنا سليمان يعنى التيمى عن طلق يعنى ابن حبيب قال كتبت امرأة الى ابن عباس فى الدم منذ سنتين فكتبت اليه تعظم عليه ان كان عنده علم الا انبأها به فقال تجلس وقت اقرائها ثم تغتسل وتصلى فمالى عليها شهران حتى طهرت *

﴿ باب الصفرة والكدرة في ايام الحيض حيض ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم

---

(١) هو وهب بن بقية ١٢ تقريب

حالتان حالة تميز فيها بين الدمين فافتاها بترك الصلوة عند اقبال الحيض وبالصلوة عند ادباره وحالة لا تميز فيها بين الدمين فامرها بالرجوع الى العادة) * قلت * الاصل ان لا يتعدد الحال ولا تنافى بين الروايتين حتى يحمل على ذلك بل رواية الاقبال والادبار ايضا تحمل على الرجوع الى العادة فالاقبال وجود الدم فى ابتداء ايامها والادبار فى انتهائها كما مر *

* قال * ﴿ باب الصفرة والكدرة فى ايام الحيض حيض ﴾

ذكر فيه (عن الحسن قال اذا رأت المرأة الترية فانها تمسك عن الصلوة فانها حيض) و ذكر ايضا (عن ابى سلمة

البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن علقمة بن ابي علقمة عن امه مولاة عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان النساء يبعثن الى عائشة بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة من دم الحيض فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة(١) البيضاء تريد بذلك اى الطهر من الحيضة قال ابن بكير الكرسف القطن * وباسناده قال مالك عن عبدالله بن ابي بكر عن عمته انها حدثته عن ابنة زيد بن ثابت انه بلغها ان نساء كن يدعون بالمصابيح من جوف الليل لينظرن الى الطهر فكانت تعيب ذلك عليهن وتقول ما كان النساء يصنعن هذا * وقد روي هذا على وجه آخر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا محمد بن سليمان بن خلف ثنا علي بن حجر ثنا اسمعيل عن عباد بن اسحاق عن عبدالله بن ابي بكر عن عمرة عن عائشة انها كانت تنهى النساء ان ينظرن الى انفسهن ليلا في الحيض وتقول انها قد تكون الصفرة والكدرة * وقد روي على وجه ثالث *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق انا ابو عبدالله محمد بن يعقوب انبأ محمد بن عبدالوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد يعني ابن اسحاق عن عبدالله بن ابي بكر عن صاحبته فاطمة بنت محمد وكانت في حجر عمرة قالت ارسلت امرأة من قريش الى عمرة كرسفة قطن فيها اظنه اراد الصفرة تسألها هل ترى اذا لم تر المرأة من الحيضة الا هذا أطهرت قالت لا حتى ترى البياض خالصا * وقيل عن محمد بن اسحاق عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابراهيم بن اسحاق الحربي ثنا احمد بن يونس ثنا زهير (قال واخبرنا) ابراهيم ثنا ابو بكر يعني ابن ابي شيبة ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن فاطمة عن اسماء قالت كنا في حجرها مع بنات اخيها فكانت احدانا تطهر ثم تصلي ثم تتكس بالصفرة اليسيرة فتسألها فتقول اعتزلن الصلوة ما رأيتن ذلك حتى ترين البياض خالصا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا اشعث عن الحسن قال اذا رأت المرأة الترية فانها تمسك عن الصلوة فانها حيض (قال واخبرنا) ابراهيم ثنا محمد ابن عبدالملك ثنا محمد بن المبارك عن معاوية بن سلام عن يحيى عن ابي سلمة قال اذا رأت المرأة الترية فلتنظر الايام التي كانت تحيض فيهن ولا تصلي فيهن الصواب الترية وهو الشيء الخفي اليسير *

---

(١) هي النورة ١٢ هامش البخاري

﴿ باب

بمعناه) ثم قال (الصواب الترية وهو الشيء الخفي اليسير) * قلت * ليس ذلك على اطلاقه وقد اسند الدارقطني عن ام عطية قالت كنا لا نرى الترية بعد الطهر شيئا وهي الصفرة والكدرة وقد جمع الجوهري بين القولين فقال الترية الشيء الخفي اليسير من الصفرة والكدرة تراها المرأة بعد الاغتسال من الحيض فاما ما كان في ايام الحيض فهو حيض وليس بترية ذكره في باب (راى) فهو دليل على ان التاء زائدة وان اصل الكلمة تريثة وقال الفارسي في مجمعه التاء بدل من الواو واصلها اما من لفظ ورأ لانها ترى وراء الحيض او من ورأت الزند لانها تسقط سقوط الثمر من الزند وفي شرح مسلم للنووي قال البيهقي وابن الصباغ وغيرهما من اصحابنا الترية رطوبة خفية لا صفرة فيها ولا كدرة تكون على القطنة اثر الالون قالوا وهذا يكون قبل انقطاع الحيض وذكر القزاز في لفظها خمسة اوجه فلتكشف من جامعه *

باب الصفرة والكدرة تراهما بعد الطهر

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو المثنى ثنا مسدد انا اسمعيل بن علية عن ايوب عن محمد ابن سيرين عن ام عطية قالت كنا لا نعد الصفرة والكدرة شيئا * رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن ابن علية *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابراهيم بن اسحاق الحربي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابان عن قتادة عن حفصة عن ام عطية قالت كنا لا نعد الصفرة والكدرة بعد الطهر شيئا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن قتادة عن لم الهذيل عن ام عطية وكانت بايعت النبي صلى الله عليه وسلم قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئا * قال ابو داود ام الهذيل هي حفصة * (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وكذلك رواه حجاج بن المنهال وغيره عن حماد ابن سلمة ورواه ايضا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة * وروي عن عائشة باسناد ضعيف لا نسوئي ذكره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه اخبرني ابو الطيب محمد بن محمد بن المبارك الخياط ثنا محمد بن اشرس السلمي حدثنا ابراهيم بن سليمان الزيات العبدي عن بحر السقاء عن الزهري عن عروة عن عائشة انها قالت ما كنا نعد الكدرة والصفرة شيئا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) وروي معناه عن عائشة باسناد امثل من ذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر ثنا محمد يعني ابن راشد عن سليمان يعني ابن موسى عن عطاء عن عائشة انها قالت اذا رأت المرأة الدم فلتمسك عن الصلوة حتى تراه ابيض كالقصة فاذا رأت ذلك فلتغتسل ولتصل فاذا رأت بعد ذلك صفرة او كدرة فلتتوضأ ولتصل فاذا رأت دما احمر فلتغتسل ولتصل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو سهل بن زياد القطان ثنا عبدالكريم بن الهيثم ثنا يحيى بن صالح ثنا معاوية بن سلام ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ان ام ابي بكر حدثته ان عائشة اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في المرأة التي ترى ما يريبها بعد الطهر قال انما هي عرق او انما هي عروق *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا محمد يعني ابن سابق ثنا شيبان عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ام ابي بكر انها اخبرته ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة التي ترى الشيء من الدم تراها بعد الطهر قال انما هي عرق او عروق وهذا يحتمل ان يكون المراد به الصفرة ويحتمل ان يكون المراد به اذا جاوز خمسة عشر يوما والله اعلم *

باب ما روي في الصفرة اذا رأت في غير ايام العادة

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو عبدالله بن يعقوب اخبرنا ابو احمد بن عبدالوهاب ثنا جعفر بن عون

---

(١) قال صاحب تلخيص الحبير قال البيهقي فيه بحر السقاء وهو ضعيف ١٢

---

* قال * ﴿ باب ماروي في الصفرة اذا رأت في غير ايامها المعتادة ﴾

اسند فيه (عن ام سلمة قالت ان كانت احدانا لتبقى صفرتها حين تغتسل) * قلت * في صحيح مسلم وغيره عن ام سلمة قالت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي افانقضه للجنابة والحيضة الحديث وهو دليل على ان الذي

ثنا مسعر عن ابي بكر بن عمارة بن رويبة عن اخت ابي بكر بن عمرو بن عتبة عن ام سلمة قالت ان كانت احدانا لتبقى صفرتها حين تغتسل *

﴿ باب المبتدئة لا تميز بين الدمين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو عامر عبدالملك بن عمرو العقدي ثنا زهير بن محمد ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل (ح واخبرنا) ابو عبدالله ثنا عبدالله بن الحسين القاضي ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا زكريا بن عدي ثنا عبيدالله بن عمرو الرقي عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن امه حمنة بنت جحش قالت كنت استحاض حيضة كثيرة شديدة فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استفتيه واخبره فوجدته في بيت اختي زينب بنت جحش فقلت يارسول الله اني امرأة استحاض حيضة كثيرة (١) شديدة فترى فيها قد منعتني الصلوة والصوم قال انعت لك الكرسف فانه يذهب الدم قالت هو اكثر من ذلك قال فاتخذي ثوبا قالت هو اكثر من ذلك انما اثج ثجا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سآمرك بامرين ايهما فعلت اجزأ عنك من الآخر فان قويت عليهما فانت اعلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحيضي ستة او سبعة ايام في علم الله عز وجل ثم اغتسلي حتى اذا رأيت انك قد طهرت واستنقأت

(١) ن - كبير ١٢ فصلي

وقع في الكتاب تصحيف وان الصواب لتبقى صفرتها بالضاد المعجمة اى تبقيها فلا تنقضها وان ادخال هذا الحديث في هذا الباب وهم وقد ذكره الاسمعيلي في النسخة العتيقة من جمعه لحديث مسعر وكتب الكاتب في الحاشية بالصاد يعني غير معجمة في قوله صفرتها و بعد سياقه الحديث قال وانما هو صفرتها بالضاد ولعله اصح وكلهم يعني الرواة الذين ذكره عنهم قال بالصاد يعني غير معجمة * ثم رواه ايضا (عن ام سلمة قالت ان كانت احدانا لتغتسل فتبقى الصفرة *

* قال * ﴿ باب المبتدئة لا تميز بين الدمين ﴾

ذكر فيه (حديث عبدالله بن محمد بن عقيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن امه حمنة بنت جحش الى آخره) * ثم قال (قال ابو داود رواه عمرو بن ثابت عن ابن عقيل) * ثم قال البيهقي (عمرو بن ثابت غير محتج به) * قلت * الان الكلام فيه جدا وقد قال فيه ابن معين ليس بشيء وعنه ليس بثقة ولا مامون وقال النسائي متروك وقال ابن حبان روى الموضوعات وقال ابن المبارك لا تحدثوا عنه فانه كان يسب السلف وسأل الآجري ابا داود عنه فقال رافضي خبيث * ثم قال البيهقي (بلغني عن الترمذي انه سمع البخاري يقول حديث حمنة حسن الا ان ابراهيم قديم لا ادري سمع منه ابن عقيل ام لا وكان ابن حنبل يقول هو حديث صحيح) * قلت * واخرجه الترمذي وقال حسن صحيح وسكوت البيهقي عقيب كلام البخاري وابن حنبل يفهم منه ان هذا الحديث حسن عنده او صحيح وفي ذلك نظر فان في هذا الحديث امرين * احدهما * ان ابن عقيل تفرد به وهو مختلف في الاحتجاج به كذا ذكر البيهقي في كتاب المعرفة وقال فيما مضى من هذا الكتاب في باب لا يتطهر بالماء المستعمل (اهل العلم مختلفون في جواز الاحتجاج برواياته) وفي الضعفاء لابن الجوزي قال يحيى

ضعيف

فصلي ثلاثا وعشرين ليلة اواربعا وعشرين ليلة وايامها فان ذلك يجزئك وكذلك فافعلي كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن ميقات حيضهن وطهرهن وان قويت على ان تؤخري الظهر وتعجلي العصر فتغتسلين فتجمعين بين الصلوتين الظهر والعصر وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلوتين فافعلي وصومي ان قدرت على ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اعجب الامرين الي *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا زهير بن حرب ثنا عبد الملك بن عمرو فذكره باسناده مثله الا انه زاد عند قوله اواربعا وعشرين ليلة وايامها وصومي وزاد ايضا وتغتسلين مع الفجر فافعلي وصومي ان قدرت على ذلك * قال ابو داود ورواه عمرو بن ثابت عن ابن عقيل قال قالت حمنة فقلت هذا اعجب الامرين الي لم يجعله كلام النبي صلى الله عليه وسلم وجعله كلام حمنة * (قال الشيخ) وعمرو بن ثابت هذا غير محتج به وبلغني عن ابي عيسى الترمذي انه سمع محمد بن اسمعيل البخاري يقول حديث حمنة بنت جحش في المستحاضة هو حديث حسن الا ان ابراهيم بن محمد بن طلحة هو قديم لا ادري سمع منه عبد الله بن محمد بن عقيل ام لا وكان احمد بن حنبل يقول هو حديث صحيح * (قال الشيخ) واما حمنة بنت جحش فقد قال علي بن المديني هي ام حبيبة كانت تكنى بام حبيبة وهي حمنة بنت جحش (اخبرنا) بذلك ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي

ضعيف وقال ابن حبان كان ردي الحفظ يحدث على التوهم فيجيء بالخبر على غير سنة فوجب مجانبة اخباره * الامر الثاني * ان البخاري شك في سماع ابن عقيل من ابراهيم ويمكن ان يجاب عن هذا بان ابن عقيل سمع من ابن عمرو جابر وانس وغيرهم وهم نظراء شيوخ ابراهيم فكيف ينكر سماعه منه فالمعتمد اذا في تضعيف هذا الحديث الاختلاف في امر ابن عقيل ولهذا حكى ابو داود عن احمد قال في هذا الباب حديثان وثالث في النفس منه شيء وفسر ابو داود الثالث بانه حديث حمنة هذا وقال ابن مندة حديث حمنة لا يصح عندهم من وجه من الوجوه لانه من رواية ابن عقيل وقد اجمعوا على ترك حديثه * واعلم ان هذا من ابن مندة عجيب فان احمد واسحاق والحميدي كانوا يحتجون بحديثه وحسن البخاري حديثه وصححه ابن حنبل والترمذي كما تقدم وقد ذكرنا فيما مر ان الترمذي صحح في ابواب الفرائض حديثا آخر وحسنه وفي سنده ابن عقيل * قال البيهقي (وحديث ابن عقيل يدل على انها يعني حمنة غير ام حبيبة) * قلت * ليس في حديثه شيء مما يدل على ذلك بل في حديثه ان حمنة وجدت النبي عليه السلام في بيت اختها زينب وزينب اخت ام حبيبة وقد بين ذلك ما رواه البيهقي فيما مر في آخر باب غسل المستحاضة المميزة ان ام حبيبة كانت تقعد في مركن لاختها زينب الحديث فلا دليل في حديث ابن عقيل على ان حمنة غير ام حبيبة بل قد صرح جماعة من الحفاظ وعلماء النسب انها ام حبيبة قال ابن الكلبي في جمهرته حمنة وتكنى ام حبيبة وكذا في جمهرة ابن حزم وكذا عند ابن عساكر وقد حكى البيهقي ذلك عن ابن المديني فيما تقدم وقال المزي في الكنى ام حبيبة هي حمنة بنت جحش اخت زينب وكذا ذكر في اطرافه ثم ذكر هذا الحديث وذكر في اطرافه ايضا ان ابا داود اخرجه من وجهين ولفظه في احدهما عن ام حبيبة وهي حمنة وان ابن ماجة اخرجه من وجهين * احدهما عن حمنة والآخر عن ام حبيبة * قال البيهقي (وكان ابن عيينة ربما

قال سمعت عليا يقوله وخالفه يحيى بن معين فزعم ان المستحاضة ام حبيبة بنت جحش تحت عبدالرحمن بن عوف ليست بحمنة (اخبرنا) بذلك ابو محمد السكرى ببغداد ثنا ابو بكر الشافعي ثنا جعفر بن محمد الازهر ثنا الفضل ابن غسان عن يحيى بن معين فذكره (قال الشيخ) وحديث ابن عقيل يدل على انها غير ام حبيبة وكان ابن عيينة ربما قال في حديث عائشة حبيبة بنت جحش وهو خطأ انما هي ام حبيبة كذلك قاله اصحاب الزهري سواه * وحديث ابن عقيل يحتمل ان يكون في المعتادة الا انها شكت فامرها ان كان ستا ان تتركها ستا وان كان سبعا ان تتركها سبعا والمبتدئة ترجع الى اقل الحيض ويحتمل ان يكون في المبتدئة ترجع الى الاغلب من حيض النساء والله اعلم وقد قال الشافعي رحمه الله تعالى ويذكر عن عطاء بن ابي رباح انه قال في البكر يستمر بها الدم تقعد كما تقعد نساؤها *

﴿باب المرأة تحيض يوما وتطهر يوما﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود وروى انس بن سيرين قال استحيضت امرأة من آل انس بن مالك فامروني فسألت ابن عباس عن ذلك فقال اذا رأت الدم البحراني فلا تصل واذا رأت الطهر ولو ساعة من النهار فلتغتسل ولتصل * وقرأته في كتاب ابن خزيمة عن زياد بن ايوب عن اسمعيل بن علية عن خالد الحذاء عن انس بن سيرين غير انه قال اما مارأت الدم البحراني فلا تصل *

﴿باب﴾

قال في حديث عائشة حبيبة بنت جحش وهو خطأ انما هي ام حبيبة كذلك قاله اصحاب الزهري سواه) * قلت * قد ذهب جماعة الى ان اسمها حبيبة وكان شيخنا الحافظ ابو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي يقول زينب وحمنة وام حبيب حبيبة وعبد الله وعبيدالله وابو احمد الاعمى بنو جحش وكان ينكر على من يقول ام حبيبة بالهاء وكذا هو عند ابن سعد عن الواقدي بغير هاء وفي اطراف المزي قال الواقدي بعضهم يغلط فيروى ان المستحاضة حمنة بنت جحش ويظن ان كنيتها ام حبيبة وهي يعني المستحاضة ام حبيب حبيبة وقال الحربي الصواب ام حبيب بغير هاء واسمها حبيبة حكاه عنه الدارقطني ثم قال وقوله صحيح وكان من اعلم الناس بهذا الباب * قال البيهقي (وحديث ابن عقيل يحتمل ان يكون في المعتادة الا انها شكت فامرها ان كان ستا ان تتركها ستا وان كان سبعا ان تتركها سبعا والمبتدئة ترجع الى اقل الحيض ويحتمل ان يكون في المبتدئة فترجع الى الاغلب من حيض النساء) * قلت * ذكر الاحتمالين على السواء ورجح في كتاب المعرفة احتمال كونها معتادة فقال المبتدئة والمعتادة الشاكة في قدر عادتها على اختلاف التاويل في حديث حمنة وهي في المعتادة اظهر وبها اشبه وقال في الخلافيات الظاهر ان هذا الحديث ورد في المعتادة وظهر من هذا ان كان الحديث غير مناسب لما بوب به ههنا اعني في كتاب السنن وان تبويبه في كتاب المعرفة اصوب * ثم ان كان الحديث في المبتدئة فهو حجة على امامه الشافعي على الاصح من مذهبه وهو رد ها الى اقل الحيض عنده وهو يوم وليلة *

قال ﴿باب المرأة تحيض يوما وتطهر يوما﴾

ذكر فيه (عن ابن عباس قال اذا رأت الدم البحراني فلا تصل واذا رأت الطهر ولو ساعة من النهار فلتغتسل ولتصل) * قلت * الاصح من مذهب الشافعي في مثل هذا ان الدم اذا انقطع على خمسة عشر او مادونها فالكل حيض

(باب النفاس)

﴿ باب النفاس ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبدالله النرسي ثنا ابو غسان ثنا زهير عن علي بن عبدالاعلى عن ابي سهل من اهل البصرة عن مسة الازدية عن ام سلمة قالت كانت النفساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد بعد نفاسها اربعين يوما او اربعين ليلة وكنا نطلي وجوهنا بالورس من الكلف هكذا رواه جماعة عن زهير بن معاوية عن علي بن عبدالاعلى وهو ابو الحسن الاحول الكوفي وقال ابو الوليد عن زهير عن عبدالاعلى وليس بمحفوظ * وقد رواه ابو بدر شجاع بن الوليد عن علي بن عبدالاعلى *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكري ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار حدثنا سعدان ابن نصر ثنا ابو بدر الكندي (١) شجاع بن الوليد الكوفي ثنا علي بن عبدالاعلى عن ابي سهل عن مسة الازدية عن ام سلمة قالت كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين يوما وكنا نطلي وجوهنا بالورس والزعفران * بلغني عن ابي عيسى الترمذي انه قال سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال علي بن عبدالاعلى ثقة روى له شعبة وابو سهل كثير بن زياد ثقة ولا اعرف لمسة غير هذا الحديث * قال الشيخ ورواه يونس بن نافع عن ابي سهل كثير بن زياد *

﴿ كذا اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا الحسن بن حليم المروزي انا ابو الموجه ثنا عبدان ثنا عبدالله بن المبارك عن يونس بن نافع عن كثير بن زياد ابي سهل قال حدثتني مسة الازدية قالت حججت فدخلت على ام سلمة فقلت يا ام المؤمنين ان سمرة بن جندب يامر النساء بقضين صلوة الحيض فقالت لا يقضين كانت المرأة من نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد في النفاس اربعين ليلة لا يامرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلوة النفاس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثني ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس قال النفساء تنتظر اربعين يوما ونحوه (وباسناده) قال ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن بشر بن منصور عن ابن جريج عن عكرمة عن ابن عباس تنتظر يعني النفساء سبعا فان طهرت والا فاربعة عشر فان طهرت والا فواحدة وعشرين فان طهرت والا فاربعين ثم تصلي وقد روي فيها عن عمرو انس بن مالك *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي ثنا احمد بن الحسين بن عبدالصمد ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابو داود عن ابي حرة عن الحسن عن عثمان بن ابي العاص الثقفي قال تنتظر النفساء اربعين يوما ثم تغتسل * وقد روي فيها

---

(١) ابو بدر الكندي مشهور بالسكوني والسكون بطن من كندة ١٢

---

* قال * ﴿ باب النفاس ﴾

اسند فيه (حديث ام سلمة كانت النفساء تجلس اربعين يوما وفي سنده ابو سهل كثير بن زياد وذكر عن البخاري انه ثقة) * قلت * وذكر في الخلافيات انه لا ذكر له في الصحيح وهذا لا يعارض توثيق البخاري * ثم ذكر (عن الحسن عن عثمان بن ابي العاص قال تنتظر النفساء اربعين يوما ثم تغتسل) * ثم اسند (عن الحسن قال اذا رأت النفساء اقامت خمسين ليلة) * ثم قال (وفي ذلك دليل على انه تأول ما رواه عن ابن ابي العاص في الاربعين على

احاديث مرفوعة كلها سوى ما ذكرناه ضعيفة وقد ذهب الى ما روينا بعض اصحاب الحديث *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز قال سئل احمد بن حنبل وانا اسمع عن النفساء كم تقعد اذا رأت الدم قال اربعين يوما ثم تغتسل * وقد ذهب بعضهم الى حمل ما روينا فيها على عادتهن وان غيرهن ان رأين اكثر من ذلك مكثن مالم يجاوز ستين يوما اعتبارا بالوجود *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا محمد بن اسحاق ثنا احمد بن عبدة ثنا حماد بن زيد عن ليث عن عطاء والشعبي كانا يقولان اذا طال بها الدم تربصت ما بينها وبين ستين (١) ثم تغتسل وتصلي *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله انا ابو الوليد ثنا الشاماتي يعني جعفر بن احمد ثنا الحسن بن محمد ثنا وكيع ناسفيان عن الليث عن الشعبي قال تجلس النفساء ستين يوما *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله انا ابو الوليد ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الاشعث ثنا حماد عن اشعث عن الحسن قال اذا رأت النفساء اقامت خمسين ليلة * وكذلك رواه يونس بن عبيد عن الحسن وفي ذلك دليل على انه كان تأول ما رواه عن عثمان ابن ابي العاص في الاربعين على ان عثمان بن ابي العاص كان يذهب فيما دون الاربعين الى انها وان طهرت لم يغشها زوجها حتى تبلغ اربعين * وقد روينا عن ابن عباس ما يدل على انه كان يذهب الى خلافه فيما دون الاربعين *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن اسمعيل الحساني ثنا وكيع ثنا اسرائيل عن عمرو بن يعلى الثقفي عن عرفجة السلمي عن علي رضي الله عنه قال لا يحل للنفساء اذا رأت الطهر الا ان تصلي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو سهل احمد بن محمد بن عبدالله بن زياد النحوي ببغداد ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل السلمي ثنا عبد السلام بن محمد الحمصي ولقبه سليم ثنا بقية بن الوليد اخبرني الاسود بن ثعلبة عن عبادة بن نسي عن عبدالرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مضى للنفساء سبع ثم رأت الطهر فلتغتسل ولتصل * وهكذا (اخبرناه) ابو عبدالله عن ابي اسمعيل (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ انا ابو سهل بن زياد فذكره الا انه قال ثنا بقية بن الوليد قال ثنا علي بن علي عن الاسود وفي آخره قال سليم فلقيت علي بن علي فحدثني عن الاسود عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا اصح واسناده ليس بالقوي *

---

(١) ن - شهر بن ١٢ ﴿ واخبرنا ﴾

ان ابن ابي العاص كان يذهب فيما دون الاربعين الى انها وان طهرت لم يغشها زوجها حتى تبلغ اربعين) * قلت * هذه الدلالة غير ظاهرة وقد ذكر جماعة من العلماء ان مذهب الحسن اكثر مدة النفاس خمسون * حكى ابن المنذر عنه انها اذا جاوزت الخمسين فهي مستحاضة وقال الترمذي اكثر اهل العلم على انها اذا رأت الدم بعد الاربعين لا تدع الصلوة * ويروى عن الحسن البصري انه قال تدع الصلوة خمسين يوما الا ان ترى الطهر وظاهر كلام البيهقي يخالف ما ذكرناه ثم اسند حديث معاذ (اذا مضى للنفساء سبع الى آخره) * ثم قال (اسناده

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن ايوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن زيد العمي عن ابي اياس عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت للنفساء اربعون ليلة الا ان ترى الطهر قبل ذلك * وكذلك رواه سلام الطويل عن حميد عن انس ورواه المزني محمد بن عبيدالله بن ابي حميد عن مسة عن ام سلمة ورواه العلاء بن كثير عن مكحول عن ابي هريرة وابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم * وزيد العمي وسلام بن سلم المدائني والمزني والعلاء بن كثير الدمشقي كلهم ضعفاء والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر الفارسي ثنا ابو اسحاق الاصفهاني ثنا ابو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل قال سهم مولى ابن سليم ان مولاته ام يوسف ولدت بمكة فلم ترد ما فلقيت عائشة فقالت انت امرأة طهرك الله فلما نفرت رأت قال محمد وقوله لنا موسى بن اسمعيل *

(باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم)

﴿ باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم وتغتسل وتستثفر بثوب وتصلي ثم تتوضأ لكل صلوة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد الفقيه ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عقيل عن بهية قالت سمعت امرأة تسأل عائشة يعني عن حيضها اظنه قال فقالت عائشة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امرأة فسد حيضها واهريقت دما فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان آمرها فلتنظر قدر ما كانت تحيض في كل شهر وحيضها مستقيم وقال فلتقعد بقدر ذلك من الايام ثم لتدع الصلوة فيهن وبقدرهن ثم تغتسل ثم تستثفر(١) بثوب ثم لتصل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا احمد بن بشر بن سعد المرثدي ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد (قال واخبرني) ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش استفتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغسلي عنك اثر الدم وتوضئي وصلي فانما ذلك عرق وليست بالحيضة * لفظ حديث ابي الربيع وفي حديث خلف ان فاطمة بنت ابي حبيش

(١) ن - تستدفر ١٢

ليس بالقوي) * قلت * ان كان ذلك لاجل بقية فهو مدلس وقد صرح بالتحديث والمدلس اذا صرح بذلك فهو مقبول *

* قال * ﴿ باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم الى آخره ﴾

اسند فيه (حديث خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد عن هشام عن ابيه عن عائشة الحديث) * ثم قال (رواه مسلم في الصحيح عن خلف بن هشام دون قوله وتوضئي وكأنه ضعفه لمخالفته سائر الرواة عن هشام) * قلت * ذكر هذا الباب هنا من سوء الترتيب * ثم المفهوم من كلامه ان مسلما ساق حديث حماد بلفظه دون قوله وتوضئي ومسلم لم يفعل ذلك وانما ساق الحديث من رواية وكيع عن هشام ثم ذكر جماعة ثم قال وثنا خلف ابن هشام ثنا حماد بن زيد كلهم عن هشام بمثل حديث وكيع وفي حديث حماد زيادة حرف تركنا ذكره وحديث حماد اخرجه بتمامه النسائي وابن ماجة ولم ينفرد حماد بذلك عن هشام بل رواه عنه ابو عوانة اخرجه

سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فاغسلي عنك الدم وتوضئي وصلي والباقي بمعناه* رواه مسلم في الصحيح عن خلف بن هشام دون قوله وتوضئي وكأنه ضعفه لمخالفته سائر الرواة عن هشام ورواه ابو حمزة السكري عن هشام الا انه ارسل الحديث ولم يذكر عائشة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبدالله بن محمد ثنا ابو عبدالله المروزي ثنا محمد بن عبدالله حدثني عبدالله بن عثمان ثنا ابو حمزة قال سمعت هشاما يحدث عن ابيه ان فاطمة بنت ابي حبيش قالت يا رسول الله اني استحاض فلا اطهر الحديث وقال فيه فاغتسلي عند طهرك وتوضئي لكل صلوة* قال ابو بكر وروى ابراهيم بن محمد الشافعي عن داود المطار عن محمد بن عجلان عن هشام بن عروة وروى الحسن بن زياد عن ابي حنيفة عن هشام بن عروة الحديث وقال فيه وتوضئي لكل صلوة *(قال الشيخ) والصحيح ان هذه الكلمة من قول عروة بن الزبير*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال لا انما ذلك عرق وليس بالحيض فاذا اقبلت حيضتك فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي قال قال ابي ثم توضئي لكل صلوة حتى يجئي ذلك الوقت رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى دون قول عروة وقول عروة فيه صحيح* وروي ذلك في حديث حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا الاعمش (ح واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن اسمعيل الحساني ثنا وكيع ثنا الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض فلا اطهر افادع الصلوة قال لا انما ذلك عرق وليست بالحيضة اجتنبي

الصلوة

الطحاوي في كتاب الرد على الكرابيسي من طريقه بسند جيد ورواه عنه ايضا حماد بن سلمة اخرجه الدارمي من طريقه ورواه عنه ايضا ابو حنيفة كما ذكر البيهقي واخرجه الطحاوي من طريق ابي نعيم وعبدالله بن يزيد المقرى عن ابي حنيفة عن هشام واخرجه الترمذي وصححه من طريق وكيع وعبدة وابي معاوية عن هشام وقال في آخره وقال ابو معاوية في حديثه وقال توضئي لكل صلوة وقد جاء الامر بالوضوء ايضا فيما اخرجه البيهقي في باب المستحاضة اذا كانت مميزة من حديث محمد بن عمرو عن ابن شهاب عن عروة عن فاطمة بنت ابي حبيش الى آخره على ان حماد بن زيد لو انفرد بذلك لكان كافيا لثقته وحفظه لا سيما في هشام ولا نسلم ان هذه مخالفة بل زيادة ثقة وهي مقبولة لا سيما في مثله* ثم اخرج البيهقي الحديث من طريق ابي معاوية (عن هشام قال قال ابي ثم توضأ لكل صلوة حتى يجيء ذلك الوقت)* مستدلا بذلك على ان الصحيح ان هذه الكلمة من قول عروة *قلت* قد وصلها الحمادان وغيرهما بكلامه صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا فان صح هذا السند الذي جعلت فيه من كلام عروة يحمل على انه سمعها فرواها مرة كذلك ومرة اخرى افتى بها وهذا اولى من تخطئة من وصلها بكلامه عليه السلام كيف وقد جاء ذلك مرفوعا من رواية

الصلوة ايام محيضك ثم اغتسلي وتوضئي لكل صلوة وان قطر الدم على الحصير * لفظ حديث ابي بكر بن الحارث وهكذا رواه علي بن هاشم وقرة بن عيسى ومحمد بن ربيعة وجماعة عن الاعمش واختلف فيه على عبدالله بن داود الخريبي ورواه حفص بن غياث وابو اسامة واسباط بن محمد عن الاعمش فوقفوه على عائشة واختصروه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوبكر بن الحارث انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال جئنا من عند عبدالله بن داود الخريبي الى يحيى بن سعيد القطان فقال من اين جئتم قلنا من عند ابن داود فقال ماحدثكم قلنا حدثنا عن الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة الحديث فقال يحيى اما ان سفيان الثوري كان اعلم الناس بهذا زعم ان حبيب بن ابي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئا * (واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو يحيى السمرقندي ثنا ابوعبدالله محمد بن نصر ثنا محمد بن يحيى قال سمعت علي بن عبدالله المديني يقول حبيب بن ابي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئا * قال يحيى بن سعيد حديث حبيب عن عروة بن الزبير لا شيء * (واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انا ابوالعباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد الدوري يقول قلت ليحيى ابن معين حبيب ثبت قال نعم انما روى حديثين قال اظنه يحيى يريد منكر بن حديث تصلي الحائض(١) وان قطر الدم على الحصير و حديث القبلة * (اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابوبكر بن داسة قال قال ابوداود السجستاني حديث الاعمش عن حبيب ضعيف ودل على ضعف حديث الاعمش عن حبيب هذا ان حفص بن غياث وقفه على عائشة وانكر ان يكون حديث حبيب مرفوعا ووقفه ايضاً اسباط عن الاعمش ورواه ابن داود عن الاعمش مرفوعا اوله وانكر ان يكون فيه الوضوء عند كل صلوة ودل على ضعف حديث حبيب هذا ان رواية الزهري عن عروة عن عائشة قالت فكانت تغتسل لكل صلوة في حديث المستحاضة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس

(١) وفي التهذيب حديث المستحاضة تصلي ١٢

غير هشام عن عروة كما مر * ثم اسند البيهقي من طريق وكيع (عن الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة جاءت فاطمة الحديث) وفي آخره (انه عليه السلام قال لها ثم اغتسلي و توضئي لكل صلوة و ان قطر الدم على الحصير) * ثم قال (وهكذا رواه علي بن هاشم وقرة بن عيسى ومحمد بن ربيعة وجماعة عن الاعمش) * ثم علله باشياء * منها * (ان حفص بن غياث وابا اسامة و اسباط بن محمد رووه عن الاعمش فوقفوه على عائشة) * قلت * رواه ايضا كرواية وكيع مرفوعا عن الاعمش الجريري و سعيد بن محمد الوراق و عبدالله ابن نمير ذكر ذلك الدارقطني و اشار اليه البيهقي بقوله (وجماعة) فهؤلاء سبعة اكثرهم ائمة كبار زاد واعن الاعمش الرفع فوجب على مذاهب الفقهاء واهل الاصول ترجيح روايتهم لانها زيادة ثقة وكذا على مذاهب اهل الحديث لانهم اكثر عددا وتحمل رواية من وقفه على عائشة انها سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فرويته مرة وافتت به مرة اخرى كما مر نظائره * ثم علله ايضاً بقول الثوري وغيره (لم يسمع حبيب من عروة شيئا) * قلت * قد ذكرنا في باب الوضوء من الملامسة من كلام ابي داود مايدل ظاهرة على صحة سماعه من عروة * ثم قد روى هذا الحديث غير حبيب عن عروة و رواه غير عروة عن عائشة ذكره الطحاوي وخرجه

ابن محمد الدوري ثنا يزيد بن هارون ثنا ابو العلاء يعني ايوب بن ابي مسكين عن الحجاج بن ارطاة عن ام كلثوم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها ثم تغتسل مرة ثم تتوضأ الى مثل ايام اقرائها فان رأت صفرة انتضحت و توضأت وصلت * قال (و حدثنا) العباس بن محمد ثنا يزيد بن هارون انا ابو العلاء عن ابن شبرمة عن امرأة مسروق عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله (اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن سنان القطان ثنا يزيد فذكرهما بالاسنادين الا انه جعل الاول من قول عائشة قال ابو داود وحديث ايوب ابي العلاء ضعيف لا يصح * (قال الشيخ) رحمه الله تعالى و روي عن ابي يوسف مرفوعا *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه حدثنا ابو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا عبيد الله بن عقبة ثنا عبد الله بن عبد الصمد ابن ابي خداش ثنا عمار بن مطر ثنا ابو يوسف يعقوب بن ابراهيم عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن قمير امرأة مسروق عن عائشة ان فاطمة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق فانظري ايام قرائك فاذا جاوزت فاغتسلي واستدفري ثم توضئي لكل صلوة (واخبرنا) ابو بكر ابن الحارث ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن سليمان بن محمد الباهلي ثنا عبد الله بن عبد الصمد بن ابي خداش فذكره بنحوه * قال علي تفرد به عمار بن مطر وهو ضعيف عن ابي يوسف و الذي عند الناس عن اسمعيل بهذا الاسناد موقوفا المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها وتغتسل وتتوضأ لكل صلوة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا مكرم بن احمد ثنا ابراهيم بن اسحاق الحربي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن بيان قال سمعت الشعبي يحدث عن قمير عن عائشة انها قالت في المستحاضة تدع الصلوة ايام حيضتها وتغتسل وتستدفر

وتوضأ

هو وغيره من المصنفين وقد ذكرنا ذلك فيما تقدم * قال البيهقي (و دل على ضعف حديث حبيب هذا ان رواية الزهري عن عروة عن عائشة فكانت تغتسل لكل صلوة) * قلت * في معالم السنن للخطابي رواية الزهري لا تدل على ضعف حديث حبيب لان الاغتسال لكل صلوة في حديث الزهري مضاف الى فعلها ويحتمل ان يكون اختيارا منها لا الوضوء لكل صلوة في حديث حبيب مروي عنه عليه السلام ومضاف اليه والى امره ثم ذكر البيهقي عن الشافعي (انه قيل له روينا انه عليه السلام امر المستحاضة تتوضأ لكل صلوة قال نعم قد رويتم ذلك وبه نقول قياسا على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوضوء مما خرج من دبر او ذكر او فرج ولو كان هذا محفوظا عندنا كان احب الينا من القياس) * قلت * يظهر من مجموع ما تقدم من الاحاديث صحة امر المستحاضة بالوضوء لكل صلوة وسيأتي تصحيح الحاكم لحديث عثمان الكاتب ان شاء الله تعالى وفيه ولتغتسل لكل يوم غسلا واحدا ثم الطهور عند كل صلوة وذكر ابن رشد في قواعده حديث عائشة جاءت فاطمة الى آخره * ثم قال وفي بعض رواياته وتوضئي لكل صلوة وصحح قوم من اهل الحديث هذه الزيادة وقال في موضع آخر صححها ابو عمر بن عبد البر * ثم انه يلزم على قياس الشافعي ان لا تختص المستحاضة بفرض واحد كالوضوء مما يخرج من احد السبيلين فان قال الفرق ان حديث المستحاضة بعد الفرض موجود قلنا * فوجب ان لا تصلي

بعد

وتوضأ عند كل صلوة (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق ثنا محمد بن احمد بن يعقوب ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا بيان عن عامر فذكره وقال ثم توضأ لكل صلوة هكذا رواية عبدالملك بن ميسرة وبيان عن مغيرة وفراس ومجالد عن الشعبي عن قمير عن عائشة تتوضأ لكل صلوة * ورواية داود بن ابي هند وعاصم عن الشعبي عن قمير عن عائشة تغتسل كل يوم مرة وكذلك في رواية عثمان بن سعد الكاتب عن ابن ابي مليكة في قصة فاطمة بنت ابي حبيش عن النبي صلى الله عليه وسلم * وعثمان بن سعد ليس بالقوي * وروي عن الحجاج بن ارطاة عن ابن ابي مليكة وليس بالقوي * (اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة انا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على شريك عن ابي اليقظان عن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المستحاضة تدع الصلوة ايام حيضتها وتغتسل وتتوضأ لكل صلوة وتصوم وتصلي * (واخبرنا) ابو نصر انبأ ابو عمرو ثنا ابراهيم ثنا يحيى قال قرأت على شريك عن ابي اليقظان عن عدي بن ثابت عن ابيه عن علي مثله *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد الدوري يقول سمعت يحيى بن معين يقول عدي بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحيى وجده اسمه دينار * قال ابو الفضل فرددته انا على يحيى فقال هو هكذا اسمه دينار (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود السجستاني حديث عدي بن ثابت هذا ضعيف لا يصح ورواه ابو اليقظان عن عدي بن ثابت عن ابيه عن علي *

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان الاصبهاني قال ابو يعلى قرئ على بشر بن الوليد اخبرك ابو يوسف عن ابي ايوب الافريقي عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر المستحاضة ان تتوضأ لكل صلوة * تفرد به ابو يوسف عن عبد الله بن علي ابي ايوب الافريقي وابو يوسف ثقة اذا كان روى عن ثقة

بعد ذلك نافلة وفي كون الشافعي لم يجوز لها ان تصلي فريضتين بطهارة واحدة دليل على انه عمل بحديث المستحاضة تتوضأ لكل صلوة لا بالقياس على ما ذكر * ثم انه خصص العموم وجوز من النوافل ما شاءت وجعل التقدير لكل صلوة فرض فكما اضمر ذلك فلخصمه ان يضمر الوقت ويقول التقدير لوقت كل صلوة لقوله عليه السلام ان للصلوة اولا وآخرا وانما ادركتني الصلوة تيممت وذلك لان ذهاب الوقت عهد مبطلا للطهارة كذهاب مدة المسح والخروج من الصلوة لم يعهد مبطلا للطهارة وكذا الحديث يعم الفريضة والنافلة وكذا القياس الذي ذكره الشافعي فلم انه لم يطرد القياس * ثم ذكر البيهقي قوله عليه السلام (انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة) * ثم حكى عن ابي بكر الفقيه انه قال اخبر عليه السلام ان الله امره بالوضوء اذا قام الى الصلوة لا دخول وقت الصلوة او خروجه) * قلت * ظاهره متروك بالاجماع بين الفقهاء وانما يؤمر بالوضوء من قام الى الصلوة وهو محدث ومن يقول بانتقاض طهارتها عند خروج الوقت او دخوله لا يأمرها بالوضوء عند ذلك وانما يقول طهارتها معيدة بالوقت على مقتضى ما مر فاذا خرج الوقت او دخل على حسب اختلافهم عمل حكم الحديث السابق فاذا ارادت الصلوة بعد ذلك فقد ارادتها وهي محدثة فتؤمر بالوضوء عملا بذلك الحديث ونظير هذا الماسح على الخف

(وفيما اجازلي) ابو عبدالله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس عن الربيع عن الشافعي انه قيل له اما انا روينا ان النبي صلى الله عليه وسلم امر المستحاضة تتوضأ لكل صلوة قال الشافعي قلت نعم قد رويتم ذلك وبه نقول قياسا على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوضوء مما خرج من دبر اوذكر اوفرج قال ولو كان هذا محفوظا عندنا كان احب الينا من القياس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن ايوب ثنا علي بن الحسن ثنا ابن علية عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخلاء فقرب اليه طعام فمرضوا عليه الوضوء فقال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة * قال ابو بكر اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى امره بالوضوء اذا قام الى الصلوة لاد خول وقت اوخر وجه *

(باب غسل المستحاضة)

﴿ باب غسل المستحاضة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال حدثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة حدثنا حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان ام حبيبة بنت جحش كانت تحت عبدالرحمن بن عوف وانها استحيضت سبع سنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ليست بالحيضة ولكنها عرق فاغتسلي * لفظ حديث الربيع وفي حديث حرملة انها استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي وصلي قالت عائشة وكانت تغتسل عند كل صلوة في مركن في حجرة اختها زينب بنت جحش حتى تعلو حمرة الدم الماء قال ابن شهاب فحدثنا بذلك ابابكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام فقال رحم الله هندا لوكانت سمعت بهذه الفتيا والله ان كانت لتبكي لانها كانت لاتصلي * ورواه مسلم في الصحيح عن محمد بن سلمة عن ابن وهب بطوله * واخرجه

البخاري

اذا انقضت مدته فانه ينتقض طهارته بلا خلاف وان كان لم يقم الى الصلوة وكما ابقى الشافعي طهارتها في حق النوافل وان كان في ذلك مخالفة لطرد هذا الحديث اعني قوله عليه السلام انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة فكذلك خصمه يبقي طهارتها في حق الصلوة كلها ما دام الوقت باقيا عملا بحديث المستحاضة تتوضأ لكل صلوة باضمار الوقت كما مر بيانه *

* قال * ﴿ باب غسل المستحاضة ﴾

* قلت * قد تقدم هذا الباب في قوله (باب غسل المستحاضة المميزة) اذلا فائدة لقوله المميزة كما مر وتقدم ايضا في قوله (باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم وتغتسل) وذكر البيهقي في هذا الباب من حديث (ابن ابي حازم عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن ابي بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة ان ام حبيبة الحديث) * ثم اسند (عن الشافعي انه قال روى فيه يعني ابن الهاد شيئا يدل على ان الحديث غلط قال تدع الصلوة قدر اقرائها وعائشة تقول الاقراء الاطهار) * قلت * قد عرف انه لاتطل روايتها برأيها وقد جاء لهذه الرواية شاهد من حديث عروة عن فاطمة بنت ابي حبيش انه عليه السلام قال لها اذا اتاك قرءك فلا تصلي وقد مر تخريج البيهقي له

البخاري من حديث ابن ابي ذئب عن الزهري دون قصة هند و كذلك قاله الاوزاعي عن الزهري عنهما جميعا ورواه ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عمرة عن عائشة (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ حدثني ابو احمد بن ابي الحسن انبأ عبدالله بن محمد البغوي ثنا محمد بن جعفر الوركاني و كذلك رواه معمر ويونس وابن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عائشة وربما قال معمر ويونس عن الزهري عن عمرة عن ام حبيبة ورواه الليث بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة والحديث صحيح عنهما جميعا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى يعني ابن بكير حدثني الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت استفتت ام حبيبة بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاض فلا اطهر فقال انما ذلك عرق فاغتسلي ثم صلي فكانت تغتسل عند كل صلوة * قال الليث فلم يذكر ابن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم امرام حبيبة بنت جحش ان تغتسل يعني عند كل صلوة ولكنه شيء فعلته * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة ومحمد بن رمح عن الليث وذكر كلام الليث بن سعد وبمعناه قاله ابن عيينة ايضا (وفيما اجازلي) ابو عبدالله روايته عنه عن ابي العباس عن الربيع عن الشافعي انه قال انما امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل وتصلي وليس فيه انه امرها ان تغتسل لكل صلوة ولا اشك ان شاء الله تعالى ان غسلها كان تطوعا غير ما امرت به وذلك واسع لها (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ قراءة عليه ثنا ابو العباس انا الربيع قال قال الشافعي وقد روى غير الزهري هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها ان تغتسل لكل صلوة ولكن رواه عن عمرة بهذا الاسناد والسياق والزهري احفظ منه وقد روى فيه شيئا يدل على ان الحديث غلط قال تترك الصلوة قدر اقرائها وعائشة تقول الاقراء الاطهار وانما اراد والله اعلم (ما اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا اسحاق بن بكر بن مضر ثنا ابي حدثني ابن الهاد حدثني ابو بكر بن محمد (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ واللفظ له انبأ بو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ العباس بن الفضل ثنا ابن كاسب ثنا ابن ابي حازم عن يزيد بن عبدالله بن الهاد عن ابي بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة ان ام حبيبة استحيضت فذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم ذلك فقال انها ليست بحيضة ولكنها ركضة من الرحم فلتنظر قدر اقرائها التي كانت تحيض فتترك الصلوة ثم تغتسل عند كل صلوة

في (باب المتادة لا تميز بين الدمين) واسند ايضاً في ذلك الباب (من حديث جابر تقعد المستحاضة ايام اقرائها ثم تغتسل) وقول الشافعي و عائشة تقول الاقراء الاطهار لم يذكر سنده وقد خرج البيهقي عن عائشة في الاقراء ما يخالف ذلك فذكر في باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم (من حديث ابي يوسف عن اسمعيل ابن ابي خالد عن الشعبي عن قمير عن عائشة انه عليه السلام قال لفاطمة فانظري ايام اقرائك فاذا حاوزت فاغتسلي) ثم قال (قال الدارقطني الذي عند الناس عن اسمعيل بهذا الاسناد موقوفا المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها الى آخره) فقد صرحت عائشة ان الاقراء هي الحيض و اخرج البيهقي في ذلك الباب ايضاً (من

وتصلي * قال ابو بكر قال بعض مشائخنا خبر ابن الهاد غير محفوظ * (قال الشيخ) وقد رواه محمد بن اسحاق عن يسار عن الزهري عن عروة عن عائشة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو علي الروذباري انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا هناد عن عبدة عن ابن اسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها بالغسل لكل صلوة قال وساق الحديث * قال ابو داود ورواه ابو الوليد الطيالسي ولم اسمعه منه عن سليمان بن كثير عن الزهري عن عروة عن عائشة استحيضت زينب بنت جحش فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اغتسلي لكل صلوة وساق الحديث * قال ابو داود ورواه عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث عن سليمان بن كثير قال وضئي لكل صلوة وهذا وهم من عبد الصمد والقول قول ابي الوليد * (قال الشيخ) ورواية ابي الوليد ايضا غير محفوظة فقد رواه مسلم بن ابراهيم عن سليمان بن كثير كما رواه سائر الناس عن الزهري *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرتي القاضي ثنا مسلم ثنا سليمان يعني ابن كثير عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت استحيضت اخت زينب بنت جحش سبع سنين فكانت تملأ مركنها ماء ثم تدخله حتى تملو الماء حمرة الدم فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها انه ليس بحيضة ولكنه عرق فاغتسلي وصلي ليس فيه الامر بالغسل لكل صلوة وهذا اولى لموافقته سائر الروايات عن الزهري ورواية محمد بن اسحاق عن الزهري غلط لمخالفتها سائر الروايات عن الزهري ومخالفتها الرواية الصحيحة عن مالك بن عروة عن عائشة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد انبأ ابو الحسن علي بن محمد بن احمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا ابي واسحاق بن بكر بن مضر والنضر بن عبد الجبار قالوا ثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك ابن مالك عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت ان ام حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الدم فقال لها امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي قال فكانت تغتسل عند كل صلوة من عند نفسها * ففي هذه الروايتين الصحيحتين بيان ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يامرها بالغسل عند كل صلوة وانها كانت تفعل ذلك من عند نفسها فكيف يكون الامر بالغسل عند كل صلوة ثابتا من حديث عروة *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن هشام

ابن

حديث ام كلثوم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها الحديث) وجاء ايضا في حديث عثمان الكاتب عن ابن ابي مليكة لتدع الصلوة في كل شهر ايام قرئها وسيأتي تصحيح الحاكم له واخرج البيهقي فيما بعد في باب من قال الاقراء الحيض (من حديث اسمعيل بن علية عن سليمان بن يسار ان فاطمة بنت ابي حبيش سألت النبي عليه السلام فامرها ان تدع الصلوة ايام اقرائها) * ثم قال (وكذلك رواه عبد الوارث وحماد بن زيد عن ايوب) * ثم قال (وزعم ابن علية ان سفيان بن عيينة رواه عن ايوب هكذا) وسيجيء في ذلك الباب ان شاء الله تعالى زيادة بيان في ان الاقراء هي الحيض * ثم قال البيهقي (قال

ابن عروة عن ابيه انه قال ليس على المستحاضة الا ان تغتسل غسلا واحدا ثم توضأ بعد ذلك للصلوة (واخبرنا) ابو سعيد ابن ابى عمرو ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع انبأ الشافعى انبأ مالك فذكره بمثله الا انه قال ثم توضأ بعد ذلك لكل صلوة * ورواه ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه بمعناه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبأ عبدالله ثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن خالد عن ابن لهيعة عن ابى الاسود عن عروة عن عائشة انها لم تكن ترى على المستحاضة الا غسلا واحدا * وروينا فيما تقدم عن قمير امرأة مسروق عن عائشة ما يدل على هذا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الحسين بن محمد الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابو معمر عبدالله بن عمرو بن ابى الحجاج (ح واخبرنا) ابو سهل محمد بن نصرويه المروزى انا ابو بكر محمد بن احمد بن خبيب (١) ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا ابو معمر ثنا عبدالوارث ثنا حسين وفى رواية ابى داود عن الحسين عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة بن عبدالرحمن قال اخبرتنى زينب بنت ابى سلمة ان امرأة كانت تهراق الدم وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها ان تغتسل عند كل صلوة وتصلى * كذلك رواه حسين المعلم وخالفه هشام الدستوائى فارسله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام عن يحيى عن ابى سلمة ان ام حبيبة بنت جحش سألت النبى صلى الله عليه وسلم قالت انى اهراق الدم فامرها ان تغتسل عند كل صلوة وتصلى * ورواه الاوزاعى عن يحيى بجعل المستحاضة زينب بنت ام سلمة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو عبدالله السوسى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعى ثنا يحيى بن ابى كثير قال حدثنى ابو سلمة وعكرمة مولى ابن عباس ان زينب بنت ام سلمة كانت تعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى تهريق الدم فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل لكل صلوة * وروى من وجه آخر عن عكرمة بخلاف هذا *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا هشيم عن ابى بشر عن عكرمة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت فسألت النبى صلى الله عليه وسلم فامرها ان تنتظر ايام اقرائها ثم تغتسل او تصلى فاذا رأت بعد ذلك شيئا توضأت واستثفرت واحتشت وصلت * وهذا ايضا منقطع اقرب من حديث عائشة

(١) ن - حبيب

ابو بكر يعنى الفقيه قال بعض مشايخنا خبر ابن الهاد غير محفوظ) * قلت * ان اراد غير محفوظ عنه فليس كذلك قال البيهقى اخرجه فيما مر من طريق ابن ابى حازم عنه واخرجه النسائى من طريق بكر بن مضر عنه واخرجه ابو عوانة فى صحيحه من طريق عبد العزيز الدراوردى عنه * فهؤلاء ثلاثة رووه عنه وان اراد انه غير محفوظ منه فليس كذلك ايضا لان ابن الهاد من الثقات المحتج بهم فى الصحيح وقد ورد اطلاق لفظ القرء على الحيض فى حديث رواه عروة عن فاطمة بنت ابى حبيش ذكره البيهقى فيما يمضى فى باب المستحاضة لا تميز بين الدمين واخرجه ابو داود والنسائى ولفظه اذا اتاك قرؤك فلا تصلى فاذا مر القرء فتطهرى ثم صلى ما بين القرء

في باب الغسل وحديث عائشة من الوجه الثابت عنها اولى ان يكون صحيحا * وقد روينا عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انها تغتسل غسلا واحدا وتتوضأ وهو لا يخالف النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عنه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا عبد الله ثنا محمد بن عبد الاعلى ثنا عبد الرحمن ثنا ابو عوانة عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه قال تغتسل غسلا واحدا ثم تتوضأ وروي في ذلك من وجه آخر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا المجوز يعني الحسن بن سهل ثنا عاصم ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان امرأة استحيضت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لهما غسلا والمغرب والعشاء تعجل هذه وتؤخر هذه وتغتسل لهما غسلا * وهكذا رواه ابو بكر بن اسحاق الفقيه عن الحسن بن سهل بن عبد العزيز وهو غلط من جهة الحسن *

﴿ فقد اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا عمر بن حفص ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان امرأة استحيضت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرت ان تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لهما غسلا والمغرب والعشاء تؤخر هذه وتعجل هذه وتغتسل لهما غسلا وتغتسل للصبح غسلا * وهكذا رواه جماعة عن شعبة وذكر جماعة منهم امتناع عبد الرحمن بن القاسم من رفع الحديث *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت استحيضت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرت قلت من امرها النبي صلى الله عليه وسلم قال لست احدثك عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا قالت فامرت ان تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لها غسلا واحدا وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل لهما غسلا وتغتسل للصبح غسلا * ورواه معاذ بن معاذ عن شعبة وفيه قال فقلت لعبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا احدثك عن النبي صلى الله عليه وسلم بشيء وكذلك قاله النضر بن شميل عن شعبة ورواه محمد بن اسحاق بن يسار عن عبد الرحمن فخالف شعبة في رفعه وسمى المستحاضة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق انبأ العباس بن الفضل ثنا هناد بن السري ثنا عبدة عن محمد بن اسحاق (واخبرنا) ابو علي الروذباري انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبد العزيز بن يحيى حدثني

محمد

الى القرء * ثم اسند البيهقي من طريق ابي داود بسنده (عن ابن اسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة استحيضت ام حبيبة فامرها النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل لكل صلوة) * ثم قال البيهقي (رواية ابن اسحاق عن الزهري غلط لمخالفتها سائر الرواة عن الزهري) * قلت * المخالفة على وجهين مخالفة ترك ومخالفة تعارض وتناقض فان اراد مخالفة الترك فلا تناقض في ذلك وان اراد مخالفة التعارض فليس كذلك اذ الاكثر فيه السكوت عن امر النبي صلى الله عليه وسلم لها بالغسل عند كل صلوة وفي بعضها انها فعلته هي وقد تابع ابن اسحاق سليمان بن كثير كما ذكره البيهقي قريبا وخبر ابن الهاد المتقدم شاهد لذلك * ثم قال البيهقي

محمد يعني ابن مسلمة عن محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان سهلة بنت سهيل استحيضت فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تغتسل عند كل صلوة فلما جهدها ذلك امرها ان تجمع بين الظهر والعصر بغسل والمغرب والعشاء بغسل وتغتسل للصبح * لفظ حديث ابي علي * وفي حديث ابي عبدالله عن عائشة قالت انما هي سهلة بنت سهيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامرها بالغسل عند كل صلوة فلما شق عليها امرها الحديث قال ابو بكر بن اسحاق قال بعض مشائخنا لم يسند هذا الخبر غير محمد بن اسحاق وشعبة لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم وانكر ان يكون الخبر مرفوعا وخطأ ايضا في تسمية المستحاضة * قال ابو بكر وقد اختلف الرواة في اسناد هذا الخبر (قال الشيخ) رحمه الله تعالى فرواه شعبة ومحمد بن اسحاق كما مضى ورواه ابن عيينة فارسله الا انه وافق محمدا في رفعه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا عبدالله يعني ابن محمد ثنا اسحاق انبأ سفيان عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه ان امرأة من المسلمين استحيضت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث * وروى عن الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن زينب بنت جحش *

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان انبأ سليمان بن احمد الطبراني ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك اخبرني سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن زينب بنت جحش قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحمنة فقلت انها مستحاضة فقال لتجلس ايام اقرائها ثم تغتسل وتؤخر الظهر وتعجل العصر فتغتسل وتصلي وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل وتصلهما وتغتسل للفجر * وروى عن اسماء بنت عميس من وجه آخر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا وهب بن بقية ثنا خالد (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ عبدالله بن محمد ثنا عبدالحميد بن بيان ثنا خالد عن سهيل عن الزهري عن عروة وفي حديث ابي علي عن اسماء بنت عميس وفي حديث ابي عبدالله عن اسماء بنت ابي بكر ورواية ابي علي اصح قالت

(وكيف يكون الامر بالغسل عند كل صلوة ثابتا من حديث عروة وقد اخبرنا ابو احمد) فذكره بسنده (عن عروة قال ليس على المستحاضة الا ان تغتسل غسلا واحدا ثم توضأ بعد ذلك للصلوة) واسند عن عائشة نحوه * قلت * كانه ضعف الامر بالغسل لكل صلوة بمخالفة فتوى عروة وعائشة له وقد عرف من مذهب المحدثين ان العبرة لما روى الراوي لا لرأيه * ثم ذكر من طريق الحسين المعلم (عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة اخبرتني زينب بنت ابي سلمة ان امرأة كانت تهراق الدم وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف فامرها النبي عليه السلام ان تغتسل عند كل صلوة) * ثم قال (خالفه هشام الدستوائي فارسله) * ثم ذكره من جهة هشام عن يحيى (عن ابي سلمة ان ام حبيبة سألت) الى آخره * قلت * في تسمية هذا مرسلا نظر وعلى تقدير تسليمه قد عرف ما في الارسال مع زيادة الثقة للاسناد * ثم ذكر من طريق عكرمة (ان ام حبيبة استحيضت فامرها النبي عليه السلام الى آخره) * ثم قال (وهذا ايضا منقطع اقرب من حديث عائشة في باب الغسل) * قلت * وفي تسمية هذا ايضا منقطعا نظر وكيف يكون المنقطع الذي لا تقوم به الحجة اقرب من المسند برواية الثقة * ثم قال (وروينا عن ابي سلمة انها تغتسل غسلا

قلت يارسول الله ان فاطمة بنت ابي حبيش استحيضت منذ كذا وكذا فلم تصل فقال سبحان الله هذا من الشيطان لتجلس في مركن فجلست فيه حتى رأينا الصفارة فوق الماء فقال تغتسل للظهر والعصر غسلا واحدا ثم تغتسل للمغرب والعشاء غسلا واحدا ثم تغتسل للفجر غسلا واحدا ثم تتوضأ مابين ذلك * لفظ حديث ابي عبدالله * وفي حديث ابي علي لتجلس في مركن فاذا رأت صفارة فوق الماء فلتغتسل وذكره * هكذا رواه سهيل بن ابي صالح عن الزهري عن عروة واختلف فيه عليه والمشهور رواية الجمهور عن الزهري عن عروة عن عائشة في شان ام حبيبة بنت جحش كما مضى وروي في ذلك عن ابن ابي مليكة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو الحسن محمد بن احمد بن تميم القنطري ببغداد ثنا ابو قلابة الرقاشي ثنا ابو عاصم النبيل ثنا عثمان بن سعد القرشي ثنا ابن ابي مليكة قال جاءت خالتي فاطمة بنت ابي حبيش الى عائشة فقالت اني اخاف ان اقع في النار اني ادع الصلوة السنة والسنتين لا اصلي فقالت انتظري حتى يجيء النبي صلى الله عليه وسلم فجاء فقالت عائشة هذه فاطمة تقول كذا وكذا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم قولي لها فلتدع الصلوة في كل شهر ايام قرئها ثم لتغتسل في كل يوم غسلا واحدا ثم الطهور عند كل صلوة ولتنظف ولتحتشى فانها هو داء عرض او ركضة من الشيطان او عرق انقطع * ورواه عمر بن شبة عن ابي عاصم كذلك و قال ثم الطهور بعد ذلك لكل صلوة و خالفه غيره عن عثمان بن سعد *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا عبدالله بن محمد ثنا عمرو بن زرارة انا ابو عبيدة الحداد عن عثمان ابن سعد عن ابن ابي مليكة عن خالته فاطمة بنت ابي حبيش انها استحاضت فاتت ام المؤمنين عائشة فذكرت ذلك لها فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله فاطمة ذكرت انها تستحاض فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولي لفاطمة تمسك عن الصلوة في كل شهر عدادا قرائها قبل ان يعرض لها هذا ثم تغتسل غسلة واحدة ثم الطهر عند كل صلوة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث انا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابو الاشعث احمد بن المقدام

قال

واحد اوهو لا يخالف النبي عليه السلام فيما يرويه عنه) * قلت * قد تقدم مرارا ان العبرة لما روى الراوي لا لرأيه * ثم اسند من طريق الحسن بن سهل (ثنا عاصم ثنا شعبة عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان امرأة استحيضت) الحديث * ثم قال (هكذا رواه جماعة عن شعبة و ذكر جماعة امتناع عبدالرحمن من رفع الحديث) * ثم اسنده من طريق ابي داود الطيالسي عن شعبة بسنده المذكور ولفظه (فامرت قلت من امرها النبي صلى الله عليه وسلم قال لست احدثك عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا و رواه معاذ بن معاذ عن شعبة و فيه فقلت لعبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا احدثك عن النبي صلى الله عليه وسلم بشيء قال (ورواه محمد بن اسحاق عن عبدالرحمن فخالف شعبة في رفعه وسمى المستحاضة) * ثم اخرجه من هذا الطريق (عن عائشة ان سهلة بنت سهيل استحيضت فامرها يعني النبي صلى الله عليه وسلم ان تغتسل عند كل صلوة الحديث) ثم قال (قال ابو بكر بن اسحاق فان بعض مشائخنا لم يسند هذا الخبر غير ابن اسحاق وشعبة لم يذكر النبي عليه السلام وانكر ان يكون الخبر مرفوعا) * قلت * امتنع عبدالرحمن من اسناد الامر الى النبي عليه السلام صريحا

ولاشك

قال علي (وحدثنا) ابو ذر احمد بن محمد بن ابي بكر ثنا حماد بن الحسن بن عنبسة قالا ثنا محمد بن بكر البرساني ثنا عثمان بن سعد الكاتب اخبرني ابن ابي مليكة ان فاطمة بنت ابي حبيش وفي حديث ابي الاشعث ان خالته فاطمة بنت ابي حبيش استحيضت فلبثت زمانا لا تصلي فاتت ام المؤمنين عائشة فذكرت ذلك لها فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله فاطمة ذكرت انها تستحاض فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولي لفاطمة تمسك عن الصلوة في كل شهر عدد اقرائها قبل ان يعرض لها هذا ثم تغتسل غسلة واحدة ثم الطهر عند كل صلوة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث انا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابو الاشعث احمد بن المقدام قال علي (وثنا) ابو ذر احمد بن محمد بن ابي بكر ثنا حماد بن الحسن بن عنبسة قالا ثنا عنبسة قال حدثني محمد بن بكر البرساني ثنا عثمان بن سعد الكاتب اخبرني ابن ابي مليكة ان فاطمة بنت ابي حبيش وفي حديث ابي الاشعث ان خالته فاطمة بنت ابي حبيش استحيضت فلبثت زمانا لا تصلي فاتت ام المؤمنين عائشة فذكرت ذلك لها وذكرت قصة قالت (١) فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولي لفاطمة تمسك في كل شهر عن الصلوة عدد قروئها فاذا مضت تلك الايام فلتغتسل غسلة واحدة تستدخل وتنظف وتستثفر ثم الطهور عند كل صلوة وتصلي فان الذي اصابها بركضة من الشيطان او عرق انقطع اوداء عرض لها * قال عثمان بن سعد فسألت هشام بن عروة فاخبرني بنحوه عن ابيه عن عائشة * (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وروي عن الحجاج بن ارطاة عن ابن ابي مليكة عن عائشة معنى الرواية الثانية عن عثمان بن سعد و الحجاج بن ارطاة غير محتج به وعثمان بن سعد الكاتب ليس بالقوي كان يحيى بن سعيد ويحيى بن معين يضعفان امره * وروي في ذلك عن جابر بن عبد الله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا قطن بن نسير الغبري ثنا جعفر بن سليمان ثنا ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري ان فاطمة بنت قيس سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة المستحاضة كيف تصنع قال تقعد ايام اقرائها ثم تغتسل في كل يوم عند كل طهور (٢) وتصلي وكذلك رواه عبد السلام بن مطهر عن جعفر وقال وهبان بن بقية تغتسل عند كل طهر (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا موسى بن اسحاق ثنا وهبان بن بقية ثنا جعفر بن سليمان فذكره باسناده عن فاطمة

(١) كذا في الاصول لكن بقي بعض العبارة كما يدل عليه الحديث السابق ١٢ (٢) ن - كل طهر ١٢

ولا شك انه اذا سمع فامرت ليس له ان يقول فامرها النبي عليه السلام لان اللفظ الاول مسند الى النبي صلى الله عليه وسلم بطريق اجتهادي لا بالصريح فليس له ان ينقله الى ما هو صريح ولا يلزم من امتناعه من صريح النسبة الى النبي عليه السلام ان لا يكون مرفوعا بلفظ امرت على ما عرف من ترجيح اهل الحديث والاصول في هذه الصيغة انها مرفوعة فتأمله فقد يتوهم من لا خبرة له من كلام البيهقي وغيره انه من الموقوف الذي لا تقوم به الحجة وبهذا يعلم ان ابن اسحاق لم يخالف شعبة في رفعه بل رفعه ابن اسحاق صريحا ورفعه شعبة دلالة ورفعه هو ايضا صريحا في رواية الحسن بن سهل عن عاصم عنه وقد تقدم ان البيهقي قال بعد ذكر رواية عاصم (وهكذا رواه جماعة عن شعبة) * ثم ذكر حديث عثمان بن سعد الكاتب * ثم قال (ليس بالقوي كان يحيى بن سعيد وابن معين يضعفان امره) وقال في باب المعتادة لا تميز بين الدمين (حديث عثمان الكاتب ضعيف) * قلت * خالف في ذلك شيخه الحاكم فانه اخرج

بنت قيس قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المستحاضة فقال تقعد ايام اقرائها ثم تغتسل عند كل طهر ثم تحتشي ثم تصلي * قال ابو بكر بن اسحاق جعفر بن سليمان فيه نظر ولا يعرف هذا الحديث لابن جريج ولا لابي الزبير من وجه غير هذا وبمثله لا تقوم حجة واختلف عليه فيه *(قال الشيخ) رحمه الله وروينا عن علي انها تغتسل لكل يوم وفي رواية لكل صلوة وعن ابن عباس عند كل صلوة وفي رواية لما اشتد عليها الغسل امرها ان تجمع بين الصلوتين وعن ابن عمر وانس بن مالك تغتسل من طهر الى طهر وفي احدى الروايات عن عائشة كذلك وفي الرواية الثانية كل يوم غسلا وفي رواية اخرى عن علي وابن عباس وعائشة الوضوء لكل صلوة (وفيما اجازلي) ابو عبدالله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس عن الربيع عن الشافعي قال وفي حديث حمنة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان قويت فاجمعي بين الظهر والعصر بغسل وبين المغرب والعشاء بغسل وصلي الصبح بغسل واعلمها انه احب الامرين اليه لها وانه يجزئها الامر الاول ان تغتسل عند الطهر من الحيض ثم لم يامرها بغسل بعده قال وان روي في المستحاضة حديث معلق لحديث حمنة بين انه اختيار وان غيره يجزئ منه *

باب الرجل يبتلى بالمذى او البول

(باب الرجل يبتلى بالمذى او البول)

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه ثنا العباس بن الفضل الاسفاطي انبأ ابو الوليد ثنا زائدة عن ابي حصين عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي قال كنت رجلا مذاء وكان عندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت ان اسئله فامرت رجلا فسأله فقال اذا وجدت ذلك فاغسل ذكرك وتوضأ * رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا ابن جريج عن عطاء قال كان علي بن ابي طالب رجلا مذاء فكان يأخذ الفتيلة فيدخلها في احليله (اخبرنا) ابو احمد عبدالله ابن محمد بن الحسن العدل انبأ ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب قال اني لاجده يخد رمني مثل الخزيرة فاذا وجد احدكم ذلك فليغسل ذكره وليتوضأ وضوأه للصلوة يعني المذي * وباسناده قال ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن جندب مولى عبدالله بن عياش بن ابي ربيعة المخزومي انه قال سألت عبدالله بن عمر عن المذي فقال اذا وجدته فاغسل ذكرك وتوضأ وضوءك للصلوة *

﴿ اخبرنا ﴾ عبدالخالق بن علي المؤذن انبأ ابو بكر بن حبيب ثنا محمد بن اسمعيل الترمذي ثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثني ابو بكر بن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يونس بن يزيد عن الزهري عن خارجة بن زيد قال كان زيد بن ثابت قد سلسل منه البول فكان يداري منه ما غلب فلما غلبه ارسله قال وكان يصلي وهو يخرج منه *

﴿ اخبرنا ﴾

حديث عثمان هذا في المستدرك وقال صحيح ولم يخرجاه بهذا اللفظ وعثمان الكاتب بصري ثقة عزيز الحديث يجمع حديثه * ثم ذكر حديثا في سنده جعفر بن سليمان فقال (قال ابو بكر بن اسحاق فيه نظر) * قلت * اخرج له مسلم في صحيحه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في مستدركه ووثقه ابن معين وقال محمد بن عثمان بن ابي شيبة سألت علي بن المديني عن جعفر بن سليمان الضبعي فقال ثقة عندنا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا عبدالله بن محمد ثنا اسحاق يعني الحنظلي انا عبدالرزاق انا معمر عن خارجة بن زيد بن ثابت قال كبر زيد حتى سلسل منه البول فكان يداريه ما استطاع فاذا غلبه توضأ وصلى وقد روي في معناه حديث باسناد فيه ضعف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن محمد بن سليمان الواسطي ببغداد ثنا هشام يعني ابن عمار ثنا بقية بن الوليد ثنا عبدالملك بن مهران عن عمرو بن دينار عن عبدالله بن عباس ان رجلا قال يا رسول الله اني بي باسوراً وكلما توضأت سال فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فسال من قرنك الى قدمك فلا وضوء عليك (واخبرنا) ابو سعيد احمد بن محمد الصوفي انا ابو احمد بن عدي ثنا ابو يعلى ثنا سويد ثنا بقية عن عبدالملك فذكره باسناده ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان بي الناصور(١) واني اتوضأ فيسيل ثم ذكر الباقي بنحوه * قال ابو احمد هذا منكر لا اعلم احدا رواه عن عمرو بن دينار غير عبدالملك بن مهران قال ابو احمد وهو مجهول ليس بالمعروف *

﴿ باب ما يفعل من غلبه الدم من رعاف او جرح ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن هشام عن عروة عن ابيه ان المسور بن مخرمة اخبره انه دخل على عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد ان صلى الصبح من الليلة التي طعن فيها فاوقظ عمر فقيل له الصلوة الصبح فقال عمر نعم ولا حظ في الاسلام لمن ترك الصلوة. فصلى عمرو جرحه يثعب دما *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان انبأ ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم اخبرني شيبان عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة في الراعف لا يرقأ يسد انفه ويتوضأ ويصلي * قال الوليد (واخبرني) عبد الرحمن بن نمر انه سمع ابن شهاب الزهري يقول مثل ذلك *

آخر كتاب الطهارة والحيض(٢) ويتلوه ان شاء الله تعالى كتاب الصلوة والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه اجمعين *

﴿ اخبرنا ﴾ الشيخان الامامان الحافظ بهاء الدين ابو محمد القاسم بن علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي والقاضي جمال الدين ابو القاسم عبد الصمد بن محمد بن ابي الفضل الانصاري رحمهما الله اجازة قالا انا الشيخان زاهر بن طاهر بن محمد الشحامي وابو المعالي محمد بن اسمعيل الفارسي اجازة وقال الحافظ بهاؤ الدين اخبرني والدي ابو القاسم علي وقال القاضي جمال الدين اخبرني الامام ابو الحسن علي بن احمد بن سليمان المرادي قالا انا ابو القاسم الحافظ الشحامي و ابو المعالي الفارسي قالا اخبرنا الامام ابو بكر احمد بن الحسن البيهقي رحمه الله تعالى *

(١) الناصور بالصاد المهملة قرحة غائرة قلما تندمل ١٢ مغرب (٢) وفي نسخة آخر السفر الاول ويتلوه انشاء الله تعالى في الثاني كتاب الصلاة ١٢

كتاب الصلوة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب اصل فرض الصلوة

(باب اصل فرض الصلوة)

قال الله عز ثناؤه ﴿ وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة ﴾ مع عدة آى فيها ذكر فرض الصلوة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن مهران ثنا عبيدالله بن موسى (ح واخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة انبأ ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم ابن ابي غرزة انا عبيدالله بن موسى انا حنظلة بن ابي سفيان قال سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاؤسا قال جاء رجل الى ابن عمر فقال يا ابا عبدالرحمن الا تغزو فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والحج وصوم رمضان * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله ابن موسى ورواه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن حنظلة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق قراءة وثنا ابو القاسم عبدالرحمن بن محمد السراج املاء قالا انبأ ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا هشام بن عمار ثنا مروان بن معاوية ثنا عمران ابن حدير عن عبدالملك بن عبيد السدوسي عن حمران بن ابان عن عثمان بن عفان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من علم ان الصلوة حق واجب اومكتوب دخل الجنة *

باب اول فرض الصلوة

(باب اول فرض الصلوة)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن بشر العبدي ثنا سعيد بن ابي عروبة ثنا قتادة عن زرارة بن ابي اوفى عن سعد بن هشام انه دخل على عائشة فقال يا ام المؤمنين انبئيني عن قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الست تقرأ يا ايها المزمل قال قلت بلى قالت فان الله تعالى افترض القيام في اول هذه السورة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حولا حتى انتفخت اقدامهم وامسك الله خاتمتها اثني عشر شهرا في السماء ثم انزل الله تعالى التخفيف في آخر السورة فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن محمد بن بشر في حديث طويل وقد اشار الشافعي رحمه الله تعالى الى معنى هذا دون الرواية وزاد فقال ويقال نسخ ماوصف في المزمل بقول الله تعالى (اقم الصلوة لدلوك الشمس) ودلوك الشمس زوالها (الى غسق الليل) وغسق الليل العتمة (وقرآن الفجر) وقرآن الفجر الصبح (ان قرآن الفجر كان مشهودا ومن الليل فتهجد به نافلة لك) فاعلمه ان صلوة الليل نافلة لا فريضة وان الفرائض فيما ذكر من ليل او نهار *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم انا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يقول دلوك الشمس ميلها (وباسناده) قال ثنا مالك عن داود بن الحصين انه قال اخبرني مخبر ان عبد الله بن عباس كان يقول دلوك الشمس اذا فاء الفيء وغسق الليل اجتماع الليل وظلمته *

﴿ واخبرنا ﴾

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ و ابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبد الوهاب بن عطاء انبأ سعيد عن قتادة فى قوله تعالى لدلوك الشمس قال اذا زالت الشمس عن بطن السماء لصلوة الظهر الى غسق الليل قال بدؤ الليل صلوة المغرب *

﴿ اخبرنا ﴾ على بن محمد بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم الديرعاقولى (ح و انبأ) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابو محمد احمد بن عبدالله المزنى انبأ على بن محمد بن عيسى قالا ثنا ابو اليمان اخبرنى شعيب عن الزهرى اخبرنى سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفضل صلوة الجميع صلوة احدكم وحده بخمسة و عشرين جزأ وتجتمع ملائكة الليل و ملائكة النهار فى صلوة الفجر ثم يقول ابوهريرة فاقرؤا ان شئتم * وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا * رواه البخارى فى الصحيح عن ابى اليمان ورواه مسلم عن ابى بكر بن اسحاق عن ابى اليمان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوصالح بن ابى طاهر انا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة بن واقد الكلابى انا مروان الفزارى ثنا اسمعيل بن ابى خالد ثنا قيس بن ابى حازم قال سمعت جرير بن عبدالله وهو يقول كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ نظر الى القمر ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون(١) فى رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قال اسمعيل يقول لا تفوتنكم قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يعنى العصر والفجر ثم قرأ جرير (فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) * رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى ورواه مسلم عن زهير بن حرب كلاهما عن مروان الا ان الحميدى ادرج القراءة فى الحديث وقد ادرج جماعة من الثقات غير مروان بن معاوية القراءة فى الحديث والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا الشيخ ابوبكر بن اسحاق اخبرنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثنا عبدالرحمن ابن مهدى قال ثنا سفيان عن عاصم عن ابى رزين قال جاء نافع بن الازرق الى ابن عباس فقال الصلوات الخمس فى القرآن فقال نعم فقرأ (فسبحان الله حين تمسون) قال صلوة المغرب (وحين تصبحون) صلوة الفجر (وله الحمد فى السموات و الارض وعشيا) صلوة العصر (وحين تظهرون) صلوة الظهر و قرأ (ومن بعد صلوة العشاء ثلاث عورات لكم)

﴿ واخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبد الوهاب بن عطاء انا عمرو بن عبيد عن الحسن فى قوله تعالى (فسبحان الله حين تمسون) قال صلوة المغرب والعشاء (وحين تصبحون) صلوة الغداة (وله الحمد فى السموات والارض وعشيا) قال العصر (وحين تظهرون) قال الظهر قال (و اخبرنا) عبدالوهاب عن سعيد عن قتادة مثله قال (واخبرنا) عبدالوهاب انا عمرو عن الحسن فى قوله تعالى (اقم الصلوة طرفى النهار) قال صلوة الفجر والطرف الآخر الظهر و العصر (و زلفا من الليل) المغرب والعشاء * قال واخبرنا عبدالوهاب قال و انبأ سعيد عن قتادة فى قوله تعالى (اقم الصلوة طرفى النهار) قال صلوة الصبح و صلوة العصر (و زلفا من الليل) قال المغرب والعشاء * قال (اخبرنا) عبد الوهاب انبأ سعيد عن قتادة قال كان بدء الصلوة ركعتين بالغداة و ركعتين بالعشى *

(١) اى لا تزاحمون ١٢

باب فرائض الخمس

(اخبرنا) محمد بن عبدالله بن محمد الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابى طالب ثنا عبدالوهاب يعنى ابن عطاء الخفاف انبأ سعيد يعنى ابن ابى عروبة عن قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبى صلى الله عليه وسلم فذكر قصة المعراج وفيها قال وفرضت على خمسون صلوة كل يوم اوقال امرت بخمسين صلوة كل يوم الشك من سعيد جئت حتى اتيت على موسى فقال لى بما امرت فقلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال انى قد بلوت الناس قبلك وعالجت بنى اسرائيل اشد المعالجة وان امتك لا يطيقون ذلك فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فحط عنى خمس صلوات فازلت اختلف بين ربى وبين موسى كلما اتيت عليه قال لى مثل مقالته حتى رجعت بخمس صلوات كل يوم فلما اتيت على موسى قال لى بما امرت قلت بخمس صلوات كل يوم قال انى قد بلوت الناس قبلك وعالجت بنى اسرائيل اشد المعالجة وان امتك لا يطيقون ذلك فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك قلت لقد رجعت الى ربى حتى استحييت ولكن ارضى واسلم قال فنوديت اوناد انى مناد الشك من سعيد ان قد امضيت فريضتى وخففت عن عبادى وجعلت بكل حسنة عشر امثالها * مخرج في الصحيحين من حديث سعيد بن ابى عروبة *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الاموى من اصل كتابه ثنا الربيع بن سليمان المرادى ثنا عبدالله بن وهب القرشى ثنا سليمان بن بلال ثنا شريك بن عبدالله بن ابى نمر قال سمعت انس بن مالك يحدث عن ليلة اسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة فذكر الحديث وفيه فاوحى اليه ما شاء فيما اوحى خمسين صلوة على امته كل يوم وليلة ثم هبط حتى بلغ موسى فاحتبسه فقال يا محمد ماعهد اليك ربك قال عهد الى خمسين صلوة على امتى كل يوم وليلة قال فان امتك لا تستطيع فارجع فليخفف عنك وعنهم فالتفت الى جبريل عليه السلام كأنه يستشيره فى ذلك فاشار اليه ان نعم ان شئت فعلا به جبريل فقال يا رب خفف عنا فان امتى لا تستطيع هذا فوضع عنه عشر صلوات ثم رجع الى موسى فاحتبسه ولم يزل يرده موسى الى ربه حتى صار الى خمس صلوات ثم احتبسه عند الخامسة فقال يا محمد قد والله راودت بنى اسرائيل على ادنى من هذه الخمس فضيعوه وتركوه وامتك اضعف اجسادا وقلوبا وابصارا واسماعا فارجع فليخفف عنك ربك فالتفت الى جبريل ليشير عليه فلا يكره ذلك جبريل فرفعه عند الخامسة فقال يا رب ان امتى ضعاف اجسادهم وقلوبهم واسماعهم وابصارهم فخفف عنا فقال انى لا ابدل القول لدى هى كما كتبت عليكم فى ام الكتاب ولك بكل حسنة عشر امثالها هى خمسون فى ام الكتاب وهى خمس عليك وذكر الحديث * اخرجه البخارى في الصحيح من حديث سليمان بن بلال واخرجه

مسلم

قال (باب فرائض الخمس)

قلت هذا من باب اضافة الموصوف الى الصفة وهو غير جائز واصله الفرائض الخمس ذكر البيهقى فيه حديث الاسراء من طريق ابن وهب (انا سليمان بن بلال ثنا شريك بن ابى نمر عن انس) الى آخره ثم قال (اخرجه البخارى من حديث سليمان بن بلال واخرجه مسلم عن هارون الايلى عن ابن وهب) *قلت* يفهم من هذا ان مسلما اخرجه باللفظ الذى ساقه البيهقى وليس كذلك وانما ذكر مسلم حديث ثابت عن انس ثم ادرج عليه حديث شريك

فقال

مسلم عن هارون الايلي عن ابن وهب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني من اصل كتابه انبأ ابو سعيد بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الله بن نافع ومحمد بن ادريس الشافعي قالا ثنا مالك عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد ثائر الرأس نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرهن قال لا الا ان تطوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق * قال الشافعي رضي الله عنه في حديثه وذكر الصدقة فقال هل على غيرها * مخرج في الصحيحين من حديث مالك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انبأ ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا ابو عمرو الضرير ثنا حماد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله يعني ابن محيريز عن رجل من كنانة قال سمعت عبادة بن الصامت يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله عز وجل على عباده فمن وافى بهن ولم يضيعهن كان له عند الله عهد ان يغفر له وان يدخله الجنة ومن لم يواف بهن استخفافا بحقهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء غفر له وقال مالك عن يحيى بن سعيد في هذا الاسناد رجل من بني كنانة يدعى المخدجي *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار انا ابن ملحان ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ارأيتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات ما تقولون يبقى من درنه قالوا لا يبقى من درنه شيئا قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث واخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن الهاد *

﴿ باب عدد ركعات الصلوات الخمس ﴾

﴿ انبأ ﴾ علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي يعني العباس بن الفضل ثنا اسمعيل بن ابي اويس ثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد عن ابي مسعود قال اتى جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه

(باب عدد ركعات الصلوات الخمس)

فقال ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرني سليمان وهو ابن بلال حدثني شريك بن عبد الله بن ابي نمر قال سمعت انس بن مالك يحدث عن ليلة اسري برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه ثلاثة نفر قبل ان يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام وساق الحديث بقصته نحو حديث ثابت البناني قدم فيه شيئا واخر وزاد ونقص هذا لفظ مسلم *

وسلم فقال قم فصل وذلك دلوك الشمس حين مالت الشمس فقام فصلى الظهر اربعا ثم اتاه حين كان ظله مثله فقال قم فصل فصلى العصر اربعا ثم اتاه حين غربت الشمس فقال قم فصل فصلى المغرب ثلاثا ثم اتاه حين غاب الشفق فقال قم فصل فصلى العشاء الآخرة اربعا ثم اتاه حين برق الفجر فقال قم فصل فصلى الصبح ركعتين ثم اتاه من الغد فى الظهر حين صار ظل كل شيء مثله فقال قم فصل فصلى الظهر اربعا ثم اتاه حين صار ظله مثليه فقال قم فصل فصلى العصر اربعا ثم اتاه الوقت بالامس حين غربت الشمس فقال قم فصل فصلى المغرب ثلاثا ثم اتاه بعدان غاب الشفق واظلم فقال قم فصل فصلى العشاء الآخرة اربعا ثم اتاه حين اسفر الفجر فقال قم فصل فصلى الصبح ركعتين ثم قال مابين هذين صلوة * ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمعه من ابى مسعود الانصارى وانما هو بلاغ بلغه وقد روى ذلك فى حديث آخر مرسل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيدالله يعنى ابن المنادى ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا شيبان بن عبدالرحمن النحوى عن قتادة قال ثنا انس بن مالك ان مالك بن صعصعة حدثهم فذكر حديث المعراج بطوله وفيه فرض الصلوات الخمس * قال قتادة وثنا الحسن يعنى البصرى ان النبى صلى الله عليه وسلم لما جاء بهن الى قومه خلاعنهم حتى اذا زالت الشمس عن بطن السماء نودى فيهم الصلوة جامعة قال ففزع القوم لذلك فاجتمعوا فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات لايقرأ فيهن علانية يقتدى الناس بنبى الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى النبى صلى الله عليه وسلم بجبريل عليه السلام حتى اذا تصوبت الشمس عن بطن السماء وهى بيضاء نقية نودى فيهم بالصلوة جامعة ففزع القوم لذلك فاجتمعوا فصلى بهم النبى صلى الله عليه وسلم اربع ركعات لايقرأ فيهن علانية يقتدى الناس بنبى الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى نبى الله صلى الله عليه وسلم بجبريل عليه السلام حتى اذا غربت الشمس نودى فيهم بالصلوة جامعة فاجتمعوا فصلى بهم نبى الله صلى الله عليه وسلم ثلاث ركعات يقرأ فى الاوليين ولا يقرأ فى الواحدة يعنى علانية يقتدى الناس بنبى الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى نبى الله صلى الله عليه وسلم بجبريل عليه السلام حتى اذا غاب الشفق نودى فيهم بالصلوة جامعة فاجتمعوا فصلى بهم نبى الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات يقرأ فى الركعتين علانية ولا يقرأ فى الثنتين يقتدى الناس بنبى الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى نبى الله صلى الله عليه وسلم بجبريل عليه السلام قال فبات القوم وهم لا يدرون ايزادون على ذلك ام لا حتى اذا طلع الفجر نودى فيهم الصلوة جامعة فاجتمعوا فصلى بهم نبى الله صلى الله عليه وسلم ركعتين يطيل فيهما القراءة يقتدي الناس بنبى الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى نبى الله صلى الله عليه وسلم بجبريل عليه السلام ففى هذا الحديث وماروي فى معناه دليل على ان ذلك كان بمكة بعد المعراج وان الصلوات الخمس فرض حينئذ باعدادهن وقد ثبت ذلك عن عائشة رضى الله عنها خلاف ذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو محمد بن عبدالله الاديب انبأ ابو بكر الاسماعيلى ثنا الحسن بن سفيان ثنا فياض بن زهير ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت فرضت الصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم بمكة ركعتين ركعتين فلما خرج الى المدينة فرضت اربعا واقرت صلوة السفر ركعتين * اخرجه البخارى فى الصحيح عن مسدد عن يزيد بن زريع عن معمر قال وتابعه عبدالرزاق عن معمر (قال الشيخ) وهذا التقييد تفرد به معمر بن راشد عن

الزهرى

الزهري وسائر الثقات اطلقوه *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ اسحاق بن محمد بن يوسف بن يعقوب السوسي ثنا ابو العباس الاصم ثنا محمد بن عوف ثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعي قال سئل الزهري كيف كانت صلوة النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قبل ان يهاجر الى المدينة فقال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة قالت فرض الله الصلوة اول ما فرضها ركعتين ثم اتمها في الحضر واقرت صلوة السفر على الفريضة الاولى * وروي عن عامر الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان ثنا بكار بن عبدالله بن محمد بن سيرين ثنا داود بن ابي هند عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت ان اول ما فرضت الصلوة ركعتين فلما قدم نبي الله صلى الله عليه وسلم المدينة واطمأن زاد ركعتين غير المغرب لانها وتر وصلوة الغداة لطول قراءتها قالت وكان اذا سافر صلى صلوته الاولى *

﴿ جماع ابواب المواقيت ﴾

(ابواب المواقيت)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا السري بن خزيمة ثنا عبدالله ابن مسلمة عن مالك (ح وانبأ) ابو عبدالله قال وحدثني ابو علي الحسين بن علي الحافظ انا علي بن الحسين الصفار ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب ان عمر بن عبدالعزيز اخر الصلوة يوما فدخل عليه عروة بن الزبير فاخبره ان المغيرة بن شعبة اخر الصلوة يوما وهو بالكوفة فدخل عليه ابو مسعود الانصاري فقال ما هذا يا مغيرة اليس قد علمت ان جبريل عليه السلام نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال بهذا امرت فقال عمر لعروة انظر ما تحدث يا عروة او ان جبريل هو اقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلوة فقال عروة كذلك كان بشير بن ابي مسعود يحدث عن ابيه قال عروة ولقد حدثتني عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل ان تظهر * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن مسلمة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انبأ ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ان عروة بن الزبير قال عند عمر بن عبد العزيز قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل جبريل عليه السلام فامنا فصليت معه ثم نزل فامنا فصليت معه ثم نزل فامنا فصليت معه حتى عد خمس صلوات فقال عمر بن عبدالعزيز اتق الله وانظر ما تقول يا عروة فقال عروة اخبرني بشير بن ابي مسعود عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نزل جبريل فامنا فصليت معه ثم نزل فامنا فصليت منه حتى عد خمس صلوات * وكذلك رواه الجمهور من اصحاب الزهري نحو معمر وشعيب بن ابي حمزة والليث بن سعد وغيرهم لم يذكروا الوقت الذي صلى فيه ولم يفسروه وكذلك رواه اسامة بن زيد الليثي عن الزهري الا انه زاد ما اخبره ابو مسعود عما راه يصنع بعد ذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني اسامة

ان ابن شهاب اخبره ان عمر بن عبد العزيز كان قاعدا على المنبر فاخر العصر شيئا فقال له عروة بن الزبير اما ان جبريل عليه السلام اخبر محمدا صلى الله عليه وسلم بوقت الصلوة فقال له عمر اعلم ما تقول فقال عروة سمعت بشير ابن ابى مسعود الانصارى يحدث عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نزل جبريل عليه السلام فاخبرنى بوقت الصلاة فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب باصابعه خمس صلوات ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر حين تزول الشمس وربما اخرها حين يشتد الحر ورأيته يصلى العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل ان تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلوة فيأتى ذا الحليفة قبل غروب الشمس ويصلى المغرب حين تسقط الشمس ويصلى العشاء حين يسود الافق وربما اخرها حتى يجتمع الناس ويصلى الصبح بغلس ثم صلى مرة اخرى فاسفر بها ثم كانت صلوته بعد ذلك بغلس حتى مات لم يعد الى ان يسفر وتفسير كيفية صلوة جبريل عليه السلام بالنبى صلى الله عليه وسلم فى حديث ابى بكر بن حزم وهو فى رواية ابن عباس وغيره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبأ على بن محمد المصرى ثنا عبد الله بن محمد بن ابى مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان الثورى عن عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم بن عباد عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنى جبريل عليه السلام مرتين عند البيت فصلى بى الظهر حين مالت الشمس فكانت بقدر الشراك ثم صلى بى العصر حين كان ظل كل شىء مثله ثم صلى بى المغرب حين افطر الصائم ثم صلى بى العشاء حين غاب الشفق ثم صلى بى الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم ثم صلى بى الظهر من الغد حين كان ظل كل شىء مثل ظله ثم صلى بى العصر حين كان ظل كل شىء مثليه ثم صلى بى المغرب حين افطر الصائم ثم صلى بى العشاء لثلث الليل الاول ثم صلى بى الفجر فاسفر فالتفت الى فقال يا محمد هذا وقت الانبياء من قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين (واخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم ابن حمزة الزبيرى ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن عبد الرحمن وهو ابن الحارث بن عبد الله بن عياش بن ابى ربيعة المخزومى عن حكيم فذكره بمعناه * (ورويناه) عن جابر بن عبد الله وابى مسعود الانصارى وعبد الله بن عمر وابى هريرة وابى سعيد الخدرى فى قصة امامة جبريل عليه السلام النبى صلى الله عليه وسلم بمكة وثبت عن ابى موسى الاشعرى وبريدة بن الحصيب وعبد الله بن عمرو بن العاصى عن النبى صلى الله عليه وسلم فى مواقيت الصلوة فى غير هذه القصة ونحن نأتى على رواياتها ان شاء الله تعالى *

(باب اول وقت الظهر)

باب اول وقت الظهر

﴿ قال الله جل ثناؤه ﴾ اقم الصلوة لدلوك الشمس * قال الشافعى رضى الله عنه دلوك الشمس زوالها *

﴿ انبأ ﴾ على بن محمد بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن على بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال دلوك الشمس ميلها بعد نصف النهار *

﴿ اخبرنا ﴾ عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انا ابو منصور العباس بن الفضل الضبى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو عوانة وخالد بن مغيرة عن الشعبى عن ابن عباس قال دلوك الشمس زوالها *

﴿ انبأ ﴾ ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه من اصل كتابه انا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان

ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عمرو بن عبدالله بن رزين ثنا ابراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن ابي ايوب عن عبدالله بن عمرو سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلوة فقال وقت صلوة الفجر مالم يطلع قرن الشمس الاول ووقت صلوة الظهر اذا زالت الشمس عن بطن السماء مالم يحضر العصر ووقت صلوة العصر مالم تصفر الشمس ويسقط قرنها الاول ووقت صلوة المغرب اذا غابت الشمس مالم يسقط الشفق ووقت صلوة العشاء الى نصف الليل * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن احمد بن يوسف السلمي *

﴿ وانبأ ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام يعني محمد بن غالب ثنا ابو عمرو الحوضي ثنا هلم بن يحيى ثنا قتادة عن ابي ايوب المكي عن عبدالله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت صلوة الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله (١) مالم يحضر العصر وذكر باقي الحديث بمعناه * اخرجه مسلم عن الدورقي عن عبد الصمد عن هلم *

﴿ انبأ ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة الغفاري ثنا عثمان (ح واخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا عبيدة ابن حميد عن ابي مالك الاشجعي سعد بن طارق عن كثير بن مدرك عن الاسود ان عبدالله بن مسعود قال كان قدر صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصيف ثلاثة اقدام الى خمسة اقدام وفي الشتاء خمسة اقدام الى سبعة اقدام * لفظ حديث ابي داود وهذا امر يختلف في البلدان والاقاليم فيقدر في كل اقليم بالمعروف به بامر الزوال *

﴿ باب آخر وقت الظهر واول وقت العصر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ املاء ثنا محمد بن اسمعيل البخاري ثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثني ابو بكر بن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال قال قال صالح ابن كيسان سمعت ابابكر بن حزم بلغه ان اباسعود قال نزل جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم بالصلوة فامره فصلى الظهر حين زالت الشمس ثم صلى العصر حين صار ظل كل شيء بقدره مرة ثم صلى المغرب حين غابت الشمس ثم صلى العتمة وهي العشاء حين غاب الشفق ثم صلى الصبح حين طلع الفجر ثم جاءه من الغد فاخر الظهر الى قدر ظله واخر العصر الى قدر ظله مرتين ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس ثم اعتم بالعشاء ثم اصبح بالصبح ثم قال ما بين هذين صلوة * قال صالح بن كيسان وكان عطاء بن ابي رباح يحدث عن جابر بن عبدالله في وقت الصلوة نحو ما كان ابو مسعود يحدث * قال صالح وكان عمرو بن دينار وابو الزبير المكي يحدثان مثل ذلك عن جابر بن عبدالله السلمي *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين

(١) ن - مثله

(باب آخر وقت الظهر واول وقت العصر)

* قال * ﴿ باب آخر وقت الظهر ﴾

قال فيه (كان الشافعي يذهب الى ان اول وقت العصر ينفصل من آخر وقت الظهر) * قلت * كان على هذا الكتاب حاشية نصها قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح ومن خطه نقلت يعني قوله ينفصل انه ليس بين الوقتين وقت مشترك كما قاله مالك لان بينهما فاصلا ليس من واحد منهما * ثم ان البيهقي ذكر في هذا الباب حديثين

ابن حفص عن سفيان ثنا عبد الرحمن بن عياش بن ابى ربيعة قال حدثنى حكيم بن حكيم بن عباد بن سهل بن حنيف عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنى جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فصلى بى الظهر حين زالت الشمس وكانت بقدر الشراك ثم صلى بى العصر حين صار ظل كل شىء مثله وذكر الحديث قال فيه ثم صلى بى الغد الظهر حين كان ظل كل شىء مثله ثم صلى بى العصر حين صار ظل كل شىء مثليه وذكر الحديث وفي آخره ثم التفت الي فقال يا محمد ان هذا وقت الانبياء من قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين * وكان الشافعى رضى الله عنه يذهب الى ان اول وقت العصر ينفصل من آخر وقت الظهر وان قول ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم صلى بى العصر حين كان ظل كل شىء مثله يعنى حين تم ظل كل شىء مثله جاوز ذلك باقل مما يجاوزه قال وبلغني عن بعض اصحاب ابن عباس معنى ما وصفته واحسبه ذكره عن ابن عباس *

﴿ قال الشيخ ﴾ وكأنه اراد (ما اخبرنى) ابو بكر محمد بن ابراهيم الحافظ ثنا ابو نصر احمد بن عمرو اخبرنا سفيان ابن محمد الجوهرى ثنا على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد عن سفيان عن ليث عن طاؤس عن ابن عباس قال وقت الظهر الى العصر والعصر الى المغرب والمغرب الى العشاء والعشاء الى الفجر * تابعه حبيب ابن ابى حبيب صاحب الانماط عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابن عباس فى وقت الظهر فقال ووقت صلوة الظهر حين تزول الشمس الى صلوة العصر اي وقت ماصليت فقد ادركت * وموجود فى السنة الثابتة يعنى ما وصف الشافعى رحمه الله تعالى وهى (ما انبأ) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا شعبة وهمام عن قتادة عن ابى ايوب الازدى عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ووقت العصر مالم يصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يغب الشفق وقال شعبة مالم يقع نور الشفق (١) ووقت العشاء ما بينك وبين نصف الليل ووقت الصبح اذا طلع الفجر مالم تطلع الشمس * قال ابو داود قال شعبة احيانا يرفعه واحيانا لا يرفعه * اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث شعبة وهمام وفيه البيان ان وقت الظهر يمتد الى وقت العصر فاذا جاء وقت العصر ذهب وقت الظهر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضى انبأ ابو محمد حاجب بن احمد الطوسى ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا بدر بن عثمان ثنا ابو بكر بن ابى موسى الاشعرى عن ابيه (وانبأ) ابو عبد الله الحافظ انبأ عبد الله بن محمد الكعبى ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا وكيع عن بدر بن عثمان عن ابى بكر بن ابى موسى سمعه منه عن ابيه ان سائلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن مواقيت الصلوة فلم يرد عليه شيئا ثم امر بلالا فاقام حين انشق الفجر فصلى ثم امره فاقام الظهر والقائل يقول قد زالت الشمس او لم تزل وهو كان اعلم منهم ثم امره فاقام العصر والشمس

(١) نور الشفق اى انتشاره ١٢ مجمع

مرتفعة

نا نيهما عزاه الى مسلم وفيه (وقت الظهر مالم يحضر العصر) ثم قال البيهقى (وفيه البيان انه اذا جاء وقت العصر ذهب وقت الظهر) وقال ابو عمر فى التمهيد وهو شىء ينقض ما بنى عليه الشافعى مذهبه فى الحائض تطهر والمغمى عليه يفيق والكافر يسلم والصبى يحتلم لانه يوجب على كل منهم اذا ادرك ركعة قبل الغروب الظهر والعصر وفي بعض اقاويله اذا ادرك مقدار تكبيرة * وقول الشافعى لا يدخل وقت العصر حتى يزيد الظل على القامة

زيادة

مرتفعة ثم امره فاقام المغرب حين وقعت الشمس ثم امره فاقام العشاء عند سقوط الشفق قال ثم صلى الفجر من الغد والقائل يقول قد طلعت الشمس اولم تطلع وهو كانوا علم منهم وصلى الظهر قريبا من وقت العصر بالامس وصلى العصر والقائل يقول قد احمرت الشمس وصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق وصلى العشاء ثلث الليل الاول ثم قال اين السائل عن الوقت مابين هذين الوقتين وقت * اخرجه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة و رواه عبدالله بن نمير عن بلال بن عثمان وقال في الحديث ثم اخر الظهر حتى كان قريبا من وقت العصر بالامس وفي ذلك دليل على صحة تأويل الشافعي رحمه الله تعالى *

﴿ باب آخر وقت الاختيار للعصر ﴾

﴿ انبأ ﴾ ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيري ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن عبدالرحمن عن حكيم عن نافع بن جبير عن عبدالله بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبريل عند باب الكعبة مرتين فذكر الحديث وفيه يعني في المرة الاخرى (١) ثم صلى العصر حين صار ظل كل شيء مثليه *

﴿ باب آخر وقت الجواز لصلوة العصر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى وعمران بن موسى قالا ثنا عبيدالله بن معاذ ثنا ابي ثنا شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وقت الظهر مالم يحضر العصر و وقت العصر مالم تصفر الشمس ووقت المغرب مالم يسقط نور الشفق ووقت العشاء الى نصف الليل ووقت صلوة الفجر مالم تطلع الشمس * رواه مسلم في الصحيح عن عبيدالله بن معاذ العنبري ورواه الحجاج بن الحجاج عن قتادة وقال في الحديث ووقت صلوة العصر مالم تصفر الشمس ويسقط قرنها الاول * وقد مضى باسناده *

﴿ انبأ ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس (ح واخبرنا) ابو زكريا وابو بكر قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعي انبأ مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد

(١) ن - الثانية ١٢

زيادة تظهر مخالف لحديث امامة جبريل عليه السلام لانه يقتضي ان يكون آخر وقت الظهر هو اول وقت العصر بلا فصل *

* قال * ﴿ باب آخر وقت الاختيار للعصر ﴾

ذكر فيه حديث امامة جبريل (وفيه انه صلى العصر في المرة الثانية حين صار ظل كل شيء مثليه) * قلت * في التمهيد وهذا ايضاً فيه شيء لان الشافعي وغيره من العلماء يقولون من صلى العصر والشمس بيضاء نقية فقد صلاها في وقتها المختار لا اعلمهم يختلفون في ذلك *

* قال * ﴿ باب آخر وقت الجواز للعصر ﴾

ذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو وفيه (وقت العصر مالم تصفر الشمس) * قلت ليس ذلك وقت الجواز

وعبدالرحمن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح و من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر * لفظ حديث ابن وهب * مخرج في الصحيحين من حديث مالك *

﴿ وانبأ ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا زكريا بن عدي وكان من خيار خلق الله تعالى ثنا عبدالله بن مبارك (ح وانبأ) محمد بن عبدالله وثنا ابو بكر بن اسحاق املاء ثنا محمد بن احمد ابن النضر ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن مبارك انبأ معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك من العصر ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك و من ادرك من الفجر ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك * لفظ حديث ابي العباس * رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن الربيع *

باب وقت المغرب

(باب وقت المغرب)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ و ابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان ثنا عبد الرحمن بن عياش حدثني حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث و فيه قال ثم صلى بي المغرب حين افطر الصائم وقال في المرة الاخرى ثم صلى بي المغرب حين افطر الصائم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو العباس القاسم بن القاسم السياري وابو محمد الحسن بن حليم المروزيان قالا انا ابو الموجه محمد بن عمرو الفزاري ثنا عبدان بن عثمان انبأ عبدالله بن مبارك انا الحسين بن علي بن الحسين انا وهب بن كيسان ثنا جابر بن عبدالله الانصاري قال جاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم حين زالت الشمس فقال قم يا محمد فصل الظهر فقام فصلى الظهر حين زالت الشمس ثم مكث حتى كان في الرجل مثله فجاءه فقال قم يا محمد فصل العصر فقام فصلى العصر ثم مكث حتى غابت الشمس فقال قم فصل المغرب فقام فصلاها حين غابت سواء ثم مكث حتى ذهب الشفق فجاءه فقال قم فصل العشاء فقام فصلاها ثم جاءه حين سطع الفجر للصبح فقال قم يا محمد فصل فقام فصلى الصبح ثم جاءه من الغد حين كان في الرجل مثله فقال قم يا محمد فصل الظهر فقام فصلى الظهر ثم جاءه حين كان في الرجل مثليه فقال قم يا محمد فصل فقام فصلى العصر ثم جاءه المغرب حين غابت الشمس وقتا واحدا لم يزل عنه فقال قم فصل المغرب ثم جاءه العشاء حين ذهب ثلث الليل الاول فقال قم فصل العشاء ثم جاءه الصبح حين اسفر جدا فقال قم فصل الصبح ثم قال ما بين هذين كله وقت (وبمعناه) رواه برد بن سنان عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبدالله *

﴿ انبأ ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا اسحاق

ابن

هو غير مطابق للباب و ذلك ان العصر من الاصفرار الى الغروب تجوز وان كانت مكروهة ذكره النووي وغيره عملا بما ذكره البيهقي في هذا الباب من حديث من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر *

ابن ابراهيم الصواف بالبصرة ثنا عمرو بن بشر الحارثي ثنا برد بن سنان عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان جبريل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه الصلوة فجاءه حين زالت الشمس فتقدم جبريل و رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه و سلم فصلى الظهر ثم جاءه حين صار الظل مثل قامة شخص الرجل فتقدم جبريل و رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى العصر ثم جاءه حين وجبت الشمس فتقدم جبريل عليه السلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى المغرب ثم ذكر باقي الحديث وقال فيه ثم اتاه اليوم الثاني جاءه حين وجبت الشمس لوقت واحد فتقدم جبريل عليه السلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى المغرب قال وقال في آخره ثم قال ما بين الصلاتين وقت قال فسأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة فصلى بهم كما صلى به جبريل عليه السلام ثم قال اين السائل عن الصلوة ما بين الصلاتين وقت *

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان الاصفهاني ثنا عبد الرحمن بن ابي حاتم اخبرني محمد ابن عقبة بن علقمة فيما كتب الي ثنا ابي ثنا الاوزاعي ثنا حسان بن عطية حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلوة فصلى الظهر حين فاء الفيء وصلى العصر حين صار ظل كل شيء مثله وصلى المغرب حين وجبت الشمس وصلى العشاء حين غاب الشفق وصلى الصبح حين بدا اول الفجر ثم صلى الظهر اليوم الثاني حين كان ظل كل شيء مثله وصلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه وصلى المغرب حين وجبت الشمس وصلى العشاء في ثلث الليل وصلى الصبح بعدما اسفر ثم قال ان جبريل امني ليعلمكم ان ما بين هذين الوقتين وقت *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو العباس القاسم بن القاسم السياري بمرو ثنا ابو الموجه محمد بن عمرو ثنا يوسف ابن عيسى ثنا الفضل بن موسى ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبريل عليه السلام يعلمكم دينكم ثم ذكر مواقيت الصلوة ثم ذكر انه صلى المغرب حين غربت الشمس ثم لما جاءه من الغد صلى المغرب حين غربت الشمس في وقت واحد *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين ثنا عمر بن عبد الرحمن بن اسيد عن محمد انه سمع ابا هريرة يخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثهم ان جبريل عليه السلام اتاه فصلى به الصلوات في وقتين الا المغرب قال فجاءني في المغرب فصلى بي ساعة غابت الشمس ثم جاءني من الغد في المغرب فصلى بي ساعة غابت الشمس لم يغيره * محمد هو ابن عمار بن سعد المؤذن * (ورويناه) عن ابي بكر بن حزم عن ابي مسعود الانصاري وعن ابي سعيد الخدري و عبد الله بن عمر في هذه القصة في صلوة المغرب نحو ذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو احمد بكر بن محمد الصيرفي ثنا عبد الصمد الفضل البلخي ثنا مكي عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة يعني ابن الاكوع قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب اذا توارت بالحجاب *

رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن يزيد *

﴿ انبأ ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا انبأ ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد بن مزيد انبأ ابي ثنا الاوزاعي انا ابو النجاشي حدثني رافع بن خديج الانصاري قال كنا نصلي المغرب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وانه لينظر الى مواقع نبله * مخرج في الصحيحين من حديث الاوزاعي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن القعقاع بن حكيم عن جابر بن عبد الله قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب ثم نأتي بني سلمة فلو رمينا لرأينا مواقع نبلنا * وباسناده قال ثنا ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن زيد بن خالد الجهني قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب ثم نأتي السوق فلو رمينا بالنبل لرأينا مواقعها *

﴿ انبأ ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا عبدالله بن الحسين القاضي بمرو ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن اسحاق (ح) قال (و اخبرنا) احمد بن جعفر القطيعي واللفظ له ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا اسمعيل وهو ابن علية عن محمد بن اسحاق قال حدثني يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبدالله اليزني قال قدم علينا ابو ايوب غازيا وعقبة بن عامر يومئذ على مصر فاخر المغرب فقام اليه ابو ايوب فقال ما هذه الصلوة يا عقبة فقال شغلنا فقال اما والله ما آسى الا ان يظن الناس انك رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تصنع هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال امتي بخير او على الفطرة مالم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمي انا جدي ابو عمرو بن بجيد انا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه ان عمر بن الخطاب كتب الى ابي موسى الاشعري ان صل الظهر اذا زالت الشمس والعصر والشمس بيضاء نقية قبل ان تدخلها صفرة والمغرب اذا غربت الشمس والعشاء مالم تنم وصل الصبح والنجوم بادية واقرأ فيه سورتين طويلتين من المفصل *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام انا اسحاق انا جرير عن الاعمش عن ابراهيم وعمارة عن عبدالرحمن بن يزيد قال كان عبدالله يعني ابن مسعود يصلي المغرب ونحن نرى ان الشمس طالعة قال فنظرنا يوما الى ذلك فقال ما تنظرون قالوا الى الشمس قال عبدالله هذا والذي لا اله غيره ميقات هذه الصلوة ثم قال (اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل) فهذا دلوك الشمس *

﴿ باب من قال للمغرب وقتان ﴾

﴿ وقد ذكره الشافعي ﴾ رحمه الله تعالى معلقا على ثبوت الخبر *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا احمد بن سلمان قال قرئ على عبدالملك بن محمد انا ابو نعيم (ح وحدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصفهاني انا ابو بكر احمد بن سعد الاخميمي بمكة ثنا موسى بن الحسن ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين ثنا بدر بن عثمان ثنا ابو بكر بن ابي موسى الاشعري عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اتاه سائل فسأله عن مواقيت الصلوة فلم يرد عليه شيئا فامر بلالا فاقام الفجر حين انشق الفجر والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا

(باب من قال للمغرب وقتان)

ثم امره فاقام الظهر حين زالت الشمس والقائل يقول انتصف النهار وهو كان اعلم منهم وامره فاقام العصر والشمس مرتفعة ثم امره فاقام المغرب حين وقعت الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم اخر الفجر من الغد حتى انصرف منها والقائل يقول طلعت الشمس او كادت ثم الظهر حين كان قريبا من العصر ثم اخر العصر حتى انصرف منها والقائل يقول احمرت الشمس ثم اخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق ثم اخر العشاء حتى كان ثلث الليل الاول ثم اصبح فدعا السائل ثم قال الوقت فيما بين هذين * لفظ حديث ابن يوسف رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه عن بدر بن عثمان بهذا اللفظ *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا احمد بن سلمان ثنا محمد بن اسمعيل السلمي ثنا قبيصة ثنا سفيان (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري من اصل سماعه ثنا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا ابو قدامة عبيد الله بن سعيد اليشكري وابو ايوب النهرواني ثنا احمد بن عبد الصمد الانصاري ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فسأله عن وقت الصلوة فقال صل معنا هذين * فلما زالت الشمس امر بلالا فاذن ثم امره فاقام يعني الظهر ثم امره فاقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية ثم امره فاقام المغرب حين غاب حاجب الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم امره فاقام الفجر حين طلع الفجر فلما كان من الغد امره فاقام الظهر فابرد بها فانعم ان يبرد بها وامره فاقام العصر والشمس بيضاء فاخرها فوق ذلك الذي كان وامره فاقام المغرب قبل ان يغيب الشفق وامره فاقام العشاء حين ذهب ثلث الليل وامره فاقام الفجر فاسفر بها ثم قال وقت صلوتكم كما رأيتم * زاد ابو ايوب في حديثه ثم قال اين السائل عن وقت الصلوة فقال الرجل انا يا رسول الله قال وقت صلوتكم بين ما رأيتم * لفظ حديث ابي صالح * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابي قدامة عبيد الله بن سعيد * وفي علل ابي عيسى الترمذي عن البخاري انه قال حديث ابي موسى حسن وحديث الثوري عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه في المواقيت هو حديث حسن *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائيني ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن عبد الله بن عمرو قال شعبة وكان احيانا يرفعه واحيانا لا يرفعه قال وقت الظهر مالم يحضر العصر ووقت العصر مالم يحضر المغرب ووقت المغرب مالم يسقط نور الشفق ووقت العشاء مالم ينتصف الليل ووقت الصبح مالم تطلع الشمس * اخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة وفي بعضها لم يرفعه مرتين ورفعه مرة وقد رواه هشام الدستوائي وهمام بن يحيى والحجاج بن الحجاج عن قتادة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عمران بن موسى ثنا محمد بن المثنى ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي ايوب عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صليتم الفجر فانه وقت الى ان يطلع قرن الشمس الاول ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر فاذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تصفر الشمس فاذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق فاذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الله ابن الحارث المخزومي حدثني نور بن يزيد عن سليمان بن موسى عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلوة فقال صل معنا فذكر الحديث وفيه ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس وقال في اليوم الثاني ثم صلى المغرب قبل غيبوبة الشفق * ورواه بردبن سنان عن عطاء فذكر قصة امامة جبريل النبي صلى الله عليه وسلم وذكر وقت المغرب واحدا وتلك قصة وسؤال السائل عن اوقات الصلوات قصة اخرى كما نظن والله اعلم * وروينا عن ابن عباس من قوله وقت المغرب الى العشاء *

﴿ باب السنة في تسمية المغرب بصلوة المغرب دون العشاء ﴾

(باب السنة في تسمية المغرب بصلوة المغرب)

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني ابي ثنا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة قال حدثني عبد الله المزني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوة المغرب فقال تقول الاعراب هي العشاء * رواه البخاري في الصحيح عن ابي معمر عن عبد الوارث * وبمعناه رواه هارون بن عبد الله عن عبد الصمد *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي انبأ الفريابي ثنا ابو مسعود انا عبد الصمد انا ابي عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عبد الله بن المغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم فان الاعراب تسميها عتمة * قال الشيخ ابو بكر الاسمعيلي حديث ابي مسعود يدل على انه في صلوة عشاء الآخرة وكذلك روي عن ابن عمر في العشاء الآخرة * (قال الشيخ) الالف الذين رووه عن عبد الصمد على اللفظ الاول اكثر *

﴿ باب السنة في تسمية العشاء بصلوة العشاء دون العتمة ﴾

(باب السنة في تسمية العشاء بصلوة العشاء)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انبأ سفيان ابن عيينة عن ابن ابي لبيد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم هي العشاء الا انهم يعتمون بالابل * رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن سفيان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسين بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عبد العزيز بن ابي رواد عن رجل من اهل الطائف عن غيلان بن شرحبيل عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم الاعراب من اسم صلاتكم فانها في كتاب الله عز وجل العشاء وانما سمتها الاعراب العتمة من اجل ابلها لحلابها *

﴿ باب اول وقت العشاء ﴾

(باب اول وقت العشاء)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة الزرقي عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث وقال فيه وصلى بي العشاء حين غاب الشفق *

(باب دخول وقت العشاء بغيبوبة الشفق)

باب دخول وقت العشاء بغيبوبة الشفق

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا الحسن بن على بن زياد ثنا ابو مصعب ثنا الدراوردى عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال الشفق الحمرة * قال ابو مصعب قال مالك الشفق الحمرة *

(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكرى ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبدالرزاق انبأ عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال الشفق الحمرة * وكذلك رواه عبدالله بن نافع عن ابيه عن ابن عمر موقوفا وروي عن عتيق بن يعقوب عن مالك عن نافع مرفوعا والصحيح موقوف *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا عبدالعزيز بن محمد ثنا على بن عبدالصمد ثنا هارون ابن سفيان عن عتيق بن يعقوب بن صديق عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفق الحمرة فاذا غاب الشفق وجبت الصلوة *

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران انا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق قال سمعت اباعبدالله يعنى احمد بن حنبل ثنا هشيم عن عبدالرحمن بن يحيى قال ابو عبدالله هو اخو معاوية بن يحيى الصدفى عن حبان بن ابى جبلة عن ابن عباس قال الشفق الحمرة * وروينا عن عمر وعلى وابى هريرة انهم قالوا الشفق الحمرة *

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ انا ابو بكر الشافعى ثنا محمد بن شاذان ثنا معلى ثنا يحيى ابن حمزة عن ثور بن يزيد عن مكحول عن عبادة بن الصامت وشداد بن اوس قالا الشفق شفقان الحمرة والبياض فاذا غابت الحمرة حلت الصلوة والفجر فجران المستطيل والمعترض فاذا انصدع المعترض حلت الصلوة * وروى عن سفيان عن ثور عن مكحول انه قال اذا ذهبت الحمرة فصل قال سفيان وهو احب الينا وذلك الشفق عندنا لان البياض لا يذهب حتى يمضي الليل * (قال الشيخ) والذى رواه سليمان بن موسى عن عطاء بن ابى رباح عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم فى اوقات الصلوة ثم صلى العشاء قبل غيبوبة الشفق مخالف لسائر الروايات * (واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو عبدالله الصفار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثنا عبدالله بن الحارث المخزومى حدثنى ثور بن يزيد عن سليمان فذكره * ورواه ابو عبدالرحمن النسائى عن عبيدالله بن سعيد عن عبدالله بن الحارث المخزومى فقال فى الاول والعشاء حين غاب الشفق وقال فى الثانى قال عبدالله بن الحارث ثم قال فى العشاء ارى الى ثلث الليل *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا على بن عبد العزيز ثنا ابو النعمان محمد بن الفضل ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال انى لاعلم الناس بوقت هذه الصلوة صلوة العشاء الآخرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها لسقوط القمر لثالثة * وكذلك رواه شعبة عن ابى بشر * ورواه هشيم بن بشير ورقبة بن مصقلة عن ابى بشر عن حبيب بن سالم *

(باب آخر وقت العشاء)

باب آخر وقت العشاء

وفيه قولان (احدهما) ثلث الليل (والآخر) نصفه فمن قال بالاول احتج (بما اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضى انا حاجب بن احمد الطوسى ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنى جبريل عند البيت مرتين فذكر الحديث

وفيه وصلى بى العشاء ثلث الليل الاول يعنى فى المرة الآخرة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا عبد الله بن داود عن بدر بن عثمان ثنا ابو بكر بن ابى موسى عن ابى موسى ان سائلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا حتى امر بلالا فاقام فذكر الحديث قال فيه وامر بلالا فاقام العشاء حين غاب الشفق فلما كان من الغد فذكر الحديث قال فيه وصلى العشاء الى ثلث الليل ثم قال اين السائل عن وقت الصلوة الوقت فيما بين هذين * اخرجه مسلم فى الصحيح من اوجه عن بدر بن عثمان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو القاسم عبيد الله بن عمر بن على الفقيه فى مسجد الرصافة ببغداد ثنا احمد بن سلمان النجاد ثنا اسمعيل ابن اسحاق ثنا على بن عبد الله ثنا حرمى بن عمارة بن ابى حفصة ثنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن مواقيت الصلوة فقال اشهد معنا الصلوة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاذن بغلس فصلى الصبح ثم امره بالظهر حين زالت الشمس عن بطن السماء ثم امره بالعصر والشمس مرتفعة ثم امره بالمغرب حين وجبت الشمس ثم امره بالعشاء حين وجب الشفق ثم امره بالغد فنور بالصبح ثم امره بالظهر فابرد ثم امره بالعصر والشمس بيضاء نقية لم تخالطها صفرة ثم امره بالمغرب قبل ان يقع الشفق ثم امره بالعشاء عند ذهاب ثلث الليل او بعضه شك ابو روح فلما اصبح قال اين السائل ما بين ما رأيت وقت * رواه مسلم فى الصحيح عن ابراهيم بن محمد بن عرعرة عن حرمى بن عمارة ابى روح * وقد رويناه من حديث الثورى عن علقمة بن مرثد قال فاقام العشاء حين ذهب ثلث الليل *

﴿ وانبأ ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو محمد احمد بن عبد الله المزنى انا على بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرنى شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعتمة حتى ناداه عمر فقال الصلوة نام النساء والصبيان فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما ينتظرها احد من اهل الارض غيركم ولا تصلى يومئذ الا بالمدينة وكانوا يصلون العتمة فيما بين ان يغيب الشفق(١) الليل الى ثلث الليل الاول * رواه البخارى عن ابى اليمان وكذلك اخرجه من حديث صالح بن كيسان عن الزهرى *

﴿ ومن قال ﴾ بالقول الثانى احتج (بما اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان اخبرنا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا ابو عمرو الحوضى ثنا همام بن يحيى ثنا قتادة عن ابى ايوب المكى عن عبد الله بن عمرو بن العاصى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فيه وقت صلوة العشاء الى نصف الليل * اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث همام وغيره عن قتادة وقال فى الحديث الى نصف الليل الاوسط وفى حديث هشام عن قتادة فاذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه اخبرنا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمدابادى اخبرنا ابراهيم بن عبد الله السعدى ثنا يزيد بن هارون انا حميد الطويل عن انس بن مالك انه سئل هل اصطنع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما فقال نعم اخر الصلوة صلوة العشاء ذات ليلة الى شطر الليل فلما صلى اقبل علينا بوجهه فقال الناس قد صلوا ورقدوا وانكم لن تزالوا فى الصلوة منذ انتظرتم الصلوة فكأنى انظر الى وبيض خاتمه * رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن منير

(١) ن - غسق الليل ١٢

عن يزيد بن هارون *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثناقرة (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا علي بن محمد بن سختويه ثنا ابوعمرو احمد بن نصر و عبدالله بن محمد قالا ثناعبدالله ابن الصباح العطار ثناعبيدالله بن عبد المجيد الحنفي ثناقرة عن قتادة عن انس بن مالك قال نظرنا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة حتى كان قريبا من نصف الليل فجاء نبي الله صلى الله عليه وسلم فصلى قال فكأنما انظر الى وبيض خاتمه حلقة فضة * وفي رواية ابي داود حتى مضى شطر الليل والباقي بمعناه * رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن الصباح *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا محمد بن كثير ثنا حماد عن ثابت عن انس قال سئل هل كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم قال نعم اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ذات ليلة وقد كاد يذهب شطر الليل اوعند شطر الليل ثم جاء فقال ان الناس قد صلوا وناموا وانكم لن تزالوا في الصلوة ما انتظرتم الصلوة قال انس كأني انظر الى وبيض خاتمه من فضة واشار بيده اليسرى ووصف (اخبرنا) ابو صالح ابن ابي طاهر اناجدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا ابوبكر محمد بن نافع ثنا زيد العمي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت انهم سألوا انس بن مالك عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمعناه الا انه قال ورءوم اصبعه اليسرى الخنصر * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن نافع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي انا ابومحمد عبدالله (١) بن اسحاق بن ابراهيم ابن الخرا سانى العدل ثنا يحيى يعني ابن جعفر بن الزبرقان ثنا علي بن عاصم انا داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء الآخرة الى قريب من شطر الليل ثم خرج فصلى فقال انكم لن تزالوا في الصلوة ما انتظرتموها ولولا كبر الكبير وضعف الضعيف احسبه قال وذو الحاجة لاخرت هذه الصلوة الى شطر الليل * هكذا رواه بشر بن المفضل وغيره عن داود بن ابي هند وخالفهم ابومعاوية الضرير عن داود فقال عن جابر بن عبدالله *

﴿ اخبرناه ﴾ ابومحمد بن يوسف الاصفهاني انا ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابومعاوية عن داود ابن ابي هند عن ابي نضرة عن جابر بن عبدالله قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه وهم ينتظرون العشاء فقال صلوا ورقدوا وانتم تنتظرونها اما انكم في الصلوة ما انتظرتموها ولولا ضعف الضعيف وكبر الكبير لاخرت هذه الصلوة الى شطر الليل * وفي رواية ام كلثوم بنت ابي بكر عن عائشة في هذه القصة حتى ذهب عامة الليل وحتى نام اهل المسجد * وفي حديث ابي موسى الاشعري حتى ابهار الليل * وفي حديث ابن عباس حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا * وفي رواية الحكم بن عتيبة عن نافع عن ابن عمر فخرج علينا حين ذهب ثلث الليل اوبعده * وفي حديث ابي المنهال عن ابي برزة الاسلمي وكان لا يبالي بتاخير العشاء الى ثلث الليل ثم قال الى شطر الليل * وقال معاذ قال شعبة ثم لقيته مرة فقال اوثلث الليل وقال خالد بن الحارث عن شعبة الى نصف الليل وقال حماد ابن سلمة عن ابي المنهال الى ثلث الليل *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائيني ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابوموسى ثنا محمد بن فضيل بن غزوان عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى

(١) ن - انا محمد بن عبدالله ١٢ (٢) وحاجة ذي الحاجة ١٢ كنز العمال .

الله عليه وسلم ان للصلوة اولا وآخرا وان اول وقت صلوة الظهر حين نزول الشمس وان آخر وقتها حين يدخل وقت العصر وان اول وقت العصر حين يدخل وقتها وان آخر وقتها حين تصفر الشمس وان اول وقت المغرب حين تغرب الشمس وان آخر وقتها حين يغيب الافق وان اول وقت العشاء حين يغيب الافق وان آخر وقتها حين ينتصف الليل وان اول وقت الفجر حين يطلع الفجر وان آخر وقتها حين تطلع الشمس * (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد الدوري يقول سمعت يحيى بن معين يضعف حديث محمد بن فضيل عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة احسب يحيى يريد ان للصلوة اولا وآخرا وقال انما يروى عن الاعمش عن مجاهد وقال في موضع آخر من التاريخ حديث الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للصلوة اولا وآخرا رواه الناس كلهم عن الاعمش عن مجاهد مرسلا * (قال الشيخ) وبمعناه ذكره البخاري رحمه الله تعالى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا احمد بن محمد بن النضر ثنا معاوية عن عمرو ثنا زائدة عن الاعمش عن مجاهد قال كان يقال ان للصلوة اولا وآخرا فذكره * وكذلك رواه ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري وابو زبيد عبثر بن القاسم عن الاعمش عن مجاهد *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انا الحسين بن يحيى بن عياش القطان انبأ ابو الاشعث ثنا محمد بن عبدالرحمن الطفاوي ثنا ايوب عن محمد بن سيرين عن مجاهد كان يقول انظروا يوافق حديثي ما سمعتم من الكتاب ان عمر رضي الله عنه كتب الى ابي موسى الاشعري ان صلوا الظهر حين ترتفع الشمس يعني تزول وصلوا العصر والشمس بيضاء نقية وصلوا المغرب حين تغيب الشمس وصلوا العشاء الى نصف الليل الاول وصلوا الصبح بغلس او بسواد واطيلوا القراءة *

باب آخر وقت الجواز لصلوة العشاء

﴿ روينا ﴾ عن ابن عباس انه قال وقت العشاء الى الفجر * وعنه وعن عبدالرحمن بن عوف في المرأة تطهر قبل طلوع الفجر صلت المغرب والعشاء * وعن عبيد بن جريج انه قال لابي هريرة ما افراط صلوة العشاء قال طلوع الفجر * وروينا عن عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بالعشاء حتى ذهب عامة الليل وقد نام اهل المسجد ثم خرج اليهم فصلى بهم وقال انه لوقتها لو لا ان اشق على امتي * وهذا رد في باب تاخير العشاء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصفهاني ثنا ابو بكر محمد بن الحسن القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا سليمان بن المغيرة حدثني ثابت البناني عن عبدالله بن رباح عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث طويل قال ليس في النوم تفريط انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجيء وقت الاخرى * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن شيبان عن سليمان بن المغيرة *

باب السنة في تسمية صلوة الصبح بالفجر والصبح

﴿ قال الله تعالى ﴾ وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا * وروينا عن ابي هريرة ما دل على انه اراد به صلوة الفجر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح وذلك

(باب السنة في تسمية صلوة الصبح بالفجر والصبح) (باب آخر وقت الجواز لصلوة العشاء)

قدمضي باسناده *

(باب اول وقت صلوة الصبح)

باب اول وقت صلوة الصبح

اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا حاجب بن احمد ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث قال فيه في المرة الاولى وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم وقال في المرة الآخرة فصلى بي الفجر فاسفر * و رو ينا في حديث وهب بن كيسان عن جابر ابن عبد الله في هذه القصة قال ثم جاءه يعني جبريل عليه السلام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سطع الفجر للصبح وقال قم يا محمد فصل فقام فصلى الصبح وقال في المرة الثانية حين اسفر جدا *

(باب الفجر فجران و دخول وقت الصبح بطلوع الآخر منهما)

باب الفجر فجران و دخول وقت الصبح بطلوع الآخر منهما

اخبرنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن حاتم الدار بردي بمرو ثنا عبد الله ابن روح المدائني ثنا يزيد بن هارون انبأ ابن ابي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر فجران فاما الفجر الذي يكون كذنب السرحان فلا يحل الصلوة ولا يحرم الطعام واما الذي يذهب مستطيلا في الافق فانه يحل الصلوة و يحرم الطعام * هكذا روي بهذا الاسناد موصولا وروي مرسلا وهو اصح *

اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق ثنا عمر بن حفص ثنا عاصم بن علي قال و ثنا ابو نصر احمد بن سهل ثنا صالح بن محمد ثنا علي بن الجعد قالا انا ابن ابي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر فجران فذكر الحديث مثله سواء * وقد روي من وجه آخر مسندا و موقوفا *

اخبرنا ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد انا ابو الحسن احمد بن عثمان بن يحيى الادمي ثنا احمد بن عبد الرحمن بن مرزوق الطبري ثنا عمرو بن محمد يعني الناقد ثنا ابو احمد الزبيري ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفجر فجران فجر يحل فيه الطعام ويحرم فيه الصلوة وفجر يحل فيه الصلوة ويحرم فيه الطعام * هكذا رواه ابو احمد مسندا و رواه غيره موقوفا والموقوف اصح *

و اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال الفجر فجران فجر يطلع بليل يحل فيه الطعام و الشراب ولا يحل فيه الصلوة و فجر يحل فيه الصلوة و يحرم فيه الطعام و الشراب وهو الذي ينتشر على رؤوس الجبال *

(فصل في بيان آخر وقت الاختيار لصلوة الصبح)

باب آخر وقت الاختيار لصلوة الصبح

اخبرنا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمد ابادي انا ابراهيم بن عبد الله السعدي انا يزيد بن هارون ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت صلوة الفجر

فامر بلالا فاذن حين طلع الفجر ثم اقام فصلى فلما كان من الغد اخر حتى اسفر ثم امره ان يقيم فاقام فصلى ثم دعا الرجل فقال اشهدت الصلوة امس واليوم قال نعم قال ما بين هذا وهذا وقت * وروينا معناه في حديث بريدة بن الحصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح *

باب آخر وقت الجواز لصلوة الصبح

(باب آخر وقت الجواز لصلوة الصبح)

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام محمد بن غالب ثنا ابو عمرو الحوضي ثنا همام بن يحيى ثنا قتادة عن ابي ايوب عن عبدالله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فيه و وقت صلوة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فاذا طلعت الشمس فامسك عن الصلوة فانها تطلع بين قرني شيطان * اخرجه مسلم عن احمد بن ابراهيم الدورقي عن عبدالصمد عن همام الا انه قال فاذا طلعت الشمس فامسك عن الصلوة فانها تطلع بين قرني شيطان (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبدالصمد يعني ابن عبدالوارث ثنا همام فذكره باسناده *

باب ادراك صلوة الصبح بادراك ركعة منها

(باب ادراك صلوة الصبح بادراك ركعة منها)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد (واخبرنا) ابو عبدالله ثنا محمد بن يعقوب يعني الشيباني الحافظ ثنا تميم بن محمد ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير حدثه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك من العصر سجدة قبل ان تغرب الشمس او من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادركها * رواه مسلم في الصحيح عن حرملة وزاد في الحديث والسجدة انما هي الركعة *

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو علي اسمعيل بن محمد بن اسمعيل الصفار ثنا عباس الدوري ثنا محمد بن عبيد ثنا عبيدالله بن عمرو (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن المثنى ثنا عبدالوهاب ثنا عبيدالله عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك من الصبح ركعة فقد ادركها كلها * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى *

باب الدليل على انها لا تبطل بطلوع الشمس فيها

(باب الدليل على انها لا تبطل بطلوع الشمس فيها)

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي المحاربي بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحسين ثنا الفضل يعني ابن دكين ثنا شيبان عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ادرك احدكم اول سجدة من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك اول سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته * رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم الفضل بن دكين *

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر ابن ابنة يحيى بن منصور القاضي ثنا جدي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ثنا عبدالعزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ح قال) احمد بن سلمة وحدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي ثنا عبدالعزيز بن محمد اخبرني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار وبسر بن

سعيد وعن الاعرج يحدثونه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس وركعة بعد ما تطلع فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس وثلاثا بعد ما تغرب فقد ادرك العصر * وبمعناه رواه مسلم بن خالد الزنجي عن زيد بن اسلم عن الاعرج وعطاء في صلوة الصبح *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد انبأ ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا همام قال سئل قتادة عن رجل صلى ركعة ثم طلع قرن الشمس قال فقال حدثني خلاس عن ابي رافع ان اباهريرة حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يتم صلوته *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل البزاز بالطابران ثنا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن خلاس عن ابي رافع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى من صلوة الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فطلعت فليصل اليها اخرى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا معاذ بن هشام ثنا ابي عن قتادة عن عزرة بن تميم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم ركعة من صلوة الصبح ثم طلعت الشمس فليصل اليها اخرى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه ثنا ابو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس قال صلى بنا ابو بكر صلوة الصبح فقرأ آل عمران فقالوا كادت الشمس تطلع قال لو طلعت لم تجدنا غافلين *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن عاصم الاحول عن ابي عثمان النهدي قال صليت خلف عمر رضي الله عنه الفجر فما سلم حتى ظن الرجال ذوو العقول ان الشمس قد طلعت فلما سلم قالوا يا امير المؤمنين كادت الشمس تطلع قال فتكلم بشيء لم افهمه فقلت اي شيء قال فقالوا قال لو طلعت الشمس لم تجدنا غافلين *

(باب مراعاة ادلة المواقيت)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق وعلي بن حمشاذ قالا ثنا بشر بن موسى ثنا عبد الجبار بن العلاء العطار بمكة ثنا سفيان بن عيينة عن مسعر عن ابراهيم السكسكي عن ابن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خيار عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والاظلة لذكر الله عز وجل * تفرد به عبد الجبار ابن العلاء باسناده هكذا وهو ثقة *

﴿ وقد اخبرناه ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق انبأ ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون انا مسعر عن ابراهيم السكسكي حدثني اصحابنا عن ابي الدرداء انه قال ان احب عباد الله الى الله الذين يحبون الله ويحببون الله الى الناس والذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والاظلة لذكر الله * روي موقوفا على ابي هريرة في معناه *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر بن الحارث انا ابو محمد بن حيان انبأ ابن ابي عاصم ثنا محمد بن احمد ابو يوسف نا محمد بن سلمة عن واصل بن ايوب الاسواري عن ابي هريرة قال الا ان خيار امة محمد صلى الله عليه وسلم الذين يراعون الشمس

(باب مراعاة ادلة المواقيت)

والقمر والنجوم لمواقيت الصلوة *

﴿باب السنة في الاذان لصلوة الصبح قبل طلوع الفجر﴾

﴿اخبرنا﴾ الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد بن يعقوب بالطبران انبأ ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم * قال ابن شهاب وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت * رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي وارسله الشافعي وجماعة من الرواة عن مالك والحديث في الاصل موصول وقد وصله جماعة عن مالك منهم ابن وهب وروح بن عبادة وعبدالرزاق وكامل بن طلحة ووصله ايضا جماعة عن الزهري *

﴿اخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد محمد بن موسى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب قال اخبرني يونس والليث بن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن عبدالله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم * قال يونس في الحديث وكان ابن ام مكتوم هو الاعمى الذي انزل الله عز وجل فيه (عبس وتولى ان جاءه الاعمى) كان يؤذن مع بلال * قال سالم وكان رجلا ضرير البصر ولم يكن يؤذن حتى يقول له الناس حين ينظرون الى بزوغ الفجر اذن * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن الليث وعن حرملة بن وهب دون القصة *

﴿اخبرنا﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا احمد بن سلمان النجاد ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا القعنبي عن مالك عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك *

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا عبدالله بن سوادة القشيري عن ابيه عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم من سحوركم اذان بلال ولا بياض الافق المستطيل حتى يستطير هكذا وحكاه حماد بيده يعني معترضا * رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع *

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا

(باب السنة في الاذان لصلوة الصبح قبل طلوع الفجر)

ابو عبد الرحمن

---

* قال * ﴿باب السنة في الاذان لصلوة الصبح قبل الفجر﴾

ذكر فيه حديث (ان بلالا يؤذن بليل) * قلت * هذا مطلق وما في الصحيح انه لم يكن بينهما الا ان يصعد هذا وينزل هذا مقيد فوجب حمل ذلك المطلق على هذا المقيد وان يمنع التقديم الا بهذا القدر فمن جوز الاذان من نصف الليل او من الثلث الاخير فقد خالف هذه القاعدة ولا دليل معه ولئن حمل ذلك على اطلاقه فليجوز الاذان من اول الليل لانه ليل وفي قول البيهقي باب السنة نظر وكان الاولى ان يقول باب جواز الاذان لصلوة الصبح قبل الفجر * ثم ذكر حديث زياد بن الحارث الصدائي * قلت * في سنده عبدالرحمن الافريقي سكت عنه هنا وقال في باب فرض التشهد

ابو عبد الرحمن يعني عبد الله بن يزيد المقرى (ح وانبرنا) ابو احمد الحسين بن علوشا باسد اباد همدان انا احمد بن جعفر القطيعي انبأ ابو علي بشر بن موسى الاسدي ثنا عبد الله بن يزيد المقرى ثنا عبد الرحمن بن زياد حدثني زياد بن نعيم الحضرمي قال سمعت زياد بن الحارث الصدائي يحدث قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته على الاسلام وذكر حديثا طويلا قال فلما كان اذان صلوة الصبح امرني فاذنت فجعلت اقول اقيم يا رسول الله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر الى ناحية المشرق الى الفجر فيقول لا حتى اذا طلع الفجر نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبرز ثم انصرف الي وقد تلاحق اصحابه قال هل من ماء يا اخا صداء فقلت لا الا شيء قليل لا يكفيك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعله في اناء ثم ايتني به فجعلت فوضع كفه في الماء قال الصدائي فرأيت بين اصبعين من اصابعه عينا تفور فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا اني استحيي من ربي لسقينا واسقينا ناد باصحابي من كان له حاجة في الماء فناديت فيهم فاخذ من اراد منهم ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فاراد بلال ان يقيم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخا صداء هو اذن ومن اذن فهو يقيم قال الصدائي فاقمت الصلوة * اخرجه ابو داود في السنن عن عبد الله بن سلمة عن عبد الله بن عمر بن غانم عن عبد الرحمن بن زياد مختصرا وقال في الحديث لما كان اول اذان الصبح امرني النبي صلى الله عليه وسلم فاذنت *

باب ذكر المعاني التي يؤذن لها بلال بليل

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ازهر بن سعد بن اليمان ثنا سليمان التيمي (ح قال وانبأ) احمد بن جعفر القطيعي واللفظ له ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا اسمعيل عن سليمان عن ابي عثمان عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدا منكم اذان بلال او قال نداء بلال من سحوره فانه يؤذن او قال ينادي ليرجع قائمكم او لينبه نائمكم ثم قال ليس ان يقول هكذا او قال هكذا (١) حتى يقول هكذا * رواه البخاري من وجه عن سليمان ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن علية *

باب القدر الذي كان بين اذان بلال وابن ام مكتوم

ورواية من قدم اذان ابن ام مكتوم على اذان بلال

(اخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبد الله بن احمد الاديب ثنا ابو بكر الاسمعيلي انا جعفر بن محمد الفاريابي ثنا

(١) وفي مسلم ليس ان يقول هكذا وهكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه ١٢

ضعفه القطان وابن مهدي وابن معين وابن حنبل وغيرهم وقال في باب عتق امهات الاولاد ضعيف واخرج الترمذي الحديث وقال انما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن زياد الافريقي وهو ضعيف عند اهل الحديث ضعفه القطان وغيره وقال احمد لا اكتب حديثه

* قال * (باب قدر الذي كان بين اذان بلال وابن ام مكتوم)

ذكر في آخره عن حبان (اتيت عليا وهو معسكر بدير ابي موسى) الى آخره * قلت * فيه دليل على الاذان قبل الفجر لكنه غير مناسب لهذا الباب *

(تتمة الكلام على حديث ابن عباس رضي الله عنهما في ص ١٣٦ ج ١)

(باب القدر الذي كان بين اذان بلال وابن ام مكتوم)

اسحاق بن موسى ثنا عبدة بن سليمان ثنا عبيدالله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن نافع عن ابن عمر قالا كان للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم قال القاسم لم يكن بين اذانهما الا ان ينزل هذا ويرقى هذا * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن عبدة * ورواه البخاري من اوجه اخر عن عبدالله *

﴿ حدثنا ﴾ ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا شعبة عن حبيب بن عبدالرحمن قال حدثتني عمتي انيسة قالت كان بلال وابن ام مكتوم يؤذنان للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم وكنا نحبس ابن ام مكتوم عن الاذان فنقول كما انت حتى نتسحر ولم يكن بين اذانهما الا ان ينزل هذا ويصعد هذا * هكذا رواه عمرو ابن مرزوق وجماعة عن شعبة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ وابوبكر بن اسحاق الفقيه انا محمد بن ايوب ثنا ابوالوليد وابوعمرو قالا ثنا شعبة عن حبيب بن عبدالرحمن قال سمعت عمتي انيسة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابن ام مكتوم ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي بلال * هكذا رواه محمد بن ايوب الرازي عنهما ورواه محمد بن يونس الكديمي عن ابي الوليد كما رواه الطيالسي وعمرو بن مرزوق ورواه سليمان بن حرب وجماعة بالشك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن عبدالله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة حدثني حبيب بن عبدالرحمن قال سمعت عمتي وكانت قد حجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم او قال ان ابن ام مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال قالت وكان بصعد هذا وينزل هذا فكنا نتعلق به فنقول كما انت حتى نتسحر (واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انا ابوبكر بن اسحاق الفقيه قال فان صح رواية ابي عمرو وغيره فقد يجوز ان يكون بين ابن ام مكتوم وبين بلال نوب فكان بلال اذا كانت نوبته اذن بليل وكان ابن ام مكتوم اذا كانت نوبته اذن بليل * وهذا جائز صحيح وان لم يصح فقد صح خبر ابن عمر وابن مسعود وسمرة وعائشة ان بلالا كان يؤذن بليل (قال الشيخ) وقد روي في حديث عروة عن عائشة تقديم اذان ابن ام مكتوم *

﴿ اخبرناه ﴾ ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يعقوب بن محمد بن عيسى المدني ثنا عبدالعزيز بن محمد ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابن ام مكتوم رجل اعمى فاذا اذن فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال قالت عائشة وكان بلال يبصر الفجر قال هشام وكانت عائشة تقول غلط ابن عمر كذا روي باسناده وحديث عبيدالله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة اصح ورواه الواقدي وليس بحجة باسناده له عن زيد بن ثابت *

﴿ اخبرناه ﴾ ابوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابوصادق محمد بن احمد بن ابي الفوارس قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا اسامة بن زيد عن عبدالله بن يزيد مولى الاسود عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابن ام مكتوم يؤذن

بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى بن الحاكم ثنا ابو بحر البربهاري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي انا سفيان ثنا شبيب بن غرقدة انه سمع حبان بن الحارث يقول اتيت علي بن ابي طالب وهو معسكر بدير ابي موسى فوجدته يطعم فقال ادن فكل فقلت اني اريد الصوم فقال وانا اريد الصوم فلما فرغ من طعامه قال لابن النياح اقم الصلوة *

﴿ باب رواية من روى النهي عن الاذان قبل الوقت ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ثنا ابو عمر الضرير ثنا حماد بن سلمة (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن ايوب ثنا موسى ثنا حماد عن ايوب عن ابن عمر ان بلالا اذن قبل طلوع الفجر فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجع فينادي الا ان العبد نام الا ان العبد نام ثلاثا زاد موسى بن اسمعيل في حديثه فرجع فنادى الا ان العبد نام * هذا حديث تفرد بوصله حماد بن سلمة عن ايوب * وروي ايضا عن سعيد بن زربي عن ايوب الا ان سعيدا ضعيف ورواية حماد منفردة وحديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر اصح منها ومعه رواية الزهري عن سالم عن ابيه (اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ابو الشيخ ثنا عبدان ثنا هدبة وطالوت قالا ثنا حماد بن سلمة فذكر الحديث نحو حديث ابي عمر الضرير ثم قال قال علي بن المديني اخطأ حماد في هذا الحديث والصحيح حديث عبيد الله يعني عن نافع وحديث الزهري عن سالم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه قال سمعت ابا بكر المطرز يقول سمعت محمد بن يحيى يقول حديث حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان بلالا اذن قبل طلوع الفجر شاذ غير واقع على القلب وهو خلاف ما رواه الناس عن ابن عمر * (قال الشيخ) وقد رواه معمر بن راشد عن ايوب قال اذن بلال مرة بليل فذكره مرسلا * وروي عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع موصولا وهو ضعيف لا يصح *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار نا احمد بن علي الخراز ثنا محمد بن بكر بن خالد النيسابوري نا ابراهيم بن عبد العزيز بن ابي محذورة عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر ان بلالا اذن بليل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما حملك على ذلك قال استيقظت وانا وسنان فظننت ان الفجر قد طلع فاذنت فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان ينادي في المدينة ثلاثا ان العبد رقد ثم اقعده الى جنبه حتى طلع الفجر ثم قال قم الآن ثم ركع

---

* قال * ﴿ باب من روى النهي عن الاذان قبل الوقت ﴾

ذكر فيه حديث ابراهيم بن عبد العزيز بن ابي محذورة (عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر) موصولا وحكم عليه (بانه ضعيف لا يصح) * قلت * ابراهيم روى له الترمذي وصحح حديثه وذكره البيهقي فيما بعد في باب الترغيب في التعجيل بالصلوات وقال هو مشهور وذكره ابن حبان في الثقات وباقي السند صحيح ايضا * ثم قال (ورواه عامر بن مدرك عن عبد العزيز موصولا وهو وهم) * قلت * عامر اخرج له الحاكم في المستدرك وابن حبان في صحيحه * قال (وقد روي من اوجه اخر كلها ضعيفة قد بينا ضعفها في كتاب الخلاف) * قلت * من جملة وجوهه ما رواه سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس ان بلالا اذن قبل الفجر فامره النبي صلى الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجر * و رواه ايضا عامر بن مدرك عن عبدالعزيز موصولا مختصرا وهو وهم والصواب رواية شعيب بن حرب (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابوبكر بن داسة ثنا ابوداود السجستاني ثنا ايوب ابن منصور ثنا شعيب بن حرب عن عبدالعزيز بن ابي رواد ثنا نافع عن مؤذن لعمر يقال له مسروح اذن قبل الصبح فامره عمر * ذكر نحوه يعني نحو حديث حماد بن سلمة * قال ابوداود رواه حماد بن زيد عن عبيدالله بن عمر عن نافع اوغيره ان مؤذنا لعمر يقال له مسروح او غيره ورواه الدراوردي عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان لعمر مؤذن يقال له مسعود فذكر نحوه * قال ابوداود وهذا اصح من ذاك يعني حديث ابن عمر اصح * (قال الشيخ) وقد روى عن عمر بن الخطاب انه قال عجلوا الاذان بالصبح يدلج المدلج ويخرج العامرة *

(اخبرنا) ابو طاهر الامام ثنا ابو حامد بن بلال ثنا ابوالازهر ثنا محمد بن يوسف الفريابي ثنا سفيان عن جعفر ابن برقان عن شداد مولى عياض قال جاء بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتسحر فقال لا تؤذن حتى ترى الفجر ثم جاءه من الغد فقال لا تؤذن حتى يطلع الفجر ثم جاءه من الغد فقال لا تؤذن حتى ترى الفجر هكذا وجمع بين يديه ثم فرق بينهما * وهذا مرسل * قال ابوداود السجستاني شداد مولى عياض لم يذكر بلالا (واخبرنا) بذلك ابو علي الروذباري ثنا ابوبكر بن داسة عن ابي داود (قال الشيخ) وقد روي من اوجه اخر كلها ضعيفة قد بينا ضعفها في كتاب الخلاف وانما يعرف مرسلا من حديث حميد بن هلال وغيره (اخبرناه) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبأ بشر بن موسى ثنا المقرى انا سليمان بن المغيرة عن حميد قال اذن بلال بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع

الى

عليه وسلم ان يصعد فينادي ان العبد نام الحديث رواه الدارقطني وقال تفرد به ابو يوسف عن سعيد وغيره يرسله * ثم اخرج من طريق عبدالوهاب يعني الخفاف عن سعيد عن قتادة ان بلالا اذن ولم يذكر انسا * ثم قال الدارقطني والمرسل اصح * قلت * ابو يوسف قد وثقه البيهقي في باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم ووثقه ايضا ابن حبان وقد زاد الرفع فوجب قبول زيادته * ثم حديث حماد بن سلمة الذي ذكره البيهقي آنفا في هذا الباب شاهد لحديثه و يشهد له ايضا حديث عبدالكريم الجزري عن نافع عن ابن عمر عن حفصة بنت عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اذن المؤذن بالفجر قام فصلى ركعتي الفجر ثم خرج الى المسجد فحرم الطعام وكان لا يؤذن حتى يصبح * اخرجه البيهقي (وقال هو محمول ان صح على الاذان الثاني) وقال الاثرم رواه الناس عن نافع فلم يذكروا فيه ما ذكره عبدالكريم * قلت * هو ثقة ثبت كذا قال احمد بن حنبل وابن معين وغيرهما و اخرج له الشيخان وغيرهما و من كان بهذه المثابة لا ينكر عليه اذا ذكر ما لم يذكره غيره واشتغال البيهقي بتاويله يدل ظاهرا على جودة سنده * وروى الاوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سكت المؤذن بالاول من صلوة الفجر قام وركع ركعتين خفيفتين * قال الاثرم ورواه الناس عن الزهري فلم يذكروا فيه ماذكره الاوزاعي واجيب عن ذلك بان الاوزاعي من ائمة المسلمين فلا يعلل ما ذكره بعدم ذكر غيره * و قال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا جرير عن منصور عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت ما كانوا يؤذنون حتى ينفجر الفجر و هذا سند صحيح وفي التمهيد وروى زيد الايامي عن ابراهيم قال كانوا

الى مقامك فناد ثلاثا الا ان العبد قد نام وهو يقول ليت بلالا لم تلده امه وابتل من نضح دم جبينه فنادى ثلاثا ان العبد قد نام * هكذا رواه جماعة عن حميد بن هلال مرسلا والاحاديث الصحاح التي تقدم ذكرها مع فعل اهل الحرمين اولى بالقبول منه وبالله التوفيق *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو عمرو بن السماك ثنا اسحاق حدثني ابو عبد الله يعني احمد بن حنبل ثنا شعيب بن حرب قال قلت لمالك بن انس اليس قد امر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا ان يعيد الاذان فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا قلت اليس قد امره ان يعيد الاذان قال لا لم يزل الاذان عندنا بليل *

﴿ باب السنة في الاذان لسائر الصلوات بعد دخول الوقت ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر ثنا ابو خيثمة ثنا ابو اسحاق ثنا سماك ثنا جابر بن سمرة قال كان بلال يؤذن اذا دحضت الشمس ثم لا يقيم حتى يرى النبي صلى الله عليه وسلم فاذا رآه اقام حين يراه * اخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابي خيثمة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن حمدان الهمداني ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا معلى بن اسد ثنا وهيب بن خالد عن ايوب عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رقيقا فلما رأى شوقنا الى اهلنا قال ارجعوا فكونوا فيهم وعلموهم وصلوا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم * رواه البخاري في الصحيح عن معلى بن اسد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير قال قال مالك لم يزل الصبح ينادى بها قبل الفجر فاما غيرها من الصلوات فانا لم نزها ينادى بها الا بعد ان يحل وقتها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي لا يؤذن لصلوة غير الصبح الا بعد وقتها لاني لم اعلم احدا حكى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اذن لصلوة قبل وقتها غير الفجر ولم نر المؤذنين عندنا يؤذنون الا بعد دخول وقتها الا الفجر *

﴿ باب ما يستدل به على ترجيح قول اهل الحجاز وعملهم (١) ﴾

وانما وردته ها هنا لان الشافعي اشار اليه في مسئلة الاذان وهو تمامه مخرج في كتاب المدخل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسن بن محمد الروذباري الفقيه بنيسابور وابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد قالا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا ابن عون عن ابن سيرين عن ابي

(١) ن - علمهم

اذا اذن المؤذن بليل اتوه فقالوا له اتق الله واعد اذانك * ثم لا تنافي بين هذه الاحاديث وبين ما روي ان بلالا كان يؤذن بليل * قال ابن القطان لان ذلك كان في رمضان وقال الطحاوي ويحتمل ان يكون بلالا كان يؤذن في وقت يرى ان الفجر قد طلع فيه ولا يتحقق ذلك لضعف بصره ثم ذكر اعني الطحاوي بسند جيد عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم اذان بلال فان في بصره شيئا *

(باب السنة في الاذان لسائر الصلوات بعد دخول الوقت)

(باب ما يستدل به على ترجيح قول اهل الحجاز وعلمهم)

هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاكم اهل اليمن هم ارق افئدة الايمان يمان والفقه يمان والحكمة يمانية * رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن اسحاق الازرق واخرجه البخاري من حديث ابي صالح عن ابي هريرة * قال الشافعي و مكة والمدينة بما ثبات مع ما دل به على فضلهم * في علمهم وذكر الحديث الذي (حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي املاء وقراءة انا ابو حامد بن الشرقي ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا سفيان عن ابن جريج عن ابي الزبير عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان تضربوا اكباد الابل فلا تجدون عالما اعلم من عالم المدينة * رواه الشافعي في القديم عن سفيان بن عيينة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق و ابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري ثنا ابن ابي فديك حدثني ابن ابي ذئب (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو جعفر الرزاز ثنا يحيى بن حفر انا زيد بن الحباب انا ابن ابي ذئب عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عبد الرحمن بن ازهر عن جبير بن مطعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للقرشي مثل قوة الرجلين من غير قريش * لفظ حديث ابن ابي فديك زاد زيد في روايته فقيل للزهري ما تريد بذلك قال نبل الرأي *

﴿ باب الصبي يبلغ والكافر يسلم والمجنون يفيق والحائض تطهر قبل مضي الوقت فيدرك من وقت الصلوة شيئا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا القعنبي عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار و عن بشر بن سعيد و عن الاعرج يحدثونه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر * رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك *

﴿ باب قضاء الظهر والعصر بادراك وقت العشاء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك

ابن

---

* قال * ﴿ باب الصبي يبلغ و الكافر يسلم و الحائض تطهر فيدرك من وقت الصلوة شيئا ﴾

ذكر فيه حديث (من ادرك ركعة من الصبح و العصر) * قلت * قوله في الترجمة فيدرك من الوقت شيئا يقتضي انه لو ادرك تكبيرة يكون مدركا * قال الشافعي في الكتاب المصري لوافاق المغمى عليه وقد بقي من النهار قدر تكبيرة اعاد الظهر والعصر وكذا الحائض والكافر والحديث قيد بادراك الركعة فهو غير مطابق للباب * قال صاحب التمهيد حديث من ادرك ركعة يقتضي بفساد قول من قال من ادرك تكبيرة لان دليل الخطاب انه من لم يدرك ركعة فقد فاته الوقت وسقط عنه الصلوة و زعم بعض اصحاب الشافعي انه اراد بالركعة البعض من الصلوة و هذا ينتقض عليه بالجمعة فانه لم يختلف قول الشافعي فيها انه من لم يدرك منها ركعة تامة لم يدركها *

* قال * ﴿ باب قضاء الظهر و العصر بادراك وقت العصر ﴾

ذكر فيه حديثين لا دليل له فيهما * ثم ذكر اثرا عن مولى لعبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن بن عوف * قلت * هذا

المولى

ابن انس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم قال من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة * رواه البخاري عن ابن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي ثنا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة خمس وعشرين وثلثمائة ثنا محمد بن يحيى وعلي بن سعيد قالا ثنا عثمان بن عمر ثنا سفيان قال علي يعني الثوري عن عمرو بن دينار عن ابي الطفيل عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء عام تبوك و قال علي بن سعيد في غزوة تبوك * مخرج في الصحيح (١) من حديث ابي الزبير عن ابي الطفيل وهو من حديث عمرو ابن دينار غريب تفرد به عثمان بن عمر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو القاسم البغوي ثنا شريح بن يونس ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع عن جده عبد الرحمن عن مولى لعبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن بن عوف قال اذا طهرت الحائض قبل ان تغرب الشمس صلت الظهر والعصر جميعا واذا طهرت قبل الفجر صلت المغرب والعشاء جميعا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن احمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا يزيد بن ابي زياد عن طاؤس عن ابن عباس قال اذا طهرت المرأة في وقت صلوة العصر فلتبتدء بالظهر فلتصلها ثم لتصل العصر فاذا طهرت في وقت العشاء الآخرة (٢) فلتصل المغرب والعشاء * و رواه ليث بن ابي سليم عن طاؤس وعطاء عن ابن عباس قال واذا طهرت قبل الفجر صلت المغرب والعشاء * وهو فيما اجازلي ابو عبد الله روايته عنه انا ابو الوليد ثنا الشاماتي ثنا ابو سعيد الاشج ثنا حفص عن ليث فذكره و قيل عنه عنهما من قولهما و رويناه عن جماعة من التابعين سواهما وعن الفقهاء السبعة من اهل المدينة *

﴿ باب المغمى عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين فلا يكون عليه قضاؤهما ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر اغمي عليه فذهب عقله فلم يقض الصلوة * قال وقال مالك وذلك ان الوقت قد ذهب وامامن افاق وهو في وقت فانه يصلي * هكذا في رواية جماعة عن نافع وفي رواية عبيد الله بن عمر عن نافع يوم وليلة وفي رواية ايوب عن نافع ثلاثة ايام *

(١) يعني في صحيح مسلم ١٢ (٢) ن - فلتبتدء فلتصل ١٢

المولى مجهول * ثم ذكر عن طاؤس (انه قال نحو ذلك) * قلت * في سنده يزيد بن ابي زياد وليث بن ابي سليم فسكت عنهما وضعف يزيد في غير موضع من كتابه هذا وتقدم في باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة تضعيفه لليث وقوله عليه السلام وقت الظهر مالم يحضر العصر نص على بطلان الاشتراك وكذا قوله عليه السلام ليس في النوم تفريط انما التفريط في اليقظة ان تؤخر صلوة حتى يدخل وقت الاخرى *

* قال * ﴿ باب المغمى عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين فلا يكون عليه قضاؤهما ﴾

ذكر فيه عن عمار (انه اغمي عليه اربع صلوات فقضاها) * قلت * سكت عنه و سنده ضعيف وهو مخالف للباب *

(باب المغمى عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين فلا يكون عليه قضاؤهما)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف البغدادي الرفاء انا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا اسمعيل بن ابي اويس ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد ان اباه قال كان من ادركت من فقهائنا الذين ينتهي الى قولهم يعني من تابعي اهل المدينة يقولون فذكر احكاما وفيها المغمى عليه لا يقضي الصلوة الا ان يفيق وهو في وقت صلوة فيصلها وهو يقضي الصوم والذي يغمى عليه فيفيق قبل غروب الشمس يصلي الظهر والعصر وان افاق قبل طلوع الفجر صلى المغرب والعشاء قالوا وكذلك تفعل الحائض اذا طهرت قبل غروب الشمس او طلوع الفجر * وروي فيه حديث مسند في اسناده ضعف والله اعلم *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعد الماليني ثنا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا محمد بن عبد الرحمن الدغولي ثنا خارجة بن مصعب ثنا مغيث بن بديل ثنا خارجة عن عبد الله بن عطاء هو ابن يسار عن الحكم بن عبد الله الايلي عن القاسم انه سأل عائشة عن الرجل يغمى عليه فيترك الصلوة اليوم واليومين واكثر من ذلك فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بشيء من ذلك قضاء الا ان يغمى عليه في صلوته فيفيق وهو في وقتها فيصليها (واخبرنا) ابو سعد انا ابو احمد ثنا محمد ثنا خارجة ثنا مغيث ثنا خارجة عن عبد الله بن عطاء عن الحكم عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك * وكذلك رواه احمد بن خالد(١) عن خارجة الاكبر وكذلك روي عن سليمان بن بلال عن ابن حسين وهو عبد الله بن حسين بن عطاء بن يسار ذكره البخاري في التاريخ وقال فيه نظر والحكم بن عبد الله الايلي تركوه كان ابن المبارك يوهنه ونهى احمد بن حنبل عن حديثه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ انا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا احمد بن سنان ثنا عبد الرحمن ابن سفيان عن السدي عن يزيد مولى عمار ان عمار بن ياسر اغمي عليه في الظهر والعصر والمغرب والعشاء فافاق نصف الليل فصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء *

﴿ باب المرأة تدرك من اول الوقت مقدار الصلوة ثم حاضت او اغمي عليها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انبأ ابو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن محمد صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروني ما تركتكم فانما هلك الذين من قبلكم بسؤالهم واختلافهم على انبيائهم واذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بالامر فأتوا منه ما استطعتم * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن حماد ثنا شعبة عن عقبة

(١) ن - رواه خالد ١٢

وهو

قال ﴿ باب المرأة تدرك من اول الوقت مقدار الصلوة ثم حاضت ﴾

اسند فيه (عن ابي الجوزاء ان عمر بن الخطاب نهى النساء ان يبتن عن العشاء مخافة ان يحضن يريد صلوة العشاء) * قلت * لا دلالة في هذا الكلام على القضاء بل دلالته على عدمه اظهر ثم في اتصال الاسناد بين ابي الجوزاء وعمر نظر وذكر ابو بكر الرازي عن الشافعي انها لو طهرت آخر الوقت لزمتها الصلوة ولو قدم مسافر آخر الوقت يتم قال فيلزمه انها لو حاضت آخر الوقت سقط عنها الصلوة ولو سافر مقيم آخر الوقت جاز له القصر *

وهو ابن ابي ثبيت الراسبي وهو ثقة عن ابي الجوزاء ان عمر بن الخطاب نهى النساء ان يبتن عن العشاء مخافة ان يحضن يريد صلوة العشاء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الجواب ثنا ابن شبرمة عن الشعبي قال اذا فرطت المرأة في الصلوة حتى تحيض قضت تلك الصلوة *

﴿ باب لا يقرب الصلوة سكران ﴾

(باب لا يقرب الصلوة سكران)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا اسحاق بن منصور السلولي ابو عبدالرحمن الكوفي ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن عمرو بن شرحبيل قال قال عمر رضي الله عنه سمعت منادي النبي صلى الله عليه وسلم ينادي اذا اقيمت الصلوة فلا تقرب الصلوة سكران *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عباد بن موسى الختلي ثنا اسمعيل بن جعفر عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن عمرو عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قصة تحريم الخمر فذكر الحديث وفيه فنزلت الآية التي في النساء (يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) فكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي ان لا يقربن الصلوة سكران *

﴿ باب صفة اقل السكر ﴾

(باب صفة اقل السكر)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد عن يحيى عن سفيان عن عطاء بن السائب عن ابي عبدالرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه ان رجلا من الانصار دعاه وعبدالرحمن بن عوف فسقاهما قبل ان يحرم الخمر فامهم علي في المغرب وقرأ (قل يا ايها الكافرون) فخلط فيها فنزلت (لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) *

﴿ باب زوال العقل بالسكر لا يكون عذرا في سقوط الفرض عنه ﴾

(باب زوال العقل بالسكر لا يكون عذرا)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انا ابن وهب حدثني عمرو بن الحارث ان عمرو بن شعيب حدثه عن ابيه عن عبدالله ابن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الصلوة سكرا مرة واحدة فكانما كانت له الدنيا وما عليها فسلبها ومن ترك الصلوة سكرا اربع مرات فكان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال قالوا ما طينة الخبال يا رسول الله قال عصارة اهل جهنم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبأ ابو بكر محمد بن محمويه العسكري بالاهواز ثنا ابو الفضل جعفر بن محمد ابن حماد القلانسي بالرملة ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تقبل لهم صلوة ولا تصعد لهم حسنة العبد الآبق حتى يرجع الى مواليه فيضع يده في ايديهم والمرأة الساخط عليها زوجها والسكران حتى يصحو * تفرد به زهير هكذا *

﴿ ذكر جماع ابواب الاذان والاقامة ﴾

﴿ باب بدء الاذان ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن

الوليد الفحام ثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني نافع مولى ابن عمر عن عبدالله بن عمر انه كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلوات وليس ينادى بها احد فتكلموا يوما فى ذلك فقال بعضهم نتخذ ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم بل قرنا مثل قرن اليهود فقال عمر رضى الله عنه افلا تبعثون رجلا ينادى بالصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا بلال فناد بالصلوة * رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبدالله عن حجاج * واخرجه البخارى من وجه آخر عن ابن جريج *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا عبد الوهاب ثنا خالد عن ابي قلابة عن انس قال ذكروا ان يعلموا وقت الصلوة بشيء فيعرفونه فذكروا ان يضربوا ناقوسا او ينوروا نارا فامر بلال ان يشفع الاذان و يوتر الاقامة * رواه البخارى عن محمد عن عبد الوهاب الثقفى و رواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انبأ محمد بن شاذان الجوهرى ثنا محمد بن يحيى القطيعى ثنا روح بن عطاء بن ابي ميمونة ثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس قال كانت الصلوة اذا حضرت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سعى رجل في الطريق فنادى الصلوة الصلوة فاشتد ذلك على الناس فقالوا لو اتخذنا ناقوسا يا رسول الله فقال ذلك للنصارى فقالوا لو اتخذنا بوقا قال ذلك لليهود قال فامر بلال ان يشفع الاذان و يوتر الاقامة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الحسين بن محمد الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عباد بن موسى الختلى وزياد ابن ايوب وحديث عباد اتم قالا ثنا هشيم عن ابي بشر قال زياد انا ابو بشر عن ابي عمير بن انس عن عمومة له من الانصار قال اهتم النبي صلى الله عليه وسلم للصلوة كيف يجمع الناس لها فقيل له انصب رأية عند حضور الصلوة فاذا رأوها آذن بعضهم بعضا فلم يعجبه ذلك قال فذكر له القنع يعنى الشبور وقال زياد شبور اليهود فلم يعجبه ذلك و قال هو من امر اليهود قال فذكر له الناقوس فقال هو من امر النصارى فانصرف عبدالله بن زيد وهو مهتم لهم رسول الله صلى الله عليه و سلم فاري الاذان فى منامه قال فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال يا رسول الله انى لبين نائم و يقظان اذا اتانى آت فاراني الاذان قال وكان عمر بن الخطاب قد رآه قبل ذلك فكتمه عشرين يوما قال ثم اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما منعك ان تخبرنا فقال سبقني عبدالله بن زيد فاستحييت فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم يا بلال قم فانظر ما يامرك به عبدالله بن زيد فافعله قال فاذن بلال * قال ابو بشر اخبرني ابو عمير ان الانصار تزعم ان عبد الله بن زيد لولا انه كان يومئذ مريضا لجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنا *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو يحيى احمد بن محمد بن ابراهيم السمرقندى ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر ثنا عبيد الله بن سعد الزهرى ثنا عمى يعقوب بن ابراهيم ثنا ابى عن ابن اسحاق قال حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى عن محمد بن عبدالله بن زيد بن عبد ربه قال حدثني ابى عبدالله بن زيد قال لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به للناس فى الجمع للصلوة اطاف بى وانا نائم رجل يحمل ناقوسا فى يده فقلت له يا عبدالله اتبيع الناقوس قال وما تصنع به فقلت ندعو به الى الصلوة قال افلا ادلك على ما هو خير من ذلك قلت بلى قال تقول الله اكبر

الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم استاخر غير بعيد قال ثم تقول اذا اقمت الصلوة الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فلما اصبحت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته ما رأيت فقال انها لرؤيا حق ان شاء الله تعالى فقم مع بلال فالق عليه ما رأيت فليؤذن به فانه اندى صوتا منك فقمت مع بلال فجعلت القيه عليه و يؤذن به فسمع بذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه ويقول والذي بعثك بالحق يا رسول الله لقد رأيت مثل ما رأى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلله الحمد (و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا يعقوب فذكره باسناده مثله الا انه ذكر التكبير في صدر الاذان مرتين وكذلك ذكر محمد بن سلمة عن ابن اسحاق (و اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود وهكذا رواه الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبدالله بن زيد يعني قصة الرؤيا في تثنية الاذان وافراد الاقامة و قال فيه ابن اسحاق عن الزهري الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر و قال فيه معمر ويونس عن الزهري الله اكبر الله اكبر لم يثنيا (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ قال سمعت الامام ابا بكر احمد بن اسحاق بن ايوب يقول سمعت ابا بكر محمد بن يحيى المطرز يقول سمعت محمد بن يحيى يقول ليس في اخبار عبدالله بن زيد في قصة الاذان خبر اصح من هذا يعني حديث محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم التيمي عن محمد بن عبدالله بن زيد لان محمدا سمع من ابيه وابن ابي ليلى لم يسمع من عبدالله بن زيد وفي كتاب العلل لابي عيسى الترمذي قال سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث يعني حديث محمد بن ابراهيم التيمي فقال هو عندي حديث صحيح *

باب استقبال القبلة بالاذان والاقامة

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر ابن بنت يحيى بن منصور القاضي انبأ جدي يحيى بن منصور ثنا ابو بكر عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي ثنا عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل قال احيلت الصلوة ثلاثة احوال فذكر اولا حال القبلة فذكر آخرا حال المسبوق ببعض الصلوة وذكر بين ذلك حال الاذان فقال كانوا يجتمعون للصلوة يوذن بعضهم بعضا حتى نفسوا او كادوا ان ينفسوا ثم ان رجلا يقال له عبدالله بن زيد اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بينا انا بين النائم واليقظان رأيت شخصا عليه ثوبان اخضران قائم فاستقبل القبلة فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر حتى فرغ من الاذان مرتين مرتين ثم قال في آخر اذانه الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم امهل شيئا ثم قام فقال مثل الذي قال غير انه زاد قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم علمها بلالا فكان اول من اذن بها بلال وجاء عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله قد طاف بي مثل الذي طاف به عبدالله بن زيد غير انه سبقني اليك * وبمعناه رواه جماعة عن عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي غير ان عبدالرحمن بن ابي ليلى لم يذكر معاذا فهو مرسل *

(باب استقبال القبلة بالاذان والاقامة)

باب القيام في الاذان والاقامة

(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني نافع مولى ابن عمر عن عبدالله بن عمر انه كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة فذكر الحديث في بدء الاذان وفي آخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يابلال قم فناد بالصلوة اخرجه مسلم كما مضى *

(اخبرنا) ابوالحسن بن الفضل القطان ببغداد انا ابومحمد جعفر بن هارون ثنا عبدالله بن محمد بن سنان ثنا سلمة بن سليمان الضبي ثنا صدقة بن عبيدالله المازني ثنا الحارث بن عتبة عن عبدالجبار بن وائل عن ابيه قال حق وسنة مسنونة ان لا يؤذن الرجل الا وهو طاهر ولا يؤذن الا وهو قائم *

باب الاذان راكبا وجالسا

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبدالوهاب بن عطاء ثنا عبيدالله العمري عن نافع قال كان ابن عمر ربما اذن على راحلته الصبح ثم يقيم بالارض *

(واخبرنا) ابوعبدالله ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابوقلابة ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن سفيان الثوري عن ابي طعمة ان ابن عمر كان يؤذن على راحلته * وروي فيه حديث مرسل *

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انا عبدالوهاب ثنا اسمعيل عن الحسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا في سفر فاذن على راحلته ثم نزلوا فصلوا ركعتين ركعتين ثم امره فاقام فصلى بهم الصبح *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا اسمعيل بن مسلم عن الحسن بن محمد قال دخلت على ابي زيد الانصاري فاذن واقام وهو جالس قال وتقدم رجل فصلى بنا وكان اعرج اصيب رجله في سبيل الله تعالى * وروينا عن عطاء بن ابي رباح انه قال يكره ان يؤذن قاعدا الا من عذر *

باب الترجيع في الاذان

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا الامام ابوبكر احمد بن اسحاق بن ايوب انا الحسن بن محمد بن زياد ثنا عبدالله ابن سعيد ثنا معاذ بن هشام ثنا ابي عن عاصم الاحول عن مكحول عن عبدالله بن محيريز عن ابي محذورة ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه هذا الاذان الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم يعود فيقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان

محمدا

---

* قال * (باب الترجيع)

ذكر فيه حديث (عثمان بن السائب عن ابيه وام عبدالملك بن ابي محذورة) * قلت * عثمان وابوه وام عبدالملك مجهول حالهم * ثم ذكر حديث (الحارث بن عبيد عن محمد بن عبدالملك بن ابي محذورة عن ابيه عن جده) * قلت * الحارث هذا هو ابوقدامة ضعفه ابن معين وقال ايضا هو وابن حنبل مضطرب الحديث وقال البيهقي في باب

سجود

محمدا رسول الله اشهد ان محمد ارسول الله حي على الصلوة مرتين حي على الفلاح مرتين الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله *
رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن معاذ بن هشام *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انا مسلم ابن خالد عن ابن جريج قال اخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة ان عبد الله بن محيريز اخبره وكان يتيما في حجر ابي محذورة حتى جهزه الى الشام فقلت لابي محذورة اي عم اني خارج الى الشام واني اخشى ان اسئل عن تاذينك فاخبرني فقال نعم خرجت في نفر فكنا ببعض طريق حنين فتقفل رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين فلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الطريق فاذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلوة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعنا صوت المؤذن ونحن متنكبون فصرخنا نحكيه ونستهزئ به فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل الينا الى ان وقفنا بين يديه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم الذي سمعت صوته قد ارتفع فاشار القوم كلهم الي وصدقوا فارسل كلهم وحبسني فقال قم فاذن بالصلوة فقمت ولا شيء اكره الي من النبي صلى الله عليه وسلم ولا مما يامرني به فقمت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فالقى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم التاذين هو بنفسه فقال قل الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال لي ارجع فامدد من صوتك ثم قال قل اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم دعاني حين قضيت التاذين فاعطاني صرة فيها شيء من فضة ثم وضع يده على ناصية ابي محذورة ثم امرها على وجهه ثم من بين ثديه ثم على كبده ثم بلغت يده سرة ابي محذورة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله فيك وبارك عليك فقلت يا رسول الله مرني بالتاذين بمكة فقال قد امرتك به وذهب كل شيء كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم من كراهية وعاد ذلك كله محبة للنبي صلى الله عليه وسلم فقدمت على عتاب بن اسيد عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت بالصلوة عن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم * قال ابن جريج واخبرني بذلك من ادركت من آل ابي محذورة على نحو ما اخبرني ابن محيريز * قال الشافعي رحمه الله وادركت ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة يؤذن كما حكى ابن محيريز وسمعته يحدث عن ابيه عن ابن محيريز عن ابي محذورة عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى ما حكى ابن جريج وبمعناه رواه حجاج بن محمد وابو عاصم وروح بن عبادة عن ابن جريج *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو يحيى السمرقندي ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج حدثني عثمان بن السائب مولاهم عن ابيه الشيخ مولى ابي محذورة وعن ام عبد الملك بن ابي محذورة انهما سمعا

سجود القرآن احدى عشرة * ضعفه ابن معين ومحمد بن عبد الملك هذا مجهول الحال ذكره ابن القطان وقال محمد ابن عثمان بن ابي شيبة سمعت علي بن المديني يقول بنو ابي محذورة الذين يحدثون كلهم ضعيف ليس بشيء ولهذا قال عبد الحق لا يحتج بهذا الاسناد * ثم ذكر البيهقي حديث (عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ عن عبد الله ابن محمد بن عمار وعمار وعمر ابني حفص بن عمر بن سعد عن عمار بن سعد عن ابيه سعد القرظ) * قلت * عبد الرحمن

من ابى محذورة قال خرجت فى عشرة فتيان مع النبي صلى الله عليه وسلم الى حنين فاذنوا و قمنا نؤذن مستهزئين بهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايتونى بهؤلاء الفتيان فقال اذنوا فاذنوا وكنت احدهم صوتا(١) فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم هذا الذى سمعت صوته اذهب فاذن لاهل مكة وقل لعتاب بن اسيد امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اؤذن لاهل مكة وقال قل الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله مرتين اشهد ان محمدا رسول الله مرتين ثم ارجع فقل اشهد ان لا اله الا الله مرتين اشهد ان محمد ارسول الله مرتين حى على الصلوة مرتين حي على الفلاح مرتين الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فاذا اقمت للصلوة فقلها مرتين قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة *

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا الحارث بن عبيد عن محمد بن عبد الملك ابن ابى محذورة عن ابيه عن جده قال قلت يارسول الله علمنى سنة الاذان قال فمسح مقدم رأسى وقال تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر ترفع بها صوتك ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمد ارسول الله تخفض بها صوتك ثم ترفع صوتك بالشهادة اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمد ارسول الله اشهد ان محمد ارسول الله حى على الصلوة حي على الفلاح حى على الفلاح فان كان صلوة الصبح قلت الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله * وقد روى فى بعض الروايات عن ابى محذورة فى هذا الحديث الرجوع الى كلمة التكبير بعد الشهادتين وليس ذلك بقوي مع مخالفته الروايات المشهورة وعمل اهل الحجاز *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو بكر الحميدى ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد بن عائذ القرظ قال حدثنى عبد الله بن محمد بن عمار وعمار وعمر ابنا حفص بن عمر بن سعد عن عمار بن سعد عن ابيه سعد القرظ انه سمعه يقول ان هذا الاذان يعنى اذان بلال الذى امره به رسول الله صلى الله عليه وسلم واقامته وهو الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم يرجع فيقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حى على الصلوة حى على الصلوة حى على الفلاح حى على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والاقامة واحدة واحدة و يقول قد قامت الصلوة مرة واحدة كذا فى الكتاب وغيره يرويه عن الحميدى فيذكر التكبير فى صدر الاذان مرتين ثم يرويه الحميدى فى حديث ابى محذورة اربعا وناخذ به لانه زائد *

---

(١) و فى الدار قطنى وكنت آخرهم صوتا ١٢ منه

باب

هذا ضعفه ابن ابى حاتم و قال ابن القطان هو وابوه وجده مجهولو الحال و قال صاحب الميزان عبد الله بن محمد ابن عمار ضعفه ابن معين وذكر عن عبد الرحمن بن سعد حدثنى عبد الله بن محمد وعمار وعمر ابنا حفص عن آبائهم عن اجدادهم انه عليه السلام كبر فى العيدين الحديث قال عثمان بن سعيد قلت ليحيى كيف حال هؤلاء قال ليسوا بشيء وقال ابن الجوزى لا يختلف فى ان بلالا كان لا يرجع *

* قال

باب الالتواء في حي على الصلوة حي على الفلاح

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عاصم ثنا الحسين ابن حفص عن سفيان عن عون بن ابي جحيفة عن ابي جحيفة قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة حمراء بالابطح فخرج الينا بلال بفضل وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فبين نائل وناضح منه قال فاذن بلال فجعلت اتبع فاه هاهنا وهاهنا (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا وكيع ثنا سفيان ثنا عون بن ابي جحيفة عن ابيه فذكر الحديث وفيه قال فتوضأ واذن بلال فجعلت اتبع فاه هاهنا وهاهنا يقول يمينا وشمالا يقول حي على الصلوة حي على الفلاح * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن وكيع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى ثنا قيس يعني ابن الربيع عن عون ابن ابي جحيفة عن ابيه قال رأيت بلالا خرج الى الابطح فاذن فلما بلغ حي على الصلوة حي على الفلاح لوى عنقه يمينا وشمالا ولم يستدر ثم دخل فاخرج العنزة وساق حديثه * هكذا رواه قيس وخالفه الحجاج بن ارطاة فقال واستدار في اذانه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى انا الحسن(١) بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد ابن ابي بكر ثنا عبدالواحد بن زياد ثنا الحجاج بن ارطاة عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالابطح في قبة حمراء ثم خرج بلال فوضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم طهورا ثم اذن ووضع اصبعيه في اذنيه واستدار في اذانه ويحتمل ان يكون الحجاج اراد بالاستدارة التفاته في حي على الصلوة حي على الفلاح

(١) ن ـ الحسين

* قال * ﴿ باب الالتواء في حي على الصلوة حي على الفلاح ﴾

ذكر فيه حديث ابي جحيفة (ورأيت بلالا اذن فلما بلغ حي على الصلوة حي على الفلاح لوى عنقه يمينا وشمالا ولم يستدر) * قلت * في سنده قيس بن الربيع سكت عنه هنا وقال في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه ضعيف عند اهل العلم بالحديث وضعفه ابن معين وقال مرة ليس بشيء وضعفه وكيع وابن المديني والدارقطني وقال النسائي متروك وقال السعدي ساقط واسند ابو الفتح الازدي ان ابا جعفر استعمله على المدائن فكان يطلق النساء بائداتهن ويرسل عليهن الزنابير وفي الفصول التي علقها الحسين بن ادريس عن ابن عمار قال ابن عمار كان قيس عالما بالحديث والكتب فلما ولي المدائن قتل رجلا فيما بلغني فنفر الناس عنه ثم اسند البيهقي هذا الحديث وفيه (انه استدار في اذانه) وفي سنده الحجاج بن ارطاة فقال (الحجاج ليس بحجاج) * قلت * العجب منه كيف سكت عن قيس وتكلم في الحجاج وقيس اسوء حالا منه بلاشك فان الحجاج روى له ابن حبان في صحيحه ومسلم مقرونا بغيره وقال الثوري ما رأيت احفظ منه وعن حماد بن زيد كان الحجاج عندنا امهر لحديثه من الثوري وقال ابو بكر الخطيب الحجاج احد العلماء بالحديث والحفاظ له ثم ان الحجاج لم ينفرد بذلك بل جاءت الاستدارة من جهة غيره فروى الطبراني من حديث ادريس الاودي عن عون عن ابيه الحديث وفيه وجعل يستدير وروى ابو الشيخ الاصبهاني الحديث من جهة حماد بن سلمة وهشيم عن عون عن ابيه وفيه فجعل يستدير يمينا وشمالا وروي

فيكون موافقا لسائر الرواة * والحجاج بن ارطاة ليس بحجاج والله يغفر لنا وله * وقد رواه اجازة عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن عون بن ابي جحيفة مدرجا في الحديث وسفيان انما روى هذه اللفظة في الجامع رواية المدني عنه عن رجل لم يسمه عن عون * وروي عن حماد بن سلمة عن عون بن ابي جحيفة مرسلا لم يقل عن ابيه والله اعلم *

باب وضع الاصبعين في الاذنين عند التاذين

(باب وضع الاصبعين في الاذنين عند التاذين)

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي ثنا هشيم عن حجاج عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال رأيت بلالا يؤذن وقد جعل اصبعيه في اذنيه وهو يلتوي في اذانه يمينا وشمالا *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث انا ابو محمد بن حيان ثنا عبدان ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد حدثني ابي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان يدخل اصبعيه في اذنيه وكانت اقامته مفردة قد قامت الصلوة مرة واحدة *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث اخبرنا ابو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رستة وانا ابن ابي عاصم قالا ثنا ابن كاسب ثنا عبد الرحمن بن سعد عن عبد الله بن محمد وعمر وعمار ابني حفص عن آبائهم عن اجدادهم عن بلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له اذا اذنت فاجعل اصبعيك في اذنيك فانه ارفع لصوتك *

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة عن سعيد بن محمد الانصاري عن عيسى بن حارثة عن ابن المسيب انه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا ان يؤذن فجعل اصبعيه في اذنيه ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر اليه فلم ينكر ذلك فمضت السنة من يومئذ * (ورونا) عن ابن سيرين ان بلالا جعل اصبعيه في اذنيه في بعض اذانه او في اقامته *

باب

ذلك من حديث الثوري عن عون على ما ذكره البيهقي فقال (ورواه عبد الرزاق عن ثور عن عون مدرجا في الحديث) * قلت * اخرجه الترمذي من حديث عبد الرزاق عن الثوري عن عون عن ابيه قال رأيت بلالا يؤذن ويدور الحديث ثم قال حسن صحيح وقال الحاكم في المستدرك صحيح على شرطهما وهذا حكاية فعل حكاه ابو جحيفة عن بلال فلا ادري ما معنى قول البيهقي مدرجا في الحديث وقد وقعت لهذه الرواية متابعة فاخرجه ابو عوانة الاسفرائيني في صحيحه من حديث مؤمل عن سفيان عن عون عن ابيه ورواه ابو نعيم الحافظ في مستخرجه على كتاب البخاري من حديث عبد الرزاق عن سفيان عن عون عن ابيه قال رأيت بلالا يؤذن ثم قال وثنا ابو احمد ثنا المطرز ثنا بندار ثنا يعقوب قالا ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن عون عن اساة رأى بلالا يؤذن ويدور الى آخره * قال البيهقي (وسفيان انما روى هذه اللفظة في الجامع راوية المدني عنه عن رجل لم يسمه عن عون) * قلت * المدني هذا هو عبد الله بن الوليد قال عبد الله بن علي بن المديني سمعت ابي يقول لا يكتب حديثه وضعفه جدا * قال البيهقي (وروي عن حماد بن سلمة عن عون مرسلا لم يقل عن ابيه) * قلت * قد تقدم ان ابا الشيخ اخرجه من جهة حماد بن سلمة عن عون عن ابيه *

(باب لا يؤذن الا طاهر)

باب لا يؤذن الا طاهر

(اخبرنا) ابو بكر الحارثي الفقيه انا ابو محمد بن حيان ثنا ابن ابي عاصم ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم عن معاوية بن يحيى عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤذن الا متوضئ * هكذا رواه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف والصحيح رواية يونس بن يزيد الايلي وغيره عن الزهري قال قال ابو هريرة لا ينادى بالصلوة الا متوضئ *

(اخبرنا) احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ابو الشيخ ثنا عبدان ثنا هلال بن بشر ثنا عمير بن عمران الملاف ثنا الحارث بن عتبة عن عبد الجبار بن وائل عن ابيه قال حق وسنة مسنونة ان لا يؤذن الا وهو طاهر ولا يؤذن الا وهو قائم * عبد الجبار بن وائل عن ابيه مرسل وهو قول عطاء بن ابي رباح وقال ابراهيم النخعي كانوا يرون بأسا ان يؤذن الرجل على غير وضوء * وبه قال الحسن البصري وقتادة والكلام فيه يرجع الى استحباب الطهارة في الاذكار وقد مضى في (كتاب الطهارة) *

(باب رفع الصوت بالاذان)

باب رفع الصوت بالاذان

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبأ الشافعي انبأ مالك (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الحسن علي بن محمد بن سختويه ثنا الفضل بن محمد الشعراني ثنا ابن ابي اويس ثنا مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري ثم المازني عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدري قال اني اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك او في باديتك فاذنت للصلوة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة وقال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم * لفظ حديث ابن ابي اويس * وفي حديث الشافعي عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عن ابيه ان ابا سعيد الخدري قال له فاذنت بالصلوة فارفع صوتك فانه لا يسمع مدى صوت مؤذن * رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس (١) *

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن قورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن موسى ابن ابي عثمان قال شعبة وكان يؤذن على اطول منارة بالكوفة قال حدثني ابو يحيى وانا اطوف معه يعني حول البيت قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعته من فيه يقول المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس وشاهد الصلوة يكتب له خمس وعشرون حسنة ويكفر عنه ما بينهما *

(باب الكلام في الاذان فيما للناس فيه منفعة)

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسدد ثنا حماد بن

---

(٢) في البخاري حدثنا عبد الله بن يوسف ١٢ (٣) المريطاء عرقان في مراقي البطن يعتمد عليهما الصائم ١٢ لسان

زيد عن ايوب وعاصم الاحول وعبد الحميد صاحب الزيادي عن عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابن عباس في يوم ذي ردغ (١) فلما بلغ المؤذن حي على الصلوة امره ان ينادي بالصلوة في الرحال فنظر القوم بعضهم الى بعض قال كأنكم انكرتم هذا قد فعل هذا من هو خير مني وانها عزيمة * رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن ابي الربيع عن حماد بن زيد وعاصم ومن وجهين آخرين عن عبد الحميد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن مروان بن عبد الملك البزار بدمشق ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب بن ابي العشرين ثنا الاوزاعي قال حدثني يحيى بن سعيد الانصاري ان محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي حدثه عن نعيم بن النحام قال كنت مع امرأتي في مرطها في غداة باردة فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صلوة الصبح فلما سمعت قلت لو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن قعد فلا حرج فلما قال الصلوة خير من النوم قال ومن قعد فلا حرج *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبد ان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي السيرافي ثنا عبد الله بن رجاء ثنا محمد يعني ابن طلحة بن مصرف عن جامع بن شداد عن موسى بن عبد الله بن يزيد الانصاري عن سليمان بن صرد وكانت له صحبة انه كان يؤذن بالعسكر فيامر غلامه بالحاجة وهو في اذانه *

﴿ باب استحباب تاخير الكلام الى آخر الاذان ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا الحاربي عن عبيد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر اذن ليلة بضجنان (٢) في ليلة باردة ثم قال صلوا في رحالكم ثم اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر المنادي فينادي بالصلوة ثم ينادي في اثرها ان صلوا في رحالكم في الليلة الباردة او الليلة المطيرة (اخبرنا) ابو عبد الله ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه املاء ثنا ابو المثنى ومحمد بن ايوب والحديث لمحمد ثنا مسدد ثنا يحيى بن عبيد الله قال حدثني نافع ان عبد الله بن عمر اذن ليلة بالعشاء بضجنان في ليلة باردة وقال على اثر ذلك الا صلوا في رحالكم (٣) واخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر مؤذنا ان يؤذن على اثر ذلك الا صلوا في الرحال في الليلة الباردة او المطيرة في السفر * رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم من وجه آخر عن عبيد الله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحاق البزار ببغداد ثنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا ابو يحيى بن ابي ميسرة ثنا ابن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن نعيم ابن النحام من بني عدي بن كعب قال نوهي بالصبح في يوم بارد وهو في مرطها مرأته فقال ليت المنادي نادى ومن قعد فلا حرج فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم في آخر اذانه ومن قعد فلا حرج وذلك في زمن النبي صلى الله عليه وسلم في آخر اذانه * تابعه الاوزاعي عن يحيى بن سعيد الا انه قال فلما قال الصلوة خير من النوم قال ومن قعد فلا حرج *

(١) آخره معجمة اي ذي غيم ١٢ مجمع (٢) موضع بين مكة والمدينة ١٢ (٣) ن - في الرحال ١٢

﴿ باب

﴿ باب الرجل يؤذن ويقيم غيره ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران المدل ببغداد انا علي بن محمد المصري ثنا ابن ابي مريم ثنا الفريابي قال علي وحدثني جامع بن سوادة ثنا خلاد بن يحيى قالا ثنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن زياد عن ابن نعيم عن زياد بن الحارث الصدائي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت بالفجر فجاء بلال يقيم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال ان اخا صداء اذن ومن اذن فهو يقيم * وله شاهد من حديث ابن عمر في اسناده ضعف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله بن جميل ثنا ابو القاسم البغوي ثنا خلف بن هشام المقرئ ثنا ابو محمد البزار ثنا سعيد بن راشد المازني ثنا عطاء بن ابي رباح عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في مسير له فحضرت الصلوة فنزل القوم فطلبوا بلالا فلم يجدوه فقام رجل فاذن ثم جاء بلال فقال القوم ان رجلا قد اذن فمكث القوم هونا ثم ان بلالا اراد ان يقيم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مهلا يا بلال فانما يقيم من اذن * تفرد به سعيد بن راشد وهو ضعيف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدي ثنا حفص بن غياث حدثني الشيباني عن عبد العزيز بن رفيع قال رأيت ابا محذورة جاء وقد اذن انسان قبله فاذن ثم اقام * وهذا اسناده صحيح شاهد لما تقدم *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا محمد بن عمرو الواقفي عن عبد الله بن محمد الانصاري عن عمه عبدالله بن زيد انه رأى الاذان في المنام فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال فاذن بلال قال وجاء عمي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اري الرؤيا ويؤذن بلال قال فاقم انت فاقام عمي * هكذا رواه ابو داود عن محمد بن عمرو (ورواه) معن عن محمد بن عمرو الواقفي عن محمد بن سيرين عن محمد بن عبدالله بن زيد عن عبدالله بن زيد قال البخاري فيه نظر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ ببغداد ثنا احمد بن سلمان النجاد ثنا محمد بن الهيثم ثنا محمد بن سعيد الاصبهاني ثنا عبد السلام بن حرب عن ابي العميس عن عبدالله بن محمد بن عبدالله بن زيد عن ابيه عن جده قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته كيف رأيت الاذان فقال القه على بلال فانه اندى صوتا فاذن بلال ثم عبدالله فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقام * هكذا رواه ابو العميس (وروي) عن زيد بن محمد بن عبدالله عن ابيه عن جده كذلك وكان ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه يضعف هذا الحديث بما سبق ذكره (وبما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم عن ابي بشر عن ابي عمير بن انس قال حدثني

﴿ باب الرجل يؤذن ويقيم غيره ﴾

ذكر فيه حديث زياد بن الحارث ثم قال (وله شاهد من حديث ابن عمرو في اسناده ضعف) قلت: في اسناد الاول ايضا ضعف قد بيناه في باب الاذان للصبح قبل الفجر *

عمومة لي من الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا اهتم النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وقال فيه وكان عبد الله بن زيد مريضاً يومئذ والانصار تزعم انه لو لم يكن مريضا لجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنا * (قال الشيخ) ولو صح حديث عبد الله بن زيد وصح حديث الصدائي كان الحكم لحديث الصدائي لكونه بعد حديث عبد الله بن زيد وبالله التوفيق *

﴿ باب الاذان والاقامة للجمع بين الصلوتين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا عبد الله بن محمد ثنا عمرو بن زرارة ثنا حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه قال اتينا جابر بن عبد الله فقلت اخبرني عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وقال فيه ثم اذن بلال ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ولم يصل بينهما ثم ركب قال فلما اتى المزدلفة يريد النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء باذان واقامتين * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن حاتم بن اسمعيل مدرجا في الحديث الطويل في حجة النبي صلى الله عليه وسلم ويقال هذا القدر من الحديث مرسل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا سليمان بن بلال (وحدثنا) ابو داود قال وحدثنا احمد بن حنبل ثنا عبد الوهاب الثقفي المعنى واحد عن جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر باذان واحد بعرفة ولم يسبح بينهما واقامتين وصلى المغرب والعشاء بجمع باذان واقامتين ولم يسبح بينهما قال ابو داود هذا الحديث اسنده حاتم بن اسمعيل في الحديث الطويل ووافق حاتما على اسناده محمد بن علي الجعفي عن جعفر عن ابيه عن جابر الا انه قال فصلى المغرب والعشاء باذان واقامة قال ابو داود قال لي احمد يعني ابن حنبل اخطأ حاتم في هذا الحديث الطويل (قال الشيخ) وقد رواه حفص بن غياث عن جعفر كما رواه حاتم *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا احمد بن بشر بن سعد ثنا محمد بن الصباح ثنا حفص بن غياث ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء باذان واقامتين * وروي في المغرب والعشاء بجمع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم واختلف عليه في ذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصري بمصر ثنا بشر بن عمر ثنا ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله

(باب الاذان والاقامة للجمع بين الصلوتين)

صلى الله

---

* قال * ﴿ باب الاذان والاقامة للجمع بين الصلوتين ﴾

ذكر في آخره حديث ابي ايوب * قلت * قد روي من وجه آخر قال ابو حنيفة في مسنده ثنا ابو اسحاق السبيعي عن عبد الله بن يزيد عن ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بجمع باذان واقامة وذكر الطبري في تهذيب الآثار انه عليه السلام صلاهما باقامة واحدة من حديث ابن مسعود وابن عمر وابي ابن كعب وخزيمة بن ثابت واسامة بن زيد رضي الله عنهم *

صلى الله عليه وسلم جمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة ولم يناد في كل واحدة منهما الا باقامة ولم يسبح بينهما ولا على اثر واحدة منهما* رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس عن ابن ابي ذئب (اخبرناه) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا حماد عن خالد عن ابن ابي ذئب عن الزهري بمعناه قال و باقامة اقامة جمع بينهما قال احمد بن حنبل قال وكيع صلى كل صلوة باقامة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا شبابة قال ابو داود (وحدثنا) مخلد بن خالد ثنا عثمان بن عمر المعنى عن ابن ابي ذئب باسناد ابن حنبل عن حماد ومعناه وقال باقامة واحدة لكل صلوة ولم يناد في الاولى ولم يسبح على اثر واحدة منهما* قال مخلد قال لم يناد في واحدة منهما هكذا رواية سالم بن عبد الله عن ابيه وهي اصح الروايات عن ابن عمر و رواه سعيد بن جبير عن ابن عمر (كما اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذي ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله بن موسى انبأ اسمعيل بن ابي خالد عن ابي اسحاق عن سعيد بن جبير قال افضنا مع ابن عمر فصلى بنا المغرب والعشاء باقامة واحدة ثلاثا وركعتين ثم قال هكذا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان* رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير عن اسمعيل واخرجه من حديث الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير بمعناه ورواه الثوري عن ابي اسحاق (كما اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي و ابو صادق محمد بن ابي الفوارس الصيدلاني بمن اصله قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يزيد بن هارون ثنا سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن عبد الله بن مالك الازدي قال صليت مع ابن عمر المغرب بجمع ثلاثا والعشاء ركعتين باقامة واحدة فقال له مالك بن خالد ما هذه الصلوة يا ابا عبد الرحمن قال صليتهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان باقامة واحدة* ورواه شريك القاضي عن ابي اسحاق عن سعيد بن جبير وعبد الله بن مالك قالا صلينا مع ابن عمر بالمزدلفة المغرب والعشاء باقامة واحدة (اخبرناه) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن سليمان الانباري ثنا اسحاق يعني ابن يوسف عن شريك فذكره (ورواه) اسرائيل عن ابي اسحاق فخالف غيره في متنه *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن عبد الله بن مالك قال صليت خلف ابن عمر صلوتين بجمع باذان واقامة جميعا فقال له خالد بن مالك ما هذه الصلوة يا ابا عبد الرحمن قال صليتهما(١) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان* رواية الثوري وشريك اصح لموافقتهما رواية سعيد بن جبير ورواية سعيد يحتمل ان تكون موافقة لرواية سالم من حيث انه اراد اقامة واحدة لكل صلوة والله اعلم* وقد روى عن ابن عمر من وجه آخر نحو رواية اسرائيل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا اشعث بن سليم عن ابيه قال اقبلت مع ابن عمر من عرفات الى المزدلفة فلم يكن يفتر من التكبير والتهليل حتى اتينا المزدلفة فاذن واقام او امر انسانا فاذن واقام فصلى بنا المغرب ثلاث ركعات ثم التفت الينا فقال الصلوة فصلى بنا العشاء ركعتين ثم دعا بعشائه* قال (٢) و اخبرني علاج بن عمرو بمثل حديث ابي عن ابن عمر فقيل لابن عمر في ذلك فقال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم هكذا* (وروى) عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود انهما صليا كل واحدة من الصلاتين في وقت

(١) ن - صلينا ها (٢) اي اشعث بن سليم ١٢

العشاء مفصولتين باذان واقامة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون ثنا ابو العميس عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود وعبد الرحمن بن يزيد ان احدهما صحب عمر والآخر صحب عبد الله رضى الله عنهما فذكرا عنهما انهما لم يصليا المغرب حتى نزلا جمعا فصليا المغرب باذان واقامة ثم تعشيا ثم صليا باذان واقامة * هذا اسناد صحيح *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي ثنا احمد يعني ابن خالد الوهبي ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال خرجت مع ابن مسعود الى مكة فذكر الحديث قال ثم قدمنا جمعا فصلى بنا الصلاتين كل صلوة وحدها باذان واقامة والعشاء بينهما * اخرجه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن رجاء عن اسرائيل * ورواه زهير بن معاوية عن ابي اسحاق وقال في الحديث فامر رجلا فاذن واقام ثم صلى المغرب فصلى بعد هاركعتين ثم دعا بعشائه ثم امر اراى شك زهير فاذن واقام ثم صلى العشاء الآخرة ركعتين (اخبرناه) محمد بن عبد الله اخبرني ابو احمد الحافظ ثنا ابو عروبة الحراني ثنا عبد الرحمن بن عمرو البجلي ثنا زهير ثنا ابو اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول حج عبد الله فذكر الحديث وذكر فيه ماقد مناذكره * رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن خالد عن زهير بن معاوية *

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي رحمه الله تعالى املاء انا عبد الله بن محمد بن شعيب الزهراني ثنا احمد ابن حفص حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن جابر الجعفي عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد الانصاري عن ابي ايوب الانصاري انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجمع صلوة المغرب ثلاث ركعات وصلوة العشاء ركعتين فصلاهما جميعا باذان واقامة واحدة * كذا رواه جابر الجعفي وجابر لايحتج به ورواه الحسن بن عمارة عن عدي بن ثابت عن عبد الله عن ابي ايوب انه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمزدلفة صلوة المغرب وصلاة العشاء باقامة واحدة لم يذكر الاذان (حدثنا) ابو الحسن العلوي انبأ عبد الله بن محمد بن شعيب ثنا احمد ابن حفص بن عبد الله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن الحسن بن عمارة فذكره والحسن لايحتج به *

باب الاذان والاقامة للجمع بين صلوات فائتات

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا بشر بن عمر الزهراني ثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدري عن ابيه قال حبسنا يوم الخندق عن الصلوة حتى كان بعد المغرب بهوى من الليل حتى كفينا وذلك قول الله عز وجل (وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا) فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاقام الصلوة فصلى الظهر فاحسن صلوتها كما كان يصليها ثم امره فاقام فصلى العصر كذلك ثم امره فاقام فصلى المغرب كذلك ثم امره فاقام فصلى العشاء كذلك وذلك قبل ان ينزل الله تعالى في صلوة الخوف (فرجالا اوركبانا) * وهكذا رواه الشافعي في الجديد عن ابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب ورواه ابو داود الطيالسي عن ابن ابي ذئب بمعناه وقال في الحديث فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاقام لكل صلوة اقامة * ورواه الشافعي في القديم عن غير واحد عن ابن ابي ذئب

باب الاذان والاقامة للجمع بين صلوات فائتات

لم

لم يسم احدا منهم وقال في الحديث فامر بلالا فاذن واقام فصلى الظهر ثم امره فاقام فصلى العصر ثم امره فاقام فصلى المغرب ثم امره فاقام فصلى العشاء * وهكذا رواه ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه في هذه القصة في احدى الروايتين عنه الا ان اباعبيدة لم يدرك اباه وهو مرسل جيد *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو محمد حناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم اباعبد الله ابن محمد يعني ابن ابي شيبة ثنا هشيم ثنا ابو الزبير عن نافع بن جبير عن ابي عبيدة قال قال عبد الله ان المشركين شغلوا النبي صلى الله عليه وسلم عن اربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب من الليل ماشاء الله فامر بلالا فاذن واقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ثم اقام فصلى المغرب ثم اقام فصلى العشاء * هكذا رواه جماعة عن هشيم بن بشير عن ابي الزبير ورواه هشام الدستوائي عن ابي الزبير واختلف عليه في الاذان منهم من حفظه عنه ومنهم من لم يحفظه ورواه الاوزاعي عن ابي الزبير فقال يتابع بعضها بعضا باقامة اقامة *

﴿ باب الاذان والاقامة للفائتة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر بن عبد الله ابأ الحسن بن سفيان ثنا حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من غزوة خيبر فذكر الحديث وفيه قال ثم توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر بلالا فاقام الصلوة فصلى بهم الصبح * رواه مسلم في الصحيح عن حرملة وليس فيه ذكر الاذان ولم يذكر فيه الاذان احد مع الوصل غير ابان العطار عن معمر *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرتي القاضي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابان العطار ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال عرسنا بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من خيبر فقال من يحفظ علينا الصلوة فقال بلال انا فناموا حتى طلعت الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحولوا عن مكانكم(١) الذي اصابتكم به الغفلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال نمت فقال اخذ بنفسي الذي اخذ بانفسكم فامر بلالا فاذن واقام وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلوة فليصلها اذا ذكرها فان الله عز وجل قال (اقم الصلوة لذكري) * ورواه مالك في الموطا عن الزهري عن ابن المسيب مرسلا وذكر فيه الاذان والاذان في هذه القصة صحيح ثابت قد رواه غير ابي هريرة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا محمد بن فضيل عن حصين بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يارسول الله فقال اني اخاف ان تناموا عن الصلوة فقال بلال

(١) - ن مقامكم

* قال * ﴿ باب الاذان والاقامة للفائتة ﴾

ذكر فيه حديث ابي هريرة وقال (لم يذكر فيه الاذان احد مع الوصل غيرا بان العطار عن معمر) * قلت * ذكر ابو داود في سننه عن جماعة انهم رووه عن معمر لم يذكر احد منهم الاذان ولم يسنده الا الاوزاعي وابان العطار عن معمر *

(باب الاذان والاقامة للفائتة)

انا اوقظكم فنزل القوم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عينه فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يابلال اين ماقلت قال بلال يا رسول الله ماالقيت علي من نومة مثلها قط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم حين شاء وردها اليكم حين شاء ثم قال يابلال قم فاذن الناس بالصلوة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابيضت قام فصلى * رواه البخاري في الصحيح عن عمران ابن ميسرة عن محمد بن فضيل *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا سليمان بن المغيرة حدثني ثابت البناني عن عبدالله بن رباح عن ابي قتادة فذكر الحديث بطوله في نومهم عن الصلوة حتى طلعت الشمس وفيه ثم نادى بلال بالصلوة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم صلى صلوة الغداة فصنع كما كان يصنع كل يوم * رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ عن سليمان وقال في الحديث ثم اذن بلال بالصلوة *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو الفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب ابن عطاء انا عوف بن ابي جميلة عن ابي رجاء العطاردي عن عمران بن حصين قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في نومهم عن الصلوة قال فلما استيقظ شكونا اليه الذي اصابنا فقال لاضير اولا ضر ارتحلوا فارتحل رسول الله صلى الله عليه وسلم وسار غير بعيد فنزل فدعا بوضوء ونادى بالصلوة فصلى بالناس * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن النضر بن شميل عن عوف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد ثنا محمد بن عمرو بن البختري الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا عبد الوهاب ابن عطاء انبأ يونس بن عبيد عن الحسن عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فنام عن الصلوة حتى طلعت الشمس قال فامر بلالا فاذن وصلى ركعتين ثم انتظر حتى استعلت الشمس ثم امره فاقام فصلى بهم وكذلك رواه هشام عن الحسن *

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا عبدالله بن احمد بن حنبل ثنا ابي ثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابن مسعود قال سرينا ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في نومهم عن الصلوة حتى طلعت الشمس وقال فيه فامر بلالا فاذن ثم اقام *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا ابو عبد الرحمن المقرى ثنا حيوة انا عياش بن عباس ان كليب بن صبيح حدثه ان الزبرقان حدثه عن عمه عمرو بن امية الضمري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره فنام ولم يصل الصبح حتى طلعت الشمس فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احد من اصحابه حتى آذاهم حر الشمس فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتنحوا عن ذلك المكان ثم امر بلالا فاذن ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجر وامر اصحابه فصلوا ركعتي الفجر ثم امر بلالا فاقام الصلوة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم * وروينا في ذلك عن ابن عباس وذي مخبر الحبشي وعبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله يعني ابن عبد الحكم انا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه ان زيد (١) بن الصلت خرج مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى الجرف فنظر فاذا هو قد احتلم فقال والله ما اظن الا وانى قد احتلمت وما شعرت وصليت وما اغتسلت قال فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه ونضح ما لم ير واذن واقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكنا *

﴿ باب سنة الاذان والاقامة للمكتوبة في حالتي الانفراد والجماعة ﴾

(باب سنة الاذان والاقامة للمكتوبة)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد المالينى الصوفي انا ابو احمد عبد الله بن عدى الحافظ ثنا البغوى ثنا ابو خيثمة ثنا يحيى بن سعيد القطان عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير اذا طلع الفجر وكان يستمع الاذان فان سمع الاذان امسك والا اغار قال فسمع رجلا يقول الله اكبر الله اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة ثم قال اشهد ان لا اله الا الله (٢) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجت من النار قال فنظروا فاذا هو راعى معزى * اخرجه مسلم في الصحيح عن ابى خيثمة زهير بن حرب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرنا ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا ابو الوليد الطيالسى وموسى ابن اسمعيل قالا ثنا حماد بن سلمة ثنا ثابت عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغير عند صلوة الفجر فكان يستمع فان سمع اذانا امسك والا اغار فاستمع ذات يوم فسمع رجلا يقول الله اكبر الله اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال خرجت من النار * اخرجه مسلم في الصحيح عن ابى خيثمة زهير بن حرب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن قتادة عن ابى الاحوص عن عبدالله بن مسعود قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره اذ سمعنا منادا يقول الله اكبر الله اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من النار قال فابتدرناه فاذا صاحب ماشية ادركته الصلوة فنادى بها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى اخبرنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب عن عمرو ابن الحارث ان ابا عشانة (٣) المعافرى حدثه عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يعجب ربك من راعى غنم في رأس شظية للجبل يؤذن للصلوة ويصلى فيقول الله عز وجل انظروا الى عبدى هذا يؤذن ويقيم للصلوة يخاف مني قد غفرت لعبدى وادخلته جنتى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن جعفر ابن ابى طالب ببغداد في سنة ثمان وستين وماتين (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سليمان التيمى عن ابى عثمان النهدى عن سلمان قال لا يكون رجل بارض فيتوضأ او يتيمم سعيدا طيبا فينادى بالصلوة ثم يقيمها فيصلى وفي حديث ابى العباس فيقيمها الا امر من جنود الله من لا يرى قطراه او قال طرفاه شك التيمى *

(١) زيد بتحتانيتين ١٢ مشتبه (٢) وفي المسلم بالتكرار ١٢ (٣) بضم المهملة وتشديد المعجمة ١٢ تقريب

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد بن هارون ثنا سليمان عن ابي عثمان عن سلمان قال لا يكون رجل بارض فيء فيتوضأ ان وجد ماء والا يتيمم فينادي بالصلوة ثم يقيمها الا امم من جنود الله عز وجل ما لا يرى طرفاه او قال طرفه * هذا هو الصحيح موقوف وقد روي مرفوعا ولا يصح رفعه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ انا ابو احمد الحافظ ثنا ابو عبد الرحمن محمد بن عبد الله البيروتي ببيروت ثنا اسحاق يعني ابن سويد الرملي حدثني الوليد يعني ابن النضر حدثني القاسم يعني ابن غصن عن داود بن ابي هند عن ابي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ملمن رجل يكون بارض فيء فيؤذن بحضرة الصلوة ويقيم الصلوة فيصلي الا صف خلفه من الملائكة ما لا يرى قطراه يركعون بركوعه ويسجدون بسجوده ويؤمنون على دعائه *

﴿ باب سنة الاذان والاقامة في البيوت وغيرها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار الاصفهاني ثنا احمد بن يونس الضبي ثنا عبد الله ابن داود الخريبي ثنا الوليد بن جميع عن ليلى بنت مالك وعبد الرحمن بن خالد الانصاري عن ام ورقة الانصارية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول انطلقوا بنا الى الشهيدة فنزورها فامرات يؤذن لها ويقام ويؤم اهل دارها في الفرائض *

﴿ باب الاكتفاء باذان الجماعة واقامتهم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصفهاني انبأ ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود وعلقمة قالا اتينا عبد الله يعني ابن مسعود في داره فقال أصلى هؤلاء خلفكم قلنا لا فقال قوموا فصلوا فلم يامرنا باذان ولا اقامة ثم اقتضا صلوته بهما هو رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي كريب عن ابي معاوية *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن ابي المعروف المهرجاني ثنا بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابو معاوية عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن علقمة قال صلى عبد الله بن مسعود بي وبالاسود بغير اذان ولا اقامة وربما قال يجزئنا اذان الحي واقامتهم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان يعني ابن حرب ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن يزيد الفقير قال قال ابن عمر اذا كنت في قرية يؤذن فيه ويقام اجزأك ذلك *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدي ثنا سفيان قال سمعت عمرا يحدث عن عكرمة بن خالد انه سمعه يحدث عن عبد الله بن واقد ان ابن عمر كان لا يقيم الصلوة بارض تقام بها الصلوة وكان لا يصلي ركعتي الفجر في السفر وكان لا يدعهما في الحضر قيل لسفيان فان حماد بن زيد يقول في هذا الحديث او في بعضه عن يزيد الفقير فقال سفيان ما سمعت عمرا ذاكرا يزيد الفقير قط ما قال لنا الا انه سمع عكرمة يعني ابن خالد يحدث عن عبد الله بن واقد *

﴿ باب

(باب سنة الاذان والاقامة في البيوت وغيرها)

(باب الاكتفاء باذان الجماعة واقامتهم)

باب صحة الصلوة مع ترك الاذان والاقامة اوترك احدهما

اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسين القاضي حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب اخبرني مالك بن انس وابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا قال ابن ابي ذئب في الحديث لم ينادِ في كل واحدة منهما الا باقامة ولم يسبح بينهما ولا على اثر كل واحدة منهما * اخرجه البخاري في الصحيح عن آدم عن ابن ابي ذئب واخرجه مسلم عن يحيى ابن يحيى عن مالك *

اخبرنا ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ابو الشيخ الاصبهاني ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم قال قال ابو عمرو يعني الاوزاعي اخبرني ابو الزبير المكي عن نافع عن جبير بن مطعم عن ابي عبيدة عن ابيه عبد الله بن مسعود قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نوازي العدو (١) يوم الخندق فشغلونا ورسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظهر والعصر والمغرب والعشاء حتى كان نصف الليل ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدأ بالظهر فصلاها ثم العصر ثم المغرب ثم العشاء يتابع بعضها بعضا باقامة اقامة *

اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة وعن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة فامشوا وعليكم السكينة والوقار فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا (٢) * رواه البخاري في الصحيح عن آدم عن ابن ابي ذئب ورواه مسلم من وجه آخر عن الزهري * قال الشافعي ومن ادرك آخر الصلوة فقد فاته ان يحضر اذانا واقامة ولم يؤذن لنفسه ولم يقم ولم اعلم مخالفا انه اذا جاء المسجد وقد خرج الامام من الصلوة كان له ان يصلي بلا اذان ولا اقامة *

(باب من استحب ان يؤذن ويقيم في نفسه)

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب انا عمر بن قيس عن عمرو بن دينار قال كان ابن عمر يقول من صلى في مسجد قد اقيمت فيه الصلوة اجزأته اقامتهم * (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وبه قال الحسن والشعبي والنخعي *

باب من استحب ان يؤذن ويقيم في نفسه اذا دخل مسجدا قد اقيمت فيه الصلوة

وكان عطاء يقول يقيم لنفسه *

اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله ابن ابي عيسى الترقفي ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن يونس عن ابي عثمان قال جاءنا انس بن مالك وقد صلينا الفجر فاذن واقام ثم صلى الفجر باصحابه * ورويناه عن سلمة بن الاكوع في الاذان والاقامة ثم عن ابن المسيب والزهري *

باب اخذ المرء باذان غيره واقامته وان لم يقم به

اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحاق قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انبأ ابراهيم بن محمد اخبرني عمارة بن غزية عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يؤذن للمغرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما قال فانتهى النبي صلى الله عليه وسلم

(١) ن - موازي العدو فشغل المشركون ١٢ (٢) ن - فصلوا ما ادركتم واقضوا ما فاتكم ١٢

وقد قال قد قامت الصلوة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انزلوا فصلوا المغرب باقامة ذلك العبد الاسود * هذا مرسل *

(باب ليس على النساء اذان ولا اقامة)

﴿ باب ليس على النساء اذان ولا اقامة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا المزكي وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه قال ليس على النساء اذان ولا اقامة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الماليني ثنا ابو احمد بن عدي ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن الحكم عن القاسم عن اسماء قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا اغتسال جمعة ولا تقدمهن امرأة ولكن تقوم في وسطهن * هكذا رواه الحكم بن عبد الله الايلي وهو ضعيف وروي ناه في الاذان والاقامة عن انس بن مالك موقوفا ومرفوعا ورفعه ضعيف وهو قول الحسن وابن المسيب وابن سيرين والنخعي * ابن عدي في الكامل ٦/٢٠٦٧

(باب اذان المرأة واقامتها لنفسها)

﴿ باب اذان المرأة واقامتها لنفسها وصواحباتها ﴾

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا عبد الله بن ادريس ثنا ليث عن عطاء عن عائشة انها كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء وتقوم وسطهن *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر الحارثي الفقيه انا ابو محمد بن حيان(١) ثنا ابن صاعد ثنا محمد بن عبد الرحيم البرقي ثنا عمرو بن ابي سلمة قال سألت ابن ثوبان (٢) هل على النساء اقامة فحدثني ان اباه حدثه قال سألت مكحولا فقال اذا اذن فاقمن فذلك افضل وان لم يزدن على الاقامة اجزأت عنهن قال ابن ثوبان وان لم يقمن فان الزهري حدث عن عروة عن عائشة قالت كنا نصلي بغير اقامة وهذا ان صح مع الاول فلا ينافيان لجواز فعلهما ذلك مرة وتركها اخرى لجواز الامرين جميعا والله اعلم ويذكر عن جابر بن عبد الله انه قيل له اتقيم المرأة قال نعم *

(باب المرأة لا تؤذن للرجال)

﴿ باب المرأة لا تؤذن للرجال ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو صادق بن ابي الفوارس الصيدلاني قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو العباس احمد بن يونس الضبي باصبهان ثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر انه كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلوة وليس ينادى بها احد فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم بل قرنا مثل قرن اليهود فقال عمر اولا تبعثون رجلا ينادي بالصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلوة * مخرج في الصحيحين *

(باب القول مثل ما يقول المؤذن)

﴿ باب القول مثل ما يقول المؤذن ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله تعالى املاء قال اخبرنا عبد الله بن محمد بن الحسن الشرقي ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن * رواه البخاري عن عبد الله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى الهلالي ثنا محمد بن

(١) ن - ابن حبان ١٢ (٢) هو محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ١٢ تهذيب

جهضم ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا عمارة بن غزية عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن ابيه عن جده عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله قال اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن محمد بن جهضم *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنا ابو بكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردي بمرو ثنا ابو الموجه انا عبدان ثنا عبد الله ثنا ابو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يقول سمعت معاوية ابن ابي سفيان وهو جالس على المنبر اذن المؤذن فقال الله اكبر الله اكبر فقال معاوية الله اكبر الله اكبر فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال معاوية مثل ذلك فقال اشهد ان محمدا رسول الله فقال معاوية وانا فلما انقضى التاذين قال ايها الناس اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على هذا المجلس حين اذن المؤذن فقال مثل ما سمعتم من مقالتي * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله وابو سعيد محمد بن موسى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبأ عبد الوهاب بن عطاء انا هشام بن ابي عبد الله الدستوائي (ح واخبرنا) ابو عمرو الاديب ثنا ابو بكر الاسمعيلي اخبرنا المنيعي ثنا ابو خيثمة ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن يحيى بن ابي كثير ثنا محمد بن ابراهيم بن الحارث ثنا عيسى بن طلحة قال دخلنا على معاوية فنادى المنادي بالصلوة فقال الله اكبر الله اكبر فقال معاوية الله اكبر الله اكبر فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال معاوية وانا اشهد ان لا اله الا الله فقال اشهد ان محمدا رسول الله فقال معاوية وانا اشهد ان محمدا رسول الله قال يحيى فحدثنا صاحب لنا انه لما قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم(١) * لفظ حديث معاذ بن هشام ولم يثبت عبد الوهاب او من روى عنه هذا التفصيل من يحيى بن ابي كثير رواه البخاري في الصحيح عن معاذ بن فضالة عن هشام مختصرا دون هذه الزيادة من يحيى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن مهدي ثنا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع المؤذن يتشهد قال وانا وانا *

﴿ باب ما يقول اذا فرغ من ذلك ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل وابو الحسن محمد بن احمد بن الحسين بن اسحاق البزاز ببغداد قالا ثنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا ابو يحيى بن ابي ميسرة ثنا عبد الله بن يزيد المقرى ثنا سعيد بن ابي ايوب ثنا كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن يؤذن فقولوا كما يقول وصلوا علي فانه ليس احد يصلي علي صلوة الا صلى الله عليه عشرا وسلوا الله لي الوسيلة فان الوسيلة منزلة في الجنة لا ينبغي ان تكون الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكونه ومن سأل لي الوسيلة حلت

(باب ما يقول اذا فرغ من ذلك)

(١) - ن - هكذا سمعنا نبيكم صلى الله عليه وسلم ١٢

له شفاعتي يوم القيامة (واخبرنا) ابو الحسن بن اسحاق البزار انا ابو محمد ثنا ابو يحيى ثنا المقرى ثنا حيوة انا كعب ابن علقمة انه سمع عبد الرحمن بن جبير يقول انه سمع عبد الله بن عمرو يقول انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم المؤذن ثم حدثنا المقرى نحو حديثه عن سعيد بن ابي ايوب (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسمعيل انا محمد بن سلمة المرادى ثنا عبد الله بن وهب عن حيوة و سعيد بن ابي ايوب وغيرهما عن كعب بن علقمة فذكره باسناده ومعناه وقال و ارجو ان اكون انا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت له شفاعتي * رواه مسلم عن محمد بن سلمة المرادى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو نصر احمد بن علي بن احمد الفامى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا علي بن عياش ثنا شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع النداء اللهم اني اسئلك بحق هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه المقام المحمود الذى وعدته انك لا تخلف الميعاد حلت له شفاعتي * رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عياش *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة ثنا الليث عن حكيم بن عبد الله بن قيس عن عامر بن سعد عن سعد بن ابي وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع المؤذن وانا اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبد الله بن الوليد العدني ثنا القاسم بن معن المسعودي عن ابي كثير مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقول عند اذان المغرب اللهم هذا اقبال ليلك وادبار نهارك واصوات دعاتك فاغفر لي * كذا في كتابي وقال غيره عن القاسم بن معن قال ثنا المسعودي ورواه عبد الرحمن بن اسحاق عن ابي كثير وزاد فيه وحضور صلوتك *

﴿ باب الدعاء بين الاذان والاقامة ﴾

(باب الدعاء بين الاذان والاقامة)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابن السرح ومحمد بن سلمة قالا ثنا ابن وهب عن حيي عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو ان رجلا قال يا رسول الله ان المؤذنين يفضلوننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل كما يقولون فاذا انتهيت فسل تعط *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي ثنا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير انبأ سفيان عن زيد العمي عن ابي اياس عن انس بن مالك انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرد الدعاء بين الاذان والاقامة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر القاضي وابو محمد بن حامد المقرى وابو صادق بن ابي الفوارس الصيدلاني قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني انبأ سعيد بن ابي مريم انا موسى بن يعقوب الزمعي حدثني ابو حازم بن دينار ان سهل بن سعد اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثنتان لا تردان او قلما تردان الدعاء عند النداء وعند البأس حين يلحم بعضه بعضا * رفعه الزمعي ووقفه مالك بن انس الامام *

﴿ اخبرنا ﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال ساعتان تفتح فيهما ابواب السماء وقل داع ترد عليه دعوته حضرة النداء بالصلوة والصف في سبيل الله *

باب ما يقول اذا سمع الاقامة

(باب ما يقول اذا سمع الاقامة)

﴿اخبرنا﴾ ابو علي الروذباري انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا سليمان بن داود العتكي ثنا محمد بن ثابت حدثني رجل من اهل الشام عن شهر بن حوشب عن ابي امامة او عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان بلالا اخذ في الاقامة فلما قال قد قامت الصلوة قال النبي صلى الله عليه وسلم اقامها الله وادامها وقال في سائر الاقامة كنحو حديث عمر في الاذان * (قال الشيخ) وهذا ان صح شاهد لما استحسنه الشافعي رحمه الله تعالى من قولهم اللهم اقمها وادمها واجعلنا من صالحي اهلها عملا * وبعض هذه اللفظة (فيما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء انا شعبة عن عاصم الاحول عن ابي عيسى الاسواري قال كان ابن عمر اذا سمع الاذان قال اللهم رب هذه الدعوة المستجابة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة التقوى توفني عليها واحيني عليها واجعلني من صالحي اهلها عملا يوم القيامة *

باب الاذان في السفر

(باب الاذان في السفر)

﴿اخبرنا﴾ ابو بكر احمد بن الحسين القاضي انا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم انا وابن عم لي فقال اذا سافرتما فاذنا واقيما وليؤمكما اكبركما (واخبرنا) ابو عمرو الاديب اخبرنا ابو بكر الاسمعيلي ثنا القاسم بن زكريا المنيعي قالا ثنا ابن زنجويه ثنا الفريابي عن سفيان فذكره باسناده ومعناه الا انه لم يذكر قوله ابن عم لي * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف الفريابي وفيما مضى من حديث ابي جحيفة في اذان بلال بالابطح وحديث ابي قتادة وغيره في اذان بلال منصرفهم من خيبر وفيما نذكره في مسئلة الابراد بالظهر من حديث ابي ذر دليل على ان الاذان والاقامة من سنة الصلوة في السفر *

باب قول من اقتصر على الاقامة في السفر

(باب قول من اقتصر على الاقامة في السفر)

﴿اخبرنا﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس عن نافع ان ابن عمر كان لا يزيد على الاقامة في السفر في الصلوة الا في الصبح فانه كان يؤذن فيها ويقيم ويقول انما الاذان للامام الذي يجتمع اليه الناس *

﴿واخبرنا﴾ ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد ثنا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو النضر ثنا زهير بن معاوية ابو خيثمة عن اخيه الرحيل عن ابي الزبير قال سألت ابن عمر اؤذن في السفر قال لمن تؤذن للفارة * (قال الشيخ) وهذا الذي ذهب اليه ابن عمر شيء يحتمل لولا حديث ابي سعيد الخدري في الاذان في البادية وحديث انس بن مالك وغيره في اذان الراعي وفي كل ذلك دلالة على ان الاذان من سنة الصلوة وان كان وحده * ويستدل بحديث ابن عمر على ان ترك الاذان في السفر اخف من تركه في الحضر (وروينا) عن عاصم بن

ضمرة عن علي بن ابي طالب انه قال في المسافر ان شاء اذن واقام وان شاء اقام وبعض الناس رفع حديث ابن عمر وهو وهم فاحش *

باب افراد الاقامة

(باب افراد الاقامة)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو حامد بن بلال البزار ثنا ابو الازهر ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ثنا خالد عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى وجعفر بن محمد قالا ثنا يحيى بن يحيى انبأ اسمعيل بن علية عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة فحدثت به ايوب فقال الا الاقامة * رواه البخاري عن علي بن عبد الله عن ابن علية ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن سماك عن عطية عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة الا الاقامة * رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا ابو القاسم ابن ابنة منيع (١) ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد ثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة * رواه مسلم في الصحيح عن خلف بن هشام *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا عبد الوارث (واخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب البسطامي ثنا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني ابن خزيمة على شك فيه ثنا بشر بن هلال ثنا عبد الوارث ثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس قال ذكروا النار والناقوس وذكروا اليهود والنصارى فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة * لفظ حديث ابي عمرو * رواه البخاري في الصحيح عن عمران بن ميسرة عن عبد الوارث *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسدد وابراهيم بن الحجاج قالا ثنا عبد الوارث عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يثني الاذان ويوتر الاقامة * رواه مسلم في الصحيح عن القواريري عن عبد الوارث *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال لما كثر الناس ذكروا ان يعلموا وقت الصلوة بشيء يعرفونه فذكروا ان يوقدوا (٢) نارا او يضربوا ناقوسا فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن بهز بن اسد عن وهيب (اخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ وانبأ ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا بندار ثنا عبد الوهاب يعني الثقفي ثنا خالد عن ابي قلابة عن انس قال لما كثر الناس ذكروا ان يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه فذكروا ان يوقدوا نارا او يضربوا ناقوسا فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة * رواه البخاري في الصحيح عن محمد ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم كلاهما

(١) هو ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ١٢ لسان (٢) ن - يتوروا

عن

عن عبد الوهاب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو نصر بن عمرو ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة * رواه مسلم في الصحيح عن عبيدالله القواريري عن عبدالوهاب وكذلك رواه الشافعي عن عبد الوهاب ورواه يحيى بن معين وقتيبة بن سعيد عن عبدالوهاب باسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا وفي سياق من ساق قصة الحديث دليل على ان الآمر به هو رسول الله صلى الله عليه وسلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن معين ثنا عبدالوهاب الثقفي عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله انا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني وابو الفضل الحسن بن يعقوب قالا ثنا ابو عمرو احمد بن المبارك المستملي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبدالوهاب بن عبد المجيد عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهاني ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن ابان بن يزيد عن قتادة ان انس بن مالك كان اذانه مثنى مثنى واقامته مرة مرة *

باب تثنية قوله قد قامت الصلوة وافراد ما قبلها (١)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا محمد بن عبدالله بن عمرويه الصفار ثنا ابن ابي خيثمة ثنا عبد الرحمن بن المبارك (واخبرنا) ابو علي الروذباري انبأ ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا سليمان بن حرب وعبدالرحمن بن المبارك قالا ثنا حماد عن سماك بن عطية عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة الا الاقامة * رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو حامد بن بلال البزار ثنا ابو الازهر ثنا عبدالرزاق انا معمر عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة الا قوله قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهاني ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن ابي جعفر عن ابي المثنى عن عبدالله ابن عمر قال كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى والاقامة مرة مرة غير ان المؤذن اذا قال قد قامت الصلوة قال مرتين *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو النضر ثنا شعبة عن ابي جعفر يعني القراء قال سمعت ابا المثنى قال سمعت ابن عمر يقول كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى والاقامة مرة مرة غير انه اذا قال قد قامت الصلوة ثناها فاذا اسمع الاقامة احدنا توضأ ثم خرج *

(باب تثنية قوله قد قامت الصلوة وافراد ما قبلها)

(١) ذ - باقيها (٢) هو ابو المثنى المؤذن ١٢ تهذيب

رواه غندر وعثمان بن جبلة عن شعبة عن ابي جعفر المدني عن مسلم بن المثنى (١) ورواه ابو عامر عن شعبة عن ابي جعفر مؤذن مسجد العريان قال سمعت ابا المثنى مؤذن مسجد الاكبر *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هانى وابو الفضل محمد بن ابراهيم بن الفضل قالا ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي انبأ ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة قال ادركت ابي وجدي يؤذنون هذا الاذان الذي اؤذن ويقيمون هذه الاقامة فيقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه ابا محذورة فذكر الاذان قال والاقامة فرادى الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله *

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو نصر احمد بن سهل الفقيه ببخارى ثنا صالح بن محمد الحافظ جزرة البغدادي حدثني يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة قال سمعت ابي وجدي يحدثان عن ابي محذورة انه كان يؤذن للنبي صلى الله عليه وسلم فيفرد الاقامة الا انه يقول قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة *

﴿ باب من قال بافراد قوله قد قامت الصلوة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي وابو محمد الحسن بن محمد الحليمي المروزيان بمرو قالا ثنا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه الفزاري ثنا عبدان بن عثمان انا عبد الله وهو ابن المبارك انا يونس عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب عن النداء ان اول من اسربه في النوم (٢) رجل من الانصار من بني الحارث بن الخزرج يقال له عبد الله بن زيد قال عبد الله بن زيد بينا انا نائم اذا رأى رجلا يمشي وفي يده ناقوس فقلت يا عبد الله اتبيع هذا الناقوس فقال ما تريد اليه فقلت اريد ان اتخذه للنداء بالصلوة فقال الا اخبرك بخير من ذلك قل الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم قال الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله قال ابن المسيب فاستيقظ عبد الله بن زيد فجمع عليه ثيابه ثم اقبل حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي اري من ذلك قال ابن المسيب واري عمر بن الخطاب مثل ذلك فاقبل حتى اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي اري من ذلك وكان اولهما سبق بالرؤيا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن زيد الانصاري فوجد رسول الله صلى الله عليه

(باب من قال بافراد قوله قد قامت الصلوة)

(١) هو ابو المثنى المؤذن ١٢ تهذيب (٢) ن - اريه في النوم ١٢ وسلم

* قال * ﴿ باب من قال بافراد قوله قد قامت الصلوة ﴾

ذكر فيه عن ابن المسيب عن عبد الله بن زيد الحديث * قلت * هو مرسل نص عليه البيهقي فيما بعد * ثم ذكر عن الشافعي والحميدي ما ملخصه (انهم صاروا الى تثنية قوله قد قامت الصلوة لان الرواية الواردة فيها زيادة على رواية من افردها) * قلت * فيلزمهم على هذا ان يقولوا بتثنية كلمات الاقامة لانها زيادة صحيحة على ما سياتي في الباب الذي بعد هذا ان شاء الله تعالى *

وسلم فدا مر بالتاذين فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاذن بالاذان الاول ثم بالاقامة * هكذا رواه يونس بن يزيد الايلي عن الزهري ورواه محمد بن اسحاق بن يسار *

﴿ كما اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله بن محمد بن حمد ويه انبأ ابو بكر احمد بن جعفر بن حمدان الواهد ببغداد ثنا عبد الله ابن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا يعقوب هو ابن ابراهيم بن سعد حدثني ابي عن ابن اسحاق قال ذكر محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال لما اجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضرب بالناقوس يجمع الناس للصلوة وهو له كاره لموافقة النصارى اطاف بي من الليل طائف وانا نائم رجل عليه ثوبان اخضران وفي يده ناقوس يحمله فقلت له يا عبد الله اتبيع الناقوس قال وما تصنع به قلت ادعو به الى الصلوة قال افلا ادلك على خير من ذلك فقلت بلى فقال تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم استاخر غير بعيد ثم قال ثم تقول اذا اقمت الصلوة الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فلما اصبحت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما رأيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لرؤيا حق انشاء الله تعالى ثم امر بالتاذين فكان بلال مولى ابي بكر يؤذن بذلك * ولمحمد بن اسحاق بن يسار فيه اسناد آخر بمثل ذلك *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن منصور الطوسي ثنا يعقوب ثنا ابي عن محمد بن اسحاق حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال حدثني ابي عبد الله ابن زيد قال لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به لجمع الصلوة فذكر الحديث في رؤياه وفي حكاية الاذان بنحو حديث ابن المسيب وقال في الاقامة ثم تقول اذا اقمت الصلوة الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله * فعاد الحديث الى افراد سائر كلمات الاقامة وتثنية قوله قد قامت الصلوة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة قال سمعت محمد ابن يحيى يقول ليس في اخبار عبد الله بن زيد في قصة الاذان خبر اصح من هذا لان محمد بن عبد الله بن زيد سمعه من ابيه وعبد الرحمن بن ابي ليلى لم يسمعه من عبد الله بن زيد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الاسفرائني بنيسابور انا ابو بحر محمد بن الحسن بن كوثر البرهاري ثنا بشر ابن موسى الاسدي ثنا عبد الله بن الزبير الحميدي ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد بن عائذ القرظ حدثني عبد الله بن محمد بن عمار وعمار وعمر ابنا حفص بن عمر بن سعد عن عمار بن سعد عن ابيه سعد القرظ انه سمعه يقول ان هذا الاذان اذان بلال الذي امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم واقامته وهو الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم يرجع فيقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على

الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والاقامة واحدة واحدة ويقول قد قامت الصلوة مرة واحدة وذكر باقي الحديث بطوله * قال الحميدي ثنا ابو اسمعيل ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة قال سمعت جدي عبد الملك بن ابي محذورة يحدث عن ابيه ابي محذورة ان النبي صلى الله عليه وسلم القى هذا الاذان عليه فذكر التكبير في صدره اربع مرات ثم ذكر الاذان بالترجيع * قال الحميدي وثنا ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة قال ادركت جدي وابي واهلي يقيمون فيقولون فذكر الاقامة فرادى وقال قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله * قال الحميدي القول فيهما معا قول اهل مكة * قال الحميدي شهد ابو محذورة على ان النبي صلى الله عليه وسلم القى عليه في اول الاذان الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر وشهد سعد على بلال مرة واحدة فكان موافقا لابي محذورة فيها وكان ابو محذورة زائدا شاهدا على الآخر فصرنا الى قد قامت الصلوة مرتين لان انس بن مالك قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة الا الاقامة فصار انس شاهدا على ان بلالا امر بتثنية كلمة الاقامة فمن اجل ذلك صرنا الى تثنية قد قامت الصلوة ولان احتجاج الناس(١) على اهل المدينة بتثنيتهما (قال الشيخ) وهذا الكلام الذي ذكره الحميدي فانما اخذه عن استاذه محمد بن ادريس الشافعي رحمه الله تعالى ذكره في كتاب القديم رواية الزعفراني عنه بمعناه مختصرا *

باب من قال بتثنية الاقامة وترجيع الاذان (٢)

(باب من قال بتثنية الاقامة وترجيع الاذان)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل الاسفاطي ثنا ابو الوليد (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابو المثنى ثنا ابو الوليد ثنا همام بن يحيى ثنا عامر الاحول عن مكحول عن ابن محيريز ان ابا محذورة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه الاذان تسع عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة كلمة الاذان الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة مرتين حي على الفلاح مرتين الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والاقامة مثنى مثنى * ورواه عفان عن همام وفسر الاقامة مثنى مثنى وزاد في آخرها قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ورواه سعيد بن عامر عن همام *

﴿ كما اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد يعني ابن عامر عن همام عن عامر الاحول عن مكحول عن ابن محيريز عن ابي محذورة ان النبي صلى الله عليه

---

(١) ن - اجماع الناس ١٢ (٢) ن - عند ترجيع الاذان

* قال * ﴿ باب من قال بتثنية الاقامة وترجيع الاذان ﴾

ذكر فيه حديث همام (عن عامر الاحول عن مكحول عن ابن محيريز ان ابا محذورة حدثه انه عليه السلام علمه الاذان تسع عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة كلمة) * ثم قال (ورواه عفان عن همام وفسر الاقامة مثنى مثنى) * قلت * هذا الحديث رجاله على شرط الصحيح اخرجه الترمذي باللفظ الذي ذكره البيهقي اولا وقال حسن صحيح واخرجه ايضا ابن حبان في صحيحه واخرجه ابن خزيمة في صحيحه ولفظه وعلمه الاقامة مثنى مثنى * ثم ذكره البيهقي

عليه وسلم امر نحواً من عشرين رجلا يؤذنوا فاعجبه صوت ابي محذورة قال قل الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله اشهدان محمدا رسول الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله اشهدان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والا قامة مثل ذلك * هكذا رواه واجمعوا علي ان الا قامة ليست كالاذان في عدد الكلمات اذا كان بالترجيع فدل على ان المراد به جنس الكلمات وان تفسيرها وقع من بعض الرواة وقد روى هشام بن ابي عبد الله الدستوائي هذا الحديث عن عامر الاحول دون ذكر الا قامة فيه وذلك المقدار اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح كما تقدم ذكرناه ولعله ترك رواية همام بن يحيى للشك في سند الا قامة المذكورة فيه والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا احمد بن عبيد الله النرسي انا روح بن عبادة قال قال ابن جريج اخبرني عثمان بن السائب عن ام عبد الملك بن ابي محذورة عن ابي محذورة قال لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين خرجت عاشر عشرة من مكة اطلبهم فسمعتهم يؤذنون للصلوة فقمنا نؤذن نستهزئ بهم فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال لقد سمعت في هؤلاء اذين انسان حسن الصوت فارسل الينا فاذا نا رجلا رجلا فكنت آخرهم فقال حين اذنت تعال فاجلسني بين يديه فمسح على ناصيتي وبارك علي ثلاث مرات ثم قال اذهب فاذن عند البيت الحرام قلت كيف يا رسول فعلمني الاذان كما يؤذنون الآن بها الله اكبر الله اكبر (١) اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله اشهدان محمدا رسول الله اشهد ان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم في الاولى من الصبح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله قال وقد علمني الاقامة مرتين مرتين الله اكبر الله اكبر اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله اشهدان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر

(١) وفي الدار قطني بالتكرار مرويا بهذا الاسناد ١٢

من طريق آخر عن همام بسنده المذكور ولفظه (قال قل الله اكبر) الحديث وفي آخره (والا قامة مثل ذلك) * ثم قال (واجمعوا على ان الاقامة ليست كالاذان في عدد الكلمات اذا كان بالترجيع فدل على ان المراد به جنس الكلمات وان تفسيرها وقع عن بعض الرواة) * قلت * في هذا نسبة الوهم الى الرواة من غير دليل وفي عدد كلمات الاقامة سبع عشرة كما تقدم دليل على ان المراد انها مثل الاذان في الجنس مع تثنية الكلمات وهذا اقرب الى الحقيقة وهي كونها مثل الاذان وفي جعل كلماتها سبع عشرة ماينفي الغلط ويضعف تاويل البيهقي * ثم قال (ورواه هشام الدستوائي عن عامر دون ذكر الا قامة وذلك القدر اخرجه مسلم ولعله ترك رواية همام للشك في سند الا قامة المذكورة فيه) * قلت * ذكر من ذكر مقدم على ترك من ترك بل لو نفاه لكان قول المثبت مقدما على قول النافي على ماعرف ولا ادري ما الشك الذي في سند الا قامة التي في حديث همام وهو ان لم يخرجه مسلم فقد خرج عن رجاله وقد ترك مسلم رواية حماد بن زيد في امر المستحاضة بالوضوء لكل صلوة مع انه من الائمة الحفاظ لانه رأى

لا اله الا الله * قال ابن جريج اخبرني هذا عثمان كله عن ام عبد الملك بن ابي محذورة انها سمعت ذلك من ابي محذورة كذا رواه روح بن عبادة عن ابن جريج *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا ابو حميد المصيصي ثنا حجاج قال قال ابن جريج اخبرني عثمان بن السائب اخبرني ابي وام عبد الملك بن ابي محذورة عن ابي محذورة قال لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى حنين فذكر الحديث و قال في التكبير في صدر الاذان اربعا قال وعلمني الاقامة مرتين الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فذكر الاقامة مفردة كما ترى وصار قوله مرتين عائدا الى كلمة الاقامة وعلى ذلك تدل ايضا رواية عبد الرزاق عن ابن جريج (اخبرناه) ابو بكر بن علي الحافظ ثنا ابو اسحاق ابراهيم ابن عبد الله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج حدثني عثمان بن السائب مولاهم عن ابيه الشيخ مولى ابي محذورة وعن ام عبد الملك بن ابي محذورة انهما سمعا ذلك من ابي محذورة فذكر الحديث نحو حديث حجاج وقال في آخره اذا اقمت فقلها مرتين قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة اسمعت وزاد فكان ابو محذورة لا يجز ناصيته ولا يفرقها الا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح عليها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن علي الحافظ ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله قال قال محمد بن اسحاق بن خزيمة الترجيع في الاذان مع تثنية الاقامة من جنس الاختلاف المباح فمباح ان يؤذن المؤذن فيرجع في الاذان ويثني الاقامة ومباح ان يثني الاذان ويفرد الاقامة اذ قد صح كلا الامرين من النبي صلى الله عليه وسلم فاما تثنية الاذان والاقامة فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الامر بهما * (قال الشيخ) وفي صحة التثنية في كلمات الاقامة سوى التكبير وكلمتي الاقامة نظر في اختلاف الروايات ما يوهم ان يكون الامر بالتثنية عاد الى كلمتي الاقامة وفي دوام ابي محذورة واولاده على ترجيع الاذان وافراد الاقامة ما يوجب ضعف رواية من روى تثنيتها او يقتضي ان الامر صار الى ما بقي عليه هو واولاده وسعد القرظ واولاده في حرم الله تعالى وحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان وقع التغير في ايام

المصريين

ذلك غير محفوظ وان كان غيره يصححه وكذا هنا يجوز ان يكون مسلم ترك حديث همام لاعتقاده انه غير محفوظ لمخالفته عمل اهل الحجاز ولان هشاما اتقن منه وقد وجد لهمام فيه متابع فاخرجه الطبراني من رواية سعيد بن ابي عروبة عن عامر بسنده ولفظه علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذان تسع عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة ثم ذكر البيهقي حديث روح بن عبادة (عن ابن جريج عن عثمان بن السائب عن ام عبد الملك بن ابي محذورة عن ابي محذورة الحديث) وفي آخره (انه عليه السلام علمه الاقامة مرتين مرتين الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله) ثم اخرجه من طريق الدارقطني (عن ابي بكر النيسابوري ثنا ابو حميد المصيصي ثنا حجاج قال ابن جريج) فذكره بالسند المذكور وفيه (وعلمني الاقامة مرتين الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على

الفلاح

المصريين والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي قال ادركت ابراهيم بن عبدالعزيز بن عبدالملك بن ابى محذورة يؤذن كما حكى ابن جريج يعني بالترجيع قال وسمعته يحدث عن ابيه عن ابن جريج عن ابى محذورة عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى ماحكى ابن جريج قال الشافعي وسمعته يقيم فيقول الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله * قال الشافعي وسمعته يحكي(١) الاقامة خبرا كما يحكي الاذان وفي رواية الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني عن الشافعي في مسئلة كيفية الاذان والاقامة قال الشافعي الرواية فيه تكلف الاذان خمس مرات في اليوم والليلة في المسجد بين على رؤس الانصار والمهاجرين ومؤذنو مكة آل ابى محذورة وقد اذن ابو محذورة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وعلمه الاذان ثم ولاه بمكة واذن آل سعد القرظ منذ زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وزمن ابى بكر رضى الله عنه كلهم يحكون الاذان والاقامة والتثويب وقت الفجر كما قلنا فان جاز ان يكون هذا غلطا من جماعتهم والناس بحضرتهم ويأتينا من طرف الارض من يعلمنا جاز له ان يسأله(٢) عن عرفة وعن منى ثم يخالفنا ولو خالفنا في المواقيت كان اجوز له في خلافنا من هذا الامر الظاهر المعمول به *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو يحيى احمد بن محمد بن ابراهيم ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر ثنا ابو الوليد احمد ابن عبدالرحمن القرشي ثنا الوليد بن مسلم قال سألت مالك بن انس عن السنة في الاذان فقال ماتقولون انتم في الاذان وعمن اخذتم الاذان قال الوليد فقلت اخبرني سعيد بن عبد العزيز وابن جابر وغيرهما ان بلالا لم يؤذن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وارادالجهاد فاراد ابو بكر منعه وحبسه فقال ان كنت اعتقتني لله فلا تحبسني عن الجهاد وان كنت اعتقتني لنفسك اقمت فخلى سبيله وكان بالشام حتى قدم عليهم عمر بن الخطاب الجابية فسأل المسلمون عمر ابن الخطاب ان يسأل لهم بلالا يؤذن لهم فسأله فاذن لهم يوما او قالوا صلوة واحدة قالوا فلم ير يوما كان اكثر باكيا منهم يومئذ حين سمعوا صوته ذكرا منهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فنحن نرى او نقول ان اذان اهل الشام

(١) وفي الدارقطني واحسبه يحكي (٢) ن - يسأل لنا

الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله لا الله) ثم قال (فذكر الاقامة مفردة كما ترى فصار قوله مرتين عائدا الى كلمة الاقامة) * قلت * ذكره الدارقطني في سننه بالسند المذكور بتثنية الشهادتين وهذا مخالف لما ذكره البيهقي من طريقه واخرجه النسائي في سننه فقال اخبرني ابراهيم بن الحسن حدثنا حجاج فذكره بالسند المذكور بتثنية كلمات الاقامة كلها وهذا مخالف لما ذكره البيهقي من طريق الدارقطني ومخالف ايضا لما ذكره الدارقطني في سننه واخرجه الحازمي في الناسخ والمنسوخ كما اخرجه النسائي وقال حديث حسن وابراهيم بن الحسن وثقه النسائي وكتب عنه ابو حاتم وقال صدوق * ثم قال البيهقي (وفي صحة التثنية في كلمات الاقامة سوى التكبير وكلمتي الاقامة نظر ففي اختلاف الروايات ما يوهم ان يكون الامر بالتثنية عاد الى كلمتي الاقامة) * قلت * قد تقدم مايدل على بطلان هذا التاويل وهو عد كلمات الاقامة سبع عشرة كلمة وايضا فان روح بن عبادة في روايته عن ابن جريج عد الكلمات كلها مثناة وكذا حجاج عن ابن جريج فيما رواه

عن اذانه يومئذ فقال مالك لا ادري ما اذان يوم او صلوة يوم اذن سعد القرظ في هذا المسجد في زمان عمر بن الخطاب واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون فيه فلم ينكره احد منهم فكان سعد ونوه يؤذنون باذانه الى اليوم ولو كان والى يسمع مني لرأيت ان يجمع هذه الامة على اذانهم فقيل لمالك فكيف كان اذانهم قال يقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم يرجع فيقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله قال والاقامة مرة مرة * قال ابو عبد الله محمد ابن نصر قاري فقهاء اصحاب الحديث قد اجمعوا على افراد الاقامة واختلفوا في الاذان فاختار بعضهم اذان ابي محذورة منهم مالك بن انس والشافعي واصحابهما واختار جماعة منهم اذان عبد الله بن زيد * قال قال الشيخ منهم الاوزاعي كان يختار تثنية الاذان و افراد الاقامة والى افراد الاقامة ذهب سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والحسن البصري ومحمد بن سيرين والزهري ومكحول وعمر بن عبد العزيز في مشيخة جلة سواهم من التابعين رضي الله عنهم *

﴿ باب ماروى في تثنية الاذان والاقامة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انبأ حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ان عبد الله بن زيد الانصاري جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله رأيت في المنام رجلا قام على جذم حائط فاذن مثنى واقام مثنى وقعد قعدة وعليه بردان اخضران * هكذا رواه جماعة عن عمرو بن مرة وقيل عنه عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي انبأ جدي ثنا عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي ثنا عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل قال احيلت الصلوة ثلاثة احوال فذكر

(باب ماروى في تثنية الاذان والاقامة)

الحديث

النسائي و حسنه الحازمي فكيف تعود التثنية الى كلمتي الاقامة فقط مع هذا التصريح * ثم قال البيهقي (وفي دوام ابي محذورة واولاده على ترجيع الاذان وافرادالاقامة ما يوجب ضعف رواية من روى تثنيتهما) * قلت * دوامهم على ذلك بعد صحته يقتضي الترجيح لا ضعف رواية من روى تثنيتها اذ ترك العمل بالحديث لوجود ما هو ارجح منه لا يلزمه تضعيفه الا ترى ان الاحاديث المنسوخة كلها اذا كانت رواتها عدولا حكمنا بصحتها ولم يعمل بها لوجود الناسخ *

* قال * ﴿ باب ماروي في تثنية الاذان والاقامة ﴾

ذكر فيه حديث ابن ابي ليلى (ثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ان عبد الله بن زيد الحديث) * ثم رواه من حديث ابن ابي ليلى عن معاذ ومن حديثه عن عبد الله بن زيد ومن حديثه مرسلا ثم قال (والحديث مع الاختلاف في اسناده مرسل لان ابن ابي ليلى لم يدرك معاذا ولا عبد الله بن زيد فغير جائز ان يحتج بخبر غير ثابت على اخبار ثابتة) * قلت * الطريق الاول الذي ذكره البيهقي رجاله على شرط الصحيح وقد صرح فيه ابن ابي ليلى بان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم حدثوه فهو متصل لما عرف من مذاهب اهل السنة

الحديث في رؤيا عبد الله بن زيد و ذكر الاذان مرتين مرتين ثم قال في آخر اذانه الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم امهل شيئاً ثم قام فقال مثل الذي قال غير انه زاد قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة وكذلك رواه ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ وقيل عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن زيد (اخبرناه) ابو الحسن علي بن محمد المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا حصين بن نمير ثنا ابن ابي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بحديثه في رؤياه وكذلك رواه شريك وعباد بن العوام عن حصين بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن زيد قال استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس في الاذان فذكر الحديث وقال فيه فاذن مثنى مثنى ثم قعد قعدة ثم اقام مثنى مثنى (واخبرنا) ابو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا حصين بن نمير فذكره وكذلك رواه جماعة ابن فضيل وغيره عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى والحديث مع الاختلاف في اسناده مرسل لان عبد الرحمن بن ابي ليلى لم يدرك معاذا ولا عبد الله بن زيد ولم يسمع من حدثه عنهما ولا عن احدهما (اخبرنا) ابو بكر بن علي الحافظ ثنا ابراهيم ابن عبد الله قال قال محمد بن اسحاق بن خزيمة عبد الرحمن بن ابي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل ولا من عبد الله بن زيد ابن عبد ربه صاحب الاذان فغير جائز ان يحتج بخبر غير ثابت على اخبار ثابتة (قال الشيخ) وقد روى في هذا الباب اخبار من اوجه اخر كلها ضعيفة قد بينت ضعفها في الخلافيات * ومثل اسناد روى في ثنية الاقامة حديث عبد الرحمن ابن ابي ليلى وهو ان صح فكل اذان روى ثانية فهو بعد رؤيا عبد الله بن زيد فيكون اولى مما روى في رؤياه مع الاختلاف في كيفية رؤياه في الاقامة فالمدنيون يروونها مفردة والكوفيون يروونها مثنى مثنى واسناد المدنيين موصول واسناد الكوفيين مرسل ومع موصول المدنيين مرسل سعيد بن المسيب وهو اصح التابعين ارسالا ثم ما روينا من الامر بالافراد بعده وفعل اهل الحرمين وبالله التوفيق *

﴿ باب التثويب في اذان الصبح ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا الحارث بن عبيد ابو قدامة عن

(باب التثويب في اذان الصبح)

في عدالة الصحابة رضي الله عنهم وان جهالة الاسم غير ضارة وقال ابن حزم هذا اسناد في غاية الصحة واذا صح هذا الطريق فبعد ذلك انما يعلل بالاختلاف اذا كان ممن هو غير مستضعف والا فرواية الضعيف لا تكون سببا لضعف رواية الحافظ والطريقان اللذان ذكرهما البيهقي بعد ذلك ليبين الاختلاف الواقع في السند لا يخلوان عن تكلم فيه ثم الاسناد مقدم على الارسال لان فيه زيادة وابن ابي ليلى سمع الحديث من الصحابة فرواه عنهم مرة وارسله مرة اخرى كما مر نظائره على انه يمكن سماع ابن ابي ليلى من عبد الله بن زيد لان عبد الله توفي سنة ثنتين وثلاثين على ما سنذكره ان شاء الله تعالى وابن ابي ليلى ولد سنة سبع عشرة فظهر بذلك ضعف قول البيهقي (فغير جائز ان يحتج بخبر غير ثابت الى آخره) * ثم قال (وقد روي في هذا الباب اخبار من اوجه اخر كلها ضعيفة قد بينت ضعفها في الخلافيات) * قلت * من جملة ما روى في هذا الباب حديث ابي محذورة من طريق همام الذي صححه الترمذي وابن خزيمة

محمد بن عبدالملك بن ابى محذورة عن ابيه عن جده قال قلت يارسول الله علمني سنة الاذان وذكر الحديث وقال فيه حي على الفلاح حي على الفلاح فان كان صلوة الصبح قل الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا الحسن بن علي ثنا ابو عاصم وعبد الرزاق عن ابن جريج اخبرني عثمان بن السائب اخبرني ابي وام عبدالملك بن ابى محذورة عن ابى محذورة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وفيه الصلوة خير من للنوم الصلوة خير من النوم في الاولى من الصبح (ورواه) عن سفيان الثوري عن ابى جعفر عن ابى سليمان عن ابى محذورة قال سمعته يقول كيف اؤذن للنبي صلى الله عليه وسلم فكنت اقول في الاذان الاول من الفجر بعد حي على الفلاح حي على الفلاح الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابى الليث ثنا الاشجعي عن سفيان فذكره وابو سليمان اسمه هماء المؤذن *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا يونس عن الزهري عن حفص بن عمر بن سعد المؤذن ان سعدا كان يؤذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال حفص فحدثني اهلي ان بلالا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذنه بصلوة الفجر فقالوا انه نائم فنادى بلال بأعلى صوته الصلوة خير من النوم فاقرت في صلوة الفجر *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابى عمرو انبأ ابو محمد المزني انبأ علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب فذكر قصة عبدالله بن زيد ورؤياه الى ان قال ثم زاد بلال في التاذين الصلوة

خير

وغيرهما وحديثه ايضا من طريق ابن جريج الذي حسنه الحازمي كما مر وروى الطحاوي عن محمد بن خزيمة عن يزيد بن سنان ثنا شريك عن عبدالعزيز بن رفيع سمعت ابا محذورة يؤذن مثنى مثنى ويقيم مثنى مثنى * وعبدالعزيز بن رفيع ابو العوام الباهلي ثقة قاله ابن معين وقد صرح بسماعه من ابى محذورة واعله الحاكم بان عبد العزيز لم يدرك اذان ابى محذورة فانه ولد بعد ذلك بسنتين * قلت * يحمل على انه اذن بعد النبي عليه السلام فسمعه عبد العزيز وابو محذورة توفي سنة تسع وخمسين وقيل سنة تسع وسبعين وعبدالعزيز توفي سنة ثلاثين ومائة قال ابن منجويه اتى عليه نيف وتسعون سنة فهو قد ادرك زمان ابى محذورة بلاشك وروى ابو عوانة يعقوب بن اسحاق الحافظ في صحيحه عن عمر بن شبة عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة عن المغيرة عن الشعبي عن عبد الله بن زيد الانصاري سمعت اذان رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذانه واقامته مثنى مثنى واخرج ابو الشيخ الاصبهاني وابو حفص بن شاهين في الناسخ والمنسوخ ورجاله عندهم ثقات وانما النظر في اتصاله بين الشعبي وعبدالله بن زيد واعله الحاكم بان عبيد الله بن عمر قال دخلت ابنة عبد الله بن زيد بن عبد ربه على عمر بن عبد العزيز فقالت انا ابنة عبد الله بن زيد ابى شهد بدرا وقتل يوم احد فقال عمر *

شعر تلك المكارم لا قعبان من لبن * شيبا بماء فعادا بعد ابوالا

قال

خير من النوم وذلك ان بلالا اتى بعد ما اذن التاذينة الاولى من صلوة الفجر ليوذن النبي صلى الله عليه وسلم بالصلوة فقيل له ان النبي صلى الله عليه وسلم نائم فاذن بلال باعلى صوته الصلوة خير من النوم فاقرت في التاذين لصلوة الفجر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا محمد بن عثمان بن كرامة ثنا ابو اسامة ثنا ابن عون عن محمد عن انس قال من السنة اذا قال المؤذن في اذان الفجر حي على الفلاح قال الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله وكذلك رواه جماعة عن ابي اسامة وهو اسناد صحيح *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتاده انبأ عبد الله بن احمد بن سعد الحافظ ثنا محمد بن ابراهيم البو شنجي ثنا هشام بن عمار بن نصير السلمي ثم الظفري ابو الوليد الدمشقي ثنا عبد الحميد بن حبيب بن ابي العشرين ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن سعيد الانصاري ان محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي حدثه عن نعيم بن النحام قال كنت مع امراتي في مرطها في غداة باردة فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صلوة الصبح فلما سمعت قلت لو قال ومن قعد فلا حرج قال فلما قال الصلوة خير من النوم قال ومن قعد فلا حرج *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني ثنا علي بن عبد العزيز ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال كان في الاذان الاول بعد الفلاح الصلوة خير من النوم الصلاة خير من النوم * ورواه عبد الله بن الوليد العدني عن الثوري باسناده عن ابن عمر انه كان يقول حي على الفلاح حي على الفلاح الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم في الاذان الاول مرتين يعني في الصبح *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن اسمعيل الحساني ثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر عن عمر ووكيع عن سفيان عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر عن عمر انه قال لموذنه اذا بلغت حي على الفلاح في الفجر فقل الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم *

قال الحاكم فهذه الرواية الصحيحة تصرح بان احدا من هؤلاء لم يلق عبد الله بن زيد واعترض عليه صاحب الامام بما ملخصه ان الحاكم نظر الى عدالة الرواة والشان في الاتصال بين عبيد الله وعمر فان عبيد الله ليس من طبقة من يروى عن عمر مشافهة ولقاء وقد روى ابن اسحاق عن محمد بن عبد الله بن زيد حدثني ابي فصرح بسماع محمد من ابيه وقد ذكر البيهقي فيما مضى (عن محمد بن يحيى الذهلي انه ليس في اخبار عبد الله بن زيد في قصة الاذان اصح من هذا الان محمدا سمع من ابيه فمع التصريح بالسماع كيف يحكم عليه بتلك الرواية المنقطعة * وقد ذكر البيهقي (ان الواقدي ذكر بسنده عن محمد بن عبد الله بن زيد قال توفي ابي بالمدينة سنة اثنين وثلاثين وصلى عليه عثمان بن عفان) واسند ابن ابي الدنيا في كتاب الاشراف عن الشعبي قال ولدت عام جلولاء واسند ايضا عن قتادة كان يوم جلولاء في سبع عشرة فعلى هذا يمكن سماع الشعبي من عبد الله بن زيد وروى الطبري والدارقطني وابن عدي من عدة اسانيد عن زياد بن عبد الله البكائي عن ادريس الاودي عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه ان بلالا كان يؤذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى ويقيم مثنى مثنى وفي رواية اذن صوتين صوتين واقام مثل ذلك واعلت هذه الرواية بزياد فان ابن معين قال لا بأس به في المغازي واما في

باب كراهية التثويب في غير اذان الصبح

(باب كراهية التثويب في غير اذان الصبح)

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ و ابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء انا شعبة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال امر بلال ان يثوب في صلوة الصبح ولا يثوب في غيرها *

واخبرنا علي بن محمد بن بشران انا ابو جعفر الرزاز ثنا يحيى بن جعفر انا علي بن عاصم ثنا عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن بلال قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اثوب الا في الفجر وهذا ايضا مرسل فان عبد الرحمن بن ابي ليلى لم يلق بلالا * ورواه الحجاج بن ارطاة عن طلحة بن مصرف و زبيد عن سويد بن غفلة ان بلالا كان لا يثوب الا في الفجر فكان يقول في اذانه حي على الفلاح الصلوة خير من النوم *

اخبرنا ابو الحسن بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معتمر بن سليمان الرقي عن الحجاج (اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير انا سفيان ثنا ابو يحيى عن مجاهد قال كنت مع ابن عمر فثوب رجل في الظهر او العصر فقال اخرج بنا فان هذه بدعة *

باب ماروي في حي على خير العمل

(باب ماروي في حي على خير العمل)

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ و ابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا مالك بن انس عن نافع قال كان ابن عمر يكبر في النداء ثلاثا و يشهد ثلاثا و كان احيانا اذا قال حي على الفلاح قال على اثرها حي على خير العمل * ورواه عبدالله بن عمر عن نافع قال كان ابن عمر ربما زاد في اذانه حي على خير العمل ورواه الليث بن سعد عن نافع *

كما اخبرنا ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا بشر بن موسى ثنا موسى بن داود ثنا الليث بن سعد عن نافع قال كان ابن عمر لا يؤذن في سفره وكان يقول حي على الفلاح واحيانا يقول حي على خير العمل * ورواه محمد بن

سيرين

غيرها فلا و يجاب عن ذلك بان مسلما اخرج عنه وروى له ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه وسئل عنه وكيع فقال هو اشرف من ان يكذب وقال ابن عدي قد روى عنه الثقات من الناس وما ارى برواياته باسا وروى الحاكم ثم البيهقي في الخلافيات من حديث شريك عن عمار بن مسلم عن سويد بن غفلة ان بلالا كان يثني الاذان والاقامة وعلله الحاكم بانه مرسل وان سويدا لم يدرك اذان بلال واقامته في عهد النبي عليه السلام وان شريكا وعمارا غير محتج بهما في الصحيح واجيب عن ذلك بان سويدا ادرك الجاهلية ولم ير النبي عليه السلام وادى الزكوة لمصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو ان لم يدرك اذان بلال واقامته في عهده عليه السلام فلا مانع من ادراكه لهما في عهد ابي بكر فقد ذكر ابن ابي شيبة وغيره ان بلالا اذن حياة النبي عليه السلام ثم اذن لابي بكر حياته ولم يؤذن في زمن عمر فقال له عمر ما يمنعك ان تؤذن فقال اني اذنت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قبض واذنت لابي بكر حتى قبض لانه كان ولي نعمتي وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا بلال ليس عمل افضل من الجهاد في سبيل الله فخرج مجاهدا وفي الخلافيات للبيهقي ايضا انه اذن لابي بكر وروى الطحاوي حديث سويد هذا من طريقين عن شريك ولفظه عن سويد

سمعت

سيرين عن ابن عمر انه كان يقول ذلك في اذانه وكذلك رواه نسير بن ذعلوق عن ابن عمر وقال في السفر وروى ذلك عن ابي امامة *

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا بشر بن موسى ثنا موسى بن داود ثنا حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه ان علي بن الحسين كان يقول في اذانه اذا قال حي على الفلاح قال حي على خير العمل ويقول هو الاذان الاول *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ثنا ابو محمد بن حيان ابو الشيخ الاصفهاني ثنا محمد بن عبد الله بن رستة ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الرحمن بن سعد المؤذن عن عبد الله بن محمد بن عمار وعمار وعمر ابني حفص ابن عمر بن سعد عن آبائهم عن اجدادهم عن بلال انه كان ينادي بالصبح فيقول حي على خير العمل فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعل مكانها الصلوة خير من النوم وترك حي على خير العمل (قال الشيخ) وهذه اللفظة لم تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما علم بلالا واياه محذورة ونحن نكره الزيادة فيه وبالله التوفيق *

﴿ الاذان في المنارة ﴾

﴿ انبأ ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن محمد بن ايوب ثنا ابراهيم بن سعد عن محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة بن الزبير عن امرأة من بني النجار قالت كان بيتي من اطول بيت حول المسجد فكان بلال يؤذن عليه الفجر فيأتي بسحر فيجلس على البيت ثم ينظر الى الفجر فاذا رآه تمطى ثم قال اللهم اني احمدك واستعينك على قريش ان يقيموا دينك قالت ثم يؤذن قالت والله ما علمته كان تركها ليلة واحدة هذه الكلمات (وروى) خالد بن عمرو قال ثنا سفيان عن الجريري عن عبد الله بن شقيق عن ابي برزة الاسلمي قال من السنة الاذان في المنارة والاقامة في المسجد (اخبرنا) ابو بكر بن الحارث انا ابو محمد بن حيان انا ابن ابي حاتم ثنا احمد بن محمد بن يزيد الاطرابلسي ثنا خالد بن عمرو فذكره وهذا حديث منكر لم يروه غير خالد بن عمرو وهو ضعيف منكر الحديث *

﴿ باب لا يؤذن الا عدل ثقة للاشراف على عورات الناس واماناتهم على المواقيت ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن بن الحسين بن داود العلوي ثنا ابو بكر محمد بن علي بن ايوب بن سلمويه ثنا محمد ابن يزيد السلمي ثنا عبد الله بن يزيد ثنا حيوة عن نافع عن سليمان المكي عن محمد بن ابي صالح عن ابيه عن عائشة ان

(باب لا يؤذن الا عدل ثقة للاشراف على عورات الناس) (الاذان في المنارة)

سمعت بلالا يؤذن مثنى ويقيم مثنى وهذا تصريح بالسماع وشريك صحح الحاكم في المستدرك روايته واخرج له مسلم متابعة وعمران بن مسلم الجعفي وثقه يحيى وابو حاتم وغيرهما فلا يعارض ذلك بعدم الاحتجاج بهما في الصحيح وروى عبد الرزاق في مصنفه انا الثوري عن ابي معشر هو زياد عن ابراهيم عن الاسود عن بلال قال كان اذانه واقامته مرتين مرتين وهذا اسناد جيد وهو متابع لرواية سويد وروى عبد الرزاق ايضا عن الثوري عن فطر عن مجاهد ذكر له الاقامة مرة مرة فقال هذا شيء استخفته الامراء الاقامة مرتين مرتين وقال ابن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا فطر فذكره ورواه الطحاوي عن يزيد بن سنان ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا فطر بن خليفة عن مجاهد فذكر بمعناه

النبي صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن فارشد الله الامام وعفا عن المؤذن *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حامد احمد بن ابي خلف الاسفرائيني انبأ الفقيه ابو الحسن محمد بن محمد بن يحيى الصفار ثنا عبد الله بن زيدان البجلي ثنا محمد بن العلاء ثنا الحسين بن عيسى ابو عبد الرحمن (واخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغي ثنا ابو بكر موسى بن اسحاق الخطمي الانصاري ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني ثنا حسين بن عيسى الحنفي ثنا الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم اقرؤكم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عمر المقرى الحمامي رحمه الله تعالى ببغداد ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان ثنا يحيى بن عبد الحميد حدثني ابراهيم بن ابي محذورة وهو ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة عن ابيه عن جده عن ابي محذورة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امناء المسلمين على صلوتهم وسحورهم المؤذنون *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا يحيى بن ابراهيم قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع ابن سليمان حدثنا الشافعي انا عبد الوهاب عن يونس عن الحسن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤذنون امناء المسلمين على صلوتهم قال وذكر معها غيرها وهذا المرسل شاهد لما تقدم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا ابو بكر قالا ثنا ابو العباس ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك حيوة بن شريح عن بكر بن عمرو عن صفوان بن سليم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبني خطمة من الانصار يابني خطمة اجعلوا مؤذنكم افضلكم في انفسكم وهذا ايضا مرسل * (واخبرنا) ابو الحسين بن بشران ثنا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا ابو اسمعيل المؤدب عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال قدمنا على عمر بن الخطاب فسأل من مؤذنكم فقلنا عبيدنا وموالينا فقال بيده هكذا يقلبها عبيدنا وموالينا ان ذلكم بكم لنقص شديد لو اطقت الاذان مع الخليفا(١) لاذنت *

﴿ باب اذان الاعمى اذا اذن بصير قبله او اخبره بالوقت ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله ابن مسلمة ثنا مالك (واخبرنا) ابو عمرو الاديب ثنا ابو بكر القاضي ثنا عبد الله عن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم

(١) هو بالكسر والتشديد والقصر مصدر مبالغة للخلافة ١٢ مجمع ابن

وروى البيهقي في الخلافيات من جهة ابن اسحاق الحنظلي السمرقندي نا محمد بن ابان ثنا حماد عن ابراهيم قال اول من نقص الاقامة معاوية بن ابي سفيان ثم حكي عن الحاكم انه قال ماملخصه نقض الاقامة تثنيتها ومن ذكره بالصاد المهملة فقد وهم واجيب عن ذلك بان ما تقدم عن مجاهد يقتضي ان التغير بالنقص بالمهملة وروى ابو حنيفة في مسنده عن علقمة ابن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان رجلا من الانصار رأى في منامه ان قائلا قال له مر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يامر بلالا بالاذان الله اكبر مرتين اشهد ان لا اله الا الله مرتين اشهد ان محمدا رسول الله مرتين حي على الصلوة مرتين حي على الفلاح مرتين الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم علمه الاقامة كذلك ثم قال قد قامت الصلوة مرتين كاذان الناس واقامتهم

(باب اذان الاعمى اذا اذن بصير قبله او اخبره بالوقت)

ابن عبدالله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادى بليل فكلوا وشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم قال ابن شهاب وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا ينادى حتى يقال له اصبحت اصبحت * رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله بن مسلمة القعنبي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذباري ثنا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن سلمة ثنا ابن وهب عن يحيى بن عبدالله وسعيد بن عبدالرحمن عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان ابن ام مكتوم كان مؤذنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اعمى * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن سلمة المرادى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا سعيد بن عامر عن سعيد بن ابى عروبة عن مالك بن دينار عن ابى عروبة ان ابن الزبير كان يكره ان يكون المؤذن اعمى وهذا والذى روي عن ابن مسعود فى ذلك محمول على اعمى منفرد لا يكون معه بصير يعلمه الوقت *

﴿ باب الرغبة فى ان يكون المؤذن صيتا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن منصور الطوسى ثنا يعقوب ثنا ابى عن محمد ابن اسحاق حدثنى محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى عن محمد بن عبدالله بن زيد بن عبد ربه قال حدثنى ابى عبد الله ابن زيد فذكر قصة رؤياه للنبى صلى الله عليه وسلم فقال انها لرؤيا حق ان شاء الله تعالى فقم مع بلال فالق عليه ما رأيت فليؤذن به فانه اندى صوتا منك (وقد روينا) في حديث ابى محذورة ما دل على ذلك حيث قال فى احدى الروايتين ايكم الذى سمعت صوته ارتفع وفي الرواية الاخرى لقد سمعت فى هؤلاء ناذين انسان حسن الصوت وهي رواية عثمان بن السائب *

﴿ باب ترسيل الاذان وحذم الاقامة (١) ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا محمد بن عبدالرزاق (٢) ثنا الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن عبدالرحمن بن عبدالله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة الانصارى عن ابيه انه اخبره ان اباسعيد الخدري قال انى اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك وباديتك فاذنت بالصلوة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد * قال الشافعي والترغيب فى رفع الصوت يدل على ترتيل الاذان *

(١) الحذم الاسراع ١٢ (٢) ن ـ محمد بن عبدالله الوراق ٨٢

واقامتهم فاخبر النبي عليه السلام فامر بلالا بذلك * وقال الازرم سمعت احمد يقول من اقام مثنى مثنى لم اعنفه وليس به بأس قيل له فحديث ابى محذورة صحيح فقال اما انا فلا ادفعه وقال ابو عمر ذهب ابن حنبل وابن راهويه وداود ومحمد ابن جرير الى اجازة القول بكل ما روي عن النبي عليه السلام فى ذلك وحملوه على الاباحة والتخيير لانه ثبت عن النبي عليه السلام جميع ذلك وعمل به اصحابه فمن شاء ثنى الاقامة ومن شاء افردها الا قوله قد قامت الصلوة فانه ذلك مرتان * قال البيهقي (وامثل اسناد روى فى تثنية الاقامة حديث ابن ابى ليلى وهو ان صح فكل اذان روى ثنائية فهو بعد رؤيا عبدالله بن زيد فيكون اول ما روي فى رؤياه مع الاختلاف في كيفية رؤياه فى الاقامة فالمدنيون يروونها

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد المالينى انبأ ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابراهيم بن على العمرى ثنا معلى بن مهدى انا عبد المنعم البصرى ثنا يحيى بن مسلم عن الحسن وعطاء عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال يا بلال اذا اذنت فترسل واذا اقمت فاحدم واجعل بين اذانك واقامتك قدر ما يفرغ الآكل من اكله والشارب من شربه و المعتصر اذا دخل لقضاء حاجته ولا تقوموا حتى ترونى هكذا رواه جماعة عن عبد المنعم بن نعيم ابى سعيد قال البخارى هو منكر الحديث ويحيى بن مسلم البكاء الكوفى ضعفه يحيى بن معين (وقد روي) باسناد آخر عن الحسن وعطاء عن ابى هريرة وليس بالمعروف (اخبرناه) ابو بكر بن الحارث ثنا ابو محمد بن حيان ثنا حمدان بن الهيثم بن خالد البغدادى ثنا صبيح بن عمر السيرافى ثنا الحسن بن عبيد الله عن الحسن وعطاء كلاهما عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال فذكر مثله الى قوله لقضاء حاجته * الاسناد الاول اشهر من هذا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكرى ثنا ابو عمر محمد بن عبد الله السوسى ثنا القعنبى ثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار عن ابيه عن ابى الزبير مؤذن بيت المقدس قال قال لى عمر بن الخطاب اذا اذنت فترسل واذا اقمت فاحدر *

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمى ثنا ابو الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد حدثنيه الانصارى محمد بن عبد الله عن مرحوم العطار عن ابيه عن ابى الزبير مؤذن بيت المقدس ان عمر قال له ذلك الا انه قال واذا اقمت فاحذم قال ابو عبيد قال الاصمعى الحذم الحدر فى الاقامة وقطع التطويل وروينا عن ابن عمر انه كان يرسل الاذان ويحذم (١) الاقامة *

(باب الاسهام على الاذان)

﴿ باب الاسهام على الاذان ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو النضر الفقيه انبأ محمد بن ايوب انبأ ابن ابى اويس حدثنى مالك عن سمى عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما فى النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا عليه ولو يعلمون ما فى التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة و الصبح لاتوهما ولو حبوا * رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل بن ابى اويس ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك قال البخاري ويذكر ان قوما اختلفوا فى الاذان فاقرع بينهم سعد (اخبرناه) ابو عبد الرحمن السلمى انبأ ابو الحسن الكارزى

(١) ن - يحدر ثنا

مفردة والكوفيون يروونها مثنى واسناد المدنيين موصول واسناد الكوفيين مرسل ومع موصول المدنيين مرسل سعيد وهو اصح التابعين ارسالا ثم ما روينا من الامر بالافراد بعده) * قلت * يظهر من مجموع ما تقدم ان فى تثنية الاقامة احاديث جيدة ومنها ما هو بعد رؤيا عبد الله بن زيد وهو حديث ابى محذورة في عد كلمات الاقامة سبع عشرة وما فى بعض رواياته وعلمنى الاقامة مثنى مثنى فان ذلك كان بعد رجوع النبى عليه السلام من حنين كما ذكره البيهقى فيما تقدم وقد بينا ان اسناد الكوفيين فى حديث رؤيا عبد الله بن زيد موصول ايضا ومن نظر فى طرق حديث رؤياه وحديث انس فى الامر بافراد الاقامة يظهر له انهما كانا فى وقت واحد فكيف يقول البيهقى * (ثم الامر بالافراد بعده) بل حديث ابى محذورة بعد الامر بالافراد *

ثنا علي بن عبد العزيز ثنا ابو عبيد ثنا هشيم ثنا ابن شبرمة قال تشاجر الناس في الاذان بالقادسية فاختصموا الى سعد فاقرع بينهم *

(باب عدد المؤذنين)

باب عدد المؤذنين

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا يحيى بن محمد بن يحيى وحسن بن سفيان قالا ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم الاعمى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم ولم يكن بينهما الا ان ينزل هذا ويرقى هذا * وبهذا الاسناد عن عبيد الله عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير ورواه البخاري من وجه آخر عن عبيد الله *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق ثنا العباس بن الفضل الاسفاطي ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن آدم عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة مؤذنين بلال وابو محذورة وابن ام مكتوم قال ابو بكر والخبران صحيحان يعني هذا وما تقدم فمن قال كان له مؤذنان اراد الذين كانا يؤذنان بالمدينة ومن قال ثلاثة اراد ابا محذورة الذي كان يؤذن بمكة (قال الشيخ) وفي اقتصاره بمكة على مؤذن واحد دلالة على جواز الاقتصار على مؤذن واحد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو الاديب انبأ ابو بكر الاسمعيلي ثنا جعفر بن محمد الفريابي ثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن موهب قالا ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن السائب بن يزيد انه اخبره ان التاذين الثالث يوم الجمعة انما امر به عثمان حين كثر اهل المدينة وكان التاذين يوم الجمعة حين يجلس الامام على المنبر * رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير عن الليث ويقال انه مع الاقامة صار الثالث والخبر ورد في التاذين لا في المؤذن والله اعلم *

(باب التطوع بالاذان)

باب التطوع بالاذان

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة اخبرني الجريري عن ابي العلاء عن مطرف عن عثمان بن ابي العاص قال قلت يا رسول الله اجعلني امام قومي قال انت امامهم فاقتد باضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا *

(باب رزق المؤذن)

باب رزق المؤذن

﴿ قال الشافعي ﴾ قد ارزق المؤذنين امام هدى عثمان بن عفان واحتج في جواز الاجتعال على تعليم الخير بما روينا في كتاب الصداق عن النبي صلى الله عليه وسلم انه زوج امرأة على سورة من القرآن *

---

* قال * (باب عدد المؤذنين)

ذكر في آخره زيادة عثمان التاذين يوم الجمعة * ثم قال (الخبر ورد في التاذين لا في المؤذن) * قلت * يظهر بهذا ان الخبر ليس بمطابق للباب لان الذي زاده هو الاذان لا عدد المؤذنين *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عمرو محمد بن عبدالله بن احمد البسطامي انبأ ابو بكر الاسمعيلي ثنا عمران بن موسى ثنا عبيد الله ابن عمر بن ميسرة القواريري ثنا يوسف بن يزيد ابو معشر البراء انبأ عبيدالله بن الاخنس عن عبدالله بن ابي مليكة عن ابن عباس ان نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بحي من احياء العرب وفيهم لديغ او سليم فقالوا هل فيكم من راق فان في الماء لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فرقاه على شاء فبرأ فلما اتى اصحابه كرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله عز وجل اجرا فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله * رواه البخاري في الصحيح عن سيدان بن مضارب عن ابي معشر وروينا في حديث ابي محذورة ان النبي صلى الله عليه وسلم دعاه حين قضى التاذين فاعطاه صرة فيها شيء من فضة *

﴿ باب فضل التاذين على الامامة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع ابن سليمان ثنا الشافعي ثنا ابراهيم بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الائمة ضمناء والمؤذنون امناء فارشد الله الائمة وغفر للمؤذنين * قال الامام احمد وهذا الحديث لم يسمعه سهيل من ابيه انما سمعه من الاعمش *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انبأ ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد بن ابي مريم انبأ محمد بن جعفر اخبرني سهيل بن ابي صالح عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن فارشد الله الائمة وغفر للمؤذنين *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران انبأ ابو جعفر الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا عمرو بن عبد الغفار ومحمد بن عبيد قالا ثنا الاعمش (واخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه انبأ عبدالله بن عثمان ثنا ابو حمزة السكري قال سمعت الاعمش يحدث عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنين * زاد ابو حمزة في روايته قال فقال رجل يا رسول الله لقد تركتنا نحن نتنافس الاذان بعدك زمانا قال ان بعدكم زمانا سفلتهم مؤذنهم * وهذا الحديث لم يسمعه الاعمش باليقين من ابي صالح وانما سمعه من رجل عن ابي صالح *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا ابن فضيل ثنا الاعمش عن رجل عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنين (اخبرنا) ابو علي انبأ ابو بكر ثنا ابو داود ثنا الحسن بن علي ثنا ابن نمير ثنا الاعمش قال نبئت عن

ابي

---

* قال * ﴿ باب فضل التاذين على الامامة ﴾

ذكر فيه حديث ابراهيم بن طهمان (عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال المؤذن يغفر له مدى صوته ويصدقه كل رطب و يابس وسمعته يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم

ارشد

ابي صالح ولا ارى الا قد سمعته منه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله وقد روي عن محمد ابن ابي صالح عن ابيه عن عائشة وبلغني عن البخاري انه قال حديث ابي صالح عن عائشة اصح *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي بنيسابور وابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد قالا اخبرنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا ابو يحيى بن ابي ميسرة ثنا المقرئ ابو عبد الرحمن ثنا حيوة حدثني نافع بن سليمان ان محمد بن ابي صالح حدثه عن ابيه انه سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن فارشد الله الامام وغفر للمؤذن * وقد قيل عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر *

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي املاء انا ابو حامد بن الشرقي ثنا احمد بن حفص وعبد الله بن محمد الفراء وقطن بن ابراهيم قالوا ثنا حفص بن عبد الله حدثني ابراهيم بن طهمان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر انه قال المؤذن يغفر له (١) مدى صوته ويصدقه كل رطب ويابس قال وسمعته يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنين * هكذا رواه ابراهيم بن طهمان وقد رواه عمار بن رزيق عن الاعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغفر للمؤذن مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس سمع صوته هذا القدر مرفوعا دون الحديث الآخر (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الجواب ثنا عمار بن رزيق فذكره ورواه عمرو بن عبد الغفار *

﴿ كما اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انبأ ابو سهل بن زياد القطان ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عمرو ابن عبد الغفار ثنا الاعمش عن مجاهد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغفر للمؤذن مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس سمعه * ورواه حفص بن غياث *

﴿ كما اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو حامد احمد بن محمد بن شعيب الفقيه ثنا السري بن خزيمة ثنا سعيد بن سليمان الواسطي ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس سمعه * وقد روينا هذا الحديث عن موسى بن ابي عثمان عن ابي يحيى عن ابي هريرة مرفوعا وروينا الحديث الاول عن الحسن البصري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو نصر عمر بن عبد العزيز انبأ علي بن الفضل بن محمد بن عقيل انبأ ابو شعيب الحراني ثنا علي بن المديني ثنا محمد بن ابي عدي انبأ يونس عن الحسن ذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الامام ضامن والمؤذن

(١) ن - يغفر الله له ١٢

ارشد الائمة واغفر للمؤذنين) ثم قال (كذا رواه ابن طهمان وقد رواه عمار بن رزيق عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغفر للمؤذن مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس سمع صوته هذا القدر مرفوعا دون الحديث الآخر * ثم اسنده كذلك من حديث ابن عمرو من حديث ابي هريرة ايضا * قلت * ان كان البيهقي قصد بذلك تعليل رواية ابن طهمان وهو الظاهر فترك بعض الرواة لا يعارض

مؤتمن فارشد الله الائمة وغفر للمؤذنين اوقال غفر الله للائمة وارشد المؤذنين شك ابن ابي عدى * وبهذا الاسناد ثنا محمد بن ابي عدى عن يونس عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذنون امناء المسلمين على صلوتهم وحاجتهم اوحاجاتهم * وقد روي اجازة ذلك عن يونس عن الحسن عن جابر وليس بمحفوظ * وروي في ذلك عن ابي امامة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر بن عبد العزيز انبأ علي بن الفضل الخزاعي انبأ ابو شعيب ثنا علي بن المديني ثنا روح بن عبادة ثنا حماد بن سلمة ثنا ابو غالب قال سمعت ابا امامة يقول المؤذنون امناء المسلمين والائمة ضمناء قال والاذان احب الي من الامامة *

﴿ باب الترغيب في الاذان ﴾

(باب الترغيب في الاذان)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه وابو يعلى المهلبي قالا ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالصلاة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التاذين فاذا قضى التاذين اقبل حتى اذا ثوب بها ادبر حتى اذا قضى التثويب اقبل يخطر بين المرء ونفسه يقول له اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر من قبل حتى يظل الرجل مايدري كم صلى (١) * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق واخرجه البخاري من حديث الاعرج عن ابي هريرة والمراد بالتثويب ها هنا الاقامة * والذي يدل عليه (ما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد ابن يعقوب حدثني ابراهيم بن محمد ثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة اجال يعني له ضراط حتى لا يسمع صوته فاذا سكت رجع فوسوس فاذا سمع الاقامة ذهب حتى لا يسمع صوته فاذا سكت رجع فوسوس * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وفي رواية سهيل بن ابي صالح عن ابيه ادبر وله حصاص (٢) *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انبأ ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذن المؤذن هرب الشيطان حتى يكون بالروحاء وهي من المدينة ثلاثون ميلا (٣) * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن ابي معاوية *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا علي بن عبيد ثنا طلحة بن يحيى حدثني عيسى بن طلحة قال سمعت معاوية بن ابي سفيان يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان المؤذنين اطول الناس اعناقا يوم القيامة * اخرجه مسلم في الصحيح من وجهين عن طلحة بن يحيى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ابو الشيخ الاصبهاني قال قال ابو بكر بن ابي داود

---

(١) ن - يصلي الرجل وما يدري - ان يدري كيف صلى (٢) اي ضراط ١٢ (٣) وفي المسلم ست وثلاثون ميلا ١٢

زيادة غيره لاسيما مع انفصال احد المتنين عن الآخر في المعنى فهما حديثان مستقلان فبعض الرواة روى احدهما وبعضهم شارك في ذلك وانفرد بالحديث الآخر *

سمعت ابي يقول معني قول النبي صلى الله عليه وسلم المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيامة ليس ان اعناقهم تطول و ذلك ان الناس يعطشون يوم القيامة فاذا عطش الانسان انطوت عنقه و المؤذنون لا يعطشون فاعناقهم قائمة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا خير بن عرفة ثنا عبد الله بن صالح (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو الحسين احمد بن عثمان بن يحيى الادمي ببغداد فيما انبأ ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل السلمي ثنا عبدالله بن صالح المصري حدثني يحيى بن ايوب ثنا علي بن جريج عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذن اثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتاذينه في كل مرة ستون حسنة وباقامته ثلاثون حسنة * قال ابو عبد الله هذا حديث صحيح وله شاهد من حديث عبدالله بن لهيعة (قال الشيخ) وقد رواه يحيى ابن المتوكل عن ابن جريج عمن حدثه عن نافع قال البخاري وهذا اشبه (واما حديث) ابن لهيعة (فاخبرناه) ابو عبدالله انبأ محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا ابو طاهر وابو الربيع قالا ثنا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن عبيدالله بن ابي جعفر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذن اثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بكل اذان ستون حسنة وبكل اقامة ثلاثون حسنة *

﴿ حدثني ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي املاء ثنا ابو الفضل العباس بن محمد بن قوهيار ثنا محمد بن يزيد السلمي (ح واخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان ثنا محمد بن يزيد ثنا ابراهيم بن رستم ثنا حماد بن سلمة عن محمد ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اذن خمس صلوات وامهم ايمانا واحتسابا غفر له ماتقدم من ذنبه * لا اعرفه الا من حديث ابراهيم بن رستم عن حماد (واما الحديث) الذي (اخبرناه) ابو سعد الماليني انبأ ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا محمد بن هارون الهاشمي انبأ القاسم بن نصر المخرمي انبأ اسمعيل ابن عمرو البجلي ثنا جعفر بن زياد عن محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكون الامام مؤذنا * فهذا حديث اسناده ضعيف بمرة اسمعيل بن عمرو بن نجيح ابو اسحاق الكوفي حدث باحاديث لم يتابع عليها وجعفر بن زياد ضعيف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي انا ابو عبدالله محمد بن يعقوب اخبرنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا اسمعيل يعني ابن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال قال عمر لو كنت اطيق الاذان مع الخليفا لاذنت *

﴿ باب الترغيب في التعجيل بالصلوات في اوائل الاوقات ﴾

﴿ قال ﴾ الله تعالى عز وجل (اقم الصلوة لدلوك الشمس) قال الشافعي دلوكها ميلها وهو قول ابن عمرو معنى قول ابن عباس * وقال تعالى (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) قال الشافعي والمحافظة على الشيء تعجيله وقال تعالى

---

* قال * ﴿ باب الترغيب في التعجيل بالصلوات ﴾

ذكر فيه حديث ام فروة * قلت * الكلام عليه تقدم في ابواب التيمم ثم ذكر حديث عثمان بن عمر (عن مالك

(اقم الصلوة لذكرى) *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ العباس بن محمد الدوري ثنا ابو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي ثنا عبدالله بن عمر العمري عن القاسم بن غنام عن جدته الدنيا عن جدته ام فروة وكانت ممن بايعت النبي صلى الله عليه وسلم وكانت من المهاجرات الاول انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وسئل عن افضل الاعمال فقال الصلوة لاول وقتها * اخرجه ابو داود في السنن *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ عودا على بدأ ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد بن عبدالله بن سماك ثنا الحسن بن مكرم البزار ثنا عثمان بن عمرو ثنا مالك بن مغول عن الوليد بن العيزار عن ابي عمرو الشيباني عن عبدالله بن مسعود قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال الصلوة في اول وقتها قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله قلت ثم اي قال بر الوالدين * وهكذا رواه محمد بن بشار بندار عن عثمان بن عمر عنه رواه محمد بن خزيمة في مختصر المختصر وكذلك رواه علي بن حفص المدائني عن شعبة عن الوليد بن العيزار وروي عن غندر عن شعبة عن عبيد المكتب عن ابي عمرو عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بمثله *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله بن محمد الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني حدثني السري بن خزيمة ثنا مسلم ابن ابراهيم ثنا شعبة ثنا سعد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو قال سألنا جابر بن عبدالله عن وقت صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يصلي الظهر بالهاجرة ويصلي العصر والشمس حية ويصلي المغرب اذا وجبت ويصلي العشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر ويصلي الصبح بغلس * رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم

من

ابن مغول عن الوليد بن العيزار عن ابي عمرو الشيباني عن ابن مسعود سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال الصلوة في اول وقتها) * قلت اختلف فيه على ابن مغول فرواه عثمان بن عمر عنه كذلك ورواه عنه محمد بن سابق ولفظه الصلوة على ميقاتها اخرجه من طريقه البخاري في صحيحه * قال البيهقي (وكذلك رواه بندار عن عثمان بن عمر) * قلت * الذي رواه مسلم في صحيحه عن بندار عن غندر عن شعبة خلاف هذا وسنذكره ان شاء الله تعالى * قال البيهقي (وكذلك رواه علي بن حفص المدائني عن شعبة عن الوليد بن العيزار) * قلت المدائني هذا قال ابو حاتم لا يحتج به والمشهور عن شعبة الصلوة على وقتها وكذلك اخرجه الشيخان من رواية جماعة عنه * قال (وروى غندر عن شعبة عن عبدالمكتب عن ابي عمرو عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بمثله) * قلت قد تقدم ان المشهور عن شعبة على وقتها وقد ذكر مسلم حديث شعبة كذلك ثم قال ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة بهذا الاسناد مثله فهذه الرواية الصحيحة عن غندر خلاف ما ذكره البيهقي عنه وقال ابن حبان في صحيحه الصلوة في اول وقتها تفرد بها عثمان بن عمر * ثم ذكر البيهقي حديث ابي مسعود (ثم صلى بغلس) * قلت حديثه الطويل في الاوقات مخرج في الصحيحين بدون هذه الزيادة وفي اسناد هذا الحديث الذي ذكره البيهقي اسامة بن زيد الليثي خرج له مسلم ومع ذلك تكلم فيه قال احمد ليس بشيء وعنه تركه يحيى بن سعيد بآخره وعنه قال روى عن نافع احاديث مناكير فقال له ابنه عبدالله اراه حسن الحديث فقال ان تدبرت حديثه فستعرف فيه النكرة وعن ابن معين كان يحيى

من حديث شعبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني ابواسامة ان ابن شهاب اخبره عن عروة بن الزبير قال سمعت بشير بن ابي مسعود الانصاري يحدث عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر حين تزول الشمس وربما اخرها حين يشتد الحر ورأيته يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل ان تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلوة فيأتي ذا الحليفة قبل غروب الشمس ويصلي المغرب حين تسقط الشمس ويصلي العشاء حين يسود الافق وربما اخرها حتى يجتمع الناس ويصلي الصبح بغلس ثم صلى مرة اخرى فاسفر بها ثم كانت صلوته بعد ذلك بغلس حتى مات ثم لم يعد الى ان يسفر *

﴿ اخبرني ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانى ثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا هاشم بن القاسم ثنا الليث ابن سعد عن ابي النضر عن عمرة عن عائشة قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة لوقتها الآخر حتى قبضه الله عزوجل وكذلك رواه يعلى بن عبدالرحمن عن الليث ورواه قتيبة بن سعيد عن الليث *

﴿ كما اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانى ثنا ابوسعيد محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن اسحاق بن عمر عن عائشة قالت ماصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة لوقتها الآخر مرتين حتى قبضه الله عزوجل * وهذا مرسل - اسحاق بن عمر ولم يدرك عائشة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا ابراهيم بن اسباط وثنا ابن صاعد قالا ثنا احمد ابن منيع ثنا يعقوب بن الوليد عن عبدالله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوقت الاول رضوان الله والوقت الآخر عفو الله (واخبرنا) ابوسعد انا ابو احمد ثنا محمد بن هارون بن حميد ثنا احمد بن منيع ثنا يعقوب بن الوليد عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله * قال ابو احمد هكذا كان يقول لنا ابن حميد عن عبيد الله في هذا الاسناد والصواب ماحدثناه ابن صاعد وابن اسباط على ان هذا الحديث بهذا الاسناد باطل ان قيل فيه عبدالله اوعبيدالله (قال الشيخ) هذا حديث يعرف بيعقوب بن الوليد المدني ويعقوب منكر الحديث ضعفه يحيى بن معين وكذبه احمد بن حنبل وسائر الحفاظ ونسبوه الى الوضع نعوذ بالله من الخذلان وقد روي باسانيد اخر كلها ضعيفة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد الدقاق ببغداد ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا ابراهيم ابن زكريا من اهل عبدس ثنا ابراهيم بن ابي محذورة مؤذن مكة حدثني ابي عن جدي يعني ابامحذورة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول الوقت رضوان الله واوسط الوقت رحمة الله وآخر الوقت عفو الله * ابراهيم

ابن سعيد يضعفه وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال النسائي ليس بالقوي * ثم ذكر البيهقي حديثا (عن هاشم بن القاسم ثنا الليث عن ابي النضر عن عمرة عن عائشة ماصلى النبي صلى الله عليه وسلم صلوة لوقتها الآخر حتى قبضه الله) * ثم قال وكذلك رواه معلى بن عبدالرحمن عن الليث * قلت * لا يلزم من كونه صلى الله عليه وسلم لم يصل في آخر الوقت ان يكون اوله افضل اذ بينهما واسطة ومعلى بن عبدالرحمن الواسطي كذاب حكاه الذهبي عن

ابن زكريا هذا هو العجلي الضرير يكنى اباإسحاق حدث عن الثقات بالبواطيل قاله لنا ابو سعد الماليني عن ابي احمد بن عدي الحافظ وابراهيم بن ابي محذورة هو ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة مشهور وروي هذا الحديث على اللفظ الاول عن ابن عباس وجرير بن عبد الله وانس بن مالك مرفوعا وليس بشيء وله اصل(١) في قول ابي جعفر محمد بن علي الباقر *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن ابي اويس ثنا ابي عن جعفر بن محمد عن ابيه قال اول الوقت رضوان الله وآخر الوقت عفو الله * هكذا رواه ابو اويس عن جعفر وروى عن موسى بن جعفر عن ابيه عن جده عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم *

﴿ باب تعجيل الظهر في غير شدة الحر ﴾

(باب تعجيل الظهر في غير شدة الحر)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن ابي المنهال عن ابي برزة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر اذا زالت الشمس ويصلي العصر وانا احدنا يذهب الى اقصى المدينة ويرجع والشمس حية ونسيت المغرب وكان لا يبالي بتاخير العشاء الى ثلث الليل قال ثم قال الى شطر الليل قال وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان يصلي الصبح ويعرف احدنا جليسه الذي كان يعرفه وكان يقرأ فيها من الستين الى المائة * ورواه البخاري في الصحيح عن حفص بن عمر * ورواه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر حين تدحض الشمس يعني تزول * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشار عن يحيى القطان *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن حكيم بن جبير عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما رأيت انسانا كان اشد تعجيلا بالظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما استثنت اباها ولا عمر * هكذا رواه الجماعة عن سفيان الثوري

(١) ن - وليس اصل ٤٢ ورواه

الدارقطني * ثم اسند البيهقي (عن اسحاق بن عمر عن عائشة قالت ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة لوقتها الآخر مرتين حتى قبضه الله) ثم قال (وهذا مرسل اسحاق لم يدرك عائشة) * قلت * في الميزان اسحاق هذا تركه الدارقطني وذكر ابو حاتم وجماعة انه مجهول فكيف عرف البيهقي انه لم يدرك عائشة *

* قال * ﴿ باب تعجيل الظهر في غير شدة الحر ﴾

ذكر في آخره حديث عائشة * قلت * فيه شيئان احدهما ان في سنده حكيم بن جبير * قال احمد ضعيف منكر الحديث وقال الدارقطني متروك وقال الجوزجاني كذاب وتركه شعبة ذكر ذلك صاحب الميزان وذكر هذا الحديث من منكراته * والثاني * ان في سنده اختلافا ايضا ذكره البيهقي بعد * ثم ذكر سندا في اثنائه (انا محمد بن الفضل بن جابر ابو عبد الرحمن الاذرمي) * قلت * كذا رأيته في نسختين جيدتين وابو عبد الرحمن هذا اسمه عبد الله

ورواه اسحاق الازرق عن سفيان عن منصور عن ابراهيم (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق انا محمد بن الفضل بن جابر ابو عبد الرحمن الاذرمي ثنا اسحاق الازرق فذكره بنحوه دون قوله ما استثنت اباها ولا عمر وهو وهم والصواب رواية الجماعة قاله ابن حنبل وغيره وقد رواه اسحاق مرة على الصواب *

باب تاخير الظهر في شدة الحر

(باب تاخير الظهر في شدة الحر)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا علي ثنا سفيان ثنا الزهري عن سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم واشتكت النار الى ربها عز وجل فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فهو اشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزمهرير (واخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعي ثنا سفيان عن الزهري فذكره بمثله الا انه قال فاشد ما تجدن من الحر فمن حرها واشد ما تجدون من البرد فمن زمهريرها * رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله المديني *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا يزيد بن خالد بن موهب وقتيبة ان الليث حدثهم عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة قال ابن موهب بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن سفيان عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وعن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الحر فابردوا عن الصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم وذكر ان النار اشتكت الى ربها عز وجل فاذن لها في كل عام بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن موسى عن معن بن عيسى عن مالك وقد رواه الشافعي عن مالك في القديم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة قال انبأ ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا ابراهيم بن عبد الله العبسي ثنا وكيع بن الجراح عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم * اخرجه البخاري من

---

(١) هكذا في الاصول والصواب ما قاله صاحب الجوهر ١٢

ابن محمد بن اسحاق والصواب انا محمد بن الفضل بن جابر اخبرنا ابو عبد الرحمن *

* قال * ﴿ باب تاخير الظهر في شدة الحر ﴾

* قلت * اطلاق هذا الباب والاحاديث التي فيه تدل على التاخير في شدة الحر مطلقا والشافعي قيده * قال الترمذي في جامعه قال الشافعي انما الاراد بصلوة الظهر اذا كان مسجدا يتناب اهله من البعد فاما المصلي وحده والذي يصلي في مسجد قومه فالذي احب له ان لا يؤخر الصلوة في شدة الحر * قال ابو عيسى ومعنى من ذهب الى تاخير الظهر في شدة الحر اولى واشبه بالاتباع واما ما ذهب اليه الشافعي ان الرخصة لمن يتناب من البعد وللمشقة

اوجه عن الاعمش بعضها رواية بعضها اشارة واخرجه ايضاً من حديث نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا شعبة اخبرني ابو الحسن قال سمعت زيد بن وهب يقول سمعت اباذر يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاراد المؤذن ان يؤذن الظهر فقال ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال ابرد مرتين او ثلاثا حتى رأينا فيء التلول ثم قال ان شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة * قال ابو داود هومهاجر ابو الحسن رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد وكذا قال جماعة عن شعبة فاراد المؤذن ان يؤذن (واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا الاسفاطي ثنا ابو الوليد فذكره باسناده انه سمع اباذر يقول انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاذن المؤذن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ابرد وذكره وكذلك قاله غندر عن شعبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابي طالب والحسين بن محمد بن زياد قالا ثنا محمد بن المثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن مهاجر ابي الحسن انه سمع زيد بن وهب يحدث عن ابي ذر قال اذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ابرد ابرد او قال انتظر انتظر وقال ان شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة قال ابو ذر حتى رأينا فيء التلول * رواه البخاري عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر ورواه مسلم عن محمد بن المثنى وفي هذا كالدلالة على ان الامر بالابراد كان بعد التاذين وان الاذان كان في اول الوقت (وحدثنا) ابو بكر بن فورك لفظا انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا حماد ابن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر يعني ابن سمرة قال حماد وحدثنيه سيار بن سلامة عن ابي برزة الاسلمي قال احدهما كان بلال يؤذن اذا دلكت الشمس وقال الآخر كان بلال يؤذن اذا دحضت الشمس (وحدثنا) ابو بكر ثنا عبدالله ثنا يونس ثنا ابو داود ثنا شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان بلال لا يحذم الاذان وكان ربما اخر الاقامة شيئا وقد مضى قوله كان بلال يؤذن اذا دحضت الشمس *

﴿ باب ماروي في التعجيل بها في شدة الحر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معلى بن منصور ثنا ابو خيثمة ثنا ابو اسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فلم يشكنا قلت لابي اسحاق في الظهر قال نعم قلت افي تعجيلها قال نعم * رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد من اصل سماعه ثنا ابو محمد عبدالله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا ابو يحيى بن ابي ميسرة ثنا خلاد بن يحيى ثنا يونس بن ابي اسحاق عن ابي اسحاق

(باب ماروي في التعجيل بها في شدة الحر)

قال

على الناس فان في حديث ابي ذر ما يدل على خلاف ما قال الشافعي * قال ابو ذر كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاذن بلال لصلوة الظهر فقال عليه السلام يا بلال ابرد فلو كان الامر على ما ذهب اليه الشافعي لم يكن للابراد في ذلك الوقت معنى لاجتماعهم في السفر وكانوا لا يجتاجون يتنابون من البعد *

قال حدثني سعيد بن وهب قال حدثني خباب بن الارت قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرمضاء فما اشكانا وقال اذا زالت الشمس فصلوا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ومسدد قالا ثنا عباد بن عباد ثنا محمد بن عمرو عن سعيد بن الحارث الانصاري عن جابر بن عبد الله قال كنت اصلي الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فآخذ قبضة من الحصا لتبرد في كفي اضعها لجبهتي اسجد عليها لشدة الحر *

باب الدليل على ان خبر الابراد بها ناسخ لخبر خباب وغيره

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن احمد بن عبدان ثنا محمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن علي الخزاز ثنا ابو زكريا ثنا يحيى ابن معين ثنا اسحاق الازرق (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا بشر بن موسى ثنا احمد بن حنبل ثنا اسحاق بن يوسف الازرق عن شريك عن بيان بن بشر عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الظهر بالهاجرة فقال لنا ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم * قال ابو عيسى الترمذي فيما بلغني عنه سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فعده محفوظا وقال رواه غير شريك عن بيان عن قيس عن المغيرة قال كنا نصلي الظهر بالهاجرة فقيل لنا ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم * رواه ابو عيسى عن عمرو بن اسمعيل بن مجالد عن ابيه عن بيان كما قال البخاري *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة انبأ احمد بن اسحاق بن شيبان البغدادي انبأ معاذ بن نجدة ثنا خلاد بن يحيى ثنا نافع يعني الجمحي عن ابن ابي مليكة ان عمر بن الخطاب قدم مكة فسمع صوت ابي محذورة فقال ويحه ما اشد صوته اما يخاف ان ينشق مريطاؤه قال فاتاه يوذنه بالصلوة فقال ويحك ما اشد صوتك اما تخاف ان ينشق مريطاؤك فقال انما شددت صوتي لقدومك يا امير المؤمنين قال انك في بلدة حارة فابرد على الناس ثم ابرد مرتين او ثلاثا ثم اذن ثم انزل فاركع ركعتين ثم توب اقامتك *

(باب الدليل على ان خبر الابراد بها ناسخ لخبر خباب)

باب الدليل على انه لا يبلغ بتاخيرها آخر وقتها

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن ابي نصر الداربردي بمرو ثنا ابو الموجه انبأ عبدان انبأ عبد الله انبأ خالد بن عبد الرحمن حدثني غالب القطان عن بكر بن عبد الله المزني عن انس بن مالك قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظهائر سجدنا على ثيابنا اتقاء الحر * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك ورواه مسلم من وجه آخر عن غالب بغير هذا اللفظ *

(باب الدليل على انه لا يبلغ بتاخيرها آخر وقتها)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرى بالسفرائني انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان ابن حرب ثنا حماد بن سلمة عن موسى ابي العلاء عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر في ايام الشتاء وما ندري ما مضى من النهار اكثر او ما بقي وفي هذا ان صح كالدلالة على الفرق بين الشتاء والصيف في وقت صلوته صلى الله عليه وسلم وان خبر بكر بن عبد الله المزني محمول على انه اخرها في الحر الا انه لم يبلغ بتاخيرها آخر وقتها فكانوا يجدون مع التاخير حر الرمال والبطحاء والله اعلم *

﴿باب تعجيل صلوة العصر﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا جعفر بن محمد بن الحسن (١) ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب الى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة * رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

﴿اخبرنا﴾ ابو علي الروذباري انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس بيضاء مرتفعة حية و يذهب الذاهب الى العوالي والشمس مرتفعة حية * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن الرمح ورواه عبدالله بن صالح عن الليث عن يونس عن الزهري *

﴿اخبرنا﴾ ابو عبدالله محمد بن الفضل بن لطيف المصري بمكة ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن خروف ابو كامل المديني املاء بمصر ثنا احمد بن بكير الحراوي ثنا عبدالله بن صالح كاتب الليث حدثني الليث بن سعد عن يونس اخبرني ابن شهاب اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي صلاة العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب الى العوالي والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال او ثلاثة * قال البخاري زاد الليث عن يونس وبعد العوالي اربعة اميال او ثلاثة *

﴿واخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو اليمان انبأ شعيب عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي صلوة العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب الى العوالي فيأتيها والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال * رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان وقال وبعض العوالي من المدينة اربعة اميال ونحوه وهذا من قول الزهري ذكره معمر عنه من قوله *

﴿اخبرنا﴾ بصحة ذلك ابو صالح ابن ابنة يحيى بن منصور القاضي انا جدي ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن يحيى ثنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهري اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر فيذهب الذاهب الى العوالي والشمس مرتفعة قال الزهري والعوالي من المدينة على ميلين وثلاثة واحسبه قال واربعة *

﴿اخبرنا﴾ ابو صالح بن ابي طاهر ثنا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبأ جرير عن

(١) ن ـ الحسين ١٢ منصور

* قال * ﴿باب تعجيل العصر﴾

ذكر فيه حديث مالك (عن ابن شهاب عن انس قال كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب الى قباء الحديث) * قلت * في علل الصحيحين للدارقطني هذا مما ينتقد به على مالك لانه وقفه وقال فيه الى قباء وخالفه عدد كثير منهم صالح ابن كيسان وشعيب وعمرو بن الحارث ويونس والليث ومعمر وابن ابي ذئب وابراهيم بن علية وابن اخي الزهري والنعمان وابو اويس وعبدالرحمن بن اسحاق وقد اخرجا قول من خالف مالكا ايضاً و قال ابو عمر في التمهيد قال فيه جماعة اصحاب ابن شهاب عنه يذهب الذاهب الى العوالي وهو الصواب عند اهل الحديث وقول مالك عندهم

منصور قال تذاكرنا عند خيثمة والشمس بيضاء حية فقال حياتها ان تجد حرها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك البزار ثنا يحيى يعني ابن بكير ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن اسامة بن زيد عن ابن شهاب عن عروة قال اخبرني بشير بن ابي مسعود الانصاري عن ابي مسعود انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر حين زاغت الشمس وربما اخرها في شدة الحر والعصر والشمس مرتفعة يسير الرجل حين ينصرف منها الى ذي الحليفة ستة اميال قبل غروب الشمس وذكر الحديث *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو محمد احمد بن عبد الله المزني ثنا ابو الحسن علي بن محمد ابن عيسى الخزاعي انبأ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي في سنة احدى وعشرين ومائتين حدثني ابو بشر شعيب ابن دينار ابي حمزة القرشي عن محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري سمعت عروة بن الزبير يحدث عمر بن عبد العزيز في امارته وكان عمر يؤخر الصلوة في ذلك الزمان فقال له عروة اخر المغيرة بن شعبة صلوة المصر يوما وهو امير الكوفة فدخل عليه ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري وهو جد زيد بن الحسن ابو امه وكان ممن شهد بدرا فقال ما هذا يا مغيرة اما والله لقد علمت لقد نزل جبريل عليه السلام فصلى فصلى النبي صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى النبي صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى النبي صلى الله عليه وسلم خمس صلوات ثم قال هكذا امرت ففزع عمر حين حدثه عروة بن الزبير بذلك وقال اعلم ما تحدث به يا عروة ان جبريل لهو اقام لهم وقت الصلوة قال عروة كذلك كان بشير بن ابي مسعود يحدث عن ابيه قال عروة ولقد حدثتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي صلوة العصر والشمس في حجرتها قبل ان تظهر الشمس فلم يزل عمر بن عبد العزيز من ذلك اليوم يتعلم وقت الصلوة بعلامة حتى فارق الدنيا *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار انبأ اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة ابن قعنب ثنا مالك عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزيز اخر الصلوة يوما فدخل عليه عروة بن الزبير فاخبره ان المغيرة ابن شعبة اخر الصلوة يوما وهو بالكوفة فدخل عليه ابو مسعود الانصاري فقال ما هذا يا مغيرة اليس قد علمت ان جبريل عليه السلام نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بنحوه قال عروة ولقد حدثتني عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل ان تظهر * رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان وعن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وقال يونس والليث

الى قباء وهم لا شك فيه ولم يتابع احد عليه في حديث ابن شهاب هذا وذكر البيهقي في هذا الباب والطحاوي وابن عبد البر وغيرهم ان اقرب العوالي الى المدينة ميلان او ثلاثة فيمكن ان يصلي في وسط الوقت ثم يوتى العوالي ثم ذكر حديث عبد الواحد بن نافع (عن عبد الله بن رافع عن ابيه انه عليه السلام كان يامرهم بتاخير هذه الصلوة) ثم حكى عن الدارقطني (انه قال الصحيح عن رافع وغيره ضد هذا) * قلت * ذكر ابن حبان في ثقات التابعين عبد الله بن رافع وذكر في ثقات اتباع التابعين عبد الواحد بن نافع * وعن علي بن شيبان قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فكان يؤخر العصر ما دامت الشمس بيضاء نقية اخرجه ابو داود وسكت عنه واخرج

عن الزهري والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء من حجرتها وقال ابن عيينة عن الزهري والشمس طالعة في حجرتي لم يظهر الفيء بعد وقال هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة والشمس لم تخرج من حجرتها قال البخاري وقال ابو اسامة عن هشام من قعر حجرتها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو الاديب انبأ ابو بكر الاسمعيلي ثنا ابن ناجية ثنا عبد الرحمن ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس في قعر حجرتي *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو صالح بن ابي طاهر ثنا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا ابو معاوية ثنا هشام بن عروة فذكره وقال والشمس بيضاء في قعر حجرتي * قال الشافعي عقيب حديث مالك وهذا من ابين ماروي في اول الوقت لان حجرة ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في موضع منخفض من المدينة وليست بالواسعة وذلك اقرب لهامن ان يرتفع الشمس منها في اول وقت العصر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا عمرو بن سواد السرحي ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب ان موسى بن سعيد الانصاري حدثه عن حفص بن عبيد الله عن انس بن مالك انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فلما انصرف اتاه رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله انا نريد ننحر جزورا لنا ونحب ان تحضرها قال نعم فانطلق وانطلقنا معه فوجدنا الجزور لم تنحر فنحرت ثم قطعت ثم طبخ منها ثم اكلنا قبل ان تغيب الشمس * رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن سواد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعي (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله السوسي قالا ثنا ابو العباس ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر حدثني الاوزاعي حدثني ابو النجاشي حدثني رافع بن خديج قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العصر ثم تنحر الجزور فتقسم عشر قسم ثم تطبخ فناكل لحما نضيجا قبل ان تغيب الشمس * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف عن الاوزاعي ورواه مسلم عن محمد بن مهران الرازي عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي وهذه الرواية الصحيحة عن رافع بن خديج تدل على خطاء ما رواه عبد الواحد

او

الحاكم وقال صحيح على شرط البخاري عن العباس بن ذريح عن زياد بن عبد الله النخعي قال كنا جلوسا مع علي في المسجد الاعظم بالكوفة يومئذ اخصاص (١) فجاء المؤذن فقال الصلوة يا امير المؤمنين للعصر فقال اجلس فجلس ثم عاد فقال ذلك له فقال علي هذا الكلب يعلمنا بالسنة فقام فصلى بنا العصر ثم انصرفنا الى المكان الذي كنا فيه فجثونا للركب لنزول الشمس للمغيب نتراءاها * والعباس ثقة وزياد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين * واخرج الترمذي انا علي ابن حجر انا اسمعيل بن علية عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد تعجيلا للظهر منكم وانتم اشد تعجيلا للعصر منه * قال الترمذي وقد روي هذا الحديث عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة نحوه وسكت الترمذي عن الحديث ورجاله على شرط الصحيح وفي مصنف عبد الرزاق

(١) اخصاص جمع خص بالضم هو بيت يعمل من الخشب والقصب ١٢ مجمع

عن

او عبد الحميد بن رافع او نفيع الكلابي عن ابن رافع بن خديج عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرهم بتاخير العصر وهو مختلف في اسمه واسم ابيه واختلف عليه في اسم ابن رافع فقيل فيه عبد الله وقيل عبد الرحمن قال البخاري لا يتابع عليه واحتج على خطائه بحديث ابي النجاشي عن رافع * وقال ابو الحسن الدارقطني (فيما اخبرنا) ابو بكر بن الحارث عنه هذا حديث ضعيف الاسناد والصحيح عن رافع وغيره ضد هذا *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انبأ ابو الحسن علي بن محمد بن سختويه ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك قال (وحدثنا) ابو الحسين ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يخرج الانسان الى بني عمرو بن عوف فيجدهم ان يصلوا العصر * لفظ حديث يحيى بن يحيى وفي حديث القعنبي فيخرج الانسان * رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله ابن مسلمة القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الحرفي ببغداد ثنا محمد بن عبد الله الشافعي حدثني اسحاق بن الحسن الحربي ثنا سريج بن النعمان ثنا فليح عن عثمان بن عبد الرحمن ان انس بن مالك اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر بقدر ما تنحر الجزور ثم نعضها لغروب الشمس وقدر ان يذهب الى بني حارثة بن الحارث فيرجع قبل غروب الشمس *

﴿ باب كراهية تاخير العصر ﴾

(باب كراهية تاخير العصر)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن سهل البخاري ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا منصور بن ابي مزاحم واحمد بن حنبل قالا ثنا عبد الله بن مبارك انبأ ابو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا امامة يقول صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على انس بن مالك قال فوجدناه يصلي العصر قال فقلت يا عم ما هذه الصلوة التي صليت قال العصر وهذه صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كنا نصلي معه * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبد الله ورواه مسلم عن منصور بن ابي مزاحم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر (ح وحدثنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا محمد بن بشر المزندي ثنا محمد بن الصباح

عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال كان من كان قبلكم اشد تعجيلا للظهر واشد تاخيرا للعصر منكم * وعن الثوري عن الاعمش كان اصحاب ابن مسعود يعجلون الظهر ويؤخرون العصر * وعن الثوري عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن ابن يزيد ان ابن مسعود كان يؤخر العصر * وعن معمر عن خالد الحذاء ان الحسن وابن سيرين وابا قلابة كانوا يسمون بالعصر *

* قال * ﴿ باب كراهية تاخير العصر ﴾

ذكر فيه حديث انس (سمعته صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلوة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقرها اربعا) * قلت * هذا الحديث يدل على كراهية تاخيرها الى هذا الوقت لا كراهة

ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا العلاء بن عبدالرحمن انه دخل على انس بن مالك فى داره بالبصرة حين انصرف من الظهر قال وداره بجنب المسجد قال فلما دخلنا عليه قال اصليتم العصر قلنا انما انصرفنا الساعة من الظهر قال فصلوا العصر قال فقمنا فصلينا فلما انصرفنا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلوة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرنى الشيطان قام فنقرها اربعا لا يذكر الله عزوجل فيها الا قليلا * لفظ حديث ابى الربيع * رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن الصباح وغيره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انبأ ابوبكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا القعنبى عن مالك عن العلاء بن عبدالرحمن انه قال دخلنا على انس بن مالك بعد الظهر فقام يصلى العصر فلما فرغ من صلوته ذكرنا تعجيل الصلوة او ذكرها فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلوة المنافقين تلك صلوة المنافقين يجلس احدهم حتى اذا اصفرت الشمس فكانت بين قرنى الشيطان او على قرنى الشيطان قام فنقرها اربعا لا يذكر الله عزوجل فيها الا قليلا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد ثنا عبدالله بن ابراهيم بن ايوب البزار ثنا ابراهيم ابن عبدالله البصرى ثنا مسلم (واخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف ابن يعقوب القاضى ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام بن ابى عبدالله ثنا يحيى بن ابى كثير عن ابى قلابة عن ابى المليح قال كنا مع بريدة فى غزوة فى يوم ذى غيم فقال بكروا بصلاة العصر فان النبى صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوة العصر حبط عمله * رواه البخارى فى الصحيح عن مسلم بن ابراهيم وخالفه الاوزاعى فى اسناده ومتنه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى بنيسابور وابو عبدالله الحسن بن عمر بن برهان الغزال وابو الحسن محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان وغيرهم ببغداد قالوا انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عيسى بن يونس بن ابى اسحاق السبيعى عن الاوزاعى عن يحيى بن ابى كثير عن ابى قلابة عن ابى المهاجر عن بريدة الاسلمى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض غزواته فقال بكروا بالصلوة فى يوم الغيم فانه من ترك صلوة العصر حبط عمله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبأ اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك (واخبرنا) ابو عبدالله ثنا ابو نصر محمد بن عمر ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذى تفوته صلوة العصر كانما وتر اهله وولده (١) * رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضى انبأ حاجب بن احمد الطوسى ثنا عبدالرحيم بن منيب ثنا سفيان عن

(١) ن - اهله وماله ١٢ الزهرى

تاخيرها الى ماقبل اصفرار الشمس ثم ذكر حديث بريدة (كان عليه السلام فى بعض غزواته فقال بكروا بالصلوة فى يوم الغيم فانه من ترك صلوة العصر حبط عمله) * قلت * مفهوم هذا الحديث تاخير العصر فى غير يوم الغيم ومثل هذا المفهوم حجة عند الشافعى * ثم ذكر حديث (من فاتته صلوة العصر فكانما وتر اهله وماله) من طريق ابن عمر عن النبى عليه السلام ثم ذكره من حديث نوفل بن معاوية عن النبى عليه السلام ثم قال وهو مخرج

الزهري عن سالم عن ابيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم في الذي تفوته صلوة العصر كأنما وتر اهله وماله *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول سمعت علي بن المديني يقول في حديث سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم من فاتته العصر فكأنما وتر اهله وماله * قال علي قلت لسفيان فان ابن ابي ذئب يسنده عن نوفل بن معاوية سمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال سمعته منه ووعاه قلبي وحفظته كما انك هاهنا عن سالم عن ابيه * رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان واخرجه من حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب الزهري كذلك وكذلك رواه معمر وابراهيم ابن سعد عن الزهري *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن ابي فديك حدثني ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن نوفل بن معاوية الديلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فاتته الصلوة فكأنما وتر اهله وماله * قال ابن شهاب فقلت يا ابابكر اتدري اية صلوة هي قال ابن شهاب انه بلغني ان عبدالله بن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فاتته صلوة العصر فكأنما وتر اهله وماله ورواه ابو داود الطيالسي عن ابن ابي ذئب وقال في آخره قال الزهري فذكرت ذلك لسالم فقال حدثني ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلاة العصر * وقد روى صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث عن عبد الرحمن بن مطيع بن الاسود عن نوفل بن معاوية مثل حديث ابي هريرة يعني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتن الا ان ابا بكر يزيد فيه ومن الصلوة صلوة من فاتته فكأنما وتر اهله وماله * وهو مخرج في الصحيحين والحديث محفوظ عنهما جميعا * رواه عراك بن مالك عنهما معا عن نوفل بن معاوية وعبد الله بن عمر اما بلاغا او سماعا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالرحمن السلمي وابو نصر بن قتادة قالا ثنا ابو عمرو بن مجيد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه ان عمر بن الخطاب كتب الى ابي موسى الاشعري ان صل العصر والشمس بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب ثلاثة فراسخ وان صل العتمة ما بينك وبين ثلث الليل فان اخرت فالى شطر الليل ولا تكن من الغافلين * قال وحدثنا مالك عن نافع مولى عبدالله بن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب الى عماله ان اهم امركم عندي الصلوة من حفظها او حافظ عليها حفظ دينه ومن ضيعها فهو لما سواها اضيع وكتب ان صلوا الظهر اذا كان الفيء ذراعا الى ان يكون ظل كل شيء مثله (١) والعصر والشمس بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب فرسخين او ثلاثة والمغرب اذا غربت الشمس والعشاء اذا غاب الشفق الى ثلث الليل فمن نام فلا نامت عينه فمن نام فلا نامت

(١) ن - ظل احدكم مثله ١٢

في الصحيحين فالحديث محفوظ عنهما) * قلت * ظاهر كلامه انه في الصحيحين من حديث نوفل ايضا وليس حديثه فيهما ولا في واحد منهما بل هو في سنن النسائي ثم الحديث غير مناسب للباب ثم ذكر (عن عروة عن عمر كتب الى ابي موسى ان صل العصر والشمس بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب ثلاث فراسخ) * قلت من صلى قبل الاصفرار

عينه فمن نام فلا نامت عينه والصبح والنجوم بادية مشتبكة فمن نام فلا نامت عينه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن زياد بن لاحق قال حدثتني تميمة بنت سلمة انها اتت عائشة في نسوة من اهل الكوفة فقلنا يا ام المؤمنين نسألك عن مواقيت الصلوات قالت اجلسن فجلسنا فلما كانت الساعة التي تدعونها نصف النهار قامت فصلت بنا وهي قائمة وسطنا فلما انصرفت قلت لها يا ام المؤمنين انا ندعوها هذه في بلادنا نصف النهار قالت هذه صلوتنا آل محمد صلى الله عليه وسلم ثم جلسنا فلما كانت الساعة التي تدعونها بين الصلوتين صلت بنا العصر فقلنا لها يا ام المومنين انا ندعوها هذه في بلادنا بين الصلوتين قالت هذه صلوتنا آل محمد صلى الله عليه وسلم انا آل محمد لا نصلي الصفراء قالت ثم جلسنا فلو كان غير عائشة لظننا انها قد صلت المغرب قبل ان تجب ولكن قد عرفت ان عائشة لا تصلي الا عند الوقت حين وجبت وجهرت بالقراءة في المغرب فاستاذن عليها نسوة من اهل الشام فقالت لا تاذني لهن صواحب الحمامات *

﴿ باب تعجيل صلوة المغرب ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة عن حكيم بن عباد بن حنيف عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث كل صلوة في وقتين وقال في المغرب في اليومين جميعا وصلى بي المغرب حين افطر الصائم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا حامد بن ابي حامد المقرى ثنا مكي بن ابراهيم ثنا يزيد بن ابي عبيد (ح وحدثنا) ابو سعد الزاهد ثنا يحيى بن منصور القاضي (واخبرنا) ابو صالح ابن ابنة يحيى ابن منصور القاضي ثنا جدي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ثنا حاتم يعني ابن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي المغرب اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب لفظ حديث ابي صالح * رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن ابراهيم ورواه مسلم عن قتيبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب

ثنا

يصدق عليه انه صلى كذلك فهو ان دل على كراهة التاخير فانما يدل على كراهته الى آخر الوقت لا على كراهة كل تاخير على ان رواية عروة عن عمر مرسلة لانه لم يدركه *

قال * ﴿ باب تعجيل المغرب ﴾

ذكر فيه حديث يحيى بن معين عن بشر بن السري بسنده عن ابي طريف (انه كان شاهدا للنبي عليه السلام وهو محاصر لاهل الطائف فكان يصلي بنا صلوة البصر حتى لو ان انسانا رمى بنبله ابصر مواقع نبله) ثم قال (اراد صلوة المغرب وانما سميت صلوة البصر لانها تؤدى قبل ظلمة الليل) * قلت * الاظهر ان صلوة البصر صلوة الفجر وكذا جاء مفسرا في رواية الطحاوي عن ابن ابي داود عن ابن معين بسنده المذكور ولفظه فكان يصلي بنا صلوة الفجر الحديث ذكره

الطحاوي

باب تعجيل صلوة المغرب

ثنا محمد بن عوف ثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعي (ح واخبرنا) ابو صالح ابن ابي طاهر حدثني جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبأ شعيب بن اسحاق الدمشقي ثنا الاوزاعي حدثني ابو النجاشي حدثني رافع ابن خديج قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فينصرف احدنا وهو يرى مواضع نبله * لفظ حديث ابي صالح * رواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخاري من حديث الوليد بن مسلم عن الاوزاعي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسين الخسرو جردي بخسرو جرد ثنا محمد بن ايوب ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا ثابت عن انس بن مالك قال كنا نصلي المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نرمي فيرى احدنا مواقع سهمه * غريب بهذا الاسناد *

﴿ واخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا احمد بن يحيى الحلواني ثنا يحيى بن معين ثنا بشر بن السري ثنا زكريا بن اسحاق عن الوليد بن عبد الله بن ابي سمرة قال حدثني ابو طريف انه كان شاهدا للنبي صلى الله عليه وسلم وهو محاصر لاهل الطائف قال فكان يصلي بنا صلوة البصر حتى لو ان انسانا رمى بنبله ابصر مواقع نبله * شك ابو جعفر الحلواني في بعض الفاظه والحديث محفوظ عن يحيى وغيره عن بشر بهذا اللفظ وصلوة البصر اراد بها صلوة المغرب وانما سميت صلوة البصر لانها تؤدى قبل ظلمة الليل *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا الكديمي ثنا عبيد بن عقيل الهلالي ثنا زكريا بن اسحاق عن الوليد بن ابي سمرة عن ابي طريف الهذلي قال حاصرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حصن الطائف فكان يصلي بنا صلوة المغرب واحدنا يرى مواقع نبله *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن منصور ثنا احمد بن الحسين بن نصر الحذاء حدثني علي بن عبد الله المديني ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة اخبرني الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي عطية الوادعي قال دخلت مع مسروق على عائشة ام المؤمنين فقال لها مسروق رجلان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلاهما لا يالو عن الخير احدهما يعجل المغرب ويعجل الافطار والآخر يؤخر المغرب ويؤخر الافطار قالت ايهما الذي يعجل المغرب ويعجل الافطار قال ابن مسعود قالت هكذا كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم * رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب عن يحيى بن زكريا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا ابو اسامة عن بريد عن

الطحاوي في باب الوقت الذي يصلي فيه الفجر واسند الهروي في الغريبين عن احمد بن سعيد الدارمي قال صلوة البصر صلوة الفجر وقال الفارسي في مجمع الغرائب اراد به صلوة الفجر لانها انما تصلى عند اسفار الظلام واثبات البصر الاشخاص وقيل انها صلوة المغرب لانها تؤدى قبل ظلمة الليل الحائلة بين الابصار والمرئيات والاول اظهر انتهى كلامه وعلى هذا ففي الحديث دليل على ان الاسفار بالفجر افضل وذكر الطبراني هذا الحديث في معجمه الكبير من طريقين ولفظه فكان يصلي بنا صلوة العصر * كذا رأيته في اصل جيد من اصول هذا الكتاب وعلى هذا ففيه دليل على افضلية تاخير العصر *

ابي بردة قال اقبلت من الجبان فمررت في جمعي وانا اقول الآن وجبت الشمس فمررت بسويد بن غفلة عند مسجدهم فقلت اصليتم فقال نعم فقلت ما اراكم الا قد عجلتم قال كذلك كان عمر بن الخطاب يصليها *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب اخبرني يونس وعمرو بن الحارث ومالك بن انس عن ابن شهاب قال اخبرني حميد بن عبدالرحمن بن عوف ان عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يصليان صلوة المغرب حين ينظران الى الليل الاسود قبل ان يفطرا ثم يفطران بعد الصلوة(١) *

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي انا ابو الوليد انا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن الاسود قال كان عبدالله يصلي المغرب حين تغرب الشمس وقال هذا والذي لا اله غيره وقت هذه الصلوة *

﴿ باب كراهية تاخير المغرب ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو القاسم عبدالرحمن بن عبيدالله بن عبدالله الحرفي ببغداد املاء في جامع المنصور ثنا احمد بن سلمان النجاد ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي حدثني هارون يعني ابن معروف قال عبدالله وسمعته انا من هارون قال اخبرنا ابن وهب حدثني عبد الله بن الاسود القرشي ان يزيد بن خصيفة حدثه عن السائب بن يزيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تزال امتي على الفطرة ما صلوا المغرب قبل طلوع النجوم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابراهيم بن موسى الفراء ثنا عباد بن العوام عن عمر بن ابراهيم عن معمر عن قتادة عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن العباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال امتي على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم * وقد روينا فيما مضى من حديث ابي ايوب الانصاري وروى ذلك من حديث علي بن ابي طالب وانس بن مالك واحتج بعض من اخر المغرب (بما اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني خير بن نعيم الحضرمي عن ابي هبيرة السبائي عن ابي تميم الجيشاني عن ابي بصرة الغفاري قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بالمخمص (٢) فقال ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ عليها اوفي اجره مرتين ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد قال ابن بكير سألت الليث عن الشاهد فقال هو النجم رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث ولا يجوز ترك الاحاديث الصحيحة المشهورة بهذا وانما المقصود بهذا نفي التطوع بعدها لا بيان وقت المغرب *

﴿ باب من قال بتعجيل العشاء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال انا اعلم الناس بوقت الصلوة صلوة العشاء كان النبي صلى الله

(١) ان حميدا لم يدرك عمر ولم يسمع منه وكذا عن عثمان فهذه الرواية منقطعة ١٢ تهذيب (٢) هو موضع معروف ١٢ النووي

* قال * ﴿ باب تعجيل العشاء ﴾

ذكر فيه حديث ابي عوانة (عن ابي بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير كان عليه السلام صلاها يعني العشاء لسقوط القمر لثالثة) * قلت * في هذا الحديث ثلاثة امور * احدها * انه مضطرب الاسناد والمتن

عليه و سلم يصليها لسقوط القمر لثالثة وسائر ماروي في التعجيل بالصلوات على العموم قد مضى ذكره *

﴿ واخبرنا ﴾ علي بن محمد بن عبدالله بن بشران انبأ ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيدالله بن المنادى ثنا روح ابن عبادة (واخبرنا) ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطبراني بها ثنا عبدالله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد ابن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا حماد بن سلمة ثنا علي بن زيد عن الحسن عن ابي بكرة قال اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء تسع ليال الى ثلث الليل فقال ابو بكر يا رسول الله لو انك عجلت هذه الصلوة لكان امكن لقائمنا وفي رواية ابن المنادى لكان امثل لقيامنا من الليل فعجل بعد ذلك * تفرد به علي بن زيد بن جدعان و ليس بالقوى *

﴿ باب من قال بتعجيلها اذا اجتمع الناس ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن سعيد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو قال سألنا جابرا عن وقت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يصلي الظهر بالهاجرة و العصر والشمس حية والمغرب اذا غربت الشمس و العشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر والصبح بغلس رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم ورواه مسلم بن الحجاج من وجه آخر عن شعبة *

﴿ باب من استحب تاخيرها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن اسمعيل ثنا احمد بن ابي حفص ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق ثنا ابن جريج قال قلت لعطاء اي حين احب اليك ان اصلي العشاء التي يقولها الناس العتمة اماما و خلوا قال سمعت ابن عباس يقول اعتم النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة العشاء حتى رقد الناس واستيقظوا و رقدوا واستيقظوا فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال الصلوة قال عطاء قال ابن عباس فخرج نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى انظر اليه الآن يقطر رأسه ماء واضعا يده على شق رأسه فقال لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها كذلك قال فاستثبت عطاء كيف وضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على رأسه كما انبأه ابن عباس فبدد لي عطاء بين اصابعه شيئا من تبديد ثم وضع اطراف اصابعه على فرق الرأس ثم ضمها ثم امرها كذلك على الرأس حتى مست ابهامه طرف الاذن مما يلي الوجه ثم على الصدغ و ناحية اللحية لا تقصر و لا يبطش بشيء الا كذلك قلت لعطاء كم ذلك اخرها النبي صلى الله عليه وسلم ليلتئذ قال لا ادري قال عطاء فاحب الي ان تصليها اماما و خلوا مؤخرة كما صلاها النبي صلى الله عليه وسلم ليلتئذ قال فان شق عليك ذلك خلوا او علي الناس في الجماعة وانت امامهم فصلها وسطة لا معجلة ولا مؤخرة * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع هكذا ورواه البخاري عن محمود عن عبد الرزاق *

رواه هشيم عن ابي بشر عن حبيب عن النعمان وليس فيه بشير بن ثابت كذا اخرجه الحاكم وتابع رقبة هشيما فرواه كذلك عن ابي بشر هكذا اخرجه النسائي من طريق رقبة ورواه الخلال عن مهنا عن احمد ثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن ابي بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء الآخرة لسقوط القمر ليلة رابعة * قال يزيد بن هارون قلت لشعبة هشيم عن ابي بشر عن حبيب ابن سالم عن النعمان بن بشير كان عليه السلام يصلي العشاء الآخرة لسقوط القمر ليلة ثالثة فقال حينئذ او لليلة ثالثة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار انبأ احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج اخبرنى نافع ثنا عبد الله بن عمر ان نبي الله صلى الله عليه وسلم شغل عن الصلوة ليلة فلم يخرج حتى رقدنا ثم استيقظنا ثم رقدنا ثم استيقظنا فخرج علينا وقال ليس احد من اهل الارض ينتظر هذه الصلوة غيركم * رواه البخارى فى الصحيح عن محمود ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو صالح بن ابى طاهر المقرى حدثنى جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا جرير عن منصور بن المعتمر عن الحكم بن عتيبة عن نافع عن ابن عمر قال مكثنا ليلة ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم للعشاء الآخرة فخرج علينا حين ذهب ثلث الليل او بعده فقال حين خرج انكم تنتظرون صلوة ما ينتظرها اهل دين غيركم ولو لا ان يثقل على امتى لصليت بهم هذه الساعة قال ثم امر المؤذن فاقام ثم صلى * رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو صادق بن ابى الفوارس قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا حجاج قال قال ابن جريج (واخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد ثنا اسمعيل ابن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرنى مغيرة بن حكيم عن ام كلثوم بنت ابى بكر (١) اخبرته عن عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بالعشاء حتى ذهب عامة الليل وحتى نام اهل المسجد قالت ثم خرج اليهم فصلى بهم وقال انه لوقتها لولا ان اشق على امتى * لفظ حديث عبد الرزاق وفى حديث حجاج عن عائشة ام المؤمنين انها قالت ولم يقل بالعشاء والباقى بمعناه سواء * رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن عبد الله عن حجاج وعن محمد بن رافع وغيره عن عبد الرزاق *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق انا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى ثنا عوف ثنا ابو المنهال قال انطلقت مع ابى الى ابى برزة الاسلمى فقال له ابى حدثنا كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى المكتوبة قال كان يصلى الهجير (٢) وهى التى تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ويصلى العصر ثم يرجع احدنا الى اهله فى اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال فى المغرب قال وكان يستحب ان يؤخر العشاء قال وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها قال وكان ينفتل من صلوة الغداة حين يعرف احدنا جليسه ويقرأ من الستين الى المائة * رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد ورواه مسلم من اوجه اخر عن ابى المنهال *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابى سعيد المهرجانى بها انبأ ابو سهل بشر بن احمد بن بشر ثنا ابراهيم بن على

---

(١) هى ولدت بعد وفاة ابيها ١٢ تهذيب (٢) ن - الظهر الذهلى

والامر الثانى * ان حبيبا فيه نظر كذا قال البخارى وقال ابن عدى قد اضطرب فى اسانيد ما يروى عنه * والثالث * ان القمر فى الليلة الثالثة يسقط بعد مضى ساعتين ونصف ساعة ونصف سبع ساعة من ساعات تلك الليلة المجزاة على ثنتى عشرة ساعة والشفق الاحمر يغيب قبل ذلك بزمن كثير فليس فى ذلك دليل على التعجيل عند الشافعية ومن يقول بقولهم * ثم ذكر البيهقى حديث حماد بن سلمة (ثنا على بن زيد عن الحسن عن ابى بكرة اخر النبى صلى الله عليه وسلم العشاء تسع ليال الى ثلث الليل فقال ابو بكر يا رسول الله لو انك عجلت هذه الصلوة لكان امكن لقائمنا ولقيامنا من الليل

فمجلى

الذهلي ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو الاحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤخر صلاة العشاء الآخرة * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا علي بن عاصم انبأ داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء الآخرة الى قريب من شطر الليل ثم خرج فصلى بهم وقال انكم لن تزالوا في صلوة ما انتظرتموها ولولا كبر الكبير وضعف الضعيف قال واحسبه قال وذو الحاجة لاخرت هذه الصلوة الى شطر الليل وكذلك رواه بشر بن المفضل وابن ابي عدي وعبد الوارث وغيرهم عن داود ورواه ابو معاوية عن داود فقال عن جابر بدل ابي سعيد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو اليمان ثنا حريز بن عثمان الرحبي عن راشد بن سعد عن عاصم بن حميد السكوني صاحب معاذ بن جبل عن معاذ قال بقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلوة العتمة ليلة فتأخر بها حتى ظن الظان ان قد صلى اوليس بخارج ثم انه خرج بعد فقال له قائل يا نبي الله لقد ظننا انك قد صليت يا نبي الله اولست بخارج فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم اعتموا بهذه الصلوة فانكم قد فضلتم بها على سائر الامم ولم يصلها امة قبلكم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن عبيد الله بن ابي يزيد سمع ابن عباس يستحب تاخير العشاء ويقرأ (وزلفا من الليل) *

﴿ باب كراهية النوم قبل العشاء حتى يتأخر عن وقتها وكراهية الحديث بعدها في غير خير ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبأ ابو حامد بن الشرقي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انا سفيان عن عوف الاعرابي عن ابي المنهال عن ابي برزة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكره النوم قبلها والحديث بعدها يعني صلوة العشاء * اخرجاه في الصحيح كما مضى *

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن الازهر ثنا ابو عامر

فعجل ذلك) * ثم قال (تفرد به علي بن زيد وليس بالقوي) * قلت * كذا قال هنا وحكى في باب منع التطهير بالنبيذ (عن الدارقطني انه قال ضعيف) وقال البيهقي في باب من ادى زكوته فليس عليه اكثر (حماد بن سلمة ساء حفظه في آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه) وقال في باب من صلى وفي ثوبه او نعله اذى (حماد بن سلمة عن ابي نعامة السعدي عن ابي نضرة كل منهم مختلف في عدالته) ثم الحديث انما يدل على التعجيل قبل الثلث لا على كل تعجيل بل استدل به جماعة على التاخير منهم صاحب الامام *

* قال *

﴿ باب كراهية النوم قبل العشاء ﴾

ذكر فيه حديث خيثمة عن رجل من جعفي عن عبد الله بن مسعود (قال عليه السلام لا سمر بعد العشاء الا لمصل او مسافر) ثم قال (وقيل عن علقمة عن عبد الله وهو خطأ) ثم اسند عن علقمة عن عمر حديثا طويلا وفيه (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال يسمر في الامر من امر المسلمين) ثم قال (وفي ذلك دليل على ان رواية السمر

(باب كراهية النوم قبل العشاء والحديث بعدها في غير خير)

العقدي اخبرنا عبدالله بن عامر الطائفي عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت ماناام رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها ولاسمر بعدها يعني العشاء الآخرة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني معاوية وهو ابن صالح عن ابي حمزة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم نائما قبل العشاء ولا لاعبا بعدها اماذاكرا فينعم واما نائما فيسلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ وابوعبدالرحمن السلمي وابوزكريا بن ابي اسحاق قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن شقيق بن سلمة عن عبدالله بن مسعود قال حدث لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم السمر بعد صلوة العتمة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابومحمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة انبأ ابوجعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم ابن ابي غرزة ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن منصور عن خيثمة عمن سمع ابن مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسمر بعد الصلوة الا لمصل او مسافر *

﴿ واخبرنا ﴾ جناح ثنا ابن دحيم ثنا احمد بن حازم انبأ ابو نعيم ثنا سفيان عن منصور عن خيثمة عن رجل من جعفي سمع عبدالله بن مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسمر بعد الصلوة الا لمصل اومسافر * رواه حماد عن شعيب عن منصور عن خيثمة عن الاسود عن عبدالله واخطأ فيه وقيل عن علقمة عن عبدالله وهو خطأ *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال جاء رجل الى عمر رضي الله عنه وهو بعرفة فقال ياامير المؤمنين جئت من الكوفة وتركت بها رجلا يملي المصاحف عن ظهر قلبه قال فغضب عمر وانتفخ حتى كاد يملأ مابين شعبتي الرجل ثم قال ويحك من هو قال عبدالله بن مسعود فمازال يطفأ ويسير الغضب حتى عاد الى حاله التي كان عليها ثم قال ويحك والله ماعلم بقي احد من المسلمين هو احق بذلك منه سا حدثك عن ذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لايزال يسمر في الامر من امر المسلمين عند ابي بكر وانه سمر عنده ذات ليلة وانا معه ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا نمشي معه فاذا رجل قائم يصلي في المسجد فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمع قراءته فلما اعيانا ان نعرف من الرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره ان يقرأ القرآن غضا كما انزل فليقرأه على قراءة ابن ام عبد ثم جلس الرجل يدعو فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له سل تعطه قال فقال عمر فقلت لاغدون اليه فلا بشرنه قال فغدوت اليه لابشره فوجدت ابابكر قد سبقني اليه فبشره فوالله ماسا بقته الى خير قط الا سبقني اليه * هكذا رواه جماعة

عن

من عمر لا من عبدالله في رواية علقمة) * قلت * هما حديثان مختلفان فلا يلزم من رواية علقمة هذا الحديث عن عمر ان لا يكون روي عن ابن مسعود حديث لاسمر بعد العشاء ثم قال البيهقي (وهذا الحديث لم يسمعه علقمة من عمر انما رواه عن القرثع عن قيس عن عمر) * قلت * علقمة سمع من عمر حديث الاعمال بالنيات خرجه الجماعة من روايته عنه فيحمل على انه سمع منه حديث السمر بلا واسطة مره وبواسطة مرة اخرى ويدل على ذلك ان الترمذي

عن الاعمش وفي ذلك دليل على ان رواية السمر من عمر لا من عبدالله في رواية علقمة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني ابو نعيم ثنا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال جاء رجل الى عمر رضي الله عنه فقال جئتك من عند رجل على المصاحف عن ظهر قلبه فذكر بعض الحديث ثم قال عمر وساحدثك عن عبدالله انا سمرنا ليلة في بيت ابي بكر رضي الله عنه في بعض ما يكون من حاجة النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر باقي الحديث بمعناه * وفي آخره قال محمد بن المطار(١) للاعمش اليس قال خيثمة ان اسم الرجل قيس بن مروان قال نعم يريد الرجل الذي جاء الى عمر وهذا الحديث لم يسمعه علقمة من قيس عن عمر انما رواه عن القرثع عن قيس عن عمر (اخبرنا) بصحة ذلك ابو الحسن علي بن محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف ابن يعقوب ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الحسن بن عبيد الله ثنا ابراهيم عن علقمة ثنا القرثع عن قيس او ابن قيس رجل من جعفي عن عمر بن الخطاب قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه على عبدالله ابن مسعود وهو يقرأ فذكر القصة بمعناه الا انه لم يذكر قصة السمر *

﴿ حدثنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر الاصفهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين عن عبدالله بن مسعود قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى اكثر بالحديث ثم رجعنا الى اهلنا فلما اصبحنا غدونا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض علي الانبياء بامهاتها وآباءها من امهاتها وذكر الحديث بطوله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرنا ابو محمد احمد بن عبدالله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبدالله وابو بكر بن ابي حثمة ان عبدالله بن عمر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء في آخر حياته فلما سلم قام فقال ارأيتكم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد قال عبد الله بن عمر فوهل الناس في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ما يتحدثون من هذه الاحاديث عن مائة سنة وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد يريد بذلك انها تخرم ذلك القرن * رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان ورواه مسلم عن عبدالله بن عبدالرحمن عن ابي اليمان *

﴿ باب تعجيل صلوة الصبح ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق انا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث

(١) ن - محمد المطار ١٢

خرج الحديث من طريق علقمة عن عمر وحسنه فدل على انه متصل عنده ثم ذكر البيهقي حديث الحسن (عن عمران ابن حصين عن ابن مسعود كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى اكثر بالحديث الى آخره) * قلت * فيه امران * احدهما * انه منقطع قال البيهقي في باب من عجل في النذر كفارة يمين (قال ابن المديني لم يصح للحسن سماع من عمران بن حصين من وجه يثبت) * الثاني * انه ليس في الحديث ان ذلك كان بعد الصلوة *

* قال * ﴿ باب تعجيل الصبح ﴾

ذكر فيه حديث ابي مسعود والكلام عليه تقدم في باب الترغيب في التعجيل بالصلوات ثم ذكر حديث انس

(باب تعجيل صلوة الصبح)

عن عقيل عن ابن شهاب انه قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها اخبرته ان نساء من المؤمنات كن يشهدن صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم متلفعات في مروطهن ثم ينقلبن الى بيوتهن حين يقضين الصلوة ولا يعرفهن احد من الغلس * رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير *

﴿اخبرنا﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف انبأ ابو سعيد بن الاعرابي (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كن نساء من المؤمنات يصلين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح متلفعات بمروطهن ثم يرجعن الى اهليهن وما يعرفهن احد * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفيان *

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيرهما قالوا انبأ ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان عن الشافعي انا مالك (واخبرنا) ابو عبد الله ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فينصرفن النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس * رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله ابن يوسف ورواه مسلم عن نصر بن علي عن معن جميعا عن مالك *

﴿حدثنا﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي املاء انا محمد بن محمد بن عبد الوهاب النيسابوري ثنا ابو حاتم الرازي ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ثنا فليح بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح فينصرف ونساء المؤمنين متلفعات بمروطهن لا يعرفن من الغلس * رواه البخاري عن يحيى بن موسى عن سعيد بن منصور عن فليح *

﴿اخبرنا﴾ ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انبأ ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان عن ابن المبارك ثنا عوف عن سيار بن سلامة (١) قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي فقال له ابي اخبرنا كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فذكر الحديث الى ان قال وكان ينفتل من الصلوة صلوة الغداة حين يعرف الرجل جليسه وكان يقرأ بالستين الى المائة * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابي المنهال *

(١) هو ابو المنهال ١٢ ﴿اخبرنا﴾

انه عليه السلام وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام نبي الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فصلى قلت لانس كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلوة قال قدر ما يقرأ الرجل خمسين وفي رواية خمسين او ستين آية) * قلت * ليس في ذلك دليل على انه كان يدخل في اول الوقت لانه مكث قدر قراءة خمسين او ستين آية مرسلة * ثم ذكر (عن حبان بن الحارث اتيت عليا وهو معسكر بدير مكرم (١) فوجدته يطعم فقال ادن فكل قلت اني اريد الصوم قال وانا اريده فدنوت فاكلت فلما فرغ قال يا ابن التياح اقم الصلوة) * قلت * ابن الحارث هذا لا ادري ما حاله وقد جاء عن علي بسند جيد خلاف هذا * قال ابن ابي شيبة في مصنفه ثنا شريك عن سعيد بن عبيد هو الطائي عن علي ابن ربيعة ان عليا قال يا ابن التياح اسفر بالفجر * ورجال هذا السند على شرط مسلم الا شريكا فانه اخرج له في المتابعات

(١) وفي نسخ السنن التي عندنا وهو معسكر بدير ابي موسى ١٢ وصحيح

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرى ببغداد انبأ احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد ثنا وهب بن جرير وعبد الصمد قالا ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو بن حسن قال كان الحجاج يؤخر الصلوة فسألت جابر بن عبد الله فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر اذا زالت الشمس والعصر والشمس حية والمغرب اذا غابت الشمس والعشاء اذا رأي في الناس قلة اخر و اذا رأى فيهم كثرة عجل والصبح بغلس * مخرج في الصحيحين من حديث شعبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن اسامة بن زيد عن ابن شهاب عن عروة قال اخبرني بشير بن ابي مسعود عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وقال فيه ثم صلى الصبح بغلس ثم صلاها يوما فاسفر بها ثم لم يعد الى الاسفار حتى قبضه الله عز و جل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل البزار بالطابران ثنا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح (واخبرنا) ابو عمرو الاديب انبأ ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الهيثم بن خلف الدوري ثنا احمد بن يحيى بن عطاء المقرى الجلاب ثنا روح ثنا سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فصلى قلت لانس كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلوة فقال قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية * رواه البخاري في الصحيح عن الحسن بن الصباح عن روح *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى ثنا المقرى ثنا همام عن قتادة عن انس بن مالك ان زيد بن ثابت حدثه انه تسحر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم خرجت الى الصلوة فقال انس قلت لزيد كم كان بين ذلك قال قدر خمسين او ستين آية * رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن عاصم عن همام الا انه قال عن زيد انهم تسحروا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قاموا الى الصلوة * ورواه مسلم عن عمرو الناقد عن يزيد بن هارون عن همام بمعناه *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انبأ الحسن بن علي بن زياد ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني اخي ابو بكر عن سليمان بن بلال عن ابي حازم انه سمع سهل بن سعد يقول كنت اتسحر في اهلي

و صحح الحاكم روايته كما مر وقد تابع شريكا على هذا الاثر الثوري * قال صاحب التمهيد ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن سعيد بن عبيد الطائي عن علي سمعت عليا يقول لمؤذنه اسفر اسفر يعني بصلوة الصبح * ثم ذكر البيهقي (عن ابي عبيدة عن ابن مسعود كان يصلي بنا الصبح حين يطلع الفجر الى آخره) * قلت * فيه شيئان * احدهما * انه منقطع لان اباعبيدة لم يدرك اباه كذا ذكره البيهقي فيما بعد في باب من كبر بالطائفتين * والثاني * ان الحديث الصحيح عن ابن مسعود يدل على ان الاسفار افضل وهو ما خرجاه من حديث عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلوة لغير ميقاتها الا صلوتين جمع بين المغرب والعشاء بجمع وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها ولمسلم قبل وقتها بغلس ومعناه قبل وقتها المعتاد اذ فعلها قبل طلوع الفجر غيرجا ئز فدل على ان تاخيرها كان معتادا للنبي صلى الله

ثم ابكر سرعة ان ادرك صلوة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم * رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل ابن ابى اويس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرنى ابى قال سمعت الاوزاعى يقول ثنا نهيك بن يريم حدثنى مغيث بن سمى قال صليت مع ابن الزبير صلوة الفجر فصلى بغلس وكان يسفر بها فلما سلم قلت لعبد الله بن عمر ماهذه الصلوة وهو الى جانبى قال هذه صلوتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم و ابى بكر وعمر رضى الله عنهما فلما قتل عمر اسفر بها عثمان * وفى كتاب العلل لابى عيسى الترمذى قال قال محمد بن اسمعيل البخارى حديث الاوزاعى عن نهيك بن يريم فى التغليس بالفجر حديث حسن *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا الضحاك بن مخلد ثنا ابن ابى ذئب عن مسلم بن جندب عن الحارث بن عمر الهذلى ان عمر كتب الى ابى موسى الاشعرى كتبت اليك فى الصلوة واحق ماتعاهد المسلمون من دينهم وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كان يصلى حفظت من ذلك ماحفظت و نسيت من ذلك مانسيت فصلى الظهر بالهاجرة وصلى العصر والشمس حية و المغرب حين حل فطر الصائم والعشاء مالم يخف رقاد الناس والصبح بغلس واطال فيها القراءة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب الاسفرائنى ثنا ابو بحر البربهارى ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا مروان بن معاوية عن منصور بن حيان الاسدى قال سمعت عمرو بن ميمون الاودى يقول صليت مع عمر بن الخطاب صلوة الفجر ولو ان ابنى منى ثلاثة اذرع لم اعرفه الا ان يتكلم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو العباس الاصم ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعى اخبرنا ابن عيينة عن شبيب بن غرقدة عن حبان بن الحارث قال اتيت عليا وهو مسكر بدر ابى موسى فوجدته يطعم فقال ادن فكل فقلت انى اريد الصوم قال وانا اريده فدنوت فاكلت فلما فرغ قال يا ابن التياح (١) اتم الصلوة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ببغداد ثنا ابو محمد دعلج بن احمد ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا سعيد بن حفص قال النفيلى قال قرأنا على معقل بن عبيد الله عن عمرو بن دينار عن ابى عبيدة عن ابن مسعود قال كان يصلى بنا الصبح حين يطلع الفجر و المغرب حين تغرب الشمس ثم يقول هذه صلوتنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم و رو ينا

(١) هكذا فى الاصل و فى القاموس النباح و الدعاء مؤذن على رضى الله عنه ١٢ عن

عليه وسلم و انه عجل بها يومئذ قبل وقتها المعتاد وابن مسعود ايضا كذلك كانت عادته * قال ابن ابى شيبة فى مصنفه ثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال كان ابن مسعود ينور بالفجر وهذا سند صحيح ورواه ايضا عبد الرزاق فى مصنفه عن سفيان الثورى بسنده و لفظه كان عبد الله يسفر بصلوة الغداة وقال صاحب التمهيد على مذهب على وعبد الله جماعة اصحاب ابن مسعود وهو قول النخعى وطاؤس و سعيد بن جبير واليه ذهب فقهاء الكوفيين * قال البيهقى وروينا عن القرافصة بن عمير قال ما اخذت سورة يوسف الا من قراءة عثمان اياها فى الصبح من كثرة ما كان يردد ها قال (وذلك يدل على انه كان يدخل بها مغلسا) * قلت * يحتمل انه كان يقرؤها فى الركعتين و يحتمل انه كان يقرء فيهما ببعضها ولكنه كان يردد ها فيقرء فى صبح يوم

عن الفرافصة بن عمير انه قال ما اخذت سورة يوسف الا من قراءة عثمان اياها في الصبح من كثرة ما كان يرددها (اخبرنا) ابو بكر القاضي ثنا ابو العباس الاصم انبأ الربيع انبأ الشافعي انا مالك عن يحيى بن سعيد وربيعة ان الفرافصة بن عمير قال فذكره وذلك يدل على انه كان يدخل فيها مغلسا *

(باب خير اعمالكم الصلوة)

﴿باب خير اعمالكم الصلوة﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن سالم يعني ابن ابي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلوة ولن يحافظ على الوضوء الا مؤمن * تابعه ابو كبشة السلولي عن ثوبان ورواه ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن ابي امامة رفعه * قال الشافعي والصلوة المقدمة من اعلى اعمال بني آدم وذكر ما مضى من الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حين سئل اي الاعمال افضل قال الصلوة في اول وقتها *

(باب الاسفار بالفجر)

﴿باب الاسفار بالفجر حتى يتبين طلوع الفجر الآخر معترضا﴾

﴿اخبرني﴾ علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انبأ ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز ثنا احمد ابن الوليد الفحام ثنا يزيد بن هارون انا محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر *

(باب اعادة صلوة من افتتحها قبل طلوع الفجر الآخر)

﴿باب اعادة صلوة من افتتحها قبل طلوع الفجر الآخر﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو اسامة محمد بن احمد بن محمد بن القاسم المقرى المروزي بمكة انا ابو بكر محمد بن علي بن الحسن النقاش ثنا ابو يعلى الموصلي ثنا عمرو الناقد ثنا ابو احمد الزبيري ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الفجر فجران فجر يحرم فيه الطعام ويحل فيه الصلوة وفجر يحل فيه الطعام ويحرم فيه الصلوة *

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبأ عبد الوهاب

آخر بعضها فيتكرر على الراوي سماعها على انه قد اختلف في هذا الأثر فقال ابن ابي شيبة ثنا ابو اسامة ثنا عبيد الله هو العمري اخبرني ابن الفرافصة عن ابيه قال تعلمت سورة يوسف خلف عمر في الصبح *

* قال * ﴿باب خير اعمالكم الصلوة﴾

ذكر فيه حديث ثوبان (استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلوة) * قلت * في دلالته على التعجيل نظر ولو دل عليه ينبغي ان يذكر في باب الترغيب في التعجيل بالصلوات فذكره بين التغليس بالصبح وباب الاسفار بها من سوء الترتيب *

* قال * ﴿باب الاسفار بالفجر حتى يتبين طلوع الفجر الآخر﴾

* قلت * مقصوده بذلك تاويل حديث اسفروا بالفجر وقد بين هذا التاويل ما حكاه البيهقي في كتاب المعرفة عن الشافعي انه عليه السلام لما حض على تقديم الصلوة واخبر بالفضل فيها احتمل ان يكون من الراغبين من يقدمها قبل الفجر الآخر فقال اسفروا بالفجر حتى يتبين الفجر الآخر معترضا فاراد عليه السلام الخروج من الشك حتى يصلي

ابن عطاء انبأ سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان ابا موسى الاشعرى رضي الله عنه صلى بهم الصبح بليل فاعاد بهم الصلوة ثم صلى بهم فاعادبهم الصلوة ثلاث مرات * وروي في ذلك عن ابن عمر *

باب صلوة الوسطى وقول من قال هي الظهر

(باب صلوة الوسطى وقول من قال هي الظهر)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو ابن مرزوق ثنا شعبة عن عمرو يعني ابن ابي حكيم عن الزبرقان عن عروة عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالهجير او بالهاجرة وكانت اثقل الصلوة على اصحابه فنزلت (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين) قال لان قبلها صلوتين وبعدها صلوتين * وكذلك رواه محمد بن جعفر غندر و عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة قالا في الحديث الظهر بالهاجرة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا ابن ابي ذئب عن الزبرقان عن زهرة قال كنا جلوسا عند زيد بن ثابت فارسلوا الى اسامة بن زيد فسألوه عن الصلوة الوسطى فقال هي الظهر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها بالهجير ورواه غيره عن ابي داود فزاد فيه فقال يعني زيدا هي الظهر فارسلوا الى اسامة ورواه غيره عن ابن ابي ذئب عن الزبرقان بن عمرو بن امية الضمري عن زيد بن ثابت واسامة نحوه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا محمد بن سنان البصري ثنا عبد الله بن يزيد ثنا حيوة بن شريح ثنا ابو عقيل زهرة بن معبد ان ابن المسيب حدثه انه كان قاعدا وعروة بن الزبير وابراهيم بن طلحة فقال سعيد بن المسيب سمعت ابا سعيد الخدري يقول صلوة الوسطى هي صلوة الظهر قال فرعلينا ابن عمر فقال عروة ارسلوا الى ابن عمر فسلوه فارسلنا اليه غلاما فسأله ثم جاء الرسول فقال هي صلوة الظهر فشككنا في قول الغلام فقمنا جميعا

فذهبنا

المصلي بعد اليقين بالفجر فامرهم بالاسفار اى بالتبيين * قلت * في بعض الفاظ هذا الحديث ما يبعد هذا التاويل او ينفيه كما سنذكره ان شاء الله تعالى ولان الصلوة قبل التبين والتيقن لا تجوز والصلوة الفاسدة لا يوجر عليها وبقي الفرض في ذمته وقوله اعظم للاجر افعل التفضيل فيقتضي اجرين احدهما اكمل من الآخر فان صيغة افعل تقتضي المشاركة في الاصل مع رجحان احد الطريقين ثم ذكر البيهقي الحديث وهو حديث ابن اسحاق (عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر) * قلت * اخرجه الترمذي من هذا الوجه وقال حسن صحيح كذا ذكر ابن عساكر والمنذري والمزي ورواه ايضا عن عاصم محمد بن عجلان اخرجه من طريقه ابن حبان في صحيحه ولفظه اصبحوا بالصبح فانكم كلما اصبحتم بالصبح كان اعظم لاجوركم واخرجه ايضا ابو داود وابن ماجة ولفظ الطحاوي اسفروا بالفجر فكلما اسفرتم فهو اعظم للاجر او قال لاجوركم وله طريق آخر اخرجه النسائي عن ابراهيم بن يعقوب ثنا ابن ابي مريم انا ابو غسان حدثني زيد بن اسلم عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن رجال من قومه من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسفرتم بالصبح فهو اعظم للاجر * ورجال هذا السند ثقات وفي الخلافيات للبيهقي عن ابي الزاهرية عن ابي الدرداء عن

النبي

فذهبنا الى ابن عمر فسألناه فقال هي الظهر *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان عن همام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن زيد بن ثابت انه قال الصلوة الوسطى صلوة الظهر *

﴿ باب من قال هي صلوة العصر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني مكرم بن احمد القاضي ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان ثنا ابو احمد الزبيري ثنا فضيل بن مرزوق حدثني شقيق بن عقبة العبدي حدثني البراء بن عازب قال نزلت حافظوا على الصلوات وصلوة العصر فقرأناها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشاء الله ان نقرأها ثم قال ان الله نسخها فانزل (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) فقال له رجل اهي صلاة العصر فقال قد اخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله والله اعلم * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم عن الفضيل الا انه قال فقال رجل هي اذا صلوة العصر فقال البراء قد اخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله تعالى * قال مسلم ورواه الاشجعي يعني (كما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي قالا ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا ابراهيم بن ابي الليث (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبأ ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا اسحاق بن الحسن ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشجعي عن سفيان عن الاسود بن قيس عن شقيق ابن عقبة عن البراء بن عازب قال قرأناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمانا حافظوا على الصلوات والصلوة العصر ثم قرأناها بعد (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) فلا ادري اهي هي ام لا *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الرحمن محمد بن عبد الله بن ابي الوزير ثنا ابو حاتم الرازي ثنا الانصاري حدثني هشام بن حسان ثنا محمد بن سيرين ثنا عبيدة السلماني ثنا علي بن ابي طالب قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق فقال ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا كما شغلونا عن الصلوة الوسطى حتى غابت الشمس وهي صلوة العصر *

النبي عليه السلام قال اسفروا بالفجر وهو مرسل وروي من وجه آخر ايضا مرسلا بسند صحيح فروى عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن زيد بن اسلم انه عليه السلام قال اسفروا بصلوة الصبح فهو اعظم للاجر *

* قال * ﴿ باب من قال هي العصر يعني الوسطى ﴾

ذكر فيه حديث البراء (نزلت حافظوا على الصلوات وصلوة العصر فقرأناها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشاء الله ثم ان الله نسخها فانزل حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فقال رجل اهي صلوة العصر فقال قد اخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله) ثم اخرجه من طريق آخر ولفظه (قرأناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمانا طويلا حافظوا على الصلوات والصلوة العصر ثم قرأناها بعد حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فلا ادري اهي العصر ام لا) * قلت * في هذا الباب احاديث ظاهرها الدلالة على انها العصر فاخرها البيهقي وقدم هذا الحديث وهو يحتمل ان يراد بالوسطى فيه العصر وان يراد غيرها ولهذا شك الراوي وهذا بناء على ان النسخ ههنا هل هو متوجه الى اللفظ دون المعنى او اليهما معا وقال الطحاوي في كتاب الرد على الكرابيسي نا ابراهيم بن ابي داود ثنا

(باب من قال هي صلوة العصر)

اخرجه البخاري في الصحيح هكذا عن محمد بن المثنى عن محمد بن عبدالله الانصاري *

﴿ حدثنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصفهاني املاء انبأ ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا محمد بن الصباح الصنعاني ثنا محمد بن شرحبيل بن جعشم ثنا سفيان الثوري عن الاعمش عن ابي الضحى عن شتير بن شكل العبسي قال سمعت عليا يقول لما كان يوم الاحزاب صلينا العصر مابين المغرب والعشاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم شغلونا عن صلوة الوسطى صلوة العصر ملأ الله قبورهم واجوافهم ناراً * اخرجه مسلم من حديث ابي معاوية عن الاعمش

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا محمد يعني ابن كثير ثنا سفيان ثنا عاصم عن زر بن حبيش قال قيل لرجل سل عليا عن صلوة الوسطى فسأله فقال كنا نرى انها صلوة الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب يقول شغلونا عن صلوة الوسطى العصر حتى غابت الشمس ملأ الله قبورهم واجوافهم ناراً *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد جناح بن نذير المحاربي بالكوفة انبأ ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم انبأ الفضل بن دكين وعون بن سلام قالا ثنا محمد بن طلحة عن زبيد اليامي عن مرة عن عبدالله بن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الخندق شغلونا عن صلوة الوسطى صلوة العصر ملأ الله اجوافهم وقبورهم نارا * رواه مسلم في الصحيح عن عون بن سلام *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ببغداد انبأ ابو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن عن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة الوسطى صلوة العصر *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله (واخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان انبأ ابو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبيد الله يعني ابن المنادي ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سليمان التيمي عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوة الوسطى صلوة العصر * كذا روي بهذا الاسناد خالفه غيره فرواه عن التيمي موقوفا على ابي هريرة (اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابراهيم بن عبدالله البصري ثنا الانصاري حدثني سليمان التيمي فذكره موقوفا (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو

قالا

ابو مسهر نا صدقة بن خالد حدثني خالد بن دهقان اخبرني خالد سبلان عن كهيل بن حرملة النميري عن ابي هريرة انه اقبل حتى نزل دمشق على ابن كلثم الدوسي فاتى المسجد فجلس في غربيه فتذاكروا الصلوة الوسطى فاختلفوا فيها فقال اختلفنا فيها كما اختلفتم ونحن بفناء بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفينا الرجل الصالح ابو هاشم بن عتبة بن ربيعة ابن عبد شمس فقال انا اعلم لكم ذلك فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان جريئا عليه فدخل ثم خرج فاخبرنا انها صلوة العصر وذكر ابن حبان كهيلا هذا في الثقات من التابعين ثم قال ثنا محمد بن الحمداني ثنا ابن زنجويه ثنا ابو مسهر فذكره بسنده وقال الطحاوي في الكتاب المذكور ثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا احمد بن جناب ثنا عيسى ابن يونس عن محمد بن ابي حميد عن موسى بن وردان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الوسطى صلوة العصر * ثم قال البيهقي (وهذا قول علي في اصح الروايتين عنه) * قلت * هذا الكلام يدل على

قالا ثنا ابو العباس الاصم ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا يحيى بن سعيد عن التيمي فذكره موقوفا قال عبد الله قال ابي ليس هو ابو صالح السمان ولا باذام هذا بصري اراه ميزان يعني اسمه ميزان (قال الشيخ) وهذا قول علي بن ابي طالب رضي الله عنه في اصح الروايتين عنه وقول ابي بن كعب وابي ايوب الانصاري وابي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص واحدى الروايتين عن ابن عمر وابن عباس وابي سعيد الخدري وعائشة رضي الله عنهم وروى عن قبيصة بن ذويب وهو من التابعين انها صلوة المغرب *

(باب من قال هي الصبح)

﴿ باب من قال هي الصبح واليه مال الشافعي رحمه الله تعالى ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك انه بلغه ان علي ابن ابي طالب وعبد الله بن عباس كانا يقولان الصلوة الوسطى صلوة الصبح قال مالك وذلك رأيي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس الاصم ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان عن همام عن قتادة عن ابي الخليل عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال صلوة الوسطى صلوة الفجر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابو علي الحسن بن الفضل بن السمح ثنا سهل بن تمام ثنا ابو الاشهب وسلم بن زرير عن ابي رجاء العطاردي قال صلى بنا ابن عباس صلوة الصبح وهو امير على البصرة فقنت قبل الركوع ورفع يديه حتى لو ان رجلا بين يديه لرأى بياض ابطيه فلما قضى الصلوة اقبل علينا بوجهه فقال هذه الصلوة التي ذكرها الله عز وجل في كتابه حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين * وكذلك رواه عوف عن ابي رجاء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس الاصم ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عمرو بن حبيب عن عوف عن ابي رجاء قال صلى بنا ابن عباس صلوة الصبح فقنت قبل الركوع فلما انصرف قال هذه صلوة الوسطى التي قال الله عز وجل فيها (وقوموا لله قانتين) *

ان الرواية الاخرى عن علي صحيحة وليس كذلك على ما نذكره في الباب الذي يلي هذا الباب ان شاء الله تعالى وقال ابو عمر لا خلاف عن علي من وجه صحيح انها العصر وفي الاستذكار المحفوظ المعروف عن علي انها العصر *

* قال * ﴿ باب من قال هي الصبح ﴾

ذكر فيه (عن مالك بلغه ان عليا وابن عباس كانا يقولان هي الصبح) * قلت * في التمهيد قد روي من حديث حسين بن عبد الله بن ضمرة عن ابيه عن جده عن علي قال هي صلوة الصبح وحسين هذا متروك الحديث ولا يصح حديثه هذا وقال قوم ما ارسله مالك في موطاه عن علي انها الصبح ـ اخذه من حديث ابن ضمرة هذا لانه لا يوجد عن علي الا من حديثه واخرج الطحاوي وابو العباس السراج في مسنده من حديث جماعة عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال قاتل النبي صلى الله عليه وسلم عدوا له فلم يتفرغ حتى نأى العصر عن وقتها فلما نظر فرأى ذلك قال اللهم من حبسنا عن صلوة الوسطى فاملأ بيوتهم وقبورهم نارا * وهلال هذا وثقه ابن معين وابن حنبل وروى له اصحاب السنن الاربع فابن عباس قد روى مرفوعا انها العصر والعبرة عند المحدثين لرواية الراوي

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو النضر ثنا داود المطار حدثني ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر قال الصلوة الوسطى الصبح * ورويناه ايضا عن انس بن مالك واحتج بما احتج به ابن عباس وهو قول عطاء وطاؤس ومجاهد وعكرمة ومن قال به احتج (بما اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ حدثني ابوعلي الحسين بن علي الحافظ انا علي بن الحسين الصفار ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن زيد بن اسلم عن القعقاع بن حكيم عن ابي يونس مولى عائشة انه قال امرتني عائشة رضي الله عنها ان اكتب لها مصحفا ثم قالت اذا بلغت هذه الآية فآذني (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) فلما بلغتها آذنتها فاملت علي حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين وقالت عائشة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وفيه دلالة على ان الوسطى غير العصر *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو احمد المهرجاني العدل ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن عمرو بن رافع انه قال كنت اكتب مصحفا لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اذا بلغت هذه الآية فآذني (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) فلما بلغتها آذنتها فاملت علي حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عارم بن الفضل ثنا حماد بن زيد عن عبيدالله بن عمر عن نافع قال امرت حفصة بمصحف يكتب لها فقالت للذي يكتب اذا اتيت على ذكر الصلوة فذر موضعها حتى اعلمك ماسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ ففعل فكتب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر * قال نافع فرأيت الواو معلقة * وهذا مسند الا ان فيه ارسالا من جهة نافع ثم اكده بما اخبر عن رؤيته وحديث زيد بن اسلم عن عمرو الكاتب موصول وان كان موقوفا فهو شاهد لصحة رواية عبيد الله بن عمر عن نافع وقد رواه محمد بن اسحاق بن يسار عن ابي جعفر هو محمد بن علي و نافع مولى

ابن

لا لرأيه وقد ذكر البيهقي في آخر الباب السابق (ان احد قولي ابن عباس انها العصر) * وقال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا وكيع ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن عمير بن سعد سمعت ابن عباس يقول حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلوة العصر وهذا السند على شرط الشيخين ثم ذكر البيهقي (عن ابن عباس انه قنت في الصبح ثم قال هذه الصلوة التي ذكرها الله حافظوا على الصلوات و الصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين) * قلت * في الصحيح عن زيد بن ارقم كنا نتكلم في الصلوة حتى نزلت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت و نهينا عن الكلام فدل على ان القنوت هو السكوت لا القنوت في الصبح كما جاء في هذا الاثر عن ابن عباس وقال ابن ابي شيبة ثنا حسين بن علي هو الجعفي عن زائدة عن منصور حدثني مجاهد و سعيد بن جبير ان ابن عباس كان لا يقنت في صلوة الفجر و هذا سند صحيح على شرط الشيخين فلو كان القنوت في الآية هو القنوت في الصبح كما في هذا الاثر لما تركه ابن عباس لان الله تعالى امر به وقال الطبري في التهذيب لا دليل في قوله تعالى وقوموا لله قانتين انها الصبح اذ القنوت الطاعة فكل مصل لله تعالى قانت سواء كان في الصبح

او

ابن عمر كلاهما عن عمر بن رافع مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كنت اكتب المصاحف في زمان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فاستكتبتني حفصة بنت عمر مصحفا لها فقالت لي اذا انتهيت الى هذه الآية (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) فلا تكتبها حتى ائتيني فاملي عليك كما حفظتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انتهيت اليها جئت الورقة والدواة حتى جئتها فقالت اكتب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى هي صلوة العصر وقوموا لله قانتين *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس الاصم ثنا ابو زرعة الدمشقي عبد الرحمن بن عمرو ثنا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحاق فذكره بخلاف رواية زيد بن اسلم وعبيد الله بن عمر في الاسناد والمتن جميعا حيث قال عن عمر بن رافع وانما هو عمرو بن رافع وعمر لا يصح قاله البخاري وحيث قال هي صلوة العصر وانما هو وصلوة العصر وقد خولف اسناد حديث عائشة ايضا في متنه والصحيح ما ذكرناه وقد روى بوفاقه وروي عن ابن عباس انه قرأ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد ابن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن ابي اسحاق عن هبيرة بن يريم عن ابن عباس بذلك وقد جاء الكتاب ثم السنة بتخصيص صلوة الصبح بزيادة الفضيلة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو محمد المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلوة الفجر ثم يقول ابو هريرة اقرأوا ان شئتم (وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا) مخرج في الصحيحين من حديث ابي اليمان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين ثنا سفيان عن عثمان بن حكيم عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال قال

او بقية الصلوات قال تعالى مسلمات مؤمنات قانتات * والصواب قول من قال انها العصر لصحة الخبر بذلك * ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر انها الصبح) * قلت * قد ذكر هو في الباب السابق عنه ان احد قوليه انها العصر وهذا القول اخرجه الطحاوي عن عبد الله بن صالح وعبد الله بن يوسف عن الليث عن ابن الهاد عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال الصلوة الوسطى صلوة العصر وهذا سند صحيح وفي التمهيد روي عن ابن عمر ايضا انها العصر رواه شعبة عن ابي حيان سمعت ابن عمر يسئل عن الصلوة الوسطى فقال العصر ثم قال البيهقي (ومن قال به يعني انها الصبح احتج بما اخبرنا به ابو عبد الله) فساق بسنده (عن ابي يونس مولى عائشة قال امرتني عائشة ان اكتب لها مصحفا فقالت اذا بلغت هذه الآية فآذني حافظوا على الصلوات فلما بلغتها آذنتها فاملت علي * (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر قالت عائشة سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال البيهقي (وفيه دلالة على ان الوسطى غير العصر) * قلت * هذه قراءة شاذة والشافعي ومالك لا يجعلان القراءة الشاذة قرآنا ولا خبرا ويسقطان الاحتجاج بها ولو سلمنا انه يحتج بها لا نسلم ان العطف هنا يقتضي المغايرة بل

رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى الفجر في جماعة كان كقيام ليلة اخرى * اخرجه مسلم من وجهين عن الثوري *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا يزيد بن هارون انبأ داود بن ابي هند عن الحسن عن جندب بن سفيان البجلي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى الصبح فهو في ذمة الله عز وجل فانظر يا ابن آدم لا يطلبنك الله بشيء من ذمته * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن يزيد بن هارون *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو القاسم اسمعيل بن ابراهيم بن علي بن عروة ببغداد انبأ ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا ابو السري موسى بن الحسن النسائي ثنا عفان ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد الحذاء عن انس بن سيرين قال سمعت جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلوة الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء فانه من يطلبه بشيء يدركه فيكبه في نار جهنم * رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي عن بشر وقد جاء الكتاب ثم السنة بزيادة فضيلة الصبح والعصر جميعا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل ثنا قيس قال قال لي جرير بن عبد الله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ نظر الى القمر ليلة البدر فقال اما انكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون اولا تضاهون في رويته وان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قال (فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم من اوجه اخر عن اسمعيل بن ابي خالد *

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله تعالى انا ابو القاسم عبد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال

قال

يحتمل ان يكون للعصر اسمان احدهما الوسطى والآخر العصر ويؤيد هذا ما ذكره الطحاوي قال ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي عن محمد بن ابي حميد حدثتني حميدة بنت ابي يونس مولاة عائشة وكانت عائشة اوصت لها بمتاع فباعته فوجدت في مصحفها حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي العصر وذكر البيهقي في الباب السابق (عن جماعة منهم عن عائشة انهم قالوا الوسطى هي العصر) ورواه ابن ابي شيبة في المصنف عن عائشة من طريقين وقال ابن حزم صحت الرواية عنها انها العصر * وذكر البيهقي بعد من حديث ابن اسحاق (عن محمد بن علي ونافع عن عمرو بن رافع عن حفصة الحديث) وفي آخره (اكتب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى هي صلوة العصر) وله شاهد سنذكره ان شاء الله تعالى ثم لو سلمنا المغايرة وان الوسطى غير العصر لا يلزم من ذلك ان تكون الصبح بعينها فالعجب من البيهقي كيف يقول (من قال انها الصبح يحتج بهذا الحديث) * ثم يقول (وفيه دلالة على ان الوسطى غير العصر) ثم ذكر (عن زيد بن اسلم عن عمرو بن رافع قال كنت اكتب مصحفا لحفصة فقالت اذا بلغت هذه الآية فآذنني فلما بلغتها آذنتها فاملت علي حافظوا على

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يجتمعون في صلوة الفجر وصلوة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادي قالوا تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون (واخبرنا) ابو الحسن العلوي انا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا محمد بن عقيل ثنا حفص ابن عبد الله حدثني ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة اخبرني ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة انه سمعه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمثله * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق واخرجه البخاري من حديث الاعرج عن ابي هريرة *

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن جارود بن دينار

الصلوات والصلوة العصر) * قلت * المباحث الثلاثة التي ذكرناها في حديث عائشة نذكرها هنا * ثم ذكر البيهقي من جهة نافع (قال امرت حفصة بمصحف يكتب لها) فذكره بمثله الا انه رفعه * ثم قال البيهقي (فيه ارسال من جهة نافع) ثم ذكره من طريق ابن اسحاق (عن ابي جعفر محمد بن علي ونافع مولى ابن عمر كلاهما عن عمر بن رافع مولى عمر قال كنت اكتب المصاحف) فذكر الحديث مرفوعا وفي آخره (فقالت اكتب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى هي صلوة العصر) ثم ذكر (انه خالف ما تقدم في قوله عمر بن رافع وانما هو عمر وفي قوله هي صلوة العصر وانما هو وصلوة العصر) * قلت * قد جاء لهذا الحديث شاهد فروى الطحاوي عن علي بن شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن عمرو بن رافع قال مكتوب في مصحف حفصة بنت عمر حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلوة العصر * قال صاحب الامام وهذا شاهد قوي ويزيد بن هارون ومحمد بن عمرو وابو سلمة من رجال الصحيح * قال البيهقي (وقد جاء الكتاب ثم السنة بتخصيص الصبح بزيادة الفضيلة) * قلت * خصوص الفضيلة لا يدل على خصوص هذا الحكم وهو كونها الوسطى وانما هو ترجيح بوجه لا نسبة له في القوة الى التصريح بانها العصر ثم ماذكره من فضيلة الصبح معارض بالفضيلة المختصة بالعصر وهو ماذكره البيهقي فيما مضى في باب كراهية تاخير العصر وعزاه الى البخاري من حديث بريدة (انه عليه السلام قال من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله) بل هذه الفضيلة ابلغ في التاكيد فان فضيلة الصبح من باب الترغيب وهذه الفضيلة من باب الوعيد باحباط العمل ولم يرد مثله في الصبح فان كان ولا بد من الترجيح بامر عام فهذا اقوى * ثم ذكر البيهقي من جملة فضائل الصبح حديث ابي هريرة (تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلوة الفجر الحديث) * قلت * هذه الفضيلة غير مختصة بالصبح بل هي مشتركة بينها وبين العصر وذلك فيما اخرجه البيهقي بعد وعزاه الى الشيخين من حديث ابي هريرة (يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلوة الفجر وصلوة العصر الحديث) * قال (وقد جاء الكتاب ثم السنة بزيادة فضيلة الصبح والعصر جميعا) * قلت * قد تقدم ان زيادة فضيلة الصبح لا تدل على انها الوسطى وعلى تقدير ثبوت هذه الدلالة فذكر فضيلة الصلوتين لا تدل على انها الصبح بعينها فهذا من البيهقي اشتغال بما لا ينفعه في مدعاه *

القطان ثنا عفان بن مسلم ثنا همام ثنا ابو جمرة عن ابي بكر عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى البردين دخل الجنة * ﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق املاء سنة ثلاث وثلاثين انا محمد بن ايوب انبأ محمد بن سنان العوقي وهدبة بن خالد قالا ثنا همام ثنا ابو جمرة عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى البردين دخل الجنة * رواه البخاري ومسلم جميعا عن هدبة بن خالد الا انهما ينسبا ابا بكر عن هدبة ونسباه عن غيره وهو ابو بكر بن ابي موسى الاشعري واسم ابي موسى عبد الله بن قيس *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه الطارقي بها انبأ ابو علي محمد بن احمد الصواف ببغداد ثنا عبد الله بن الحسن يعني ابا شعيب الحراني ثنا عفان ثنا همام عن ابي جمرة عن ابي بكر عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من صلى البردين دخل الجنة * قال ابو شعيب قال بعض النحويين غدوة وعشيا قال وابو بكر هذا يقال انه ابو بكر بن عمارة بن رويبة (قال الشيخ) الذي رواه عنه ابو جمرة هو ابو بكر بن ابي موسى وابو بكر بن عمارة ايضا قد رواه بمعناه وهو (فيما اخبرنا) ابو الحسن علي بن عبد الله بن ابراهيم الهاشمي ببغداد ثنا ابو عمر وعثمان بن احمد بن السماك ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا يزيد بن هارون انا اسمعيل بن ابي خالد عن ابي بكر بن عمارة (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ واللفظ له ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا شيبان عن عبد الملك بن عمير عن ابن عمارة بن رويبة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وهو عنده رجل من اهل البصرة فقال انت سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم اشهد به عليه قال الرجل وانا اشهد لقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بالمكان الذي سمعته منه * رواه مسلم في الصحيح عن يعقوب ابن ابراهيم عن يحيى بن ابي بكير واخرجه ايضا من حديث ابن ابي خالد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ببغداد انبأ ابو جعفر الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا علي بن عاصم انبأ داود بن ابي هند (ح واخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عمرو ابن عون ثنا خالد عن داود يعني ابن ابي هند عن ابي حرب يعني ابن ابي الاسود عن عبد الله بن فضالة عن ابيه قال علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان فيما علمني ان قال حافظ على الصلوات الخمس قلت ان هذه ساعات لي فيها اشغال فمرني بامر جامع اذا انا فعلته اجزأ عني قال حافظ على العصرين وما كانت من لغتنا قلت وما العصران قال صلوة قبل طلوع الشمس وصلوة قبل غروبها * لفظ حديث القطان (قال الشيخ) رحمه الله وكأنه اراد والله اعلم حافظ عليهن في اوائل اوقاتهن فاعتذر بالاشغال المفضية الى تاخيرها عن اوائل اوقاتهن فامره بالمحافظة على هاتين الصلاتين بتعجيلهما في اوائل وقتيهما وبالله التوفيق *

قد تم هاهنا المجلد الاول من كتاب السنن الكبرى للبيهقي ويتلوه المجلد الثاني
انشاء الله تعالى اوله (باب تحويل القبلة من بيت المقدس الى
الكعبة) وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وآله
وصحبه اجمعين وآخر دعوانا ان
الحمد لله رب العالمين *

بسم الله الرحمن الرحيم

خاتمة المجلد الاول من السنن الكبرى للبيهقي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه اجمعين *

قد تم طبع المجلد الاول من السنن الكبرى للامام الحافظ ابي بكر البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨ هجرية وفى ذيله الجوهر النقي للعلامة علاء الدين على بن عثمان الشهير بابن التركماني المتوفى سنة ٧٤٥ (١) رحمهما الله تعالى في مطبع مجلس دائرة المعارف العثمانية ببلدة حيدرآباد الدكن الواقعة فى الهند صانها الله عن الحوادث والفتن في عهد صاحب الدولة الميمونة المسعودة ذى المفاخر الباهرة والعطايا المتكاثرة المخاطب بسلطان العلوم محي الملة والدين مظفر الممالك آصفجاه السابع مير عثمان على خان بهادر لازالت شموس مملكته شارقة و رأيات مجده خافقة تحت صدارة رئيس المجلس منبع العلوم الشرقية والغربية ذى المحاسن الحميدة والمكارم الجليلة النواب عماد الملك بهادر تحت نظارة مجمع الاخلاق الكريمة النواب مسعود جنگ بهادر ناظر المعارف ابقاهما الله بالشرف والعلى فى اهتمام ذى السعادة الكريمة الحاج السيد ظهور الحق ادام الله فيوضه و بركاته *

ان هذا السفر الجليل الذى مشهور فى علم الحديث منقسم على عشر مجلدات المجلد الاول متضمن على كتاب الطهارة و كتاب الحيض وعدة ابواب من كتاب الصلاة قدأتى فيه المصنف باسانيد كثيرة وطرق جديدة واساليب مبتكرة واحاديث جيدة وقسمه على ابواب مليحة وغريبة لم يتبوب احد مثله واستنبط من الاحاديث الواردة فيه المسائل الفقهية وتكلم على اقوال ضعيفة وقوية ثم استحكم الاصول الشافعية بتنوع العبارات و تفنن المقالات حتى قيل انه من بهذا التصنيف على الامام الشافعي رحمه الله تعالى *

قال الامام ابن السبكي اما السنن الكبير فما صنف فى علم الحديث مثله تهذيبا و ترتيبا وجودة * و قال القاضى ابن خلكان هو اول من جمع نصوص الشافعي رضى الله عنه فى عشر مجلدات * وقال الحافظ الذهبي وعمل كتابا لم يسبق الى تحريرها منها السنن الكبرى فى عشر مجلدات * وقال الامام اليافعي له تصانيف كثيرة بلغت الف جزء نفع الله تعالى بها المسلمين شرقا وغربا وعجما وعربا منها السنن الكبير * وقال صاحب كشف الظنون السنن الكبيرة والصغيرة كتابان لابي بكر احمد بن الحسين بن على البيهقي وهما على ترتيب مختصر المزني لم يصنف فى الاسلام مثلهما *

لما كان هذا الكتاب بالغ غاية الشهرة و المعرفة وكان كثير الفوائد وغزير المواد فقد بذلنا غاية المجهود فى طلب النسخ فوجدنا نسخا عديدة لها من بعض الافاضل الذين قد حصلوها بصرف خطير و جهد عظيم فى نسخها من بلاد شتى * (فالنسخة الاولى) لصاحب العلم والعرفان مولانا الحافظ السيد شاه ابي محب الله احسان الله بن رشد الله السندى المعروف بصاحب اللواء الخامس ادام الله فيوضه وبركاته العلمية و العرفانية وهى نقلت سنة تسع عشرة و ثلاث مائة بعد الالف من النسخة العتيقة فى المدينة الطيبة على صاحبها افضل الصلوات و التحيات و هذه النسخة السندية قوبلت بنسخة اخرى للسيد زين العابدين البهارى نزيل حيدرآباد الدكن سنة ١٣٣٥ هجرية كما صرح به

(١) هكذا ارخه السيوطي وفى كشف الظنون وفاته سنة خمسين وسبع مائة ١٢

صاحب الكتاب في آخره (والنسخة الثانية) لصاحب العلوم الظاهرية والباطنية مهبط الانوار الالهية الصمدية مخزن الاسرار الجلية والخفية مولانا السيد رشيد احمد الكنكوهي رحمه الله تعالى (والنسخة الثالثة) لمولانا المفتي محمد سعيد طاب ثراه وهي جيدة من جهة الصحة والنسخ *فنحن نشكر اصحاب هذه النسخ المباركة من جميعنا العلمية لدائرة المعارف العثمانية وندعو لهم ان يجزيهم الله عنا احسن الجزاء *

قد اعتنى بتصحيح هذا الكتاب رفقاء دائرة المعارف مولانا المحترم السيد ابو الحسن الامروهي والمولوي السيد احمد الله الندوي والمولوي محمد طه نائب صاحب الاهتمام والعبد الحقير السيد هاشم صانهم الله عن الزلات والخطايا* والمرجو ممن طالع هذا الكتاب واممن فيه من العلماء والفضلاء اذا وجدوا سقما او نقصا في التصحيح ان يصلحوه ويعفو عنا * ثم ندعو الله تعالى ان يستر عيوبنا ويغفر ذنوبنا ويجعل لنا خير الختام بحرمة النبي عليه الصلاة والسلام

وعين الله ناظرة الينا * وستر الله مسبول علينا

ونختم بالصلاة على محمد * امام الكل خير الشافعينا

فهرس الابواب للمجلد الاول من السنن الكبرى

الصفحة	الابواب
٢	﴿ كتاب الطهارة ﴾
ايضاً	باب التطهير بماء البحر
٤	باب التطهير بالعذب منه والاجاج
ايضاً	باب التطهير بماء البئر
٥	باب التطهير بماء السماء
ايضاً	باب التطهير بماء الثلج والبرد والماء البارد
ايضاً	باب التطهير بالماء المسخن
٦	باب كراهة التطهير بالماء المشمس
٧	باب منع التطهير بماعدا الماء من المائعات
ايضاً	باب التطهير بالماء الذى خالطه طاهر لم يغلب عليه
٨	باب منع التطهير بالنبيذ
١٣	باب ازالة النجاسات بالماء دون سائر المائعات
١٤	﴿ جماع ابواب الاوانى ﴾
ايضاً	باب في جلد الميتة
١٥	باب طهارة جلد الميتة بالدبغ
١٧	باب طهارة باطن الجلد بالدبغ كطهارة ظاهره وجواز الانتفاع به فى المائعات كلها
١٨	باب المنع من الانتفاع بجلد الكلب والخنزير وانهما نجسان وهما حيان
١٩	باب وقوع الدباغ بالقرظ اومايقوم مقامه
٢٠	باب اشتراط الدباغ في طهارة جلد ما لا يوكل لحمه وان ذكي
٢٢	باب طهارة جلد مايوكل لحمه اذا كان ذكيا
ايضاً	باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة
٢٥	باب في شعر النبي صلى الله عليه وسلم
٢٥	باب المنع من الادهان فى عظام الفيلة وغيرها مما لا يوكل لحمه
٢٧	باب المنع من الشرب فى آنية الذهب والفضة
ايضاً	باب المنع من الاكل فى صحاف الذهب والفضة
٢٨	باب النهى عن الاناء المفضض
٣٠	باب التطهر فى سائر الاوانى من الحجارة والزجاج والصفر والنحاس والشبه والخشب وغير ذلك
٣٢	باب التطهر فى اوانى المشركين اذا لم يعلم نجاسة
٣٣	باب التطهر فى اوانيهم بعد الغسل اذا علم نجاسة
٣٤	﴿ جماع ابواب السواك ﴾
ايضاً	باب في فضل السواك
٣٥	باب الدليل على ان السواك سنة ليس بواجب
٣٧	باب تاكيد السواك عند القيام الى الصلاة
٣٨	باب تاكيد السواك عند الاستيقاظ من النوم
٣٩	باب تاكيد السواك عند الازم
ايضا	باب غسل السواك
ايضاً	باب التسوك بسواك الغير
ايضا	باب دفع السواك الى الاكبر
٤٠	باب ماجاء في الاستياك عرضا
ايضاً	باب الاستياك بالاصابع
٤١	باب النية في الطهارة الحكمية
٤٢	﴿ جماع ابواب سنة الوضوء وفرضه ﴾
ايضاً	باب فرض الطهور ومحله من الايمان
ايضاً	باب فرض الطهور للصلوة

الصفحة	الابواب
٤٣	باب التسمية على الوضوء
٤٥	باب غسل اليدين قبل ادخالهما في الاناء
ايضاً	باب التكرار في غسل اليدين
٤٧	باب صفة غسل اليدين
٤٨	باب ادخال اليمين في الاناء والغرف بها للمضمضة والاستنشاق
ايضاً	باب كيفية المضمضة والاستنشاق
٤٩	باب سنة التكرار في المضمضة والاستنشاق
٥٠	باب المبالغة في الاستنشاق الا ان يكون صائما
ايضاً	باب الجمع بين المضمضة والاستنشاق
٥١	باب الفصل بين المضمضة والاستنشاق
ايضاً	باب تاكيد المضمضة والاستنشاق
٥٢	باب سنة المضمضة والاستنشاق وانهما غير واجبتين
٥٣	باب غسل الوجه
ايضاً	باب التكرار في غسل الوجه
٥٤	باب تخليل اللحية
٥٥	باب عرك العارضين
ايضاً	باب غسل اليدين
٥٦	باب التكرار في غسل اليدين في الوضوء
ايضاً	باب ادخال المرفقين في الوضوء
ايضاً	باب استحباب امرار الماء على العضد
٥٧	باب تحريك الخاتم في الاصبع عند غسل اليدين
ايضاً	باب المسح بالرأس
٥٨	باب مسح بعض الرأس
٥٩	باب الاختيار في استيعاب الرأس بالمسح
ايضاً	باب تحري الصد غين في مسح الرأس
٦٠	باب المسح على شعر الرأس
٦٠	باب امرار الماء على القفاء
ايضاً	باب المسح على العمامة مع الرأس
ايضاً	باب ايجاب المسح بالرأس وان كان متعمما
٦٢	باب التكرار في مسح الرأس
٦٤	باب مسح الاذنين
٦٥	باب ادخال الاصبعين في صماخي الاذنين
ايضاً	باب مسح الاذنين بماء جديد
٦٧	باب غسل الرجلين
٦٨	باب التكرار في غسل الرجلين
ايضاً	باب الدليل على ان فرض الرجلين الغسل وان مسحهما اجزى
٧٠	باب قراءة من قرأ وارجلكم نصبا وخفضا
٧٦	باب الدليل على ان الكعبين هما الناتيان في جانبي القدم
ايضاً	باب تخليل الاصابع
ايضاً	باب كيفية التخليل
٧٧	باب استحباب الاشراع في الساق
ايضاً	باب في نزع الخضاب عند الوضوء اذا كان يمنع الماء
٧٨	باب ما يقول بعد الفراغ من الوضوء
ايضاً	باب الوضوء ثلاثا ثلاثا
٧٩	باب كراهية الزيادة على الثلاث
ايضاً	باب الوضوء مرتين مرتين
٨٠	باب الوضوء مرة مرة
ايضاً	باب وضوء بعض الاعضاء ثلاثا وبعضها اثنين وبعضها واحدة
ايضاً	باب فضل التكرار في الوضوء
٨١	باب فضيلة الوضوء
٨٢	باب اسباغ الوضوء

الصفحة	الابواب
٨٣	باب الرجل يوضئ صاحبه
ايضاً	باب تفريق الوضوء
٨٤	باب الترتيب في الوضوء
٨٦	باب السنة في البداءة باليمين قبل اليسار
٨٧	باب الرخصة في البداءة باليسار
ايضاً	باب نهي المحدث عن مس المصحف
٨٨	باب نهي الجنب عن قراءة القرآن
٨٩	ذكر الحديث الذي ورد في نهي الحائض عن قراءة القرآن وفيه نظر
ايضاً	باب قراءة القرآن بعد الحدث
٩٠	باب الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر
ايضاً	باب استحباب الطهر للذكر والقراءة
٩١	﴿جماع ابواب الاستطابة﴾
ايضاً	باب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها لغائط او بول
٩٢	باب الرخصة في ذلك في الابنية
٩٣	باب التخلي عند الحاجة
ايضاً	باب الارتياد للبول
٩٤	باب الاستتار عند قضاء الحاجة
ايضاً	باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء
٩٥	باب ما يقول اذا اراد دخول الخلاء
٩٦	باب تغطية الرأس عند دخول الخلاء والاعتماد على الرجل اليسرى اذا قعد
ايضاً	باب كيف التكشف عند الحاجة
٩٧	باب ما يقول اذا خرج من الخلاء
ايضاً	باب النهي عن البول في الماء الراكد
ايضاً	باب النهي عن التخلي في طريق الناس وظلهم
٩٨	باب النهي عن البول في مغتسله او متوضاه
٩٩	باب النهي عن البول في الثقب
ايضاً	باب البول في الطست وغير ذلك من الاواني
ايضاً	باب كراهية الكلام عند الخلاء
١٠٠	باب البول قائما
١٠١	باب البول قاعدا
١٠٢	باب وجوب الاستنجاء بثلاثة احجار
١٠٣	باب الايتار في الاستجمار
١٠٤	باب التوقي عن البول
١٠٥	باب الاستنجاء بالماء
ايضاً	باب الجمع في الاستنجاء بين المسح بالاحجار والغسل بالماء
١٠٦	باب دلك اليد بالارض بعد الاستنجاء
١٠٧	باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة في الانقاء دون ما نهي عن الاستنجاء به
١١٠	باب الاستنجاء بالجلد المدبوغ
١١١	باب ما ورد في الاستنجاء بالتراب
ايضاً	باب ما ورد في النهي عن الاستنجاء بشيء قد استنجى به مرة
١١٢	باب النهي عن مس الذكر عند البول باليمين
ايضاً	باب النهي عن الاستنجاء باليمين
١١٣	باب الاستبراء عن البول
١١٤	باب كيفية الاستنجاء
ايضاً	﴿جماع ابواب الحدث﴾
ايضاً	باب الوضوء من البول والغائط
١١٥	باب الوضوء من المذي والودي
١١٦	باب الوضوء من الدم يخرج من احد السبيلين وغير

الصفحة	الابواب
	ذلك من دوداو حصاة اوغيرهما
١١٧	باب الوضوء من الريح يخرج من احد السبيلين
ايضاً	باب الوضوء من النوم
١١٩	باب ترك الوضوء من النوم قاعدا
١٢١	باب ماورد في نوم الساجد
١٢٣	باب انتقاض الطهر بالاغماء
ايضاً	باب الوضوء من الملامسة
١٢٧	باب ماجاء في لمس الصغار وذوات المحارم
ايضاً	باب ماجاء في الملموس
١٢٨	باب ماجاء في غمز الرجل امرأته من غير شهوة او من وراء حائل
ايضاً	باب الوضوء من مس الذكر
١٣٢	باب الوضوء من مس المرأة فرجها
١٣٣	باب ترك الوضوء من مس الفرج بظهر الكف
١٣٧	باب في مس الالنثيين
١٣٨	باب في مس الابط
١٣٩	باب في مس الانجاس الرطبة
ايضاً	باب في مس الانجاس اليابسة
١٤٠	باب ترك الوضوء من خروج الدم من غير مخرج الحدث
١٤٤	باب ترك الوضوء من القهقهة في الصلوة
١٤٨	باب الدليل على ان الكلام وان عظم لم يكن فيه وضوء
١٤٩	باب السنة في الاخذ من الاظفار والشارب وما ذكر معها وان لا وضوء في شيء من ذلك
١٥٠	باب كيف الاخذ من الشارب
١٥٢	باب ماجاء في النتور

الصفحة	الابواب
١٥٣	باب ترك الوضوء مما مست النار
١٥٨	باب التوضي من لحوم الابل
١٥٩	باب المضمضة من شرب اللبن وغيره بماله دسومة
١٦٠	باب الرخصة في ترك المضمضة من ذلك
ايضاً	باب انتقاض الطهر بعمد الحدث وسهوه
١٦١	باب لا يزول اليقين بالشك
ايضاً	باب الانتضاح بعد الوضوء لرد الوسواس
١٦٢	باب اداء صلوات بوضوء واحد
ايضاً	باب تجديد الوضوء
١٦٣	﴿جماع ابواب ما يوجب الغسل﴾
ايضاً	باب وجوب الغسل بالتقاء الختانين
١٦٧	باب وجوب الغسل بخروج المني
ايضاً	باب الرجل ينزل في منامه
ايضاً	باب المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل
١٦٩	باب صفة ماء الرجل وماء المرأة اللذين يوجبان الغسل
ايضاً	باب المذي والودي لا يوجبان الغسل
١٧٠	باب الرجل يجد في ثوبه منيا ولا يذكر احتلاما
ايضاً	باب الحائض تغتسل اذا طهرت
١٧١	باب الكافر يسلم فيغتسل
١٧٢	﴿جماع ابواب الغسل من الجنابة﴾
ايضاً	باب بداية الجنب في الغسل بغسل يديه قبل ادخالهما في الاناء
ايضاً	باب غسل الجنب ما به من الاذى بشماله
١٧٣	باب دلك اليد بالارض بعده وغسلها
ايضاً	باب الوضوء قبل الغسل
١٧٤	باب الرخصة في تاخير غسل القدمين عن الوضوء حتى يفرغ من الغسل

الصفحة	الابواب	الصفحة	الابواب
١٧٥	باب تخليل اصول الشعر بالماء وايصاله الى البشرة	١٩٥	باب جواز النقصان عن المد و الصاع في الوضوء و الغسل اذا اتى على ما امر به
١٧٦	باب سنة التكرار في صب الماء على الرأس		
ايضاً	باب افاضة الماء على سائر جسده	١٩٦	باب النهي عن الاسراف في الوضوء
١٧٧	باب نضح الماء في العينين وادخال الاصبع في السرة	١٩٧	باب الستر في الغسل عند الناس
ايضاً	باب تاكيد المضمضة والاستنشاق في الغسل وغسل مواضع الوضوء منه على الترتيب	١٩٨	باب التعري اذا كان وحده
		١٩٩	باب كون الستر افضل وان كان خاليا
ايضاً	باب الدليل على دخول الوضوء في الغسل وسقوط فرض المضمضة والاستنشاق	ايضاً	باب الجنب يؤخر الغسل الى آخر الليل
		ايضا	باب الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلوة ثم ينام
١٧٨	باب فرض الغسل بالسنة المعتادة المسنونة	٢٠٠	باب الجنب يريد النوم فيأتي ببعض وضوئه ثم ينام
١٧٩	باب ترك الوضوء بعد الغسل	٢٠١	باب كراهية نوم الجنب من غير وضوء
١٨٠	باب غسل المرأة من الجنابة والحيض	ايضاً	باب ذكر الخبر الذي ورد في الجنب ينام ولا يمس ماء
١٨١	باب ترك المرأة نقض قرونها اذا علمت وصول الماء الى اصول شعرها	٢٠٢	باب الجنب يريد الاكل
١٨٢	باب غسل الجنب رأسه بالخطمي	٢٠٣	باب الجنب يريد ان يعود
١٨٣	باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض	٢٠٤	باب الرجل يطوف على نسائه اذا اغتسل اوعلى اماته بغسل واحد
ايضاً	باب سقوط فرض الترتيب في الغسل	ايضاً	باب رواية من روى يغتسل عند كل واحدة
١٨٤	باب استحباب البداية في الغسل بالشق الايمن	ايضاً	﴿جماع ابواب التيمم﴾
ايضاً	باب تفريق الغسل	ايضاً	باب سبب نزول الرخصة في التيمم
ايضاً	باب التمسح بالمنديل	٢٠٥	باب كيف التيمم
١٨٦	باب الدليل على طهارة عرق الحائض و الجنب	٢٠٨	باب ذكر الروايات في كيفية التيمم عن عمار بن ياسر رضي الله عنه
١٨٧	باب في فضل الجنب		
١٨٩	باب ليست الحيضة في اليد والمؤمن لا ينجس	٢١٢	باب التيمم بالصعيد الطيب
١٩٠	باب فضل المحدث	٢١٣	باب الدليل على ان الصعيد الطيب هو التراب
ايضاً	باب ما جاء في النهي عن ذلك	٢١٤	باب نفض اليدين من التراب عند التيمم اذا بقي في يديه غبار يمس الوجه كله
١٩٣	باب لا وقت فيما يتطهر به المتوضي والمغتسل		
١٩٥	باب استحباب ان لا ينقص في الوضوء من مد ولا في الغسل من صاع		

الصفحات	الابواب
٢١٤	باب من لم يجد ماء ولا ترابا
٢١٥	باب النية في التيمم
ايضاً	باب البداية بالوجه ثم باليدين
٢١٦	باب استحباب البداية باليمنى ثم اليسرى
ايضاً	باب الجنب يكفيه التيمم اذا لم يجد الماء
ايضاً	باب ماروي في الحائض والنفساء ايكفيهما التيمم عند انقطاع الدم اذا عدمتا الماء
٢١٧	باب الرجل يعزب عن الماء ومعه اهله فيصيبها ان شاء ثم يتيمم
٢١٨	باب غسل الجنب ووضوء المحدث اذا وجدا الماء بعد التيمم
٢٢٠	باب رؤية الماء خلال صلوة افتتحها بالتيمم
٢٢١	باب التيمم لكل فريضة
٢٢٢	باب التيمم بعد دخول وقت الصلوة
٢٢٣	باب اعواز الماء بعد طلبه
ايضاً	باب السفر الذي يجوز فيه التيمم
٢٢٤	باب الجريح والقريح والمجدور يتيمم اذا خاف التلف باستعمال الماء او شدة الضنا
٢٢٥	باب المحموم ومن في معناه لا يتيمم عند وجود الماء
ايضاً	باب التيمم في السفر اذا خاف الموت او العلة من شدة البرد
٢٢٦	باب الجرح اذا كان في بعض جسده دون بعض
٢٢٨	باب المسح على العصائب والجبائر
٢٢٩	باب الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنازة والعيد ولا يتيمم
٢٣١	باب المسافر يتيمم في اول الوقت اذا لم يجد ماء ويصلي ثم لا يعيد وان وجد الماء في آخر الوقت

الصفحات	الابواب
٢٣٢	باب تعجيل الصلوة بالتيمم اذا لم يكن على ثقة من وجود الماء في الوقت
ايضاً	باب من تلوم ما بينه وبين آخر الوقت رجاء وجود الماء
٢٣٣	باب ماروي في طلب الماء وفي حد الطلب
٢٣٤	باب الجنب او المحدث يجد ماء لغسله وهو يخاف العطش فيتيمم
ايضاً	باب المتيمم يؤم المتوضئين
ايضاً	باب كراهية من كره ذلك
ايضاً	﴿ جماع ابواب ما يفسد الماء ﴾
ايضا	باب الماء الدائم تقع فيه نجاسة وهو اقل من قلتين
٢٣٥	باب طهارة الماء المستعمل
٢٣٦	باب الدليل على انه يأخذ لكل عضو ماء جديدا ولا يتطهر بالماء المستعمل
٢٣٩	باب الدليل على ان سور الكلب نجس
٢٤٠	باب غسل الاناء من ولوغ الكلب سبع مرات
ايضاً	باب ادخال التراب في احدى غسلاته
٢٤٢	باب نجاسة ما ماسه الكلب بسائر بدنه اذا كان احد هما رطبا
٢٤٤	باب الدليل على ان الخنزير اسوأ حالا من الكلب
ايضاً	باب السنة في الغسل من سائر النجاسات
ايضاً	باب غسلها واحدة يكتفى عليها
٢٤٥	باب سور الهرة
٢٤٨	باب سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير
٢٥١	باب ذكر الاخبار التي يتفرق بها الكلب عن غيره على طريق الاختصار
٢٥٢	باب الخبر الذي ورد في سور ما يوكل لحمه
ايضاً	باب ما لا نفس له سائلة اذا مات في الماء القليل

الصفحات	الابواب
٢٥٣	باب الحوت يموت في الماء والجراد
٢٥٤	باب طهارة عرق الانسان من اي موضع كان
٢٥٥	باب بصاق الانسان ومخاطه
ايضاً	طهارة عرق الدواب ولعابها
٢٥٦	﴿جماع ابواب الماء الذي ينجس والذي لا ينجس﴾
ايضاً	باب الماء القليل ينجس بنجاسة تحدث فيه
٢٥٧	باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه مالم يتغير
٢٥٩	باب نجاسة الماء الكثير اذا غيرته النجاسة
٢٦٠	باب الفرق بين القليل الذي ينجس والكثير الذي لا ينجس مالم يتغير
٢٦٣	باب قدر القلتين
٢٦٥	باب صفة بئر بضاعة
٢٦٦	باب ماجاء في نزح زمزم
٢٦٩	باب طهارة الماء بنتن بلاحرام خالطه
ايضاً	﴿جماع ابواب المسح على الخفين﴾
ايضاً	باب الرخصة في المسح على الخفين
٢٧٤	باب مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين في السفر والحضر جميعا
٢٧٥	باب التوقيت في المسح على الخفين
٢٧٧	باب ما ورد في ترك التوقيت
٢٨١	باب رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة
٢٨٢	باب الخف الذي مسح عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٨٣	باب ماورد في الجوربين والنعلين
٢٨٦	باب ما ورد في المسح على النعلين
٢٨٨	باب المسح على الموقين

الصفحات	الابواب
٢٨٩	باب خلع الخفين وغسل الرجلين في الغسل من الجنابة
ايضا	باب من خلع خفيه بعد ما مسح عليهما
٢٩٠	باب كيف المسح على الخفين
٢٩١	باب الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين
٢٩٣	باب جواز نزع الخف وغسل الرجل اذا لم يكن فيه رغبة عن السنة
ايضاً	﴿جماع ابواب الغسل للجمعة والاعياد وغير ذلك﴾
ايضا	باب الغسل للجمعة
٢٩٤	باب الدلالة على ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار
٢٩٦	باب الغسل للجمعة عند الرواح اليها
٢٩٧	باب جواز الغسل لها اذا كان غسله قبلها في يومها
ايضاً	باب الغسل على من اراد الجمعة دون من لم يردها
٢٩٨	باب الاغتسال للجنابة والجمعة جميعا اذا نواهما معا
ايضا	باب هل يكتفي بغسل الجنابة عن غسل الجمعة اذا لم ينو هامع الجنابة
٢٩٩	باب الاغتسال للاعياد
ايضاً	باب الغسل من غسل الميت
٣٠٧	﴿كتاب الحيض﴾
٣٠٨	باب الحائض لا تصلي ولا تصوم
ايضا	باب الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة
ايضا	باب الحائض لا تطوف بالبيت
ايضا	باب الحائض لا تدخل المسجد ولا تعتكف فيه
٣٠٩	باب الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ القرآن
ايضاً	باب الحائض لا توطأ حتى تطهر وتغتسل
٣١٠	باب مباشرة الحائض فيما فوق الازار وما يحل منها وما يحرم
٣١٣	باب الرجل يصيب من الحائض ما دون الجماع

الصفحة	الابواب
٣١٤	باب ماروي في كفارة من اتى امرأته حائضا
٣١٩	باب السن التي وجدت المرأة حاضت فيها
٣٢٠	باب اقل الحيض
٣٢١	باب اكثر الحيض
٣٢٣	باب المستحاضة اذا كانت مميزة
٣٢٧	باب غسل المستحاضة المميزة عند ابادر حيضها
٣٢٨	باب صلوة المستحاضة واعتكافها في حال استحاضتها والاباحة لزوجها ان يأتيها
٣٢٩	باب في الاستطهار
٣٣٠	باب المعتادة لا تميز بين الدمين
٣٣٥	باب الصفرة والكدرة في ايام الحيض حيض
٣٣٧	باب الصفرة والكدرة تراهما بعد الطهر
ايضاً	باب ماروي في الصفرة اذا رأت في غير ايام العادة
٣٣٨	باب المبتدئة لا تميز بين الدمين
٣٤٠	باب المرأة تحيض يوما وتطهر يوما
٣٤١	باب النفاس
٣٤٣	باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم وتغتسل وتستثفر بثوب وتصلي ثم تتوضأ لكل صلوة
٣٤٨	باب غسل المستحاضة
٣٥٦	باب الرجل يبتلى بالمذي او البول
٣٥٧	باب ما يفعل من غلبه الدم من رعاف او جرح
٣٥٨	كتاب الصلاة
ايضاً	باب اصل فرض الصلوة
ايضاً	باب اول فرض الصلوة
٣٦٠	باب فرائض الخمس
٣٦١	باب عدد ركعات الصلوات الخمس
٣٦٣	جماع ابواب المواقيت

الصفحة	الابواب
٣٦٤	باب اول وقت الظهر
٣٦٥	باب آخر وقت الظهر واول وقت العصر
٣٦٧	باب آخر وقت الاختيار للعصر
ايضاً	باب آخر وقت الجواز لصلوة العصر
٣٦٨	باب وقت المغرب
٣٧٠	باب من قال للمغرب وقتان
٣٧٢	باب السنة في تسمية المغرب بصلوة المغرب دون العشاء
ايضاً	باب السنة في تسمية العشاء بصلوة العشاء دون العتمة
ايضاً	باب اول وقت العشاء
٣٧٣	باب دخول وقت العشاء بغيبوبة الشفق
ايضاً	باب آخر وقت العشاء
٣٧٦	باب آخر وقت الجواز لصلوة العشاء
ايضاً	باب السنة في تسمية صلوة الصبح بالفجر والصبح
٣٧٧	باب اول وقت صلوة الصبح
ايضا	باب الفجر فجران ودخول وقت الصبح بطلوع الآخر منهما
ايضاً	باب آخر وقت الاختيار لصلوة الصبح
٣٧٨	باب آخر وقت الجواز لصلوة الصبح
ايضاً	باب ادراك صلوة الصبح بادراك ركعة منها
ايضاً	باب الدليل على انها لا تبطل بطلوع الشمس فيها
٣٧٩	باب مراعاة ادلة المواقيت
٣٨٠	باب السنة في الاذان لصلوة الصبح قبل طلوع الفجر
٣٨١	باب ذكر المعاني التي يؤذن لها بلال بليل
ايضاً	باب القدر الذي كان بين اذان بلال وابن ام مكتوم ورواية من قدم اذان ابن ام مكتوم على اذان بلال

الصفحات	الابواب
٣٨٣	باب رواية من روى النهي عن الاذان قبل الوقت
٣٨٥	باب السنة في الاذان لسائر الصلوات بعد دخول الوقت
ايضاً	باب ما يستدل به على ترجيح قول اهل الحجاز وعملهم
٣٨٦	باب الصبي يبلغ والكافر يسلم والمجنون يفيق والحائض تطهر قبل مضي الوقت فيدرك من وقت الصلوة شيئا
ايضاً	باب قضاء الظهر والعصر بادراك وقت العصر وقضاء المغرب والعشاء بادراك وقت العشاء
٣٨٧	باب المغمى عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين فلا يكون عليه قضاؤهما
٣٨٨	باب المرأة تدرك من اول الوقت مقدار الصلوة ثم حاضت او اغمي عليها
٣٨٩	باب لا يقرب الصلوة سكران
ايضاً	باب صفة اقل السكر
ايضاً	باب زوال العقل بالسكر لا يكون عذرا في سقوط الفرض عنه
ايضاً	﴿ ذكر جماع ابواب الاذان والاقامة ﴾
ايضاً	باب بدء الاذان
٣٩١	باب استقبال القبلة بالاذان والاقامة
٣٩٢	باب القيام في الاذان والاقامة
ايضاً	باب الاذان راكبا وجالسا
ايضاً	باب الترجيع في الاذان
٣٩٥	باب الالتواء في حي على الصلوة حي على الفلاح
٣٩٦	باب وضع الاصبعين في الاذنين عند التاذين
٣٩٧	باب لا يؤذن الا طاهر
ايضاً	باب رفع الصوت بالاذان
٣٩٧	باب الكلام في الاذان فيما للناس فيه منفعة
٣٩٨	باب استحباب تاخير الكلام الى آخر الاذان
٣٩٩	باب الرجل يؤذن ويقيم غيره
٤٠٠	باب الاذان والاقامة للجمع بين الصلوتين
٤٠٢	باب الاذان والاقامة للجمع بين صلوات فائتات
٤٠٣	باب الاذان والاقامة للفائتة
٤٠٥	باب سنة الاذان والاقامة للمكتوبة في حالتي الانفراد والجماعة
٤٠٦	باب سنة الاذان والاقامة في البيوت وغيرها
ايضاً	باب الاكتفاء باذان الجماعة واقامتهم
٤٠٧	باب صحة الصلوة مع ترك الاذان والاقامة او ترك احدهما
ايضاً	باب من استحب ان يؤذن ويقيم في نفسه اذا دخل مسجدا قد اقيمت فيه الصلوة
ايضاً	باب اخذ المرء باذان غيره واقامته وان لم يقم به
٤٠٨	باب ليس على النساء اذان ولا اقامة
ايضاً	باب اذان المرأة واقامتها لنفسها وصوا حباتها
ايضاً	باب المرأة لا تؤذن للرجال
ايضاً	باب القول مثل ما يقول المؤذن
٤٠٩	باب ما يقول اذا فرغ من ذلك
٤١٠	باب الدعاء بين الاذان والاقامة
٤١١	باب ما يقول اذا سمع الاقامة
ايضاً	باب الاذان في السفر
ايضاً	باب قول من اقتصر على الاقامة في السفر
٤١٢	باب افراد الاقامة
٤١٣	باب تثنية قوله قد قامت الصلوة وافراد ما قبلها
٤١٤	باب من قال بافراد قوله قد قامت الصلوة

الصفحة	الابواب
٤١٦	باب من قال بتثنية الاقامة وترجيع الاذان
٤٢٠	باب ماروي في تثنية الاذان والاقامة
٤٢١	باب التثويب في اذان الصبح
٤٢٤	باب كراهية التثويب في غير اذان الصبح
ايضاً	باب ماروي في حي على خير العمل
٤٢٥	باب الاذان في المنارة
ايضاً	باب لا يؤذن الاعدل ثقة الاشراف على عورات الناس واما نامهم على المواقيت
٤٢٦	باب اذان الاعمى اذا اذن بصير قبله او اخبره بالوقت
٤٢٧	باب الرغبة في ان يكون المؤذن صيتا
ايضاً	باب ترسيل الاذان وحدم الاقامة
٤٢٨	باب الاستهام على الاذان
٤٢٩	باب عدد المؤذنين
ايضاً	باب التطوع بالاذان
ايضاً	باب رزق المؤذن
٤٣٠	باب فضل التاذين على الامامة
٤٣٢	باب الترغيب في الاذان
٤٣٣	باب الترغيب في التعجيل بالصلوات في اوائل الاوقات
٤٣٦	باب تعجيل الظهر في غير شدة الحر
٤٣٧	باب تاخير الظهر في شدة الحر
٤٣٨	باب ماروي في التعجيل بها في شدة الحر
٤٣٩	باب الدليل على ان خبر الابراد بها ناسخ لخبر

الصفحة	الابواب
	خباب وغيره
٤٣٩	باب الدليل على انه لا يبلغ بتاخيرها آخر وقتها
٤٤٠	باب تعجيل صلوة العصر
٤٤٣	باب كراهية تاخير العصر
٤٤٦	باب تعجيل صلوة المغرب
٤٤٨	باب كراهية تاخير المغرب
ايضا	باب من قال بتعجيل العشاء
٤٤٩	باب من قال بتعجيلها اذا اجتمع الناس
ايضاً	باب من استحب تاخيرها
٤٥١	باب كراهية النوم قبل العشاء حتى يتأخر عن وقتها وكراهية الحديث بعدها في غير خير
٤٥٣	باب تعجيل صلوة الصبح
٤٥٧	باب خير اعمالكم الصلوة
ايضاً	باب الاسفار بالفجر حتى يتبين طلوع الفجر الآخر معترضا
ايضاً	باب اعادة صلوة من افتتحها قبل طلوع الفجر الآخر
٤٥٨	باب صلوة الوسطى وقول من قال هي الظهر
٤٥٩	باب من قال الوسطى صلوة العصر
٤٦١	باب من قال الوسطى صلوة الصبح واليه مال الشافعي رحمه الله تعالى
٤٦٧	خاتمة الكتاب
٤٦٨	ترجمة المصنف

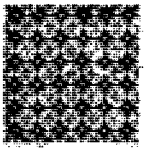

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ فهرس اسماء الصحابة والتابعين واتباعهم رضوان الله عليهم اجمعين مع مسانيدهم وآثارهم ومروياتهم تحت الابواب المذكورة في المجلد الاول من السنن الكبرى للبيهقي ﴾

قد رتبنا هذا الفهرس على ترتيب حروف الهجاء ليكون سهل التناول لمن اراد ان يستخرج الاسانيد والآثار و المرويات من السنن الكبرى ورمزنا للمرسل (م) ولآثار الصحابة (ث) و للمرفوع (مر) ثم خصصنا لفظة (حدث) لتحديث الصحابة ولفظة (روى) لرواية التابعين واتباعهم * وكل ما أتى به البيهقي من الاحاديث والمرويات تحت الابواب وان كان بعضها مخالفا لها فقد سلكنا فيه على تبويبه * وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين و الصلوة والسلام على خاتم النبيين وعلى آله وصحبه اجمعين *

فهرس اسماء الصحابة و التابعين واتباعهم مع مروياتهم للمجلد الاول من السنن الكبرى للبيهقي

الصفحات	الاسماء و الابواب
	حرف الالف
	١ - ﴿ ابراهيم بن يزيد النخعي ﴾
١٤٦	روى في ترك الوضوء من القهقهة في الصلاة (م)
٢٢٩	و في المسح على العصائب و الجبائر
٢٥٣	و في مالا نفس له سائلة اذا مات في الماء القليل
	٢ - ﴿ ابي بن عمارة صحابي ﴾
٢٧٩	حدث في ترك التوقيت في المسح على الخفين (مر)
	٣ - ﴿ ابي بن كعب الانصاري صحابي ﴾
١٦٤	حدث في وجوب الغسل بالتقاء الختانين (مر)
١٦٥	ايضاً ايضا ايضا
١٦٦	ايضاً ايضا ايضا
١٩٧	و في النهي عن الاسراف في الوضوء (مر)
	٤ - ﴿ اسامة بن زيد صحابي ﴾
٨٣	حدث في الرجل يوضي صاحبه (مر)
٢٧٥	و في مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين في السفر و الحضر جميعا (مر)

الصفحات	الاسماء و الابواب
٤٥٨	حدث في صلاة الوسطى هي الظهر (مر)
	٥ - ﴿ اسلع بن شريك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحب راحلته ﴾
٥	حدث في الماء المسخن (مر)
٢٠٨	و في كيف التيمم (مر)
	٦ - ﴿ انس بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم ﴾
٢٢	حدث في طهارة جلد ما يوكل لحمه (مر)
٢٤	و في منع الانتفاع بشعر الميتة (مر)
٢٥	و في شعر النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
٢٦	و في منع الادهان في عظام مالا يوكل لحمه (مر)
٢٨	و في منع الاكل في صحاف الذهب والفضة (مر)
٢٩	و في النهي عن الاناء المفضض (مر)
٣٠	ايضاً ايضا ايضا
ايضاً	و في التطهر في سائر الاواني (مر)
٣٥	و في فضل السواك (مر)
٤٠	و في الاستياك بالاصابع (مر)

الصفحات	الاسماء والابواب	الصفحات	الاسماء والابواب
٤١	وفى الاستياك بالاصابع (مر)	١٨٥	وفي التمسح بالمنديل (مر)
٤٣	و في التسمية على الوضوء (مر)	١٨٩	و في فضل الجنب (مر)
٥٤	و في تخليل اللحية (مر)	١٩٣	وفي لاوقت فيما يتطهر به المتوضى والمغتسل (مر)
٦٠	و فى المسح على شعر الرأس (ث)	١٩٤	ايضا ايضا ايضا
٦١	و في ايجاب المسح بالرأس (مر)	٢٠٤	وفي الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد (مر)
٦٤	وفي التكرار فى مسح الرأس (ث)	٢٣٥	وفى الماء الدائم تقع فيه نجاسة وهو اقل من قلتين (مر)
ايضا	و فى مسح الاذنين (ث)		
٧٠	و فى ان فرض الرجلين الغسل (مر)	٢٥٤	وفى طهارة عرق الانسان (مر)
٧١	فيمن قرأ و ارجلكم نصبا (ث)	٢٥٥	وفي بصاق الانسان ومخاطه (مر)
٨٣	و فى تفريق الوضوء (مر)	٢٧٥	وفى مسح النبى صلى الله عليه وسلم على الخفين فى السفر والحضر جميعا (ث)
٨٨	وفى نهى المحدث عن مس المصحف		
٩٥	وفى وضع الخاتم عند دخول الخلاء (مر)	٢٧٩	وفي ترك التوقيت فى المسح على الخفين (مر)
ايضاً	و فى مايقول اذا اراد دخول الخلاء (مر)	٢٨٠	ايضا ايضا ايضا
١٠٥	وفى الاستنجاء بالماء (مر)	٢٨٥	وفى المسح على الجوربين والنعلين (ث)
ايضاً	و في الاستنجاء بالاحجار والماء (مر)	٢٨٩	وفي المسح على الموقين (مر)
١٠٧	و فى دلك اليد بالارض بعد الاستنجاء (ث)	٢٩٣	وفي الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين (ث)
١١٢	وفى النهى عن الاستنجاء بشئ قد استنجى به (مر)	٢٩٦	وفي ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)
١١٩	وفي ترك الوضوء من النوم قاعدا (مر)	٣٠٧	وفى الغسل من غسل الميت (ث)
١٢٠	ايضا ايضا ايضا	٣١٣	وفى الرجل يصيب من الحائض مادون الجماع (مر)
١٤١	وفي ترك الوضوء من خروج الدم (مر)	٣٢٢	وفي اكثر الحيض (ث)
١٥٠	وفي الاخذ من الاظفار و الشارب (مر)	٣٢٣	ايضاً ايضاً
١٥٢	وفي ماجاء فى التنور (مر)	٣٤٣	وفى باب النفاس (مر)
١٥٨	وفي ترك الوضوء مما مست النار (ث)	٣٦٠	وفى فرائض الخمس (مر)
١٦٠	وفى الرخصة فى ترك المضمضة مما مست النار (مر)	٣٧٤	وفى آخر وقت العشاء (مر)
١٦٢	وفى تجديد الوضوء (مر)	٣٧٥	ايضا ايضا
١٦٨	وفى المرأة ترى فى منامها مايرى الرجل (مر)	٣٧٧	وفى آخر وقت الاختيار لصلوة الصبح (مر)
١٨٢	وفي ترك المرأة نقض قرونها (مر)	٣٩٠	وفى بدء الاذان (مر)

و فى

الصفحات	الاسماء و الابواب
٤٠٥	وفي الاذان والاقامة للمكتوبة في حالتي الانفراد و الجماعة (مر)
٤٠٧	وفي من استحب ان يؤذن ويقيم في نفسه اذا دخل مسجدا قد اقيمت فيه الصلوة (ث)
٤١٠	وفي الدعاء بين الاذان والاقامة (مر)
٤١٢	وفي افراد الاقامة (مر)
٤١٣	ايضاً ايضاً
ايضاً	وفي تثنية قوله قدقامت الصلوة وافراد ما قبلها (مر)
٤٢٣	وفي التثويب في اذان الصبح (مر)
٤٣٩	وفي انه لا يبلغ بتاخير الظهر آخر وقتها (مر)
٤٤٠	وفي تعجيل صلاة العصر (مر)
٤٤٢	ايضاً ايضاً
٤٤٣	ايضاً ايضاً
ايضاً	وفي كراهية تاخير العصر (مر)
٤٤٤	ايضاً ايضا
٤٤٧	وفي تعجيل صلاة المغرب (مر)
٤٥٥	وفي تعجيل صلاة الصبح (مر)
	٧ - ﴿ اوس بن ابى اوس الثقفى صحابى ﴾
٢٨٦	في المسح على النعلين (مر)
	٨ - ﴿ اوس بن اويس (١) صحابى ﴾
٤٦	في التكرار في غسل اليدين (مر)
	حرف الباء
	٩ - ﴿ البراء بن عازب الانصارى صحابى ﴾
٢٧	حدث في منع الشرب في آنية الذهب والفضة (مر)
١٥٩	وفي التوضى من لحوم الابل (مر)
٢٥٢	وفي الخبر الذى ورد في سور مايوكل لحمه (مر)
٢٨٥	وفي المسح على الجوربين والنعلين (ث)

الصفحات	الاسماء و الابواب
٤٥٩	وفي صلاة الوسطى هي العصر (مر)
	١٠ - ﴿ بريدة بن الحصيب الاسلمي صحابي ﴾
١١٨	حدث في الوضوء من النوم (مر)
١٦٢	وفي اداء صلوات بوضوء واحد (مر)
١٧١	وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)
٢٨٢	وفي الخف الذى مسح عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)
٣٧١	وفي باب للمغرب وقتان (مر)
٣٧٤	وفي آخر وقت العشاء (مر)
٤٤٤	وفي كراهية تاخير العصر (مر)
	١١ - ﴿ بلال مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم ﴾
٦١	حدث في ايجاب المسح بالرأس (مر)
٦٢	ايضاً ايضاً ايضاً
٢٧١	وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)
٢٨٩	وفي المسح على الموقين (مر)
٣٩٦	وفي وضع الاصبعين في الاذنين عند التاذين (ث)
٤٢٤	وفي كراهية التثويب في غير اذان الصبح (مر)
٤٢٥	وفي ماروي في حى على خير العمل (مر)
٤٣٨	وفي تاخير الظهر في شدة الحر (ث)
	١٢ - ﴿ بهز روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
٤٠	حدث في الاستياك عرضا (مر)
	١٣ - ﴿ بهز بن حكيم عن ابيه عن جده (٢) ﴾
١٩٩	روى في كون الستر افضل وان كان خالياً (مر)
	حرف الثاء
	١٤ ﴿ ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه سلم ﴾
٢٦	حدث في منع الادهان في عظام مالا يوكل لحمه (مر)
٦٢	وفي ايجاب المسح بالرأس (مر)

(١) هكذا في اصول السنن والصحيح اوس بن اوس ١٢ استيعاب (٢) وجده معاوية بن حيدة صحابى ١٢ تق

الصفحة	الاسماء والابواب
٨٢	وفي فضيلة الوضوء (مر)
١٥٢	وفى ما جاء فى التنور (مر)
١٦٩	و فى صفة ماء الرجل وماء المرأة (مر)
٤٥٧	و في خير اعمالكم الصلاة (مر)
	حرف الجيم
	١٥ - جابر بن سمرة صحابى
١٥٨	حدث فى التوضى من لحوم الابل (مر)
٢٥٥	وفى طهارة عرق الدواب ولعابها (مر)
٣٨٥	وفي الاذان لسائر الصلوات قبل دخول الوقت (مر)
٤٣٦	وفي تعجيل الظهر فى غير شدة الحر (مر)
٤٥١	وفى من استحب تاخير العشاء
	١٦ - جابر بن عبدالله صحابى
٦	حدث فى الماء المشمس (ث)
٣٢	وفي انتظهر فى اوانى المشركين (مر)
٣٧	وفي تاكيد السواك عند القيام الى الصلاة (مر)
٥٦	وفى ادخال المرفقين في الوضوء (مر)
٦١	وفي ايجاب المسح بالرأس (ث)
٨٥	وفي الترتيب فى الوضوء (مر)
٩٢	وفي الرخصة فى استقبال القبلة فى الابنية (مر)
٩٣	وفي التخلى عند الحاجة (مر)
٩٤	وفي الاستتار عند قضاء الحاجة (مر)
٩٧	وفي النهى عن البول في الماء الراكد (مر)
١٠٢	وفى البول قاعدا (مر)
١٠٤	وفي الايتار فى الاستجمار (مر)
١٠٥	وفي الاستنجاء بالاحجار والماء (مر)
١١٠	وفي الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
١٣٤	وفى ترك الوضوء من مس الفرج (مر)
١٣٩	وفى مس الانجاس اليابسة (مر)
١٤٠	وفى ترك الوضوء من خروج الدم (مر)
١٤٤	وفى ترك الوضوء من القهقهة فى الصلاة (ث)
١٥٤	وفي ترك الوضوء مما مست النار (مر)
١٥٥	ايضاً ايضاً ايضاً
١٥٦	ايضاً ايضاً ايضا
١٧٦	وفى سنة التكرار فى صب الماء على الرأس (مر)
١٧٧	وفي الدليل على دخول الوضوء فى الغسل (مر)
١٧٨	ايضاً ايضاً ايضاً
١٨٥	وفى التمسح بالمنديل (ث)
١٩٥	وفى استحباب ان لا ينقص فى الوضوء من مدولا في الغسل من صاع (مر)
٢٠٧	وفى باب كيف التيمم (ث)
ايضا	ايضا (مر)
٢١٢	وفي التيمم بالصعيد الطيب (مر)
٢٢٧	وفى الجرح اذا كان فى بعض جسده (مر)
٢٢٨	وفى المسح على العصائب والجبائر (مر)
٢٣٤	وفى كراهية من كره امامة المتيمم للمتوضئين (مر)
٢٣٥	وفى طهارة الماء المستعمل (مر)
٢٣٩	وفى الدليل على انه ياخذ لكل عضو ماء جديدا (ث)
٢٤٩	و في سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير (مر)
٢٥٠	ايضا ايضا (مر)
٢٥٤	وفى الحوت يموت فى الماء والجراد (مر)
٢٥٧	وفى باب الماء القليل ينجس بنجاسة (مر)
٢٦٢	وفى الفرق بين القليل الذى ينجس والكثير الذى

الصفحة	الاسماء والابواب
	لاينجس ما لم يتغير (مر)
٢٩٦	وفي ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)
٣٤٧	وفي المستحاضة تغتسل ثم تتوضأ لكل صلاة (مر)
٣٥٥	وفي غسل المستحاضة (مر)
٣٦٨	وفي وقت المغرب (مر)
٣٦٩	ايضا ايضا
٣٧٠	ايضا ايضا
٣٧٢	وفي باب للمغرب وقتان (مر)
٣٧٣	وفي دخول وقت العشاء بغيبوبة الشفق (مر)
٣٧٥	وفي آخر وقت العشاء (مر)
٣٧٧	وفي الفجر فجران (مر)
٣٨٩	وفي زوال العقل بالسكر لايكون عذرا في سقوط الفرض عنه (مر)
٤٠٠	وفي الاذان والاقامة للجمع بين الصلاتين (مر)
٤١٠	وفي مايقول اذا فرغ المؤذن من الاذان (مر)
٤٢٨	وفي ترسيل الاذان وحذم الاقامة (مر)
٤٣٢	وفي الترغيب في الاذان (مر)
٤٣٣	ايضاً ايضا ايضاً
٤٣٤	وفي التعجيل بالصلوات في اوائل الاوقات (مر)
٤٣٩	وفي التعجيل بالظهر في شدة الحر (مر)
٤٤٩	وفي من قال بتعجيل العشاء اذا اجتمع الناس (مر)
٤٥٥	وفي تعجيل صلاة الصبح (مر)
	١٧ - ﴿ جبير بن مطعم صحابي ﴾
١٧٦	حدث في سنة التكرار في صب الماء على الرأس (مر)
١٧٧	في الدليل على دخول الوضوء في الغسل (مر)

الصفحة	الاسماء و الابواب
٣٨٦	و في ما يستدل بالاذان على ترجيح قول اهل الحجاز وعملهم (مر)
	١٨ - ﴿ جبير بن نفير (١) ﴾
٤٦	روى في التكرار في غسل اليدين (مر)
	١٩ - ﴿ جرير بن عبدالله صحابي ﴾
١٠٧	حدث في دلك اليد بالارض بعد الاستنجاء (مر)
١١٤	وفي الوضوء من البول والغائط (مر)
٢٥٥	وفي بصاق الانسان ومخاطه (ث)
٢٧٠	وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)
٢٧٣	ايضا ايضا ايضا
٢٧٤	ايضا ايضا ايضا
٣٥٩	و في اول فرض الصلاة (مر)
٤٦٤	وفي صلاة الوسطى هي الصبح (مر)
	٢٠ - ﴿ جندب بن عبدالله بن سفيان العلقي صحابي ﴾
٤٦٤	حدث في صلاة الوسطى هي الصبح (مر)
	حرف الحاء
	٢١ - ﴿ حبيب بن ابي ثابت ﴾
١٥٢	روى في ماجاء في التنور (م)
	٢٢ - ﴿ حبيب بن صالح ﴾
٩٦	روى في تغطية الرأس عند دخول الخلاء (م)
	٢٣ - ﴿ حذيفة بن اليمان صحابي ﴾
٢٧	حدث في منع الشرب في آنية الذهب والفضة (مر)
٢٨	وفي منع الاكل في صحاف الذهب والفضة (مر)
٣٨	و في تاكيد السواك عند الاستيقاظ (مر)
١٠٠	وفي البول قائماً (مر)

(١) هكذا في الاصول و الصواب ان هذا الحديث مروي عن ابي جبيرة الكندي الصحابي روى عنه جبير بن نفير وسقط من نسخ السنن بعد لفظ جبير عن ابي جبيرة الكندي ١٢ الاستيعاب

الصفحات	الاسماء و الابواب
١٢٠	وفي ترك الوضوء من النوم قاعدا (مر)
١٨٠	وفى غسل المرأة من الجنابة والحيض (ث)
١٨٩	وفى ليست الحيضة فى اليد والمؤمن لا ينجس (مر)
٢١٣	وفى الدليل على ان الصعيد الطيب هو التراب (مر)
٢٢٣	وفي اعواز الماء بعد طلبه (مر)
٢٣٠	وفي الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنازة و العيد (مر)
٢٧٠	و في الرخصة في المسح على الخفين (مر)
٢٧٤	وفى مسح النبى صلى الله عليه وسلم على الخفين فى السفر والحضر جميعا (مر)
٣٠٤	و في الغسل من غسل الميت (مر)
	٢٤ - ﴿ الحسن البصرى ﴾
١١٩	روى في الوضوء من النوم
١٤٦	وفى ترك الوضوء من القهقهة فى الصلاة (م)
١٦١	و فى باب لا يزول اليقين بالشك
١٩٧	و في النهى عن الاسراف فى الوضوء
٢٢٩	و فى المسح على العصائب و الجبائر
٢٥١	و في سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير
٢٩٦	وفى ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (م)
٣١٠	و في الحائض لا توطا حتى تطهر وتغتسل
٣٢١	و في اكثر الحيض
٣٣٦	وفي الصفرة والكدرة في ايام الحيض حيض
٣٤٢	و فى باب النفاس
٣٥٩	وفي اول فرض الصلاة
٣٦٢	وفى عدد ركعات الصلوات الخمس (م)
٣٩٢	وفي الاذان راكبا و جالسا (م)

الصفحات	الاسماء والابواب
٤٢٦	وفى باب لا يؤذن الا عدل ثقة (م)
٤٣٢	وفى فضل التاذين على الامامة (م)
	٢٥ - ﴿ الحسين سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾
٢٤٧	حدث فى سور الهرة (ث)
	٢٦ - ﴿ حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ﴾
٤٠٧	روى فى اخذ المرء باذان غيره واقامته (م)
	٢٧ - ﴿ حميد بن عبد الرحمن الحميرى عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ﴾
١٩٠	روى في ماجاء فى النهى عن فضل المحدث (م)
	٢٨ - ﴿ حميد بن هلال ﴾
٣٨٤	روى في النهى عن الاذان قبل الوقت (م)
	٢٩ - ﴿ الحكم بن سفيان او سفيان بن الحكم (١) ﴾
١٦١	حدث فى الانتضاح بعد الوضوء لرد الوسواس (مر)
	٣٠ - ﴿ الحكم بن عمرو الغفارى صحابى ﴾
١٩١	حدث فى ماجاء فى النهى عن فضل المحدث (مر)
	٣١ - ﴿ حكيم بن معاوية القيرى مختلف فى صحبته ﴾
٢١٨	حدث فى الرجل يعزب عن الماء و معه اهله فيصيبها ثم يتيمم (مر)
	﴿ حرف الخاء ﴾
	٣٢ - ﴿ خالد بن معدان عن بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ﴾
٨٣	روى فى تفريق الوضوء (م)
	٣٣ - ﴿ خباب بن الارت صحابى ﴾
٤٣٨	حدث في التعجيل بالظهر في شدة الحر (مر)
٤٣٩	ايضاً ايضاً ايضا
	٣٤ - ﴿ خزيمة بن ثابت من كبار الصحابة ﴾
١٠٣	حدث في الاستنجاء بثلاثة احجار (مر)

(١) قيل له صحبة

الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب
٢٧٦	وفي التوقيت في المسح على الخفين (مر)	١٥٥	حدث في ترك الوضوء مما مست النار (مر)
٢٧٧	و في ما ورد في ترك التوقيت (مر)	١٦٦	و في وجوب الغسل بالتقاء الختانين (مر)
٢٧٨	ايضاً ايضاً ايضاً	٣٥٦	و في الرجل يبتلى بالمذى اوالبول (ث)
	حرف الراء	٣٥٧	ايضاً ايضاً ايضاً
	٣٥ - رافع بن خديج صحابي	٣٨٢	و في رواية من قدم اذان ابن ام مكتوم على اذان بلال (مر)
٣٧٠	حدث في وقت المغرب (مر)		
٤٤٢	وفي تعجيل صلاة العصر (مر)	٤٥٥	وفي تعجيل صلاة الصبح (مر)
٤٤٧	في تعجيل صلاة المغرب (مر)	٤٥٨	و في صلاة الوسطى هي الظهر (ث)
٤٥٧	في الاسفار بالفجر (مر)	٤٥٩	ايضاً ايضاً (ث)
	٣٦ - رباح بن عبد الرحمن عن جدته عن ابيها (١)		٤٤ - زيد بن حارثة صحابي
٤٣	روى في التسمية على الوضوء (مر)	١٦١	حدث في الانتضاح بعد الوضوء (مر)
	٣٧ - ربيعة بن اكثم صحابي		٤٥ - زيد بن خالد الجهني صحابي
٤٠	حدث في الاستياك عرضا (مر)	٣٧	حدث في تاكيد السواك عند القيام الى الصلاة (مر)
	٣٨ - رفاعة بن رافع صحابي		حرف السين
٤٤	حدث في التسمية على الوضوء (مر)		٤٦ - السائب بن يزيد صحابي
	٣٩ - رويفع بن ثابت صحابي	٤٤٨	حدث في كراهية تاخير المغرب (مر)
١١٠	حدث في الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة (مر)		٤٧ - سراقة بن جعشم صحابي
	حرف الزاى	٩٦	حدث في تغطية الرأس عند دخول الخلاء (مر)
	٤٠ - زاذان ابو عمر الكندى		٤٨ - سعد القرظ المؤذن بقباء صحابي
٢٩٩	روى في باب هل يكتفى بغسل الجنابة عن غسل الجمعة	٣٩٤	حدث في الترجيع في الاذان (مر)
	٤١ - زياد بن الحارث الصدائى صحابي	٣٩٦	وفي وضع الاصبعين في الاذنين عند التاذين (مر)
٣٨١	حدث في الاذان لصلوة الصبح قبل طلوع الفجر (مر)	٤١٥	وفي من قال بافراد قوله قدقامت الصلاة (مر)
٣٩٩	و في الرجل يؤذن و يقيم غيره (مر)	٤٢٢	وفي التثويب في اذان الصبح (مر)
	٤٢ - زيد بن ارقم صحابي		٤٩ - سعد بن مالك صحابي
٩٦	حدث في ما يقول اذا اراد دخول الخلاء (مر)	١٠٦	حدث في الاستنجاء بالاحجار و الماء (مر)
	٤٣ - زيد بن ثابت من كبار الصحابة		٥٠ - سعد بن ابى وقاص صحابي مشهور
		٥	حدث في ماء السماء (مر)

(١) وابوها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل صحابي مشهور ٩٢ تق

الصفحة	الاسماء والابواب
٨٨	وفي نهى المحدث عن مس المصحف (ث)
١٣١	وفى الوضوء من مس الذكر (ث)
٢٦٩	وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)
٣٠٧	وفي الغسل من غسل الميت (ث)
٤١٠	وفى ماتقول اذا فرغ المؤذن من الاذان (مر)
٤٢٩	وفي الاستهام على الاذان (ث)
	٥١ - ﴿ سعيد بن ابى مريم ﴾
٢٨٩	روى فى من خلع خفيه بعد ما مسح عليهما (م)
	٥٢ - ﴿ سعيد بن المسيب ﴾
٢٣٣	روى فى طاب الماء وفى حد الطاب
٢٥٩	وفى الماء الكثير لا ينجس بنجاسة مالم يتغير
٣٠١	وفى الغسل من غسل الميت
٣٠٣	ايضا ايضاً (م)
٣٣٠	وفى الاستطهار
٣٩٦	وفى وضع الاصبعين فى الاذنين عند الاذين (م)
٤٢٢	وفى التثويب في اذان الصبح (م)
	٥٣ - ﴿ سفيان بن الحكم مختلف فى صحبته ﴾
١٦١	حدث فى الانتضاح بعد الوضوء (مر)
	٥٤ - ﴿ سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾
١٩٥	حدث فى باب ان لا ينقص فى الوضوء من مدولا فى الغسل من صاع (مر)
	٥٥ - ﴿ سلمان الفارسى من كبار الصحابة ﴾
١٤	حدث فى ازالة النجاسات بالماء (ث)
٨٨	وفي نهى المحدث عن مس المصحف (ث)
٩٠	وفى قراءة القرآن بعد الحدث (ث)
٩١	وفى النهى عن استقبال القبلة واستدبارها (مر)
١٠٢	وفى الاستنجاء بثلاثة احجار (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
١١٢	وفى النهى عن الاستنجاء باليمين (مر)
٤٠٥	وفى الاذان والاقامة للمكتوبة فى حالتى الانفراد والجماعة (ث)
٤٠٦	ايضا ايضا (ث)
ايضا	ايضا ايضا (مر)
	٥٦ - ﴿ سلمة بن الاكوع صحابى ﴾
٣٦٩	حدث فى وقت المغرب (مر)
٤٤٦	وفى تعجيل صلاة المغرب (مر)
	٥٧ - ﴿ سلمة بن سلامة بن وقش صحابى ﴾
١٥٦	حدث في ترك الوضوء مما مست النار (مر)
	٥٨ - ﴿ سلمة بن المحبق صحابى ﴾
١٧	حدث فى طهارة جلد الميتة بالدبغ (مر)
٢١	وفى اشتراط الدباغ فى جلد مالا يوكل لحمه (مر)
	٥٩ - ﴿ سليمان بن صرد صحابى ﴾
٣٩٨	حدث فى الكلام فى الاذان فيما للناس فيه منفعة (ث)
	٦٠ - ﴿ سمرة بن جندب صحابى ﴾
٢٩٥	حدث فى ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)
٣٨٠	وفى الاذان لصلوة الصبح قبل طلوع الفجر (مر)
٤٦٠	وفى صلاة الوسطى هى العصر (مر)
	٦١ - ﴿ سهل بن سعد الانصارى صحابى ﴾
٣١	حدث فى التطهر فى سائر الاوانى (مر)
١١٤	وفى كيفية الاستنجاء (مر)
٢٥٩	وفى الماء الكثير لا ينجس بنجاسة مالم يتغير (مر)
٤١٠	وفى الدعاء بين الاذان والاقامة (مر)
٤١١	ايضا ايضا (ث)
٤٥٥	وفى تعجيل صلاة الصبح (مر)

الصفحات	الاسماء والابواب
	٦٢ - ﴿ سويد بن النعمان صحابى ﴾
١٦٠	حدث فى المضمضة من شرب اللبن و غيره (مر)
	﴿ حرف الشين ﴾
	٦٣ - ﴿ شداد بن اوس صحابى ﴾
٣٧٣	حدث فى دخول وقت العشاء بغيبوبة الشفق (ث)
	٦٤ - ﴿ شداد مولى عياض ﴾
٣٨٤	روى فى النهى عن الاذان قبل الوقت (م)
	٦٥ - ﴿ شرحبيل بن مسلم الخولانى ﴾
١٥١	روى فى باب كيف الاخذ من الشارب فى اثر ابى امامة وعبدالله بن بسر وعتبة بن عبدالسلمى والحجاج بن عامر الثمالى والمقدام بن معديكرب الكندى
	﴿ حرف الصاد ﴾
	٦٦ - ﴿ صفوان بن سليم المدنى ﴾
٤٢٦	روى فى باب لا يؤذن الا عدل ثقة (م)
	٦٧ - ﴿ صفوان بن عسال المرادى صحابى ﴾
١١٤	حدث فى الوضوء من البول والغائط (مر)
١١٥	ايضا ايضا (مر)
١١٨	وفى الوضوء من النوم (مر)
٢٧٦	وفى التوقيت فى المسح على الخفين (مر)
٢٨٢	وفى رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة (مر)
٢٨٩	وفى خلع الخفين و غسل الرجلين فى الغسل من الجنابة (مر)
	﴿ حرف الطاء ﴾
	٦٨ - ﴿ طارق بن عبدالله المحاربى صحابى ﴾
٧٦	حدث فى ان الكعبين هما الناتيان فى جانبى القدم (مر)

الصفحات	الاسماء و الابواب
	٦٩ - ﴿ طاؤس بن كيسان ﴾
١١١	روى فى الاستنجاء بالتراب
ايضاً	ايضا ايضا (م)
٢٢٩	و فى المسح على العصائب و الجبائر
	٧٠ - ﴿ طلحة بن عبيدالله احد العشرة المبشرة ﴾
٣٦١	حدث فى فرائض الخمس (مر)
	٧١ - ﴿ طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده (١) ﴾
٥١	روى فى الفصل بين المضمضة والاستنشاق (مر)
٦٠	وفى امرار الماء على القفاء (مر)
	٧٢ - ﴿ طلق بن على صحابى ﴾
١٣٤	حدث فى ترك الوضوء من مس الفرج (مر)
١٣٥	ايضا ايضا (مر)
	﴿ حرف العين ﴾
	٧٣ - ﴿ عاصم بن سليمان الاحول ﴾
٣٠	روى فى النهى عن الاناء المفضض
	٧٤ - ﴿ عامر بن ربيعة صحابى مشهور ﴾
١٥٨	حدث فى ترك الوضوء مما مست النار (ث)
	٧٥ - ﴿ عامر بن شراحيل الشعبى ﴾
٣٤٢	روى فى باب النفاس
٣٨٩	وفى المرأة تدرك من اول الوقت مقدار الصلاة ثم حاضت او اغمى عليها
	٧٦ - ﴿ عبادة بن الصامت الانصارى صحابى ﴾
٣٦١	حدث فى فرائض الخمس (مر)
٣٧٣	وفى دخول العشاء بغيبوبة الشفق (ث)
	٧٧ - ﴿ العباس بن عبدالمطلب ﴾
٤٤٨	حدث فى كراهية تاخير المغرب (مر)

(١) و جده عمرو بن كعب صحابى ١٢

الصفحة	الاسماء والابواب
	٧٨ - ﴿ عبدالله بن ابى او فى صحابى ﴾
٥	حدث في ماء الثلج والبرد (مر)
٣٧٩	وفي مراعاة ادلة المواقيت (مر)
	٧٩ - ﴿ عبدالله بن جعفر صحابى ﴾
٩٤	حدث في الاستتار عند قضاء الحاجة (مر)
	٨٠ - ﴿ عبدالله بن الحارث بن جزء صحابى ﴾
٧٠	حدث في ان فرض الرجلين الغسل (مر)
	٨١ - ﴿ عبدالله بن الحارث المخزومى ﴾
٣٧٣	روى فى دخول وقت العشاء بغيبوبة الشفق
	٨٢ - ﴿ عبدالله بن حنطلة بن ابى عامر صحابى ﴾
٣٧	حدث فى تاكيد السواك عند القيام الى الصلاة (مر)
	٨٣ - ﴿ عبدالله بن الزبير صحابى مشهور ﴾
٤٢٧	حدث فى اذان الاعمى اذا اذن بصير قبله (ث)
٤٥٦	وفى تعجيل صلاة الصبح (ث)
	٨٤ - ﴿ عبد الله بن زيد بن عاصم صحابى ﴾
٢٥	حدث فى شعر النبى صلى الله عليه وسلم (مر)
٣٠	و فى التطهر فى سائر الاوانى (مر)
٥٠	و فى الجمع بين المضمضة والاستنشاق (مر)
٥٩	و فى استيعاب الرأس بالمسح (مر)
٦٣	و فى التكرار فى مسح الرأس (مر)
٦٥	و فى مسح الاذنين بماء جديد (مر)
٧٩	و فى الوضوء مرتين مرتين (مر)
٨٠	وفى وضوء بعض الاعضاء ثلاثا (مر)
١١٤	و فى الوضوء من البول و الغائط (مر)
١٦١	و فى باب لا يزول اليقين بالشك (مر)
١٩٦	و فى جواز النقصان عن المد والصاع فى الوضوء والغسل (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٢٣٧	وفى الدليل على انه ياخذ لكل عضو ماء جديدا (مر)
	٨٥ - ﴿ عبد الله زيد بن عبد ربه صحابى ارى الاذان ﴾
٣٩٠	حدث فى بدء الاذان (مر)
٣٩٩	وفى الرجل يؤذن و يقيم غيره (مر)
٤١٤	و فى من قال بافراد قوله قد قامت الصلاة (مر)
٤١٥	ايضاً ايضا ايضاً
٤٢٠	و فى تثنية الاذان و الاقامة (مر)
٤٢١	ايضا ايضا ايضا
٤٢٧	و فى ان يكون المؤذن صيتا (مر)
	٨٦ - ﴿ عبدالله بن سرجس صحابى ﴾
٩٩	حدث في النهى عن البول فى الثقب (مر)
١٩٢	وفى ماجاء فى النهى عن فضل المحدث (مر)
ايضاً	ايضاً ايضاً (ث)
	٨٧ - ﴿ عبدالله بن سعد الانصارى صحابى ﴾
٣١٢	حدث فى مباشرة الحائض فيما فوق الازار (مر)
	٨٨ - ﴿ عبد الله بن عباس من فقهاء الصحابة ﴾
١٢	حدث فى منع التطهير بالنبيذ (مر)
١٥	وفي طهارة جلد الميتة بالدبغ (مر)
١٦	ايضاً ايضا ايضا
١٧	ايضا ايضا ايضا
ايضا	وفي طهارة باطن الجلد بالدبغ (مر)
١٨	ايضا ايضا ايضا
١٩	وفى منع الانتفاع بجلد الكلب والخنزير (مر)
٢٠	وفي الدباغ بالقرظ اوما يقوم مقامه (مر)
ايضاً	وفى اشتراط الدباغ فى جلد ما لا يوكل لحمه (مر)
٢٣	وفى منع الانتفاع بشعر الميتة (مر)

في

الصفحات	الاسماء والابواب	الصفحات	الاسماء والابواب
٢٤	و في منع الانتفاع بشعر الميتة (مر)	٩٩	وفي الوضوء من النوم (ث)
٢٥	وفي منع الادهان في عظام الفيلة وعما لا يؤكل لحمه (مر)	١٢٠	وفي ترك الوضوء من النوم قاعدا (ث)
٣٥	وفي فضل السواك (مر)	١٣١	وفي الوضوء من مس الذكر (ث)
٣٦	وفي الدليل على ان السواك سنة (مر)	١٣٨	وفي مس الابط (ث)
٣٩	وفي تاكيد السواك عند الازم (مر)	١٤٩	وفي الاخذ من الاظفار و الشارب (ث)
٤٢	وفي فرض الطهور للصلاة (مر)	١٥٣	وفي ترك الوضوء مما مست النار (مر)
٤٩	وفي التكرار في المضمضة والاستنشاق (مر)	١٥٨	ايضا ايضا ايضا
٥٠	وفي الجمع بين المضمضة والاستنشاق (مر)	١٦٠	وفي المضمضة من شرب اللبن وغيره (مر)
٥٣	وفي غسل الوجه (مر)	ايضاً	وفي الرخصة في ترك المضمضة من شرب اللبن (مر)
٥٥	وفي غسل اليدين (مر)	١٦٢	وفي الانتضاح بعد الوضوء (مر)
٦٧	و في مسح الاذنين بماء جديد (مر)	ايضاً	ايضا ايضا (ث)
ايضا	وفي غسل الرجلين (مر)	١٦٩	وفي المذى والودى لا يوجبان الغسل (ث)
٧٠	فيمن قرأ وارجلكم نصبا (ث)	١٨٧	وفي الدليل على طهارة عرق الحائض والجنب (ث)
٧٢	ايضا ايضا (مر)	١٨٨	وفي فضل الجنب (مر)
٧٣	ايضا ايضا (مر)	١٨٩	ايضا ايضا
٧٧	و في نزع الخضاب عند الوضوء (ث)	٢٠٦	وفي باب كيف التيمم (مر)
٧٨	ايضاً ايضاً (ث)	٢١٢	وفي كيفية التيمم (ث)
٨٠	وفي الوضوء مرة مرة (مر)	٢١٤	وفي الدليل على ان الصعيد الطيب هو التراب (ث)
٨٥	وفي الترتيب في الوضوء (ث)	٢١٥	وفي البداية بالوجه ثم باليدين في التيمم (مر)
٩٠	وفي قراءة القرآن بعد الحدث (مر)	٢١٨	وفي الرجل يعزب عن الماء ومعه اهله فيصيبها ثم يتيمم (ث)
١٠٤	وفي التوقي عن البول (مر)	٢٢١	وفي التيمم لكل فريضة (ث)
١٠٥	وفي الاستنجاء بالماء (مر)	٢٢٢	ايضاً ايضاً (ث)
١١٠	وفي الاستنجاء بالجلد المدبوغ (مر)	٢٢٤	وفي الجريح والقريح والمجدور يتيمم (مر)
١١٥	وفي الوضوء من المذى والودى (ث)	ايضا	ايضا ايضاً (ث)
١١٦	و في الوضوء من الدم (مر)	٢٢٥	ايضا ايضا (ث)
ايضاً	ايضا ايضا (ث)	٢٢٦	وفي الجرح اذا كان في بعض جسده (مر)

الصفحات	الاسماء و الابواب
٢٢٧	في الجرح اذا كان في بعض جسده (مر)
٢٣٤	وفي الجنب اوالمحدث يجد ماء لغسله وهو يخاف العطش فيتيمم (ث)
ايضاً	وفي المتيمم يؤم المتوضئين (ث)
٢٣٦	و في طهارة الماء المستعمل (ث)
ايضا	وفي الدليل على انه ياخذ لكل عضو ماء جديدا (مر)
٢٣٩	ايضا ايضا (ث)
٢٥١	وفي الاخبار التي يتفرق بها الكلب عن غيره (مر)
٢٦٢	و في الفرق بين القليل الذي ينجس و الكثير الذي لا ينجس ما لم يتغير (ث)
٢٦٦	وفي ما جاء في نزح زمزم (ث)
٢٦٧	ايضا ايضا (مر)
ايضا	ايضا ايضا (ث)
٢٧٣	وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)
ايضا	ايضا ايضا (ث)
٢٧٧	ايضا ايضا (ث)
٢٨٦	وفي المسح على النعلين (مر)
٢٩٥	وفي ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)
٢٩٧	وفي جواز الغسل للجمعة اذا كان غسله قبلها في يومها (مر)
٣٠٥	وفي الغسل من غسل الميت (ث)
٣٠٦	ايضا ايضا (ث)
ايضا	ايضاً ايضا (مر)
٣٠٩	وفي الحائض لا توطا حتى تطهر و تغتسل (ث)
٣١٤	في الرجل يصيب من الحائض ما دون الجماع (ث)
ايضا	وفي كفارة من اتى امرأته حائضا (مر)
٣١٥	ايضا ايضا (ث)

الصفحات	الاسماء والابواب
٣١٥	وفي كفارة من اتى امرأته حائضا (مر)
٣١٦	ايضا ايضا (مر)
٣١٧	ايضا ايضا (مر)
ايضا	ايضاً ايضا (ث)
٣١٨	ايضا ايضا (ث)
ايضا	ايضا ايضا (مر)
٣١٩	ايضا ايضا (ث)
٣٣٥	وفي المعتادة لا تميز بين الدمين (ث)
٣٤٠	وفي المرأة تحيض يوما وتطهر يوما (ث)
٣٤١	وفي باب النفاس (ث)
٣٤٨	وفي المستحاضة تغتسل ثم تتوضأ لكل صلاة (مر)
٣٥٧	وفي الرجل يبتلى بالمذي اوالبول (مر)
٣٥٨	وفي اول فرض الصلاة (ث)
٣٥٩	ايضا ايضا ايضا
٣٦٤	وفي ابواب المواقيت (مر)
ايضاً	وفي اول وقت الظهر (ث)
٣٦٦	وفي آخر وقت الظهر واول وقت العصر (مر)
٣٦٧	وفي آخر وقت الاختيار للعصر (مر)
٣٦٨	وفي وقت المغرب (مر)
٣٧٢	وفي اول وقت العشاء (مر)
٣٧٣	وفي دخول وقت العشاء بغيبوبة الشفق (ث)
ايضا	وفي آخر وقت العشاء (مر)
٣٧٦	وفي آخر وقت الجواز لصلوة العشاء (مر)
٣٧٧	و في اول وقت صلوة الصبح (مر)
ايضا	وفي الفجر فجران (مر)
ايضا	ايضا ايضا (ث)
٣٨٧	وفي قضاء الظهر والعصر بادراك وقت العصر

الصفحة	الاسماء و الابواب
	و قضاء المغرب والعشاء بادراك وقت العشاء (ث)
٣٩٨	وفى الكلام في الاذان فيما للناس فيه منفعة (مر)
٤٢٦	وفى باب لا يؤذن الا عدل ثقة (مر)
٤٣٠	وفى رزق المؤذن (مر)
٤٤٦	وفى تعجيل صلاة المغرب (مر)
٤٤٩	وفى من استحب تاخير العشاء (مر)
٤٥١	ايضا ايضا (ث)
٤٥٧	وفى اعادة صلاة من افتتحها قبل طلوع الفجر الآخر (مر)
٤٦١	وفى صلاة الوسطى هى العصر (ث)
	٨٩ - ﴿عبدالله بن عبدالرحمن عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم﴾
١١١	روى في الاستنجاء بالجلد المدبوغ (مر)
	٩٠ - ﴿عبدالله بن عكيم (١)﴾
١٤	روى فى جلد الميتة (مر)
١٥	ايضاً ايضاً (ث)
١٨	وفى منع الانتفاع بجلد الكلب والخنزير (مر)
٢٥	وفى منع الادهان فى عظام الفيلة ومما لا يوكل لحمه (مر)
	٩١ - ﴿عبدالله بن عمر من كبار الصحابة﴾
٢٣	حدث فى منع الانتفاع بشعر الميتة (مر)
٢٦	و فى منع الادهان في عظام الفيلة ومما لا يوكل لحمه (ث)
٢٩	وفي النهى عن الاناء المفضض (مر)
٤٠	وفي دفع السواك الى الاكبر (مر)
٤٢	وفى فرض الطهور للصلاة (مر)
٤٤	وفى التسمية على الوضوء (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٤٦	وفى التكرار في غسل اليدين (مر)
٥٥	وفى عرك العارضين (مر)
٥٧	وفى تحريك الخاتم في الاصبع عند غسل اليدين (ث)
٦٠	وفى اسرار الماء على القفاء (ث)
٦١	وفي ايجاب المسح بالرأس (ث)
٦٥	وفى مسح الاذنين بماء جديد (ث)
٦٦	ايضاً ايضاً ايضا
٨٠	وفى التكرار فى الوضوء (مر)
٨٤	وفى تفريق الوضوء (ث)
٨٨	وفى نهى المحدث عن مس المصحف (مر)
٨٩	وفي نهى الحائض عن قراءة القرآن (مر)
٩٠	وفي قراءة القرآن بعد الحدث (ث)
٩١	وفى استحباب الطهر للذكر والقراءة (ث)
٩٢	وفى الرخصة فى استقبال القبلة في الابنية (مر)
ايضاً	ايضا ايضاً (ث)
٩٦	وفى باب كيف التكشف عند الحاجة (مر)
٩٩	وفي كراهية الكلام عند الخلاء (مر)
١٠٢	وفي البول قاعدا (ث)
١١٩	وفي الوضوء من النوم (ث)
١٢٠	وفى ترك الوضوء من النوم قاعدا (ث)
١٢٤	وفى الوضوء من الملامسة (ث)
١٣١	وفي الوضوء من مس الذكر (ث)
١٣٨	و في مس الابط (ث)
١٣٩	ايضاً ايضاً (ث)
١٤٠	وفى ترك الوضوء من خروج الدم (ث)
١٤١	ايضاً ايضا (ث)
١٤٩	وفي الاخذ من الاظفار والشارب (ث)

(١) وقد سمع كتاب النبى صلى الله عليه وسلم الى جهينة ١٢ تق

الصفحة	الاسماء والابواب
١٥٠	وفي الاخذ من الاظفار والشارب (مر)
١٥١	وفي باب كيف الاخذ من الشارب (مر)
١٥٢	وفي ماجاء في التنور (ث)
١٦٢	وفي تجديد الوضوء (مر)
١٦٦	وفي وجوب الغسل بالتقاء الختانين (ث)
١٧٧	وفي نضح الماء في العينين وادخال الاصبع في السرة عند الغسل (ث)
١٧٨	وفي الدليل على دخول الوضوء في الغسل (ث)
١٧٩	وفي فرض الغسل (مر)
١٨٧	وفي الدليل على طهارة عرق الحائض والجنب (ث)
١٩٠	وفي فضل المحدث (مر)
٢٠٠	وفي الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ (مر)
ايضا	وفي الجنب يريد النوم فيأتي ببعض وضوئه (ث)
٢٠٦	وفي كيف التيمم (مر)
٢٠٧	ايضا ايضا (ث)
٢٢١	وفي التيمم لكل فريضة (ث)
٢٢٤	وفي السفر الذي يجوز فيه التيمم (ث)
ايضا	ايضا ايضا (مر)
٢٢٥	وفي المحموم ومن في معناه لا يتيمم عند وجود الماء (مر)
٢٢٨	وفي المسح على العصائب والجبائر (ث)
٢٣١	وفي الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنازة والعيد (ث)
٢٣٢	وفي المسافر يتيمم في اول الوقت ويصلي ثم لا يعيد وان وجد الماء في آخر الوقت (ث)
٢٣٣	وفي طلب الماء وفي حد الطلب (ث)
٢٣٤	وفي كراهية من كره امامة المتيمم للمتوضئين (ث)

الصفحة	الاسماء والابواب
٢٣٥	وفي الماء الدائم تقع فيه نجاسة وهو اقل من قلتين (مر)
٢٤٣	وفي نجاسة ماماسه الكلب بسائر بدنه (مر)
٢٤٤	وفي غسل النجاسات واحدة يكتفى عليها (مر)
٢٥٤	وفي الحوت يموت في الماء والجراد (ث)
ايضا	ايضا ايضا (مر)
٢٥٥	وفي طهارة عرق الانسان (ث)
٢٦٠	وفي الفرق بين القليل الذي ينجس والكثير الذي لا ينجس ما لم يتغير (مر)
٢٦١	ايضا ايضا (مر)
٢٦٢	ايضا ايضا (مر)
٢٨٠	وفي ترك التوقيت في المسح على الخفين (ث)
٢٨٣	وفي الخف الذي مسح عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)
٢٨٧	وفي المسح على النعلين (مر)
٢٩١	وفي باب كيف المسح على الخفين (ث)
٢٩٣	وفي الغسل للجمعة (مر)
٢٩٤	وفي ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)
٢٩٧	وفي الغسل على من اراد الجمعة دون من لم يردها (مر)
٢٩٨	وفي الاغتسال للجنابة والجمعة جميعا اذا نواهما معا (ث)
٢٩٩	وفي الاغتسال للاعياد (ث)
٣٠٦	وفي الغسل من غسل الميت (ث)
٣٠٧	ايضا ايضا (ث)
٣٠٩	وفي الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ القرآن (مر)
٣٥٦	وفي الرجل يبتلى بالمذي او البول (ث)
٣٥٨	وفي اصل فرض الصلوة (مر)
٣٦٤	وفي اول وقت الظهر (ث)
٣٧٢	وفي تسمية العشاء بصلوة العشاء دون العتمة (مر)

وفي

الصفحة	الاسماء والابواب
٣٧٣	وفي دخول وقت العشاء بغيبوبة الشفق (ث)
ايضا	ايضا ايضا (مر)
٣٨٠	وفي الاذان لصلوة الصبح قبل طلوع الفجر (مر)
٣٨٢	وفي القدر الذى كان بين اذان بلال و ابن ام مكتوم (مر)
٣٨٣	وفي النهى عن الاذان قبل الوقت (مر)
٣٨٧	وفى المغمى عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين فلا يكون عليه قضؤهما (ث)
٣٩٠	وفي بدء الاذان (مر)
٣٩٢	وفي القيام فى الاذان والاقامة (مر)
ايضا	وفي الاذان راكبا وجالسا (ث)
٣٩٨	وفي استحباب تاخير الكلام الى آخر الاذان (مر)
٣٩٩	وفى الرجل يؤذن ويقيم غيره (مر)
٤٠٠	وفي الاذان والاقامة للجمع بين الصلاتين (مر)
٤٠١	ايضاً ايضاً (ث)
ايضا	ايضاً ايضا (مر)
٤٠٦	وفي الاكتفاء باذان الجماعة واقامتهم (ث)
٤٠٧	وفى صحة الصلاة مع ترك الاذان والاقامة (مر)
ايضا	ايضا ايضاً (ث)
٤٠٨	ليس على النساء اذان ولا اقامة (ث)
ايضاً	وفى المرأة لا تؤذن للرجال (مر)
٤٠٩	وفى ما يقول اذا فرغ المؤذن من الاذان (مر)
٤١١	وفي ما يقول اذا سمع الاقامة (ث)
ايضا	وفى من اقتصر على الاقامة فى السفر (ث)
٤١٣	وفي تثنية قوله قد قامت الصلاة وافراد ما قبلها (مر)
٤٢٣	وفي التثويب في اذان الصبح (مر)
٤٢٤	وفى كراهية التثويب فى غير اذان الصبح (ث)

الصفحة	الاسماء والابواب
٤٢٤	وفى ماروي فى حى على خير العمل (ث)
٤٢٧	وفى اذان الاعمى اذا اذن بصير قبله (مر)
٤٢٨	وفى ترسيل الاذان وحذم الاقامة (ث)
٤٢٩	وفى عدد المؤذنين (مر)
٤٣١	وفى فضل التاذين على الامامة (مر)
٤٣٣	وفى الترغيب فى الاذان (مر)
٤٣٥	وفي التعجيل بالصلوات فى اوائل الاوقات (مر)
٤٤٤	وفى كراهية تاخير العصر (مر)
٤٤٩	ايضاً ايضاً (مر)
٤٥٠	وفى من استحب تاخير العشاء (مر)
٤٥٣	وفى كراهية النوم قبل العشاء والحديث بعدها (مر)
٤٥٦	وفى تعجيل صلاة الصبح (مر)
٤٥٨	وفى صلاة الوسطى هى الظهر (ث)
٤٦٢	وفى صلاة الوسطى هى الصبح (ث)
	٩٢ - ﴿ عبد الله بن عمرو بن العاص من فقهاء الصحابة ﴾
٦٨	حدث فى ان فرض الرجلين الغسل (مر)
٦٩	ايضاً ايضا ايضا
٢٦٢	وفي الفرق بين القليل الذى ينجس و الكثير الذى لا ينجس ما لم يتغير (ث)
٣٠٠	وفى الغسل من غسل الميت (ث)
٣٦٥	و في اول وقت الظهر (مر)
٣٦٦	وفى آخر وقت الظهر واول وقت العصر (مر)
٣٦٧	وفى آخر وقت الجواز لصلاة العصر (مر)
٣٧١	وفي باب من قال للمغرب وقتان (مر)
٣٧٤	وفى آخر وقت العشاء (مر)
٣٧٨	وفى آخر وقت الجواز لصلاة الصبح (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب
٣٨٩	وفي زوال العقل بالسكر لا يكون عذرا في سقوط الفرض عنه (مر)	١٨٤	وفي تفريق الغسل (مر)
٤١٠	وفي ما يقول اذا فرغ المؤذن من الاذان (مر)	٢٧٧	وفي التوقيت في المسح على الخفين (ث)
ايضاً	وفي الدعاء بين الاذان والاقامة (مر)	٢٧٨	وفي ترك التوقيت في المسح على الخفين (ث)
	٩٣ - ﴿ عبدالله بن عمرو المزني صحابي ﴾	٣٠٧	وفي الغسل من غسل الميت (ث)
٣٧٢	حدث في تسمية المغرب لصلوة المغرب دون العشاء (مر)	٣٦٥	وفي اول وقت الظهر (مر)
	٩٤ - ﴿ عبدالله بن عمرو بن غيلان ﴾	٣٧٠	وفي وقت المغرب (مر)
٧١	روى في من قرأ وارجلكم نصبا	٣٨١	وفي ذكر المعاني التي يؤذن لها بلال بليل (مر)
	٩٥ - ﴿ عبدالله بن مالك الغافقي صحابي ﴾	٤٠٢	في الاذان والاقامة للجمع بين الصلاتين (ث)
٨٩	حدث في نهي الجنب عن قراءة القرآن (مر)	٤٠٣	وفي الاذان و الاقامة للجمع بين صلوات فائتات (مر)
	٩٦ - ﴿ عبدالله بن مسعود من كبار علماء الصحابة ﴾	٤٠٤	وفي الاذان والاقامة للفائتة (مر)
٩	حدث في منع التطهير بالنبيذ (مر)	٤٠٥	وفي الاذان والاقامة للمكتوبة في حالتي الانفراد والجماعة (مر)
١١	ايضا ايضا (مر)	٤٠٦	وفي الاكتفاء باذان الجماعة واقامتهم (ث)
٤٤	وفي التسمية على الوضوء (مر)	٤٠٧	وفي صحة الصلاة مع ترك الاذان و الاقامة (مر)
٧٠	وفي من قرأ وارجلكم نصبا (ث)	٤٣٤	وفي التعجيل بالصلوات في اوائل الاوقات (مر)
٨٧	وفي الرخصة في البداية باليسار (ث)	٤٤٨	وفي تعجيل صلاة المغرب (ث)
١٠٣	وفي الاستنجاء بثلاثة احجار (مر)	٤٥٢	وفي كراهية النوم قبل العشاء والحديث بعدها (مر)
١٠٨	وفي الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة (مر)	٤٥٣	ايضاً ايضاً (مر)
١٠٩	ايضا ايضا ايضا	٤٥٦	وفي تعجيل صلاة الصبح (مر)
١١٠	ايضا ايضا ايضا	٤٦٠	وفي صلاة الوسطى هي العصر (مر)
١٢٤	وفي الوضوء من الملامسة (ث)		٩٧ - ﴿ عبدالله بن مغفل صحابي ﴾
١٣٩	وفي مس الانجاس اليابسة (مر)	٩٨	حدث في النهي عن البول في مغتسله (مر)
١٥٩	وفي التوضي من لحوم الابل (ث)	١٩٦	وفي النهي عن الاسراف في الوضوء (مر)
١٦٦	وفي وجوب الغسل بالتقاء الختانين (ث)	٢٤١	وفي ادخال التراب في احدى غسلات الاناء (مر)
١٨٢	وفي غسل الجنب رأسه بالخطمي (ث)	٢٥١	وفي الاخبار التي يتفرق بها الكلاب عن غيره (مر)
١٨٣	ايضا ايضا (ث)	٣٧٢	وفي تسمية المغرب بصلاة المغرب دون العشاء (مر)

الصفحة	الاسماء و الابواب
	٩٨ - ﴿ عبد الله الصنابحي ﴾
٨١	روى في فضيلة الوضوء (م)
	٩٩ - ﴿ عبدالجبار بن وائل عن ابيه ﴾
٣٩٢	روى في القيام في الاذان والاقامة (م)
٣٩٧	و في باب لا يؤذن الا طاهر (م)
	١٠٠ - ﴿ عبد الرحمن بن حسنة صحابي ﴾
١٠١	حدث في البول قاعدا (مر)
١٠٤	وفي التوقي عن البول (مر)
	١٠١ - ﴿ عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب صحابي ﴾
٢٩٦	حدث في ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)
	١٠٢ - ﴿ عبدالرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة ﴾
٣٧٦	حدث في آخر وقت الجواز لصلوة العشاء (ث)
٣٨٧	و في قضاء الظهر و العصر بادراك وقت العصر وقضاء المغرب والعشاء بادراك وقت العشاء (ث)
	١٠٣ - ﴿ عبد الرحمن بن ابي ليلى ﴾
٢٤	روى في منع الانتفاع بشعر الميتة (مر)
١٣٧	وفي ترك الوضوء من مس الفرج (١) (مر)
٤٢١	وفي تثنية الاذان والاقامة (م)
٤٢٤	وفي كراهية التثويب في غير اذان الصبح (م)
	١٠٤ - ﴿ عبد الرحمن الاعرج ﴾
٧٢	روى فيمن قرأ وارجلكم نصباً
	١٠٥ - ﴿ عبيدالله بن ابي رافع ﴾
١٥١	روى في باب كيف الاخذ من الشارب في اثر ابي سعيد الخدري وجابر بن عبدالله وابن عمر ورافع بن خديج وابي اسيد الانصاري وابن الاكوع وابي رافع

الصفحة	الاسماء والابواب
	١٠٦ - ﴿ عبيد الله بن كعب بن مالك ﴾
٢٦٩	روى في طهارة الماء بنتن بالاحرام خالطه (م)
	١٠٧ - ﴿ عبيدة - (٢) ﴾
١٦٦	روى في وجوب الغسل بالتقاء الختانين
	١٠٨ - ﴿ عثمان بن ابي العاص الثقفي صحابي ﴾
٣٤١	حدث في باب النفاس (ث)
٤٢٩	وفي التطوع بالاذان (مر)
	١٠٩ - ﴿ عثمان بن عفان رضي الله عنه ﴾
٤٧	حدث في صفة غسل اليدين (مر)
٤٨	وفي ادخال اليمين في الاناء (مر)
٤٩	وفي التكرار في المضمضة والاستنشاق (مر)
٥٣	وفي التكرار في غسل الوجه (مر)
٥٤	وفي تخليل اللحية (مر)
٥٦	وفي التكرار في غسل اليدين (مر)
٥٨	وفي المسح بالرأس (مر)
٦٢	وفي التكرار في مسح الرأس (مر)
٦٣	ايضاً ايضاً (مر)
٦٤	وفي مسح الاذنين (مر)
٦٨	وفي التكرار في غسل الرجلين (مر)
٧٨	وفي الوضوء ثلاثا ثلاثا (مر)
٧٩	ايضاً ايضاً (مر)
٨٢	وفي اسباغ الوضوء (مر)
١٥٧	و في ترك الوضوء مما مست النار (ث)
١٦٤	وفي وجوب الغسل بالتقاء الختانين (مر)
١٦٥	ايضاً ايضاً (مر)
١٦٦	ايضاً ايضاً (ث)

(١) في اصول السنن عن عبدالرحمن بن ابي ليلى والصواب عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابيه سقط لفظ (عن ابيه) ١٢

(٢) هو عبيدة بن عمرو السلماني *

الصفحة	الاسماء و الابواب
٣٥٨	وفي اصل فرض الصلاة (مر)
٤٢٩	وفي عدد المؤذنين (ث)
٤٤٨	وفي تعجيل صلاة المغرب (ث)
٤٥٧	وفي تعجيل صلاة الصبح (ث)
٤٦٣	وفي صلاة الوسطى هي الصبح (مر)
	١١٠ - ﴿ عثيم بن كليب عن ابيه عن جده (١) ﴾
١٧٢	روى في الكافر يسلم فيغتسل (مر)
	١١١ - ﴿ عدي بن ثابت عن ابيه عن جده (٢) ﴾
١١٦	روى في الوضوء من الدم (مر)
٣٤٧	وفي المستحاضة تغتسل ثم تتوضأ لكل صلاة (مر)
	١١٢ - ﴿ عدي بن حاتم صحابي ﴾
٨٦	حدث في الترتيب في الوضوء (مر)
	١١٣ - ﴿ عروة بن الزبير ﴾
٦١	روى في ايجاب المسح بالرأس
٧٠	وفي من قرأ وارجلكم نصباً
١٣٨	وفي مس الانثيين
٢٦٩	وفي طهارة الماء بنتن بلا حرام خالطه (م)
٣٥١	وفي غسل المستحاضة
٣٦٣	وفي ابواب المواقيت
٤٢٥	وفي الاذان في المنارة
	١١٤ - ﴿ عطاء بن ابي رباح ﴾
٩	روى في منع التطهير بالنبيذ
٤٠	وفي الاستياك عرضاً (م)
٦١	وفي ايجاب المسح بالرأس (م)
٧١	وفي من قرأ وارجلكم نصباً
٣٢٠	وفي اقل الحيض

الصفحة	الاسماء والابواب
٣٢١	وفي اكثر الحيض
٣٤٢	وفي باب النفاس
٣٩٢	وفي الاذان راكبا وجالسا
	١١٥ - ﴿ عقبة بن عامر صحابي مشهور ﴾
٧٨	حدث في ما يقول بعد الفراغ من الوضوء (مر)
٤٠٥	وفي الاذان و الاقامة للكمتوبة في حالتي الانفراد والجماعة (مر)
	١١٦ - ﴿ عكرمة مولى ابن عباس ﴾
٣١٤	روى في الرجل يصيب من الحائض ما دون الجماع
٣٥١	وفي غسل المستحاضة
٣٥٧	وفي من غلبه الدم من رعاف اوجرح
	١١٧ - ﴿ علقمة بن قيس ﴾
١١	روى في منع التطهير بالنبيذ
١٥٨	وفي ترك الوضوء مما مست النار
٢٩٠	وفي من خلع خفيه بعد ما مسح عليهما
	١١٨ - ﴿ علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب ﴾
٤٢٥	روى في ما روي في حي على خير العمل
	١١٩ - ﴿ علي بن ابي طالب رضي الله عنه ﴾
١٢	حدث في منع التطهير بالنبيذ (ث)
٢٨	وفي منع الاكل في صحاف الذهب و الفضة (ث)
٣٨	وفي تاكيد السواك عند القيام الى الصلاة (مر)
٤٧	وفي صفة غسل اليدين (مر)
٤٨	وفي كيفية المضمضة والاستنشاق (مر)
٥٠	وفي الجمع بين المضمضة و الاستنشاق (مر)
٥١	ايضا ايضا (مر)
٥٤	وفي التكرار في غسل الوجه (مر)

(١) و كليب جده صحابي ١٢ تقريب (٢) و جده لامه عبد الله بن يزيد الخطمي صحابي ١٢

الصفحات	الاسماء والابواب
٥٧	و في تحريك الخاتم في الاصبع عند غسل اليدين (ث)
٥٨	و في المسح بالرأس (مر)
٥٩	وفي استيعاب الرأس بالمسح (مر)
٦٣	و في التكرار في مسح الرأس (مر)
٦٨	وفي التكرار في غسل الرجلين (مر)
٧٠	فيمن قرأ وارجلكم نصبا (ث)
٧١	ايضا ايضا ايضا
٧٤	ايضا ايضا (مر)
٧٥	ايضا ايضا (مر)
٨٧	و في الرخصة في البداية باليسار (ث)
ايضا	وفي نهي الجنب عن قراءة القرآن (مر)
٨٩	ايضا ايضا (ث)
٩٠	وفي قراءة القرآن بعد الحدث (ث)
١٠٦	وفي الاستنجاء بالاحجار والماء (ث)
١١٥	وفي الوضوء من المذي والودي (مر)
١١٨	وفي الوضوء من النوم (مر)
١٥٧	وفي ترك الوضوء مما مست النار (ث)
١٦٧	وفي وجوب الغسل بخروج المني (مر)
١٦٩	وفي المذي والودي لا يوجبان الغسل (مر)
١٧٥	وفي تخليل اصول الشعر بالماء وايصاله الى البشرة (مر)
٢٠١	وفي كراهية نوم الجنب من غير وضوء (مر)
٢١٢	وفي كيفية التيمم (ث)
٢١٣	وفي الدليل على ان الصعيد الطيب هو التراب (مر)
٢١٦	وفي الجنب يكفيه التيمم اذا لم يجد الماء (ث)
٢٢١	وفي رؤية الماء خلال صلاة افتتحها بالتيمم (مر)
ايضا	وفي التيمم لكل فريضة (ث)
٢٢٧	وفي الجرح اذا كان في بعض جسده (مر)

الصفحات	الاسماء والابواب
٢٢٨	وفي المسح على العصائب والجبائر (مر)
٢٣٣	و في من تلوم ما بينه و بين آخر الوقت رجاء وجود الماء (ث)
ايضا	وفي طلب الماء وفي حد الطلب (ث)
٢٣٤	و في الجنب اوالمحدث يجد ماء لغسله و هو يخاف العطش فيتيمم (ث)
ايضا	وفي كراهية من كره امامة المتيمم للمتوضئين (ث)
٢٦٨	وفي ما جاء في نزح زمزم (ث)
٢٧٢	وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)
٢٧٥	وفي التوقيت في المسح على الخفين (مر)
٢٧٧	ايضاً ايضاً (ث)
٢٨٢	وفي رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة (مر)
٢٨٥	وفي المسح على الجوربين والنعلين (ث)
٢٨٧	وفي المسح على النعلين (ث)
٢٨٨	ايضا ايضا (ث)
٢٩٢	وفي الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين (مر)
٣٠٤	وفي الغسل من غسل الميت (مر)
٣٠٥	ايضا ايضا (مر)
ايضا	ايضا ايضاً (ث)
٣٤٢	وفي باب النفاس (ث)
٣٥٦	وفي الرجل يبتلى بالمذي او البول (مر)
ايضاً	ايضا ايضا (ث)
٣٨٣	وفي القدر الذي كان بين اذان بلال وابن ام مكتوم (ث)
٣٨٩	وفي صفة اقل السكر (مر)
٤١٢	وفي من اقتصر على الاقامة في السفر (ث)
٤٣٦	وفي التعجيل بالصلوات في اوائل الاوقات (مر)

الصفحات	الاسماء والابواب
٤٥٦	وفي تعجيل صلاة الصبح (ث)
٤٥٩	وفى صلاة الوسطى هى العصر (مر)
٤٦٠	ايضا ايضا (مر)
٤٦١	وفى صلاة الوسطى هى الصبح (ث)
	١٢٠ - ﴿ عمار بن یاسر صحابی جلیل ﴾
١٤	حدث فى ازالة النجاسات بالماء (مر)
٥٣	وفى سنة المضمضة والاستنشاق (مر)
١٣٨	وفى مسح الابط (مر)
٢٠٣	وفى الجنب يريد الاكل (مر)
٢٠٨	وفى ذكر الرويات فى كيفية التيمم عن عمار بن یاسر (مر)
٢٠٩	ايضا ايضا (مر)
٢١٠	ايضاً ايضا (مر)
٢١١	ايضاً ايضاً (مر)
٢١٤	وفى نفض اليدين من التراب عند التيمم (مر)
٢١٦	وفى الجنب يكفيه التيمم اذا لم يجد الماء (مر)
٣٨٨	وفي المغمى عليه يقيق بعد ذهاب الوقتين فلا يكون عليه قضؤهما (ث)
	١٣١ - ﴿ عمارة بن رویبة صحابی ﴾
٤٦٦	حدث فى صلاة الوسطى هى الصبح (مر)
	١٢٢ - ﴿ عمر بن الخطاب رضى الله عنه ﴾
٦	حدث فى الماء المسخن (ث)
ايضا	وفى الماء المشمس (ث)
٢٤	وفى منع الانتفاع بشعر الميتة (ث)
٣٢	وفي باب التطهر في آوانى المشركين (مر)
٤١	وفى النية فى الطهارة الحكمية (مر)
٧٠	وفى ان فرض الرجلين الغسل (مر)

الصفحات	الاسماء و الابواب
٧٨	وفى مايقول بعد الفراغ من الوضوء (مر)
٨٤	وفى تفريق الوضوء (ث)
٨٩	وفى نهى الجنب عن قراءة القرآن (ث)
ايضا	وفي نهى الحائض عن قرأة القرآن (ث)
٩٠	وفى قرأة القران بعد الحدث (ث)
١٠٢	وفي البول قاعدا (مر)
ايضا	ايضا ايضا (ث)
١١١	وفى الاستنجاء بالتراب (ث)
١١٩	وفى الوضوء من النوم (ث)
١٢١	وفى ماورد فى نوم الساجد (ث)
١٢٤	وفى الوضوء من الملامسة (ث)
١٥٧	وفى ترك الوضوء مما مست النار (ث)
١٦٦	وفى جوب الغسل بالتقاء الختانين (ث)
١٧٠	وفى الرجل يجد فى ثوبه منيا ولا يذكر احتلاما (ث)
١٩٩	وفى الجنب يريد النوم فيغسل فرجه و يتوضأ (مر)
٢٠١	وفي الجنب يريد النوم فيغسل فرجه فياتى ببعض وضوئه (مر)
٢١٥	وفي النية في التيمم (مر)
٢٥٠	وفى سور سائر الحيوانات سوى الكلب و الخنزير (ث)
٢٥٩	وفي الماء الكثير لا ينجس بنجاسة مالم يتغير (ث)
٢٧٦	وفي التوقيت فى المسح على الخفين (ث)
٢٧٨	وفي ترك التوقيت في المسح على الخفين (ث)
٢٧٩	ايضاً ايضا (ث)
٢٨٠	ايضاً ايضاً (ث)
٢٨٢	وفى رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة (ث)
٢٩٢	وفى الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين (مر)

الصفحة	الاسماء و الابواب
٢٩٤	وفي ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)
٢٩٦	و فى الغسل للجمعة عند الرواح اليها (مر)
٢٩٨	و فى الاغتسال للجنابة و الجمعة جميعا اذا نواهما معا (مر)
٣١٢	وفى مباشرة الحائض فيما فوق الازار (مر)
٣١٦	و فى كفارة من اتى امرأته حائضاً (مر)
٣٥٦	وفى الرجل يبتلى بالمذى اوالبول (ث)
٣٥٧	وفى من غلبه الدم من رعاف اوجرح (ث)
٣٧٠	وفى وقت المغرب (ث)
٣٧٦	و في آخر وقت العشاء (ث)
٣٧٩	وفى الدليل على ان الصلاة لا تبطل بطلوع الشمس فيها (ث)
٣٨٤	وفي النهى عن الاذان قبل الوقت (ث)
٣٨٩	وفي المرأة تدرك من اول الوقت مقدار الصلاة ثم حاضت اواغمي عليها (ث)
ايضاً	وفى باب لا يقرب الصلاة سكران (مر)
٣٩٧	وفى رفع الصوت بالاذان (ث)
٤٠٢	وفى الاذان والاقامة للجمع بين الصلاتين (ث)
٤٠٥	وفي الاذان والاقامة للفائتة (ث)
٤٠٩	وفى القول مثل مايقول المؤذن (مر)
٤٢٣	وفى التثويب في اذان الصبح (ث)
٤٢٦	وفى باب لا يؤذن الا عدل ثقة (ث)
٤٢٨	وفى ترسيل الاذان وحذم الاقامة (ث)
٤٣٣	وفى الترغيب فى الاذان (ث)
٤٣٩	و فى الدليل على ان خبر الامر اد بالظهر ناسخ لخبر خباب (ث)
٤٤٥	وفى كراهية تاخير العصر (ث)

الصفحة	الاسماء والابواب
٤٤٨	وفي تعجيل صلاة المغرب (ث)
٤٥٢	وفى كراهية النوم قبل العشاء والحديث بعدها (مر)
٤٥٣	ايضاً ايضا (مر)
٤٥٦	وفى تعجيل صلاة الصبح (مر)
ايضا	ايضا ايضا (ث)
	١٢٣ - ﴿ عمرو بن امية الضمرى صحابى ﴾
١٥٣	حدث فى ترك الوضوء مما مست النار (مر)
١٥٤	ايضا ايضا (مر)
١٥٧	ايضا ايضا (مر)
٢٧٠	وفى الرخصة في المسح على الخفين (مر)
٢٧١	ايضا ايضا (مر)
٤٠٤	وفى الاذان والاقامة للفائتة (مر)
	١٢٤ - ﴿ عمرو بن حزم صحابى ﴾
٨٨	حدث فى نهى المحدث عن مس المصحف (مر)
٣٠٩	وفى الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ القرآن (مر)
	١٢٥ - ﴿ عمرو بن خارجة صحابى ﴾
٢٥٦	حدث فى طهارة عرق الدواب ولعابها (مر)
	١٢٦ - ﴿ عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده (١) ﴾
٧٩	روى فى كراهية الزيادة على الثلاث (مر)
١٣٢	وفى الوضوء من مس المرأة فرجها (مر)
٢١٨	وفى الرجل يمزب عن الماء ومعه اهله فيصيبها ثم يتيمم (مر)
٢٢٢	وفى التيمم بعد دخول وقت الصلاة (مر)
٣٦٩	و فى وقت المغرب (مر)
	١٢٧ - ﴿ عمرو بن العاص من كبار الصحابة ﴾
٢٢١	حدث فى التيمم لكل فريضة (ث)
٢٢٥	وفى التيمم في السفر اذا خاف الموت اوالعلة من

(١) هو عبد الله بن عمرو بن العاص ١٢

الصفحات	الاسماء والابواب
	شدة البرد (مر)
٢٢٦	وفي التيمم في السفر اذا خاف الموت او العلة من شدة (مر)
	١٢٨ - ﴿ عمرو بن عبسة صحابي ﴾
٧١	حدث في من قرأ وارجلكم نصباً (مر)
٨١	وفي فضيلة الوضوء (مر)
	١٢٩ - ﴿ عمرو بن مرة ﴾
١١	روى في منع التطهير بالنبيذ
	١٣٠ - ﴿ عمران بن حصين صحابي مشهور ﴾
٣٢	حدث في التطهر في اواني المشركين (مر)
١٧٨	وفي فرض الغسل (مر)
١٩٧	وفي النهي عن الاسراف في الوضوء (مر)
٢١٦	وفي الجنب يكفيه التيمم اذا لم يجد الماء (مر)
٢١٨	وفي غسل الجنب ووضوء المحدث اذا وجدا الماء بعد التيمم (مر)
٢١٩	ايضا ايضا (مر)
٢٢٠	ايضاً ايضا (مر)
٢٥٥	وفي بصاق الانسان ومخاطه (مر)
٤٠٤	وفي الاذان والاقامة للفائتة (مر)
	١٣١ - ﴿ عوف بن مالك الاشجعي صحابي ﴾
٢٧٥	حدث في التوقيت في المسح على الخفين (مر)
	١٣٢ - ﴿ عيسى بن يزداد عن ابيه ﴾
١١٣	روى في الاستبراء عن البول (م)
	﴿ حرف القاف ﴾
	١٣٤ - ﴿ القاسم بن محمد ﴾
٣٥٣	روى في غسل المستحاضة (م)
	١٣٥ - ﴿ قتادة ﴾
٢٩	روى في النهي عن الاناء المفضض
١٥٢	وفي ما جاء في التنور (م)
٣٥٩	وفي اول فرض الصلاة
	١٣٦ - ﴿ قيس بن سعد بن عبادة صحابي جليل ﴾
١٨٦	حدث في التمسح بالمنديل (مر)
٢٩٣	وفي الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين (ث)
	١٣٧ - ﴿ قيس بن عاصم صحابي مشهور ﴾
١٧١	حدث في الكافر يسلم فيغتسل (مر)
١٧٢	ايضاً ايضا (مر)
	﴿ حرف اللام ﴾
	١٣٨ - ﴿ لقيط بن صبرة صحابي مشهور ﴾
٥٠	حدث في المبالغة في الاستنشاق (مر)
٥١	وفي تاكيد المضمضة والاستنشاق (مر)
٧٦	وفي تخليل الاصابع (مر)
	﴿ حرف الميم ﴾
	١٣٩ - ﴿ مالك بن الحويرث صحابي ﴾
٣٨٥	حدث في الاذان لسائر الصلوات بعد دخول الوقت (مر)
٤١١	وفي الاذان في السفر (مر)
	١٤٠ - ﴿ مالك بن صعصعة الانصاري صحابي ﴾
٢٦٥	حدث في قدر القلتين (مر)
٣٦٠	وفي فرائض الخمس (مر)
٣٦٢	وفي عدد ركعات الصلوات الخمس (مر)

الصفحة	الاسماء و الابواب
	١٤١ - ﴿ مجاهد بن جبر ﴾
٧٠	روي في من قرأ وارجلكم نصباً
٢٦٤	وفي قدر القلتين (مر)
٢٩٨	وفي هل يكتفي بغسل الجنابة عن غسل الجمعة
٣١٠	وفي الحائض لا توطأ حتى تطهر وتغتسل
٣٧٦	وفي آخر وقت العشاء
	١٤٢ - ﴿ محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ﴾
٣٧٧	روى في الفجر فجران (م)
	١٤٣ - ﴿ محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ﴾
١٤٧	روى في ترك الوضوء من القهقهة (م)
١٥٠	وفي الاخذ من الاظفار والشارب
٢٥٨	في الماء الكثير لا ينجس بنجاسة مالم يتغير
٢٩٠	وفي من خلع خفيه بعدما مسح عليهما
٢٩١	وفي باب كيف المسح على الخفين
٣٠٩	وفي الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ القرآن
	١٤٤ - ﴿ المستورد بن شداد صحابي ﴾
٧٦	حدث في كيفية التخليل (١) (مر)
٧٧	ايضاً ايضاً (مر)
	١٤٥ - ﴿ معاذ بن جبل من اعيان الصحابة ﴾
٨٧	حدث في النهي عن التخلي في طريق الناس (مر)
١٢٥	وفي الوضوء من الملامسة (مر)
١٤١	وفي ترك الوضوء من خروج الدم (مر)
٢٣٦	وفي طهارة الماء المستعمل (مر)
٣٤٢	وفي باب النفاس (مر)
٣٨٧	وفي قضاء الظهر و العصر بادراك وقت العصر وقضاء المغرب والعشاء بادراك وقت العشاء (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٣٩١	وفي استقبال القبلة بالاذان والاقامة (مر)
٤٢٠	وفي تثنية الاذان والاقامة (مر)
٤٥١	وفي من استحب تاخير العشاء (مر)
	١٤٦ - ﴿ معاوية بن ابي سفيان صحابي ﴾
٢١	حدث في اشتراط الدباغ في جلد ما لا يؤكل لحمه (مر)
٢٢	وفي منع الانتفاع بشعر الميتة (مر)
٥٩	وفي استيعاب الرأس بالمسح (مر)
١١٨	و في الوضوء من النوم (مر)
٤٠٩	وفي القول مثل ما يقول المؤذن (مر)
٤٣٢	وفي الترغيب في الاذان (مر)
	١٤٧ - ﴿ معقل بن ابي معقل الاسدي صحابي ﴾
٩١	حدث في النهي عن استقبال القبلة واستدبارها لغائط او بول (مر)
	١٤٨ - ﴿ مغيرة بن شعبة صحابي مشهور ﴾
٥٨	حدث في مسح بعض الرأس (مر)
٦٠	وفي المسح على العمامة والرأس (مر)
٨٣	وفي الرجل يوضي صاحبه (مر)
٩٣	وفي التخلي عند الحاجة (مر)
١٠١	وفي البول قائما (مر)
١٥٠	وفي باب كيف الاخذ من الشارب (مر)
٢٧٠	وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)
٢٧١	ايضاً ايضا ايضا
٢٧٤	وفي مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين في السفر و الحضر جميعا (مر)
٢٨١	وفي رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة (مر)

(١) قد سقط من هذا الحديث (عن المستورد بن شداد) بعد ابي عبد الرحمن الحبلي كما يدل عليه الحديث الآخر ١٢

الصفحات	الاسماء والابواب	الصفحات	الاسماء والابواب
٢٨٣	وفي الخف الذي مسح عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)	٧٦	حدث في ان الكعبين هما الناتيان في جانبي القدم (مر)
ايضاً	وفي المسح على الجوربين و النعلين (مر)	٢٧٣	وفي دخول وقت العشاء بغيبوبة الشفق (مر)
٢٩٠	و في من خلع خفيه بعدما مسح عليهما (مر)	٤٤٨	وفي من قال بتعجيل العشاء (مر)
ايضا	وفي باب كيف المسح على الخفين (مر)		١٥٣ - ﴿ نعيم بن النحام (١) صحابي ﴾
٢٩١	وفي الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين (مر)	٣٩٨	حدث في الكلام في الاذان فيما للناس فيه صنفة (مر)
٢٩٢	ايضا ايضا (مر)	ايضا	وفي استحباب تاخير الكلام الى آخر الاذان (مر)
٤٣٩	وفي الدليل على ان خبر الابراد بالظهر ناسخ لخبر خباب (مر)	٤٢٣	وفي التثويب في اذان الصبح (مر)
	١٤٩ - ﴿ مقدام بن معديكرب صحابي مشهور ﴾	٤٤٥	حدث في كراهية تاخير العصر (مر)
٥٩	حدث في استيعاب الرأس بالمسح (مر)		﴿ حرف الواو ﴾
٦٥	وفي ادخال الاصبعين في صماخي الاذنين (مر)		١٥٥ - ﴿ الوراد كاتب المغيرة ومولاه ﴾
	١٥٠ - ﴿ مقسم بن بجرة ﴾	٢٩١	روى في باب كيف المسح على الخفين (م)
٣١٦	روى في كفارة من اتى امرأته حائضا (م)		﴿ حرف الياء ﴾
	١٥١ - ﴿ مهاجر بن قنفذ صحابي ﴾		١٥٦ - ﴿ يحيى بن يعمر ﴾
٩٠	حدث في استحباب الطهر للذكر والقراءة (مر)	٢٦٣	روى في قدر القلتين (م)
	﴿ حرف النون ﴾		١٥٧ - ﴿ يعلى بن امية صحابي ﴾
	١٥٢ - ﴿ النعمان بن بشير صحابي ﴾	١٩٨	حدث في الستر في الغسل عند الناس (مر)

(١) هو نعيم بن عبدالله بن النحام ١٢

الصفحات	الاسماء و الابواب	الصفحات	الاسماء والابواب
	الكنى		
	١٥٨ - ﴿ ابو امامة الباهلي صحابي مشهور ﴾	٤٥٠	وفي من استحب تأخير العشاء (مر)
٦٦	حدث في مسح الاذنين بماء جديد (مر)	٤٥١	وفي كراهية النوم قبل العشاء وكراهية الحديث بعدها (مر)
٦٧	ايضاً ايضا (مر)	٤٥٤	وفي تعجيل صلاة الصبح (مر)
٨٤	وفي تفريق الوضوء (مر)		١٦٢ - ﴿ ابو بصرة الغفاري صحابي ﴾
١٤٥	وفي ترك الوضوء من القهقهة في الصلاة (ث)	٤٤٨	حدث في كراهية تأخير المغرب (مر)
١٩٦	وفي جواز النقصان عن المد و الصاع في الوضوء و الغسل (مر)		١٦٣ - ﴿ ابو بكر الصديق رضي الله عنه ﴾
٢٢٢	وفي التيمم بعد دخول وقت الصلاة (مر)	٤	حدث في ماء البحر (ث)
٢٥٩	وفي نجاسة الماء الكثير اذا غيرته النجاسة (مر)	٨٧	وفي نهي المحدث عن مس المصحف (مر)
٢٦٠	ايضاً ايضا (مر)	١٥٧	وفي ترك الوضوء مما مست النار (ث)
٣٢٦	وفي المستحاضة اذا كانت مميزة (مر)	١٨٥	وفي التمسح بالمنديل (مر)
٤١١	وفي ما يقول اذا سمع الاقامة (مر)	٣٧٩	وفي ان الصلاة لا تبطل بطلوع الشمس فيها (ث)
٤٣٢	وفي فضل التاذين على الامامة (ث)		١٦٤ - ﴿ ابو بكرة صحابي(١) ﴾
	١٥٩ - ﴿ ابو ايوب الازدي ﴾	٢٧٦	وفي التوقيت في المسح على الخفين (مر)
١٧٥	روى في تخليل اصول الشعر بالماء و ايصاله الى البشرة (م)	٢٨١	وفي رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة (مر)
	١٦٠ - ﴿ ابو ايوب الانصاري من كبار الصحابة ﴾	٢٨٩	وفي من خلع خفيه بعد ما مسح عليهما (مر)
٩١	حدث في النهي عن استقبال القبلة و استدبارها لغائط او بول (مر)	٤٤٩	وفي من قال بتعجيل العشاء (مر)
			١٦٥ - ﴿ ابو ثعلبة الخشني صحابي مشهور ﴾
١٠٥	وفي الاستنجاء بالاحجار والماء (مر)	٣٣	حدث في التطهر في اواني المشركين بعد الغسل (مر)
٢٩٣	وفي جواز نزع الخف و غسل الرجل (مر)		١٦٦ - ﴿ ابو جحيفة صحابي معروف ﴾
٣٧٠	وفي وقت المغرب (مر)	٢٣٥	حدث في طهارة الماء المستعمل (مر)
٤٠٢	وفي الاذان والاقامة للجمع بين الصلاتين (مر)	٣٩٥	وفي الالتواء في حي على الصلاة وحي على الفلاح (مر)
	١٦١ - ﴿ ابو برزة الاسلمي صحابي مشهور ﴾	٣٩٦	وفي وضع الاصبعين في الاذنين عند التاذين (مر)
٤٢٥	حدث في الاذان في المنارة (مر)		١٦٧ - ﴿ ابو الجهيم بن الحارث بن الصمة صحابي ﴾
٤٣٦	في تعجيل الظهر في غير شدة الحر (مر)	٢٠٥	حدث في باب كيف التيمم (مر)

(١) هو نفيع بن الحارث ١٢

الصفحات	الاسماء والابواب
	١٦٨ - ﴿ ابو حاجب عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ﴾
١٩١	روى فى ماجاء فى النهى عن فضل المحدث (مر)
١٩٢	ايضاً ايضاً (مر)
	١٦٩ - ﴿ ابو الدرداء صحابى جليل ﴾
١٤٤	حدث فى ترك الوضوء من خروج الدم (مر)
٣٧٩	وفى مراعاة ادلة المواقيت (ث)
	١٧٠ - ﴿ ابوذر الغفارى صحابى مشهور ﴾
٧	حدث فى منع التطهير بما عدا من المائعات (مر)
٨	وفى منع التطهير بالنبيذ (مر)
١٧٩	وفى فرض الغسل (مر)
١٨٣	وفى سقوط فرض الترتيب فى الغسل (مر)
٢١٢	وفى التيمم بالصعيد الطيب (مر)
٢١٧	وفى الرجل يعزب عن الماء ومعه اهله فيصيبها ثم يتيمم (مر)
٢٢٠	وفى غسل الجنب ووضوء المحدث اذا وجدا الماء بعد التيمم (مر)
٤٣٨	وفى تاخير الظهر فى شدة الحر (مر)
	١٧١ - ﴿ ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وآله سلم ﴾
٥٧	حدث فى تحريك الخاتم عند غسل اليدين (مر)
١٥٤	وفى ترك الوضوء مما مست النار (مر)
٢٠٤	وفى من يغتسل عند كل واحدة (مر)
	١٧٢ - ﴿ ابو الزناد ﴾
٣٨٨	روى فى المغمى عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين فلا يكون عليه قضاؤهما

الصفحات	الاسماء و الابواب
	١٧٣ - ﴿ ابو زيد الانصارى صحابى جليل ﴾
٣٩٢	حدث فى الاذان راكبا و جالسا (ث)
	١٧٤ - ﴿ ابو سعيد الخدرى صحابى مشهور ﴾
٤	حدث فى التطهير بماء البئر (مر)
٢٢	فى طهارة جلد ما يوكل لحمه (مر)
٤٣	وفى التسمية على الوضوء (مر)
٩٩	وفى كراهية الكلام عند الخلاء (مر)
١٦٥	وفى وجوب الغسل بالتقاء الختانين (مر)
١٦٧	وفى وجوب الغسل بخروج المنى (مر)
٢٠٣	وفى الجنب يريد ان يعود (مر)
٢٣١	وفى المسافر يتيمم فى اول الوقت ويصلى ثم لا يعيد وان وجد الماء فى آخر الوقت (مر)
٢٥٣	وفى مالا نفس له سائلة اذا مات فى الماء القليل (مر)
٢٥٧	وفى الماء الكثير لا ينجس بنجاسة مالم يتغير (مر)
٢٥٨	ايضا ايضا (مر)
٢٩٤	وفى الغسل للجمعة (مر)
٢٩٦	وفى ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)
٣٠٨	وفى الحائض لا تصلى ولا تصوم (مر)
٣٧٥	وفى آخر وقت العشاء (مر)
٣٩٧	وفى رفع الصوت بالاذان (مر)
٤٠٢	وفى الاذان والاقامة للجمع بين صلوات فائتات (مر)
٤٠٨	وفى القول مثل مايقول المؤذن (مر)
٤٢٧	وفى ترسيل الاذان وحذم الاقامة (مر)
٤٣٧	وفى تاخير الظهر فى شدة الحر (مر)
٤٥١	وفى من استحب تاخير العشاء (مر)
٤٥٨	وفى صلاة الوسطى هى الظهر (ث)

الصفحة	الاسماء و الابواب
	١٧٥ - ﴿ ابو طريف الهذلى صحابى ﴾
٤٤٧	حدث في تعجيل صلاة المغرب (مر)
	١٧٦ - ﴿ ابو العالية الرياحى ﴾
٩	روى فى منع التطهير بالنبيذ (م)
١٣	ايضا ايضاً ايضا
١٤٦	وفي ترك الوضوء من القهقهة فى الصلاة (م)
١٤٧	ايضاً ايضا (م)
	١٧٧ - ﴿ ابو عمير بن انس عن عمومة له من الانصار ﴾
٣٩٠	روى فى بدء الاذان (مر)
٤٠٠	وفي الرجل يؤذن ويقيم غيره (مر)
	١٧٨ - ﴿ ابو قتادة الانصارى صحابى مشهور ﴾
١١٢	حدث في مس الذكر عند البول باليمين (مر)
ايضا	وفي النهى عن الاستنجاء باليمين (مر)
١٢٧	وفى لمس الصغار وذوات المحارم (مر)
٢٤٥	وفي سور الهرة (مر)
٢٤٦	ايضاً ايضا (مر)
ايضاً	ايضا ايضا (ث)
٢٩٩	وفي هل يكتفى بغسل الجنابة عن غسل الجمعة (مر)
٣٧٦	وفى آخر وقت الجواز لصلوة العشاء (مر)
٤٠٣	وفى الاذان والاقامة للفائتة (مر)
٤٠٤	ايضاً ايضاً ايضاً
	١٧٩ - ﴿ ابو مالك الاشعرى صحابى ﴾
٤٢	حدث فى فرض الطهور (مر)
	١٨٠ - ﴿ ابو محذورة مؤذن النبى صلى الله عليه وسلم ﴾
٣٩٢	حدث فى الترجيع فى الاذان (مر)
٣٩٣	ايضا ايضا (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٣٩٤	وفى الترجيع في الاذان (مر)
٣٩٩	وفى الرجل يؤذن ويقيم غيره (ث)
٤١٤	وفى تثنية قوله قدقامت الصلاة وافراد ماقبلها (مر)
٤١٦	وفى من قال بافراد قوله قدقامت الصلاة (مر)
ايضا	وفى من قال بتثنية الاقامة وترجيع الاذان (مر)
٤١٧	ايضا ايضا (مر)
٤١٨	ايضا ايضا (مر)
٤١٩	ايضاً ايضاً (مر)
٤٢٢	وفي التثويب فى اذان الصبح (مر)
٤٢٦	فى باب لا يؤذن الا عدل ثقة (مر)
٤٣٥	وفى التعجيل بالصلوات فى اوائل الاوقات (مر)
	١٨١ - ﴿ ابو مسعود الانصارى صحابى جليل ﴾
٢٥٩	حدث فى الاخبار التى يتفرق بها الكلب عن غيره (مر)
٢٨٥	وفى المسح على الجوربين و النعلين (ث)
٣٦١	وفى عدد ركعات الصلوات الخمس (مر)
٣٦٣	وفى ابواب المواقيت (مر)
٣٦٤	ايضاً ايضا (مر)
٣٦٥	وفى آخر وقت الظهر و اول وقت العصر (مر)
٤٣٥	وفى التعجيل بالصلوات فى اوائل الاوقات (مر)
٤٤١	وفى تعجيل صلاة العصر (مر)
٤٥٥	وفي تعجيل صلاة الصبح (مر)
	١٨٢ - ﴿ ابو المليح الهذلى عن ابيه (١) ﴾
١٨	روى فى منع الانتفاع بجلد الكلب والخنزير (مر)
٢١	و فى اشتراط الدباغ فى جلد مالا يؤكل لحمه (مر)
٤٢	وفى فرض الطهور للصلوة (مر)
٢٣٠	وفى الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنازة

(١) هو ابن اسامة بن عمير الهذلى واسامة بن عمير صحابى ١٢

الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب
	او العيد ولا يتيمم (مر)	٤٥	وفي التكرار في غسل اليدين (مر)
	١٨٣ - ﴿ ابو موسى الاشعري من كبار الصحابة ﴾	٤٦	ايضا ايضاً (مر)
٣٥	حدث في فضل السواك (مر)	٤٧	وفي صفة غسل اليدين (مر)
٩٣	وفي الارتياد للبول (مر)	٤٩	وفي كيفية المضمضة والاستنشاق (مر)
١٤٥	وفي ترك الوضوء من القهقهة في الصلاة (ث)	ايضاً	وفي التكرار في المضمضة والاستنشاق (مر)
٢٢٦	و في التيمم في السفر اذا خاف الموت او الطة من شدة البرد (مر)	٥١	وفي تاكيد المضمضة و الاستنشاق (مر)
		٥٢	ايضاً ايضا ايضا
٢٨٥	وفي المسح على الجوربين والنعلين (مر)	٥٧	وفي امرار الماء على العضد (مر)
٣٦٦	وفي آخر وقت الظهر واول وقت العصر (مر)	٦٩	وفي ان فرض الرجلين الغسل (مر)
٣٧٠	وفي باب للمغرب وقتان (مر)	٧٧	و في استحباب الاشراع في الساق (مر)
٣٧٤	وفي آخر وقت العشاء (مر)	٧٩	وفي الوضوء مرتين مرتين (مر)
٤٥٨	وفي اعادة صلاة من افتتحها قبل طلوع الفجر الآخر (ث)	٨١	وفي فضيلة الوضوء (مر)
		٨٢	وفي اسباغ الوضوء (مر)
٤٦٦	وفي صلاة الوسطى هي الصبح (مر)	٨٦	وفي البداية باليمين (مر)
	١٨٤ - ﴿ ابو هريرة حافظ الصحابة ﴾	٩١	وفي النهي عن استقبال القبلة واستدبارها لغائط او بول (مر)
٣	حدث في ماء البحر (مر)	٩٤	وفي الاستتار عند قضاء الحاجة (مر)
٤	ايضا ايضاً (مر)	٩٧	وفي النهي عن البول في الماء الراكد (مر)
ايضاً	وفي التطهير بالعذب منه و الاجاج (مر)	ايضاً	وفي النهي عن التخلي في طريق الناس وظلهم (مر)
١٨	وفي منع الانتفاع بجلد الكلب والخنزير (مر)	٩٨	ايضا ايضا (مر)
٣٥	وفي الدليل على ان السواك سنة (مر)	ايضا	وفي النهي عن البول في مغتسله (مر)
٣٦	ايضا ايضا (مر)	١٠٢	وفي البول قائما (مر)
٣٧	وفي تاكيد السواك عند القيام الى الصلاة (مر)	١٠٢	وفي الاستنجاء بثلاثة احجار (مر)
٤١	وفي النية في الطهارة الحكمية (مر)	١٠٣	وفي الايتار في الاستجمار (مر)
٤٣	وفي التسمية على الوضوء (مر)	١٠٤	ايضا ايضا (مر)
٤٤	ايضا ايضا ايضا	١٠٥	وفي الاستنجاء بالماء (مر)
٤٥	ايضا ايضا ايضا	١٠٦	وفي دلك اليد بالارض بعد الاستنجاء (مر)
ايضا	وفي غسل اليدين قبل ادخالهما في الاناء (مر)		

الصفحات	الاسماء والابواب	الصفحات	الاسماء والابواب
١٠٧	وفى دلك اليد بالارض بعد الاستنجاء (مر)	٢١٦	وفى ماروي في الحائض والنفساء ايكيفهما التيمم (مر)
ايضا	وفى الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة (مر)	٢١٧	ايضاً ايضاً (مر)
١٠٨	ايضا ايضا (مر)	٢٢٠	و فى رؤية الماء خلال صلاة افتتحها بالتيمم (مر)
١١٢	وفي النهى عن الاستنجاء باليمين (مر)	٢٢٩	وفى الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة و الجنازة و العيد ولا يتيمم (مر)
١١٧	وفى الوضوء من الريح (مر)	٢٣٤	و فى الماء الدائم تقع فيه نجاسة وهو اقل من قلتين (مر)
١١٨	وفى الوضوء من النوم (مر)	٢٣٧	وفى الدليل على انه ياخذ لكل عضو ماء جديد (مر)
١١٩	ايضاً ايضاً (ث)	٢٣٨	ايضا ايضاً (مر)
١٢٣	وفى ماورد فى نوم الساجد (ث)	٢٣٩	ايضا ايضا (مر)
١٣١	وفى الوضوء من مس الذكر (مر)	ايضاً	وفى الدليل على ان سور الكلب نجس (مر)
١٣٣	وفى ترك الوضوء من مس الفرج (مر)	٢٤٠	وفى غسل الاناء من ولوغ الكلب سبع مرات (مر)
١٣٤	ايضا ايضا (ث)	ايضا	وفى ادخال التراب فى احدى غسلات الاناء (مر)
١٤٩	وفى الكلام وان عظم لم يكن فيه وضوء (مر)	٢٤١	ايضا ايضا ايضا
ايضاً	وفى الاخذ من الاظفار والشارب (مر)	٢٤٤	وفى الدليل على ان الخنزير اسوأ حالا من الكلب (مر)
١٥٠	ايضا ايضا (مر)	ايضا	وفى السنة فى الغسل من سائر النجاسات (مر)
١٥٥	وفى ترك الوضوء مما مست النار (مر)	٢٤٧	وفى سور الهرة (مر)
١٥٦	ايضا ايضا ايضا	٢٤٨	ايضاً ايضاً (ث)
٢٦٠	وفى انتقاض الطهر بعمد الحدث وسهوه (مر)	ايضا	ايضا ايضاً (مر)
١٦١	وفى باب لا يزول اليقين بالشك (مر)	٢٤٩	ايضا ايضا (مر)
١٦٣	وفي وجوب الغسل بالتقاء الختانين (مر)	٢٥٢	وفى مالا نفس له سائلة اذا مات فى الماء القليل (مر)
١٧١	وفي الكافر يسلم فيغتسل (مر)	٢٥٦	وفى الماء القليل ينجس بنجاسة تحدث فيه (مر)
١٧٥	و في تخليل اصول الشعر بالماء و ايصاله الى البشرة (مر)	٢٥٧	ايضا ايضا (مر)
١٧٩	و في فرض الغسل (مر)	٢٩٤	وفى ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)
١٨٩	و في باب ليست الحيضة فى اليد و المؤمن لا ينجس (مر)	٢٩٧	وفى الغسل على من اراد الجمعة دون من لم يردها (مر)
١٩٨	وفي التعرى اذا كان وحده (مر)	٢٩٨	ايضا ايضا (مر)
٢١٥	وفى من لم يجد ماء ولا ترابا (مر)	٢٩٩	وفي الاغتسال للاعياد (مر)

الصفحات	الاسماء و الابواب
٣٠٠	وفى الغسل من غسل الميت (مر)
٣٠١	ايضا ايضا (مر)
٣٠٢	ايضا ايضا (مر)
ايضا	ايضا ايضا (ث)
٣٠٣	ايضا ايضا (مر)
ايضا	ايضا ايضا (ث)
٣١٠	وفى الحائض لاتو طأ حتى تطهر وتغتسل (مر)
٣٥٩	وفى اول فرض الصلاة (مر)
٣٦١	وفى فرائض الخمس (مر)
٣٦٨	وفى آخر وقت الجواز لصلوة العصر (مر)
٣٦٩	وفى وقت المغرب (مر)
٣٧٥	و فى آخر وقت العشاء (مر)
٣٧٦	ايضاً ايضاً (مر)
ايضا	وفي آخر وقت الجواز لصلوة العشاء (ث)
ايضاً	وفي تسمية صلوة الصبح بالفجر والصبح (مر)
٣٧٨	وفى ادراك صلوة الصبح بادراك ركعة منها (مر)
ايضا	وفى الدليل على ان الصلوة لا تبطل بطلوع الشمس فيها (مر)
٣٧٩	ايضاً ايضاً (مر)
ايضاً	وفى مراعاة ادلة المواقيت (ث)
٣٨٦	وفى ما يستدل بالاذان على ترجيح قول اهل الحجاز وعملهم (مر)
ايضا	وفى الصبي يبلغ والكافر يسلم والمجنون يفيق والحائض تطهر قبل مضى الوقت فيدرك من وقت الصلاة شيئا (مر)
٣٨٧	وفى قضاء الظهر والعصر بادراك وقت العصر وقضاء المغرب والعشاء بادراك وقت العشاء (مر)

الصفحات	الاسماء والابواب
٣٨٨	وفي المرأة تدرك من اول الوقت مقدار الصلاة ثم حاضت اواغمي عليها (مر)
٣٩٧	وفى باب لا يؤذن الا طاهر (مر)
ايضا	وفي رفع الصوت بالاذان (مر)
٤٠٣	وفى الاذان والاقامة للفائتة (مر)
٤٠٧	وفى صحة الصلاة مع ترك الاذان والاقامة (مر)
٤٢٨	وفي ترسيل الاذان وحدم الاقامة (مر)
ايضاً	وفي الاستهام على الاذان (مر)
٤٣٠	وفى فضل التاذين على الامامة (مر)
٤٣١	ايضا ايضا (مر)
٤٣٢	وفي الترغيب فى الاذان (مر)
٤٣٣	ايضاً ايضاً (مر)
٤٣٧	وفى تاخير الظهر فى شدة الحر (مر)
٤٦٠	وفى صلاة الوسطى هى العصر (مر)
٤٦٣	وفى صلاة الوسطى هى الصبح (مر)
٤٦٤	ايضا ايضاً (مر)
٤٦٥	ايضاً ايضاً (مر)
	١٨٥ - ﴿ ابو واقد الليثي صحابى ﴾
٢٣	حدث فى منع الانتفاع بشعر الميتة (مر)
	﴿ الابناء ﴾
	١٨٦ - ﴿ ابن جريج (١) ﴾
١٤٣	روى عن ابيه في ترك الوضوء من خروج الدم (م)
٢٦٣	وفى قدر القلتين (م)
	١٧٨ - ابن ابى حمامة السلمى صحابى ﴾
٢٢٥	حدث فى المحموم ومن فى معناه لا يتيمم (مر)

(١) هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ١٢ تق

الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء و الابواب
	﴿النساء﴾		
	١٨٨ - ﴿اسماء بنت ابى بكر صحابية مشهورة﴾	٤٦٢	وفي صلاة الوسطى هى الصبح (ث)
١٢	حدثت في ازالة النجاسات بالماء (مر)	ايضا	ايضا ايضاً (مر)
١٣٩	وفي مس الانجاس الرطبة (مر)	٤٦٣	ايضا ايضا ايضا
٢٤٤	وفي غسل النجاسات واحدة يكتفى عليها (مر)		١٩٤ - ﴿حمنة بنت جحش صحابية﴾
٣٣١	وفي المعتادة لا تميز بين الدمين (مر)	٣٢٩	حدث فى صلوة المستحاضة و اعتكافها فى حال استحاضتها والاباحة لزوجها ان ياتيها (ث)
٣٣٦	وفي الصفرة والكدرة فى ايام الحيض حيض (ث)	٣٣٨	وفى المبتدئة لا تميز بين الدمين (مر)
٣٥٣	وفي غسل المستحاضة (مر)		١٩٥ - ﴿ربيع بنت معوذ صحابية﴾
٤٠٨	وفى باب ليس على النساء اذان ولا اقامة (مر)	٥٩	حدثت فى تحرى الصدغين (مر)
	١٨٩ - ﴿اسماء بنت عميس صحابية﴾	٦٠	وفى المسح على شعر الرأس (مر)
٣٥٣	حدثت فى غسل المستحاضة (مر)	٦٤	وفى التكرار فى مسح الرأس (مر)
	١٩٠ - ﴿اميمة بنت رقيقة صحابية﴾	ايضا	وفى مسح الاذنين (مر)
٩٩	حدثت فى البول فى الطست (مر)	٦٥	وفي ادخال الاصبعين في صماخى الاذنين (مر)
	١٩١ - ﴿انيسة صحابية﴾	٧٢	وفى من قرأ وارجلكم نصباً (مر)
٣٨٢	حدثت في القدر الذى كان بين اذان بلال وابن ام مكتوم (مر)	٢٣٧	وفي الدليل على انه ياخذ لكل عضو ماء جديدا (مر)
ايضا	وفى من قدم اذان ابن ام مكتوم على اذان بلال (مر)		١٩٦ - ﴿زينب بنت جحش ام المؤمنين رضى الله عنها﴾
	١٩٢ - ﴿بسرة بنت صفوان صحابية﴾	٣٥٣	حدثت فى غسل المستحاضة (مر)
١٢٨	حدثت فى الوضوء من مس الذكر روى عنها مروان وعروة (مر)		١٩٧ - ﴿زينب بنت ابى سلمة ربيبة النبى صلى الله عليه وسلم﴾
١٢٩	ايضا ايضا (مر)	٣٥١	حدثت فى غسل المستحاضة (مر)
١٣٢	وفى الوضوء من مس المرأة فرجها (مر)		١٩٨ - ﴿سودة ام المومنين رضى الله عنها﴾
١٣٣	ايضا ايضا (مر)	١٨	حدثت فى طهارة باطن الجلد بالدبغ كطهارة ظاهره (مر)
١٣٧	وفى مس الانثيين (مر)	٣٣٥	وفى المعتادة لا تميز بين الدمين (مر)
١٣٨	ايضا ايضا (مر)		١٩٩ - ﴿صفية بنت ابى عبيد امرأة عبد الله بن عمر﴾
	١٩٣ - ﴿حفصة ام المؤمنين رضى الله عنها﴾	٦١	روت فى ايجاب المسح بالرأس
١١٣	حدثت فى النهى عن الاستنجاء باليمين (مر)		

الصفحة	الاسماء و الابواب
	٢٠٠ - ﴿ عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها ﴾
٥	حدثت في التطهير بماء الثلج والبرد (مر)
٦	وفي الماء المشمس (مر)
٨	وفي منع التطهير بالنبيذ (مر)
١٢	وفي منع التطهير بالنبيذ (مر)
١٤	ايضاً ايضاً (مر)
١٧	وفي طهارة جلد الميتة بالدبغ (مر)
٢٠	وفي الدباغ بالقرظ اوماقوم مقامه (مر)
٢١	وفي اشتراط الدباغ في طهارة جلد ما لا يوكل لحمه (مر)
٢٥	وفي منع الانتفاع بشعر الميتة (ث)
٢٩	وفي النهي عن الاناء المفضض (ث)
٣١	وفي التطهر في سائر الاوانى (مر)
٣٢	وفي التطهر في اوانى المشركين (مر)
٣٤	وفي فضل السواك (مر)
٣٦	وفي الدليل على ان السواك سنة (مر)
٣٨	وفي تاكيد السواك عند القيام الى الصلاة (مر)
ايضا	وفي تاكيد السواك عند الاستيقاظ (مر)
ايضا	وفي غسل السواك (مر)
٣٩	وفي التسوك بسواك الغير (مر)
٥٢	وفي تاكيد المضمضة والاستنشاق (مر)
ايضا	وفي سنة المضمضة و الاستنشاق (مر)
٦٦	وفي ايجاب المسح بالرأس (ث)
٦٩	وفي ان فرض الرجلين الغسل (مر)
٧٧	وفي نزع الخضاب عند الوضوء (ث)
٨٦	وفي البداية باليمين (مر)
٩٠	وفي الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٩٢	وفي الرخصة في استقبال القبلة في الابنية (مر)
٩٦	وفي تغطية الرأس عند دخول الخلاء (مر)
٩٧	وفي ماتقول اذاخرج من الخلاء (مر)
٩٩	وفي البول في الطست (مر)
١٠١	وفي البول قاعدا (مر)
١٠٢	ايضا ايضا (مر)
١٠٣	وفي الاستنجاء بثلاثة احجار (مر)
١٠٦	وفي الاستنجاء بالاحجار والماء (مر)
١١٣	وفي النهي عن الاستنجاء باليمين (مر)
ايضا	وفي الاستبراء عن البول (مر)
١٢٢	وفي مارود في النوم الساجد (مر)
١٢٣	وفي انتقاض الطهر بالاغماء (مر)
١٢٦	وفي الوضوء من الملامسة (مر)
١٢٧	وفي ماجاء في الملموس (مر)
١٢٨	وفي غمز الرجل امرأته من غير شهوة (مر)
١٣٣	وفي الوضوء من مس المرأة فرجها (مر)
١٤٢	وفي ترك الوضوء من خروج الدم (مر)
١٥٤	وفي ترك الوضوء مما مست النار (مر)
١٥٥	ايضاً ايضا (مر)
١٦٣	وفي وجوب الغسل بالتقاء الختانين (مر)
١٦٤	ايضا ايضا (مر)
١٦٦	ايضا ايضا (ث)
١٦٧	وفي الرجل ينزل في منامه (مر)
١٦٨	وفي المرأة ترى في منامها مايرى الرجل (مر)
١٧٠	وفي الحائض تغتسل اذاطهرت (مر)
١٧٢	وفي بداية الجنب في الغسل بغسل يديه (مر)
ايضا	وفي غسل الجنب مابه من الاذى بشماله (مر)

وفى

الصفحات	الاسماء والابواب
١٧٣	وفى دلك اليد بالارض بعد غسل الاذى (مر)
ايضاً	وفي الوضوء قبل الغسل (مر)
١٧٤	ايضاً ايضا (مر)
ايضا	وفى الرخصة فى تاخير غسل القدمين عن الوضوء حتى يفرغ من الغسل (مر)
١٧٥	و في تخليل اصول الشعر بالماء و ايصاله الى البشره (مر)
١٧٦	وفي سنة التكرار في صب الماء على الرأس (مر)
١٧٩	وفى ترك الوضوء بعد الغسل (مر)
١٨٠	وفى غسل المرأة من الجنابة والحيض (مر)
١٨١	وفى ترك المرأة نقض قرونها اذا علمت وصول الماء الى اصول شعرها (مر)
١٨٢	ايضاً ايضا (مر)
ايضاً	وفي غسل الجنب رأسه بالخطمى (مر)
١٨٣	وفى الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض (مر)
١٨٤	وفى استحباب البداية فى الغسل بالشق الايمن (مر)
١٨٥	وفى التمسح بالمنديل (مر)
١٨٦	وفى الدليل على طهارة عرق الحائض والجنب (مر)
١٨٧	ايضاً ايضا (مر)
ايضا	وفى فضل الجنب (مر)
١٨٨	ايضاً ايضا (مر)
١٨٩	وفى باب ليست الحيضة فى اليد و المؤمن لا ينجس (مر)
١٩٣	وفى لاوقت فيما يتطهر به المتوضى والمغتسل (مر)
١٩٤	ايضاً ايضا (مر)
١٩٥	وفى استحباب ان لا ينقص فى الوضوء من مدولا فى الغسل من صاع (مر)

الصفحات	الاسماء والابواب
١٩٥	وفى جواز النقصان عن المدو الصاع فى الوضوء والغسل (مر)
١٩٦	ايضاً ايضا (مر)
١٩٩	وفى الجنب يؤخر الغسل الى آخر الليل (مر)
٢٠٠	وفى الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ (مر)
٢٠١	وفى الجنب ينام ولا يمس ماء (مر)
٢٠٢	ايضا ايضا (مر)
٢٠٣	وفى الجنب يريد الاكل (مر)
٢٠٤	وفى سبب نزول الرخصة فى التيمم (مر)
٢١٤	وفى من لم يجد ماء ولا ترابا (مر)
٢١٦	وفى استحباب البداية باليمنى ثم اليسرى (مر)
٢٢٣	وفى اعواز الماء بعد طلبه (مر)
ايضا	وفي السفر الذى يجوز فيه التيمم (مر)
٢٣٠	وفى الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة و الجنازة و العيد ولا يتيمم (مر)
٢٣٣	وفى طلب الماء وفى حد الطلب (مر)
٢٤٦	وفى سور الهرة (مر)
٢٤٧	ايضا ايضا (مر)
٢٦٨	وفي ماجاء فى نزح زمزم (ث)
٢٩٥	وفي ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)
٢٩٩	وفى الغسل من غسل الميت (مر)
٣٠٠	ايضا ايضا (مر)
٣٠٧	ايضاً ايضا (ث)
ايضا	وفي كتاب الحيض (ث)
٣٠٨	وفى الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلوة (مر)
ايضا	وفي الحائض لا تطوف بالبيت (مر)
ايضا	وفى الحائض لا تدخل المسجد ولا تعتكف فيه (مر)

الصفحة	الاسماء و الابواب
٣١٠	وفى مباشرة الحائض فيما فوق الازار (مر)
٣١١	ايضا ايضا (مر)
٣١٢	ايضا ايضا (مر)
٣١٣	وفى الرجل يصيب من الحائض مادون الجماع (مر)
٣١٤	ايضا ايضا (مر)
ايضا	ايضا ايضا (ث)
٣٢٠	وفي السن التى وجدت المرأة حاضت فيها (ث)
٣٢٧	وفي غسل المستحاضة المميزة عند ادبار حيضها (مر)
٣٢٨	ايضا ايضا (مر)
ايضا	وفى صلوة المستحاضة واعتكافها فى حال استحاضتها والاباحة لزوجها ان يأتيها (مر)
٣٢٩	ايضا ايضا (مر)
ايضا	ايضا ايضا (ث)
٣٣٠	وفى الاستطهار (مر)
ايضا	وفى المعتادة لاتميز بين الدمين (مر)
٣٣١	ايضاً ايضاً (مر)
٣٣٢	ايضا ايضا (مر)
٣٣٥	ايضاً ايضاً (ث)
٣٣٦	وفى الصفرة والكدرة فى ايام الحيض حيض (ث)
٣٣٧	وفى الصفرة والكدرة تراهما بعد الطهر (ث)
ايضاً	ايضاً ايضاً (مر)
٣٤٣	وفى باب النفاس (ث)
ايضا	وفى المستحاضة تغتسل وتتوضأ لكل صلاة (مر)
٣٤٦	ايضا ايضا (مر)
ايضا	ايضا ايضا (ث)
٣٤٨	وفي غسل المستحاضة (مر)
٣٤٩	ايضا ايضا (مر)
٣٥٠	وفي غسل المستحاضة (مر)
٣٥١	ايضا ايضا (مر)
٣٥٢	ايضا ايضا (مر)
٣٥٣	ايضا ايضا (مر)
٣٥٤	ايضا ايضا (مر)
٣٥٥	ايضا ايضا (مر)
٣٥٨	وفى اول فرض الصلاة (مر)
٣٦٢	وفي عدد ركعات الصلوات الخمس (مر)
٣٦٣	ايضا ايضا (مر)
٣٧٤	وفي آخر وقت العشاء (مر)
٣٧٦	وفى آخر وقت الجواز لصلوة العشاء (مر)
٣٧٨	وفى ادراك صلوة الصبح بادراك ركعة منها (مر)
٣٨٢	وفى رواية من قدم اذان ابن ام مكتوم على اذان بلال (مر)
٣٨٨	وفى المغمى عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين فلايكون عليه قضاؤهما (مر)
٤٠٨	وفى اذان المرأة واقامتها لنفسها و صواحباتها (ث)
٤٠٩	وفي القول مثل مايقول المؤذن (مر)
٤٢٥	وفى باب لايؤذن الا عدل ثقة (مر)
٤٢٧	وفي اذان الاعمى اذا اذن بصير قبله اواخبره بالوقت (مر)
٤٢٩	وفى عدد المؤذنين (مر)
٤٣١	وفى فضل التاذين على الامامة (مر)
٤٣٥	وفي التعجيل بالصلوات فى اوائل الاوقات (مر)
٤٣٦	وفي تعجيل الظهر في غير شدة الحر (مر)
٤٤١	وفى تعجيل صلاة العصر (مر)
٤٤٢	ايضا ايضا (مر)

الصفحات	الاسماء و الابواب
٤٤٦	وفي كراهية تاخير العصر (ث)
٤٤٧	وفي تعجيل صلاة المغرب (مر)
٤٥٠	وفي من استحب تاخير العشاء (مر)
٤٥٢	وفي كراهية النوم قبل العشاء والحديث بعدها (مر)
٤٥٤	و في تعجيل صلاة الصبح (مر)
٤٦٢	وفي صلاة الوسطى هي الصبح (مر)
	٢٠١ - ﴿ فاطمة بنت ابي حبيش صحابية ﴾
١١٦	حدثت في الوضوء من الدم (مر)
٣٢١	وفي اقل الحيض (مر)
٣٢٣	وفي المستحاضة اذا كانت مميزة (مر)
٣٢٤	ايضا ايضا (مر)
٣٢٥	ايضا ايضا (مر)
٣٢٧	وفي غسل المستحاضة المميزة عند ادبار حيضها (مر)
٣٢٩	وفي الاستطهار (مر)
٣٣٠	ايضا ايضا (مر)
١٣١	وفي المعتادة لاتميز بين الدمين (مر)
٣٣٢	ايضا ايضا (مر)
٣٤٣	وفي المستحاضة تغتسل وتتوضأ لكل صلوة (مر)
٣٤٤	ايضا ايضا (مر)
٣٤٦	ايضا ايضا (مر)
	٢٠٢ - ﴿ فاطمة بنت قيس صحابية ﴾
٣٣٥	حدثت في المعتادة لاتميز بين الدمين (مر)
٣٥٥	وفي غسل المستحاضة (مر)

الصفحات	الاسماء والابواب
	٢٠٣ - ﴿ ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها ﴾
١٩	حدثت في الدباغ بالقرظ اومايقوم مقامه (مر)
٢٣	وفي منع الانتفاع بشعر الميتة (مر)
١٥٤	وفي ترك الوضوء مما مست النار (مر)
١٧٣	وفي دلك اليد بالارض بعد غسل الاذى (مر)
١٧٤	وفي الرخصة في تاخير غسل القدمين عن الوضوء في الغسل (مر)
١٧٧	و في افاضة الماء على سائر جسده (مر)
ايضا	وفي تاكيد المضمضة و الاستنشاق في الغسل (مر)
١٨٤	وفي التمسح بالمنديل (مر)
١٨٥	ايضا ايضا (مر)
١٨٨	وفي فضل الجنب (مر)
١٩٧	وفي الستر في الغسل عند الناس (مر)
٢٣٦	وفي طهارة الماء المستعمل (مر)
٢٤٢	وفي نجاسة ماماسه الكلب بسائر بدنه (مر)
٢٤٣	ايضا ايضا (مر)
٢٥٩	وفي الماء الكثير لا ينجس بنجاسة مالم يتغير (ث)
٣١١	وفي مباشرة الحائض فيما فوق الازار (مر)
٣١٣	وفي الرجل يصيب من الحائض مادون الجماع (مر)
	٢٠٤ - ﴿ ندبة مولاة ميمونة يقال ان لها صحبة ﴾
٣١٣	حدثت في الرجل يصيب من الحائض مادون الجماع (مر)

الصفحات	الاسماء والابواب	الصفحات	الاسماء والابواب
	الكنى من النساء		
	٢٠٥ - ام حبيبة بنت جحش صحابية		٢٠٨ - ام سليم صحابية فاضلة
٣٢٩	حدثت في صلوة المستحاضة واعتكافها في حال استحاضتها والاباحة لزوجها ان يأتيها (ث)	١٦٩	حدثت في صفة ماء الرجل وماء المرأة (مر)
	٢٠٦ - ام حبيبة ام المؤمنين رضي الله عنها		٢٠٩ - ام صبية الجهنية صحابية
١٣٠	حدثت في الوضوء من مس الذكر (مر)	١٩٠	حدثت في فضل المحدث (مر)
	٢٠٧ - ام سلمة ام المؤمنين رضي الله عنها		٢١٠ - ام عطية الانصارية صحابية مشهورة
٢٤	حدثت في منع الانتفاع بشعر الميتة (مر)	٧	حدثت في التطهير بالماء الذي خالطه طاهر (مر)
٢٧	وفي منع الشرب في آنية الذهب والفضة (مر)	١٨٣	وفي الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض (مر)
١٥٢	وفي ماجاء في التنور (مر)	٣٣٧	وفي الصفرة والكدرة تراهما بعد الطهر (ث)
١٥٤	وفي ترك الوضوء مما مست النار (مر)	ايضا	ايضا ايضا (مر)
١٦٧	وفي المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل (مر)		٢١١ - ام عمارة الانصارية صحابية
١٧٨	وفي الدليل على دخول الوضوء في الغسل (مر)	١٩٦	حدثت في جواز النقصان عن المد والصاع في الوضو والغسل (مر)
١٨١	وفي ترك المرأة نقض قرونها (مر)		٢١٢ - ام فروة الانصارية صحابية
١٨٣	ايضاً ايضا (ث)	٢٣٢	حدثت في تعجيل الصلوة بالتيمم اذا لم يكن على ثقة من وجود الماء في الوقت (مر)
١٨٩	وفي فضل الجنب (مر)	٤٣٤	وفي التعجيل بالصلوات في اوائل الاوقات (مر)
٣١١	وفي مباشرة الحائض فيما فوق الازار (مر)		٢١٣ - ابنة مرشد الانصارية صحابية (١)
٣٣٢	وفي المعتادة لاتميز بين الدمين (مر)	٣٣٠	حدثت في الاستطهار (مر)
٣٣٣	ايضاً ايضاً (مر)		٢١٤ - ام هانى صحابية جليلة
٣٣٤	ايضا ايضا (مر)	٧	حدثت في التطهير بالماء الذي خالطه طاهر (مر)
٣٣٥	ايضا ايضا (مر)	٨	ايضا ايضا (مر)
٣٣٨	وفي الصفرة والكدرة اذا رأت في غير ايام العادة (ث)	١٩٨	وفي الستر في الغسل عند الناس (مر)
٣٤١	وفي باب النفاس (مر)		٢١٥ - ام ورقة الانصارية صحابية
٤١٠	وفي مايقول اذا فرغ المؤذن من الاذان (مر)	٤٠٦	حدثت في الاذان والاقامة في البيوت وغيرها (مر)

(١) هكذا في الاصول والصواب ابنة مرثد وهي اسماء بنت مرثد الانصارية روى عنها في الاستحاضة جابر بن عبدالله ١٢ الاستيعاب